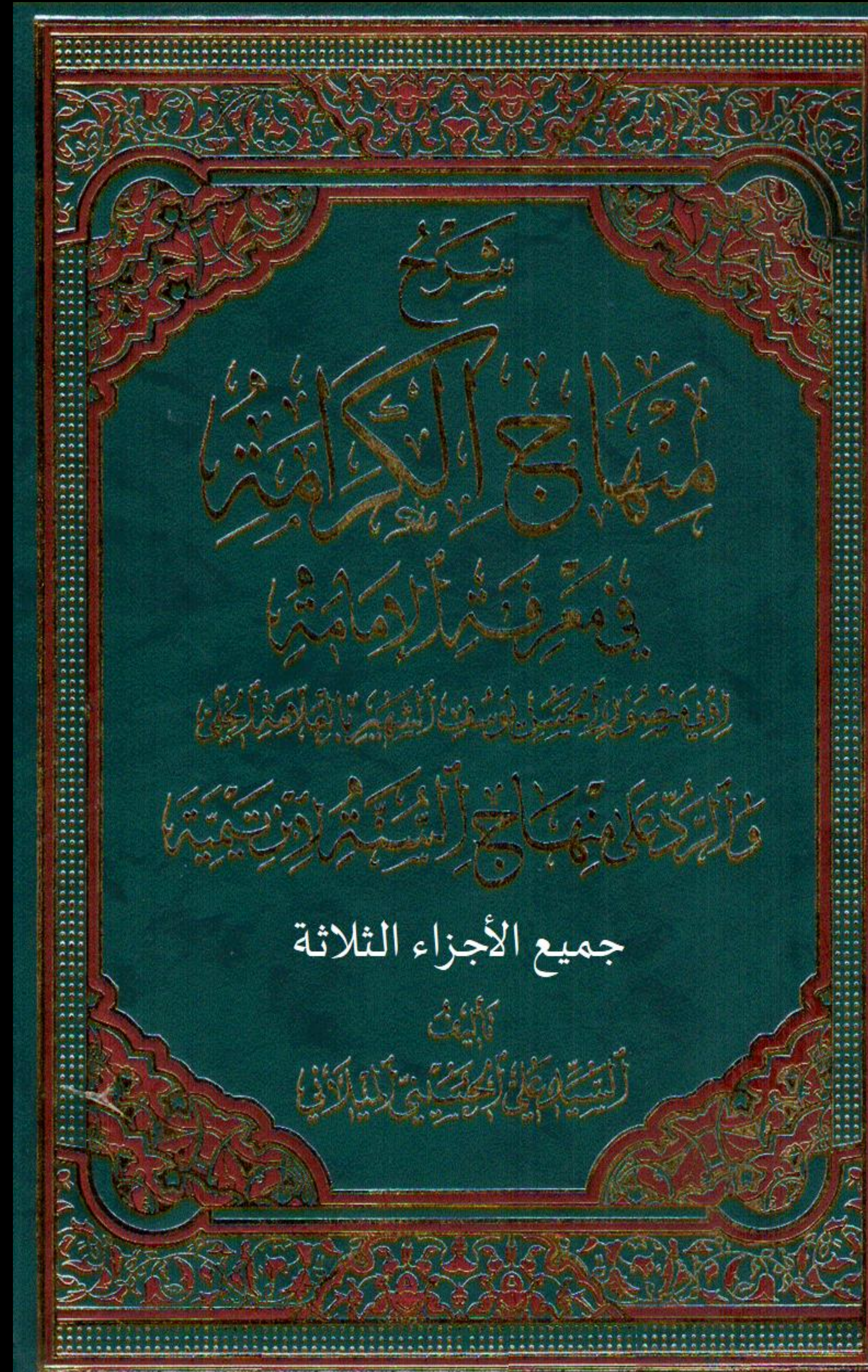
شرح منهاج الكرامة
في معرفة الإمامة
والرد على منهاج
السنة لابن تيمية



تأليف السيد علي
الحسيني الميلاني

جميع الأجزاء الثلاثة

أولا الجزء الأول

١

*اسم الكتاب : شرح منهاج الكرامة والردّ على منهاج ابن تيميّة ، ج ١

*المؤلف : السيد علي الحسيني الميلاني

*نشر : الحقائق

*الطبعة : الأولى ، ١٤٢٨

*المطبعة : وفا - قم

*الكميّة : ١٠٠٠
*ردمك الدورة : ٥ - ٨٨ - ٢٥٠١ - ٩٦٤ - ٩٧٨
*ردمك : ٢ - ٨٩ - ٢٥٠١ - ٩٦٤ - ٩٧٨
حقوق الطبع محفوظة للمركز
عنوان المركز : قم ، شارع صفائية ، فرع ٣٤ ، فرع ايرانيزاده ، رقم ٣٣ ، الهاتف : ٧٧٣٩٩٦٨ - ٠٢٥١ ، الفاكس : ٧٧٤٢٢١٢ - ٠٢٥١
عنوان مركز النشر : قم ، شارع صفائية ، مقابل صندوق قرض الحسنة دفتر تبليغات ، الهاتف : ٧٧٤٤٧٠٧ - ٠٢٥١

عنوان مركز التوزيـع في مشهد : شارع الشهداء ، خلف حديقة نادري (باغ نادري) ، فرع الشهيد خوراكيان ، بناية گنجينه كتاب التجارية ، نشر نور الكتاب ، الهاتف : ٢٢٢٣١٣٠ - ٠٥١١

عنوان مركز التوزيـع في أصفهان : شارع چهارباغ پائين ، اَمام ملعب تختي الرياضي ، المركز التخصصي للحوزة العلمية في أصفهان ، الهاتف : ٢٢٢٣٤٢٣ - ٠٣١١

الموقع - www . Al - haqaeq . org : البريد الألكتروني : Info @ Al - haqaeq . org

بسم الله الرحمن الرحيم
٣
٤
كلمة المركز
بسم الله الرحمن الرحيم
يسّرنا أنْ نقدّم إلى الباحثين والمحققين الكرام ، وإلى المكتبة الإسلاميّة والمكتبات العلميّة ، هذا السّفر الجليل ، من مؤلّفات المحقّق الفقيه آية الله الحاج السيّد علي الحسيني الميلاني دامت بركاته.

إن كتاب (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة) تأليف العلاّمة الحلّي ، الذي يعدّ من خيرة المتون الجامعة بين الأقوال المختلفة في مسائل أصول الدين ، كان بحاجة إلى شرح علميّ رصين ، يوضّح مطالبه ويشيّدُ مقاصده ، ويدفع عنه الشّبهات ويزيل التوهّمات الّتي أوردها ابن تيميّة وغيره من المخالفين.

وقد طلب من سماحة السيّد - منذ سنين - القيام بهذه المهمّة وسدّ هذا الفراغ العلمي ، فشرع بذلك ، وانتشر قسم منه بسنة ١٤١٨ ، ثم وضع للشرح مدخلاً طبع بسنة ١٤١٩ تحت عنوان (دراسات في منهاج السنّة.)

وقد قمنا بطبع الكتاب من الأوّل ، بتحقيق جديد ، في مجلَّدات ، والحمد للّه على التوفيق.
٥
هذا ، ونذكّر بالأمور التالية:
- ١قد وضعنا في المقدمة المتن الكامل لكتاب (منهاج الكرامة) ، المطبوع بتحقيق الأستاذ عبد الرحيم المبارك.
- ٢قد نقلنا مطالب ابن تيمية من كتاب (منهاج السنّة) المطبوع بتحقيق الدكتور محمّد رشاد سالم ، في تسعة أجزاء.

- ٣سنضع الفهارس الفنيّة العامّة في نهاية الجزء الأخير من الكتاب إن شاء اللّه.

مركز الحقائق الاسلامية

١٤٢٨

متن كتاب

منهاج الكرامة

في معرفة الإمامة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله القديم الواحد ، الكريم الماجد ، المقدّس بكماله عن الشريك والضدّ والمعاند ، المتنزّه بوجوب وجوده عن الوالدة والصاحبة والولد والوالد.

أحمَدُه حَمْدَ معترف بآلائه غير شاكٍّ ولا جاحد ، وأشكره على إنعامه المتضاعف المتزايد ، شكراً يعجَز عنه الراكعُ والسّاجد.

والصّلاة على سيّد كلّ زاهد ، وأشرف كلّ عابد ، محمد المصطفى وعترته الأكارم الأماجد ، صلاةً تدومُ بدوام الأعصار والأوَابد.

أما بعد ، فهذه رسالةٌ شريفةٌ ومقالةٌ لطيفةٌ ، اشتملت على أهمّ المطالب في أحكام الدين ، وأشرف مسائل المسلمين ، وهي مسألة الإمامة ، التي يحصل بسبب إدراكها نيلُ درجة الكرامة ، وهي أحدُ أركان الإيمان ، المستحَقّ بسببه الخلود في الجنان ، والتخلّص من غضب الرحمان ، فقد قال رسول اللّه صلّى الله عليه وآله : (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية. (

خدمت بها خزانة السلطان الأعظم ، مالك رقاب الأمم ، ملك ملوك طوائف العرب والعجم ، مُولي النعم ومسند الخير والكرم ، شاهنشاه المعظّم ، غياث الحق والملّة والدّين ، أولجايتو محمد

خدابنده خلّد الله سلطانه ، وثبّت قواعد ملكه وشيّد أركانه ، وأمدّه بعنايته وألطافه ، وأيّده بجميل إسعافه ، وقرن دولته بالدوام إلى يوم القيامة.

٩

قد لخّصت فيها خلاصة الدلائل ، وأشرت إلى رؤوس المسائل ، من غير تطويل مملّ ولا إيجاز مخلّ ، وسميتها (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة. (

والله الموفق للصواب ، وإليه المرجع والمآب . ورتبتها على فصول

:

الفصل الأول : في نقل المذاهب في هذه المسألة

ذهبت الإمامية إلى أن اللّه تعالى عَدْلٌ حكيمٌ لا يفعل قبيحاً ولا يُخِلُّ بواجب ، وأن أفعاله إنما تقع لغرض صحيح وحكمة ، وأنه لا يفعل الظلم ولا العبث ، وأنه رؤوف بالعباد يفعل بهم ما هو الأصلح لهم والأنفع ، وأنه تعالى كلّفهم تخييراً لا إجباراً ، ووعدهم بالثواب وتوعّدهم بالعقاب على لسان أنبيائه ورسله المعصومين عليهم السّلام ، بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاصي ، وإلاّ لم يبق وثوق بأقوالهم ، فتنتفي فائدة البعثة . ثم

أردف الرسالة بعد موت الرسول صلّى الله عليه وآله بالأئمة عليهم السّلام ، فنصب أولياء معصومين ، ليأمن الناس من غلطهم وسهوهم وخطئهم ، فينقادون إلى أوامرهم ، لئلا يُخلي الله تعالى العالم من لطفه ورحمته.

وأنه تعالى لمّا بعث رسوله محمداً صلّى الله عليه وآله قام بنقل الرسالة ونصَّ على أن الخليفة بعده علي بن أبي طالب ، ثم من بعده ولده الحسن الزكي ، ثم الحسين الشهيد ، ثم علي بن الحسين زين العابدين ، ثم محمد بن علي الباقر ، ثم جعفر بن محمد الصادق ، ثم موسى بن جعفر الكاظم ، ثم علي بن موسى

الرضا ، ثم محمد بن علي الجواد ، ثم علي بن محمد الهادي ، ثم الحسن بن علي العسكري ، ثم الخلف الحجة محمد بن الحسن عليهم السّلام.

وأن النبي لم يمت إلاّ عن وصيّة بالإمامة.

١١

وذهب أهل السنّة إلى خلاف ذلك كلّه ، فلم يثبتوا العدل والحكمة في أفعاله تعالى ! وجوّزوا عليه فعل القبيح والإخلال بالواجب ، وأنه تعالى لا يفعل لغرض بل كلّ أفعاله لا لغرض من الأغراض ،

ولا لحكمة البتة ، وأنه تعالى يفعل الظلم والعبث ، وأنه لا يفعل ما هو الأصلح للعباد ، بل ما هو الفساد في الحقيقة ، لأن فعل المعاصي وأنواع الكفر والظلم وجميع أنواع الفساد الواقعة في العالم ، مستندةٌ إليه ! تعالى اللّه عن ذلك . وأن المطيع لا يستحق ثواباً والعاصي لا يستحق عقاباً ، بل قد يعذب المطيع طول عمره المُبالغ في امتثال أوامره تعالى كالنبي صلّى اللّه عليه وآله ! ويثيب العاصي طول عمره بأنواع المعاصي وأبلغها كإبليس وفرعون!

وأن الأنبياء عليهم السّلام غير معصومين ! بل قد يقع منهم الخطأ والزلل والفسوق والكذب والسهو وغير ذلك!

وأن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم ينص على إمام بينهم وأنه مات عن غير وصية ، وأن الإمام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أبو بكر بن أبي قحافة لمبايعة عمر بن الخطاب له برضا أربعة : أبي عبيدة وسالم مولى حذيفة وأسيد بن حضير وبشير بن سعد ! ثم من بعده عمر بن الخطاب بنصّ أبي بكر عليه ، ثم عثمان بن عفان بنصّ عمر على ستة هو أحدهم ، فاختاره بعضهم ، ثم علي بن أبي طالب لمبايعة الخلق له.

ثم اختلفوا فقال بعضهم : إن الإمام بعده ابنه الحسن ، وبعضهم قال : إنه معاوية ابن أبي سفيان ! ثم ساقوا الإمامة في بني أمية إلى

أن ظهر السفاح من بني العباس فساقوا الإمامة إليه ، ثم انتقلت الإمامة منه إلى أخيه المنصور ، ثم ساقوا الإمامة في بني العباس إلى المعتصم ، إلى أربعين!

الفصل الثاني : في أن مذهب الإمامية واجب الاتباع

لأنه لما عمَّت البليّة على كافّة المسلمين بموت النبي صلّى اللّه عليه وآله واختلف الناس بعده ، تعددت آراؤهم بحسب تعدد

أهوائهم!
فبعضهم طلب الأمر لنفسه بغير حق وبايعه أكثر الناس طلباً للدنيا ، كما اختار عمر بن سعد مُلْكَ الريِّ أياماً يسيرة ، لمَّا خُيِّرَ بينه وبين قتل الحسين عليه السلام ، مع علمه بأن في قتله النار ! وأخبر بذلك في شعره حيث قال:

فوالله ما أدري وإني لصادق * أفكر في أمري على خطرينِ
أأترك ملك الري ، والريُّ مُنيتي * أم أصبحُ مأثوماً بقتل حسينِ
وفي قتله النار التي ليس دونها * عذابٌ ، ولي في الريِّ قُرَّةُ عَيْنِ

وبعضهم اشتبه الأمر عليه ورأى طالب الدنيا مبايعاً له ، فقلّده

وبايعه وقصَّر في نظره ، فخفي عليه الحق ، واستحقَّ المؤاخذة من الله تعالى بإعطاء الحق لغير مستحقه ، بسبب إهمال النظر.
وبعضهم قلّد لقصور فطنته ، ورأى الجمَّ الغفير فبايعهم ، وتوهّم أن الكثرة تستلزم الصواب ، وغفل عن قوله تعالى : (وَقَلِيلٌ مَا هُمْ) ، (وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُور! (
وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحق ، وتابعه الأقلّون الذين أعرضوا عن الدنيا وزينتها ، ولم تأخذه في الله تعالى لومة لائم ، بل أخلص لله تعالى واتبع ما أمر به من

طاعة من يستحق التقديم.
وحيث حصلت للمسلمين هذه البليّة ، وجب على كلّ واحد النظر في الحق واعتماد الإنصاف ، وأن يقرّ الحق مقرّه ولا يظلم مستحقه ، فقد قال الله تعالى : (أَلَا لَعْنَةُ اللّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ. (
وإنما كان مذهب الإمامية واجب الاتباع لوجوه:

الأول
لمّا نظرنا في المذاهب وجدنا أحقّها وأصدقها وأخلصها عن شوائب

الباطل ، وأعظمها تنزيهاً لله تعالى ولرسله ولأوصيائه عليهم السّلام ، وأحسنها في المسائل الأصولية والفروعية : مذهب الإمامية ، لأنهم:

اعتقدوا أن اللّه تعالى هو المخصوص بالأزليّة والقدم ، وأن كلّ ما سواه مُحْدَثٌ ، لأنه واحد.

وأنه ليس بجسم ولا في مكان ، وإلاّ لكان محدثاً ، بل نزّهوه عن مشابهة المخلوقات . وأنه تعالى قادر على جميع المقدورات ، وأنه عدل حكيم لا يظلم أحداً ولا يفعل القبيح ، وإلاّ لزم الجهل والحاجة تعالى الله عنهما . ويثيب المطيع لئلاّ يكون ظالماً ،

ويعفو عن العاصي أو يعذّبه بجرمه من غير ظلم له.
وأن أفعاله محكمة واقعة لغرض ومصلحة ، وإلاّ لكان عابثاً ، وقد قال : (وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاءَ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لاعِبِينَ. (
وأنه تعالى غير مرئي ولا مدرك بشيء من الحواس ، لقوله تعالى : (لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ) . وأنه ليس في جهة ، وأن أمره ونهيه وإخباره حادث ، لاستحالة أمر المعدوم ونهيه وإخباره.
وأنه أرسل الأنبياء عليهم السّلام لإرشاد العالم.

وأن الأنبياء عليهم السّلام معصومون عن الخطأ والسهو
والمعصية ، صغيرها وكبيرها ، من أوّل العمر إلى آخره ، وإلاّ لم
يبق وثوق بما يبلغونه فانتفت فائدة البعثة ، ولزم التنفير عنهم.
وأن الأئمة معصومون كالأنبياء عليهم السّلام في ذلك ، لما تقدّم.
ولأن الشيعة أخذوا أحكامهم الفروعية عن الأئمة المعصومين
عليهم السّلام الناقلين عن جدّهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ،
الآخذ ذلك من اللّه تعالى بوحي جبرئيل عليه السلام إليه ،
يتناقلون ذلك عن الثقات خلفاً عن سلف ، إلى أن تتصل الرواية

بأحد المعصومين عليه السلام.

ولم يلتفتوا إلى القول بالرأي والاجتهاد ، وحرَّموا الأخذ بالقياس والاستحسان.

أمّا باقي المسلمين ، فقد ذهبوا كلّ مذهب ، فقال بعضهم وهم جماعة الأشاعرة : إن القدماء كثيرون مع اللّه تعالى ، وهي المعاني التي يثبتونها موجودة في الخارج كالقدرة والعلم وغير ذلك ، فجعلوه تعالى مفتقراً في كونه عالماً إلى ثبوت معنى هو العلم ! وفي كونه قادراً إلى ثبوت معنى هو القدرة ، وغير ذلك ! ولم يجعلوه قادراً لذاته ، ولا عالماً لذاته ، ولا رحيماً لذاته ، ولا مدركاً لذاته ،

بل لمعان قديمة يفتقر في هذه الصفات إليها ، فجعلوه محتاجاً ناقصاً في ذاته كاملاً بغيره ! تعالى اللّه عن ذلك علوّاً كبيراً.

واعترض شيخهم فخر الدين الرازي عليهم بأن قال : إن النصارى كفروا لأنهم قالوا إن القدماء ثلاثة ، والأشاعرة أثبتوا قدماء تسعة !

وقال جماعة الحشوية والمشبهة : إن اللّه تعالى جسمٌ له طولٌ وعرضٌ وعمقٌ ! وإنه يجوز عليه المصافحة ! وإن المخلصين من المسلمين يعانقونه في الدنيا!

وحكى الكعبي عن بعضهم أنه كان يجوِّز رؤيته في الدنيا ، وأن يزورهم ويزورونه!

١٥

وحكيَ عن داود الظاهري أنه قال : أعفوني عن اللّحية والفرج واسألوني عما وراء ذلك ! وقال إن معبوده جسمٌ ولحمٌ ودمٌ ، وله جوارح وأعضاء وكبدٌ ورِجْلٌ ولسانٌ وعينيْن وأذنيْن!

وحكيَ أنه قال : هو مُجَوَّفٌ من أعلاه إلى صدره ، مُصْمَتٌ ما سوى ذلك ، وله شعر قطط!

حتى قالوا : اشتكت عيناه فعادته الملائكة ، وبكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه ! وأنه يفضل من العرش عنه من كلّ جانب أربع أصابع!

وذهب بعضهم إلى أنه تعالى ينزل في كلّ ليلة جمعة على شكل أمرد حسن الوجه ، راكباً على حمار ، حتى أن بعضهم ببغداد وضع على سطح داره مَعْلَفاً يضع كلّ ليلة جمعة فيه شعيراً وتِبْناً ! لتجويز أن ينزل الله تعالى على حماره على ذلك السطح فيشتغل الحمار بالأكل ، ويشتغل الربّ بالنداء : هل من تائب ، هل من مستغفر ! تعالى الله عن مثل هذه العقائد الرديَّة في حق الله تعالى.

وحكيَ عن بعض المنقطعين التاركين للدنيا من شيوخ الحشوية : أنه اجتاز عليه في بعض الأيام نَفَّاطٌ ومعه أمردُ حسن الصورة قَطَطُ الشعر ، على الصفات التي يصفون ربّهم بها ، فألحَّ الشيخُ في النظر إليه وكرّره وأكثر تصويبه إليه ! فتوهّم فيه النفّاط فجاء إليه ليلاً وقال : أيها الشيخ ، رأيتك تُلِحُّ بالنظر إلى هذا الغلام وقد أتيت به إليك ، فإن كان لك فيه نيةٌ فأنت الحاكم ! فَحَرِدَ عليه وقال : إنما كرّرتُ النظر إليه ، لأن مذهبي أن اللّه تعالى ينزل اللّه على صورة هذا الغلام ، فتوهّمت أنه اللّه ! فقال له النفّاط : ما أنا عليه من النفاطة أجود ممّا أنت عليه من الزهد مع هذه المقالة!

وقالت الكراميّة : إن اللّه تعالى في جهة فوق ، ولم يعلموا أن كلّ ما هو في جهة فهو محدث ، ومحتاج إلى تلك الجهة.

وذهب آخرون إلى أن اللّه تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد !

وآخرون إلى أنه

لا يقدر على عين مقدور العبد!

وذهب الأكثر منهم إلى أن اللّه تعالى يفعل القبائح ، وأن جميع أنواع المعاصي والكفر وأنواع الفساد واقعة بقضاء اللّه تعالى وقدره

، وأن العبد لا تأثير له في ذلك ! وأنه لا غرض للّه تعالى في أفعاله ولا يفعل لمصلحة العباد شيئاً ، وأنه تعالى يريد المعاصي من الكافر ولا يريد منه الطاعة!

وهذا يستلزم أشياء شنيعة:

منها : أن يكون اللّه تعالى أظلم من كلّ ظالم ! لأنه يعاقب الكافر على كفره وهو قدَّره عليه ، ولم يخلق فيه قدرة على الإيمان! فكما أنه يلزم الظلم لو عذّبه على لونه وطوله وقصره ، لأنه لا قدرة له فيها ، كذا يكون ظالماً لو عذّبه على المعصية التي فعلها فيه.

ومنها : إفحام الأنبياء عليهم السّلام وانقطاع حجتهم ، لأن النبي إذا قال للكافر : آمن بي وصدقني ، يقول له : قل للذي بعثك يَخْلقْ فيَّ الإيمان أو القدرة المؤثرة فيه حتى أتمكن من الإيمان فأؤمن ، وإلاّ فكيف تكلّفني الإيمان ولا قدرة لي عليه بل خلق فيَّ الكفر ، وأنا لا أتمكّن من مقاهرة اللّه تعالى ! فينقطع النبي عليه السلام ولا يتمكّن من جوابه!

ومنها : تجويز أن يعذّب اللّه تعالى سيّد المرسلين صلّى اللّه عليه وآله على طاعته ويثيب إبليس على معصيته ، لأنه يفعل الأشياء لا لغرض ! فيكون فاعل الطاعة سفيهاً لأنه يتعجل بالتعب

والاجتهاد في العبادة وإخراج ماله في عمارة المساجد والرُّبُط والصدقات ، من غير نفع يحصل له ، لأنه قد يعاقبه على ذلك ! ولو فعل عوض ذلك ما يلتذ به ويشتهيه من أنواع المعاصي قد يثيبه ! فاختيار الأوّل يكون سفهاً عند كلّ عاقل!
والمصير إلى هذا المذهب يؤدّي إلى خراب العالم ، واضطراب أمر الشريعة المحمديّة!

ومنها : أنه يلزم أن لا يتمكّن أحد من تصديق أحد من الأنبياء

عليهم السّلام ، لأن التوصّل إلى ذلك والدليل عليه إنما يتم بمقدمتين . إحداهما : أن اللّه تعالى فعل المعجز على يد النبي عليه السلام لأجل التصديق . والثانية : أن كلّ ما صدقه اللّه تعالى فهو صادق . وكلتا المقدمتين لا تتم على قولهم ، لأنه إذا استحال أن يفعل لغرض ، استحال أن يظهر المعجز لأجل التصديق ، وإذا كان فاعلاً للقبيح ولأنواع الإضلال والمعاصي والكذب وغير ذلك ، جاز أن يصدق الكذاب ! فلا يصح الإستدلال على صدق أحد من الأنبياء عليهم السّلام ، ولا التديّن بشيء من الشرائع والأديان.

ومنها : أنه لا يصح أن يوصف اللّه تعالى بأنه غفورٌ رحيمٌ حليمٌ

عفوٌّ ، لأن الوصف بهذه إنما يثبت لو كان الله تعالى مسقطاً للعقاب في حق الفساق ، بحيث إذا أسقطه عنهم كان غفوراً عفوّاً رحيماً ، وإنما يستحق العقاب لو كان العصيان من العبد ، لا من الله تعالى.

ومنها : أنه يلزم منه تكليف ما لا يطاق ، لأنه يكلف الكافر بالإيمان ولا قدرة له عليه وهو قبيح عقلاً ! والسمع قد منع منه فقال : (لا يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْساً إِلا وُسْعَهَا. (

ومنها : أنه يلزم منه أن تكون أفعالنا الاختيارية الواقعة بحسب قصودنا ودواعينا مثل حركتنا يَمْنَةً وَيَسْرَةً وحركة البطش باليد

والرجل في الصنائع المطلوبة لنا ، كالأفعال الاضطرارية مثل حركة النبض وحركة الواقع من شاهق بإيقاع غيره ! لكن الضرورة قاضية بالفرق بينهما ، وكلّ عاقل يحكم بأنا قادرون على الحركات الاختيارية ، وغير قادرين على الحركة إلى السماء.

قال أبو الهذيل العلاّف : حِمَارُ بِشْر أعقلُ من بشر ، لأن حمارَ بشْر لو أتيت به إلى جدول صغير وضربته للعبور فإنه يطفره ، ولو أتيت به إلى جدول كبير لم يطفره ، لأنه يُفرّق بين ما يقدر على طفره وما لا يقدر عليه ، وبشرٌ لا يفرّق بين المقدور له وغير المقدور!

ومنها : أنه يلزم أن لا يبقى عندنا فرقٌ بين من أحسن إلينا غايةَ الإحسان طولَ عمره ، وبين من أساء إلينا غايةَ الإساءة طولَ عمره ، ولم يحسن منّا شكر الأوّل وذمّ الثاني ، لأن الفعلين صادران من اللّه تعالى عندهم!

ومنها : التقسيم الذي ذكره مولانا وسيّدنا موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام ، وقد سأله أبو حنيفة وهو صبيّ فقال : المعصية ممّن ؟ فقال الكاظم عليه السلام : المعصية إمّا من العبد أو من ربّه أو منهما ، فإن كانت من اللّه تعالى فهو أعدل وأنصف من أن

يظلم عبده ويأخذه بما لم يفعله ، وإن كانت المعصية منهما فهو شريكه والقوي أولى بإنصاف عبده الضعيف ، وإن كانت المعصية من العبد وحده فعليه وقع الأمر وإليه توجّه المدح والذم وهو أحق بالثواب والعقاب ، ووجبت له الجنة أو النار . فقال أبو حنيفة : (ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْض. (

ومنها : أنه يلزم أن يكون الكافر مطيعاً بكفره ، لأنه قد فعل ما هو مراد الله تعالى ، لأنه أراد منه الكفر وقد فعله ! ولم يفعل الإيمان الذي كرهه الله تعالى منه ، فيكون قد أطاعه لأنه فعل مراده ولم يفعل ما كرهه!

ومنها : أنه يلزم نسبة السّفه إلى اللّه تعالى ، لأنه أمَر الكافر بالإيمان ولا يريده منه ونهاه عن المعصية وقد أرادها ! وكلّ عاقل يَنْسب من يأمر بما لا يريد وينهى عمّا يريد إلى السّفه ! تعالى اللّه عن ذلك .

ومنها : أنه يلزم عدم الرضا بقضاء الله تعالى وقدره ، لأن الرّضا بالكفر حرامٌ بالإجماع ، والرضا بقضاء اللّه تعالى وقدره واجب ، فلو كان الكفر بقضاء اللّه تعالى وقدره وجب علينا الرّضا به ، لكن لا يجوز الرّضا بالكفر.

ومنها : أنه يلزم أن نستعيذ بإبليس من اللّه تعالى ، ولا يحسن قوله

تعالى : (فَاسْتَعِذْ بِاللّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ) ، لأنهم نزّهوا إبليس والكافر عن المعاصي وأضافوها إلى اللّه تعالى ، فيكون على المكلّفين شرّاً من إبليس عليهم ، تعالى اللّه عن ذلك!

ومنها : أنه لا يبقى وثوق بوعد اللّه تعالى ووعيده ! لأنهم إذا جوّزوا استناد الكذب في العالم إليه ، جاز أن يكذب في إخباراته كلّها ! فتنتفي فائدة بعثة الأنبياء عليهم السّلام ، بل وجاز منه إرسال الكذّابين ! فلا يبقى لنا طريق إلى تميّز الصادق من الأنبياء عليهم

السّلام والكاذب!
ومنها : أنه يلزم منه تعطيل الحدود والزواجر عن المعاصي ! فإن الزنا إذا كان واقعاً بإرادة اللّه تعالى ، والسّرقة إذا صدرت من اللّه تعالى ، وإرادته هي المؤثّرة ، لم يجز للسّلطان المؤاخذة عليها ، لأنه يصدّ السارق عن مراد اللّه تعالى ويبعثه على ما يكرهه اللّه تعالى ! ولو صدَّ الواحد منا غيره عن مراده وحمله على ما يكرهه ، استحق منه اللّوم ! ويلزم أن يكون اللّه مريداً للنقيضين ، لأن المعصية مرادةٌ للّه تعالى والزجر عنها مرادٌ له أيضاً!
ومنها : أنه يلزم منه مخالفة المعقول والمنقول:

أمّا المعقول فلما تقدم من العلم الضروري بإستناد أفعالنا الاختيارية إلينا ووقوعها بحسب إرادتنا ، فإذا أردنا الحركة يَمْنَةً لم يقع يَسْرَةً ، وبالعكس ، والشك في ذلك عين السفسطة!

وأمّا المنقول ، فالقرآن مملوءٌ من إسناد أفعال البشر إليهم ، كقوله تعالى : (وَإِبْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى) . (أدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) . (الْيَوْمَ تُجْزَى كُلُّ نَفْس بِمَا كَسَبَتْ) . (الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) . (لِتُجْزَى كُلُّ نَفْس بِمَا تَسْعَى) . (مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلا يُجْزَى إلا مِثْلَهَا وَهُمْ لا يُظْلَمُونَ) . (لِيُوَفِّيَهُمْ أُجُورَهُمْ) . (لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ) . (

فَبِظُلْم مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَات أُحِلَّتْ لَهُمْ) . (كُلُّ امْرِئ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ) . (مَنْ يَعْمَلْ سُوءاً يُجْزَ بِهِ) . (وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَان إِلا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي) . (إِنَّ اللّهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّة) . (وَمَا رَبُّكَ بِظَلام لِلْعَبِيدِ) . (وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ. (

٢٠

)وَلا يُظْلَمُونَ فَتِيلاً) . (وَمَا اللّهُ يُرِيدُ ظُلْماً لِلْعِبَادِ) . وأيُّ ظلم أعظم من تعذيب الغير على فعل لم يصدر منه ، بل ممّن يعذّبه ؟ قال الخصم : القادر يمتنع أن يُرجّح مقدوره من غير مُرجح ، ومع

المرجّح يجب الفعل ، فلا قدرة ! ولأنه يلزم أن يكون الإنسان شريكاً لله تعالى ، ولقوله تعالى : (وَاللّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ. (

والجواب

عن الأول : المعارضة بالله تعالى فإنه تعالى قادر ، فإن افتقرت القدرة إلى المرجح وكان المرجح موجباً للأثر ، لزم أن يكون الله تعالى موجباً لا مختاراً ، فيلزم الكفر!

وعن الثاني : أي شركة هنا والله تعالى هو القادر على قهر العبد وإعدامه ؟ ! ومثال هذا : أن السّلطان إذا ولّى شخصاً بعض البلاد فنهب وظلم وقهر ، فإن السّلطان يتمكن من قتله والانتقام منه

واستعادة ما أخذه ولا يكون شريكاً للسّلطان.

وعن الثالث : أنه إشارة إلى الأصنام التي كانوا ينحتونها ويعبدونها ، فأنكر عليهم وقال : (أَتَعْبُدُونَ مَا تَنْحِتُونَ وَاللّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) !

وذهبت الأشاعرة إلى أن اللّه تعالى مرئيٌّ بالعين ، مع أنه مجرّد عن الجهات ، وقد قال تعالى : (لا تُدْرِكُهُ الأبْصَار) ، وخالفوا الضرورة في أن المدرَك بالعين يكون مقابلاً أو في حُكمه ، وخالفوا جميع العقلاء في ذلك . وذهبوا إلى تجويز أن يكون بين أيدينا جبال شاهقة من الأرض إلى السماء مختلفة الألوان لا نشاهدها ،

وأصوات هائلة لا نسمعها ، وعساكر مختلفة متحاربة بأنواع الأسلحة بحيث تُمَاسُّ أجسامنا أجسامهم لا نشاهد صورهم ولا حركاتهم ولا نسمع أصواتهم الهائلة ، وأن نشاهد جسماً أصغر الأجسام كالذرة في المشرق ونحن في المغرب ، مع كثرة الحائل بيننا وبينها ، وهذا عين السفسطة!

وذهبوا إلى أنه تعالى آمرٌ وناه في الأزل ولا مخلوق عنده ، قائلاً : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ

اتَّقِ اللّهَ) . (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ) . (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ) . ولو جلس شخص في منزله ولا غلام عنده فقال : يا سالم قم ، يا غانم كل ، يا نجاح أدخل ، قيل : لمن تنادي ؟ فيقول : لعبيد أشتريهم بعد عشرين سنة . نَسَبَهُ كلّ عاقل إلى السّفه والحمق ! فكيف يحسن منهم أن ينسبوا اللّه تعالى إليه في الأزل. وذهب جميع من عدا الإماميّة والإسماعيليّة إلى أن الأنبياء والأئمة عليهم السّلام غير معصومين ، فجوَّزوا بعثةَ من يَجُوزُ عليه الكذب والسّهو والخطأ والسرقة ! فأيّ وثوق يبقى للعامّة في

أقاويلهم ، وكيف يحصل الانقياد إليهم ، وكيف يجب اتّباعهم ، مع تجويز أن يكون ما يأمرون به خطأ ؟

ولم يجعلوا الأئمة محصورين في عدد معين ، بل كلّ من تابع قرشيّاً انعقدت إمامته عندهم ووجبت طاعته على جميع الخلق ! إذا كان مستور الحال ، وإن كان على غاية من الفسوق والكفر والنفاق!

وذهب الجميع منهم إلى القول بالقياس والأخذ بالرأي ، فأدخلوا في دين اللّه ما ليس منه ! وحرَّفوا أحكام الشريعة ، وأحدثوا مذاهب أربعة لم تكن في زمن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، ولا في زمن صحابته ! وأهملوا أقاويل الصحابة . مع أنهم نصّوا على ترك

القياس وقالوا : أول من قاس إبليس ! وذهبوا بسبب ذلك إلى أمور شنيعة:

كإباحة البنت المخلوقة من الزنا ، وسقوط الحدّ عمّن نكح أمّه وأخته وبنته ، مع علمه بالتحريم والنسب بواسطة عقد يعقده وهو يعلم بطلانه ، وعمّن لفّ على ذكره خرقة وزنا بأمّه أو بنته ! وعن اللاّئط مع أنه أفحش من الزنا وأقبح!

وإلحاق نسب المشرقيّة بالمغربي ، فإذا زوَّج الرجل ابنته وهو في المشرق برجل هو وإيّاه في المغرب ، ولم يفترقا ليلاً ونهاراً حتى مضت مدة ستة أشهر ، فولدت البنت في المشرق ، التحق نسب

الولد بالرجل ، وهو وأبوها في المغرب ، مع أنه لا يمكنه الوصول إليها إلاّ بعد سنين متعددة ! بل لو حبسه السّلطان من حين العقد وقيّده وجعل

عليه حَفَظَةً مدةَ خمسين سنة ، ثم وصل إلى بلد المرأة ، فرأى جماعة كثيرة من أولادها وأولاد أولادهم إلى عدّة بطون ، التحقوا كلّهم بالرجل الذي لم يقرب هذه المرأة ولا غيرها البتة!

وإباحة النبيذ مع مشاركته للخمر في الإسكار ! والوضوء والصّلاة في

جلد الكلب ، وعلى العذرة اليابسة!
وحكى بعض الفقهاء لبعض الملوك وعنده بعض فقهاء الحنفيّة صفة صلاة الحنفي ، فدخل داراً مغصوبة وتوضأ بالنبيذ وكبَّرَ بالفارسية من غير نية ، وقرأ : (مُدْهَامَّتَان) لا غير ، بالفارسية ، ثم طأطأ رأسه من غير طمأنينة وسجد كذلك ورفع رأسه بقدر حدّ السيف ، ثم سجد ، وقام ففعل كذلك ثانية ، ثم أحدث ! فتبرَّأَ الملك وكان حنفياً من هذا المذهب!
وأباحوا المغصوب لو غيَّرَ الغاصب الصفة فقالوا : لو أن سارقاً دخل بدار شخص له فيه دوابٌّ ورحىً وطعام ، فطحن السارق

طعام صاحب الدار بدوابّه وأرحيته ملك الطّحين بذلك ! فلو جاء المالك ونازعه ، كان المالك ظالماً والسارق مظلوماً ! فلو تقاتلا فإن قُتل المالك كان ظالماً وإن قُتل السارق كان شهيداً!

وأوجبوا الحدّ على الزاني إذا كذّب الشهود وأسقطوه إذا صدّقهم فأسقطوا الحدّ مع اجتماع الإقرار والبيّنة ! وهذا ذريعةٌ إلى إسقاط حدود اللّه تعالى ، فإن كلّ من شهد عليه بالزنا يُصَدِّق الشهود ويُسقط عنه الحدّ.

وأباحوا الكلب ، وأباحوا الملاهي كالشطرنج والغناء.

وغير ذلك من المسائل التي لا يحتملها هذا المختصر.

الوجه الثاني : في الدلالة على وجوب اتِّباع مذهب الإمامية

الوجه الثاني : في الدلالة على وجوب اتِّباع مذهب الإمامية
ما قاله شيخنا الإمام الأعظم خواجة نصير الملّة والحق والدين ، محمد بن الحسن الطوسي قدّس الله روحه ، وقد سألته عن المذاهب فقال:

بحثنا عنها وعن قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، فرقة منها ناجية والباقي في النار. » وقد عيّن صلّى اللّه عليه وآله الفرقة النّاجية والهالكة في حديث آخر صحيح متّفق عليه ، وهو بقوله : « مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح ، من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق. »

فوجدنا الفرقة الناجية الإمامية ، لأنهم باينوا جميع المذاهب ، وجميع المذاهب قد اشتركت في أصول العقائد.

الوجه الثالث

الوجه الثالث

إن الإماميّة جازمون بحصول النجاة لهم ولأئمتهم ، قاطعون على ذلك ، وبحصول ضدّها لغيرهم ، وأهل السنّة لا يجزمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم ، فيكون اتِّباع أولئك أولى.

لأنا لو فرضنا - مثلاً - خروج شخصين من بغداد يريدان الكوفة ، فوجدا طريقين سلك كلّ منهما طريقاً ، فخرج ثالث يطلب الكوفة ، فسأل أحدهما : إلى أين يريد ؟ فقال : إلى الكوفة فقال له : هذا طريقك يوصلك إليها ؟ وهل طريقك آمن أم مخوف ؟ وهل طريق

صاحبك يؤديه إلى الكوفة ؟ وهل هو آمن أم مخوف ؟ فقال : لا أعلم شيئاً من ذلك . ثم سأل صاحبه عن ذلك فقال : أعلم أن طريقي يوصلني إلى الكوفة ، وأنه آمن ،

وأعلم أن طريق صاحبي لا يؤدّيه إلى الكوفة وليس بآمن.
فإن الثالث إن تابع الأوّل عدَّه العقلاء سفيهاً ، وإن تابع الثاني نسب إلى الأخذ بالحزم.

الوجه الرابع

إن الإماميّة أخذوا مذهبهم عن الأئمة المعصومين عليهم السّلام ، المشهورين بالفضل والعلم والزهد والورع ، والاشتغال في كلّ وقت بالعبادة والدعاء وتلاوة القرآن ، والمداومة على ذلك من زمن الطفولة إلى آخر العمر ، ومنهم تعلّم الناس العلوم ونزل في حقهم : هَلْ أتَى ، وآيةُ الطهارة ، وإيجاب المودة لهم ، وآية الابتهال ، وغير ذلك . وكان علي عليه السلام يصلّي في كلّ يوم وليلة ألف ركعة ويتلو القرآن ، مع شدّة ابتلائه بالحروب والجهاد:

فأوّلهم علي بن أبي طالب عليه السلام ، كان أفضل الخلق بعد

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وجعله اللّه تعالى نفس رسول اللّه حيث قال : (وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ) . وآخاه الرسول صلّى اللّه عليه وآله ، وزوّجه ابنته وفضْلُهُ لا يخفى . وظهرت عنه معجزاتٌ كثيرة حتى ادّعى قوم فيه الربوبيّة وقتلهم ، وصار إلى مقالتهم آخرون إلى هذه الغاية ، كالنصيرية والغلاة.

وكان ولداه سبطا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله سيّدا شباب أهل الجنة ، إمامَيْن بنصّ النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وكانا أزهد الناس وأعلمهم في زمانهم ، وجاهدا في سبيل اللّه حتى قتلا ، ولبس الحسن عليه السلام الصوف تحت ثيابه الفاخرة ، من غير أن

يشعر أحداً بذلك.
وأخذ النبي صلّى اللّه عليه وآله يوماً الحسين عليه السلام على فخذه الأيمن ، وولده إبراهيم على فخذه الأيسر ، فنزل عليه جبرئيل عليه السلام وقال : إن اللّه لم يكن

ليجمع لك بينهما فاختر من شئت منهما ، فقال : إذا مات الحسين بكيت عليه أنا وعلي وفاطمة ، وإذا مات إبراهيم بكيت أنا عليه ، فاختار موت إبراهيم فمات بعد ثلاثة أيام ، فكان إذا جاء الحسين

بعد ذلك يقبّله ويقول : أهلاً ومرحباً بمن فديته بابني إبراهيم!
وكان علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام يصوم نهاره ويقوم ليله ويتلو الكتاب العزيز ، ويصلّي كلّ يوم وليلة ألف ركعة ، ويدعو بعد كلّ ركعتين بالأدعية المنقولة عنه وعن آبائه عليهم السّلام ، ثم يرمي الصحيفة كالمتضجّر ويقول : أنَّى لي بعبادة علي عليه السلام ! وكان يبكي كثيراً حتى أخذت الدموع من لحم خدّيه ، وسجد حتى سمي ذا الثفنات ، وسمّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله سيّد العابدين.
وكان قد حج هشام بن عبد الملك ، فاجتهد أن يستلم الحجر فلم

يمكنه من الزحام ، فجاء زين العابدين عليه السلام فوقف الناس له وتنحّوا عن الحجر حتى استلمه ولم يبق عند الحجر سواه ، فقال هشام : من هذا ؟ فقال الفرزدق الشاعر:

هذا الذي تَعرف البطحاءُ وطأتَه * والبيتُ يعرفه والحلُّ والحَرَمُ
هذا ابنُ خير عبادِ الله كلِّهِمُ * هذا التقيُّ النقيُّ الطاهرُ العَلَمُ
يكادُ يُمْسكهُ عرفانَ راحته * ركنُ الحطيم إذا ما جاء يستلمُ
إذا رأته قريشٌ قال قائلها * إلى مكارم هذا ينتهي الكرمُ
إن عُدَّ أهل التقى كانوا أئمَّتَهم * أو قيل : من خيرُ خلق الله ؟ قيل : هم

هذا ابنُ فاطمةَ إن كنت جاهلَهُ * بجدِّهِ أنبياءُ اللّه قد ختموا
يُغضي حياء ويُغضَى من مهابته * فما يُكلَّمُ إلا حينَ يبتسم
ينشقُّ نور الهدى عن صبح غُرَّته * كالشمس تنجابُ عن إشراقها الظلَمُ
مشتقةٌ من رسول اللّه نَبْعَتُهُ * طابت عناصرُهُ والخِيمُ والشِّيَمُ
اللّه شرَّفه قدماً وفضَّله * جرى بذاك له في لوْحِهِ القلم
من معشر حُبُّهمْ دينٌ وبُغْضُهُمُ * كفرٌ وقربهمُ مَلجأٌ ومعتصم

لا يستطيع جوادٌ بُعْدَ غايتهم * ولا يدانيهم قومٌ وإن كرُمُوا
هم الغيوثُ إذا ما أزْمَةٌ أزَمَت * والأسْدُ أسْدُ الشرى والرأيُ محتدم
لا يَنقض العُسْرُ بسطاً من أكفِّهِمُ * سَيَّانَ ذلك إن أثرَوْا وإن عُدموا
ما قال لاقطُّ إلا في تشهّده * لولا التشهّدُ كانت لاؤه نَعَمُ
يُستدفعُ السّوء والبلوى بحبِّهمُ * ويسترقُّ به الإحسان والنعم
مقدّمٌ بعد ذكر الله ذكرُهمُ * في كلّ برّ ومختومٌ به الكلم
من يعرفُ الله يعرفْ أوْلويَّة ذا * الدّينُ من بيت هذا ناله الأمم
وليس قولك : من هذا بضائره * العرب تعرف من أنكرت والعجمُ

فغضب هشام وأمر بحبس الفرزدق بين مكة والمدينة.
فبعث إليه الإمام زين العابدين عليه السلام بألف دينار فردّها وقال : إنما قلت هذا غضباً للّه ولرسوله ، فما آخذ عليه أجراً !
فقال علي بن الحسين عليه السلام : نحن أهل بيت لا يعود إلينا ما خرج منا ، فقبلها الفرزدق.
وكان بالمدينة قوم يأتيهم رزقهم ليلاً ولا يعرفون ممن هو ، فلمّا مات مولانا الإمام زين العابدين عليه السلام انقطع ذلك عنهم ، وعرفوا به أنه كان منه عليه السّلام.
وكان ابنه محمد الباقر عليه السلام أعظم الناس زهداً وعبادة ،

بقر السجود جبهته ، وكان أعلم أهل وقته ، وسمّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله الباقر : جاء جابر بن عبد الله الأنصاري إليه وهو صغير في الكتَّاب فقال له : جدّك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يُسلّم عليك فقال : وعلى جدّي السّلام ، فقيل لجابر : كيف هذا ؟ قال : كنت جالساً عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله والحسين في حجره وهو يلاعبه فقال : يا جابر ! يولد له مولود اسمه علي ، إذا كان يوم القيامة نادى مناد : ليقم سيد العابدين فيقوم وَلَدُهُ ، ثم يولد له مولود اسمه محمد الباقر ، إنه يبقر العلم

بقراً ، فإذا أدركته فاقرئه مني السلام.
روى عنه أبو حنيفة وغيره.

وكان ابنه الصادق عليه السلام أفضل أهل زمانه وأعبدهم ، قال علماء السيرة : إنه انشغل بالعبادة عن طلب الرياسة . قال عمرو بن أبي المقدام : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد ، علمت أنه من سلالة النبيين.
وهو الذي انتشر منه فقه الإماميّة والمعارف الحقيقيّة والعقائد

اليقينيّة.
وكان لا يخبر بأمر إلا وقع ، وبه سمّوه الصادق الأمين.
وكان عبد الله بن الحسن جمع أكابر العلويين للبيعة لولده ، فقال له الصّادق عليه السلام : إن هذا الأمر لا يتم ! فاغتاظ من ذلك ، فقال الصّادق عليه السلام : إنه لَصاحب القباء الأصفر ، وأشار بذلك إلى المنصور ، فلما سمع المنصور بذلك فرح لعلمه بوقوع ما يخبر به ، وعلم أن الأمر يصل إليه . ولما هرب كان يقول : أين قول صادقهم ؟ وبعد ذلك انتهى الأمر إليه.
وكان ابنه موسى الكاظم عليه السلام يدعى بالعبد الصالح ، كان

أعبد أهل وقته يقوم الليل ويصوم النهار . سمّي الكاظم لأنه كان إذا بلغه عن أحد شيء بعث إليه بمال ، ونقل فضله المخالف والمؤالف.

قال ابن الجوزي من الحنابلة : عن شقيق البلخي قال : خرجت حاجّاً في سنة تسع وأربعين ومائة فنزلت القادسية ، فإذا شابٌّ حسن الوجه شديد السمرة ، عليه ثوب صوف مشتمل بشملة ، في رجليه نعلان ، وقد جلس منفرداً عن الناس ، فقلت في نفسي : هذا الفتى من الصوفيّة يريد أن يكون كلاًّ على الناس ، والله لأمضيّن إليه وأوبخنّه ! فدنوت منه فلما رآني مقبلاً قال : يا شقيق

(اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ) فقلت في نفسي : هذا عبد صالح قد نطق على ما في خاطري ، لألحقنه ولأسألنّه أن يحلّلني ، فغاب عن عيني ، فلما نزلنا واقصة إذا به يصلّي وأعضاؤه تضطرب ودموعه تتحادر ، فقلت : أمضي إليه وأعتذر ، فأوجز في صلاته ثم قال : يا شقيق : (وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحاً ثُمَّ اهْتَدَى) ، فقلت : هذا من الأبدال ، قد تكلّم على

سرّي مرّتين ! فلما نزلنا زُبَالة إذا به قائم على البئر وبيده ركوة يريد

أن يستقي ماء ، فسقطت الركوة في البئر ، فرفع طرفه إلى السماء وقال:

أنت ربي إذا ظمئتُ إلى الماء * وقوَّتي إذا أردت الطعاما

يا سيدي ما لي سواها ! قال شقيق : فواللّه لقد رأيت البئر قد ارتفع ماؤها ، فأخذ الركوة وملأها وتوضأ وصلّى أربع ركعات ثم مال إلى كثيب رمل هناك ، فجعل يقبض بيده ويطرحه في الركوة ويشرب . فقلت : أطعمني من فضل ما رزقك اللّه وأنعم اللّه عليك ! فقال : يا شقيق لم تزل نعم اللّه علينا ظاهرة وباطنة ، فأحسن ظنّك بربّك . ثم ناولني الركوة ، فشربت منها فإذا سويق وسكر ، ما

شربت والله ألذّ منه وأطيب ريحاً ، فشبعت ورويت ، وأقمت أياماً لا أشتهي طعاماً ولا شراباً ! ثم لم أرهُ حتى دخل مكة ، فرأيته ليلة إلى جانب قبة السّراب نصف اللّيل يصلّي بخشوع وأنين وبكاء ، فلم يزل كذلك حتى ذهب اللّيل.

فلمّا طلع الفجر جلس في مصلاّه يسبّح ثم قام إلى صلاة الفجر وطاف بالبيت أسبوعاً وخرج ، فتبعته فإذا له حاشية وأموال وغلمان وهو على خلاف ما رأيته في الطريق ، ودار به الناس يسلّمون عليه ويتبرّكون به ! فقلت لبعضهم : من هذا ؟ فقال : موسى بن جعفر ! فقلت : قد عجبت أن تكون هذه العجائب إلا

لمثل هذا السيّد ! رواه الحنبلي.
وعلى يده عليه السلام تاب بشر الحافي ، لأنه اجتاز على داره ببغداد فسمع الملاهي وأصوات الغناء والقصب تخرج من تلك الدار ، فخرجت جارية وبيدها قمامة البقل فرمت بها في الدّرب : فقال لها : يا جارية ! صاحب هذه الدار حرٌّ أم عبد ؟ فقالت : بل حرٌّ ، فقال : صدقت لو كان عبداً خاف من مولاه ! فلمّا دخلت قال مولاها وهو على مائدة السكر : ما أبطأك علينا ؟ فقالت : حدّثني رجل بكذا وكذا ، فخرج حافياً حتى لقي مولانا الكاظم عليه السلام فتاب على يده.

وكان ولده علي الرضا عليه السلام أزهد أهل زمانه وأعلمهم ، وأخذ عنه فقهاء الجمهور كثيراً ، وتولاّه المأمون لعلمه بما هو عليه من الكمال والفضل.

ووعظ يوماً أخاه زيداً فقال له : يا زيد ما أنت قائل لرسول الله صلّى الله عليه وآله إذا سفكت الدماء وأخفت السبيل وأخذت المال من غير حلّه ، غرّك حُمَقاءُ أهل الكوفة ! وقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : إن فاطمة أحصنت فرجها فحرَّم الله ذريّتها

على النار ، والله ما نالوا ذلك إلاّ بطاعة الله ، فإن أردت أن تنال بمعصية الله ما نالوه بطاعته ، إنك إذاً لأكرم على الله منهم!

وضرب المأمون اسمه على الدراهم والدنانير ، وكتب إلى الآفاق ببيعته ، وطرح السّواد ولبس الخضرة.

وقيل لأبي نؤاس لم لا تمدح الرضا عليه السلام ؟ فقال:

قيل لي أنت أفضلُ الناس طُرّاً * في المعاني وفي الكلام البديهِ

لك من جوهر الكلام بديعٌ * يُثمر الدر في يدي مجتنيه

فلما ذا تركت مدح ابن موسى * والخصال التي تجمّعن فيه

قلت لا أستطيع مدح إمام * كان جبريل خادماً لأبيه

وكان ولده محمد الجواد عليه السلام على منهاج أبي ه في العلم والتقوى والجود ، ولما مات أبوه الرضا عليه السلام شغف به المأمون لكثرة علمه ودينه ووفور عقله مع صغر سنّه ، فأراد أن يزوّجه ابنته أم الفضل وكان قد زوّج أباه الرضا عليه السلام بابنته أم حبيب ، فغلظ ذلك على العباسيين واستكبروه ، وخافوا أن يخرج الأمر منهم ، وأن يتابعه كما تابع أباه ، فاجتمع الأدنوْن منه وسألوه ترك ذلك وقالوا إنه صغير لا علم عنده ، فقال : أنا أعرف به فإن شئتم فامتحنوه ، فرضوا بذلك وجعلوا ليحيى بن أكثم مالاً كثيراً على امتحانه في مسألة يعجزه فيها ، فتواعدوا إلى يوم.

فأحضره المأمون وحضر القاضي وجماعة العباسيين فقال القاضي : أسألك عن

٣٠

شيء ؟ فقال له عليه السلام : سل . فقال : ما تقول في محرم قتل صيداً ؟ فقال له الإمام عليه السلام : أقتله في حل أو حرم ؟ عالماً كان أو جاهلاً ؟ مبتدئاً بقتله أو عائداً ؟ من صغار الصيد كان أو من كبارها ؟ عبداً كان المحرم أو حراً ؟ صغيراً كان أو كبيراً ؟ من ذوات الطير كان الصيد أو من غيرها ؟ ! فتحيَّر يحيى بن أكثم وبان العجز في وجهه ، حتى عرف جماعة أهل المجلس أمره ! فقال المأمون

لأهل بيته : عرفتم الآن ما كنتم تنكرونه ؟!
ثم أقبل على الإمام عليه السلام فقال : أتخطب ؟ فقال نعم .
فقال أخطب لنفسك خطبة النكاح ، فخطب وعقد على خمسمائة درهم جياداً مهر جدّته فاطمة عليها السلام ، ثم تزوّج بها.

وكان ولده علي الهادي عليه السلام ويقال له : العسكري ، لأن المتوكّل أشخصه من المدينة إلى بغداد ، ثم منها إلى سر من رأى فأقام بموضع عندها يقال له العسكر ، ثم انتقل إلى سر من رأى فأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر.

وإنما أشخصه المتوكّل لأنه كان يبغض عليّاً عليه السلام فبلغه
مقام علي بالمدينة وميل الناس إليه فخاف منه ، فدعا يحيى بن
هرثمة فأمره بإشخاصه فضج أهل المدينة لذلك خوفاً عليه ، لأنه
كان محسناً إليهم ملازماً للعبادة في المسجد ، فحلف لهم يحيى
أنه لا مكروه عليه ، ثم فتّش منزله فلم يجد فيه سوى مصاحف
وأدعية وكتب العلم ، فعظم في عينه وتولّى خدمته بنفسه . فلما
قدم بغداد بدأ بإسحاق ابن إبراهيم الطاهري والي بغداد فقال له :
يا يحيى هذا الرجل قد ولده رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله
والمتوكّل من تعلم فإن حرّضته عليه قتله وكان رسول اللّه صلّى

اللّه عليه وآله خصمك ! فقال له يحيى : واللّه ما وقعت منه إلاّ على خير . قال : فلمّا دخلت على المتوكّل أخبرته بحسن سيرته وزهده وورعه فأكرمه المتوكّل.

ثم مرض المتوكّل فنذر إن عوفي تصدّق بدراهم كثيرة ، فسأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جواباً ، فبعث إلى علي الهادي عليه السلام يسأله فقال : تصدق بثلاثة

وثمانين درهماً ، فسأله المتوكّل عن السبب فقال : لقوله تعالى : (

لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ) ، وكانت المواطن هذه الجملة ، فإن النبي صلّى الله عليه وآله غزا سبعاً وعشرين غزاة وبعث ستاً وخمسين سرية.

قال المسعودي : نميَ إلى المتوكّل بعلي بن محمد أن في منزله سلاحاً من شيعته من أهل قم ، وأنه عازم على الملك ، فبعث إليه جماعة من الأتراك فهجموا على داره ليلاً فلم يجدوا شيئاً ، ووجدوه في بيت مغلق عليه وهو يقرأ وعليه مدرعة من صوف ، وهو جالس على الرمل والحصباء ، متوجّه إلى الله تعالى يتلو القرآن ، فحمل على حالته تلك إلى المتوكّل ، فأدخل عليه وهو في

مجلس الشراب والكأس في يد المتوكّل فأعظمه وأجلسه إلى جانبه وناوله الكأس ، فقال : والله ما خامر لحمي ودمي قط فاعفني فأعفاه ، وقال له : أسمعني صوتاً فقال عليه السلام : (كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّات وَعُيُون . .) الآيات . . فقال : أنشدني شعراً فقال : إني قليل الرواية للشعر . فقال : لا بدّ من ذلك ، فأنشده:

باتوا على قُلل الأجبال تحرسُهم * غُلْبُ الرجال فما أغنتهم القلل
واستُنزلوا بعد عزّ من معاقلهم * وأسكنوا حفراً يا بئس ما نزلوا
ناداهم صارخٌ من بعد دفنهم * أين الأساورُ والتيجانُ والحُلل
أين الوجوهُ التي كانت منعّمةً * من دونها تُضرب الأستار والكلل

فأفصح القبر عنهم حين سائلهُ * تلك الوجوه عليها الدود يقتتل
قد طال ما أكلوا دهراً وما شربوا * فأصبحوا بعد طول الأكل قد أكلوا

فبكى المتوكّل حتى بلّت دموعه لحيته.

وكان ولده الحسن العسكري عليه السلام عالماً فاضلاً زاهداً ، أفضل أهل زمانه ، روت عنه العامة كثيراً.

وولده مولانا الإمام المهدي محمد عليه السلام روى ابن الجوزي بإسناده إلى ابن عمر : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي

اسمه كاسمي وكنيته كنيتي ، يملأ الأرض عدلاً كما ملئت جوراً فذلك هو المهدي. «
فهؤلاء الأئمة المعصومون الذين بلغوا الغاية في الكمال ، ولم يتخذوا ما اتّخذ غيرهم من الأئمة المشتغلين بالملك وأنواع المعاصي والملاهي وشرب الخمور والفجور حتى بأقاربهم ! على ما هو المتواتر من الناس!
قالت الإمامية : فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين ،

وما أحسن قول بعض الناس:
إذا شئتَ أن ترضى لنفسك مذهباً * وتعلمَ صدقَ الناس في نقل أخبارِ
فدعْ عنك قولَ الشافعيِّ ومالك * وأحمدَ والمرويِّ عن كعب أحبار
وَوَالِ أناساً قولهم وحديثهمْ * روى جَدُّنا عن جبرئيلَ عن الباري
وما أظن أحداً من المحصّلين وقف على هذه المذاهب ، فاختار غير مذهب الإمامية باطناً ، وإن كان في الظاهر يصير إلى غيره طلباً للدنيا ، حيث وضعت لهم المدارس والربط والأوقاف حتى تستمر لبني العباس الدعوة ، ويشيدوا للعامة اعتقاد إمامتهم!

وكثيراً ما رأينا من يدين في الباطن بمذهب الإمامية ويمنعه عن إظهاره حبّ الدنيا وطلب الرياسة.

وقد رأيت بعض أئمة الحنابلة يقول : إني على مذهب الإمامية ، فقلت له : لم تُدَرِّسُ على مذهب الحنابلة ؟ فقال : ليس في مذهبكم البغلات والمشاهرات!

وكان أكبر مدرسي الشافعية في زماننا ، حيث توفي أوصى بأن يتولّي أمره في غسله وتجهيزه بعض المؤمنين ، وأن يدفن في مشهد الكاظم عليه السلام ، وأشهد عليه أنه على دين الإمامية!

الوجه الخامس

إن الإمامية لم يذهبوا إلى التعصّب في غير الحق ، فقد ذكر الغزالي والمتولي وكانا إمامين للشافعية : أن تسطيح القبور هي المشروع ، لكن لمّا جعلته الرافضة شعاراً لهم عدلنا عنه إلى التسنيم!

وذكر الزمخشري - وكان من أئمة الحنفية - في تفسير قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ) ، أنه يجوز بمقتضى هذه الآية أن يصلّى على آحاد المسلمين ، لكن لمّا اتخذت الرافضة ذلك في

أئمتهم منعناه!
وقال مصنف الهداية من الحنفية : المشروع التختم في اليمين ، لكن لمّا اتخذته الرافضة عادةً جعلنا التختم في اليسار ! وأمثال ذلك كثير ! فانظر إلى من يغيِّر الشريعة ويبدِّل الأحكام التي ورد بها حديث النبي صلّى الله عليه وآله ، ويذهب إلى ضدّ الصّواب معاندةً لقوم معيّنين ، هل يجوز اتّباعه والمصير إلى أقواله ؟
مع أنهم ابتدعوا أشياء اعترفوا بأنها بدعة وأن النبي صلّى الله عليه وآله قال : « كلّ بدعة ضلالة وكلّ ضلالة فإن مصيرها إلى النار » .
وقال صلّى الله عليه وآله : « من أدخل في ديننا ما ليس منه فهو

ردّ عليه » . ولو رُدُّوا عنها كرهته نفوسهم ونفرت قلوبهم:
كذكر الخلفاء في خطبتهم ، مع أنه بالإجماع لم يكن في زمن النبي صلّى اللّه عليه وآله ولا في زمن أحد من الصحابة والتابعين ، ولا في زمن بني أمية ولا في صدر ولاية العباسيين ! بل هو شيء أحدثه المنصور لما وقع بينه وبين العلوية فقال : واللّه لأرغمنّ أنفي وأنوفهم وأرفع عليهم بني تيم وعدي ! وذَكَرَ الصحابة في خطبته . واستمرت هذه البدعة إلى هذا الزمان!
وكمسح الرجلين الذي نصّ عليه اللّه تعالى في كتابه العزيز ، فقال :

(فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) ، قال

٣٤

ابن عباس : عضوان مغسولان وعضوان ممسوحان . فغيَّروه وأوجبوا الغسل!

وكالمتْعَتين اللّتين ورد بهما القرآن ، فقال في متعة الحج : (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) . وتأَسَّف النبي صلّى اللّه عليه وآله على فواتها لمّا حج قارناً وقال : « لو استقبلت

من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي » . وقال في متعة النساء :
(فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) . واستمرَّ فعلها مدةَ
زمان النبي صلّى اللّه عليه وآله ، ومدة خلافة أبي بكر وبعض
خلافة عمر ، إلى أن صعد المنبر وقال : متعتان كانتا على عهد
رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما!
ومنع أبو بكر فاطمة عليها السلام إرثها فقالت له : « يا ابن أبي
قحافة أترث أباك ولا أرث أبي » ! والتجأ في ذلك إلى رواية انفرد بها
وكان هو الغريم لها ، لأن الصدقة تحلّ له : أن النبي صلّى اللّه عليه
وآله قال : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ، على ما

رووه عنه ! والقرآن يخالف ذلك لأن اللّه تعالى قال : (يُوصِيكُمُ اللّهُ فِي أَوْلادِكُمْ) ، ولم يجعل اللّه تعالى ذلك خاصاً بالأمة دونه صلّى اللّه عليه وآله . وكذَّب روايتهم فقال تعالى : (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) . وقال تعالى عن زكريا : (وَإِنِّي خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائِي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِراً فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ. (ولما ذكرت فاطمة عليها السلام أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وهبها فدكاً قال لها : هات أسود أو أحمر يشهد لك بذلك ! فجاءت بأم أيمن فشهدت لها بذلك فقال : امرأة لا يقبل قولها ! وقد رووا جميعاً أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : « أم أيمن امرأة من

أهل الجنة » . فجاء أمير المؤمنين عليه السلام فشهد لها فقال : هذا بعلك يجرّه إلى نفسه ولا نحكم بشهادته لك ! وقد رووا جميعاً أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : « علي مع الحق والحق مع علي يدور معه حيث دار ، لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض » ! فغضبت فاطمة عليها السلام عند ذلك وانصرفت وحلفت أن لا تكلّمه ولا صاحبه حتى تلقى أباها وتشكو إليه.

فلما حضرتها الوفاة أوصت عليّاً أن يدفنها ليلاً ، ولا يدع أحداً منهم

يصلّي عليها ، وقد رووا جميعاً أن النبي صلّى الله عليه وآله قال : « يا فاطمة إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك » . ورووا جميعاً أنه صلّى الله عليه وآله قال : « فاطمة بضعة مني ، من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى الله! »

ولو كان هذا الخبر حقّاً لما جاز له ترك البغلة التي خلّفها النبي صلّى الله عليه وآله ، وسيفه وعمامته عند أمير المؤمنين عليه السلام ، ولما حكم بها له لما ادّعاها العباس ! ولكان أهل البيت الذين طهّرهم الله تعالى في كتابه عن الرجس عليهم السّلام مرتكبين ما لا يجوز ، لأن الصدقة عليهم محرمة.

وبعد ذلك ، جاء إليه مال البحرين وعنده جابر بن عبد الله الأنصاري فقال له : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال لي : إذا أتى مال البحرين حثوت لك ثم حثوت لك ثلاثاً ، فقال له : تقدم فخذ بعدّتها ، فأخذ من مال بيت المسلمين من غير بيّنة ، بل لمجرّد الدّعوى.

وقد روت الجماعة كلّهم أن النبي قال في حق أبي ذر : « ما أقلَّت الغبراء ولا أظلَّت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر » ، ولم يسمّوه صدِّيقاً وسمّوا أبا بكر بذلك ، مع أنه لم يرو مثل ذلك في حقه!

وسمّوه خليفة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله مع أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لم يستخلفه في حياته ، ولا بعد وفاته عندهم ! ولم يُسَمُّوا أمير المؤمنين عليه السلام خليفة رسول اللّه مع أنه استخلفه في عدة مواطن ، منها أنه استخلفه على المدينة في غزاة تبوك وقال له : « إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي. »

وأمَّر أسامة على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر ومات ولم يعزله ، ولم يسمّوه خليفة ! ولما تولّى أبو بكر غضب أسامة وقال : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أمَّرني

عليك فمن استخلفك عليَّ ؟ فمشى إليه هو وعمر حتى استرضياه ، وكانا يسميّانه مدّة حياتهما أميراً.
وسمّوا عمر الفاروق ولم يسمّوا عليّاً عليه السلام بذلك ، مع أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال فيه : « هذا فاروق أمتي يفرق بين الحق والباطل » . وقال ابن عمر : « ما كنّا نعرف المنافقين على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله إلاّ ببغضهم عليّاً. »
وعظّموا أمر عائشة على باقي نسوانه ، مع أنه صلّى اللّه عليه وآله

كان يكثر من ذكر خديجة بنت خويلد وقالت له عائشة : إنك تكثر من ذكرها وقد أبدلك الله خيراً منها ! فقال لها : « والله ما بُدِّلتُ بها من هو خير منها : صدقتني إذْ كذّبني الناس ، وآوتني إذ طردني الناس ، وأسعدتني بمالها ، ورزقني الله الولد منها ولم أرزق من غيرها« !

وأذاعت سرّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وقال لها النبي صلّى الله عليه وآله : « إنك تقاتلين علياً وأنت ظالمة. «

ثم إنها خالفت أمر الله تعالى في قوله : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) ، وخرجت في ملأ من الناس تقاتل علياً عليه السلام على غير ذنب ،

لأن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان وكانت هي كلَّ وقت تأمر بقتله وتقول : اقتلوا نعثلاً قتل اللّه نعثلاً ، فلمّا بلغها قتله فرحت بذلك ثم سألت : من تولّى الخلافة ؟ فقالوا : علي عليه السلام فخرجت لقتاله على دم عثمان ! فأيّ ذنب كان لعلي عليه السلام على ذلك ؟!

وكيف استجاز طلحة والزبير مطاوعتها على ذلك ؟ وبأيّ وجه يلقون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله مع أن الواحد منّا لو تحدّث مع امرأة غيره وأخرجها من منزله وسافر بها ، كان أشدّ الناس عداوة له . وكيف أطاعها على ذلك عشرات الألوف من المسلمين

وساعدوها على حرب أمير المؤمنين عليه السلام ، ولم ينصر أحدٌ منهم بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لمّا طلبت حقها من أبي بكر ، ولا شخصٌ واحد بكلمة واحدة!

وسمّوها أم المؤمنين ولم يسمّوا غيرها بذلك!
ولم يسمّوا أخاها محمد بن أبي بكر مع عظم شأنه وقرب منزلته من أبي هـ ومن أخته عائشة أم المؤمنين ، خالَ المؤمنين ، وسمّوا معاوية بن أبي سفيان خالَ المؤمنين ، لأن أخته أم حبيبة بنت أبي

سفيان بعض زوجات النبي صلّى اللّه عليه وآله ! وأخت محمد بن أبي بكر وأبوه أعظم عندهم من أخت معاوية ومن أبي ها ! مع أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعن معاوية الطّليق بن الطليق اللّعين وقال : إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه ! وكان من المؤلّفة قلوبهم ، وقاتل عليّاً وهو عندهم رابع الخلفاء إمامُ حق ، وكلّ من حارب إمام حق فهو باغ ظالم ! وسبب ذلك محبة محمد بن أبي بكر لعلي عليه السلام ومفارقته لأبيه وبغض معاوية لعلي ومحاربته له.

وسمّوه كاتب الوحي ولم يكتب له كلمة واحدة من الوحي بل كان

يكتب له رسائل ، وقد كان بين يدي النبي صلّى اللّه عليه وآله أربعة عشر نفساً يكتبون الوحي ، أوّلهم وأخّصهم به وأقربهم إليه علي بن أبي طالب عليه السلام.

مع أن معاوية لم يزل مشركاً مدّة كون النبي صلّى اللّه عليه وآله مبعوثاً يكذب بالوحي ويهزأ بالشرع ! وكان باليمن يوم الفتح يطعن على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ويكتب إلى أبي ه صخر بن حرب يعيّره بإسلامه ، ويقول له : أصبوت إلى دين محمد ، وكتب إليه:

يا صخرُ لا تُسلمنْ طوعاً فتفضحنا * بعد الذين ببدر أصبحوا فرقا

جدّي وخالي وعمّ الأم ثالثهم * قوماً وحنظلة المهدي لنا الأرقا
فالموتُ أهون من قول الوشاة * لنا خلّى ابن هند عن العزّى فرقا

والفتح كان في شهر رمضان لثمان سنين من قدوم النبي صلّى اللّه عليه وآله المدينة ، ومعاوية حينئذ مقيمٌ على الشرك ، هاربٌ من النبي صلّى اللّه عليه وآله لأنه قد هدر دمه فهرب إلى مكة ، فلمّا لم يجد له مأوىً صار إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله

مضطراً فأظهر الإسلام.

وكان إسلامه قبل موت النبي صلّى اللّه عليه وآله بخمسة أشهر ، وطرح نفسه على العباس فسأل فيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فعفا عنه ثم شفع إليه أن يشرّفه ويضيفه إلى جملة الكتّاب ، فأجابه وجعله واحداً من أربعة عشر . فكم كان يخصّه من الكتابة في هذه المدة لو سلّمنا أنه كان كاتب الوحي ، حتى استحق أن يوصف بذلك دون غيره!

مع أن الزمخشري من مشايخ الحنفية ذكر في ربيع الأبرار أنه ادّعى بنوَّته أربعة نفر!

على أن من جملة كتبة الوحي ابن أبي سرح وارتدّ مشركاً وفيه نزل : (

وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ.)

وقد روى عبد الله بن عمر قال : أتيت النبي صلّى اللّه عليه وآله فسمعته يقول : « يطلع عليكم رجل يموت على غير سنتي ! » فطلع معاوية.

وقام النبي صلّى اللّه عليه وآله يوماً يخطب ، فأخذ أبو سفيان بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة ، فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله : « لعن اللّه القائد والمقود ! وأيُّ يوم يكون لهذه الأمة من معاوية ذي الإستاه ؟. » !

وبالغ في محاربة علي عليه السلام وقتل جمعاً كثيراً من خيار الصحابة ، ولعنه على المنابر ، واستمر سبّه مدة ثمانين سنة إلى أن قطعه عمر بن عبد العزيز.

وسمَّ الحسن.

وقتل ابنه يزيد مولانا الإمام الحسين.

وكسر جدّه ثنيّة النبي صلّى الله عليه وآله.

وأكلت أمّه كبد حمزة عم الرسول صلّى الله عليه وآله.

وسمّوا خالد بن الوليد سيف الله ، عناداً لأمير المؤمنين عليه

السلام الذي هو أحق بهذا الاسم حيث قتل بسيفه الكفار ، وثبتت بواسطة جهاده قواعد الدين ، وقال فيه

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : عليٌّ سيْفُ اللّه وسَهْمُ اللّه . وقال علي عليه السلام على المنبر : أنا سيف اللّه على أعدائه ورحمته لأوليائه.

وخالد لم يزل عدواً لرسول اللّه مكذباً له ، وهو كان السبب في قتل المسلمين في يوم أحد وفي كسر رباعية النبي صلّى اللّه عليه وآله

وقتل حمزة عمّه . ولما تظاهر بالإسلام بعثه النبي صلّى اللّه عليه وآله إلى بني خزيمة ليأخذ منهم الصدقات فخانه وخالفه على أمره ، وقتل المسلمين فقام النبي صلّى اللّه عليه وآله في أصحابه خطيباً بالإنكار عليه ، رافعاً يديه إلى السماء حتى شوهد بياض إبطيه وهو يقول : « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ! ثم أنفذ إليهم أمير المؤمنين عليه السلام لتلافي فارطته وأمره أن يسترضي القوم ففعل. »

ولمّا قبض النبي صلّى اللّه عليه وآله وأنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامة ، قتل منهم ألفاً ومائتي نفس مع تظاهرهم بالإسلام !

وقتل مالك بن نويرة صبراً وهو مسلم ، وعرَّس بامرأته ! وسمّوا بني حنيفة أهل الردّة لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر لأنهم لم يعتقدوا إمامته ! واستحلّ دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكر عمر عليه . فسمّوا مانع الزكاة مرتداً ولم يسمّوا من استحلّ دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين عليه السلام مرتدّاً ، مع أنهم سمعوا قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « يا علي حربك حربي وسلمك سلمي » . ومحارب رسول اللّه كافر بالإجماع.

وقد أحسن بعض العقلاء في قوله : شرٌّ من إبليس من لم يسبقه في سالف طاعته وجرى معه في ميدان معصيته ! ولا شك بين العلماء

أن إبليس كان أعبد الملائكة وكان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة ! ولما خلق اللّه تعالى آدم وجعله خليفة في الأرض وأمره بالسجود فاستكبر ! فاستحق الطرد واللعن.

ومعاوية لم يزل في الإشراك وعبادة الأصنام إلى أن أسلم بعد ظهور النبي صلّى اللّه عليه وآله بمدة طويلة ، ثم استكبر عن طاعة اللّه تعالى في نصب أمير المؤمنين عليه

السلام إماماً وتابعه الكلّ بعد عثمان وجلس مكانه فكان شرّاً من إبليس!

وتمادى البعض في التعصّب حتى اعتقد إمامة يزيد بن معاوية مع ما صدر عنه من الأفعال القبيحة ، من قتل الإمام الحسين عليه السلام ونهب أمواله وسبي نسائه والدوران بهم في البلاد على الجمال بغير قتب ، ومولانا زين العابدين عليه السلام مغلول اليدين ! ولم يقنعوا بقتله عليه السلام حتى رضّوا أضلاعه وصدره بالخيول وحملوا رؤوسهم على القنا!

مع أن مشايخهم رووا أن يوم قتل الحسين عليه السلام قطرت السماء دماً!

وقد ذكر الرافعي في شرح الوجيز وذكر ابن سعد في الطبقات أن

الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين عليه السلام ولم تر قبل ذلك!

وقال أيضاً : ما رفع حجر في الدنيا إلا وتحته الدم عبيط ! ولقد مطرت السماء مطراً بقي أثره في الثياب مدة حتى تقطعت.

قال الزهري : ما بقي أحد من قاتلي الحسين إلا وعوقب في الدنيا ، إما بالقتل أو العمى أو سواد الوجه أو زوال الملك في مدة يسيرة!

وقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يكثر الوصية للمسلمين في ولديه الحسن والحسين عليهما السلام ويقول لهم : « هؤلاء وديعتي عندكم » ، وأنزل اللّه تعالى فيهم : (قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ

أَجْراً إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى. (

وتوقف جماعة ممن لا يقول بإمامته في لعنه ! مع أنه عندهم ظالم بقتل الحسين ونهب حريمه ، وقد قال الله تعالى : (أَلا لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الظَّالِمِينَ. (

وقال أبو الفرج بن الجوزي من شيوخ الحنابلة : عن ابن عباس قال : « أوحى الله تعالى إلى محمد صلّى الله عليه وآله إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً وإني قاتل بابن بنتك فاطمة سبعين ألفاً وسبعين ألفاً. » !

وحكى السدّي - وكان من فضلائهم - قال : نزلت بكربلاء ومعي طعام للتجارة
٤١

فنزلنا على رجل فتعشينا عنده وتذاكرنا قتل الحسين وقلنا : ما شرك أحد في قتل الحسين إلا ومات أقبح موته ! فقال الرجل : ما أكذبكم ! أنا شركت في دمه وكنت فيمن قتله فما أصابني بشيء . قال : فما كان في آخر الليل إذا بالصياح ! قلنا : ما الخبر ؟ قالوا : قام الرجل يصلح المصباح فاحترقت إصبعه ، ثم دبّ الحريق في

جسده فاحترق ! قال السدّي : فأنا والله رأيته كأنه حِمَمَةٌ!
وقد سأل مهنا بن يحيى أحمد بن حنبل عن يزيد فقال : هو الذي فعل ما فعل قلت : وما فعل ؟ قال : نهب المدينة ! وقال له صالح ولده يوماً : إن قوماً ينسبوننا إلى توالي يزيد فقال : يا بنيَّ وهل يتوالى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر ؟ فقلت : لم لا تلعنه ؟ فقال : وكيف لا ألعن من لعنه الله في كتابه ؟ فقلت : وأين لعن يزيد ؟ فقال : في قوله : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ) . فهل يكون فسادٌ أعظم من القتل.

ونَهَبَ المدينة ثلاثة أيام وسبى أهلها وقَتَل جمعاً من وجوه الناس فيها من قريش والأنصار والمهاجرين يبلغ عددهم سبعمائة ؟ وقَتَل من لم يُعرف من عبد أو حرّ أو امرأة عشرة آلاف ، وخاض الناس في الدماء ، حتى وصلت الدماء إلى قبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وامتلأت الروضة والمسجد ! ثم ضرب الكعبة بالمناجق وهدمها وأحرقها.

وقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « إن قاتل الحسين في تابوت من نار عليه نصف عذاب أهل الدنيا ، وقد شدّت يداه ورجلاه بسلاسل من نار ، منكس في النار حتى يقع في قعر جهنم ، له ريح

يتعوذ أهل النار إلى ربهم من شدة نتن ريحه ، وهو فيها خالد ذائق للعذاب الأليم ، كلّها نضجت جلودهم بدّل اللّه لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب لا يفتر عنهم ساعة ويسقى من حميم جهنم ، الويل لهم من عذاب اللّه عز وجل » . وقال صلّى اللّه عليه وآله : « اشتدّ غضب اللّه تعالى وغضبي على من أهرق

دمي وآذاني في عترتي. «
فلينظر العاقل أي الفريقين أحق بالأمن : الذي نزّه اللّه تعالى

وملائكته وأنبياءه وأئمته ، ونزّهوا الشرع عن المسائل الردّية ، ومن يبطل الصّلاة بإهمال الصّلاة على أئمتهم وبذكر أئمة غيرهم ، أم الذي فعل ضدّ ذلك واعتقد خلافه ؟

الوجه السادس

إن الإمامية لمّا رأوا فضائل أمير المؤمنين عليه السلام وكمالاته لا تحصى ، قد رواها المخالف والمؤالف ، ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة ولم ينقلوا في علي عليه السلام طعناً البتة ! اتبعوا قوله وجعلوه إماماً لهم حيث نزّهه المخالف

والمؤالف ، وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد إمامته من المطاعن ما يطعن في إمامته . ونحن نذكر هنا شيئاً يسيراً مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من كتبهم ، ليكون حجة عليهم يوم القيامة:

فمن ذلك : ما رواه أبو الحسن الأندلسي في الجمع بين الصحاح الستة : موطأ مالك ، وصحيحي مسلم والبخاري ، وسنن أبي داود ، وصحيح الترمذي ، وصحيح النسائي ، عن أم سلمة زوج النبي صلّى اللّه عليه وآله أن قوله تعالى : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) ، أنزلت في بيتي وأنا جالسة

عند الباب فقلت : يا رسول الله ألست من أهل البيت ؟ فقال : إنك على خير إنك من أزواج رسول الله . قالت : وفي البيت رسول الله وعلي وفاطمة وحسن وحسين فجللّهم بكساء وقال : اللّهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً.
ونحوه رواه أحمد بن حنبل.
وقال في قوله تعالى : (إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً) ، قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام : ما عمل بهذه الآية غيري وبي خفف الله

تعالى أمر هذه الآية.
وعن محمد بن كعب القرظي قال : افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب عليه السلام فقال طلحة بن شيبة : معي مفتاح البيت ولو أشاء بتُّ فيه ! وقال العباس : أنا صاحب السقاية والقائم عليها ، ولو أشاء بتُّ في المسجد . وقال علي عليه السلام : ما أدري ما تقولان ! لقد صلّيت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد . فأنزل اللّه تعالى : (أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ

بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللّهِ وَاللّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ. (

ومنها : ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال : قلنا لسلمان : سل النبي من وصيهُ ! فقال له سلمان : يا رسول الله من وصيك ؟ فقال : يا سلمان ، من كان وصي موسى ؟ فقال : يوشع بن نون . قال : وصيي ووارثي يقضي ديني وينجز موعدي ، علي بن أبي طالب.

وعن أبي مريم عن علي عليه السلام قال : انطلقت أنا والنبي صلّى الله عليه وآله حتى أتينا الكعبة فقال لي رسول الله صلّى الله عليه

وآله : إجلس ! فصعد على منكبي ، فذهبت لأنهض به فرأى مني ضعفاً فنزل وجلس لي نبي اللّه صلّى اللّه عليه وآله وقال : إصعد على منكبي فصعدت على منكبيه قال : فنهض بي قال : فإنه تخيل لي أني لو شئت لنلت أفق السماء حتى صعدت على البيت ، وعليه تمثال صفر أو نحاس فجعلت أزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه ، حتى إذا استحكمت منه ، قال لي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : إقذف به فقذفت به فتكسّر كما تتكسر القوارير ، ثم نزلت وانطلقت أنا ورسول اللّه نستبق حتى توارينا بالبيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس.

وعن معقل بن يسار أن النبي صلّى الله عليه وآله قال لفاطمة : ألا ترضين أني زوّجتك أقدم أمتي سلماً ، وأكثرهم علماً وأعظمهم حلماً ؟

٤٤

وعن ابن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : الصدّيقون ثلاثة : حبيب النجار مؤمن آل يس الذي قال : (يا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ) ، وحزقيل مؤمن آل فرعون الذي قال : (أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللّهُ) ، وعلي بن أبي طالب ، وهو أفضلهم.

وعن عمرو بن ميمون قال : لعلي عشر خصال ليست لغيره:
قال له النبي صلّى اللّه عليه وآله : لأبعثن رجلاً لا يخزيه اللّه أبداً ، يحب اللّه ورسوله فاستشرف لها من استشرف قال : أين علي ؟ قالوا : هو في الرحى يطحن ، قال : وما كان أحدكم يطحن ! قال : فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر قال : فنفث في عينيه ، ثم هز الراية ثلاثاً ، فأعطاها إياه . قال : ثم بعث أبا بكر بسورة التوبة فبعث علياً عليه السلام خلفه فأخذها منه وقال : لا يذهب بها إلاّ رجل هو مني وأنا منه.
وقال صلّى اللّه عليه وآله لبني عمّه : أيّكم يواليني في الدنيا والآخرة

؟ قال وعلي معهم جالسٌ ، فأبوا فقال علي : أنا أواليك في الدنيا والآخرة ! قال : فتركه ثم أقبل على رجل منهم فقال : أيّكم يواليني في الدنيا والآخرة فأبوا ! فقال علي : أنا أواليك في الدنيا والآخرة ، فقال : أنت وليي في الدنيا والآخرة.

قال : وكان علي أوّل من أسلم من الناس بعد خديجة.

قال : وأخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ثوبه فوضعه على علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السّلام فقال : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً. (

قال : وشرى عليٌّ نفسه ولبس ثوب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله

ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه بالحجارة.
وخرج النبي صلّى اللّه عليه وآله في غزوة تبوك فقال له علي عليه السلام : أأخرج معك ؟ فقال : لا ، فبكي علي فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا

أنك لست بنبي ، لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي.
قال : وقال له رسول اللّه : أنت ولي في كلّ مؤمن بعدي.
قال : وسدّ أبواب المسجد غير باب علي ، قال : فيدخل المسجد

جنباً وهو طريقه ليس له طريق غيره.
وقال له : من كنت مولاه ، فإن مولاه علي.
وعن النبي صلّى الله عليه وآله مرفوعاً : أنه بعث أبا بكر ببراءة إلى أهل مكة ، فسار بها ثلاثاً ثم قال لعلي عليه السلام إلحقه فردّه وبلّغها أنت ففعل ، فلما قدم أبو بكر على النبي صلّى الله عليه وآله بكى وقال : يا رسول الله حدث فيَّ شيء ؟ قال : لا ، ولكن أمرت ألا يبلّغه إلا أنا أو رجل مني.
ومنها : ما رواه أخطب خوارزم عن النبي صلّى الله عليه وآله أنه قال : يا علي لو أن عبداً عبد الله عز وجل مثل ما قام نوح في قومه

، وكان له مثل أُحُد ذهباً فأنفقه في سبيل اللّه ، ومَدَّ في عمره حتى حج ألف عام على قدميه ، ثم قتل بين الصفا والمروة مظلوماً ، ثم لم يوالك يا علي ، لم يشم رائحة الجنة ولم يدخلها!

وقال رجل لسلمان : ما أشدّ حبّك لعليّ ! قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : من أحبّ عليّاً فقد أحبّني ومن أبغض عليّاً فقد أبغضني.

وعن أنس قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : خلق اللّه من نور وجه علي بن أبي طالب سبعين ألف ملك يستغفرون له ولمحبّيه إلى يوم القيامة.

وعن ابن عمر ، قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « من أحبّ علياً قبل اللّه منه صلاته وصيامه وقيامه واستجاب دعاءه ، ألا ومن أحبّ علياً أعطاه اللّه بكلّ عرق في بدنه مدينة في الجنة . ألا ومن أحبّ آل محمد أمن من الحساب والميزان والصراط . ألا ومن مات على حبّ آل محمد فأنا كفيله بالجنة مع الأنبياء . ألا ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه : آيسٌ من رحمة اللّه. »
٤٦

وعن عبد الله بن مسعود قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : « من زعم أنه آمن بي وبما جئت به وهو يبغض علياً ، فهو كاذب ليس بمؤمن. »

وعن أبي برزة قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ونحن جلوس ذات يوم : والذي نفسي بيده لا يزول قدم عبد يوم القيامة حتى يسأله تبارك وتعالى عن أربع : عن عمره فيم أفناه ، وعن جسده فيم أبلاه ، وعن ماله ممّ كسبه وفيم أنفقه ، وعن حبنا أهل البيت » . فقال له عمر : فما آية حبّكم من بعدكم ؟ فوضع

يده على رأس علي عليه السلام وهو إلى جانبه فقال : « إن حبي من بعدي حبّ هذا. »

وعن عبد الله بن عمر سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وقد سئل : « بأيّ لغة خاطبك ربّك ليلة المعراج ؟ فقال : خاطبني بلغة علي بن أبي طالب فألهمني أن قلت : يا ربّ أنت خاطبتني أم علي ؟ فقال : يا أحمد ، أنا شيء ليس كالأشياء لا أقاس بالناس ولا أوصف بالأشياء ، خلقتك من نوري وخلقت علياً من نورك ، فاطّلعت على سرائر قلبك فلم أجد إلى قلبك أحبّ من علي بن أبي طالب عليه السلام ، فخاطبتك بلسانه كيما يطمئن قلبك. »

وعن ابن عباس قال : قال رسول اللّه صلّى الله عليه وآله : « لو أن الرياض أقلام والبحر مداد والجن حساب والإنس كتاب ، ما أحصوا فضائل علي بن أبي طالب. «

وبالإسناد قال قال رسول اللّه صلّى الله عليه وآله : « إن اللّه تعالى جعل لأخي علي فضائل لا تحصى كثرة ، فمن ذكر فضيلة من فضائله مقرّاً بها غفر اللّه له ما تقدّم من ذنبه وما تأخر ، ومن كتب فضيلة من فضائله لم تزل الملائكة تستغفر له ما بقي لتلك الكتابة رسم ، ومن استمع فضيلة من فضائله غفر اللّه له الذنوب التي اكتسبها ، ومن نظر إلى كتاب من فضائله غفر اللّه له الذنوب التي

اكتسبها . ثم قال : النظر إلى وجه أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عبادة وذكره عبادة لا يقبل الله إيمان عبد إلا بولايته والبراءة من أعدائه. «

٤٧

وعن حكيم عن أبي ه عن جدّه عن النبي صلّى الله عليه وآله أنه قال : « لمبارزة علي بن أبي طالب لعمرو بن عبد ود يوم الخندق أفضل من عمل أمتي إلى يوم القيامة. «

وعن سعد بن أبي وقاص قال : أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً

بالسبّ فأبى ، فقال : ما منعك أن تسبّ أبا تراب ؟ فقال : « ثلاث قالهن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فلن أسبه لأنْ يكون لي واحدة منهن أحبّ إليّ من حُمْر النعم ، سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول لعلي وقد خلّفه في بعض مغازيه فقال له علي : يا رسول اللّه تخلّفني مع النساء والصبيان ؟ فقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ؟ وسمعته يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلاً يحبّ اللّه ورسوله ويحبه اللّه ورسوله ، فتطاولنا فقال : ادعوا لي عليّاً فأتاه وبه رمد فبصق في عينيه فدفع الراية إليه

ففتح الله عليه . وأنزلت هذه الآية : (فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ) دعا رسول الله صلّى الله عليه وآله علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال : اللهم هؤلاء أهلي. «

وعن عامر بن واثلة قال : كنت مع علي عليه السلام في البيت يوم الشورى ، فسمعت عليّاً عليه السلام يقول لهم : لأحتجنَّ عليكم بما لا يستطيع عربيّكم ولا عجميّكم تغيير ذلك ! ثم قال : أنشدكم باللّه أيها النفر جميعاً : أفيكم أحدٌ وحَّد الله تعالى قبلي ؟ قالوا : اللهم لا . قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد له أخ مثل أخي جعفر الطيار في الجنة مع الملائكة ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له عم مثل عمي حمزة أسد الله وأسد رسوله سيد الشهداء ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد له زوجة مثل زوجتي فاطمة بنت محمد سيدة نساء أهل الجنة ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحدٌ له سبطان مثل سبطيَّ الحسن والحسين سيدي

شباب أهل الجنة غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد ناجى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله عشر مرات وقدم بين يدي نجواه صدقة ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، ليبلغ الشاهد الغايب ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : اللهم ائتني بأحبّ الخلق إليك وإليَّ وأشدّهم لك حبّاً ولي حبّاً ، يأكل معي هذا الطائر ، فأتاه فأكل معه ، غيري ؟ قالوا :

اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : لأعطين الرّاية رجلاً يحبّ اللّه ورسوله ويحبّه اللّه ورسوله لا يرجع حتى يفتح اللّه على يديه إذ رجع غيري منهزماً ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لبني وليعة : لتنتهنّ أو لأبعثنّ إليكم رجلاً نفسه كنفسي طاعة طاعتي ومعصية معصيتي يفصلكم بالسيف ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : كذب من زعم أنه يحبّني ويبغض هذا ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد سلّم عليه في ساعة واحدة ثلاثة آلاف من الملائكة ، منهم جبرئيل وميكائيل وإسرافيل ، حيث جئت بالماء إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله من القليب ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد نودي به من السماء : لا سيف إلا ذو الفقار ولا فتى إلا علي ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له جبرئيل : هذه هي المواساة فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : إنه مني وأنا منه . فقال جبرئيل عليه السلام وأنا منكما ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين على لسان النبي صلّى اللّه عليه وآله غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله : إني قاتلت على تنزيل القرآن وتقاتل على تأويل القرآن ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد ردّت عليه الشمس حتى صلّى العصر في وقتها ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد أمره رسول الله صلّى الله عليه وآله أن يأخذ براءة من أبي بكر ، فقال له أبو بكر : يا رسول الله أنزل فيَّ شيءٌ ؟ فقال له : إنه لا يؤدّي عني إلا علي ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله هل فيكم أحد قال له رسول الله صلّى الله

عليه وآله : لا يحبّك إلاّ مؤمن ولا يبغضك إلا منافق ، غيري ؟
قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه أتعلمون أنه أمر بسدّ أبوابكم وفتح بابي ، فقلتم في ذلك ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : ما أنا سددت أبوابكم ولا أنا فتحت بابه بل اللّه سدَّ أبوابكم وفتح بابه ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه ، أتعلمون أنه ناجاني في يوم الطائف دون الناس فأطال ذلك ، فقلتم : ناجاه دوننا ! فقال : ما أنا انتجيته بل اللّه انتجاه ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

قال : فأنشدكم بالله ، أتعلمون أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : الحق مع علي وعلي مع الحق ، يدور الحق مع علي كيفما دار ؟ قالوا : اللهم نعم.

٥٠

قال : فأنشدكم بالله ، أتعلمون أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله وعترتي لن تضلّوا ما استمسكتم بهما ، ولن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض ؟ قالوا : اللهم نعم.

قال : فأنشدكم بالله ، هل فيكم أحد وقى رسول الله من المشركين

بنفسه واضطجع في مضجعه ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه ، هل فيكم أحد بارز عمرو بن ودّ العامري حيث دعاكم إلى البراز ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه ، هل فيكم أحد أنزل اللّه فيه آية التطهير حيث يقول : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) غيري ؟ قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه ، هل فيكم أحد قال له رسول اللّه : أنت سيد العرب غيري ؟ قالوا : اللهم لا.
قال : فأنشدكم باللّه هل فيكم أحد قال له رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله : ما سألت الله شيئاً إلا سألت لك مثله ، غيري ؟ قالوا : اللهم لا.

ومنها : ما رواه أبو عمر الزاهد ، عن ابن عباس ، قال : لعلي أربع خصال ليس لأحد من الناس غيره : هو أوّل عربي وعجمي صلّى مع رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وهو الذي كان لواؤه معه في كلّ زحف ، وهو الذي صبر معه يوم حنين ، وهو الذي غسّله وأدخله قبره . صلّى الله عليهما.

وعن النبي صلّى الله عليه وآله قال : « مررت ليلة المعراج بقوم تشرشر أشداقهم فقلت : يا جبرئيل من هؤلاء ؟ قال هؤلاء الذين

يقطعون الناس بالغيبة . قال : مررت بقوم ضأضؤوا فقلت : يا جبرئيل من هؤلاء ؟ قال : هؤلاء الكفار ، قال : ثم عدلنا عن ذلك الطريق ، فلما انتهينا إلى السماء الرابعة رأيت علياً يصلّي ، فقلت لجبرئيل : يا جبرئيل ، أهذا علي قد سبقنا ؟ قال : لا ، ليس هذا علياً . قلت : فمن هو ؟ قال : إن الملائكة المقربين

والملائكة الكروبيين ، لما سمعت فضائل علي عليه السلام وبخاصّة سمعت قولك فيه : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا

أنه لا نبي بعدي ، اشتاقت إلى علي ، فخلق الله لها ملكاً على صورة علي ، فإذا اشتاقت إلى علي نظرت إلى ذلك الملك ، فكأنها قد رأت علياً! »

وعن ابن عباس قال : إن المصطفى صلّى الله عليه وآله قال ذات يوم وهو نشيط : « أنا الفتى ابن الفتى أخو الفتى ! قال : فقوله : أنا الفتى ، يعني هو فتى العرب بإجماع ، أي سيدها وقوله : ابن الفتى ، يعني إبراهيم الخليل عليه السلام ، من قوله عز وجل : (قَالُوا سَمِعْنَا فَتىً يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ) ، وقوله : أخو الفتى ، يعني علياً عليه السلام وهو قول جبرئيل عليه السلام في يوم بدر وقد

عرج إلى السماء بالفتح وهو فرحٌ وهو يقول : لا سيف إلاّ ذو الفقار ولا فتى إلا علي. «

وعن ابن عباس قال : رأيت أبا ذر وهو متعلّق بأستار الكعبة وهو يقول : من عرفني فقد عرفني ومن لم يعرفني فأنا أبو ذر ، لو صمتم حتى تكونوا كالأوتار ، وصلّيتم حتى تكونوا كالحنايا ، ما نفعكم ذلك حتى تحبوا عليّاً عليه السلام!

ومنها : ما نقله صاحب الفردوس في كتابه : عن معاذ عن النبي صلّى الله عليه وآله قال : « حبّ علي بن أبي طالب عليه السلام حسنة لا تضرّ معها سيئة ، وبغضه سيئة لا تنفع معها حسنة. «

وعن ابن مسعود ، قال : « حبّ آل محمد خير من عبادة سنة ومن مات عليه دخل الجنة. «

وعن أنس قال : كنت جالساً مع النبي صلّى اللّه عليه وآله إذ أقبل علي فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله : « أنا وهذا حجة اللّه على خلقه. «

وعن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : « لو اجتمع الناس على حبّ علي لم يخلق اللّه النار. «

ومنها : ما رواه أبو عبد الله الحافظ الشافعي بإسناده عن أبي برزة قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « إن اللّه عهد إلي عهداً في علي فقلت : يا رب بيّنه لي فقال : إسمع فقلت : سمعت فقال : إن علياً راية الهدى وإمام الأولياء ونور من أطاعني ، وهو الكلمة التي ألزمتها المتقين ، من أحبه أحبني ومن أبغضه أبغضني فبشّره بذلك ! فجاء علي فبشّرته فقال : يا رسول اللّه ! أنا عبد الله في قبضته فإن يعذبني فبذنوبي وإن يتم لي الذي بشّرتني به فاللّه أولى به ، قال : فقلت : اللهم أجل قلبه واجعل ربيعه الإيمان ! فقال اللّه عز

وجل فقد فعلت به ذلك . ثم إنه رفع إلي أنه سيخصّه من البلاء بشيء لم يخص به أحد من أصحابي فقلت : يا ربّ أخي وصاحبي فقال : إن هذا شيء قد سبق ، إنه مبتلى ومبتلى به. «

ورواه صاحب كتاب حلية الأولياء.

وعن عمار بن ياسر قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « أوصي من آمن بي وصدّقني بولاية علي بن أبي طالب عليه السلام من تولاّه فقد تولاّني ومن تولاّني فقد تولّى اللّه عز وجل. «

وعن ابن عباس قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « يا علي من سبَّك فقد سبني ومن سبني فقد سبّ اللّه ومن سبّ اللّه

أكبّه على منخريه في النار! «
والأخبار الواردة من قبل المخالفين أكثر من أن تحصى ، لكن اقتصرنا في هذه المختصر على هذا القدر.

المطاعن في الجماعة

وأما المطاعن في الجماعة : فقد نقل أتباعهم الجمهور منها شيئاً كثيراً ، حتى صنّف الكلبي كتاباً كلّه في مثالب الصحابة ، ولم يذكر فيه منقصة واحدة لأهل البيت عليهم السّلام . وقد ذكر غيره منهم أشياء كثيرة ، ونحن نذكر شيئاً يسيراً منها:

منها : ما رووه عن أبي بكر أنه قال على المنبر : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان يعصم بالوحي وإن لي شيطاناً يعتريني فإن استقمت فأعينوني وإن زغت فقوّموني . وكيف تجوز إمامة من يستعين بالرعية على تقويمه مع أن الرعية تحتاج إليه!

وقال : أقيلوني فلست بخيركم ! فإن كانت إمامته حقاً كانت استقالته منها معصية ، وإن كانت باطلة لزم الطعن.

وقال عمر : كانت بيعة أبي بكر فلتة وقى اللّه المسلمين شرها ، فمن

عاد إلى مثلها فاقتلوه . ولو كانت إمامته صحيحة لم يستحق فاعلها القتل ، فيلزم تطرّق الطعن إلى عمر ، وإن كانت باطلة لزم الطعن عليهما معاً!

وقال أبو بكر عند موته : ليتني كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هل للأنصار في هذا الأمر حق ؟ وهذا يدلّ على أنه في شك من إمامته ولم تقع صواباً.

وقال عند احتضاره : ليت أميّ لم تلدني ! يا ليتني كنت تبنه في لبنة ! مع أنهم نقلوا عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال : ما من محتضر يحتضر إلا ويرى مقعده من الجنة أو النار.

وقال أبو بكر : ليتني في ظلّة بني ساعدة ضربت يدي على يد أحد الرجلين وكان هو الأمير وكنت الوزير ! وهو يدلّ على أنه لم يكن صالحاً يرتضي نفسه للإمامة.

وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرض موته مرة بعد أخرى مكرّراً لذلك : أنفذوا جيش أسامة ، لعن الله المتخلّف عن جيش أسامة ! وكان الثلاثة معه . ومنع أبو بكر عمر من ذلك.

وأيضاً ، لم يولّ النبي صلّى الله عليه وآله أبا بكر عملاً البتة في وقته ، بل ولّى عليه عمرو بن العاص تارة وأسامة أخرى ، ولمّا أنفده بسورة براءة ردّه بعد ثلاثة أيام بوحي من الله تعالى ! وكيف يرتضي

العاقل إمامة من لا يرتضيه النبي صلّى اللّه عليه وآله بوحي من اللّه تعالى لأداء عشر آيات من براءة ؟!

٥٤

وقطع أبو بكر يسار سارق ولم يعلم أن القطع لليد اليمنى!
وأحرق الفجاءة السلمي بالنار وقد نهى النبي صلّى اللّه عليه وآله عن الإحراق بالنار وقال : لا يعذب بالنار إلا ربّ النار!
وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة فلم يعرف حكم الكلالة ، وقال : أقول فيها برأيي ، فإن كان صواباً فمن اللّه وإن كان خطأً فمني ومن

الشيطان.
وقضى في الجدّ سبعين قضيّة وهو يدلّ على قصوره في العلم!
فأي نسبة له إلى من قال : سلوني قبل أن تفقدوني ، سلوني عن طرق السماء فإني أعرف بها من طرق الأرض ؟ ! قال أبو البحتري : رأيت علياً عليه السلام صعد المنبر بالكوفة وعليه مدرعة كانت لرسول اللّه متقلّداً بسيف رسول اللّه متعمماً بعمامة رسول اللّه في إصبعه خاتم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقعد على المنبر وكشف عن بطنه فقال : سلوني قبل أن تفقدوني ، فإنما بين الجوانح مني علم جم ، هذا سفط العلم ، هذا لعاب رسول اللّه

صلّى اللّه عليه وآله ، هذا ما زقّني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله زقّاً من غير وحي أوحيَ إليَّ ، فواللّه لو ثُنِيَتْ لي وسادة فجلست عليها لأفتيت أهل التوراة بتوراتهم ، وأهل الإنجيل بإنجيلهم ، حتى ينطق اللّه التوراة والإنجيل فتقول : صدق عليٌّ قد أفتاكم بما أنزل اللّه فيَّ ، وأنتم تتلون الكتاب ، أفلا تعقلون ؟!

وروى البيهقي في كتابه بإسناده عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : « من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في هيبته ، وإلى عيسى في عبادته ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب عليه السلام » . فأثبت له ما تفرّق

فيهم.
قال أبو عمرو الزاهد : قال أبو العباس ثعلب : لا نعلم أحداً قال بعد نبيّه : سلوني من شيث إلى محمد صلّى الله عليه وآله إلا علياً ، فسأله الأكابر : أبو بكر وعمر وأشباههما حتى انقطع السؤال ، ثم قال بعد هذا كلّه : يا كميل بن زياد ! إن هاهنا لعلماً جمّاً لو وجدت

له حملة.
وأهمل أبو بكر حدود الله ، فلم يقتص من خالد بن الوليد ولا

حدّه حين قتل مالك بن نويرة وكان مسلماً وتزوّج امرأته من ليلة قتله وضاجعها ! وأشار عليه عمر بقتله فلم يقبل!

وخالف أمر اللّه تعالى في توريث بنت النبي صلّى اللّه عليه وآله ومنعها فدكاً.

وتَسَمى بخليفة رسول اللّه من غير أن يستخلفه.

ومنها : ما رووه عن عمر : روى أبو نعيم الحافظ في كتاب حلية الأولياء : أنه لما احتضر قال : « يا ليتني كنت كبشاً لقومي فسمنّوني ما بدا لهم ثم جاءهم أحبّ قومهم إليهم فذبحوني ، فجعلوا نصفي شواء ونصفي قديداً فأكلوني ، فأكون عذرة ولا أكون

بشراً » ! ! هل هذا إلا مساو لقول الله تعالى : (وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ تُرَاباً) ؟

وقال لابن عباس عند احتضاره : لو أن لي مل الأرض ذهباً ومثله معه لافتديت به نفسي من هول المطّلع ! وهذا مثل قوله تعالى : (وَلَوْ أَنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مَا فِي الأَرْضِ جميعاً وَمِثْلَهُ مَعَهُ لافْتَدَوْا بِهِ مِنْ سُوءِ الْعَذَابِ! (

فلينظر المنصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما ، وقول علي عليه السلام : متى ألقاها ، متى يبعث أشقاها ، متى ألقى الأحبّة محمداً وحزبه ؟ وقوله حين قتل : فُزْتُ وَرَبِّ الكعبة!

وروى صاحب الجمع بين الصّحاح الستّة ، من مسند ابن عباس أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال في مرض موته : « إئتوني بدواة وبياض لأكتب لكم كتاباً لا تضلّون به من بعدي ، فقال عمر : إن الرجل ليهجر ، حسبنا كتاب اللّه ! وكثر اللّغط فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : أخرجوا عني لا ينبغي التنازع لديَّ » ! فقال ابن عباس : الرزيّة كلّ الرزيّة ما حال بيننا وبين كتاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

وقال عمر لمّا مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : واللّه ما مات محمد ولا يموت

حتى يقطع أيدي رجال وأرجلهم ! فلما نبّهه أبو بكر وتلا عليه : (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) ، وقوله : (فَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ) ، قال : كأني ما سمعت بهذه الآية.

ولمّا وعظت فاطمة عليه السلام أبا بكر في فدك كتب لها بها كتاباً وردّها عليها فخرجت من عنده ، فلقيها عمر فخرَّق الكتاب ، فدعت عليه بما فعله أبو لؤلؤة به.

وعطّل حدّ الله تعالى فلم يحد المغيرة بن شعبة.

وكان يعطي أزواج النبي صلّى الله عليه وآله من بيت المال أكثر مما ينبغي ، فكان يعطي عائشة وحفصة في كلّ سنة عشرة آلاف درهم .

وغيَّر حكم الله تعالى في المتعتين.

وكان قليل المعرفة بالأحكام : أمر برجم حامل ، فقال له علي عليه السلام : إن كان لك عليها سبيل فلا سبيل لك على ما في بطنها . فأمسك ، وقال : لولا على لهلك عمر.

وأمر برجم مجنونة ، فقال له علي عليه السلام : إن القلم رفع عن المجنون حتى يفيق ، فأمسك ، وقال : لولا علي لهلك عمر.

وقال في خطبة له : من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال ، فقالت له امرأة : كيف تمنعا ما أعطانا اللّه تعالى في كتابه حيث قال : (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً) ، فقال : كلٌّ أفقه من عمر حتى المخدّرات.

ولم يَحُدَّ قدامة بن مظعون في الخمر لأنه تلا عليه : (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا) ، فقال له علي عليه السلام : ليس قدامة من أهل هذه الآية ، وأمره بحدّه ، فلم يدر كم يحدّه ؟ فقال له أمير المؤمنين عليه السلام : حُدَّهُ ثمانين ، إن شارب الخمر إذا شربها سكر وإذا سكر هذى وإذا هذى افترى.

وأرسل إلى حامل يستدعيها فأجهضت خوفاً ، فقال له الصحابة : نراك مؤدّباً ولا شيء عليك ، ثم سأل أمير المؤمنين عليه السلام فأوجب الدية على عاقلته.

وتنازعت امرأتان في طفل ، فلم يعلم الحكم وفزع فيه إلى أمير المؤمنين عليه

السلام ، فاستدعى المرأتين ووعظهما فلم ترجعا ، فقال عليه السلام : إئتوني بمنشار ! فقالت المرأتان له : ما تصنع ؟ قال :

أقدّه نصفين تأخذ كلّ واحدة نصفاً ، فرضيت إحداهما ، وقالت الأخرى : اللّه اللّه يا أبا الحسن ، إن كان لا بدّ من ذلك قد سمحت به لها ، فقال عليه السلام : اللّه أكبر هو ابنك دونها ، ولو كان ابنها لرقّت عليه ! فاعترفت الأخرى أن الحق مع صاحبتها ، ففرح عمر ودعا لأمير المؤمنين عليه السلام.

وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر فقال له علي عليه السلام : إن خاصمتك بكتاب اللّه خَصَمْتُك ! إن اللّه تعالى يقول : (وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً) وقال : (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ) ، فخلى سبيلها.

وكان يضطرب في الأحكام ، فقضى في الجدّ بمائة قضيّة.
وكان يفضّل في الغنيمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية.
وقال بالرأي والحدس والظن.
وجعل الأمر شورى من بعده وخالف فيه من تقدّمه ، فإنه لم يفوّض الأمر فيه إلى اختيار الناس ولا نصّ على إمام بعده ، بل تأسّف على سالم مولى حذيفة وقال : لو كان حيّاً لم يختلجني فيه شك ! وأمير المؤمنين علي عليه السلام حاضر ! وجمع في من يختار بين المفضول والفاضل ومن حق الفاضل التقدّم على المفضول ، ثم طعن في كلّ واحد ممّن اختاره للشورى . وأظهر أنه

يكره أن يتقلّد أمر المسلمين ميّتاً كما تقلّده حياً ، ثم تقلّده بأن جعل الإمامة في ستة ، ثم ناقض فجعلها في أربعة ، ثم في ثلاثة ثم في واحد ، فجعل إلى عبد الرحمن بن عوف الاختيار بعد أن وصفه بالضعف والقصور ! ثم قال : إن اجتمع أمير المؤمنين وعثمان فالقول ما قالاه ، وإن صاروا ثلاثة ثلاثة فالقول للذين فيهم عبد الرحمن ، لعلمه أن علياً وعثمان لا يجتمعان على أمر ، وأن عبد الرحمن لا يعدل بالأمر عن أخيه وهو عثمان وابن عمه ! ثم أمر بضرب أعناقهم إن تأخّروا عن البيعة ثلاثة أيام ، مع أنهم عندهم من العشرة المبشّرة بالجنّة ، وأمر بقتل من خالف

الثلاثة الذين منهم عبد الرحمن ، وكلّ ذلك مخالف للدّين . وقال لعلي عليه السلام : إن وليتها وليسوا فاعلين ، لتركبنّهم على المحجة البيضاء ، وفيه إشارة إلى أنهم لا يولّونه إياها . وقال لعثمان : إن وليتها لترك بن آل أبي معيط على رقاب الناس ولئن فعلت لتقتلن ، وفيه إشارة إلى الأمر بقتله.

وأما عثمان ، فإنه ولَّى أمور المسلمين من لا يصلح للولاية حتى ظهر من بعضهم الفسوق ومن بعضهم الخيانة . وقسّم الولايات

بين أقاربه وعوتب على ذلك مراراً فلم يرجع . واستعمل الوليد بن عقبة حتى ظهر منه شرب الخمر ، وصلّى بالناس وهو سكران . واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة ، فظهر منه ما أدّى إلى أن أخرجه أهل الكوفة منها . وولّى عبد الله بن أبي سرح مصر حتى تظلّم منه أهلها ، وكاتبه أن يستمرّ على ولايته سرّاً خلاف ما كتب إليه جهراً ، وأمره بقتل محمد بن أبي بكر.
وولّى معاوية الشام فأحدث من الفتن ما أحدث . وولّى عبد الله بن عامر العراق ففعل من المناكير ما فعل . وولّى مروان أمره وألقى إليه مقاليد أموره ودفع إليه خاتمه ، فحدث من ذلك قتل عثمان

فحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث.
وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت مال المسلمين ، حتى أنه دفع إلى أربعة نفر من قريش زوّجهم بناته أربع مائة ألف دينار ، ودفع إلى مروان ألف ألف دينار.
وكان ابن مسعود يطعن عليه ويكفِّره ، ولمّا علم ضربه حتى مات ! وضرب عماراً حتى صار به فتق وقد قال فيه النبي صلّى اللّه عليه وآله : « عمار جلدة بين عيني تقتله الفئة الباغية لا أنالهم اللّه شفاعتي يوم القيامة » ! وكان عمار يطعن عليه.
وطرد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله الحكم بن أبي العاص عمّ

عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان ، فلم يزل طريداً هو وابنه في زمن النبي صلّى الله عليه وآله وأبي بكر وعمر ، فلما ولي عثمان آواه وردّه إلى المدينة وجعل مروان كاتبه وصاحب تدبيره ، مع أن الله تعالى قال : (لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ

اللهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الأِيمَانَ وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ.)

ونفى أبا ذر إلى الربذة وضربه ضرباً وجيعاً ، مع أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال في حقه : « ما أقلّت الغبراء ولا أظلّت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر . وقال : إن اللّه تعالى أوحى إليّ أنه يحبّ أربعة من أصحابي وأمرني بحبّهم فقيل له : من هم يا رسول اللّه ؟ قال : علي سيدهم وسلمان والمقداد وأبو ذر. »

وضيَّع حدود اللّه ، فلم يُقِدْ عبيد اللّه بن عمر حين قتل الهرمزان مولى أمير المؤمنين بعد إسلامه ، وكان أمير المؤمنين عليه السلام يطلب عبيد اللّه لإقامة القصاص عليه فلحق بمعاوية . وأراد أن يعطّل حد الشرب في الوليد بن عقبة حتى حدّه أمير المؤمنين عليه

السلام وقال : لا يبطل حدُّ اللّه وأنا حاضر.
وزاد الأذان الثاني يوم الجمعة وهي بدعة وصار سنّة إلى الآن ، وخالفه المسلمون كلّهم حتى قتل ، وعابوا فعاله وقالوا له : غبت عن بدر وهربت يوم أحد ولم تشهد بيعة الرضوان ! والأخبار في ذلك أكثر من أن تحصى.
وقد ذكر الشهرستاني - وهو أشدّ المبغضين للإمامية - : أن مثار الفساد بعد شبهة إبليس الاختلافات الواقعة في مرض النبي صلّى اللّه عليه وآله.
فأول تنازع وقع في مرضه فيما رواه البخاري بإسناده إلى ابن عباس

قال : لما اشتدّ بالنبي مرضه الذي توفي فيه قال : « إئتوني بدواة وقرطاس أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعدي فقال عمر : إن صاحبكم ليهجر حسبنا كتاب اللّه ! وكثر اللّغط فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله : قوموا عني لا ينبغي عندي التنازع. »

والخلاف الثاني في مرضه صلّى اللّه عليه وآله : أنه قال : جهّزوا جيش أسامة ، لعن اللّه من تخلّف عنه . فقال قوم : يجب علينا امتثال أمره ، وأسامة قد برز عن المدينة ، وقال قوم : اشتد مرضه ولا يسع قلوبنا المفارقة.

والثالث في موته صلّى الله عليه وآله . قال عمر : من قال أن محمّداً قد مات قتلته بسيفي هذا ، وإنما رفع إلى السماء كما رفع عيسى بن مريم . وقال أبو بكر : من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد إله محمد فإنه حي لا يموت.

الرابع في الإمامة : وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة : إذْ ما سُلَّ سيفٌ في الإسلام على قاعدة دينية مثلما سُلَّ على الإمامة ، في كلّ زمان ، واختلف المهاجرون والأنصار فقالت الأنصار : منّا أمير ومنكم أمير ، واتفقوا على رئيسهم سعد بن عبادة الأنصاري ، فاستدرك عمر وأبو بكر بأن حضرا سقيفة بني ساعدة ، ومدّ عمر

يده إلى أبي بكر فبايعه فبايعه الناس . وقال عمر : إنما كانت فلتةً وقى الله شرها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه ! وأمير المؤمنين عليه السلام مشغول بما أمر النبي صلّى الله عليه وآله من دفنه وتجهيزه وملازمة قبره وتخلّف هو وجماعة عن البيعة.

الخامس في فدك والتوارث عن النبي صلّى الله عليه وآله : دفعها أبو بكر بروايته عن النبي : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة.

والسادس في قتال مانعي الزكاة ، فقاتلهم أبو بكر واجتهد عمر في أيام خلافته فرد السبايا والأموال إليهم وأطلق المحبوسين.

السابع في تنصيص أبي بكر على عمر بالخلافة : فمن الناس من قال : ولّيت علينا فظاً غليظاً.

الثامن في أمر الشورى : واتفقوا بعد الاختلاف على إمامة عثمان . ووقعت اختلافات كثيرة : منها : رده الحَكَم بن أمية إلى المدينة بعد أن طرده رسول اللّه وكان يسمّى طريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وبعد أن تشفّع إلى أبي بكر وعمر أيام خلافتهما فما أجابا إلى ذلك ، ونفاه عمر من مقامه باليمن أربعين فرسخاً.

ومنها : نفيه أبا ذر إلى الربذة ، وتزويجه مروان بن الحكم ابنته ، وتسليمه خمس غنائم أفريقية له ، وقد بلغت مائتي ألف دينار.

ومنها : إيواؤه عبد الله بن سعد بن أبي سرح بعد أن أهدر النبي صلّى الله عليه وآله دمه وتوليته إياه مصر ، وتوليته عبد الله بن عامر البصرة حتى أحدث فيها ما أحدث . وكان أمراء جنوده : معاوية بن أبي سفيان عامل الشام ، وسعيد بن العاص عامل الكوفة ، وبعده عبد الله بن عامر ، والوليد بن عقبة عامل البصرة.
التاسع في زمن أمير المؤمنين عليه السلام بعد الاتفاق عليه وعقد البيعة له ، فأوّلها خروج طلحة والزبير إلى مكة ، ثم حمل عائشة

إلى البصرة ، ثم نصب القتال معه ويعرف ذلك بحرب الجمل .
والخلاف بينه وبين معاوية وحرب صفين ، ومغادرة عمرو بن
العاص أبا موسى الأشعري . وكذا الخلاف بينه وبين الشراة
المارقين بالنهروان.
وبالجملة : كان عليٌّ مع الحق والحق مع علي عليه السلام . وظهر
في زمانه الخوارج عليه مثل الأشعث بن قيس ، ومسعود بن مذكي
التميمي ، وزيد بن حصين الطائي وغيرهم . وظهر في زمانه الغلاة
كعبد اللّه بن سبأ ، ومن الفريقين ابتدأت البدعة والضلالة ،
وصدق فيه قول النبي صلّى اللّه عليه وآله : « يهلك فيك اثنان

محب غال ومبغض قال. «
فانظر بعين الإنصاف إلى كلام هذا الرجل ، هل خرج موجب الفتنة عن المشائخ ، أو تعدّاهم ؟!

الفصل الثالث : في الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله

الفصل الثالث : في الأدلة الدالة على إمامة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله

الأدلّة في ذلك كثيرة لا تحصى ، لكن نذكر المهمّ منها ، وننظمه أربعة مناهج.

المنهج الأول : في الأدلة العقلية

المنهج الأول : في الأدلة العقلية

وهي خمسة:

الأول

إن الإمام يجب أن يكون معصوماً ، ومتى كان كذلك كان الإمام هو علي عليه السلام.

أما المقدّمة الأولى ، فلأن الإنسان مدني بالطبع لا يمكن أن يعيش منفرداً ، لافتقاره في بقائه إلى مأكل وملبس ومسكن لا يمكنه بنفسه ، بل يفتقر إلى مساعدة غيره ، بحيث يفزع كل منهم لما يحتاج إليه صاحبه حتى يتم نظام النوع . ولمّا كان الاجتماع في مظنة التغالب والتناوش ، فإن كلّ واحد من الأشخاص قد يحتاج إلى ما في يد غيره ، فتدعوه قوّته الشهوية إلى أخذه وقهره عليه

وظلم فيه ، فيؤدّي ذلك إلى وقوع الهرج والمرج وإثارة الفتن ، فلا بدّ من نصب إمام معصوم يصدّهم عن الظلم والتعدّي ويمنعهم عن

التغلّب والقهر وينتصف للمظلوم من الظالم ويوصل الحق إلى مستحقه ، لا يجوز عليه الخطأ ولا السهو ولا المعصية ، وإلا لافتقر إلى إمام آخر ! لأن العلّة المحوجة إلى نصب الإمام هي جواز الخطأ على الأمة ، فلو جاز الخطأ عليه لاحتاج إلى إمام ، فإن

كان معصوماً كان هو الإمام ، وإلا لزم التسلسل.

وأما المقدّمة الثانية فظاهرة ، لأن أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا معصومين اتفاقاً ، وعلي عليه السلام معصوم ، فيكون هو الإمام.

الثاني

إن الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه ، لما بيّنا من بطلان الاختيار وأنه ليس بعض المختارين لبعض الأمة أولى من البعض المختار للآخر ، ولأدائه إلى التنازع والتناحر ، فيؤدّي نصب الإمام إلى أعظم الفساد التي لأجل إعدام الأقلّ منها أوجبنا نصبه . وغير علي عليه السلام من أئمتهم لم يكن منصوصاً عليه بالإجماع ،

فتعيّن أن يكون هو الإمام.

الثالث

إن الإمام يجب أن يكون حافظاً للشرع ، لانقطاع الوحي بموت النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وقصور الكتاب والسنة عن تفاصيل أحكام الجزئيات الواقعة إلى يوم القيامة ، فلا بدّ من إمام منصوب من اللّه تعالى معصوم من الزلل والخطأ ، لئلاّ يترك بعض الأحكام أو يزيد فيها عمداً أو سهواً ، وغير علي عليه السلام لم يكن كذلك بالإجماع.

الرابع

إن الله تعالى قادر على نصب إمام معصوم ، والحاجة للعالم داعية إليه ولا مفسدة فيه ، فيجب نصبه . وغير علي عليه السلام لم يكن كذلك إجماعاً . فتعيّن أن يكون الإمام هو علي عليه السلام.

أما القدرة فظاهرة ، وأما الحاجة فظاهرة أيضاً ، لما بيّنا من وقوع التنازع بين العالم ، وأما انتفاء المفسدة فظاهر أيضاً ، لأن المفسدة لازمة لعدمه ، وأما وجوب نصبه ، فلأنه عند ثبوت القدرة والداعي وانتفاء الصارف يجب الفعل.

الخامس

إن الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيّته ، وعلي عليه السلام أفضل أهل زمانه على ما يأتي ، فيكون هو الإمام ، لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً ونقلاً . قال الله تعالى : (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ!)

المنهج الثاني : في الأدلة المأخوذة من القرآن والبراهين الدالّة على إمامة علي عليه السلام من الكتاب العزيز

أربعون برهاناً:

الأول

قوله تعالى : (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّه وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) . وقد أجمعوا على أنها نزلت في علي عليه السلام . قال الثعلبي بإسناده إلى أبي ذر قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بهاتين وإلاّ فصُمَّتَا ، ورأيته بهاتين وإلاّ فعميتا ، يقول : « علي قائد البررة وقاتل الكفرة ، منصور من نصره مخذول من خذله » . أما إني صلّيت مع رسول اللّه يوماً صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد شيئاً ، فرفع

السائل يده إلى السماء وقال : اللهم اشهد أني سألت في مسجد رسول اللّه صلّى الله عليه وآله ، فلم يعطني أحد شيئاً ! وكان علي عليه السلام راكعاً فأومأ إليه بخنصره اليمنى وكان يتختّم بها ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره ، وذلك بعين النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فلما فرغ من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال : اللهم إن موسى سألك فقال : (رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي

وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي ، وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي

هَارُونَ أَخِي أشْدُدْ بِهِ أَزْرِي وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي) ، فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً : (سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُمَا سُلْطَاناً فَلا يَصِلُونَ إِلَيْكُمَا بِآيَاتِنَا أَنْتُمَا وَمَنِ اتَّبَعَكُمَا الْغَالِبُونَ) . اللهم وأنا محمد نبّيك وصفيّك ، اللهم فاشرح لي صدري ويسّر لي أمري ، واجعل لي وزيراً من أهلي ، علياً اشدد به ظهري ! قال أبو ذر : فما استتمَّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله حتى نزل عليه جبرئيل عليه السلام من عند اللّه تعالى فقال : يا محمد إقرأ ، قال : وما أقرأ ؟ قال : إقرأ : (إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللّه وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ) ! ونقل الفقيه ابن المغازلي الواسطي الشافعي

عن ابن عباس أن هذه الآية نزلت في علي عليه السلام . والولي هو المتصرف ، وقد أثبت له الولاية في الآية كما أثبتها الله تعالى لنفسه ولرسوله صلّى الله عليه وآله.

البرهان الثاني

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّه يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ. (

اتفقوا على نزولها في علي عليه السلام . روى أبو نعيم الحافظ من الجمهور بإسناده عن عطية قال : نزلت هذه الآية على رسول الله صلّى الله عليه وآله في علي بن أبي طالب عليه السلام.

ومن تفسير الثعلبي قال : معناه بلغ ما أنزل إليك من ربك في فضل علي فلما نزلت هذه الآية أخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بيد علي وقال : « من كنت مولاه فعلي مولاه. «
والنبي صلّى اللّه عليه وآله مولى أبي بكر وعمر وباقي الصحابة بالإجماع ، فيكون علي عليه السلام مولاهم ، فيكون هو الإمام.
ومن تفسير الثعلبي قال : لمّا كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بغدير خم نادى

الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي عليه السلام فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، فشاع ذلك وطار في البلاد ، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري فأتى رسول اللّه على ناقته حتى أتى الأبطح فنزل عن ناقته فأناخها وعقلها وأتى النبي وهو في ملأ من أصحابه فقال : يا محمد ! أمرتنا عن اللّه أن نشهد أن لا إله إلا اللّه وأنك رسول اللّه فقبلناه منك ، وأمرتنا أن نصلّي خمساً فقبلناه منك ، وأمرتنا أن نصوم شهراً فقبلناه منك ، وأمرتنا أن نزكّي أموالنا فقبلناه منك ، وأمرتنا أن نحجّ البيت فقبلناه ! ثم لم ترض بهذا حتى رفعت

بضبعي ابن عمك ففضّلته علينا وقلت : من كنت مولاه فعلي مولاه ! فهذا شيء منك أم من اللّه ؟ فقال : والذي لا إله إلا هو إنه من أمر اللّه ! فولّى الحارث بن النعمان يريد راحلته وهو يقول : اللهم إن كان ما يقول محمد حقاً فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوِ ائْتِنَا بِعَذَاب أَلِيم ! فما وصل إليها حتى رماه اللّه بحجر فسقط على هامته وخرج من دبره فقتله ، وأنزل اللّه تعالى : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَاب وَاقِع لِلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ. (

وقد روى هذه الرواية النقاش من علماء الجمهور في تفسيره.

البرهان الثالث

قوله تعالى : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام دِيناً) . روى أبو نعيم بإسناده إلى أبي سعيد الخدري قال : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله دعا الناس إلى علي في غدير خم ، وأمر بما تحت الشجر من الشوك فقُمَّ ، ودعا علياً فأخذ بضبعيه فرفعهما حتى نظر الناس إلى بياض إبطيْ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ثم لم يتفرقوا حتى نزلت هذه الآية : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإسلام دِيناً) ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « اللّه أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضا الربّ برسالتي وبالولاية لعلي من بعدي

» ثم قال : « من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، وانصر من نصره واخذل من خذله! «

البرهان الرابع

قوله تعالى : (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى) . روى الفقيه علي بن المغازلي الشافعي بإسناده عن ابن عباس قال : كنت جالساً مع فتية من بني هاشم عند النبي صلّى اللّه عليه وآله إذ انقض كوكب ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : من انقض

هذا النجم في منزله فهو الوصي من بعدي ! فقام فتية من بني هاشم فنظروا الكوكب قد انقض في منزل علي بن أبي طالب عليه السلام قالوا يا رسول اللّه قد غويت في حبّ علي ! فأنزل اللّه تعالى : (وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى.)

البرهان الخامس

قوله تعالى : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللّه لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) . روى أحمد بن حنبل في مسنده عن واثلة بن الأسقع قال : طلبت علياً عليه السلام في منزله فقالت فاطمة : ذهب يأتي برسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فجاءا جميعاً فدخلا

ودخلت معهما ، فأجلس علياً عن يساره وفاطمة عن يمينه والحسن والحسين بين يديه ، ثم التفعَ عليهم ثوبه وقال : (إِنَّمَا يُرِيدُ اللّه لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) . اللهم إن هؤلاء أهلي ، اللهم هؤلاء أحق . وعن أم سلمة قالت : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان في بيتها فأتته فاطمة ببرنة فيها حريرة فدخلت بها عليه قال : أدعي لي زوجك وابنيك قالت : فجاء علي وحسن وحسين عليهم السّلام فدخلوا فجلسوا يأكلون من تلك الحريرة ، وهو وهم على منام له على دكان تحته كساء خيبري ، قالت : وأنا في الحجرة أصلي فأنزل اللّه تعالى هذه الآية : (إِنَّمَا

يُرِيدُ اللَّه لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً) ، قالت : فأخذ فضل الكساء وكساهم به ثم أخرج يده فألوى بها إلى السماء وقال : « هؤلاء أهل بيتي وخاصّتي ، اللهم فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً » ، وكرّر ذلك قالت : فأدخلت رأسي وقلت : وأنا معكم يا رسول اللّه ؟ قال : إنك إلى خير إنك إلى خير.

٦٨

وفي هذه الآية دلالة على العصمة مع التأكيد بلفظ إنما ، وبإدخال اللاّم في الخبر ، والاختصاص في الخطاب بقوله : أهل البيت ،

والتكرير بقوله : يطهّركم ، والتأكيد بقوله : تطهيراً . وغيرهم ليس بمعصوم فتكون الإمامة في علي عليه السلام.

ولأنه ادعاها في عدّة من أقواله كقوله : واللّه لقد تقمّصها ابن أبي قحافة وهو يعلم أن محلّي منها محلّ القطب من الرحى.

وقد ثبت نفي الرجس عنه فيكون صادقاً . فيكون هو الإمام.

البرهان السادس

قوله تعالى : (فِي بُيُوت أَذِنَ اللّه أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالآصَالِ رِجَالٌ . . .) . قال الثعلبي بإسناده عن أنس بن مالك وبريدة قالا : قرأ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هذه الآية

فقام رجل فقال : أي بيوت هذه يا رسول ؟ فقال : بيوت الأنبياء ، فقام إليه أبو بكر فقال : يا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هذا البيت منها ؟ يعني بيت علي وفاطمة ؟ قال : نعم من أفاضلها. ووصف فيها الرجال بما يدلّ على أفضليتهم فيكون علي هو الإمام ، وإلاّ لزم تقديم المفضول على الفاضل.

البرهان السابع

قوله تعالى : (قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) . روى أحمد في مسنده عن ابن عباس قال : لما نزل : (قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى) ، قالوا : يا رسول اللّه من قرابتك

الذين وجبت علينا مودّتهم ؟ قال : علي وفاطمة وابناهما.
وكذا في تفسير الثعلبي ، ونحوه في الصحيحين.
وغير علي عليه السلام من الصحابة الثلاثة لا تجب مودّته .
فيكون علي عليه السلام أفضل فيكون هو الإمام ، لأن مخالفته تنافي المودّة وامتثال أوامره يكون مودّة فيكون واجب الطّاعة ، وهو معنى الإمامة.

البرهان الثامن

قوله تعالى : (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرضات اللّه وَاللّه رَؤُوفٌ بِالْعِبَادِ) . قال الثعلبي : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لما أراد الهجرة خلَّف علي بن أبي طالب عليه السلام لقضاء ديونه وردّ الودائع التي كانت عنده ، وأمره ليلة خرج إلى الغار - وقد أحاط المشركون بالدار - أن ينام على فراشه فقال له : يا علي إتَّشِحْ بِبُرْدي الحضرمي الأخضر ونم على فراشي ، فإنه لا يخلص إليك منهم مكروه إن شاء اللّه عز وجل ، ففعل ذلك.

فأوحى اللّه عز وجل إلى جبرئيل وميكائيل : إني قد آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر ، فأيّكما يؤثر صاحبه

بالحياة ؟ فاختار كلاهما الحياة ، فأوحى الله عز وجل إليهما : ألا كنتما مثل علي بن أبي طالب عليه السلام ، آخيت بينه وبين محمد فبات على فراشه يفديه بنفسه ويؤثره بالحياة ، إهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوّه ، فنزلا فكان جبرئيل عند رأسه وميكائيل عند رجليه ، فقال جبرئيل : بخ بخ ! من مثلك يا ابن أبي طالب يباهي اللّه بك الملائكة عليهم السّلام ! فأنزل اللّه على رسوله وهو متوجّه إلى المدينة في شأن علي بن أبي طالب عليه السلام : (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللّه. (

وقال ابن عباس : إنها نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام لما

هرب النبي صلّى اللّه عليه وآله من المشركين إلى الغار.

وهذه فضيلة لم تحصل لغيره وتدلّ على أفضليّته على جميع الصحابة ، فيكون هو الإمام.

البرهان التاسع

قوله تعالى : (فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللّه عَلَى

الْكَاذِبِينَ) . نقل الجمهور كافة أن (أبناءنا) إشارة إلى الحسن والحسين ، و (نساءنا) إشارة إلى فاطمة عليها السلام ، و (أنفسنا) إشارة إلى علي بن أبي طالب عليهم السّلام.

وهذه الآية أدلّ دليل على ثبوت الإمامة لعلي عليه السلام ، لأنه تعالى قد جعله نفس رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله والاتحاد محالٌ ، فيبقى المراد المساوي ، وله صلّى اللّه عليه وآله الولاية العامة ، فكذا لمساويه . وأيضاً ، لو كان غير هؤلاء مساوياً لهم أو أفضل منهم في استجابة الدعاء لأمره اللّه تعالى بأخذهم معه لأنه في موضع الحاجة ، وإذا كانوا هم الأفضل تعيّنت الإمامة فيهم.

وهل تخفى دلالة هذه الآية على المطلوب إلاّ على من استحوذ الشيطان عليه وأخذ بمجامع قلبه ، وخُيِّل له حبّ الدنيا التي لا ينالها إلاّ بمنع أهل الحق عن حقهم ؟

البرهان العاشر

قوله تعالى : (فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَات فَتَابَ عَلَيْهِ) . روى الفقيه ابن المغازلي الشافعي بإسناده عن ابن عباس قال : « سئل النبي صلّى الله عليه وآله عن الكلمات التي تلقها آدم من ربه فتاب عليه قال : سأله بحق محمد وعلي وفاطمة والحسن والحسين إلا تبت عليَّ ، فتاب عليه! »

وهذه فضيلة لم يلحقه أحد من الصحابة فيها ، فيكون هو الإمام لمساواته النبي صلّى الله عليه وآله في التوسل به إلى الله تعالى.

البرهان الحادي عشر

قوله تعالى : (إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَاماً قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي . . .) روى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : انتهت الدعوة إليَّ وإلى علي ، لم يسجد أحدنا لصنم قط ، فاتّخذني نبياً واتّخذ علياً وصيّاً!

وهذا نص في الباب.

البرهان الثاني عشر

قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وُدّاً) . روى الحافظ أبو نعيم بإسناده إلى ابن عباس قال : نزلت في علي عليه السلام قال : والوُدُّ محبته في قلوب المؤمنين. وعن تفسير الثعلبي : عن البراء بن عازب قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعلي بن أبي طالب عليه السلام : « يا علي قل : اللّهم اجعل لي عندك عهداً واجعل لي في صدور المؤمنين مودةً » ! فأنزل اللّه تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ

الرَّحْمَنُ وُدّاً.)
ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك ، فيكون أفضل منهم ، فيكون هو الإمام.
البرهان الثالث عشر
قوله تعالى : (إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْم هَاد.)
من كتاب الفردوس عن ابن عباس قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « أنا المنذر وعلي الهادي ، وبك يا علي يهتدي المهتدون. »
ونحوه رواه أبو نعيم.

وهو صريـح في ثبوت الولاية والإمامة.

البرهان الرابع عشر

قوله تعالى : (وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ) . من طريق الحافظ أبي نعيم عن الشعبي عن ابن عباس قال في قوله تعالى : وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُولُونَ ، قال : عن ولاية علي بن أبي طالب.

وكذا في كتاب الفردوس عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلّى اللّه عليه وآله.

وإذا سئلوا عن الولاية وجب أن تكون ثابتة له ، ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك فيكون أفضل ، فيكون هو الإمام.

البرهان الخامس عشر
قوله تعالى : (وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ . . .) . روى أبو نعيم الحافظ بإسناده عن أبي سعيد الخدري في قوله تعالى : وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ ، قال : ببغضهم عليّاً!

ولم يثبت لغيره من الصحابة ذلك ، فيكون أفضل منهم ، فيكون هو الإمام.

البرهان السادس عشر

قوله تعالى : (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَرَّبُونَ) . روى أبو نعيم الحافظ عن ابن عباس قال في هذه الآية : سابق هذه الأمة علي بن أبي طالب.

وروى الفقيه ابن المغازلي الشافعي عن مجاهد عن ابن عباس في قوله : (وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ) ، قال : سبق يوشع بن نون إلى موسى وصاحب يس إلى عيسى ، وسبق علي إلى محمد صلّى الله عليه وآله.

وهذه الفضيلة لم تثبت لغيره من الصحابة ، فيكون هو الإمام.

البرهان السابع عشر

قوله تعالى : (الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللّه بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللّه وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ . . . الآيات) . روى رزين بن معاوية في الجمع بين الصحاح الستة أنها نزلت في علي لما افتخر طلحة بن شيبة والعباس.

وهذه فضيلة لم تحصل لغيره من الصحابة ، فيكون أفضل فيكون هو الإمام.

البرهان الثامن عشر

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فإن لَمْ تَجِدُوا فإن اللّه

غَفُورٌ رَحِيمٌ) . من طريق الحافظ أبي نعيم إلى ابن عباس قال : إن الله حرم كلام رسول الله صلّى الله عليه وآله إلاّ بتقديم الصدقة وبخلوا أن يتصدّقوا قبل كلامه وتصدّق علي ولم يفعل ذلك أحد من المسلمين غيره!

٧٣

ومن تفسير الثعلبي ، قال ابن عمر : كان لعلي عليه السلام ثلاثة لو كانت لي واحدة منهن كانت أحبّ إلي من حُمْرِ النعم : تزويجه بفاطمة ، وإعطاؤه الراية يوم خيبر ، وآية النجوى.

وروى رزين العبدري في الجمع بين الصحاح الستة عن علي عليه السلام : ما عمل بهذه الآية غيري ، وبي خفف الله تعالى عن هذه الأمة.

وهذا يدلّ على أفضليّته عليهم ، فيكون أحق بالإمامة.

البرهان التاسع عشر

قوله تعالى : (وَاسْأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُون) . قال ابن عبد البر - وأخرجه أبو نعيم أيضاً - قال : إن النبي صلّى الله عليه وآله ليلة أسري به جمع الله تعالى بينه وبين الأنبياء عليهم السّلام ثم قال له : سلهم يا محمد

على ماذا بعثتم ؟ فقالوا : بعثنا على شهادة أن لا إله إلا اللّه وعلى الإقرار بنبوتك والولاية لعلي بن أبي طالب.

وهذا تصريح بثبوت الإمامة لعلي عليه السلام.

البرهان العشرون

قوله تعالى : (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ) . في تفسير الثعلبي قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : سألت اللّه عز وجلّ أن يجعلها أذنك يا علي.

ومن طريق أبي نعيم قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « يا علي إن اللّه عز وجل أمرني أن أدنيك وأعلّمك لتعي وأنزلت هذه

الآية : أذن واعية ، فأنت أذنٌ واعية للعلم. «
وهذه الفضيلة لم تحصل لغيره ، فيكون هو الإمام.
البرهان الحادي والعشرون
سورة هل أتى . في تفسير الثعلبي من طرق مختلفة قال : مرض
الحسن والحسين

صلّى اللّه عليه وآله فعادهما جدّهما رسول اللّه صلّى اللّه عليه
وآله وعامّة العرب فقالوا له : يا أبا الحسن لو نذرت على ولديك ،

فنذر صوم ثلاثة أيام وكذا نذرت أمهما فاطمة عليها السلام وجاريتهم فضة ، فبرءا وليس عند آل محمد قليل ولا كثير ، فاستقرض علي عليه السلام ثلاثة أصوع من شعير.

فقامت فاطمة عليها السلام إلى صاع فطحنته واختبزت منه خمسة أقراص لكلّ واحد منهم قرصاً.

وصلّى علي عليه السلام مع النبي صلّى اللّه عليه وآله المغرب ، ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه ، إذ أتاهم مسكين فوقف بالباب فقال : السلام عليكم أهل بيت محمد ، مسكين من مساكين المسلمين أطعموني أطعمكم اللّه من موائد الجنة ، فسمعه علي

عليه السلام فأمر بإعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومهم وليلهم لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح . فلمّا أن كان اليوم الثاني ، قامت فاطمة عليها السلام فاختبزت صاعاً وصلّى علي عليه السلام مع النبي صلّى اللّه عليه وآله ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه فأتاهم يتيم فوقف بالباب وقال : السلام عليكم أهل بيت محمد ، يتيم من أولاد المهاجرين استشهد والدي يوم العقبة ، أطعموني أطعمكم اللّه من موائد الجنة ، فسمعه علي عليه السلام فأمر بإعطائه فأعطوه الطعام ومكثوا يومين وليلتين لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح . فلما كان اليوم الثالث قامت فاطمة إلى الصاع الثالث

فطحنته واختبزته ، وصلّى علي مع النبي صلّى الله عليه وآله ثم أتى المنزل فوضع الطعام بين يديه إذ أتاهم أسير فوقف بالباب فقال : السلام عليكم أهل بيت محمد ، تأسروننا وتشدّوننا ولا تطعمونا ؟ أطعموني فإني أسيرُ محمد أطعمكم الله على موائد الجنة ! فسمعه علي عليه السلام فأمر بإعطائه فأعطوه الطعام.

ومكثوا ثلاثة أيام ولياليها لم يذوقوا شيئاً إلا الماء القراح.

فلمّا كان اليوم الرابع وقد وفوا نذرهم ، أخذ علي عليه السلام الحسن بيده اليمني

والحسين بيده اليسرى وأقبل على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وهم يرتعشون كالفراخ من شدّة الجوع ، فلما بصر به النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : يا أبا الحسن ما أشدّ ما يسوءني ما أرى بكم ! انطلق بنا إلى منزل ابنتي فاطمة ، فانطلقوا إليها وهي في محرابها قد لصق ظهرها ببطنها من شدّة الجوع وغارت عيناها ، فلما رآها النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : وا غوثاه باللّه ، أهل بيت محمد يموتون جوعاً ! فهبط جبرئيل عليه السلام على محمد صلّى اللّه عليه وآله فقال : يا محمد ، خُذْ ما هنأك اللّه في أهل بيتك قال :

وما آخذ يا جبرئيل ؟ فأقرأه : (هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً. (. . .

وهي تدلّ على فضائل جمّة لم يسبق إليها أحد ولا يلحقها أحد ، فيكون أفضل من غيره ، فيكون هو الإمام.

البرهان الثاني والعشرون

قوله تعالى : (وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِه . . .) من طريق أبي نعيم عن مجاهد في قوله تعالى : (وَالَّذِي جَاءَ بِالصِّدْقِ) : محمد . (وَصَدَّقَ بِهِ) قال : علي بن أبي طالب.

ومن طريق الفقيه الشافعي عن مجاهد في قوله تعالى : (وَالَّذِي

جَاءَ بِالصِّدْقِ وَصَدَّقَ بِهِ) ، قال : جاء به محمد صلّى اللّه عليه وآله وصدق به علي عليه السلام.

وهذه فضيلة اختص بها عليه السلام ، فيكون هو الإمام.

البرهان الثالث والعشرون

قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) . من طريق أبي نعيم عن أبي هريرة : قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : مكتوب على العرش : لا إله إلا اللّه وحد لا شريك له ، محمد عبدي ورسولي أيّدته بعلي بن أبي طالب ، وذلك قوله تعالى في كتابه : (هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ) ، يعني علي بن أبي

طالب.
وهذه من أعظم الفضائل التي لم تحصل لغيره ، فيكون هو الإمام.

البرهان الرابع والعشرون
قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللّه وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ) .
من طريق أبي نعيم قال : نزلت في علي بن أبي طالب.
وهذه فضيلة لم تحصل لأحد من الصحابة غيره ، فيكون هو الإمام.

البرهان الخامس والعشرون

قوله تعالى : (فَسَوْفَ يَأْتِي اللّه بِقَوْم يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ . . .) . قال الثعلبي : إنها نزلت في علي عليه السلام.

وهذا يدلّ على أنه أفضل ، فيكون هو الإمام.

البرهان السادس والعشرون

قوله تعالى : (وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللّه وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ . . .) . روى أحمد بن حنبل بإسناده إلى ابن أبي ليلى عن أبي ه : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « الصدّيقون ثلاثة : حبيب بن موسى النجار مؤمن آل يس ، الذي

قال : (يَا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ) وحزقيل مؤمن آل فرعون ، الذي قال : (أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللّه) وعلي بن أبي طالب عليه السلام الثالث وهو أفضلهم. »

ونحوه رواه الفقيه ابن المغازلي الشافعي ، وصاحب كتاب الفردوس.

وهذه فضيلة تدلّ على إمامته.

البرهان السابع والعشرون

قوله تعالى : (الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرّاً وَعَلانِيَةً) . من طريق أبي نعيم الحافظ بإسناده إلى ابن عباس قال : نزلت في

علي كان معه أربعة دراهم فأنفق بالليل درهماً وبالنهار درهماً ، وفي السرّ درهماً ، وفي العلانية درهماً.

وكذا رواه الثعلبي في تفسيره.

ولم يحصل لغير علي عليه السلام ذلك ، فيكون أفضل فيكون هو الإمام.

البرهان الثامن والعشرون

ما رواه أحمد حنبل عن ابن عباس ، قال ليس من آية في القرآن : (

يا أيُّهَا الذينَ آمَنُوا) ، إلا وعليٌّ رأسها وأميرها وشريفها وسيّدها ، ولقد عاتب اللّه عز وجل أصحاب محمد صلّى اللّه عليه وآله في القرآن وما ذكر علياً إلا بخير.

وهذا يدلّ على أنه أفضل ، فيكون هو الإمام.

البرهان التاسع والعشرون

قوله تعالى : (إِنَّ اللّه وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً) . من صحيح البخاري عن كعب بن عجرة قال : سألنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فقلنا : يا رسول اللّه كيف الصلاة عليكم أهل البيت ، فإن اللّه قد علّمنا كيف نسلّم

؟ قال : قولوا : اللهم صلّى على محمد وعلى آل محمد كما صلّيت على إبراهيم وآل إبراهيم إنك حميد مجيد.

ومن صحيح مسلم : « قلنا يا رسول الله ، أما السلام عليك فقد عرفناه ، فكيف الصّلاة عليك ؟ فقال : قولوا : اللهم صلّ على محمد وآل محمد كما صلّيت على إبراهيم وآل إبراهيم. «

ولا شك في أن عليّاً أفضل آل محمد ، فيكون أولى بالإمامة.

البرهان الثلاثون

قوله تعالى : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ) . من تفسير الثعلبي وطريق أبي نعيم عن ابن عباس في قوله تعالى : (مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ) :

قال : عليٌّ وفاطمة . (بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لا يَبْغِيَانِ) : النبي صلّى الله عليه وآله . (يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ) : الحسن والحسين صلّى الله عليه وآله.

ولم يحصل لغيره من الصحابة هذه الفضيلة ، فيكون أولى بالإمامة.

٧٨

البرهان الحادي والثلاثون

قوله تعالى : (وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ) . من طريق الحافظ أبي

نعيم عن ابن الحنفية قال : هو علي بن أبي طالب عليه السلام وفي تفسير الثعلبي عن عبد الله بن سلام قلت : من هذا الذي عنده علم الكتاب ؟ فقال : إنما ذلك علي بن أبي طالب.

وهذا يدلّ أنه أفضل ، فيكون هو الإمام.

البرهان الثاني والثلاثون

قوله تعالى : (يَوْمَ لا يُخْزِي اللّهُ النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ) . روى أبو نعيم مرفوعاً إلى ابن عباس قال : أول من يُكسى من حلل الجنة إبراهيم لخلته من اللّه ومحمد صلّى اللّه عليه وآله لأنه صفوة اللّه ثم عليٌّ يزفُّ بينهما إلى الجنان . ثم قرأ ابن عباس : (يَوْمَ لا يُخْزِي

اللّه النَّبِيَّ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ) ، قال : عليٌّ وأصحابه.

وهذا يدلّ على أنه أفضل من غيره ، فيكون هو الإمام.

البرهان الثالث والثلاثون

قوله تعالى : (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّة) . روى الحافظ أبو نعيم بإسناده إلى ابن عباس قال : لمّا نزلت هذه الآية قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعلي عليه السلام : « هم أنت وشيعتك ، تأتي أنت وشيعتك يوم القيامة راضين مرضيين ، ويأتي عدوك غضاباً مقمحين. »

وإذا كان خير البريّة ، وجب أن يكون هو الإمام.

البرهان الرابع والثلاثون

قوله تعالى : (وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَراً فَجَعَلَهُ نَسَباً وَصِهْراً) . في تفسير الثعلبي عن ابن سيرين قال : نزلت في النبي صلّى الله عليه وآله وعلي بن أبي طالب زوِّجْ فاطمة علياً وهو الذي خلق من الماء بشراً فجعله نسباً وصهراً وكان ربك قديراً.

ولم يثبت لغيره ذلك ، فكان أفضل ، فكان هو الإمام.

البرهان الخامس والثلاثون

قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّه وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) . أوجب اللّه تعالى علينا الكون مع المعلوم فيهم الصدق ، وليس إلا المعصوم ، لتجويز الكذب في غيره ، فيكون هو علياً إذْ لا معصومَ من الأربعة سواه.

في حديث أبي نعيم ، عن ابن عباس : إنها نزلت في علي عليه السلام.

البرهان السادس والثلاثون

قوله تعالى : (وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ) . من طريق أبي نعيم عن ابن عباس : أنها نزلت في رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وعلي عليه

السلام خاصة ، وهما أوّل من صلّى وركع.

وهو يدلّ على أفضليّته فيدلّ على إمامته.

البرهان السابع والثلاثون

قوله تعالى : (وَاجْعَلْ لِي وَزِيراً مِنْ أَهْلِي) من طريق أبي نعيم عن ابن عباس قال : أخذ النبي صلّى الله عليه وآله بيد علي بن أبي طالب وبيدي ونحن بمكة وصلّى أربع ركعات . ثم رفع يده إلى السماء فقال : « اللهم إن موسى بن عمران سألك ، وأنا محمد نبيّك ، أسألك أن تشرح لي صدري وتحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي ، علي بن أبي طالب عليه السلام أخي

، اشدد به أزري وأشركه في أمري » . قال ابن عباس : فسمعت منادياً ينادي : يا أحمد قد أوتيت ما سألت.

وهذا نصّ في الباب.

البرهان الثامن والثلاثون

قوله تعالى : (إِخْوَاناً عَلَى سُرُر مُتَقَابِلِينَ) . من مسند أحمد بن حنبل باسناده إلى زيد بن أبي أوفى قال : دخلت على رسول الله مسجده فذكر قصة مؤاخاة رسول الله صلّى الله عليه وآله بين أصحابه فقال علي : لقد ذهبت روحي وانقطع ظهري حين

فعلت بأصحابك ما فعلت ، غيري ! فإن كان هذا من سخط علي فلك العتبى والكرامة ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « والذي بعثني بالحق نبيّاً ما اخترتك إلا لنفسي ، فأنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ، وأنت أخي ورفيقي وأنت معي في قصري في الجنة مع ابنتي فاطمة ، وأنت أخي ورفيقي ، ثم تلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : (إِخْوَاناً عَلَى سُرُر مُتَقَابِلِينَ) . والمتحابّون في اللّه ينظر بعضهم إلى بعض. «

والمؤاخاة تستدعي المناسبة والمشاكلة ، فلما اختص علي بمؤاخاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله كان هو الإمام.

البرهان التاسع والثلاثون

قوله تعالى : (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ . . . الآية . .) . من كتاب الفردوس لابن شيرويه يرفعه عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « لم يعلم الناس متى سمّي علي أمير المؤمنين ما أنكروا فضله ، سمّي أمير المؤمنين وآدم بين الروح والجسد ، قال اللّه عز وجل : (وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى

شَهِدْنَا) قالت الملائكة : بلى ، فقال تبارك وتعالى : أنا ربّكم ومحمد نبيكم وعليٌّ أميركم » . وهو صريـح في الباب.

البرهان الأربعون

قوله تعالى : (فَإِنَّ اللّه هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ) . أجمع المفسرون على أن صالح المؤمنين هو علي.

وروى أبو نعيم بإسناده إلى أسماء بنت عميس قالت : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقرأ هذه الآية : (وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ

فإنَّ اللّه هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ) ، قال : صالح المؤمنين علي بن أبي طالب.
٨١

واختصاصه بذلك يدلّ على أفضليّته ، فيكون هو الإمام.
والآيات المذكورة في هذا المعنى كثيرة ، اقتصرنا على ما ذكرناه للاختصار.

المنهج الثالث : في الأدلّة المستندة إلى السنّة المنقولة عن النبي

وهي اثنا عشر:

الأول

ما نقله الناس كافة أنه لما نزل قوله تعالى : (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ) . جمع رسول الله صلّى الله عليه وآله بني عبد المطلب في دار أبي طالب وهم أربعون رجلاً ، وأمر أن يصنع لهم فخْذَ شاة مع مُدّ من البُرّ ، ويُعِدَّ لهم صاعاً من اللّبن ، وكان الرجل منهم يأكل الجَذْعَة في مقعد واحد ويشرب الفَرْق من الشراب في ذلك المقام ، فأكلت الجماعة كلّها من ذلك اليسير حتى شبعوا ولم يتبين ما أكلوا ، فبهرهم بذلك وتبيّن لهم آية نبوّته . ثم قال : « يا بني عبد

المطلب إن اللّه بعثني بالحق إلى الخلق كافة ، وبعثني إليكم خاصة فقال : (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ) ، وأنا أدعوكم إلى كلمتين خفيفتين على اللّسان ثقيلتين في الميزان ، تملكون بهما العرب والعجم ، وتنقاد لكم بهما الأمم ، وتدخلون بهما الجنة وتنجون بهما من النار : شهادة أن لا إله إلا اللّه وأني رسول اللّه ، فمن يجبني إلى هذا الأمر ويؤازرني على القيام به ، يكن أخي ووصيي ووزيري ووارثي وخليفتي من بعدي » ؟ فلم يجب أحد منهم . فقال أمير المؤمنين : أنا يا رسول اللّه أؤازرك على هذا الأمر فقال : « إجلس » ، ثم أعاد القول على القوم ثانية فأصمتوا وقمت فقلت

مثل مقالتي الأولى ، فقال : « إجلس » ، ثم أعاد على القوم مقالته ثالثةً فلم ينطق أحد منهم بحرف ، فقمت فقلت : أنا أؤازرك يا رسول اللّه على هذا الأمر ! فقال : « إجلس فأنت أخي ووصيي ووزيري ووارثي وخليفتي من بعدي » ! فنهض القوم وهم يقولون لأبي طالب : ليُهْنِكَ اليوم أن دخلت في دين ابن أخيك ، فقد جعل ابنك أميراً عليك.

الثاني

الخبر المتواتر عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه لما نزل قوله تعالى : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) ، خطب الناس في غدير خم وقال للجمع كلّه : « أيها الناس ألست أولى منكم بأنفسكم ؟ قالوا : بلى ، قال : فمن كنت مولاه فهذا علي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه وانصر من نصره واخذل من خذله » ! فقال له عمر : بخبخ ، أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن ومؤمنة!

والمراد بالمولى هنا الأولى بالتصرف ، لتقدّم التقرير منه صلّى اللّه عليه وآله بقوله : ألستُ أولى منكم بأنفسكم ؟

الثالث

قوله صلّى اللّه عليه وآله : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبيَّ بعدي » . أثبت له جميع منازل هارون من موسى صلّى اللّه عليه وآله ، للاستثناء.

ومن جملة منازل هارون أنه كان خليفة لموسى ولو عاش بعده لكان خليفة أيضاً ، وإلا لزم تطرّق النقص إليه ، ولأنه خليفة مع وجوده وغيبته مدّة يسيرة ، وبعد موته وطول الغيبة أولى بأن يكون خليفة.

الرابع

أنه صلّى اللّه عليه وآله استخلفه على المدينة مع قصر مدة الغيبة ، فيجب أن يكون خليفته بعد موته ، وليس غير علي عليه السلام خليفة له في حال حياته إجماعاً ، لأنه لم يعزله عن المدينة فيكون خليفة له بعد موته فيها ، وإذا كان خليفة في المدينة ، كان خليفة في غيرها إجماعاً.

الخامس

ما رواه الجمهور بأجمعهم عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال لأمير المؤمنين عليه السلام : « أنت أخي ووصيي وخليفتي من

بعدي وقاضي ديني. »
وهو نصّ في الباب.
٨٣

السادس

المؤاخاة : روى أنس قال : لما كان يوم المباهلة وآخى النبي صلّى الله عليه وآله بين المهاجرين والأنصار ، وعليٌّ واقف يراه ويعرف مكانه ، ولم يؤاخ بينه وبين أحد ، فانصرف علي باكيَ العين فافتقده النبي صلّى الله عليه وآله فقال : « ما فعل أبو الحسن » ؟ قالوا :

انصرف باكي العين ، قال : « يا بلال إذهب فائت به » ، فمضى إليه وقد دخل منزله باكي العين.

فقالت فاطمة : ما يبكيك لا أبكي اللّه عينيك ؟ قال : آخى النبي صلّى اللّه عليه وآله بين المهاجرين والأنصار وأنا واقف يراني ويعرف مكاني ولم يؤاخ بيني وبين أحد!

قالت : لا يحزنك اللّه ، لعلّه إنما ادّخرك لنفسه.

فقال بلال : يا علي أجبِ النبي صلّى اللّه عليه وآله.

فأتى النبي صلّى اللّه عليه وآله فقال : ما يبكيك يا أبا الحسن ؟ فقال : آخيت بين المهاجرين والأنصار يا رسول اللّه وأنا واقف

تراني وتعرف مكاني ولم تؤاخ بيني وبين أحد ، قال : « إنما إدّخرتك لنفسي ، ألا يسرّك أن تكون أخا نبيّك ؟ قال : بلى يا رسول اللّه أنى لي بذلك.

فأخذ بيده ، فأرقاه المنبر فقال : اللهم إن هذا مني وأنا منه ، ألا إنه مني بمنزلة هارون من موسى ، ألا من كنت مولاه فهذا علي مولاه ! »

فانصرف علي قرير العين . فاتبعه عمر فقال : بخ بخ يا أبا الحسن ، أصبحت مولاي ومولى كلّ مؤمن!

والمؤاخاة تدلّ على الأفضليّة ، فيكون هو الإمام.

السابع

ما رواه الجمهور كافة أن النبي صلّى اللّه عليه وآله لما حاصر خيبر تسعاً وعشرين ليلة ، وكانت الراية لأمير المؤمنين عليه السلام ، فلحقه رمد أعجزه عن

الحرب ، وخرج مرحب يتعرض للحرب ، فدعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أبا بكر فقال له : خذ الراية ، فأخذها في جمع من المهاجرين فاجتهد ولم يغن شيئاً ورجع منهزماً . فلما كان من الغد

تعرّض لها عمر فسار غير بعيد ثم رجع يجبِّن أصحابه!
فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله : جيئوني بعلي عليه السلام . فقيل : إنه أرمد . فقال : أرونيه تُرُوني رجلاً يحبّ اللّه ورسوله ويحبّه اللّه ورسوله ليس بفرار . فجاؤوه بعلي ، فتفل في يده ومسحها على عينيه ورأسه فبرئ ، وأعطاه الراية ففتح اللّه على يده وقتل مرحباً !
ووصفه عليه السلام بهذا الوصف يدلّ على انتفائه عن غيره ، وهو يدلّ على أفضليته ، فيكون هو الإمام.
الثامن

خبر الطائر : روى الجمهور كافة أن النبي صلّى اللّه عليه وآله أُتِيَ بطائر فقال : « اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليّ يأكل معي من هذا الطائر » . فجاء علي عليه السلام فدقّ الباب فقال أنس بن مالك : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله على حاجة . فانصرف . ثم قال النبي صلّى اللّه عليه وآله كما قال أولاً ، فدقّ علي عليه السلام الباب ، فقال أنس : أوَلمْ أقل لك إن النبي صلّى اللّه عليه وآله على حاجة ؟ فانصرف . فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله كما قال في الأولين ، فجاء علي عليه السلام فدقّ الباب أشدّ من الأولين ، فسمعه النبي صلّى اللّه عليه وآله وقد قال له أنس إنه على حاجة ، فأذن له

بالدخول وقال : « يا علي ، ما أبطأك عني » ؟ قال : جئت فردّني أنس ثم جئت فردّني ثم جئت الثالثة فردّني ! فقال صلّى الله عليه وآله : « يا أنس ما حملك على هذا » ؟ فقال : رجوت أن يكون الدعاء لأحد من الأنصار ! فقال : « يا أنس ، أفي الأنصار خيرٌ من علي ؟ أو في الأنصار أفضل من علي » ؟

وإذا كان أحبّ الخلق إلى الله تعالى ، وجب أن يكون هو الإمام.

التاسع

ما رواه الجمهور من أنه عليه السلام أمر أصحابه بأن يسلّموا على علي بإمرة المؤمنين ، وقال : « إنه سيّد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغرّ المحجّلين » ، وقال : « هذا وليُّ كلّ مؤمن بعدي » ، وقال في حقه : « إن علياً مني وأنا منه ، وهو ولي كلّ مؤمن ومؤمنة » فيكون عليٌّ بعده كذلك.

وهذه نصوص في الباب.

العاشر

ما رواه الجمهور من قول النبي صلّى اللّه عليه وآله : « إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا : كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي ،

ولن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض » . وقال صلّى الله عليه وآله : « مَثَلُ أهل بيتي فيكم مثلُ سفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق. »

وهذا يدلّ على وجوب التمسك بقول أهل بيته عليهم السّلام وسيّدهم علي عليه السلام فيكون واجب الطاعة على الكلّ ، فيكون هو الإمام دون غيره من الصحابة.

الحادي عشر

ما رواه الجمهور من وجوب محبّته وموالاته . روى أحمد بن حنبل في مسنده : أن رسول الله صلّى الله عليه وآله أخذه بيده

حسن وحسين وقال : « من أحبني وأحبّ هذين وأباهما وأمهما ، كان معي في درجتي يوم القيامة. »

وروى ابن خالويه عن حذيفة قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « من أحبّ أن يتمسك بقصبة الياقوت التي خلقها اللّه تعالى بيده ثم قال لها : كوني فكانت ، فليتولّ علي بن أبي طالب من بعدي. »

وعن أبي سعيد قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعلي : « حبّك إيمان وبغضك نفاق وأوّل من يدخل الجنة محبّك ، وأوّل من يدخل النار مبغضك ، وقد

جعلك أهلاً لذلك ، فأنت مني وأنا منك ولا نبي بعدي. «
وعن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال : رأيت رسول الله صلّى الله عليه وآله وهو آخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام وهو يقول : « هو وليي وأنا وليه ، عاديتُ من عادى وسالمتُ من سالم » .

وروى أخطب خوارزم عن جابر قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : « جاءني جبرئيل من عند الله عز وجلّ بورقة خضراء

مكتوب فيها ببياض : إني افترضت محبّة علي بن أبي طالب عليه السلام على خلقي فبلّغهم ذلك عني. «

والأخبار في ذلك لا تحصى كثرة من طرق المخالفين ، وهذا يدلّ على أفضليّته واستحقاقه للإمامة.

الثاني عشر

روى أخطب خوارزم بإسناده إلى أبي ذر الغفاري قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « من ناصب علياً الخلافة بعدي فهو كافر! «

وعن أنس قال : كنت عند النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فرأى عليّاً

عليه السلام مقبلاً فقال : « أنا وهذا حجّة على أمتي يوم القيامة «
.
وعن معاوية بن حيدة القشيري قال : سمعت النبي صلّى اللّه عليه وآله يقول لعلي : « يا علي لا يبالي من مات وهو يبغضك مات يهودياً أو نصرانيّاً. «
قالت الإمامية : إذا رأينا المخالف لنا يورد مثل هذه الأحاديث ، ونقلنا نحن أضعافها عن رجالنا الثقات ، وجب علينا المصير إليها وحرم العدول عنها.

المنهج الرابع : في الأدلّة على إمامته المستنبطة من أحواله وهي اثنا عشر:

الأول

أنه عليه السلام كان أزهد الناس بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وطلَّق الدنيا ثلاثاً ، وكان قوته جريش الشعير وكان يختمه لئلاّ يضع الإمامان عليهما السلام فيه أدماً ، وكان يلبس خشن الثياب وقصيرها ، ورقَّع مدرعته حتى استحيا من راقعها ، وكانت

حمائل سيفه من اللّيف ، وكذا نعله.
روى أخطب خوارزم عن عمار قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : « يا علي إن اللّه تعالى زيّنك بزينة لم يزيّن العباد بزينة أحبّ إليه منها : زهّدك في الدنيا وبغّضها إليك ، وحبّب إليك الفقراء فرضيت بهم أتباعاً ورضوا بك إماماً . يا علي طوبى لمن أحبّك وصدّق عليك ، والويل لمن أبغضك وكذب عليك . أما من أحبّك وصدّق عليك فإخوانك في دينك وشركاؤك في جنتك ، وأما من أبغضك وكذب عليك فحقيق على اللّه تعالى يوم القيامة أن يقيمه مقام الكذّابين. «

قال سويد بن غفلة : دخلت على علي بن أبي طالب عليه السلام القصر ، فوجدته جالساً بين يديه صحفة فيها ل بن حازر أجد ريحه من شدة حموضته ، وفي يديه رغيف أرى قشار الشعير في وجهه وهو يكسره بيده أحياناً ، فإذا غلبه كسره بركبته فطرحه فيه ، فقال : أدن فأصب من طعامنا هذا ! فقلت : إني صائم ! فقال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : من منعه الصيام من طعام يشتهيه كان حقاً على اللّه أن يطعمه من طعام الجنة ويسقيه من شرابها . قال : فقلت لجاريته وهي قائمة بقرب منه : ويحك يا فضّة ، ألا تتقين اللّه في هذا الشيخ ؟ ألا تنخلون له

طعاماً مما أرى فيه من النخالة ؟ فقالت : لقد تقدّم إلينا ألا ننخل له طعاماً ! قال : ما قلت لها ؟ فأخبرته ، فقال : بأبي وأمي من لم ينخل له

طعام ولم يشبع من خبز البر ثلاثة أيام حتى قبضه اللّه عز وجل!
واشترى يوماً ثوبين غليظين فخيّر قنبراً فيها ، فأخذ واحداً ولبس هو الآخر ، ورأى في كمّه طولاً عن أصابعه فقطعه.
قال ضرار بن ضمرة : دخلت على معاوية بعد قتل علي أمير

المؤمنين عليه السلام ، فقال : صف لي علياً فقلت : أعفني ! فقال : لا بدّ أن تصفه ، فقلت : أما إذا لا بدَّ ، فإنه كان واللّه بعيد المدى ، شديد القوى ، يقول فصلاً ويحكم عدلاً ، يتفجّر العلم من جوانبه ، وتنطق الحكمة من نواحيه ، يستوحش من الدنيا وزهرتها ، ويأنس باللّيل ووحشته ، غزير العبرة طويل الفكرة ، يقلّب كفه ويعاتب نفسه ، يعجبه من اللّباس ما خشن ومن الطعام ما جشب . وكان فينا كأحدنا يجيبنا إذا سألناه ويأتينا إذا دعوناه ، ونحن واللّه مع تقريبه لنا وقربه منا لا نكاد نكلّمه هيبة له ، يُعظِّم أهل الدين ويقرّب المساكين ، لا يطمع القوي في باطله ولا

يبأس الضعيف من عدله.
فأشهد باللّه لقد رأيته في بعض مواقفه وقد أرخى اللّيل سدوله وغارت نجومه ، قابضاً على لحيته يتململ تململ السليم ويبكي بكاء الحزين ويقول : يا دنيا غُرِّي غيري ، أبي تعرَّضت أم لي تشوَّفت ؟ هيهات هيهات قد أبنتك ثلاثاً لا رجعة فيها ، فعُمرك قصير وخطرك يسير وعيشك حقير . آه من قلة الزاد وبعد السفر ووحشة الطريق!
فبكى معاوية وقال : رحم اللّه أبا الحسن كان واللّه كذلك!
قال معاوية : كيف كان حبّك له ؟ قال : كحبّ أم موسى لموسى !

قال : فما حزنك عليه يا ضرار ؟ قال : حزن من ذُبح ولدها في حجرها ، فلا ترقأ عبرتها ، ولا يسكن حزنها!

وبالجملة ، فزهده لم يلحقه أحد فيه ، ولا يسبقه أحد إليه.

وإذا كان أزهد الناس كان هو الإمام ، لامتناع تقدّم المفضول عليه.

الثاني

أنه عليه السلام كان أعبد الناس يصوم النهار ويقوم اللّيل ، ومنه تعلّم الناس صلاة اللّيل ونوافل النهار ، وأكثر العبادات والأدعية

المأثورة عنه تستوعب الوقت . وكان يصلّي في نهاره وليلته ألف ركعة ، ولم يُخِلَّ بصلاة اللّيل حتى في ليلة الهرير.

قال ابن عباس : رأيته في حربه وهو يرقب الشمس فقلت : يا أمير المؤمنين ماذا تصنع ؟ فقال : أنظر إلى الزوال لأصلّي ، فقلت : في هذا الوقت ؟ فقال : إنما نقاتلهم على الصّلاة!

فلم يغفل عن فعل العبادة في أوّل وقتها في أصعب الأوقات.

وكان إذا أريد إخراج شيء من الحديد من جسده تُرك إلى أن يدخل في الصلاة فيبقى متوجهاً إلى اللّه تعالى غافلاً عما سواه ، غير مدرك للآلام التي تفعل به.

وجمع بين الصّلاة والزكاة فتصدّق وهو راكع ، فأنزل اللّه تعالى فيه قرآناً يتلى.

وتصدّق بقوته وقوت عياله ثلاثة أيام حتى أنزل فيه وفيهم : هَلْ أتَى. . . .

وتصدّق ليلاً ونهاراً وسرّاً وجهاراً.

وناجى الرسول فقدم بين يدي نجواه صدقة فأنزل اللّه تعالى فيه قرآناً.

وأعتق ألف عبد من كسب يده.

وكان يؤجِّر نفسه وينفق على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في

الشِّعْب.
وإذا كان أعبد الناس كان أفضل ، فيكون هو الإمام.
الثالث
أنه كان أعلم الناس بعد رسول الله ، قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : أقضاكم عليٌّ . والقضاء يستلزم العلم والدين.
وفيه نزل قوله تعالى : (وَتَعِيَهَا أُذُنٌ وَاعِيَةٌ. (
ولأنه عليه السلام كان في غاية الذكاء والفطنة شديد الحرص على التعلّم ، ولا زم

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله الذي هو أكمل الناس ملازمة شديدة ليلاً ونهاراً من صغره إلى وفاة رسول اللّه . وقال صلّى اللّه عليه وآله : العلم في الصغر كالنقش في الحجر . فتكون علومه أكثر من علوم غيره ، لحصول القابل الكامل ، والفاعل التام.

ومنه استفاد الناس العلم:

أما النحو ، فهو واضعه ، قال لأبي الأسود الدؤلي : الكلام كلّه ثلاثة أشياء : اسم وفعل وحرف . . . وعلّمه وجوه الإعراب.

وأما الفقه ، فالفقهاء كلّهم يرجعون إليه ، أما الإمامية فظاهر ، لأنهم أخذوا علمهم منه ومن أولاده . وأما غيرهم فكذلك ، أما

أصحاب أبي حنيفة كأبي يوسف ومحمد وزفر ، فإنهم أخذوا عن أبي حنيفة ، والشافعي قرأ على محمد بن الحسن وعلى مالك فرجع فقهه إليهما . وأما أحمد بن حنبل فقرأ على الشافعي ، فرجع فقهه إليه ، وفقه الشافعي راجع إلى أبي حنيفة ، وأبو حنيفة قرأ على الصادق ، والصّادق قرأ على الباقر ، والباقر قرأ على زين العابدين ، وزين العابدين قرأ على أبي ه ، وأبوه قرأ على علي عليه السلام . وأما مالك فقرأ على ربيعة الرأي ، وقرأ ربيعة على عكرمة ، وعكرمة على عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عباس تلميذ علي عليه السلام.

وأما علم الكلام ، فهو أصله ومن خطبه استفاد الناس ، وكلّ الناس تلاميذه ، فإن المعتزلة انتسبوا إلى واصل بن عطاء وهو كبيرهم وكان تلميذ أبي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية ، وأبو هاشم تلميذ أبي هـ ، وأبوه تلميذ علي عليه السلام : والأشعرية تلامذة أبي الحسن علي بن أبي بشر الأشعري ، وهو تلميذ أبي علي الجبائي ، وهو شيخ من شيوخ المعتزلة.

وعلم التفسير إليه يعزى ، لأن ابن عباس كان تلميذه فيه ، قال ابن عباس : حدّثني أمير المؤمنين من تفسير الباء من بسم اللّه الرحمن الرحيم من أول اللّيل إلى آخره.

وأما علم الطريقة ، فإليه منسوب ، فإن الصوفيّة كلّهم يسندون الخرقة إليه.

وأما علم الفصاحة ، فهو منبعه حتى قيل في كلامه أنه فوق كلامه المخلوق ودون كلام الخالق ، ومنه تعلم الخطباء . وقال : سلوني قبل أن تفقدوني ، سلوني عن طرق السماء فإني أعلم بها من طرق الأرض!

وإليه يرجع الصحابة في مشكلاتهم ، ورووا في عمر قضايا كثيرة قال

فيها : لولا على لهلك عمر . وأوضح كثيراً من المشكلات:
جاء إليه شخصان كان مع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة ، فجلسا يأكلان فجاءهما ثالث فشاركهما ، فلما فرغوا رمى لهما ثمانية دراهم ، فطلب صاحب الأكثر خمسة فأبى عليه صاحب الأقل ، فتخاصما ورجعا إلى علي عليه السلام فقال : قد أنصفك فقال : يا أمير المؤمنين إن حقي أكثر وأنا أريد مرّ الحق ، فقال : إذا كان كذلك فخذ درهماً واحداً وأعطه الباقي.
ووقع مالكا جارية عليها جهلاً في طهر واحد فحملت ، فأشكل الحال فترافعا إليه فحكم بالقرعة فصوّبه رسول الله صلّى الله

عليه وآله وقال : الحمد لله الذي جعل لنا أهل البيت من يقضي على سنن داود . يعني به القضاء بالإلهام.

وركبت جارية أخرى فنخستها ثالثة فوقعت الراكبة فماتت ، فقضى بثلثي ديتها على الناخسة والقامصة ، وصوّبه النبي صلّى اللّه عليه وآله.

وقتلت بقرة حماراً ، فترافع المالكان إلى أبي بكر فقال : بهيمة قتلت بهيمة لا شئ على ربها ! ثم مضيا إلى عمر فقضى بذلك أيضاً ، ثم مضيا إلى علي عليه السلام فقال : إن كانت البقرة دخلت على الحمار في منامه فعلى ربّها قيمة الحمار لصاحبه ، وإن كان الحمار

دخل على البقرة في منامها فقتلته فلا غرم على صاحبها ! فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله : لقد قضى علي بن أبي طالب بينكما بقضاء اللّه عز وجلّ.

والأخبار العجبية في ذلك لا تحصى كثرةً.

وإذا كان أعلم وجب أن يكون هو الإمام ، لقوله تعالى : (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ

أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لا يَهِدِّي إِلا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ! (

الرابع

أنه كان أشجع الناس ، وبسيفه ثبتت قواعد الإسلام وتشيّدت أركان الإيمان ، ما انهزم في موطن قطّ ولا ضرب بسيفه إلا قطّ ، وطالما كشف الكرب عن وجه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ولم يفرَّ كما فرَّ غيره.

ووقاه بنفسه لما بات على فراشه مستتراً بإزاره فظنّه المشركون وقد اتفقوا على قتل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أنه هو ، فأحدقوا به وعليهم السلاح يرصدون طلوع الفجر ليقتلوه فيذهب دمه ويعدو كلّ قبيل إلى رهطه . وكان ذلك سبب حفظ دم رسول

اللّه صلّى اللّه عليه وآله وتمت السّلامة وانتظم به الغرض في الدعاء إلى الملّة ، فلما أصبح القوم وأرادوا الفتك به ثار إليهم فتفرّقوا عنه حين عرفوه ، وانصرفوا وقد ضلّت حيلتهم وانتقض تدبيرهم.

وفي غزاة بدر وهي أول الغزوات ، كانت على رأس ثمانية عشر شهراً من قدومه المدينة ، وعمره سبعة وعشرون سنة ، قتل عليه السلام منهم ستة وثلاثين رجلاً بانفراده ، وهم أعظم من نصف المقتولين ، وشرك في الباقين.

وفي غزاة أحد انهزم الناس كلّهم عن النبي صلّى اللّه عليه وآله إلا

علي بن أبي طالب عليه السلام وحده ! ورجع إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله نفرٌ يسيرٌ أوّلهم عاصم بن ثابت وأبو دجانة وسهل بن حنيف ، وجاء عثمان بعد ثلاثة أيام ، فقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لقد ذهبت فيها عريضة ! وتعجّبت الملائكة من ثبات علي عليه السلام وقال جبرئيل وهو يعرج إلى السماء : لا سيف إلاّ ذو الفقار ولا فتى إلاّ علي ! وقتل علي عليه السلام أكثر المشركين في هذه الغزاة ، وكان الفتح فيها على يديه عليه السلام.

روى قيس بن سعد عن أبي هـ قال : سمعت عليّاً عليه السلام يقول : أصابتني يوم

أحد ست عشرة ضربة ، سقطت إلى الأرض في أربع منهنّ ، فجاءني رجل حسن الوجه حسن الكلم طيب الريح فأخذ بضبعي فأقامني ثم قال : أقبل عليهم فإنك في طاعة اللّه وطاعة رسوله ، فهما عنك راضيان . قال علي : فأتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فأخبرته فقال : يا علي أما تعرف الرجل ؟ قلت : لا ولكن شبّهته بدحية الكلبي ، فقال : يا علي أقرَّ اللّه عينك كان جبرئيل عليه السلام.

وفي غزاة الأحزاب وهي غزاة الخندق ، لما فرغ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله من عمل الخندق أقبلت قريش يقدمها أبو سفيان وكنانة وأهل تهامة في عشرة آلاف ، وأقبلت غطفان ومن تبعها من أهل نجد ، ونزلوا من فوق المسلمين ومن تحتهم كما قال تعالى : (إِذْ جَاءُوكُمْ مِنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ) ، فخرج النبي صلّى اللّه عليه وآله بالمسلمين وهم ثلاثة آلاف وجعل الخندق بينهم ، واتفق المشركون مع اليهود وطمع المشركون بكثرتهم وموافقة اليهود .
وركب عمرو بن عبد ود وعكرمة بن أبي جهل ودخلوا من مضيق في الخندق إلى المسلمين وطلب المبارزة ، فقام عليٌّ وأجابه فقال له

النبي صلّى اللّه عليه وآله إنه عمرو ، فسكت . ثم طلب المبارزة ثانياً وثالثاً ، وكلّ ذلك يقوم علي ويقول له النبي صلّى اللّه عليه وآله : إنه عمرو ، فأذن له في الرابعة . فقال له علي عليه السلام : كنت عاهدتَ اللّه ألا يدعوك رجل من قريش إلى إحدى خلّتين إلا أخذتها منه ، وأنا أدعوك إلى الإسلام ، قال : لا حاجة لي بذلك ، قال : أدعوك إلى النزال ! قال : ما أحبّ أن أقتلك ! فقال له علي عليه السلام : ولكني أحبّ أن أقتلك ! فحميَ عمرو ونزل عن فرسه وتجاولا فقتله علي ووَلَدَهُ وانهزم عكرمة ، ثم انهزم باقي المشركين واليهود!

وعنه قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : قتل علي لعمرو بن ود أفضل من عبادة الثقلين!

وفي غزاة بني النضير قتل علي عليه السلام رامي قبة النبي صلّى اللّه عليه وآله

بسهم ، وقتل بعده عشرة منهم فانهزموا.

وفي غزاة السلسلة ، جاء أعرابي فأخبر النبي صلّى اللّه عليه وآله أن جماعة من العرب قصدوا أن يبيّتوا النبي صلّى اللّه عليه وآله

بالمدينة ، فقال صلّى اللّه عليه وآله : من للوادي ؟ فقال أبو بكر : أنا له ، فدفع إليه اللّواء وضمّ إليه سبعمائة ، فلما وصل إليهم قالوا له : إرجع إلى صاحبك فإنا في جمع كثير ، فرجع!
فقال صلّى اللّه عليه وآله في اليوم الثاني : من للوادي ؟ فقال عمر : أنا ذا يا رسول اللّه فدفع إليه الراية ، ففعل كالأول!
فقال صلّى اللّه عليه وآله في اليوم الثالث : أين علي بن أبي طالب ؟ فقال : أنا ذا يا رسول اللّه فدفع إليه الراية ، فمضى إلى القوم فلقيهم بعد صلاة الصبح ، فقتل منهم ستة أو سبعة وانهزم الباقون ، وأقسم اللّه تعالى : بفعل أمير المؤمنين عليه السلام فقال

: (وَالْعَادِيَاتِ ضَبْحاً فَالْمُورِيَاتِ قَدْحاً فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحاً. (. . .
وقتل من بني المصطلق مالكاً وابنه ، وسبى كثيراً من جملتهم جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار ، فاصطفاها النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فجاء أبوها في ذلك اليوم فقال : يا رسول اللّه ابنتي كريمة لا تسبى ، فأمره بأن يخيّرها فاختارت النبي صلّى اللّه عليه وآله فقال : أحسنت وأجملت . ثم قال : يا بني ة لا تفضحي قومك ! فقالت : اخترت اللّه ورسوله صلّى اللّه عليه وآله!

وفي غزاة خيبر ، كان الفتح فيها على يد أمير المؤمنين عليه السلام . دفع صلّى اللّه عليه وآله الراية إلى أبي بكر فانهزم ، ثم إلى عمر

فانهزم ، ثم إلى علي عليه السلام وكان أرمد العين فتفل في عينه وخرج فقتل مرحباً فانهزم الباقون وغلّقوا عليهم الباب ، فعالجه أمير المؤمنين عليه السلام فقلعه وجعله جسراً على الخندق ، وكان الباب يغلقه عشرون رجلاً ، ودخل المسلمون الحصن ونالوا الغنائم ، وقال عليه السلام : واللّه ما قلعت باب خيبر بقوّة جسمانية ، بل بقوّة ربانية.

وكان فتحُ مكة بواسطته عليه السلام.

وفي غزاة حنين ، خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله متوجها إليهم في عشرة آلاف من المسلمين فعاينهم أبو بكر وقال : لن نغلب اليوم من كثرة ، فانهزموا ولم يبق مع النبي صلّى اللّه عليه وآله غير تسعة من بني هاشم ، وأيمن ابن أم أيمن ! وكان أمير المؤمنين بين يديه يضرب بالسيف ، وقتل من المشركين أربعين نفراً فانهزموا!

الخامس

إخباره بالغائب والكائن قبل كونه:

فأخبر بأن طلحة والزبير لما استأذناه في الخروج إلى العمرة : لا

والله ما يريدان العمرة وإنما يريدان البصرة ، فكان كما قال!
وأخبر وهو بذي قار جالس لأخذ البيعة : يأتيكم من قبل الكوفة ألف رجل لا يزيدون ولا ينقصون يبايعوني على الموت ، فكان كذلك وكان آخرهم أويس القرني.
وأخبر بقتل ذي الثدية وكان كذلك.
وأخبره شخص بعبور القوم في قضية النهروان فقال : لم يعبروا ، ثم أخبره آخر بذلك ، فقال : لم يعبروه وإنه والله مصرعهم ، فكان كذلك!
وأخبر بقتل نفسه الشريفة.

وأخبر جويرية بن مسهر بأن اللّعين يقطع يديه ورجليه ويصلبه ، ففعل به معاوية ذلك.

وأخبر ميثم التمار بأنه يصلب على باب عمرو بن حريث عاشر عشرة هو أقصرهم خشبة ، وأراه النخلة التي يصلب عليها ، فوقع كذلك!

وأخبر رشيد الهجري بقطع يديه ورجليه وصلبه وقطع لسانه ، فوقع!

وأخبر كميل بن زياد بأن الحجاج يقتله فوقع ، وأن قنبراً يذبحه الحجاج ، فوقع!

وقال للبراء بن عازب : إن ابني الحسين يقتل ولا تنصره ، فكان كما قال . وأخبر بموضع قتله.

وأخبر بملك بني العباس وأخذ الترك الملك منهم ، فقال : ملك بني العباس عُسْرٌ لا يسرَ فيه ، لو اجتمع عليهم الترك والديلم والسند والهند والبربر والطيلسان على أن يزيلوا ملكهم لما قدروا أن يزيلوه حتى يشذّ عنهم مواليهم وأرباب دولتهم ، ويُسلط عليهم ملك من الترك يأتي عليهم من حيث بدأ ملكهم لا يمرّ بمدينة إلا فتحها ،

ولا ترفع له راية إلا نكسها ، الويل الويل لمن ناواه ، فلا يزال كذلك حتى يظفر ، ثم يدفع بظفره إلى رجل من عترتي يقول بالحق ويعمل به . وكان الأمر كذلك حيث ظهر هولاكو من ناحية خراسان ، ومنه ابتدأ ملك بني العباس ، حيث بايع لهم أبو مسلم الخراساني.

السادس

أنه كان مستجاب الدعاء:

دعا على بسر بن أرطاة بأن يسلبه الله عقله ، فخولط فيه!

ودعا على العيزار بالعمى فعميَ.

ودعا على أنس بن مالك لمّا كتم شهادته بالبرص ، فأصابه.
وعلى زيد بن أرقم بالعمى ، فعميَ!
السابع
أنه لمّا توجه إلى صفين ، لحق بأصحابه عطشٌ شديد ، فعدل بهم قليلاً فلاح لهم ديْرٌ فصاحوا بساكنه وسألوه عن الماء ؟ فقال : بيني وبينه أكثر من فرسخين ، ولولا أني أُوتى بما يكفيني كلّ شهر على التقصير لتلفت عطشاً ، فأشار أمير المؤمنين إلى مكان قريب من الدير وأمر بكشفه ، فوجدوا صخرة عظيمة فعجزوا عن إزالتها

، فقلعها وحده ثم شربوا الماء ، فنزل إليه الراهب وقال له : أنت نبيٌّ مرسل أو ملكٌ مقرب ؟ قال : لا ،

ولكني وصي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فأسلم على يده وقال : إن هذا الدير بني على طلب قالع هذه الصخرة ومخرج الماء من تحتها ، وقد مضى جماعة قبلي ولم يدركوه ، وكان الراهب من جملة من استشهد معه ، ونظم القصّة السيد الحميري في قصيدته المذهّبة.

ولقد سرى فيما يسير بليلة * بعد العشاء بكربلاء في موكب

الثامن

ما رواه الجمهور أن النبي صلّى اللّه عليه وآله لما خرج إلى بني المصطلق جنَّب عن الطريق وأدركه الليل ، فنزل بقرب واد وعر ، فهبط جبرئيل عليه السلام آخر اللّيل وأخبره أن طائفة من كفار الجن قد استوطنوا الوادي يريدون كيده وإيقاع الشر بأصحابه ، فدعا بعلي عليه السلام وعوّذه وأمره بنزول الوادي ، فقتلهم.

التاسع

رجوع الشمس له مرّتين ، إحداهما في زمن النبي صلّى اللّه عليه

وآله ، والثانية بعده.
أما الأولى ، فروى جابر وأبو سعيد الخدري أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله نزل عليه جبرئيل يوماً يناجيه من عند اللّه تعالى ، فلما تغشاه الوحي توسّد فخذ أمير المؤمنين عليه السلام ، فلم يرفع رأسه حتى غابت الشمس ، فصلّى علي عليه السلام العصر بالإيماء ، فلما استيقظ النبي صلّى اللّه عليه وآله قال له : سل اللّه تعالى يردَّ عليك الشمس لتصلّي العصر قائماً ، فدعا فردّت الشمس ، فصلّى العصر قائماً.
وأما الثانية ، فلما أراد أن يعبر الفرات ببابل ، اشتغل كثير من

أصحابه بتعبير دوابّهم ، وصلّى بنفسه في طائفة من أصحابه العصر ، وفاتت كثيراً منهم ، فتكلّموا في ذلك فسأل اللّه تعالى ردّ الشمس فردّت . ونظمه السيد الحميري في قصيدته المذهّبة ، فقال:

رُدَّت عليه الشمس لَمَّا فاتَهُ * وقتُ الصلاة وقد دنت للمغربِ
حتى تبلَّج نورها في وقتها * للعصر ثم هَوَتْ هَوِيَّ الكوكب
وعليه قد رُدَّت ببابل مرةً * أخرى وما رُدت لخلق مُعْرِب

العاشر

ما رواه أهل السِّيَر : أن الماء زاد في الكوفة وخافوا الغرق ، ففزعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام ، فركب بغلة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وخرج الناس معه ، فنزل على شاطئ الفرات فصلّى ثم دعا وضرب صفحة الماء بقضيب في يده ، فغاض الماء وسلّم عليه كثير من الحيتان ، ولم ينطق الجرِّي والزمَّار والمارماهي ، فسئل عن ذلك فقال : أنطق اللّه لي ما طهر من السموك ، وأصمت ما حرمه ونجّسه وأبعده.

الحادي عشر

روى جماعة أهل السيرة : أنه عليه السلام كان يخطب على منبر الكوفة ، فظهر ثعبان فرقى المنبر ، فخاف الناس وأرادوا قتله فمنعهم ، فخاطبه ثم نزل ! فسأل الناس عنه فقال : إنه حاكم من حكام الجن التبس عليه قضية فأوضحتها له ! وكان أهل الكوفة يسمّون الباب الذي دخل منه باب الثعبان ، فأراد بنو أمية إطفاء هذه الفضيلة فنصبوا على ذلك الباب فيلاً مدة طويلة حتى سمي : باب الفيل.

الثاني عشر

الفضائل : إما نفسانيّة أو بدنيّة أو خارجيّة ، وعلى التقديرين

الأولين ، فإما أن تكون متعلّقة بالشخص نفسه أو بغيره ، وأمير المؤمنين عليه السلام جمع الكلّ!

أما فضائله النفسانية المتعلّقة به كعلمه وزهده وكرمه وحلمه ، فهي أشهر من أن تخفى ، والمتعلّقة بغيره كذلك كظهور العلوم عنه واستفادة غيره منه.

وكذا فضائله البدنية كالعبادة والشجاعة والصدقة.

وأما الخارجية فكالنسب ، ولم يلحقه أحد فيه لقربه من رسول الله صلّى الله عليه

وآله وتزويجه إيّاه بابنته سيدة النساء.

وقد روى أخطب خوارزم من كبار السنّة بإسناده عن جابر قال : لما تزوّج علي فاطمة زوجه الله إياها من فوق سبع سماوات وكان الخاطب جبرئيل ، وكان ميكائيل وإسرافيل في سبعين ألفاً من الملائكة شهوداً ، فأوحى الله تعالى إلى شجرة طوبى أن انثري ما فيك من الدرّ والجواهر ففعلت ، وأوحى الله تعالى إلى الحور العين أن القُطْنَ ، فلقطنَ فهنَّ يتهادين بينهن إلى يوم القيامة.

وأورد أخباراً كثيرة في ذلك.

وكان أولاده عليهم السّلام أشرف الناس بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وبعد أبي هم.

عن حذيفة بن اليمان قال : رأيت النبي صلّى اللّه عليه وآله آخذاً بيد الحسين بن علي صلّى اللّه عليه وآله وقال : أيها الناس ، هذا الحسين بن علي ألا فاعرفوه وفضلوه ، فواللّه لجدّه أكرم على اللّه من جدّ يوسف بن يعقوب صلّى اللّه عليه وآله هذا الحسين بن علي جدّه في الجنة ، وجدّته في الجنة ، وأمّه في الجنة ، وأبوه في الجنة ، وعمّه في الجنة ، وعمّته في الجنّة ، وخاله في الجنة ، وخالته في الجنة ، وأخوه في الجنة ، وهو في الجنة ، ومحبّوهم في

الجنة ، ومحبو محبّيهم في الجنة.
وعن حذيفة بن اليمان قال : بتُّ عند النبي صلّى الله عليه وآله ذات ليلة ، فرأيت عنده شخصاً فقال لي : هل رأيت ؟ قلت : نعم يا رسول الله ، قال : هذا مَلَكٌ لم ينزل إلي منذ بعثت ، أتاني من الله فبشرني أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة!
والأخبار في ذلك كثيرة.
وكان محمد بن الحنفية فاضلاً عالماً ، حتى ادّعى قوم فيه الإمامة.

الفصل الرابع : في إمامة باقي الأئمة الاثنا عشر عليهم السّلام

لنا في ذلك طرق:

أحدها

النص ، وقد تواترت به الشيعة في البلاد المتباعدة خلفاً عن سلف عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال للحسين عليه السلام : هذا ابني إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة تسعة تاسعهم قائمهم ، اسمه اسمي وكنيته كنيتي ، يملأ الأرض عدلاً وقسطاً كما ملئت ظلماً وجوراً.

وقد روى ابن عمر قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله :

يخرج في آخر الزمان رجل من ولدي ، اسمه كاسمي ، وكنيته كنيتي ، يملأ الأرض عدلا كما ملئت جوراً ، فذلك هو المهدي.
رواه ابن الجوزي الحنبلي عن أبي داود وصحيح الترمذي.

الثاني

أنا قد بيّنا أنه يجب في كلّ زمان إمامٌ معصوم ، وغير هؤلاء عليهم السّلام إجماعاً ليس بمعصوم.

الثالث

الفضائل التي اشتمل كلّ واحد منهم عليها عليهم السّلام ، الموجبة لكونه إماماً.

١٠١
١٠٢

الفصل الخامس : في أن من تقدمه لم يكن إماماً

ويدلّ عليه وجوه:

الأول

قول أبي بكر : إن لي شيطاناً يعتريني فإن استقمت فأعينوني وإن زغت فقوّموني ! ومن شأن الإمام تكميل الرعية ، فكيف يطلب

منهم الكمال ؟!

الثاني

قول عمر : كانت بيعة أبي بكر فلتةً وقى اللّه المسلمين شرها فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه ! وكونها فلتة يدلّ على أنها لم تنبع عن رأي صحيح ، ثم سأل وقاية شرّها ، ثم أمر بقتل من يعود إلى مثلها . وكلّ ذلك يوجب الطعن فيه.

الثالث

قصورهم في العلم والإلتجاء في أكثر الأحكام إلى علي عليه السلام.

الرابع

الوقائع الصادرة عنهم ، وقد تقدّم أكثرها.

الخامس

قوله تعالى : (لا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ) ، أخبر بأن عهد الإمامة لا يصل إلى الظالم والكافر لقوله تعالى : (وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ) .

ولا شكّ في أن الثلاثة كانوا كفاراً

يعبدون الأصنام إلى أن ظهر النبي صلّى الله عليه وآله.

السّادس

قول أبي بكر : أقيلوني فلست بخيركم ! ولو كان إماماً لم يجز له طلب الإقالة.

السابع

قول أبي بكر عند موته : ليتني كتب سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هل للأنصار في هذا الأمر حق ؟ وهذا يدلّ على شكه في صحّة بيعة نفسه ، مع أنه الذي دفع الأنصار يوم السقيفة لما قالوا : منا أمير ومنكم أمير ، بما رواه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : الأئمة من قريش!

الثامن

قوله في مرضه : ليتني كنت تركت بيت فاطمة لم أكشفه ، وليتني في ظلّة بني ساعدة كنت ضربت على يد أحد الرجلين فكان هو الأمير وكنت الوزير ! وهذا يدلّ على إقدامه على بيت فاطمة عليها السلام عند اجتماع أمير المؤمنين والزبير وغيرهما فيه ! وعلى أنه كان يرى الفضل لغيره لا لنفسه!

التاسع

أن رسول الله صلّى الله عليه وآله جهّز جيش أسامة وكرّر الأمر بتنفيذه ، وكان فيهم أبو بكر وعمر وعثمان ، ولم يُنْفِذ أمير المؤمنين عليه السلام لأنه أراد منعهم من التوثّب على الخلافة

بعده ، فلم يقبلوا منه.

العاشر

أن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يولّ أبا بكر شيئاً من الأعمال ، وولّى غيره.

الحادي عشر

أنه صلّى اللّه عليه وآله أنفذه لأداء سورة براءة ثم أنفذ إليه عليّا عليه السلام وأمره بردّه وأن يتولّى هو ذلك ! ومن لا يصلح لأداء سورة أو بعضها كيف يصلح للإمامة العامة

المتضمنة لأداء الأحكام إلى جميع الأمة!

الثاني عشر

قول عمر : أن محمداً لم يمت ! وهو يدلّ على قلّة علمه ! وأمر برجم حامل فنهاه علي عليه السلام فقال : لولا علي لهلك عمر ! وغير ذلك من الأحكام التي غلط فيها وتلوَّن فيها.

الثالث عشر

أبدع التراويح مع أن النبي صلّى الله عليه وآله قال : « يا أيها الناس إن الصّلاة باللّيل في النافلة جماعة بدعة ، وصلاة

الضحى بدعة ، ألا فلا تجمعوا ليلاً في شهر رمضان في النافلة ، ولا تصلّوا صلاة الضحى ، فإن قليلاً في سنّة خير من كثير في بدعة ، ألا وإن كلّ بدعة ضلالة وكلّ ضلالة سبيلها إلى النار! «

وخرج عمر في شهر رمضان ليلاً فرأى المصابيح في المساجد فقال : ما هذا ؟ فقيل له : إن الناس قد اجتمعوا لصلاة التطوع ، فقال : بدعة ونعمت البدعة ! فاعترف بأنها بدعة.

الرابع عشر

أن عثمان فعل أموراً لا يجوز فعلها ، حتى أنكر عليه المسلمون

كافة ، وأجمعوا على قتله أكثر من إجماعهم على إمامته وإمامة صاحبيه.

١٠٥

١٠٦

الفصل السادس : في نسخ حججهم على إمامة أبي بكر

احتجوا بوجوه:

الأول

الإجماع . والجواب منع الإجماع ، فإن جماعة من بني هاشم لم يوافقوا على ذلك ، وجماعة من أكابر الصحابة كسلمان وأبي ذر والمقداد وعمّار وحذيفة وسعد بن عبادة وزيد بن أرقم وأسامة بن زيد وخالد بن سعيد بن العاص . . حتى أن أباه أنكر ذلك وقال : من استخلف الناس ؟ فقالوا : ابنك فقال : وما فعل المستضعفان إشارة إلى علي والعباس ؟ فقالوا : اشتغلوا بتجهيز رسول اللّه ، ورأوا أن ابنك أكبر الصحابة سنّاً ، فقال : أنا أكبر منه ! وكبني حنيفة كافة ، لم يحملوا الزكاة إليه حتى سمّاهم أهل الردّة وقتلهم وسباهم ، وأنكر عمر عليه وردّ السبايا أيام خلافته.

وأيضاً ، الإجماع ليس أصلاً في الدلالة ، بل لا بدّ أن يستند المجمعون إلى دليل على الحكم حتى يجمعوا عليه وإلا لكان خطأ ، وذلك الدليل إما عقلي وليس في العقل دلالة على إمامته ، وإما نقلي وعندهم أن النبي صلّى الله عليه وآله مات عن غير وصية ولا نص على إمامته والقرآن خال منه . فلو كان الإجماع متحققاً كان خطأً فتنتفي دلالته.

وأيضاً ، الإجماع ، إما أن يعتبر فيه قول كلّ الأمة ، ومعلوم أنه لم يحصل ، بل ولا إجماع أهل المدينة أو بعضهم ، وقد أجمع أكثر الناس على قتل عثمان . وأيضاً ، كلّ

واحد من الأمة يجوز عليه الخطأ ، فأي عاصم لهم عن الكذب عند الإجماع ؟

وأيضاً ، قد بيّنا ثبوت النص الدالّ على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام فلو أجمعوا على خلافه كان خطأ ، لأن الإجماع الواقع على خلاف النصّ يكون خطأ عندهم.

الثاني

ما رووه عن النبي صلّى الله عليه وآله أنه قال : اقتدوا باللّذين من

بعدي أبي بكر وعمر.
والجوابُ : المنع من الرواية ، ومن دلالتها على الإمامة ، فإن الاقتداء بالفقهاء لا يستلزم كونهم أئمة.
وأيضاً ، فإن أبا بكر وعمر اختلفا في كثير من الأحكام ، فلا يمكن الاقتداء بهما.
وأيضاً ، فإنه معارض بما رووه من قوله : أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم ، مع إجماعهم على انتفاء إمامتهم.
الثالث
ما ورد فيه من الفضائل.

كآية الغار وقوله تعالى : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى) ، وقوله تعالى : (قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ إِلَى قَوْم أُولِي بَأْس شَدِيد) ، والدّاعي هو أبو بكر . وأنه كان أنيس رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في العريش يوم بدر ، وأنفق على النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وتقدّم في الصلاة.

والجواب : أنه لا فضيلة له في الغار لجواز أن يستصحبه حذراً منه لئلا يظهر أمره!

وأيضاً ، فإن الآية تدلّ على نقصه لقوله : لا تَحْزَنْ ، فإنه يدل على خَوَره وقلّة صبره وعدم يقينه باللّه تعالى ، وعدم رضاه بقضاء اللّه

وقدره ! لأن الحزن إن كان طاعة استحال أن ينهى النبي صلّى اللّه عليه وآله عنه ، وإن كان معصية كان ما ادّعوه فضيلة رذيلة.

وأيضاً ، فإن القرآن حيث ذكر إنزال السكينة على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، شرَك معه المؤمنين ، إلاّ في هذا الموضع ، ولا نقص أعظم منه.

وأمّا قوله تعالى : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى الَّذِي. (. . .

فإن المراد به أن أبا الدحداح حيث اشترى نخلة شخص لأجل

جاره ، وقد عرض النبي صلّى اللّه عليه وآله على صاحب النخل نخلة في الجنة فأبى ، فسمع أبو الدحداح فاشتراها ببستان له ووهبها للجار ، فجعل له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بستاناً عوضها في الجنة.

وأمّا قوله تعالى : (سَيَقُولُ لَكَ الْمُخَلَّفُونَ. (

فإنه أراد الذين تخلّفوا عن الحديبية ، والتمس هؤلاء أن يخرجوا إلى غنيمة خيبر فمنعهم اللّه بقوله : (قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا . .) الآية ، لأنه تعالى جعل غنيمة خيبر لمن شهد الحديبية ثم قال : (قُلْ لِلْمُخَلَّفِينَ مِنَ الأَعْرَابِ سَتُدْعَوْنَ . .) يريد أنه سندعوكم فيما بعد

إلى قتال قوم أولي بأس شديد ، وقد دعاهم النبي صلّى الله عليه وآله إلى غزوات كثيرة ، كمؤتة وحنين وتبوك وغيرها ، وكان الداعي رسول الله صلّى الله عليه وآله.

وأيضاً ، جاز أن يكون عليّا عليه السلام حيث قتل الناكثين والقاسطين والمارقين ، وكان رجوعهم إلى طاعته إسلاماً لقوله : « يا علي حربك حربي » ، وحرب رسول الله صلّى الله عليه وآله كفر .

وأمّا كونه أنيسه في العريش يوم بدر . فلا فضل فيه ، لأن النبي صلّى الله عليه وآله كان أنسه بالله تعالى مغنياً له عن كلّ أنيس ،

لكن لما عرف النبي صلّى اللّه عليه وآله أن أمره لأبي بكر بالقتال يؤدي إلى فساد الحال ، حيث هرب عدّة مرّات في غزواته . فأيُّما أفضل : القاعد عن القتال أو المجاهد بنفسه وماله في سبيل اللّه ؟ وأمّا إنفاقه على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . فكذبٌ ، لأنه لم يكن ذا مال ، فإن أباه كان فقيراً في الغاية ، وكان ينادي على مائدة عبد الله بن جدعان بمُدّ في كلّ يوم

يقتات به ، فلو كان أبو بكر غنياً لكفى أباه!

وكان أبو بكر في الجاهلية معلّماً للصبيان ، وفي الإسلام كان خيّاطاً ، ولمّا ولي أمر المسلمين منعه الناس من الخياطة فقال : إني أحتاج إلى القوت ! فجعلوا له في كلّ يوم ثلاثة دراهم من بيت المال !
والنبي صلّى الله عليه وآله كان قبل الهجرة غنياً بمال خديجة ، ولم يحتج إلى الحرب وتجهيز الجيوش ، وبعد الهجرة لم يكن لأبي بكر شيء البتة على حال من الأحوال!
ثم لو أنفق ، لوجب أن ينزل فيه قرآن كما نزل في علي : هَلْ أَتَى . .
ومن المعلوم أن النبي صلّى الله عليه وآله كان أشرف من الذين تصدّق عليهم أمير المؤمنين عليه السلام والمال الذي يدّعون

إنفاقه كان أكثر ، فحيث لم ينزل شيء دلَّ على كذب النقل.
وأمّا تقدّمه في الصلاة . فخطأ ، لأن بلالاً لمّا أذّن بالصّلاة أمرت عائشة أن يقدّم أبو بكر ، فلما أفاق النبي صلّى اللّه عليه وآله سمع التكبير فقال : من يصلّي بالناس ؟ فقالوا أبو بكر فقال : أخرجوني ! فخرج بين علي عليه السلام والعباس فنحَّاه عن القبلة وعزله عن الصّلاة ، وتولّى هو الصّلاة.
فهذا حال أدلّة هؤلاء!
فلينظر العاقل بعين الإنصاف ويقصد طلب الحق دون اتباع الهوى ، ويترك تقليد الآباء والأجداد ، فقد نهى اللّه تعالى في كتابه

عن ذلك ، ولا تلهه الدنيا عن إيصال الحق إلى مستحقه ، ولا يمنع المستحق عن حقه.

فهذا آخر ما أردنا إثباته في هذه المقدمة ، والله الموفق للصواب.

فرغت من تسويده في جمادى الأولى من سنة تسع وسبعمائة بناحية خراسان ، وكتب حسن بن يوسف المطهر مصنف الكتاب .

والحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيد المرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين

شرحُ
منهاج الكرامة
والردُّ على منهاج ابن تيميّة
١١١
١١٢

مقدمة الشارح

بسم اللّه الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والسلام على محمد وآله الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأوّلين والآخرين.

وبعد ؛ فإن الشيخ أبا منصور الحسن بن يوسف بن المطهَّر الحلّي (٧٢٦) ، علاّمة الشيعة على الإطلاق في جميع الآفاق ، ومؤلّفاته من عمدة المراجع في المذهب في مختلف العلوم ، من الفقه والأصول والكلام والفلسفة وغيرها . وله قدس سرّه كتب قيّمة ، منها هذا الكتاب (منهاج الكرامة في معرفة الإمامة) ، الذي حوى - على صغره - أمّهات المسائل الخلافيّة التي أشار إلى أدلّة الإمامية فيها ، تاركاً الحكم بعد ذلك للقارئ البصير الباحث المنصف.

وهذا الكتاب هو الذي ردّ عليه الشيخ أحمد بن عبد الحليم الحرّاني المعروف بابن تيمية (٧٢٨) ، بكتاب (الردّ على الرافضي) الذي عرف فيما بعد بـ (منهاج السُنّ ّ ّ َة. (
ولأهميّة كتاب العلاّمة قدس سرّه وضرورة مناقشة كلمات ابن تيميّة ، عمدتُ إلى شرحه ، وإثبات مطالبه ، وإزاحة الشبهات التي أثيرت حولها . فجاء مقارنة للمنهجين ، جامعاً للأقوال والأدلّة من كتب علماء الفريقين المشهورة المعتمدة ، مع تحقيقات قيمة ومطالب عالية لا تخفى قيمتها عن أهلها.

وهذا أوان الشروع في (شرح منهاج الكرامة في معرفة الإمامة) الذي أرجو أن يكون النافع لي في يوم القيامة ، واللّه أسأل أنْ يوفّقني لإتمامه ، وينفع به الباحثين عن الحق المبين بمحمد وآله الطاهرين الطيّبين ، إنه سميع مجيب.

علي الحسيني الميلاني

شرح المقدّمة

شرح المقدّمة

قال المؤلف قدس سره : أما بعد ؛ فهذه رسالةٌ شريفةٌ ومقالةٌ لطيفةٌ ، اشتملت على أهم المطالب في أحكام الدين ، وأشرف مسائل المسلمين ، وهي مسألة الإمامة.

الشرح:

مكانة الإمامة في الدّين

مكانة الإمامة في الدّين

وصف المؤلّف قدس سره الإمامة بـ « أهمّ المطالب في أحكام الدّين ، وأشرف مسائل المسلمين . . . وهي أحد أركان الإيمان » ، ثم استشهد على ذلك بالحديث النبويّ الآتي . وهذا السياق ظاهر بل صريـح في أن المراد هو الأهمّ في حدود الدّين وبالإضافة إلى غيرها من (مسائل المسلمين) . وهل يتحقق (الدين) ويصدق عنوان (المسلمين) إلا (بالإيمان باللّه ورسوله) ؟ فالمراد : كون (الإمامة) أهمّ المطالب بعد الإيمان باللّه ورسوله صلّى اللّه عليه

وآله ، والإمامة كما عرفها الشيعة والسنة - كما في شرح المواقف وغيرها - : « رئاسة في الدّين والدنيا لشخص نيابة عن النبي صلّى الله عليه وآله » (١).

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٤٥ ، شرح المقاصد ٢ / ٢٧٢.

ولم يكن هذا بذاك الغموض حتى لا يفهمه ابن تيمية ، فيورد عليه

بما لا طائل تحته ، ويستدلّ - على أن الإيمان بالله ورسوله أهمّ (١) - بما لا حاجة إليه.

قال قدس سره : التي يحصل بسبب إدراكها نيلُ درجة الكرامة.

الشرح:

قال اللّه تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ) (٢) فبالتقوى والكون مع الصادقين تُنال درجة الكرامة ، وكلّما يكون الإنسان أقرب إلى الصادقين بالجنان والجوارح يكون أكثر عبودية للّه وامتثالاً له في أوامره ونواهيه ، فيكون أتقى ، ومن كان أتقى كان أكرم ، كما في الآية المباركة (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقَاكُمْ) (

٣.)

وبالجملة ، إذا أدرك الإمامة وعرف الإمام ائتمّ به ، فكان هذا الإدراك سبباً لنيل درجة الكرامة ، وكلّما كان الانقياد أكثر كانت درجة الكرامة أعلى وأرفع.

فهذا شرح هذا الكلام والدليل عليه ، وهكذا يسقط قول ابن تيمية من « أنّ مجرد معرفة إمام وقته وإدراكه لا يستحق به الكرامة . . . » .

قال قدس سره : وهي أحدُ أركان الإيمان ، المستحَقّ بسببه الخلود في الجنان ، والتخلّص من غضب الرحمن. . . .

الشرح:
وهذه هي الكرامة التي لا تحصل ، بعد الإيمان بالله ورسوله صلّى الله عليه وآله إلا بإدراك (الإمامة) ، ولذا كانت أحد أركان الإيمان ، بحيث تنتفي (الكرامة) بانتفاء أحدها.
فإن قيل : فالإمامة آخر المراحل ، فكيف تكون أهم وأشرف ؟

----

(١)منهاج السنة ١ / ٧٥ .
(٢)سورة التوبة : ١١٩ .
(٣)سورة الحجرات : ١٣.

قلنا : قد أشرنا إلى أن الإمامة نيابة النبوّة ، والنبوّة من اللّه ، كما أشرنا من قبل إلى أن الإمامة أهمّ المطالب في أحكام الدين ، والدين هو الإيمان بالتوحيد والرسالة ، فسقط السؤال المذكور.

قال قدس سره : وقد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « من

مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية. »

الشرح:

حديث : « من مات . . . » من أصحّ الأحاديث المتّفق عليها ، عن رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وهذا أحد ألفاظه ، وهو موجود في كتب الفريقين (١) ، وله ألفاظ أخرى ، ولا بدّ أن ترجع كلّها إلى معنى واحد ومقصد فارد ، وهو ما صرّح به ونصّ عليه اللّفظ الأول . فتأمّل.

كقوله : « من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية. »

وقوله : « من مات بغير إمام مات ميتة جاهلية. »

وقوله : « من مات وليس عليه طاعة إمام مات ميتة جاهلية. «
وقوله : « من خرج من الطّاعة وفارق الجماعة فمات مات ميتة جاهلية. «
وقوله : « من فارق الجماعة شبراً فمات فميتته جاهلية » (٢. (
وهذا الحديث أحد الأدلّة النقلية على أن الإمامة « أحد أركان الإيمان . . » مع أدلّة عقلية ونقلية أخرى مذكورة في مظانّها.

----

(١)راجع من كتب أهل السنّة : شرح المقاصد ٢ / ٢٧٥ وشرح العقائد النسفيّة : ٢٣٢ .

(٢)مسند أحمد ١ / ٢٩٧ و ٣١٠ و ٢ / ٧٠ و ٨٣ و ٩٤ و ١٢٣ و ١٥٤ و ٣ / ٤٤٥ و ٤٤٦ و ٤ / ٩٦ . صحيح مسلم ٦ / ٢١ ، ٢٢ . مجمع الزوائد ١ / ٣٢٤ و ٥ / ٢١٨ و ٢٢٣ و ٢٢٤ و ٢٢٥.

قال قدس سره : خدمت بها خزانة السّلطان الأعظم. . .

الشرح:

السلطان محمد أولجايتو خان خدابنده ابن أرغون بن ابقاخان بن هولاكو بن تولي بن جنكيز خان المغولي ، و (أولجايتو) لقب له ، ومعناه : السّلطان الكبير المبارك ، و (خدابنده) أي : عبد اللّٰه ، وقيل : (خربنده) ، أي : كبير العباد . ولد سنة ٦٨٠ وتوفي سنة ٧١٦ . وكان تشيّعه على المشهور على يد العلاّمة سنة ٧٠٨ في خبر ذكر في ترجمة العلاّمة من كتب التراجم . فراجع كتاب : أعيان الشيعة (١) وغيره.

وقد أشار إلى الخبر الحافظ ابن حجر في ترجمته في الدرر (٢. (

* * *

----

(١)أعيان الشيعة ٥ / ٤٠٠ .

(٢)الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ٢ / ٧٢.

الفصل الأوّل : في نقل المذاهب في هذه المسألة

قال قدس سره : ذهبت الإمامية إلى أن اللّه تعالى عَدْلٌ حكيمٌ لا يفعل قبيحاً ولا يُخِلُّ بواجب ، وأن أفعاله إنما تقع لغرض صحيح وحكمة ، وأنه لا يفعل الظلم ولا العبث ، وأنه رؤوف بالعباد يفعل بهم ما هو الأصلح لهم والأنفع ، وأنه تعالى كلّفهم تخييراً لا إجباراً ، ووعدهم بالثواب وتوعّدهم بالعقاب على لسان أنبيائه ورسله المعصومين عليهم السّلام ، بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاصي ؛ وإلاّ لم يبق وثوق بأقوالهم. . . .
الشرح:

الإشارة إلى أصول الدين عند الإمامية
اعترض ابن تيمية على التعرّض لمسائل القدر ونحوها : بأن « إدخال مسائل القدر والتعديل والتجويز في هذا الباب كلام باطل من الجانبين ؛ لأنها مسائل لا تتعلّق بالإمامة . . . » (١) .
قلت : صحيح أن هذه المسائل لا علاقة لها مباشرة بالإمامة ، ولذا لم يتعرّض لها العلاّمة في هذا الكتاب ولم يفصّل الكلام في إثباتها فيه ، فإنه مُصنَّفٌ في الإمامة ، غير أنه أشار إلى تلك المسائل هنا مقدّمة للقول بوجوب نصب الإمام على الله تعالى ، فإن

----

(١)منهاج السنة ١ / ١٢٧.

مذهب الإماميّة أن مقتضى عدل الباري وحكمته وأنه لا يفعل قبيحاً ولا يخلّ بواجب ، أن ينصب الإمام كما يقتضي أن يرسل رسولاً . وشرح ذلك موكول إلى الكتب المفصّلة المصنفة في هذا الشأن (١).

فهذا مراد العلاّمة وهو ظاهر لمن تأمّل كلامه ، فلا يرد عليه الاعتراض بما ذكر . وكذا اعتراضه بأن : « ما نقله عن الإمامية ليس تمام قولهم . . . » ساقط.

نصبُ الإمام لطفٌ

قال قدس سره : ثم أردف الرسالة بعد موت الرسول صلّى اللّه عليه وآله بالأئمة عليهم السّلام فنصب أولياء معصومين ليأمن الناس من غلطهم وسهوهم وخطئهم. . . .

الشرح:

واعترض عليه : « إن أراد بقوله : نصب . . . أنه مكّنهم وأعطاهم القدرة على سياسة الناس حتى ينتفع الناس بسياستهم ، فهذا كذب واضح وهم لا يقولون بذلك ، بل يقولون : إن الأئمة مقهورون مظلومون . وإن قيل : المراد بنصبهم أنه أوجب على الخلق طاعتهم ، فإذا أطاعوهم هدوهم ، لكن الخلق عصوهم . فيقال : فلم يحصل بمجرّد ذلك . . . » (٢).

قلت : قول العلاّمة « ليأمن » تعليل لاشتراط العصمة ، و « لئلاّ . . . » تعليل للنصب.

ثم إن (النصب) شيء و (التصرّف) شيء آخر ، فلا وجه لأن يراد

(التصرّف) من (النصب) ، كما أنه ليس المراد (بنصبهم) أنه أوجب على الخلق طاعتهم ، بل المراد من

----

(١)منها كتابه : نهج الحق وكشف الصّدق .
(٢)منهاج السنة ١ / ١٣١.

)النصب) هو الإقامة والجعل ، قال اللّه تعالى : (وَجَعَلْنَاهُمْ أَئِمَّةً

يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا) (١) ، فالله تعالى أوجدهم وجعلهم الأدلاّء عليه لطفاً ورحمة بالعباد ، كما تنصب الرّايات في الطرقات لاهتداء العابرين بها لطفاً ورحمة بهم . فحال الإمام حال الراية ، من خالف ضلّ ، ومن اهتدى بلغ الغاية . . ولا ملازمة حتى يقال : « فلم يحصل بمجرّد ذلك في العالم لا لطف ولا رحمة » . كما لا ينكر اهتداء أقوام من الناس بهم ، فقول ابن تيمية : « إن ما حصل تكذيب الناس لهم ومعصيتهم إيّاهم » كذب . فهذا سرّ التعبير بـ (النصب. (

ثم إن من الأئمة من حصل له التمكّن ومنهم من لم يحصل ، كما

كان الحال بالنسبة إلى الأنبياء والمرسلين ، ومنهم من سيحصل له ذلك ، وهو المهدىّ المنتظر المتّفق على القول به بين المسلمين ، وبه فسّر قوله عز وجلّ : (وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ) (٢) ، وقوله : (وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِنْ بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ . .) (٣) وغيرهما من آيات الكتاب ، حيث يحصل من وجوده وتصرّفه النفع العام للعالم كلّه ، كما كان إيجاده ونصبه إماماً لطفاً ورحمة بالعباد.

مضافاً إلى أن طوائف من الناس انتفعوا به في غيبته في قضايا

شخصيّة أو وقائع عامّة أثبتها المحدّثون الأثبات في كتبهم الخاصّة به.

وبهذا المجمل يسقط قول ابن تيمية : « وأيضاً ، فالمؤمنون بالمنتظر لم ينتفعوا به ولا حصل لهم به لطف. » . . .

قال قدس سره : فينقادون إلى أوامرهم ، لئلا يُخلي اللّه تعالى العالم من لطفه ورحمته . وأنه تعالى لمّا بعث رسوله محمداً صلّى اللّه عليه وآله قام بنقل الرسالة ، ونصَّ على أن الخليفة بعده علي بن أبي طالب ، ثم من بعده ولده الحسن الزكيّ ثم

----

(١)سورة الأنبياء : ٧٣ .

(٢)سورة النور : ٥٥ .

(٣)سورة الأنبياء : ١٠٥.

الحسين الشهيد ، ثم علي بن الحسين زين العابدين . . . وأن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يمت إلاّ عن وصية بالإمامة.

الشرح:
ستعرف ذلك بالتفصيل ، حيث نذكر النصوص والبراهين على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام.

الإشارة إلى أصول الدين عند أهل السنّة
قال قدس سره : وذهب أهل السنّة إلى خلاف ذلك كلّه ، فلم يثبتوا العدل والحكمة في أفعاله تعالى. . . . !
الشرح:
واعترض عليه ابن تيمية : « أن قوله عن أهل السنّة إنهم لم يثبتوا

. . . نقل باطل عنهم من وجهين:
أحدهما : إن كثيراً من أهل السنّة - الذين لا يقولون في الخلافة بالنص على علي ولا بإمامة الاثني عشر - يثبتون ما ذكره من العدل والحكمة على الوجه الذي قاله هو ، وشيوخه عن هؤلاء أخذوا ذلك ، كالمعتزلة وغيرهم ممن وافقهم من متأخري الرافضة على القدر ، فنقله عن جميع أهل السنّة - الذين هم في اصطلاحه واصطلاح العامّة من سوى الشيعة - هذا القول كذب بيِّن منه.
الوجه الثاني : إن سائر أهل السنّة الذين يقرّون بالقدر ليس فيهم من يقول إن اللّه تعالى ليس بعدل ، ولا من يقول إنه ليس بحكيم

، ولا فيهم من يقول إنه يجوز أن يترك واجباً ولا أن يفعل قبيحاً ، فليس في المسلمين من يتكلّم بمثل هذا الكلام الذي من أطلقه كان كافراً مباح الدم باتفاق المسلمين . . . » (١) .

----

(١)منهاج السنة ١ / ١٣٣.

أقول : وكلا الوجهين جهل أو تجاهل ؛

أمّا الأوّل ، فيبطله أن مقصود العلاّمة من (أهل السنّة) هنا خصوص (الأشاعرة) ، ويشهد به قوله في نفس هذه المسألة في كتاب آخر : « قالت الإماميّة ومتابعوهم من المعتزلة . . . وقال الأشاعرة : ليس جميع أفعال اللّه . . . » (١).

وأما الثاني ، فيكذّبه ما نصّ عليه الحافظ ابن حزم المتوفى سنة ٤٥٦ في الفصَل : ٣ / ١٦٠ ، والشهرستاني المتوفى سنة ٥٤٨ في الملل والنحل : ١ / ٩٢ ، والقاضي العضد المتوفى سنة ٧٥٦ في المواقف ، وسيأتي تفصيل الكلام عليه في الفصل الثاني.

قال قدس سره : وأنه تعالى لا يفعل لغرض ، بل كلّ أفعاله لا

لغرض من الأغراض ، ولا لحكمة ألبتّة ، وأنه تعالى يفعل الظلم والعبث ، وأنه لا يفعل ما هو الأصلح للعباد ، بل ما هو الفساد في الحقيقة. . . .

الشرح:

أقول : سيأتي مزيد من الكلام على هذا كلّه في الفصل الثاني من الكتاب.

وقد ذكر الفخر الرازي بتفسيره ما نصّه : « أن العبد لا يستحق على الطاعة ثواباً ، ولا على المعصية عقاباً استحقاقاً عقليّاً واجباً . وهو قول أهل السنّة واختيارنا » (٢).

لكن ابن تيمية يقول في جواب العلاّمة في هذا الموضع : « فهذا فرية على أهل السنّة » (٣) ، فانظر من المفتري ؟

وأمّا أن أفعاله ليست لغرض . . فلم ينكره ابن تيمية ، واستدلّ له الرازي عقلاً ونقلاً ، قال : « أمّا النصوص فأكثر من أن تعدّ ، وهي على أنواع ، منها ما يدلّ على أن الإضلال بفعل اللّه . . . ، ومنها ما يدلّ على أن الأشياء كلّها بخلق اللّه . . . » (٤) ، وقال : « قول أصحابنا:

----

(١)نهج الحق وكشف الصدق : ٧٣ .
(٢)التفسير الكبير ٢ / ١٢٨ .
(٣)منهاج السنة ١ / ٤٦٦ .
(٤)التفسير الكبير ٢٨ / ٢٣٣.

وهو أنه يحسن منه كلّما أراد ، ولا يعلّل شيء من أفعاله بشيء من الحكمة والمصالح » (١. (
قال قدس سره : وأن الأنبياء عليهم السّلام غير معصومين ! بل قد

يقع منهم الخطأ والزلل والفسوق والكذب والسهو ، وغير ذلك!

الشرح:

اعترض عليه ابن تيمية بأن « ما نقله عنهم أنهم يقولون أن الأنبياء غير معصومين فهذا الإطلاق نقل باطل عنهم ؛ فإنّهم متّفقون على أن الأنبياء معصومون فيما يبلّغون عن الله تعالى » (٢.)

قلت : قد ذكر العلاّمة مذهب الإماميّة ومخالفيهم في هذه المسألة على الإجمال ، فقال : بأن الإماميّة ذهبوا إلى وجوب عصمتهم « بحيث لا يجوز عليهم الخطأ ولا النسيان ولا المعاصي ؛ وإلاّ لم يبق وثوق بأقوالهم وأفعالهم فتنتفي فائدة البعثة » ، وأن

أهل السنّة ذهبوا إلى « أن الأنبياء غير معصومين . . . » فأجمل القول في الموردين ، ولم يفصّل أن هذه العصمة متى هي ؟ وفي أي شيء ؟ وعن أيّ شيء ؟ نعم ، ظاهر عبارته في طرف مذهب الإماميّة هو الإطلاق ، وهو كذلك ، فإن مذهبهم أنه لا يقع من الأنبياء السهو ولا النسيان ، ولا تصدر منهم المعصية ، لا الصغيرة ولا الكبيرة ، لا سهواً ولا عمداً ، ولا فرق في ذلك كلّه بين حال قبل النبوّة وحال بعدها ، فيما يبلّغونه عن الله تعالى وفي غيره.

وقد نفى هذا الإطلاق عن أهل السنّة ، لا أنه نسب إليهم كونهم غير معصومين مطلقاً ، حتى يقال بأنهم متفقون على أن الأنبياء

معصومون فيما يبلّغونه عن اللّه تعالى . . ، وسيأتي بعض التفصيل في المسألة في الفصل الثاني.

----

(١)التفسير الكبير ١٧ / ١١ .

(٢)منهاج السنة ١ / ٤٧٠.

قولهم : النّبي لم ينص على أحد

قال قدس سره : وأن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم ينصّ على إمام بينهم.

الشرح:

أجاب ابن تيميّة : « ليس هذا قول جميعهم ، بل قد ذهبت طوائف من أهل السنّة إلى أن إمامة أبي بكر ثبتت بالنص » (١. (

أقول : هذا كذب ، فإن ما ذكر العلاّمة قول جميعهم - إلا البكريّة ، ولا عبرة بهم ؛ لأنهم شرذمة شاذّة تعصّبوا لأبي بكر ، واختلقوا في فضله وخلافته النصوص كما ستعرف - ففي المواقف وشرحها : «

والإمام الحقّ بعد النبي صلّى اللّه عليه وآله أبو بكر ، ثبتت إمامته بالإجماع وإن توقّف فيه بعضهم . . . ولم ينصّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله على أحد ، خلافاً للبكريّة ، فأنهم زعموا النص على أبي بكر ، وللشيعة ، فإنّهم يزعمون النص على علي كرّم اللّه وجهه ، إمّا نصاً جليّاً وإما نصاً خفيّاً . والحقّ عند الجمهور نفيهما » (٢) ، وبه اعترف أهل الحديث كالمناوي (٣. (

فقوله : « ليس هذا قول جميعهم بل قد ذهبت طوائف . . . » كذب . نعم هو مذهب البكريّة ، لكن النصّ الذي يزعمونه من وضعهم ولا أصل له عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، قال الحافظ

ابن الجوزي : « قد تعصّب قوم لا خلاق لهم يدّعون التمسك بالسنّة ، فوضعوا لأبي بكر فضائل » (٤) ، وهؤلاء هم (البكريّة) بالتحديد كما في كلام ابن أبي الحديد ، قال:

»فلمّا رأت البكريّة ما صنعت الشيعة ، وضعت لصاحبها أحاديث في مقابلة هذه

----

(١)منهاج السنّة ١ / ٤٨٦ .

(٢)شرح المواقف ٨ / ٣٥٤ .

(٣)فيض القدير شرح الجامع الصغير ٢ / ٧٢ .
(٤)الموضوعات ١ / ٣٠٣.

الأحاديث ، نحو : (لو كنت متخذاً خليلاً) ، فإنّهم وضعوه في مقابلة حديث الإخاء . ونحو : (سدّ الأبواب) ، فإنه كان لعلي عليه السلام فقلبته البكريّة إلى أبي بكر . ونحو : (إيتوني بدواة وبياض أكتب فيه لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه اثنان ، ثم قال : يأبى اللّه والمسلمون إلاّ أبا بكر) ، فإنّهم وضعوه في مقابلة

الحديث المرويّ عنه في مرضه : (إيتوني بدواة وبياض أكتب لكم ما لا تضلّون بعده أبداً ، فاختلفوا عنده ، وقال قوم منهم : لقد غلبه الوجع ، حسبنا كتاب اللّه) . ونحو حديث : (أنا راض عنك فهل أنت عنّي راض ؟) ، ونحو ذلك » (١) .

ولا يخفى أن هذه الأحاديث هي النصوص التي ربّما يستدلّون بها على خلافة أبي بكر ، ثم يذعنون بعدم اعتبارها سنداً أو سنداً ودلالة ، ومنها حديث : « اقتدوا باللّذين من بعدي أبي بكر وعمر » حيث استدلّ به في بعض كتب الأصوليين ، وقد نصّ غير واحد من محققيهم - كالبزار وابن حزم والعبري والحفيد - على أنه

موضوع . وقد حقّقنا ذلك في رسالة مفردة جيّدة ، طبعت - والحمد للّه - في كتابنا (الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة. (

قال قدس سره : وأنه مات عن غير وصيّة.

الشرح:

قد عرفت من عبارة المواقف وشرحها - وهما من أجلّ الكتب الكلاميّة عندهم - : أن أهل السنّة - عدا البكريّة - على أن خلافة أبي بكر ثبتت بالإجماع ، وفيه ما فيه ، وأنه لا نصّ ولا وصيّة . . والأصل في قولهم بعدم الوصيّة هو قول عمر ، وقد قيل له : لو

استخلفت : « إن أستخلف فقد استخلف أبو بكر ، وإن لم أستخلف لم يستخلف رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله » (٢) .

----

(١)شرح نهج البلاغة ١١ / ٤٩ .
(٢)مسند أحمد ١ / ٤٧ ، صحيح البخاري ٨ / ١٢٦ ، صحيح مسلم ٦ / ٥ ، سنن الترمذي ٣ / ٣٤١.

ولا يخفى ما في القول بموت النبي صلّى الله عليه وآله بلا وصيّة ، ولعلّه من هنا اضطرب بعضهم في تصحيحه وحاولوا توجيهه والتخلّص منه ، ولو بخلط الغث بالسمين . . لكن حاشاه من أن يترك الأمّة ويفارقها بلا وصيّة ، وهو على علم بما سيكون من بعده من المنافقين والأئمة المضلّين . . وقد أمر الله سبحانه في محكم كتابه وهو عليه وآله الصّلاة والسلام في الأحاديث المتّفق عليها بالوصيّة.

من الشواهد على عدم النص على أبي بكر

ثم إنه يشهد بما ذهب إليه جمهورهم من عدم النصّ والوصيّة في خلافة أبي بكر أمور ، نكتفي هنا بالإشارة إليها ، وسنتعرّض لها بالتفصيل فيما بعد:

- ١ النزاع في السقيفة بين المهاجرين والأنصار ، وإباء جماعة من أعلام المهاجرين ، وعلى رأسهم أمير المؤمنين عليه السلام وبنو هاشم عن البيعة لأبي بكر.

- ٢أنه على فرض وجود النصّ أو الوصيّة وخفاء ذلك على من أبى البيعة أو نازع ، لكان من الواجب على أبي بكر أو غيره العالم بذلك

إظهاره ؛ حسماً للنزاع وإخماداً للفتنة ورفعاً للخلاف.

- ٣قول أبي بكر : « أقيلوني. « . . .

- ٤قول عمر : « كانت بيعة أبي بكر فلتة. «

- ٥ما روي عن عائشة أنها سُئلت : « من كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله مستخلفاً لو استخلف ؟ » (١. (

وأورد ابن تيميّة أحاديث في كلام طويل يتضمّن وجود النص والوصيّة على خلافة أبي بكر ، ولكن ذلك خفي عليه وعلى ابنته وعمر وسائر المهاجرين والأنصار. ! !

----

(١)منهاج السنة ١ / ٤٩٧.

وهل من عاقل يرتضي هذا القول ؟ ! وكيف ظهر لهذا القائل ما خفي على أولئك القوم ؟ ! . هذا . . . ويناقضه ما جاء بعده من أن « التحقيق : أن النبي صلّى الله عليه وآله دلّ المسلمين على استخلاف أبي بكر ، وأرشدهم إليه بأمور متعدّدة من أقواله

وأفعاله ، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له ، وعزم على أن يكتب بذلك في مرضه يوم الخميس ، ثم لما حصل لبعضهم شكّ هل ذلك القول من جهة المرض أو هو قول يجب اتباعه ، ترك الكتابة اكتفاء بما علم أن اللّه يختار والمؤمنون من خلافة أبي بكر ، فلو كان التعيين ممّا يشتبه على الأمّة لبيّنه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بياناً قاطعاً للعذر ، لكن لمّا دلّهم دلالات متعدّدة على أن أبا بكر هو المتعيّن وفهموا ذلك ، حصل المقصود . . . ولم ينكر ذلك منهم منكر ، ولا قال أحد من الصحابة أن غير أبي بكر من المهاجرين أحقّ بالخلافة منه ، ولم ينازع أحد في خلافته إلا بعض

الأنصار ؛ طمعاً في أن يكون من الأنصار أمير ومن المهاجرين أمير . . . ولم يقل قطّ أحد من الصحابة أن النبي صلّى اللّه عليه وآله نصّ على غير أبي بكر . . . » (١ . (

أقول:

أولاً ، أن الكلام في (النصّ) و (الوصيّة) وهما غير (الدلالة) و (الإرشاد. (

وثانياً : إن كان دلّهم وأرشدهم فكيف خفي عليهم ؟ وإن كان أخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد عليه ، فلماذا أبوا عن بيعته أو نازعوه خلافته ؟

وثالثاً : إن كان عزم على أن يكتب له بالخلافة ، فما الذي منعه عن ذلك ؟ ولماذا ترك ؟ والخلافة أهمّ الأمور ، وهو يعلم بأنه سيطلبها عدّة من الناس ؟ وسيقع النزاع بينهم بل القتال حولها ؟
ورابعاً : إن كان علمه بأن المسلمين يجتمعون عليه هو السبب في ترك الكتاب ،

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥١٦ - ٥١٩.

فقد علم - وعلم الكلّ - بانتفاء هذا الاجتماع ، حتى أن بعض المسلمين بقي على معارضته حتى آخر لحظة من حياته ، فكان عليه أن يكتب ، وإذ وجدناه لم يكتب ، علمنا أنه لم يكن من عزمه ذلك.

وخامساً : إن كان قد ترك الكتاب اكتفاء بالإجماع كما زعم ، فلماذا عزم على الكتاب مرّة أخرى في مرضه يوم الخميس ؟

وسادساً : من أين علم هذا الرجل أن الذي أراد أن يكتبه يوم الخميس فحصل لبعضهم شك فيه . . . كان الوصية والنص على خلافة أبي بكر ؟ ولماذا حصل لهم الشكّ ؟ ولماذا حالَ عمر بن

الخطاب ومن تبعه دون كتابة الوصية في حق أبي بكر ، سواء كانت من جهة المرض أو هو قول يجب اتباعه ، وأنت تدّعي إجماع القوم على خلافة أبي بكر ودلالة النبي صلّى اللّه عليه وآله المسلمين عليها ؟

إن حديث القرطاس ، وما كان يوم الخميس . . ذو شجون . . وسنتعرّض له في محلّه المناسب له ، استناداً إلى أخبار القوم الموثوقة عندهم.

وسابعاً : قوله : « فلو كان التعيين قاطعاً للعذر . . . » اعتراف بعدم وجود البيان القاطع للعذر من رسول اللّه في خلافة أبي بكر.

وثامناً : إن ما روي عن أبي بكر وعمر وعائشة وغيرهم ، والوجوه الدالّة على عدم النص والاستخلاف ، مثل ما كان من علي وبني هاشم وأتباعهم ، وما كان من سعد بن عبادة ، دليل على أن التعيين ممّا يشتبه على الأمّة . لكن النبي صلّى الله عليه وآله لم يبيّن البيان القاطع فيما زعم!

وتاسعاً : إنه وإن هوّن أمر نزاع الأنصار لكنّه ذكره ، أمّا إباء علي وبني هاشم ومن تابعهم عن البيعة ، فلم يذكره ولم يشر إليه أصلاً .

وعاشراً : إن كلمات هذا الرجل متهافتة ، فهو من جهة ينفي وجود

أيّة شبهة بين الأمّة في تعيين النبي صلّى اللّه عليه وآله أبا بكر ، حتى أنه لم يجد حاجة إلى كتابة ذلك ،

ومن جهة ، يعترف بأن سعد بن عبادة كان يطلب الولاية لنفسه ، وأن جماعة من الأنصار طلبوا تولية غير أبي بكر ، حتى أنه جعل يدفع هذا بقوله:

»ففي الجملة : جميع من نقل عنه من الأنصار من بني عبد مناف أنه طلب تولية غير أبي بكر لم يذكر حجّة دينيّة شرعيّة ، ولا ذكر

أن غير أبي بكر أحقّ بها وأفضل من أبي بكر ، وإنما نشأ كلامه عن حبّ لقومه وقبيلته ، وإرادة منه أن تكون الإمامة في قبيلته . ومعلوم أن مثل هذا ليس من الأدلّة الشرعيّة ولا الطرق الدينيّة ، ولا هو ممّا أمر اللّه ورسوله المؤمنين باتّباعه ، بل هو شعبة جاهليّة ونوع عصبيّة للأنساب والقبائل . وهذا مما بعث اللّه محمداً بهجره وإبطاله » (١) .

قلت : وهل هذا إلا تفسيق لجماعة كبيرة من الصّحابة ؟

هذا ؛ ولا يخفى ما في هذا الكلام من الإقرار بأن الإمامة لا بدّ وأن تستند إلى حجّة دينيّة ، وأنه يعتبر فيها الأحقيّة والأفضليّة.

ثم قال : « ومعلوم أن هذا العلم الذي عندهم بفضله وتقدّمه إنما استفادوه من النبي صلّى اللّه عليه وآله بأمور سمعوها وعاينوها ، وحصل بها لهم من العلم ما علموا به أن الصدّيق أحقّ الأمّة بخلافة نبيّهم وأفضلهم عند نبيّهم ، وأنه ليس فيهم من يشابهه حتى يحتاج في ذلك إلى مناظرة . ولم يقل أحد من الصحابة أن عمر بن الخطاب أو عثمان أو عليّاً أو غيرهم أفضل من أبي بكر أو أحقّ بالخلافة منه. . . .

حتى أن أعداء النبي صلّى اللّه عليه وآله من المشركين وأهل الكتاب والمنافقين يعلمون أن لأبي بكر من الاختصاص ما ليس لغيره ، كما

ذكره أبو سفيان بن حرب يوم أحد . . . حتى أني أعلم طائفة من حذّاق المنافقين ممن يقول أن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان رجلاً عاقلاً أقام الرياسة بعقله وحذقه يقولون : إن أبا بكر كان مباطناً له على ذلك ،

----

(١)منهاج السنّة ١ / ٥٢٠.

يعلم أسراره على ذلك » (١.)
أقول:
أوّلاً : إن كان هذا العلم موجوداً عندهم وحاصلاً لهم من رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فلماذا لم يعملوا به ؟ وخالفوه ؟
وثانياً : نفيه قول أحد من الصحابة بأفضليّة غير أبي بكر منه ، مردود بأن جماعة من كبار الصحابة قالوا بأفضليّة أمير المؤمنين عليه السلام منه ومن جميع الصحابة ، نصّ على ذلك كبار الحفّاظ.

قال الحافظ ابن عبد البر : « وروي عن سلمان ، وأبي ذر ، والمقداد ، وخباب ، وجابر ، وأبي سعيد الخدري ، وزيد بن أرقم أن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه أوّل من أسلم ، وفضّله هؤلاء على غيره » (٢.)

وقال : « اختلف السّلف أيضاً في تفضيل علي وأبي بكر » (٣.)

»وأمّا اختلاف السلف في تفضيل علي ، فقد ذكر ابن أبي خيثمة في كتابه من ذلك ما فيه كفاية » (٤.)

وعزا ابن حزم القول بأنه أفضل الأمّة بعد النبي إلى (بعض أهل السنّة) و (بعض المعتزلة) و (بعض المرجئة) و (جميع الشيعة

) و (جماعة من التابعين والفقهاء) قال : « وروينا عن نحو عشرين من الصحابة أن أكرم الناس على رسول الله علي ابن أبي طالب » (٥.)

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٢٢ - ٥٢٤ .

(٢)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٣ / ١٠٩٠ .

(٣)نفس المصدر ٣ / ١١١٦ .

(٤)نفس المصدر ٣ / ١١١٧ .
(٥)الفصل في الأهواء والملل والنحل ٤ / ١١١.

وثالثاً : نفيه قول أحد من الصحابة بأحقيّة أحد بالخلافة من أبي بكر ، مردود بقول جماعة من الأنصار بأحقيّة سعد بن عبادة ، وقول بني هاشم وجماعة من المهاجرين والأنصار بأحقيّة علي عليه السلام . . . وكلّ ذلك مذكور في أخبار كيفيّة أخذ البيعة لأبي بكر.

ورابعاً : استدلاله بقول أبي سفيان يوم أحد : « أفي القوم محمد . . . أفي القوم أبو بكر . . . » عجيب جدّاً ، لأنه غير معلوم ثبوته ، وإن عزا روايته إلى كتابي البخاري ومسلم ، ولأنه - لو ثبت - قول كافر لا يدري معنى الفضيلة وما تثبت به الأفضليّة في الإسلام ، كما أنا لا نعلم أنه على أيّ وجه قاله.

على أنّه قد نصّ في موضع من كتابه - كما سيأتي - بأنّ « الكافر لا يقبل قوله في دين المسلمين » فبين كلاميه في الموضعين تناقض ظاهر.

ثم إنه إن كان أبو سفيان يعتمد على قوله كافراً ، فلماذا لا يعتمد

على قوله حال إسلامه ظاهراً ، فإن أبا سفيان كان من المعترضين على تولّي أبي بكر ، حتى أنه جاء إلى أمير المؤمنين ليبايعه ويعاهده على النصرة ، كما هو مذكور في كتب التاريـخ.

وخامساً : استناده إلى قول حذّاق المنافقين ! ! عجيب كذلك ، ومن أين حصل له العلم بمقالة هؤلاء ؟ وما العلاقة بينه وبين حذّاق المنافقين ؟!

إمامة أبي بكر كانت ببيعة عمر

قال قدس سره : وأن الإمام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أبو

بكر بن أبي قحافة. . . .

الشرح:

وهو : عبد الله - وقيل عتيق بن أبي قحافة عثمان بن عامر التيمي ، ولد - كما في

تاريخ الخلفاء (١) - بعد مولد النبي صلّى الله عليه وآله بسنتين وستّة أشهر ، وأسلم بعد أكثر من خمسين شخصاً فيما رواه الطبري في تاريخه بسند صحيح (٢) ، وبويع بالخلافة في سقيفة

بني ساعدة ، وتوفي سنة ثلاث عشرة من الهجرة.
قال قدس سره : لمبايعة عمر بن الخطاب له برضا أربعة. . . .
الشرح:
اعترض عليه ابن تيمية بأنه « ليس هذا قول أئمة أهل السنّة ، وإن كان بعض أهل الكلام يقولون : إن الإمامة تنعقد ببيعة أربعة ، كما قال بعضهم : تنعقد ببيعة اثنين ، وقال بعضهم : تنعقد ببيعة واحد ، فليست هذه أقوال أئمة السنّة . بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها ، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة ، فإن

المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان ، فإذا بويـع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً ، ولهذا قال أئمة السنة : من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية هو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم . . . ولو كان جماعة في سفر ، فالسنّة أن يؤمّروا أحدهم كما قال النبي . . . فإذا أمّره أهل القدرة منهم صار أميراً.

فكون الرجل أميراً وقاضياً ووالياً وغير ذلك من الأمور التي مبناها على القدرة والسلطان ، متى حصل ما يحصل به في القدرة والسلطان حصلت ، وإلاّ فلا. . . .

ولهذا قال أحمد في رسالة عبدوس بن مالك العطّار : أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله - إلى أن قال - ومن ولي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به ، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة وسمّي

----

(١)تاريخ الخلفاء : ٣٠ .

(٢)تاريخ الطبري ٢ / ٣١٦.

أمير المؤمنين ، فدفع الصّدقات إليه جائز ، براً كان أو فاجراً . وقال - في رواية إسحاق بن منصور - وقد سئل عن حديث النبي صلّى اللّه عليه وآله : من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية ما معناه ؟ فقال : تدري ما الإمام ؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمون ، كلّهم يقول : هذا إمام ، فهذا معناه » (١) .

أقول : الواقع - يوم السقيفة - ما ذكره العلاّمة ، فقد روى المحدّثون والمؤرّخون عامّة عن عمر أنه قال - وهو يحكي توجّهه مع أبي بكر نحو السقيفة حيث اجتمع الأنصار واتّفقوا على

رئيسهم سعد - : « كنت أزوّر في نفسي كلاماً في الطريق ، فلمّا وصلنا إلى السقيفة أردت أن أتكلّم فقال أبو بكر : مه يا عمر . فحمد اللّه وأثنى عليه ، وذكر ما كنت أزوّره في نفسي كأنه يخبر عن غيب ، فقبل أن يشتغل الأنصار بالكلام مددت يدي إليه فبايعته . . . » .

وعلى هذا الأساس ، قال أهل الكلام منهم بانعقاد الإمامة ببيعة واحد ورضا أربعة - كما اعترف به الرجل - وقال به القاضي أبو يعلى الحنبلي (٢. (

وقال التفتازاني : « اختيار أهل الحلّ والعقد وبيعتهم من غير أن

يشترط إجماعهم على ذلك ، ولا عدد محدود ، بل ينعقد بعقد واحد منهم » (٣.)

وقال القاضي العضد : « وإذا ثبت حصول الإمامة بالاختيار والبيعة فاعلم أن ذلك لا يفتقر إلى الإجماع ، إذ لم يقم عليه دليل من العقل أو السمع ، بل الواحد والاثنان من أهل الحلّ والعقد كاف ، لعلمنا أن الصحابة مع صلابتهم في الدين اكتفوا بذلك ، كعقد عمر لأبي بكر ، وعقد عبد الرحمن بن عوف لعثمان . . . » (٤.)

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٢٦ - ٥٢٩ .
(٢)الأحكام السلطانية : ٢٣ .
(٣)شرح المقاصد ٢ / ٢٨١ .
(٤)المواقف ٣ / ٥٩٠.

وأمّا قوله : « بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها

. . . » ففيه:

أوّلاً : أنه ظاهر في عدم لزوم النص ، ولا أقلّ من ظهوره بل صراحته في عدم كفاية النص لانعقادها.

وثانياً : إنه لا فرق بين ما نسبه إلى (أهل السنة) وما نسبه إلى (أهل الكلام) ، إذ ليس المراد من (أهل الشوكة) إلا (أهل الحلّ والعقد) في اصطلاح أهل الكلام ، فلا يريد القائل بانعقادها بموافقة واحد مطلق الواحد ولو من سوقة المسلمين الذين لا أثر لبيعة الآلاف منهم . . . ويوضّح ذلك قوله : « فالإمامة ملك وسلطان ، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة ،

إلاّ أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم ، بحيث يصير ملكاً بذلك ، وهكذا كلّ أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلا بحصول من يمكنهم التعاون عليه. «

وثالثاً : إن الإمامة ما هي إلاّ نيابة عن النبوّة في كلّ ما هو من شؤونها ، وهل تتوقف النبوّة على موافقة أهل الشوكة ؟ . إنه لو تمّ ما ذكره ، لزم إنكار نبوّة الأنبياء الذين لم يوافقهم أهل الشوكة بل حاربوهم وقتلوهم.

ورابعاً : إن المقصود من الإمامة استمرار وظائف النبوّة ، يقوم بها الإمام نيابة عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، ومن الواضح أن هذا

المقصود لا يعتمد على القدرة والسلطان ، بل القدرة والسلطان من أسباب حصوله ، وهذا صريـح الآية المباركة : (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ) (١).

وخامساً : إن أمر النبي صلّى الله عليه وآله بتأمير المسافرين أحدهم إرشادي ، وليس معنى قوله فيما روي عنه : « لا يحلّ لثلاثة يكونون في سفر إلا أن يؤمّروا واحداً

----

(١)سورة الحديد : ٢٥.

منهم » حرمة ترك ذلك ، بالإجماع . . . فلا يكوننّ هذا ونحوه دليلاً على أن الإمارة بيد الناس ، وأنها تتحقق لكلّ من أمّروه سواء كان عادلاً أو فاسقاً ، فبطل الاستدلال بالحديث لما ذهب إليه وقال : « فإذا أمّره أهل القدرة منهم صار أميراً. «

وأمّا ما حكاه عن أحمد ، فهو على فرض صدوره وظهوره فيما يدّعيه ، باطل بالوجوه المذكورة . على أن ما حكاه ثانياً عنه شاهد

بعدم صحّة النقل الأول عنه ؛ لأن التعريف الذي ذكره لا يصدق على (من غلب المسلمين بالسيف براًكان أو فاجراً) فأيّ إمام من الأئمة (أجمع عليه المسلمون ، كلّهم يقول هذا إمام) ، وكان قد غلبهم بالسيف وهو فاجر ؟ أن هذا غير جائز وغير واقع.

ثم قال هذا الرجل : « والكلام هنا في مقامين أحدهما : في كون أبي بكر كان هو المستحقّ للإمامة وأن مبايعتهم له ممّا يحبّه اللّه ورسوله . فهذا ثابت بالنصوص والإجماع . والثاني : أنه متى صار إماماً فذلك بمبايعة أهل القدرة له. »

أقول : هذا الكلام ليس هنا موضعه ، بل سيأتي بالتفصيل ، وإنما

أشار العلاّمة في هذا المقام إلى مبنى القوم في انعقاد الإمامة . وأمّا البحث التفصيلي عن إمامة الثلاثة فليس في مقامين بل مقامات.

وأمّا « كون أبي بكر كان هو المستحق للإمامة » فأوّل الكلام ، ومن الضروري البحث أوّلاً : عن أن الإمامة تحصل بالتفضّل أو الاستحقاق ؟ ، ثم عمّا لا بدّ من اتصاف الشخص به من الأوصاف أو توفّره فيه حتى يكون إماماً ، ثم نرى هل كان أبو بكر كذلك حتى يكون هو الإمام ؟

وأمّا « أن مبايعتهم له ممّا يحبّه الله ورسوله » فهل مرجع الضمير خصوص (أهل الشوكة) أو (عموم المسلمين) ؟ إن كان المراد

الأوّل ، فقد عرفت ما فيه ، وإن كان المراد الثاني ، فهو كذب .
والظاهر أنه يريد الأوّل ، لاعترافه بعد ذلك بأنه « لو قدّر أن بعض
الناس كان كارهاً للبيعة لم يقدح ذلك في مقصودها » وقال : « وأمّا
أبو بكر فتخلّف عن

بيعته سعد » (١) مع كونه من (أهل القدرة) ! ! ، وكأن الرجل
قد غفل عمّا استدلّ به من كلام أحمد من أن « الإمام ، الذي
يجمع عليه المسلمون كلّهم يقول : هذا إمام! ! «

تراجم الذين انعقدت خلافة أبي بكر برضاهم
قال قدس سره : أبي عبيدة ، وسالم مولى أبي حذيفة ، وأسيد بن حضير ، وبشير ابن سعد.
الشرح:
أبو عبيدة بن الجرّاح ، قيل : اسمه عامر بن الجرّاح ، وقيل : عبد الله بن عامر بن الجراح ، والصحيح : عامر بن عبد الله ، شهد بدراً وما بعدها من المشاهد ، وهو أحد العشرة المبشّرة بالجنّة - فيما يروون - ومن كبار الصحابة . توفي وهو ابن ثمان وخمسين سنة في

طاعون عمواس سنة ١٨ بالأردن وبها قبره (٢.)
وسالم بن معقل ، مولى أبي حذيفة بن عتبة . كان من أهل فارس من إصطخر ، وقيل : إنه من عجم الفرس في كرمد . وكان من فضلاء الموالي ومن كبار الصحابة ، وكان عمر يفرط في الثناء عليه . شهد بدراً وقتل يوم اليمامة سنة ١٢ من الهجرة (٣.)
وأسيد بن حضير الأنصاري ، أحد أصحاب الرأي عندهم . توفي في شعبان سنة ٢٠ وقيل ٢١ . صلّى عليه عمر وكان قد أوصى إليه (٤ .)
وبشير بن سعد الأنصاري ، شهد العقبة وبدراً والمشاهد ، ويقال :

إنه أوّل من بايع أبا بكر يوم السقيفة من الأنصار . قتل - وهو مع خالد بن الوليد - بعين التمر في

----

(١)منهاج السنّة ١ / ٥٣٦ .

(٢)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧١٠ - ١٧١١ .

(٣)المصدر السابق ٢ / ٥٦٧ .

(٤)المصدر السابق ١ / ٩٢.

خلافة أبي بكر (١ .)

أقول : روى سليم بن قيس الهلالي : أنه لمّا انطلقوا بعلي عليه السلام إلى أبي بكر ، كان عمر قائماً بالسيف على رأسه ، وخالد بن الوليد ، وأبو عبيدة بن الجراح ، وسالم مولى أبي حذيفة ، ومعاذ بن جبل ، والمغيرة بن شعبة ، وأسيد بن حضير ، وبشير ابن سعد ، وسائر الناس جلوسٌ ، حول أبي بكر ، عليهم السلاح (٢ .)

هذا ؛ وأخبار السقيفة وكيفية البيعة لأبي بكر ، مذكورة في كتب التواريخ والإمامة بالتفصيل ، وقد أفردها بعض علماء الإسلام

بالتأليف والتحقيق ، ولعلّ من أحسنها من المعاصرين كتاب السقيفة للشيخ محمد رضا المظفر . فراجعه . ولعلّنا نتعرّض فيما سيأتي لطرف من أخبار تلك القضيّة ، استناداً إلى رواية الكتب الموثوق بها عند الجمهور.

إمامة عمر بنصّ أبي بكر

قال قدس سره : ثم من بعده عمر بن الخطاب بنصّ أبي بكر عليه.

الشرح:

هو : عمر بن الخطاب بن نفيل العدوي ، ولد ـ كما في تاريخ

الخلفاء (٣) عن النووي - بعد الفيل بثلاث عشرة سنة ، وأسلم في السنة السادسة من النبوة ، كما فيه عن الذهبي . وأوصى له أبو بكر بالخلافة بالرغم من مخالفة رجال من أهل الحلّ والعقد . وتوفي آخر سنة ثلاث وعشرين بعد أن طعنه أبو لؤلؤة.

قال ابن تيمية : « وأمّا عمر ، فإن أبا بكر عهد إليه ، وبايعه المسلمون بعد موت

----

(١)الإستيعاب ١ / ١٧٢ .
(٢)كتاب سليم بن قيس الهلالي : ١٥١ .
(٣)تاريـخ الخلفاء : ١٠٨.

أبي بكر فصار إماماً لمّا حصلت له القدرة والسلطان بمبايعتهم » (١.)

أقول : سيأتي الكلام حول إمامة عمر كذلك . ولكن نقول هنا : إنهم قد جعلوا الأساس في خلافة عمر : (نص) أبي بكر عليه ، ولم يتعرضوا لـ (الاستحقاق) وادّعوا أيضاً أنه (بايعه المسلمون) ولم

يتعرّضوا لمخالفة من خالف واعتراض من اعترض وإن كان من (أهل القدرة) . . . ولا بدّ من البحث : هل النص عليه من أبي بكر ثابت ؟ وعلى فرضه ، فهل كان له أن يستخلف ؟ وعلى فرضه ، فهل كان عمر مؤهلاً له ؟ وهل أجمع عليه المسلمون كلّهم يقول : هذا إمام ، على حدّ تعبير أحمد الذي استدلّ به الرجل ؟

البيعة لعثمان في الشورى

قال قدس سره : ثم عثمان بن عفّان بنصّ عمر على ستّة هو أحدهم ، فاختاره بعضهم.

الشرح:

هو عثمان بن عفّان بن أبي العاص الأموي ، ولد - كما في تاريخ الخلفاء (٢) - في السنة السّادسة من الفيل ، وأسلم بعد أبي بكر ، واستخلف ببيعة عبد الرحمن بن عوف في الشورى ، ثم كان عبد الرحمن من المقاطعين لعثمان مع أعلام المهاجرين والأنصار لأمور كثيرة نقموها عليه ، حتى قاموا ضدّه وقتل في سنة خمس وثلاثين .

وأهل الشورى هم : أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وعثمان بن عفان ، وطلحة بن عبيد اللّه ، والزبير بن العوّام ، وسعد بن أبي

وقّاص ، وعبد الرحمن بن عوف.
نعم اختاره بعضهم ، لكن عمر كان قد أوصى أنه إذا اختلف القوم كان القول قول الذين يكون فيهم عبد الرحمن بن عوف ؛ لعلمه بأن عبد الرحمن لا يختار عليّاً عليه

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٣٢ .
(٢)تاريخ الخلفاء : ١٤٧.

السلام في حال من الأحوال . ثم إن عبد الرحمن احتال على علي عليه السلام بطريقة تمكّنه من العدول عنه إلى عثمان ، وذلك أنه لمّا عرض عليه الأمر اشترط عليه السير بسيرة الشيخين ، وهو يعلم بإبائه عن أن يُشرط له ذلك . . . فبايع عبد الرحمن عثمان وتبعه الآخرون . وهذا مذكور في جميع الكتب ولا يمتري فيه أحد .

وبه يظهر ما في قول ابن تيمية : « عثمان لم يصر إماماً باختيار بعضهم ، بل بمبايعة الناس له ، وجميع المسلمين بايعوا عثمان

بن عفّان ، لم يتخلّف عن بيعته أحد . . فلمّا بايعه ذوو الشوكة والقدرة صار إماماً ، وإلاّ لو قدّر أن عبد الرحمن بايعه ولم يبايعه علي ولا غيره من الصحابة أهل الشوكة لم يصر إماماً . . . » (١ . (

قلت:

أوّلاً : قد أشرنا إلى أن عمر قد جعل الأمر - في الحقيقة - إلى عثمان ، لأنه قد أحاله إلى رأي عبد الرحمن ، وهو يعلم بأن عبد الرحمن سوف لا يعدل عن عثمان ، وقد أشرنا إلى أنه قد زوى الأمر عن علي بأسلوب يتخيّل الناظر أن عليّاً هو الذي أغضى عن الأمر ! بل سنورد في محلّه من الكتاب بعض الشواهد القويّة على ما ذكرنا ،

فانتظر.
ثانياً : إن بيعة المسلمين لعثمان بن عفّان إنما كانت متابعة لما انتهى إليه الأمر ، وهم يظنّون أنه كان عن شورى حقيقة ، إذ لم يطّلع على واقع الحال إلا أفراد من بينهم أعداد سمعوا مناشدات أمير المؤمنين عليه السلام ، فكانوا من الموالين المقدّمين له على غيره ، كأبي الطفيل عامر بن واثلة الذي روى خبر المناشدة ، وعرف في كتب معرفة الصحابة بالولاء ؛ ولذا وصف بالتشيّع والرفض.
ثالثاً : إن أهل الشورى ، وهم الصحابة أهل الشوكة . . . عدلوا عن

عثمان فيما بعد وقاطعوه . . وتلك قضاياهم مذكورة في التواريخ

.

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٣٢ - ٥٣٣.

ورابعاً : إن جماعة من أعلام السلف وكبار الصحابة يفضّلون عليّاً عليه السلام على أبي بكر فضلاً عن عثمان ، ومنهم من يفضّله على

عثمان.

ثم إن القوم لم يتعرّضوا هنا أيضاً لـ (الاستحقاق) ولا لحكم (الشورى) في أمر الخلافة ، وأنه هل كان لعمر أن يصيّرها شورى ؟ ولماذا بين هؤلاء الستّة دون غيرهم. . . .

ويقول الرجل : « عثمان لم يصر إماماً باختيار بعضهم بل بمبايعة الناس له ، وجميع المسلمين بايعوا عثمان بن عفّان. « . . .

إذن ، لم يكن إماماً لانتخابه في الشورى التي جعلها عمر ، كما لم تكن إمامته لنصّ عن رسول الله صلّى الله عليه وآله . . . فلماذا حمل أعضاء الشورى على البيعة بالسيف بوصية من عمر ؟ ولماذا

لم يترك الأمر إلى المسلمين ؟
وإذا كانت إمامته بمبايعة الناس ، فإنّهم إنّما بايعوه متابعة لأصحاب الشورى ، إذ من الواضح أنه كان بينهم لكلّ منهم أنصار وأتباع ، فهل بقي عثمان على ما بايع القوم عليه ؟ هذه الأمور كلّها يجب أن تبحث ، وستأتي إن شاء اللّه. . . .

إمامة علي عليه السلام ببيعة المسلمين

قال قدس سره : ثم علي بن أبي طالب لمبايعة الخلق له.
الشرح:

قال ابن تيمية : « وأمّا قوله : ثم علي لمبايعة الخلق له .
فتخصيصه علياً بمبايعة الخلق له دون أبي بكر وعمر وعثمان ،
كلام ظاهر البطلان » (١ . (
أقول : سيأتي من العلاّمة ذكر طرف من الأدلّة العقليّة والنقليّة
على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام بعد النبي صلّى اللّه عليه
وآله بلا فصل . أما هنا ، فإنه بصدد

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٣٤.

بيان مذاهب السنّة باختصار حيث قال : « وذهب أهل السنّة إلى خلاف ذلك كلّه . . . وأن الإمام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أبو بكر لمبايعة عمر . . . ثم من بعده عمر بن الخطاب . . . ثم عثمان . . . ثم علي بن أبي طالب . . . » فهو لا يريد الاستدلال (بمبايعة الخلق له) حتى يقال بأن « تخصيصه عليّاً بمبايعة الخلق له . . . كلام ظاهر البطلان » بل إن دليل أهل السنّة على جعله الخليفة بعد عثمان (مبايعة الخلق له) لإنكارهم النصّ عليه

مطلقاً ، وجحدهم حقّه في الخلافة بعد النبي صلّى اللّه عليه وآله. وكأن الرجل لم يفهم مراد العلاّمة ، فانبرى للدفاع عن الثلاثة ، بأن مبايعة الناس لهم كانت أعظم من مبايعتهم له . . . توهّماً منه بأن العلاّمة يريد الطعن في خلافة القوم من هذه الناحية.

أقول : إن كان المعيار للخلافة (مبايعة الخلق) ، فإن المبايعة مع علي كانت في المسجد بمنظر ومسمع من عموم المسلمين ، وأمّا المبايعة مع أبي بكر فقد طبخت في السقيفة ودبّرت بليل ، ومع عمر ، كانت لما زعموه من نصّ أبي بكر عليه ، وما علم به إلا عثمان ، ومع عثمان لمبايعة أهل الشورى له كما مهّد له عمر من

قبل.
ولو كان عدم مبايعة بعض الصحابة - كعبد الله بن عمر - مع علي مضراً بإمامته ، فقد نازع سعد وأتباعه أبا بكر الخلافة ، واعترض طلحة - ومن كان على رأيه - على استخلاف أبي بكر لعمر الذي جعلها شورى ، لتنتهي إلى عثمان الذي كتب اسم عمر في وصيّة أبي بكر عندما أغمي عليه في الأثناء.
هذا ؛ وقد ثبت ندم ابن عمر على تركه البيعة ، بخلاف سعد بن عبادة ومن تبعه ، فقد ثبت عنه الإباءِ عن البيعة حتى قُتِل.
ثم إنه ، بعد أن أطال الكلام في هذا المقام بما هو خارج عن

المقصود ، ولا علاقة له بالبحث هنا أصلاً ، تنبه إلى ما قلناه في بيان مراد العلاّمة فأورده هكذا:

»فإن قال : أردت أن أهل السنّة يقولون إن خلافته انعقدت بمبايعة الخلق له

لا بالنص ، فلا ريب أن أهل السنّة وإن كانوا يقولون بالنص على أن عليّاً من الخلفاء الراشدين لقوله : (خلافة النبوة ثلاثون سنة) ، فهم يروون النصوص الكثيرة في صحة خلافة غيره ، وهذا أمر

معلوم عند أهل الحديث ، يروون في صحة خلافة الثلاثة نصوصاً كثيرة ، بخلاف خلافة علي فإن نصوصها قليلة . . . » (١) .

وأقول : إن أهمّ الأمور وأولاها هو البحث عن أدلّة الإمامة من العقل والنقل كتاباً وسنّة ، وأما الأشياء الأخرى التي يذكرها الرجل ، فلا اعتبار بها ولا أثر لها ، ولذا لم يذكرها غيره من علماء أهل السنّة في الكتب الكلاميّة ، وكان هو المنفرد بها . . . نعم ، لا بدّ من طرح تلك الأدلّة والنظر فيها سنداً ودلالة على ضوء قواعد البحث وآداب المناظرة ، وهذا ما سيفعله العلاّمة ونوضّحه إن شاء اللّه ، فإن النصوص القرآنية والنبويّة هي الطريق الصحيح والمستقيم

المؤدّي إلى ما فيه رضى الله ورسوله. . . .

قال قدس سره : ثم اختلفوا فقال بعضهم : إن الإمام بعده ابنه الحسن عليه السلام. . . .

الشرح:

هو : الإمام السبط الزكي الحسن بن علي ، ولد سنة ثلاث من الهجرة ، واستشهد بالسمّ على يد جعدة بنت الأشعث ، بدسّ من معاوية ، سنة خمسين.

قال قدس سره : وبعضهم قال : إنه معاوية بن أبي سفيان ! ثم ساقوا الإمامة في بني أميّة ، إلى أن ظهر السفاح من بني العباس ،

فساقوا الإمامة إليه ، ثم انتقلت الإمامة منه إلى أخيه المنصور ، ثم ساقوا الإمامة في بني العباس إلى المعتصم ، إلى أربعين!

الشرح:

سيأتي بعض الكلام حول نسب معاوية ، ووقت إسلامه ، ومنكراته زمن حكومته.

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٤٥.

وأبو العباس السفّاح هو : عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، أوّل ملوك بني العباس . توفي سنة ١٣٦.

قول أهل السنّة بإمامة بني أمية وبني العباس

قال ابن تيمية : « أهل السنّة لا يقولون إن الواحد من هؤلاء كان هو الذي يجب أن يولّي دون من سواه ، ولا يقولون إنه تجب طاعته في كلّ ما يأمر به ، بل أهل السنّة يخبرون بالواقع ويأمرون بالواجب ، فيشهدون بما وقع ويأمرون بما أمر اللّه ورسوله . . . »

(١٠)

أقول : لا يخفى الاضطراب في كلمات الرجل . . فلا يثبت ما قاله العلاّمة ولا ينكره ، والجواب عمّا قاله في هذا المقام:

أولاً : إن أهل السنّة يقولون بإمامة الذين ذكرهم العلامة ، وتشهد بذلك كتبهم المؤلفة في أحوال الخلفاء ، فللسيوطي كتاب (تاريخ الخلفاء وأمراء المسلمين. (

وثانياً : إن ما حكاه عن أحمد من أن « أصول السنة عندنا . . . ومن ولي الخلافة . . . » صريح في اعتقاد أهل السنّة بإمامة بني أمية ثم بني العباس ، كما نسب إليهم العلاّمة.

وثالثاً : لقد قبل كبار علماء أهل السنّة وقضاتهم المناصب والرواتب من هؤلاء عن رغبة ورضا ، وهل قبول ذلك إلا القول بإمامتهم ؟.

ورابعاً : هل المطلوب من أهل السنّة هو الإخبار والشهادة بالواقع ، أو الإخبار عن اعتقادهم بما يجب أن يكون وموقفهم تجاه ما كان ؟.

وخامساً : سلَّمنا أنهم لا يقولون إن الواحد من هؤلاء كان هو الذي يجب أن يولّي دون من سواه ، ولا يقولون إنه تجب طاعته ، لكنا نسألهم : هل انقطعت الإمامة بعد

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٤٧.

الخلفاء الأربعة وبقيتم بلا إمام ؟ وإن كانت مستمرة ، فمن الذي يجب أن يولَّي دون من سواه ويجب طاعته بعد الخلفاء ؟ وبمن تقتدون وتأتمّون بعد أولئك ؟ وبأي ملاك ؟ أبنصّ أو شورى أو بيعة عامّة ؟.

وسادساً : إن صريح كلماته في المواضع المختلفة ، يقتضي اعتقاده هو وأهل السنّة بإمامة بني أمية وبني العباس ، من ذلك قوله : « فليست هذه أقوال أئمة أهل السنّة ، بل الإمامة عندهم تثبت بموافقة أهل الشوكة عليهم ، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة. » . . .

وبالجملة ، لقد تحاشى الرجل من أن يعترف بصراحة ووضوح بإمامة ملوك بني أمية وبني العباس ؛ لأن الالتزام بإمامة هؤلاء يستتبع الالتزام بلوازمها ، ثم إنا نسأله : من الذي مكَّن يزيد بن معاوية - مثلاً - من رقاب المسلمين ؟ ومن الّذي سلط من مكَّنه

عليهم ؟.
ومع ذلك كلّه يقول الرجل : « ومن المعلوم أن الناس لا يصلحون إلا بولاة ، وأنه لو تولّى من هو دون هؤلاء من الملوك الظلمة لكان ذلك خيراً من عدمهم ، كما يقال : ستون سنة مع إمام جائر خير من ليلة واحدة بلا إمام . ويروى عن علي رضي اللّه عنه أنه قال : « لا بدّ للناس من إمارة برة كانت أو فاجرة . قيل له : هذه البرة قد عرفناها ، فما بال الفاجرة ؟ قال : يؤمن بها السبيل ويقام بها الحدود ويجاهد بها العدوّ ويقسّم بها الفئ » . ذكره علي بن سعيد في كتاب الطاعة والمعصية » (١).

وكأنه يتغافل عن أن البحث في الإمام الحق والإمامة الشرعيّة عن اللّه ورسوله ؛ لكونها خلافة ونيابة عنه . وبعبارة أخرى : إن الكلام في الإمام الذي أمر اللّه ورسوله بطاعته وترك معصيته في جميع أوامره ونواهيه ، لا فيمن تسلّط على رقاب المسلمين

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٤٧ - ٥٤٨.

بمال أو عشيرة أو مؤازرة من ذوي القدرة والسلطان ، فخلط عملاً صالحاً وآخر سيّئاً ، فهذا ليس بإمام ولا يجوز تولِّيه ، وإن ترتب على وجوده آثار حسنة فقيل بأن وجوده خير من عدمه.

فهل الأئمة الذين أمر الله ورسوله بطاعتهم هم الأئمة الإثنا عشر من أهل البيت عليهم السّلام ، أوّلهم علي بن أبي طالب ، وآخرهم الخَلَف الحجة المنتظر كما يقول الإمامية الإثنا عشرية ، أو أن الأئمة بعد النبي صلّى الله عليه وآله أبو بكر وعمر وعثمان ثم علي بن أبي طالب ثم معاوية ثم بنو أمية وبنو العباس ، ومن بعدهم

ممن تولّى وكان له قدرة وسلطان ؟.
إن البحث في الإمامة الحقة والولاية الشرعيّة نيابة عن اللّه ورسوله صلّى اللّه عليه وآله ، فهل يقول بإمامة بني أمية وبني العباس أملا ؟ إن كان يقول بإمامتهم ، فقد شاركهم في آثامهم وجرائمهم ، وأدخله اللّه في الآخرة مدخلهم ؛ لأن من قال بإمامة أحد ، فقد تولاّه واعتقد بحقيّته ورضي بأفعاله وحشر معه كما دلّت عليه الأخبار المتفق عليها ، وإن كان لا يقول بإمامتهم ، فمن هم أئمته بعد الأربعة ؟ وبمن يقتدي ويأتم في جميع هذه الأزمنة حتى زمانه ، فمن كان إمامه في عصره ؟ ومن هم أئمة آبائه وأبناء

مذهبه الذين كانوا قبله ؟ وقد اتفق الفريقان على أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية. »

ثم إن مقام (الإمامة) لا يزول بإعراض الناس وعدم مساعدة أهل الشوكة منهم له ، كما لم تزل نبوة الأنبياء بذلك.

وأيضاً : لا يزول مقام الإمامة بغيبة الإمام عن الناس إذا دعته الضرورة إلى ذلك ، كما لم تزل نبوة نبينا صلّى اللّه عليه وآله بغيبته في الشعب. . . .

وأيضاً : لا يثبت المقام المذكور لأحد بحصول القدرة وسلطان

الشوكة ، فلا توجب القدرة والسلطة وجوب الإطاعة وحرمة المعصية من قبل اللّه ورسوله.

نعم ، عندما يكون الإمام الحق ذا قدرة وشوكة وسلطان ، تتحقق مصلحة جعل اللّه عز وجلّ إيّاه إماماً لعموم الخلق ، وإلا تحققت به مقاصد الإمامة بقدر ما بيده من القدرة والسلطان.

ولكن الذين سلبوا أئمة الحق سلطانهم هم المسمّون بـ « أهل السنّة » لا سيما أهل الشوكة منهم ، وهذا ما اعترف به الرجل

حيث قال : « ومن المعلوم أن أهل السنّة لا ينازعون في أنه كان بعض أهل الشوكة بعد الخلفاء الأربعة يولُّون شخصاً وغيره أولى بالولاية منه . . . وحينئذ ، فأهل الشوكة الذين قدَّموا المرجوح وتركوا الراجح ، والذي تولّى بقوّته وقوّة أتباعه ظلماً وبغياً ، يكون إثم هذه الولاية على من ترك الواجب مع قدرته على فعله أو أعان على الظلم ، وأما من لم يظلم ولا أعان ظالماً وإنما أعان على البرّ والتقوى ، فليس عليه من هذا شيء . . » (١) .

أقول : فإذا كان الأمر كذلك ، فكيف يفضِّل (هؤلاء الملوك الظلمة) كما وصفهم (٢) على إمام من أئمة أهل البيت مع إساءة الأدب

تجاهه والتهريـج بمن يعتقد بإمامته ، فيقول : « وكلّ من تولّى كان خيراً من المعدوم والمنتظر الذي تقول الرافضة أنه الخلف الحجة ، فإن هذا لم يحصل بإمامته شيء من المصلحة لا في الدنيا ولا في الدّين أصلاً ، ولا فائدة في إمامته ، إلاّ الاعتقادات الفاسدة والأماني الكاذبة والفتن بين الأمة . . . بل هو معدوم. «

فإن هذا الكلام لا يصدر إلا من متعصب عنيد أو معتوه لا يفقه ما يقول:

أمّا أولاً : فلأن من كان ذا عقل أو دين ، لا يفضِّل يزيد بن معاوية

وعبد الملك ابن مروان ، وهارون ، والمتوكل ، وأمثالهم ، على إمام ثبتت إمامته بالأدلّة القويمة التي

----

(١)منهاج السنة ١ / ٥٥٠ .
(٢)المصدر ١ / ٥٤٧ - ٥٤٨.

سنذكر بعضها في موضعها.

وأمّا ثانياً : فإن المهدي المنتظر حيّ موجود وليس بمعدوم ، ولا يختص القول بوجوده بالشيعة الإمامية . . . كما ستعلم.

وأمّا ثالثاً : فإنه قد حصلت وتحصل بإمامة المهدي ووجوده - وهو غائب - مصالح كثيرة في الدنيا والدّين ، علّنا نذكر طرفاً منها فيما سيأتي . . . ولكن المنافقين لا يفقهون.

وأمّا رابعاً : فإن الإعتقاد بإمامة المهدي فرض من اللّه ورسوله ، والقول بعدم الفائدة في إمامته . . . تكذيب للّه ورسوله.

وأمّا خامساً : فلقد اعترف الرجل : بأن كثيرين ممّن كانت لهم الأولويّة والأحقيّة بالولاية لم يتولّوا ؛ لأن أهل الشوكة لم يكونوا

موافقين على ذلك ، فيكون عليهم الإثم في ولاية أولئك الظلمة ، وفي عدم ولاية الذين جعلهم الله أئمة العباد وساسة البلاد.

وكذا الكلام في قوله بالنسبة إلى آباء المهدي ، وكلّهم أئمة بالكتاب والسنّة : « وأما آباؤه . . . » (١) وذلك:

أوّلاً : لأن القدرة وسلطان الأمة ، ليس من شرائط منصب الإمامة كما تقدّم.

ثانياً : إن آباءه عليهم السّلام حتى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب كانوا منابع العلم وأعلام الدين. . . .

ثالثاً : إن إمامة هؤلاء ليست كإمامة من وصفه أهل السنّة بالإمامة

في العلم والدّين كأئمة المذاهب وغيرهم عندهم ، ليرجع إليهم في الحديث والفتيا ونحو ذلك فقط ، بل هي رئاسة الدّين والدنيا نيابة عن النبي ، وأساسها (النص) عليهم المستتبع لوجوب إطاعتهم وحرمة معصيتهم في جميع أوامرهم ونواهيهم مطلقاً.

---

(١)منهاج السنة ١ / ٥٤٩.

وأما اعتذاره عمّن يرجع إلى الحاكم الجاهل أو الظالم أو المفضول ففيه نظر.

أمّا أولاً : فلأن اللّه عز وجلّ يقول : (يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ . . .) (١) وقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « أيّما رجل استعمل رجلاً على عشرة أنفس علم أن في العشرة أفضل ممن استعمل ، فقد غشّ اللّه وغشّ رسوله وغشّ جماعة المسلمين » (٢) وقال صلّى اللّه عليه وآله : « من استعمل رجلاً من عصابة وفيهم من هو أرضى للّه منه ، فقد خان اللّه ورسوله والمؤمنين » (٣).

وأمّا ثانياً : فلأن التحاكم إلى سلطان الجور ودفع الأموال إليه والصّلاة خلفه . . . تشييد لحكومته وتقوية لسلطانه ، وحينئذ يتمكن من الظلم والاستمرار في غصب الحق من أهله.

وأمّا قوله : « وأهل السنّة يقولون : ينبغي أن يولّي الأصلح للولاية إذا أمكن ، إما وجوباً عند أكثرهم وإما استحباباً عند بعضهم ، وإن من عدل عن الأصلح مع قدرته لهواه فهو ظالم ، ومن كان عاجزاً عن تولية الأصلح مع محبته لذلك فهو معذور . ويقولون : من تولّى فإنه يستعان به على طاعة اللّه بحسب الإمكان ، ولا يعان إلا على طاعة اللّه ولا يستعان به على معصية اللّه ، ولا يعان على

معصية الله تعالى » (٤. (

فيقال له : إن كان المراد من (الولاية) هو (الإمامة) فليس أمر الإمامة بيد الخلق فيولّوا الأصلح لها دون الصالح وغيره ، بل هي كالنبوة : (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَيَخْتارُ ما كانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ) (٥) وعلى الأمة - وجوباً - الانقياد له كما ينقادون للنبي صلّى الله عليه

----

(١)سورة النساء : ٦٠ .

(٢)كنز العمال ٦ / ١٩ الحديث ١٤٦٥٣ .

(٣)كنز العمال ٦ / ٢٥ رقم : ١٤٦٧٨ .
(٤)منهاج السنة ١ / ٥٥١ .
(٥)سورة القصص : ٦٨.

وآله . وإن كان المراد منها (الإمارة) و (السلطنة) الفعلية ، بمعنى التمكن له ، فليس بواجب ولا مستحب ، بل حرام قطعاً ؛ لأن ذلك من شؤون الإمام المنصوب من قبل اللّه ورسوله.

وبالجملة ، فإن (الإمامة) هي (الخلافة) و (النيابة) عن رسول

اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، و (الإمام) هو من يقوم مقام النبي وينوب عنه ، ويتولّى الأمور الدنيوية والديّنية بنص منه وتعيين من اللّه : (وَما كانَ لِمُؤْمِن وَلا مُؤْمِنَة إِذا قَضَى اللّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ) (١. (

أفليس هذا القول خيراً من قول القوم بأن كلّ من تسلط على رقاب المسلمين وتغلّب على الحكم ، فكان له القدرة والسلطان ، فهو خليفة اللّه وأمير المؤمنين ، وإن كان جائراً فاجراً جاهلاً ؟!

* * *

----

(١)سورة الأحزاب : ٣٦.

الفصل الثاني : في أنّ مذهب الإماميّة واجب الاتّباع

الآراء المختلفة من الناس بعد النبي صلّى الله عليه وآله
قال قدس سره : لأنّه لمّا عمّت البليّة على كافّة المسلمين بموت النبيّ صلّى الله عليه وآله واختلف الناس بعده. . .
الشرح:
قال ابن تيمية : « قد جعل المسلمين بعد نبيهم أربعة أصناف ، وهذا من أعظم الكذب ، فإنه لم يكن في الصحابة المعروفين أحد من هذه الأصناف الأربعة ، فضلاً عن أن لا يكون فيهم أحد إلا من

هذه الأصناف ، إما طالب للأمر بغير حق كأبي بكر في زعمه ، وإما طالب للأمر بحق كعلي في زعمه ، وهذا كذب على علي رضي الله عنه وعلى أبي بكر ، فلا علي طلب الأمر لنفسه قبل قتل عثمان ، ولا أبو بكر طلب الأمر لنفسه ، فضلاً عن أن يكون طلبه بغير حق . وجعل القسمين الآخرين إما مقلّداً لأجل الدنيا ، وإما مقلّداً لقصوره في النظر . وذلك أن الإنسان يجب أن يعرف الحق وأن يتّبعه ، وهذا هو الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعمت عليهم من النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين غير المغضوب عليهم ولا الضالّين. . . .

وإذا كان الصراط المستقيم لا بدّ فيه من العلم بالحق والعمل به ، وكلاهما واجب ، لا يكون الإنسان مفلحاً ناجياً إلا بذلك ، وهذه الأمة خير الأمم ، وخيرها القرن الأول ؛ أكمل الناس في العلم النافع والعمل الصالح.

وهؤلاء المفترون وصفوهم بنقيض ذلك ، بأنهم لم يكونوا يعلمون الحق

ويتّبعونه ، بل كان أكثرهم يعلمون الحق ويخالفونه ، كما يزعمونه

في الخلفاء الثلاثة وجمهور الصحابة والأمة ، وكثير منهم عندهم لا يعلم الحق ، بل اتبع الظالمين تقليداً ، لعدم نظرهم المفضي إلى العلم ، والذي لم ينظر قد يكون تركه النظر لأجل الهوى وطلب الدنيا ، وقد يكون لقصوره ونقص إدراكه . . . فإذا كان هذا في حكايته لما جرى عقب موت النبي من اختلاف الأمة ، فكيف سائر ما ينقله ويستدلّ به ؟ » (١) .

أقول:

نعم إن الإنسان يجب أن يعرف الحق ومن يهدي إليه ، وأن يتّبعه ويهتدي بهداه (أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لا يَهِدّي

إِلا أَنْ يُهْدَى فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ) (٢) ، فهل كان المسلمون بعد موت النبي صلّى الله عليه وآله يعرفون الحق ؟ وهل اتبعوه ؟ إن العلاّمة يخبر هنا بالواقع بحسب الأدلّة . . فقد أصبح المسلمون بعد نبيّهم صلّى الله عليه وآله أربعة أصناف . . .
والمهمّ هو البحث عمّن طلب الأمر لنفسه بغير حق - وهو أبو بكر من المهاجرين ، وسعد بن عبادة من الأنصار - ومن طلب الأمر لنفسه بحق ، وهو علي عليه السلام . . وفي أي شيء يشكّك ابن تيمية ؟
أمّا الاختلاف بعد النبي صلّى الله عليه وآله في الخلافة عنه ، فلا

سبيل إلى التشكيك فيه ، بل إنه رأس الخلافات وأعظمها. . . .
قال أبو الفتح الشهرستاني : « وأعظم خلاف بين الأمة خلاف الإمامة ، إذ ما سلّ سيف في الإسلام على قاعدة دينية مثل ما سلّ على الإمامة في كلّ زمان ، وقد سهّل اللّه تعالى ذلك في الصدر الأول ، فاختلف المهاجرون والأنصار فيها ، فقالت الأنصار : منّا

---

(١)منهاج السنة ٢ / ١١ - ١٦ .
(٢)سورة يونس : ٣٥.

أمير ومنكم أمير ، واتّفقوا على رئيسهم سعد بن عبادة الأنصاري ، فاستدركه أبو بكر وعمر - رضي اللّه عنهما - في الحال ، بأن حضرا سقيفة بني ساعدة ، وقال عمر : كنت أزوّر في نفسي كلاماً في الطريق ، فلمّا وصلنا إلى السقيفة أردت أن أتكلّم فقال أبو بكر : مه يا عمر . فحمد اللّه وأثنى عليه ، وذكر ما كنت أقدِّره في نفسي ، كأنه يخبر عن غيب . فقبل أن يشتغل الأنصار بالكلام مددت يدي إليه فبايعته وبايعه الناس ، وسكنت الفتنة . ألا إن بيعة أبي بكر

كانت فلتة وقى اللّه المسلمين شرّها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه ، فأيّما رجل بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فإنهما تغرة يجب أن يقتلا.

وإنما سكتت الأنصار عن دعواهم لرواية أبي بكر عن النبي صلّى اللّه عليه وآله : الأئمة من قريش . وهذه هي البيعة التي جرت في السقيفة.

ثم لما عاد إلى المسجد انثال الناس عليه وبايعوه عن رغبة ، سوى جماعة من بني هاشم ، وأبي سفيان من بني أمية ، وأمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي اللّه عنه - كان مشغولاً بما أمره النبي

صلّى اللّه عليه وآله من تجهيزه ودفنه وملازمة قبره ، من غير منازعة ولا مدافعة » (١) .

وأمّا أن بعضهم طلب الأمر لنفسه ، فتلك أخبار السقيفة وإباء علي عليه السلام وأتباعه بيعة أبي بكر ، في كتب الحديث والسيرة والتاريـخ . . . وتلك عبارة الشهرستاني مرّت عليك آنفاً . . . .

وأمّا أن طلب أبي بكر - فضلاً عن غيره - كان بغير حق ، وأن طلب علي عليه السلام كان بحق ، فستقف على الأدلة الدالة على ذلك في غضون الكتاب . . . إن كلّ هذا واقع ، وأيّ ذنب لمن يخبر عمّا وقع على ضوء الأدلّة والأخبار الصحيحة ؟

ونحن أيضاً نقول : « الصراط المستقيم لا بدّ فيه من العلم بالحق والعمل به ،

---

(١)الملل والنحل ١ / ٢٤.

وكلاهما واجب لا يكون الإنسان مفلحاً ناجياً إلا بذلك » ، ولكن لم تكن الأمة كلّها بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله كذلك.

وأمّا قوله : « هذه الأمة خير الأمم » فهو إشارة إلى قوله تعالى (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ) (١) ، لكن هذه الأمة خير أمّة ما دامت تعرف المعروف وتعمل به ، وتعرف المنكر وتنتهي عنه وتنهى عنه ، وإلاّ فهي منقلبة على أعقابها ، وذلك ما أخبر به عز وجلّ بقوله (وَمَا مُحَمَّدٌ إِلا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقِبَيْهِ . . .) (٢).

فيكون المعنى : كنتم خير أمة أخرجت للناس ما لم تنقلبوا على أعقابكم بعد نبيكم عليه وآله الصّلاة والسلام.

وقوله : « خيرها القرن الأول » إشارة إلى ما يروونه عن رسول الله صلّى الله عليه وآله أنه قال : « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم » (٣) لكنه - بعد الغضّ عن سنده والكلام في مدلوله - ليس على إطلاقه بل مقيّد - بالاتفاق - بما إذا لم يرتدُّوا ، فقد قال رسول الله صلّى الله عليه وآله في أحاديث صحيحة أخرجوها : ليردنّ عليّ الحوض غداً رجال من أصحابي ثم ليختلجنّ عن الحوض ، فأقول : يا رب أصحابي . فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا من بعدك . فأقول : سحقاً سحقاً . . . (٤).

فيكون المعنى : خير القرون قرني ما لم يرتدُّوا على أدبارهم ، ولم

يحدثوا من بعدي . وهل الإرتداد إلاّ الإعراض عن الحق بعد معرفته ؟.

فظهر أن ما ورد في الكتاب والسنّة في مدح هذه الأمة أو الصحابة ، فهو أيضاً من

----

(١)سورة آل عمران : ١١٠ .

(٢)سورة آل عمران : ١١٤ .

(٣)جامع الأصول ٩ / ٤٠٤ .
(٤)جامع الأصول ١١ / ١٢٠.

الأدلّة التي يخبر بها عن الواقع ويصدق بها ما كان ، فضلاً عن أن يكون مانعاً عن القول بالحق ، أو دليلاً لرفع اليد عن الحقيقة وبيانها. . . .

فهذا موجز الكلام على ما قاله ابن تيمية.

ثم إنه شرع في الجواب التفصيلي بزعمه عما قال العلاّمة قدس

سره : فقال : « قوله : (تعددت آراؤهم بحسب تعدد أهوائهم) . فيكونون كلّهم متّبعين أهواءهم ، ليس فيهم طالب حق ، ولا مريد لوجه اللّه تعالى والدار الآخرة ، ولا من كان قوله عن اجتهاد واستدلال ، وعموم لفظه يشمل عليّاً وغيره . وهؤلاء الذين وصفهم بهذا هم الذين أثنى اللّه تعالى عليهم هو ورسوله ، ورضي عنهم ووعدهم الحسنى . . . » (١ . (

أقول : هذا مردود من وجوه:

- ١إن (الأهواء) في اللّغة جمع (هوى) وهو (الحبّ) أو (ميل النفس) يكون في الخير والشرّ ، كما نصّ عليه ابن الأثير في النهاية ،

والفيروزآبادي في القاموس ، وشارحه الزبيدي (٢) ، وغيرهم . . . فمراد العلاّمة تعدّد (ميولهم) و (أفكارهم) و (عقائدهم) وما شابه ذلك . . . فما ذكره ابن تيمية وهم ، وما فرّع عليه بقوله : « فيكونون متّبعين أهواءهم ليس فيهم . . . » وهم آخر.

- ٢ إن العلاّمة قسّم الناس بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله إلى الأصناف الأربعة - كما هو صريح كلامه واعترف به المعترض - ومن الأقسام من ذكره بقوله : « وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحق . . . » يعني به علياً كما اعترف الرجل كذلك ، فليس (كلّهم متّبعين أهواءهم ليس فيهم طالب حق . . .) كما توهّم.

- ٣وبما ذكرنا يتضح : أنه لو فرض إرادة العلاّمة من لفظة (الأهواء) البدع وإرادة

----

(١)منهاج السنّة ٢ / ١٧ .
(٢)تاج العروس في شرح القاموس ١٠ / ٤١٥.

النفس بالمعنى المذموم ، فإن لفظه لا يشمل علياً عليه السلام ،

لأن التقسيم قاطع للشركة.

- ٤إن هذا التقسيم الذي ذكره العلاّمة هو واقع الحال ، الذي يصدّقه الكتاب وأخبار القوم ، فكما يوجد في القرآن الكريم آيات تتضمن الثناء على أصحاب الرسول صلّى الله عليه وآله ، كذلك فيه آيات تتضمّن أن بينهم منافقين ، بل فيه (سورة المنافقين) ، وكما يوجد في أخبار القوم بطرقهم أحاديث في الثناء عليهم عن النبي صلّى الله عليه وآله ، كذلك يوجد فيها ما يتضمّن الذمّ الشديد ، كقوله : « لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض » (١) وقوله : « ليردنّ علي الحوض . . » (٢) وكذا

إخباره أنه سيكون بعده أقوام يكذبون عليه (٣) . فظهر صحة تقسيم العلاّمة.

وفيما ذكرناه غنى وكفاية.

ولقد أطال الرجل ، فذكر آيات زعم أنها « تتضمن الثناء على المهاجرين والأنصار » ، وآثاراً رواها عن الصحابة أنفسهم في مدح الصّحابة . . . وفي كثير من ذلك بحث ونظر ليس هذا موضعه . . . ، ومن ذلك قوله : « وقال للمؤمنين : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ . . .) ، (إنَّمَا وليُّكُم اللّه . . .) وقد وضع بعض الكذّابين حديثاً مفترى : إن هذه الآية نزلت في علي لمَّا

تصدق بخاتمه في الصّلاة . وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل ، وكذِبه بيِّن من وجوه كثيرة . . . » (٤.)

قلت : هذا كلّه خروج عن البحث في هذا المقام ، وسيجئ إن شاء الله تعالى الكلام على هذه الآية ، ليعلم الباحث المنصف أن الحديث الوارد ليس حديثاً مفترى ، وأن

---

(١)جامع الأصول ١٠ / ٤٢٧ .

(٢)جامع الأصول ١١ / ١٢٠ .

(٣)والأخبار في هذا المعنى كثيرة بألفاظ مختلفة .
(٤)منهاج السنّة ٢ / ٢٩ - ٣٠.

الاستدلال بالآية لإمامة أمير المؤمنين عليه السلام بلا فصل تام ، غير قابل للنقاش . . . وحينئذ ، يعرف المنصف الطائفة التي « ليس في الطوائف المنتسبة إلى القبلة أعظم افتراء للكذب على الله وتكذيباً للحق منهم » (١) والتي « لا يوجد أكثر المنافقين إلاّ فيهم » (٢).

في أن أبا بكر طلب الأمر لنفسه

قال قدس سره : فبعضهم طلب الأمر لنفسه بغير حق ، وبايعه أكثر الناس طلباً للدنيا. . . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « قوله : فبعضهم طلب الأمر لنفسه . . . وهذا إشارة إلى أبي بكر ، فإنه هو الذي بايعه أكثر الناس ، ومن المعلوم أن أبا بكر لم يطلب الأمر لنفسه ، لا بحق ولا بغير حق ، بل قال : قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين : إما عمر بن الخطاب وإما أبا عبيدة . قال عمر : فوالله لأن أقدَّم فتضرب عنقي لا يقربني ذلك إلى إثمّ أحبّ إليّ من أن أتأمرّ على قوم فيهم أبو بكر . وهذا اللفظ

في الصحيحين.

وقد روي عنه أنه قال : أقيلوني أقيلوني . فالمسلمون اختاروه وبايعوه لعلمهم بأنه خيرهم ، كما قال له عمر يوم السقيفة بمحضر من المهاجرين والأنصار : أنت سيّدنا وخيرنا وأحبّنا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . ولم ينكر ذلك أحد . وهذا أيضاً في الصحيحين.

والمسلمون اختاروه كما قال النبي صلّى اللّه عليه وآله في الحديث الصحيح لعائشة : أدعي لي أباك وأخاك حتى أكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه الناس من

----

(١)منهاج السنّة ٢ / ٣٤ .

(٢)المصدر ٢ / ٤٦.

بعدي . ثم قال : يأبى اللّه والمؤمنون أن يتولّى غير أبي بكر.
فاللّه هو ولاّه قدراً وشرعاً ، وأمر المؤمنين بولايته ، وهداهم إلى أن ولُّوه من غير أن يكون طلب ذلك لنفسه » (١).

أقول:
من المعلوم أن أبا بكر قد طلب الأمر لنفسه ، فهو الذي احتجّ على الأنصار فخصمهم كما يدّعون.
فإن قيل : الإحتجاج على القوم أمر وطلب الأمر لنفسه أمر آخر .
قلنا : إذا لم يكن أبو بكر طالباً شيئاً لنفسه ، فلماذا رجع من السنح ومن جيش أسامة مخالفاً لله ورسوله ؟
فإن قيل : إنما رجع للوداع مع رسول الله صلّى الله عليه وآله وقد بلغه شدّة وجعه . قلنا : وهل كان للرسول في رجوعه - حتى للوداع معه - رضى ؟

ثم لمّا توفي صلّى الله عليه وآله فلماذا لم يحضر تجهيزه ، بل أسرع ومعه عمر وأبو عبيدة نحو السقيفة حيث اجتمع الأنصار للنظر في أمر الخلافة ؟

وبعد ، فقد ناقض ابن تيمية نفسه بتصريحه بأن أبا بكر - وكذا عمر وعثمان - ادّعوا الإمامة وطلبوا الأمر ودعوا الناس إلى طاعتهم ، وسيأتي نصّ كلامه في البحث حول آية المودّة.

وأمّا قوله : « أقيلوني » الذي ذكره الرجل بقوله : « وقد روي عنه » ولم يذكر راويه فما معناه ؟ وما لفظه الكامل ؟ ومتى قاله ؟ وسيأتي الكلام عليه في محلّه.

وأمّا قوله : « فالمسلمون اختاروه وبايعوه لعلمهم بأنه خيرهم » .
فكذب ، لأن المسلمين لم يختاروه . . . وتلك قضايا السقيفة
والصراع بين المهاجرين والأنصار الحاضرين فيها ، وأين كان سائر
المسلمين ؟ نعم ، بايعه عمر وأبو عبيدة ، ثم حُمِل الناس

----

(١)منهاج السنّة ٢ / ٥٠ - ٥٢.

على ذلك فبايعه أكثرهم ، ولم يبايعه كثيرون من أعلام المسلمين . . . ولعلّنا نتعرّض لوقائع السقيفة بشيء من التفصيل في الموضع المناسب.

والاستدلال بقوله المخرج في الصحيحين مردود ، لأن أخبار الصحيحين ليست بحجة . وإذا كان الملاك للتقدّم هو الأحبيّة إلى رسول اللّه صلّى الله عليه وآله والأفضليّة والسيادة ، كما يروون عن عمر مخاطباً لأبي بكر . . . فهذه الصفات مجتمعة في علي عليه السلام ، للأحاديث الصحيحة المرويّة في كتب القوم ، كحديث

خيبر ، وحديث الطائر المشوي وغيرهما مما سيأتي في محلّه.
وأمّا الحديث « إنه قال لعائشة . . . » ففيه:
أولاً : إن أحاديث الصحيحين ليست بحجة.
وثانياً : إن عائشة متهمة في النقل في أمثال المقام في الأقل.
وثالثاً : إن هذا الحديث بالخصوص موضوع في مقابلة حديث القرطاس الصحيح عند الفريقين.
هذا ، وممّا يشهد بأنه إنما رجع إلى المدينة لطلب الأمر لنفسه ، وأن النبي صلّى اللّه عليه وآله ما قال لعائشة : « ادعي لي أباك . . . » بل أعرض عنه لدى حضوره عنده . . . وأنه لم يكن أحبّ الناس

إليه صلّى اللّه عليه وآله : ما أخرجه جماعة من أكابر القوم من أنه صلّى اللّه عليه وآله لما حضره الموت قال : « ادعوا لي حبيبي » أو « عليّاً » فدعوا له أبا بكر « فوضع رأسه » أو « سكت » . . . ثم أعاد الكلمة ، فدعي له عمر ، فصنع ما صنع أوّلاً . . . حتى دعي له علي . . . وأمر بانصراف القوم من حوله . . . (١) .

----

(١)مسند أحمد ١ / ٣٥٦ ، تاريخ الطبري ٢ / ٤٣٩ ، الرياض النضرة ٢ / ١٨٠ ، ذخائر العقبى : ٧٢.

دفاع ابن تيمية عن عمر بن سعد
قال قدس سره : كما اختار عمر بن سعد ملك الري أيّاماً يسيرة لمَّا خُيِّر بينه وبين قتل الحسين عليه السلام ، مع علمه بأن في قتله النار. . . .
الشرح:
هو : قائد جيوش يزيد بن معاوية لقتل سيد الشهداء الحسين بن علي عليه السلام ، وهو ابن سعد بن أبي وقاص الزهري . ومن

القوم من دعته العصبية والبغضاء للرسول وأهل بيته إلى توثيقه والرواية عنه . . لكن عن ابن معين ، من أكابر القوم وأئمتهم في الجرح والتعديل : « كيف يكون من قتل الحسين ثقة ؟ » (١. (قتله المختار بن أبي عبيدة الثقفي سنة خمس وستين.
وأما شعره المذكور ، فمعروف جدّاً ، تجده في كتب الأخبار والتواريـخ والبلدان ، مع الاختلاف زيادة ونقيصة في عدد الأبيات (٢) . . . ورأيته في بعض الكتب ثمانية أبيات هي:
فوالله ما أدري وإني لحائر * أفكّر في أمري على خطرين
أأترك ملك الرّي والرّي منيتي * أم أرجع مأثوماً بقتل حسين

حسين ابن عمي والحوادث جمّة * لعمري ولي في الرّي قرة عين
وإنَّ إله العرش يغفر زلّتي * ولو كنت فيها أظلم الثقلين
ألا إنما الدنيا بخير معجّل * وما عاقل باع الوجود بدين
يقولون إن اللّه خالق جنة * ونار وتعذيب وغلّ يدين
فإن صدقوا فيما يقولون فإنني * أتوب إلى الرحمن من سنتين

----

(١)تهذيب الكمال ٢١ / ٣٥٧ ، ميزان الاعتدال ٣ / ١٩٩ ، تهذيب التهذيب ٧ / ٣٩٦ .

(٢)الكامل في التاريـخ ٤ / ٥٣ ، معجم البلدان : الري ٣ / ١١٨.

وإن كذبوا فزنا بدنيا عظيمة * وملك عظيم دائم الحجلين

قال ابن تيمية : « تمثيل هذا بقصة عمر بن سعد طالباً للرياسة والمال ، مقدّماً على المحرَّم لأجل ذلك ، يلزم منه أن يكون السابقون الأوّلون بهذه الحال.

وهذا أبوه سعد بن أبي وقاص كان من أزهد الناس في الإمارة والولاية ، ولمّا وقعت الفتنة اعتزل الناس في قصره بالعقيق . . . فإذا لم يحسن أن يشبَّه بابنه عمر أيشبَّه به أبو بكر وعمر وعثمان ؟

هذا ، وهم لا يجعلون محمد بن أبي بكر بمنزلة أبي هـ ، بل يفضّلون محمداً ويعظّمونه ويتولّونه ، لكونه آذى عثمان وكان من خواصّ علي لأنه كان ربيبه ، ويسبّون أباه أبا بكر ويلعنونه ، فلو أن النواصب فعلوا بعمر بن سعد مثل ذلك فمدحوه على قتل الحسين ، لكونه كان من شيعة عثمان ومن المنتصرين له ، وسبّوا

أباه سعداً لكونه تخلّف عن القتال مع معاوية والانتصار لعثمان ، هل كانت النواصب لو فعلت ذلك إلاّ من جنس الرافضة.

بل الرافضة شرّ منهم ، فإن أبا بكر أفضل من سعد ، وعثمان كان أبعد من استحقاق القتل من الحسين ، وكلاهما مظلوم شهيد رحمه الله. . . .

ثم غاية عمر بن سعد وأمثاله ، أن يعترف بأنه طلب الدنيا بمعصية يعترف أنها معصية ، وهذا ذنب كثير وقوعه من المسلمين » (١).

أقول:

أولاً : لقد شبّه العلاّمة حال (البعض الذي طلب الأمر بغير حق) بحال عمر بن سعد ، ولم يشبّه حال السّابقين الأوّلين بحاله حتى « يلزم أن يكون السّابقون الأوّلون بهذه الحال » ، فما قاله هذا الرجل باطل.

----

(١)منهاج السنّة ٢ / ٦٥ - ٦٨.

وثانياً : إن سعد بن أبي وقاص ممن تنازل عن الإمارة في الشورى لعثمان بن عفان ، ثم لمّا حاصر المسلمون - من الصحابة والتابعين - عثمان خذله ولم ينصره ، حتى قتل عثمان وسعد مختف في خارج المدينة في (قصره) خوفاً من المسلمين الثائرين . . . ومن كان هذا حاله لا يوصف بأنه « أزهد الناس في الإمارة والولاية » كما لا يوصف من كان له (قصر) في ذلك الزمان بالزهد مطلقاً.

ومن طرائف الأخبار : ما حكاه الحافظ ابن حجر بترجمة محمد بن

مسلمة : « أنه كان عند عمر معدًّاً لكشف الأمور المعضلة في البلاد ، وهو كان رسوله في الكشف عن سعد بن أبي وقاص حين بنى القصر بالكوفة . قال : وقال ابن المبارك في الزهد . . . بلغ عمر بن الخطاب أن سعد بن أبي وقاص اتّخذ قصراً وجعل عليه باباً وقال : انقطع الصوت ، فأرسل محمد بن مسلمة - وكان عمر إذا أحبّ أن يؤتى بالأمر كما يريد بعثه - فقال له : إئت سعداً فأحرق عليه بابه ، فقدم الكوفة ، فلما وصل إلى الباب أخرج زنده فاستورى ناراً ثم أحرق الباب ، فأخبر سعد فخرج إليه فذكر القصة » (١٠).

ومن هذا الخبر تظهر أمور منها : إن سعداً كان يحبّ العيش في القصور أينما كان ، وأين هذا من الزهد ؟

وثالثاً : إنه لا يقاس عمر بن سعد بمحمّد بن أبي بكر ، ولا فعله بفعله ، كما لا يقاس عثمان بسيّدنا الحسين سيّد شباب أهل الجنة وسبط الرسول الأعظم صلّى الله عليه وآله.

فأمّا محمد بن أبي بكر ، فقد ورد في حقّه ما لم يرد في حق عمر بن سعد عشر معشاره ، وقد اشترك - إن ثبت - مع الصحابة وسائر المسلمين في النهي عن المنكر ، لا طلباً للدنيا بل عن علم واعتقاد بأنه جهاد في سبيل الله ، بخلاف عمر بن سعد ، فإن

----

(١)الإصابة في معرفة الصحابة ٦ / ٢٩.

صريـح أشعاره - التي لم ينكرها ابن تيمية ولا غيره - « علمه بأن في قتل الحسين النار » وأنه اختار ذلك بعد أن خُيِّر بينه وبين الرئاسة وملك الري. . . .

وأيضاً : فإن محمد بن أبي بكر ، كان قد أمر عثمان بقتله مع

أصحابه في كتاب أرسله إلى عامله ، في قصة مشهورة ، وعمر بن سعد لم يكن بالنسبة إليه - ولا إلى غيره - شيء من الحسين عليه السلام.

على أن القوم - سواء كان فيهم محمد أو لم يكن - ما تعمّدوا قتل عثمان ، وإنما طالبوه بأن يخلع نفسه ، لما ظهر من أحداثه ، فعندما ألحّ حاصروه ، لكنه أبى واغترّ باجتماع نفر من أوباش بني أمية يدفعون عنه ، حتى انتهى الأمر بالتدريـج إلى القتل وكان ما كان . وعمر بن سعد يصرّح في أشعاره بأنه جاء ليقتل الحسين مع علمه بأن في قتله النار ، بغية الوصول إلى ملك الري . . وكذلك

كان أصحابه وجنوده. . . .

ورابعاً : إن السبب الأهمّ في تعظيم المسلمين وتجليلهم لمحمد بن أبي بكر ليس مشاركته في قتل عثمان - بناء على صحة الخبر ، فإن جماعة من أهل العلم نفوه كما في الإستيعاب - وإنما ثناء أمير المؤمنين عليه السلام عليه وتفضيله . قال ابن عبد البر : « وكان علي بن أبي طالب يثني على محمد بن أبي بكر ويفضّله ، لأنه كانت له عبادة واجتهاد » (١) .

وخامساً : عدم الطعن في عمر بن سعد لما فعل بل الاعتذار له بما ذكر ، يكشف عن نصب شديد وعداء مقيت ، إذ لا يتفوّه مسلم

بأن غاية الأمر في هذا الباب أنه اعترف بأنه طلب الدنيا بمعصية يعترف بها ، ولا يعبر عن قتل المسلم بغير حق بـ (معصية) فضلاً عن قتل ابن رسول الله وأولاده وأصحابه. . . .

وسادساً : إن قتل الحسين عليه السلام ذنب لا يقاس به شيء من الذنوب الكبائر ،

---

(١)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٣ / ١٣٦٧.

فضلاً عن غيرها ، حتى يقال : « هذا ذنب كثير وقوعه من المسلمين » . فلو أن أهل العالم بأسره اشتركوا في قتل نبي من الأنبياء أو وصيّ من الأوصياء لأدخلهم الله النار . ومن الواضح أن تهوين هذا الفعل الشنيع الفظيع رضىً به ، ومن رضي بفعل قوم أشرك معهم فيه.

ثم قال ابن تيميّة : « وأما الشيعة فكثير منهم يعترفون بأنهم إنما قصدوا بالملك إفساد دين الإسلام ومعاداة النبي عليه السلام ، كما يعرف ذلك من خطاب الباطنية وأمثالهم من الداخلين في الشيعة

. . . وأول هؤلاء بل خيارهم هو المختار بن أبي عبيدة الكذاب ، فإنه كان أمين الشيعة ، وقتل عبيد اللّه بن زياد ، وأظهر الانتصار للحسين وقتل قاتله.

بل كان هذا أكذب وأعظم ذنباً من عمر بن سعد ، فهذا الشيعي شرّ من ذلك الناصبي ، بل والحجّاج بن يوسف خير من المختار بن أبي عبيدة ، فإن الحجّاج كان مبيراً كما سمّاه النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يسفك الدماء بغير حق ، والمختار كان كذاباً يدّعي الوحي وإتيان جبريل إليه . . . » (١).

أقول:

وهذا الفصل من كلامه أيضاً يشتمل على أكاذيب ودعاوى وافتراءات . وكلّ ذلك ذبّاً عن عمر بن سعد ، بل هو في الحقيقة ذبّ ودفاع عمّن ولاّه وعمّن شيّد أركان سلطان بني أمية الظالمين ، وعمّن أسّس أساس الظّلم والجور في الإسلام ! نعم ، إن النواصب ليعلمون جيّداً بأن الطعن في عمر بن سعد طعن في معاوية ، والطّعن فيه طعن في الأوّلين. . . .

فمَن الباطنية ؟ وما فعلوا ؟ وهل هم من الشيعة حقاً ؟

----

(١)منهاج السنّة ٢ / ٦٨ - ٧٠.

وهل كان المختار بن أبي عبيدة كذاباً ؟
وهل كان مع ذلك أمين الشيعة ؟
وكيف يكون قاتل قاتل الحسين أعظم ذنباً من قاتل الحسين عليهما السلام ؟
وهل أن الحجاج الثقفي لم يسفك دماً بغير حق ؟
وهل كان خيراً من المختار ؟

إن الدخول في البحث عن هذه القضايا يبّعدنا عن المقصود ، وإنما نريد التأكيد على أن هذا الرجل يحاول تبرير ما فعله أمراء حكّام الجور ، حتى لا ينتهي الطعن إلى الحكّام أنفسهم . . . ويحاول الطعن في كلّ من انتصر لأهل البيت ، لشدة بغضه وعدائه لهم وإن كان يحاول التستر على ذلك. . . .

لقد ثبت تأريخياً - وشهد من أنصف - بأن الذين « قصدوا بالملك إفساد دين الإسلام ومعاداة النبي صلّى الله عليه وآله » هم غير الشيعة ، كما لا يخفى على من راجع ولا حظ ما أحدثه بنو أمية والزبير ، ومن تأخر عنهم من الملوك والحكام ، بل من تقدّم عليهم

، في دين الإسلام. . . .
أفهل حرَّم شيعي ما كان حلالاً على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ؟
وهل منع شيعي من الشهادة برسالته في الأذان ؟
وهل صلّى شيعي صلاة الجمعة يوم الأربعاء ؟
وهل رمى شيعي القرآن حتى مزّقه ؟
وهل هدم شيعي الكعبة ورماها بالمنجنيق ؟
وممّا يشهد بما ذكرنا من أن غرض الرجل الحماية عن حكّام الجور وعمّال الظلمة ، لئلاّ ينتهي الطعن إلى أمراء الفاسقين أنفسهم . . .

تناقضاته في كلماته ، فتارة يقول بأن الحجاج « لم يسفك دماً بغير حق » ، وأخرى يقول - في تقديم الحجّاج على المختار بزعمه - : « وهذا الذنب أعظم من قتل النفوس » ، وثالثة يصفه بأنه : « كان لا يقبل من

محسنهم ولا يتجاوز عن مسيئهم » ! وتجد في (المدخل) بعض التفصيل.

الكثرة لا تستلزم الصواب

قال قدس سره : وبعضهم اشتبه الأمر عليه ، ورأى طالب الدنيا مبايعاً له ، فقلّده وبايعه وقصَّر في نظره فخفي عليه الحق ، واستحقّ المؤاخذة من اللّه تعالى بإعطاء الحقّ لغير مستحقّه بسبب إهمال النظر . وبعضهم قلّد لقصور فطنته ، ورأى الجمَّ الغفير فبايعهم. . . .

الشرح:

اعترض عليه ابن تيمية أوّلاً : « اللّه تعالى قد حرَّم القول بغير علم ، فكيف إذا كان المعروف ضدّ ما قاله ، فلو لم نكن نحن عالمين

بأحوال الصحابة لم يجز أن نشهد عليهم بما لا نعلم من فساد القصد والجهل بالمستحق . . . فكيف إذا كنا نعلم أنهم كانوا أكمل هذه الأمة عقلاً وعلماً وديناً » (١) .

وثانياً : بأنه « هب أن الذين بايعوا أبا بكر كانوا كما ذكرت إمّا طالب دنيا وإمّا جاهل ، فقد جاء بعد أولئك في قرون الأمة من يعرف كلّ أحد زكاءهم وذكاءهم مثل . . . وهم كلّهم متفقون على تفضيل أبي بكر وعمر . . . » (٢) .

أقول:

ويردّ الأوّل : بأن الذي قاله العلاّمة ليس من القول بغير علم ولا

من الشهادة بما لا يعلم . . . بل هو العلم بأحوالهم عن طريق أفعالهم وأقوالهم ، فهو علم مستند إلى الحس . أما علم المعترض المدّعي حصوله له ، فهو مستند إلى أخبار يروونها واجتهادات لهم في الآيات يرونها . . . ألا ترى قوله : « فإنهم خير هذه الأمة كما تواترت

----

(١)منهاج السنة ٢ / ٧٦ .

(٢)المصدر ٢ / ٨٢.

بذلك الأحاديث عن النبي صلّى الله عليه وآله حيث قال : خير القرون القرن الذي بعثت فيهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم . وهم أفضل الأمة الوسط الشهداء على الناس . . . لهم كمال العلم وكمال القصد . إذ لو لم يكن كذلك للزم أن لا تكون هذه الأمة خير الأمم . وأن لا يكونوا خير الأمة ، وكلاهما خلاف الكتاب والسنة » . لكن الحديث المزعوم تواتره غير وارد من طرقنا ، والآية إنما تدلّ على كون هذه الأمة خير الأمم ما دامت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر. . . .

وبالجملة ، فقول العلاّمة علم مستند إلى الحسّ ، ولا ريب في تقدم الحسّ على الحدس ، بعد تسليم مستنده سنداً ودلالة.

ويردّ الثاني:

أوّلاً : بأن في الصحابة والتابعين وأئمة الحديث ممّن يرى تفضيل أمير المؤمنين عليهما مثل ذلك بل أكثر . وثانياً : هب أن الذين قالوا بتفضيلهما كانوا كما ذكرت ، فهل الكثرة تستلزم الصواب ، واللّه سبحانه وتعالى يقول : (وَقَلِيلٌ مِنْ عِبَادِيَ الشَّكُورُ) (١) ؟

طلب الإمام الأمر بحق

قال قدس سره : وبعضهم طلب الأمر لنفسه بحق ، وتابعه

الأقلّون الذين أعرضوا عن الدنيا وزينتها ، ولم تأخذهم في اللّه تعالى لومة لائم ، بل أخلصوا للّه تعالى واتبعوا ما أُمروا به من طاعة من يستحق التقديم.

الشرح:

قال ابن تيمية : « قولك : إنه طلب الأمر لنفسه بحق وبايعه الأقلّون كذب على علي رضي اللّه عنه ، فإنه لم يطلب الأمر لنفسه في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان ، وإنما طلبه

----

(١)سورة المؤمنون : ٧٠.

لما قتل عثمان وبويـع ، وحينئذ ، فأكثر الناس كانوا معه ، ولم يكن معه الأقلّون ، وقد اتفق أهل السنّة والشيعة على أن عليّاً لم يدع إلى مبايعته في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان. « . . .

أقول:

ليس المراد من (طلب الأمر لنفسه) أن يخرج إلى الناس ويدعوهم إلى بيعته ، فإن هذا لم يكن منه ، لا بعد أن توفى اللّه

نبيه صلّى اللّه عليه وآله ، ولا بعد أن قتل المسلمون عثمان بن عفان.

أمّا في اليوم الأوّل ، فقد كان مشغولاً بالنبي صلّى اللّه عليه وآله ، وما كان بالذي يتركه على الأرض ويخرج فيخاصم الناس على سلطانه كما فعل غيره ، غير أن بني هاشم وجماعة من المهاجرين والأنصار كانوا في بيته ليبايعوه وهم لا يشكّون في أنه الخليفة والإمام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

وأمّا في اليوم الثاني ، فإن الناس هم الذين طلبوه لأن يبايعوه ، فإن كان قبول البيعة منهم طلباً ، فلماذا أنكرت نسبة الطلب إلى أبي

بكر وأنت تدّعي أن الناس بايعوه ؟ إنه ليس على الإمام الحق إلا الاستعداد لتولّي الأمر وقبول البيعة.

وهذا ما فعله أمير المؤمنين عليه السلام في اليومين ، غير أنه في الثاني بايعه الأكثرون بل الكلّ ، وفي الأوّل - والكلام حوله الآن - لم يبايعه إلا الأقلّون الذين بقوا معه في الدار ، معرضين عن الدنيا وأهلها. . . .

وأيّ شيء أبلغ في الدّلالة على الطلب ، من قبول البيعة ممن بايع والإباء عن البيعة للغير ؟ نعم ، لقد طلب الأمر لنفسه ، وتحقق له ، ببيعة أولئك الأقلّين وقبول بيعتهم ، وإلاّ لخرج وبايع أبا بكر .

هب أنه كان معذورا بانشغاله بأمر النبي صلّى اللّه عليه وآله ثم بجمع القرآن في الأيام الأولى ، فلا أقل من أن يأمر أهله وذويه بالمبادرة إلى البيعة ! وهلاّ بايع بعد الفراغ ممّا كان يشغله ؟ وهلاّ أمر حليلته بضعة الرسول عليهما السلام - وهو يراها موشكة على اللّحوق بأبيها - وهو يعلم بأن : « من مات ولم يعرف إمام زمانه مات

ميتة جاهلية » ؟

كلاّ ، لم يفعل شيئاً من ذلك ، فلا هو بايع ، ولا هي ، ولا أحد من بني هاشم والذين كانوا معهم من غيرهم ، مدّة حياة الصدّيقة الطاهرة بعد النبي ، وهي ستة أشهر ، في رواية القوم (١).

إلى غير ذلك من الشواهد العقليّة والنقليّة على صدق كلام العلاّمة طاب ثراه ، وأن القول بأن أمير المؤمنين عليه السلام لم يطلب الأمر لنفسه كذب عليه.

قال قدّس سرّه : وحيث حصلت للمسلمين هذه البليّة ، وجب على كلّ واحد النظر في الحق واعتماد الإنصاف. . .

الشرح:

لا يخفى أن موضوع الكتاب (إثبات الإمامة) ، وإنما تعرّض لمسائل التوحيد والعدل والنبوة مقدّمة للغرض الذي لأجله وضع الكتاب ، فلكون هذه المسائل مقدّمة ، وفي كلامه إشارة لمجمل الدليل في كلّ مسألة منها ، لم نر ضرورة للشرح والبسط إلا لما يتعلّق بصلب الموضوع.

الأدلّة على وجوب اتّباع مذهب الإماميّة

قال قدّس سرّه : وإنما كان مذهب الإماميّة واجب الاتّباع لوجوه:

الوجه الأول

لما نظرنا في المذاهب ، وجدنا أحقّها وأصدقها وأخلصها عن شواء الباطل ، وأعظمها تنزياً للّه تعالى ولرسله ولأوصيائه عليهم السلام ، وأحسنها في المسائل الأصوليّة والفروعيّة ، مذهب الإماميّة ، لأنهم اعتقدوا : أنّ اللّه تعالى هو المخصوص

----

(١)صحيح البخاري ٥ / ٨٢ ، كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر .
صحيح مسلم ٥ / ١٥٤ ، كتاب الجهاد ، باب قول النبي : لا نورث ....

بالأزليّة . . . وأنه ليس بجسم . . . وأنه تعالى قادر على جميع المقدورات ، وأنه عدل حكيم . . . وأن أفعاله محكمة واقعة لغرض ومصلحة وإلاّ كان عابثاً . . (١) وأنه أرسل الأنبياء عليهم السّلام لإرشاد العالم . وأنه تعالى غير مرئي ولا مدرك بشيء من الحواس . . . وأنه ليس في جهة . . . وأن الأنبياء عليهم السّلام معصومون عن الخطأ والسهو والمعصية ، صغيرها وكبيرها ، من أوّل العمر إلى آخره . . . وأن الأئمة معصومون كالأنبياء عليهم

السّلام في ذلك ، لما تقدم . ولأن الشيعة أخذوا أحكامهم الفروعية عن الأئمة المعصومين عليهم السّلام الناقلين عن جدهم رسول اللّه ، الآخذ ذلك من اللّه تعالى بوحي جبرئيل عليه السلام إليه ، يتناقلون ذلك عن الثقات خلفاً عن سلف ، إلى أن تتصل الرواية بأحد المعصومين عليه السلام ، ولم يلتفتوا إلى القول بالرأي والاجتهاد وحرَّموا الأخذ بالقياس والاستحسان.

موجز عقائد الإمامية في صفات الباري والأنبياء والأئمة

الشرح:

هذا موجز عقائد الإمامية ، وكان غاية ما أجاب به ابن تيمية عمّا

ذكره العلاّمة رحمه اللّه من عقائد الإمامية هو : أن هذه عقائد فلان من المعتزلة أو الطائفة الفلانيّة منها أو من غيرها . لكن العلاّمة لا ينفي أن يكون غير الإمامية مشاركاً لهم في شيء من عقائدهم.

ثم إن هذا الرجل يورد في عقائد الإمامية ومقالاتهم أشياء ليست في شيء من كتبهم ، وإنما يعتمد في إيرادها على ما ذكره المصنّفون من أهل نحلته وخاصّة عن أبي الحسن الأشعري ، وإذا استدلّ بحديث ردّاً أو تأييداً فهو حديث يرويه المحدّثون من أهل مذهبه

بطرقهم التي عليها يعتمدون . . . ومن الواضح أن ذلك كلّه خروج عن أدب البحث وقانون المناظرة.

----

(١)سورة الأنبياء : ١٦.

إزراء ابن تيمية بأئمة أهل البيت

وكثيراً ما ينسب إلى الإمامية - بل إلى أئمة أهل البيت عليهم السّلام - أشياء نسبة مجرّدة عن الدليل والمستند الصحيح ، فممّا قال مثلاً : « قدماؤهم كانوا يقولون : القرآن غير مخلوق كما يقوله أهل السنّة والحديث . وهذا هو المعروف عند أهل البيت ، كعلي بن أبي طالب وغيره مثل أبي جعفر الباقر وجعفر الصّادق وغيرهم ، ولكن الإماميّة تخالف أهل البيت في عامّة أصولهم.

فليس من أئمة أهل البيت مثل : علي بن الحسين وأبي جعفر الباقر وابنه جعفر ابن محمد ، من كان ينكر الرؤية ، ولا يقول بخلق القرآن ، ولا ينكر القدر ، ولا يقول بالنصّ على علي ، ولا بعصمة

الأئمة الاثني عشر ، ولا يسبّ أبا بكر وعمر . والمنقولات الثابتة المتواترة عن هؤلاء معروفة موجودة ، وكانت مما يعتمد عليه أهل السنّة (١) .

وقد تخرج من فيه كلمات كبيرة في أئمة أهل البيت عليهم السّلام! كقوله : « القوم المذكورون إنما كانوا يتعلّمون الحديث من العلماء به كما يتعلّم سائر المسلمين ، وهذا متواتر عنهم » (٢) .

فممن كانوا يتعلّمون ، وكلٌّ منهم أعلم أهل زمانه في الحديث وغيره ؟

وهذا متواتر عنهم ، عند من ؟

ولو فرض رواية أحدهم عن أحد الصحابة مثلاً في قضية في واقعة ، فهل يسمّى ذلك تعلّماً ؟

وكقوله : « فليس في هؤلاء من أدرك النبي صلّى اللّه عليه وآله وهو مميز إلا علي كرّم اللّه وجهه ، وهو الثقة الصدوق فيما يخبر به عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، كما أن

----

(١)منهاج السنة ٢ / ٣٦٨ .

(٢)منهاج السنة ٢ / ٤٥٤.

أمثاله من الصحابة ثقات صادقون فيما يخبرون به أيضاً عن النبي . . . حتى بسر بن أبي أرطاة مع ما عرف منه ، روى حديثين رواهما أبو داود . . . » (١) .

فإن أئمة أهل البيت عليهم السلام كان الواحد منهم يروي عن أبيه عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . . . ثم هل أمير المؤمنين عليه السلام وسائر الصحابة - حتى بسر - سواء ؟

وكقوله : « فالزهري أعلم بأحاديث النبي صلّى الله عليه وآله وأحواله وأقواله باتفاق أهل العلم من أبي جعفر بن علي وكان معاصراً له . وأما موسى بن جعفر وعلي بن موسى ومحمد بن علي ، فلا يستريب من له من العلم نصيب أن مالك بن أنس ، وحمّاد بن زيد وحمّاد بن مسلمة ، واللّيث بن سعد ، والأوزاعي ، ويحيى بن سعيد ، ووكيع بن الجرّاح وعبد الله بن المبارك ، والشافعي ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه . وأمثالهم ، أعلم بأحاديث النبي صلّى الله عليه وآله هؤلاء » (٢) .

وكقوله : « لا يشكّ عاقل أن رجوع مثل مالك ، وابن أبي ذئب ،

وابن الماجشون ، والليث بن سعد ، والأوزاعي ، والثوري ، وابن أبي ليلى ، وشريك وأبي حنيفة ، وأبي يوسف ، ومحمد بن الحسن ، والحسن بن زياد اللؤلؤي ، والشافعي ، والبويطي ، والمزني ، وأحمد بن حنبل ، وأبي داود السجستاني ، والأثرم ، وإبراهيم الحربي ، والبخاري ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، وأبي بكر ابن خزيمة ، ومحمد بن جرير الطبري ، ومحمد بن نصر المروزي ، وغير هؤلاء ، إلى اجتهادهم واعتبارهم ، مثل أن يعلموا سنّة النبي صلّى اللّه عليه وآله الثابتة عنه ، ويجتهدوا في تحقيق مناط

الأحكام وتنقيحها وتخريجها ، خير لهم من أن يتمسكوا بنقل الروافض عن العسكريين

----

(١)منهاج السنة ١ / ٤٥٦ .
(٢)منهاج السنة ٢ / ٤٦٠.

وأمثالهما ، فإن الواحد من هؤلاء لأعلم بدين الله ورسوله من

العسكريين أنفسهما ، فلو أفتاه أحدهما بفتيا كان رجوعه إلى اجتهاده أولى من رجوعه إلى فتيا أحدهما ، بل ذلك هو الواجب عليه » (١.)

أقول:

أوّلاً : إن كلّ واحد من الأئمة الاثني عشر عليهم السّلام علمه من اللّه وموروث عن رسول اللّه صلّى الله عليه وآله ، فكيف يكون الواحد من هؤلاء أعلم من الواحد منهم ؟ بل لو جمعت علوم كلّهم لما بلغ عشر معشار علم الواحد منهم. . . .

وثانياً : لقد اعترف بإمامة أئمة أهل البيت عليهم السّلام - في العلم

وغيره من الصفات ـ كثير من أئمة أهل السنّة ومشاهير علمائهم . . . ولعلّنا نذكر بعض تلك الكلمات فيما سيأتي ، حيث يذكر العلاّمة رحمه اللّه موجزاً من أحوال الأئمة عليهم السلام . . . الأمر الذي يؤكّد تعصّب ابن تيمية وشدّة عناده لأهل البيت.

وثالثاً : إنه لا اتفاق بين السنّة على وصف هؤلاء الذين ذكرهم الرجل بما وصفهم به . . وهذا واضح لمن راجع تراجمهم وما قيل فيهم في كتب الرجال.

ورابعاً : إن ما قاله الرجل في حق الأئمة عليهم السّلام ليس شيئاً جديداً من المناوئين للعترة الطاهرة ، فلقد قالوا مثله فيمن هو

خير من العسكريين وأفضل . . . وهو مولانا أمير المؤمنين عليه السلام الذي ورد في حقه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وعن الصحابة والتابعين ومن بعدهم . . . ما ورد . . . والذي قال في حقه عمر بن الخطاب : « لولا علي لهلك عمر » . . . والذي طالما رجع إليه الصّحابة في المعضلات ، ولم يرو أحد رجوعه إلى أحد أبداً . . . نعم ، قالوا مثل هذا الكلام في حقّه ، بل فضّلوا عليه من ليس بأفضل من العلماء الذين ذكر الرجل أسماءهم! ! . . .

----

(١)منهاج السنة ٢ / ٤٧٠ - ٤٧٣.

وخامساً : لقد تعلّم مشاهير الصحابة وتلمَّذوا على أمير المؤمنين عليه السلام في العلوم المختلفة ، ورجعوا إليه في المشكلات ، وهذا أمر مشهور كما اعترف به كبار العلماء ، كالنووي في (تهذيب الأسماء واللغات) (١. (

والواجب على أهل كلّ زمان هو الرجوع إلى الإمام المعصوم في ذلك الزمان ، المنصوص عليه من قبل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ،

والتعلّم منه ، وقد فعل ذلك جماعة من علماء القوم المعاصرين للأئمة الطاهرين ، وفيهم بعض العلماء الذين ذكرهم هذا الرجل زاعماً أعلميّتهم ووجوب تعلّم الأئمة منهم ! ! وسنرى ذلك في تراجم الأئمة الأطهار في هذا الكتاب.

وكيف يجوز أن يرجع أحد من طلاّب العلم - فكيف بالعسكريين الإمامين المعصومين - إلى أناس يستندون في فتاواهم إلى القياسات والاستحسانات ، ويترك ما ورد عن رسول الله صلّى الله عليه وآله عن جبرئيل عن الله عزّ وجل ، بواسطة الأئمة المعصومين ؟

وإذا كان هذا موقف ابن تيمية من أئمة أهل البيت الطاهرين

عليهم السّلام ، فما ظنّك بموقفه من شيعتهم ؟ فإن كتابه مملوء - ولا سيّما في هذه المواضع - بالسبّ والشتم والتكفير . . . وأمثال هذه الأشياء التي يلتجئ إليها عادة المبطلون إذا أحرجوا في المسائل . . . أنظر إليه يقول في موضع:

. . . »وهذا دأب الرافضة دائماً يتجاوزون عن جماعة المسلمين إلى اليهود والنصارى والمشركين في الأقوال والموالاة والمعاونة والقتال وغير ذلك ، ومن أضلّ من قوم يعادون السّابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار ، ويوالون المنافقين والكفار ؟ وقد قال اللّه تعالى : (أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللّهُ عَلَيْهِمْ مَا هُمْ

----

(١)تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٣٤٦.

مِنْكُمْ وَلا مِنْهُمْ وَيَحْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ يَعْلَمُونَ * أَعَدَّ اللّهُ لَهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ * اِتَّخَذُوا أَيْمَانَهُمْ جُنَّةً) » فذكر الآيات إلى آخرها (١. (

موجز عقائد غير الإمامية وما يرد عليها
قال قدس سره : أما باقي المسلمين فقد ذهبوا كلّ مذهب. . . .
الشرح:
لا يخفى أن مراده من (باقي المسلمين) هو الأعمّ من الأشاعرة والمعتزلة.
ولم ينكر ابن تيمية ما نسبه العلاّمة رحمه اللّه من هذه المذاهب إلى طوائف أهل السنّة وعلمائهم ، حتى أنه قال في موضع : « قد قلنا غير مرة : نحن لا ننكر أن يكون في بعض أهل السنّة من يقول الخطأ » (٢) . إلا أنه يقول : هذه العقيدة ليست لجميع أهل

السنّة ، أو إن الزيدية تشاركهم فيها . لكن العلاّمة رحمه الله ذكر لكلّ فرقة من فرق أهل السنّة مذهبها ، ولم ينسب مذهباً لأحدها إلى غيرها ، كما أن مشاركة الزيديّة لأهل السنّة في بعض العقائد - إنْ ثبتت - لا يضرّ ما هو بصدده.

ثم إن عمدة ما ذكره العلاّمة رحمه الله عنهم مسألة أن الله جسم ، وأن صفاته ليست ذاتيّة . . . وقد اضطرب ابن تيمية في هذا الموضع اضطراباً شديداً ، فشرّق وغرّب ، وأرعد وأبرق . . . ولكنه لم يأت بشيء.

وكان أهمّ ما تذرّع به وكرّره : أن التجسيم مضاف إلى بعض قدماء

الإماميّة ، كهشام بن الحكم . . . إلا أنها فرية سبقه إليها غيره ، وما زال أبناء طائفته يردّدونها ذاهلين عن حقيقة الحال أو متجاهلين واقع عقيدة هذا الرجل العظيم . . . فإن الذي ينقل عنه قوله بأن اللّه جسم لا كالأجسام . . . وقد ثبت أنه لم يكن قائلاً بالتجسيم ، ولا أن مقولته

----

(١)منهاج السنّة ٣ / ٣٧٤ - ٣٧٥ .

(٢)المصدر ٣ / ١١٠.

هذه دالّة عليه . . . بل ذكر أبو الحسن الأشعري - الذي طالما نقل عنه ابن تيمية واعتمد على أقواله - ما نصّه : « حكي عنه أنه قال : هو جسم كالأجسام . ومعنى ذلك أنه شيء موجود » (١)
وأوضحه في موضع آخر حيث قال : « قال قائلون : هو جسم خارج عن جميع صفات الأجسام ، ليس بطويل ، ولا عريض ، ولا عميق ، ولا يوصف بلون ولا طعم ولا مجسّة ولا شيء من صفات الأجسام » (٢).

ومن هنا نصّ شارح المواقف على أن هؤلاء لا يكفّرون ، لأنهم ينفون جميع خواصّ الجسم ، وليس في مقالتهم إلا إطلاق لفظ الجسم ، بخلاف المصرّحين بالجسمية (٣) ، وقد بحثنا هذه المسألة في (المدخل. (

قال قدس سره : فقال بعضهم وهم جماعة الأشاعرة : إن القدماء كثيرون مع الله تعالى ! وهي المعاني التي يثبتونها موجودة في الخارج كالقدرة والعلم. . . .

الشرح:

الأشاعرة هم أتباع الشيخ أبي الحسن علي بن إسماعيل ، ينتهي

نسبه إلى أبي موسى الأشعري ، له عقائد تبعه عليها قوم وأنكرها آخرون ، له مؤلفات كثيرة . مات ببغداد سنة نيف وثلاثين وثلاثمائة ، له ترجمة في أكثر كتب التراجم ، خصّها بعضهم بالتأليف.

قال قدس سره : فجعلوه تعالى مفتقراً في كونه عالماً إلى ثبوت معنى هو العلم ! وفي كونه قادراً إلى ثبوت معنى هو القدرة ، وغير ذلك ! ولم يجعلوه قادراً لذاته ، ولا عالماً لذاته ، ولا رحيماً لذاته ، ولا مدركاً لذاته ، بل لمعان قديمة يفتقر في هذه الصفات إليها ، فجعلوه محتاجاً ناقصاً في ذاته كاملاً بغيره ! تعالى اللّه عن ذلك

----

(١)مقالات الإسلاميين ١ / ٢٥٧ .
(٢)مقالات الإسلاميين ١ / ٢٦٠ .
(٣)شرح المواقف ٨ / ١٩.

علوّاً كبيراً.

فلا يقولون هذه الصفات ذاتية. . .

الشرح:

قد اعترف ابن تيمية بكلّ هذا.
وقال العضد : « ذهب الأشاعرة إلى أن له صفات زائدة ، فهو عالم بعلم ، قادر بقدرة ، مريد بإرادة ، وعلى هذا . . . » (١) . وكذا قال ابن روزبهان.
وقال الرازي : « يمتنع أن يكون علمه وقدرته نفس تلك الذات » (٢).
قال قدس سره : واعترض شيخهم فخر الدين الرازي عليهم بأن قال : « إن النصارى كفروا لأنهم قالوا إن القدماء ثلاثة ، والأشاعرة أثبتوا قدماء تسعة. « !

الشرح:
فخر الدين الرازي هو : محمد بن عمر الملقّب عندهم بالإمام ، صاحب التفسير الكبير وغيره من المصنفات ، كان ذا يد طولى في العلوم ، لكن بعضهم ذمّه لبعض أقواله وعقائده (٣) توفي سنة ٦٠٦ ، وتجد الاعتراض المذكور في تفسيره (٤. (

قال قدس سره : وقال جماعة الحشوية والمشبهة إن اللّه تعالى جسمٌ له طولٌ وعرضٌ وعمقٌ ! وإنه يجوز عليه المصافحة ! وإن المخلصين من المسلمين يعانقونه في الدنيا. !

الشرح:

حكاه الشهرستاني عن الأشعري عن محمد بن عيسى أنه حكى عن مضر

----

(١)المواقف في علم الكلام ٣ / ٦٦ وشرحها ٨ / ٤٤ .
(٢)التفسير الكبير ١ / ١٣٢ . ولا حظ الملل والنحل ١ / ٨٦ - ٨٧ .
(٣)لسان الميزان ٤ / ٤٢٦ .
(٤)التفسير الكبير ١ / ١٣١.

وكهمس وأحمد الهجيمي (١. . . .)
قال قدس سره : وحكى الكعبي عن بعضهم أنه كان يجوِّز رؤيته في الدنيا ، وأن يزورهم ويزورونه!
الشرح:
الكعبي هو : أبو القاسم عبد الله بن أحمد البلخي ، له (المقالات) توفي : سنة ٣١٩ والقول المذكور أورده الشهرستاني في كتابه (٢) .

قال قدس سره : وحكي عن داود الظاهري أنه قال : أعفوني عن اللّحية والفرج واسألوني عمّا وراء ذلك. . . .

الشرح:

كذا اسمه في المخطوطة والمطبوعة ، وعليه ، فهو الذي تنسب إليه الطائفة الظاهرية التي تأخذ بظواهر الكتاب والسنّة وتعرض عن التأويل ، توفي سنة ٢٧٠ . لكن في (الملل والنحل) حيث يحكي ما أورده العلاّمة : (داود الجواربي) . وعنه في موضع آخر : (داود الحواري رئيس الحوارية) . وفي (منهاج ابن تيمية) (٣) : « أمّا داود الجواهري فقد عرف عنه القول المنكر. «

وانظر : المواقف ٣٩ ، وكذا الملل والنحل ١ / ١٠٥ - ١٠٦ تجد فيه أن ما نسبه العلاّمة إلى داود المذكور ومن كان على قوله من مشبهة أهل السنّة ، إلى كلمة (أربع أصابع) محكي عن هذا الشخص وأتباعه . ثم لاحظ كلام ابن تيمية (٤) لترى الكذب والافتراء بكلّ صراحة ووضوح وقلّة حياء! !

----

(١)الملل والنحل ١ / ١٠٥ .

(٢)الملل والنحل ١ / ١٠٥ .

(٣)منهاج السنّة ١ / ٢٥٩ الطبعة القديمة .
(٤)منهاج السنّة ٢ / ٦٢٠ - ٦٢١.

قال قدس سره : وذهب بعضهم إلى أنه تعالى ينزل في كلّ ليلة جمعة على شكل أمرد حسن الوجه ، راكباً على حمار . . . وحكي عن بعض المنقطعين التاركين للدّنيا من شيوخ الحشوية أنه اجتاز عليه في بعض الأيام نَفَّاطٌ ومعه أمرد حسن الصورة قَطَطُ الشعر ، على الصفات التي يصفون ربّهم بها . . . وقالت الكراميّة : إن اللّه

تعالى في جهة فوق ، ولم يعلموا أن كلّ ما هو في جهة فهو محدث ، ومحتاج إلى تلك الجهة.

الشرح:

الكرّامية : هم أصحاب أبي عبد اللّه محمد بن كرَّام المتوفّى سنة ٢٥٥ . قال الشهرستاني : « نصّ أبو عبد الله على أن معبوده على العرش استقراراً ، وعلى أنه بجهة فوق ذاتاً » (١) ، وفي المواقف عنه : « إن اللّه على العرش من جهة العلوّ » (٢).

وقد بلغ من شذوذ الحنابلة وتجسيمهم أن أبا الفرج ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ - وهو أحد أئمتهم - ردّ عليهم ، واستنكر

شذوذهم وافتراءاتهم على اللّه تعالى ، في كتاب مفرد منتشر في العالم.

قال قدس سره : وذهب آخرون إلى أن اللّه تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد ! . وآخرون إلى أنه لا يقدر على عين مقدور العبد!

الشرح:

قال التفتازاني : « فهو بكلّ شيء عليم وعلى كلّ شيء قدير ، لا كما زعم البلخي أنه لا يقدر على مثل مقدور العبد ، وعامّة المعتزلة أنه لا يقدر على نفس مقدور العبد » (٣.)

----

(١)الملل والنحل ١ / ١٠٨ .

(٢)المواقف في علم الكلام ٣ / ٧١٦ ، وشرحها ٨ / ٣٩٩ .

(٣)شرح العقائد النسفية : ٧٣.

قال قدس سره : وذهب الأكثر منهم إلى أن اللّه تعالى يفعل القبائح

....

الشرح:
هذه من فروع مسألة الحسن والقبح العقليين ، فالإمامية ومن وافقهم من المعتزلة وغيرهم المثبتون لذلك يقولون : بأن اللّه تعالى لا يفعل القبيح ولا يخلّ بالواجب والأشاعرة المنكرون لذلك يلتزمون بجميع هذه الأمور ولوازمها.

قال قدس سره : وهذا يستلزم أشياء شنيعة : . . . قال أبو هذيل العلاّف : حمار بشر أعقل من بشر. . . .

الشرح:
أبو الهذيل العلاّف : هو شيخ البصريين في الاعتزال ، له كتب

ومقالات ، توفي سنة ٢٢٧ . وبشر هو معاصره : بشر بن المعتمر البغدادي ، المتوفى سنة ٢١٠ ، كان يقول : الإنسان يخلق اللّون والطعم والرائحة والسمع والبصر على سبيل التولّد . كذا في المواقف (١) وغيرها.

كلام الإمام الكاظم عليه السلام في أن المعصية ممّن ؟

قال قدس سره : ومنها : التقسيم الذي ذكره مولانا وسيّدنا موسى بن جعفر الكاظم عليه السلام ، وقد سأله أبو حنيفة. . .

الشرح:

أبو حنيفة هو : النعمان بن ثابت إمام الحنيفة المتوفّى سنة ١٥٠ . وقد اعترض ابن تيمية بأن : هذه الحكاية لم يذكر لها إسناد فلا تعرف صحّتها ، كيف والكذب عليها ظاهر ، فإن أبا حنيفة من المقرّين بالقدر باتفاق أهل المعرفة به وبمذهبه ، فكيف يحكى عن أبي حنيفة أنه استصوب قول من يقول أن اللّه لم يخلق أفعال العباد ؟

----

(١)المواقف : ٤١٦.

وأيضاً : فموسى بن جعفر وسائر علماء أهل البيت متفقون على إثبات القدر ، والنقل عنهم بذلك ظاهر معروف ، وقدماء الشيعة كانوا متفقين على إثبات القدر والصفات ، وإنما شاع فيهم ردّ القدر من حين اتصلوا بالمعتزلة في دولة بني بويه.

وأيضاً : فهذا الكلام المحكي عن موسى بن جعفر يقوله أصاغر القدريّة وصبيانهم ، وهو معروف من حين حدثت القدرية ، قبل أن يولد موسى بن جعفر ، فإن موسى بن جعفر ولد بالمدينة سنة

ثمان أو تسع وعشرين ومائة ، قبل الدولة العباسية بنحو ثلاث سنين ، وتوفي ببغداد سنة ثلاث وثمانين ومائة . قال أبو حاتم : ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين . والقدريّة حدثوا قبل هذا التاريـخ ، بل حدثوا في أثناء المائة الأولى ، في زمن الزبير وعبد الملك.

وممّا يبين أن هذه الحكاية كذب ، أن أبا حنيفة إنما اجتمع بجعفر بن محمد ، وأمّا موسى بن جعفر فلم يكن ممن سأله أبو حنيفة ولا اجتمع به ، وجعفر بن محمد هو من أقران أبي حنيفة ، ولم يكن أبو حنيفة يأخذ عنه مع شهرته بالعلم ، فكيف يتعلّم من

موسى بن جعفر . إنتهى كلامه (١ . (
أقول:
هذه الحكاية لها إسناد في كتب الإمامية ، بل متنها يشهد بصحّتها . لكن ليس من دأب المتكلّمين ذكر الأخبار بأسانيدها في الكتب الكلاميّة . أمّا أهل السنّة فلا يروون مثل هذا الخبر ، لأنه طعن في مذهبهم ، ومبيِّن لجهل من يقولون بإمامته ، والإفحام له ممن كان في الظاهر صبيّاً ، وهو من أئمة المسلمين باعترافهم.
وكون أبي حنيفة من المقرّين بالقدر بالاتفاق ، لا ينافي صحّة الخبر

ووقوعه ، فكم من دليل متقن سمعه أبو حنيفة وغيره من أهل الضلالات وعجزوا عن الجواب عنه

----

(١)منهاج السنة ٣ / ١٣٨ - ١٤٠.

ولم يرجعوا عن ضلالتهم ، ولو كان عدم رجوع أبي حنيفة عن مقالته دليلاً على كذب الخبر ، لكان عدم رجوع المشركين والزنادقة

الذين قرئ عليهم القرآن وألزموا بالأدلّة والبراهين ، دليلاً على كذب القرآن وبطلان أدلّة العقائد الحقّة.

أمّا أهل البيت وشيعتهم فهم على أنه « لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين » وهذا شيء معروف متواتر عنهم ، مذكور في كتبهم مثل الكافي للكليني والتوحيد للصدوق ، وهو مذكورٌ عنهم في كتب غيرهم أيضاً ، أخذوه عن سيّدهم أمير المؤمنين عليه السّلام في مواضع مختلفة من كلماته ، منها : ما قاله للرجل الشامي عند منصرفه من حرب صفّين . . . فالكذب نسبة غير هذا المذهب إليهم.

وأمّا أن هذا الكلام والتقسيم المحكي عن الإمام عليه السلام يقوله أصاغر القدريّة وصبيانهم وهو معروف من حين حدثت القدريّة . فقد حكى حكاية لم يذكر لها إسناداً ، وكأنه نسي ما أورده على العلاّمة قبل سطور ! ! لكنا نطالبه فقط بأسماء من وصفهم بـ (أصاغر القدريّة وصبيانهم) الذين حكى عنهم ذلك ، بل باسم واحد منهم. . . .

و (موسى بن جعفر عليه السلام) إمام من أئمة المسلمين ، منصوص عليه من قبل جدّهم رسول ربّ العالمين صلّى اللّه عليه وآله ، لكن القوم عدلوا عنه وعن آبائه ، ووالوا أناساً لا نسب لهم

ولا علم ولا دين. . . .

ثم إن أبا حنيفة تعلّم من الإمام جعفر بن محمد عليه السلام - كما سيأتي - لا أنه اجتمع به فحسب ، وسواء كان تعلّم من الإمام موسى بن جعفر عليه السلام أو لا ، فإن في الحكاية أنه أتى - ومعه محمد بن مسلم - الإمام جعفر بن محمد عليه السلام فواجه غلاماً حدثاً ، فقيل له : هذا موسى ابنه.

«فالتفت إليه قائلاً : يا غلام أين يضع الغريب في بلدتكم هذه ؟ قال : يتوارى خلف الجدار ، ويتوقّى أعين الجار وشطوط الأنهار ،

ومسقط الثمار ، ولا يستقبل القبلة ولا يستدبرها ، فحينئذ يضع حيث شاء.

ثم قال : يا غلام ممّن المعصية ؟

قال : يا شيخ ، لا تخلو من ثلاث : إما أن تكون من اللّه وليس من العبد شيء ، فليس للحكيم أن يأخذ عبده بما لم يفعله ، وإمّا أن تكون من العبد ومن اللّه ، واللّه أقوى الشريكين ، فليس للشريك الأكبر أن يأخذ الشريك الأصغر بذنبه ، وإمّا أن تكون من العبد

وليس من اللّه شيء ، فإن شاء عفى وإن شاء عاقب. « . .
رواه الشيخ المفيد ، وتلميذه السيد المرتضى ، والشيخ الطبرسي في كتابه الذي صرّح في أوّله بشهرة أسانيد الأخبار التي أوردها فيه (١) .
قال قدس سره : وذهبت الأشاعرة إلى أن اللّه تعالى مرئيٌّ بالعين مع أنه مجرّد عن الجهات وقد قال تعالى : (لا تُدْرِكُهُ الأَبْصَارُ)
وخالفوا الضرورة في أن المدرك بالعين يكون مقابلاً أو في حكمه ، وخالفوا جميع العقلاء في ذلك.
الشرح:

ذكر ابن تيمية : « أما إثبات رؤية اللّه تعالى بالأبصار في الآخرة ، فهو قول سلف الأمة وأئمتها وجماهير المسلمين من أهل المذاهب الأربعة وغيرها ، وقد تواترت فيه الأحاديث عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله عند علماء الحديث ، وجمهور القائلين بالرؤية يقولون يرى عياناً مواجهة كما هو المعروف بالعقل . . . وإذا كان كذلك ، فتقدير أن يكون بعض أهل السنّة المثبتين أخطأوا في بعض أحكامها ، لم يكن ذلك قدحاً في مذهب أهل السنّة والجماعة ، فإنا لا ندّعي العصمة لكلّ مصنّف منهم » (٢! ! (

قال قدس سره : وذهبوا إلى تجويز أن يكون بين أيدينا جبال

شاهقة من. . . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « إن الأشعريّة تقول : إن الله قادر على أن يخلق بحضرتنا ما لا نراه

----

(١)الفصول المختارة من العيون والمحاسن : ٧٢ - ٧٣ ، الإحتجاج على أهل اللجاج ٢ / ١٥٨ و ١٥٩ .

(٢)منهاج السنة ٣ / ٣٤١ - ٣٤٢ . وانظر : المواقف : ٤٣٠ ، والملل والنحل ١ / ٩١.

ولا نسمعه من الأجسام والأصوات ، وأن يرينا ما بَعُد منا . لا يقولون : إن هذا واقع . . . » (١) .

وهذا اعتراف منه وقبول لما ذهبوا إليه ، والعلاّمة لم ينسب إليهم الوقوع بل التجويز ، ولو قالوا بالوقوع لحكم عليهم بالجنون المحض! !

قال قدس سره : وذهبوا إلى أنه تعالى آمرٌ وناه في الأزل. . . .
الشرح:
قد اعترف ابن تيمية بأنه مذهب الأشاعرة وخاصّة الكلابية (٢) ، وهم أتباع : عبد الله بن سعيد الكلابي القطان البصري المتوفى سنة ٢٤٠.

عقيدة أهل السنّة في عصمة الأنبياء

قال قدس سره : وذهب جميع من عدا الإماميّة والإسماعيليّة إلى أن الأنبياء والأئمة عليهم السّلام غير معصومين ، فجوّزوا بعثة من

يجوز عليه الكذب والسّهو والخطأ والسرقة. . . !

الشرح:

قد ذكر فيما تقدّم عقيدة الإماميّة في العصمة ، وتبعهم القائلون بإمامة إسماعيل ابن الإمام جعفر الصادق عليه السلام . وذكر العلاّمة هنا عقيدة أهل السنّة.

وممّا يدلّ على أن مذهبهم جواز صدور المعاصي حتى الكبائر عن الأنبياء حتى بعد البعثة : ما أخرجه البخاري ومسلم في كتابيهما (الصحيحين) - عند جمهورهم - عن أبي هريرة من أن سيدنا إبراهيم عليه السلام كذب ثلاث كذبات (٣) . . . الأمر الذي بلغ

في الفظاعة حدّاً جعل الفخر الرازي يقول : « نسبة الكذب إلى الراوي أولى من نسبته إلى

----

(١)منهاج السنة ٣ / ٣٤٩ .

(٢)منهاج السنة ٣ / ٣٥٣ .

(٣)البخاري ٤ / ١١٢ ، مسلم ٧ / ٩٨.

الخليل عليه السلام » (١) .
بل في الكتابين المذكورين وغيرهما من كتبهم المعتبرة عندهم ما يدلّ على عدم عصمة الأنبياء - حتى نبينا صلّى الله عليه وآله - بما يوجب الكفر ، ومن ذلك حديث الغرانيق الذي أخرجوه بطرق كثيرة جدّاً ، ونصّوا على توثيق رجاله وصحة أسانيده ، فقالوا : إنه صلّى الله عليه وآله صلّى يوماً وقرأ في سورة النجم عند قوله تعالى (أَفَرَأَيْتُمُ اللاّتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الآخْرَى) : تلك الغرانيق العلى منها الشفاعة ترتجى . وهو اعتراف منه بأن تلك الأصنام

ترتجى الشفاعة منها . وهي مقالة توجب الشرك.
ولذا اضطرّ بعضهم إلى أن يقولوا في هذه الأحاديث - التي رواها : البزار ، الطبراني ، ابن جرير ، ابن المنذر ، البيهقي ، ابن أبي حاتم ، الهيثمي ، السيوطي . . . - : « إنها من وضع الزنادقة » أو نحو هذه العبارة (٢. (
وهل تنزيه الأنبياء عليهم السّلام عن الكفر باللّه والشرك به وعن معصيته في جميع الأحوال غلوّ ؟ وهل معنى ذلك اتخاذهم أرباباً من دون اللّه ؟ وإذا كان جوابك : لا ، فما تقول لابن تيمية القائل:
»وأما الرافضة فأشبهوا النصارى ، فإن اللّه تعالى أمر الناس بطاعة

الرسل فيما أمروا به ، وتصديقهم فيما أخبروا به ، ونهى الخلق عن الغلوّ والإشراك بالله تعالى ، فبدّلت النصارى دين الله تعالى ، فغلوا في المسيح ، فأشركوا به . . . وكذلك الرافضة غلوا في الرسل بل في الأئمة حتى اتّخذوهم أرباباً دون الله » (٣. (

لكن القول بأن الرسل يعصون الله في جميع الكبائر والصغائر - حاشا الكذب في

----

(١)تفسير الرازي ٢٦ / ١٤٨ .
(٢)الشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢ / ١٢٤ ، تفسير الرازي ٢٣ / ٤٩ ، مجمع الزوائد ٧ / ١١٥ ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٤ / ٣٦٨ .
(٣)منهاج السنة ١ / ٤٧٣ - ٤٧٤.

التبليغ فقط الذي هو مذهب الأشاعرة وبعض المعتزلة (١) واختاره ابن تيمية وهو قول اليهود والنصارى كما نصّ عليه ابن

حزم (٢.)
فلاحظ من المبدّل لدين اللّه ؟! !

عقيدة أهل السنّة في الأئمة والإمامة
قال قدس سره : ولم يجعلوا الأئمة محصورين في عدد معيّن ، بل كلّ من تابع قرشياً انعقدت إمامته عندهم ووجبت طاعته على جميع الخلق. . . .
الشرح:
قال ابن تيمية : « هذا حق ، وذلك أن اللّه تعالى قال : (يَا أَيُّهَا

الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ) ولم يوقّتهم بعدد معين ، وكذلك النبي صلّى الله عليه وآله في الأحاديث الثابتة عنه المستفيضة لم يوقّت ولا ة الأمور في عدد معيّن » (٣.)

ثم نقل أحاديث عن كتابي البخاري ومسلم عن معاوية وابن عمر وأنس وأبي هريرة ، منها ما يفيد وجوب الطاعة لمن تولّى الأمر مثل : « إسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي » ، ومنها ما يفيد وجوب الطاعة لقريش مثل : « الناس تبع لقريش في الخير والشر. «

أقول:

الحق أن الأئمة الذين ينوبون رسول الله صلّى الله عليه وآله في جميع شؤونه إلاّ النبوة ، محصورون في عدد معين هو اثنا عشر ، للأخبار المعتبرة المستفيضة المتفق

----

(١)تفسير الرازي ٣ / ٧ ، ١٨ / ٩ .

(٢)الفصل في الملل والنحل ٤ / ٥ .

(٣)منهاج السنّة ٣ / ٣٨١.

عليها بين الفريقين ، كقوله صلّى الله عليه وآله : « يكون لهذه الأمة اثنا عشر خليفة » (١) ، وكقوله : « لا يزال الدّين قائماً حتى تقوم الساعة أو يكون عليهم اثنا عشر خليفة كلّهم من قريش » (٢) ، وفي لفظ البخاري : « يكون اثنا عشر أميراً » (٣. (وتجده بهذه الألفاظ أو ما يقاربها في مواضع أخرى من الكتب المذكورة وفي غيرها من الصّحاح والمسانيد والكتب . . . وكلّها تشتمل على عدد (الاثني عشر. (
ولصحّة هذا الحديث وشهرته بل تواتره ، لم يتمكّن القوم من ردّه

، ولمّا كان منطبقاً وموافقاً لما تذهب إليه الإماميّة ، حاروا في معناه وتوجيهه بحيث يخرج عن الدلالة على مذهب الإمامية ، ولو أردنا نقل كلماتهم لطال بنا المقام . فراجع (٤) كي ترى التأويلات الفاسدة والاحتمالات الباردة التي جعلت بعضهم يعترف بعجزه عن فهم معناه!

فيقول ابن العربي المالكي : « لم أعلم للحديث معنى. «

ويقول ابن بطال عن المهلّب : « لم ألق أحداً يقطع في هذا الحديث بشيء معين. «

ويقول ابن الجوزي : « قد أطلت البحث عن معنى هذا الحديث

وتطلّبت مظانه وسألت عنه فلم أقع على المقصود به. «
وعلى كلّ حال ، فإن هذا الحديث حصر الأئمة في عدد ، فبطل القول بأنهم غير محصورين في عدد معين ، وبه يقيّد إطلاق الآية الكريمة والأحاديث التي استدلّ بها لعدم الحصر . . . فيكون مفاد الآية : وجوب إطاعة الله وإطاعة الرسول وأولي الأمر الاثني عشر.

---

(١)مسند أحمد ٥ / ١٠٦ .
(٢)صحيح مسلم ٦ / ٤ .

(٣)صحيح البخاري ٨ / ١٢٧ .
(٤)شرح الترمذي لابن العربي المالكي ٩ / ٦٨ ، البداية والنهاية ٦ / ٢٢١ و ٢٧٩ ، فتح الباري ١٣ / ١٨١.

وبما أن الآية الكريمة تدلّ على عصمة أولي الأمر بلا خلاف ـ كما اعترف الرازي بتفسيرها (١) - ولم تثبت العصمة إلا للأئمة الاثني عشر من أهل البيت عليهم السّلام ، لآية التطهير وغيرها من الأدلّة ، فالمراد من أولي الأمر هم الأئمة الإثنا عشر عليهم السلام من

أهل البيت.
هذا ، مضافاً إلى الأحاديث الواردة التي فيها النصّ على إمامتهم بأسمائهم عن جدّهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.
فإن قلت : إنه لم يتولّ منهم إلاّ الواحد أو الاثنان.
قلت : ليس المراد الاستيلاء على الأمور بالفعل ، حتى إذا لم يتحقق ذلك انتفت إمامتهم ، لأن الواجب على الأمّة هو الرجوع إلى الإمام المنصوص عليه وتفويض الأمور إليه ، وليس تركهم لهذا الواجب يوجب سقوط الإمام عن الإمامة ، كما أن خروج الناس عن الطاعة للّه وللرسول لا يضرّ الألوهيّة والرسالة شيئاً.

ثم إن الرجل لم ينكر ما ذكره العلاّمة ، بل ذكر أحاديث ثم قال : « فهذا أمر بالطاعة مع ظلم الأمير » ، وقال : « هذا نهي عن الخروج على السلطان وإن عصى » (٢.)

أقول:

وهل تنهى هذه الأحاديث على فرض صحتها ، عن المخالفة وتأمر بالطّاعة حتى مع القدرة على الخروج والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ إن كان كذلك ، فهي أحاديث مخالفة للكتاب والسنّة ، ولا بدّ من ضربها عرض الجدار ، لكنها أحاديث موضوعة بأمر من أمراء الجور وسلاطين الباطل أنفسهم ، وتفصيل الكلام في محلّه .

ولذا نقرأ بتراجم كثيرين من أئمتهم كأبي حنيفة وجوب القيام ضدّ أئمة الباطل وخلفاء الجور ، وأن كثيرين منهم قاموا وخرجوا بالفعل ، فراجع.

----

(١)تفسير الرازي ١٠ / ١٤٤ .
(٢)منهاج السنة ٢ / ٨٧.

ابتداعهم للقياس

قال قدس سره : وذهب الجميع منهم إلى القول بالقياس والأخذ بالرأي ، فأدخلوا في دين الله ما ليس منه!

الشرح:

أمّا ذهابهم إلى القول بالقياس والأخذ بالرأي ، فقد اعترف به ابن تيمية ، ونصّ - بعد أن ذكر أسماء كبار الفقهاء عندهم - على أن رجوع هؤلاء إلى اعتباراتهم واستنباطاتهم مثل أن يعلموا سنّة النبي صلّى الله عليه وآله الثابتة عنه ، وإن شئت الوقوف على إدخالهم

في دين اللّه ما ليس منه ، وتحريفهم أحكام الشريعة الطاهرة.
فراجع كتب الحافظ ابن حزم الأندلسي في الفقه والأصول ، فقد ذكر من هذا القبيل موارد كثيرة.

وأمّا المذاهب عندهم فكثيرة ، ولا شيء منها كان في زمان النبي صلّى اللّه عليه وآله وأصحابه ، لكنهم أحدثوا المذاهب الأربعة - وهي : المالكيّة ، والحنفيّة ، والحنبليّة ، والشافعيّة - وحصروا المذاهب فيها بأمر من السّلاطين ، وحرّموا التعبّد بغيرها بل عاقبوا عليه ، لأغراض سياسيّة ، حتى انقرضت مذاهب كثيرة كان أصحابها أعلم من أصحاب المذاهب الأربعة وأجلّ . . . فكان من

عمدة ما اعتمدوا عليه في فتاواهم القياس والاستحسان والاعتبارات الظنيّة ، مع أن الصحابة نصّوا على ترك القياس.
ومن هنا وقع الخلاف بين الأصوليين منهم في جواز العمل به كما لا يخفى على من يراجع كتبهم كالمستصفى للغزالي وغيره ، بل ألّف بعضهم في ذمّه والمنع منه كابن حزم . ومن نصوص الصحابة ما عن أمير المؤمنين علي عليه السلام : « لو كان الدّين بالقياس لكان المسح على باطن الخفّ أولى من ظاهره » ، وهو خبر متفق عليه وقد ذكره

الأصوليون في بحث القياس كالغزالي (١) حيث رواه عن علي وعثمان.
وعن أبي بكر في مواضع كثيرة منها : لما سئل عن معنى (الكلالة) : « أيّ سماء تظلّني وأي أرض تقلّني إذا قلت برأيي. «
وعن عمر : « إيّاكم وأصحاب الرأي ؛ فإنهم أعداء الدين أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها فقالوا بالرأي ، فضّلوا وأضلّوا » (٢. (
وعن ابن عباس : « إن اللّه لم يجعل لأحد أن يحكم في دينه برأيه » (٣. (

وعنه أيضاً : « وقال اللّه تعالى لنبيّه عليه السلام : (لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ) ، ولم يقل بما رأيت.

وعنه أيضاً : « إياكم والمقاييس فما عبدت الشمس إلا بالمقاييس ».

وعن ابن عمر : « ذروني من أرأيت وأرأيت. »

وعن ابن مسعود : « قرَّاؤكم وصلحاؤكم يذهبون ويتّخذ الناس رؤساء جهالاً يقيسون ما لم يكن بما كان. »

قال الغزالي : « وكذلك أنكر التابعون القياس » (٤.)

إضطرارهم إلى القول بأمور شنيعة

قال قدس سره : وذهبوا بسبب ذلك إلى أمور شنيعة ، كإباحة البنت المخلوقة من الزنا. . . .

----

(١)المستصفى في علم الأصول : ٢٨٩ .
(٢)المصدر السابق : ٢٨٩ .
(٣)المصدر السابق : ٢٨٩ .
(٤)المصدر السابق : ٢٨٩.

الشرح:
في الإستذكار: جواز نكاح البنت المتولّدة من الزنا، وفي المغني: قال مالك والشافعي في المشهور من مذهبه: يجوز ذلك كلّه؛ لأنها أجنبيّة منه ولا تنسب إليه شرعاً. وفي الشرح الكبير والمبسوط: وعند الشافعي لا يكون حراماً (١).

قال قدس سره: وسقوط الحدّ عمّن نكح أمّه وأخته وبنته...

الشرح:

راجع المغني ، والشرح الكبير وفيه : « وقال أبو حنيفة والثوري لا حدّ عليه ، لأنه وطئ تمكنت الشبهة منه فلم يوجب الحدّ. »
والمبسوط وفيه : « رجل تزوّج امرأة ممن لا يحلّ له نكاحها فدخل بها ، لا حدّ عليه ، سواء كان عالماً بذلك أو غير عالم. »
وفي مجمع الأنهر والدر المنتقى في هامش مجمع الأنهر : « ولا يحدّ بوطئ محرم تزوّجها ووطئها بعد العقد والعلم بأنها أخته .
وقال أبو حنيفة : اسم العقد يمنع من وجوب الحدّ ، فإذا وطئ أمّه أو أخته أو معتدّة بعقد نكاح ، لم يجب الحدّ على واحد منهما. »
وفي بدائع الصنائع : « إذا نكح محارمه لا حدّ عليه عند أبي حنيفة

وإن علم بالحرمة » (٢. (
قال قدس سره : وعمّن لفّ على ذكره خرقة وزنا بأمّه أو بنته . . . !
.
الشرح:
قال في الإستذكار : « وقال أبو حنيفة وداود : يعذر الوطي ولا حدّ عليه. «

----

(١)الإستذكار ١٦ / ١٩٦ - ١٩٨ ، المغني ٧ / ٤٨٥ ، الشرح الكبير ٧ / ٤٨٣ ، المبسوط في فقه الحنفية ٤ / ٢٠٦ .
(٢)راجع المغني ١٠ / ١٥٢ ، الشرح الكبير ١٠ / ١٨٦ ، مجمع الأنهر ١ / ٥٩٥ ، بدائع الصنائع ٧ / ٣٥.

وانظر المغني ، والشرح الكبير وفيه : « وقال الحكم وأبو حنيفة لا حدّ عليه ؛ لأنه ليس بمحل للوط أشبه غير الفرج. «
وفي المبسوط : « وكذلك اللّواط عند أبي حنيفة يوجب التعزير «

.

وفي حلية العلماء : « وقال أبو حنيفة لا حدّ فيه. «
وفي مجمع الأنهر : « فإنه يعزر ولا يحد. «
وفي الحاوي الكبير : « وقال أبو حنيفة لا حدّ فيه. «
وفي بدائع الصنائع : « وكذلك الوطء في الدبر في الأُنثى أو الذكر لا يوجب الحدّ عند أبي حنيفة » (١.)

قال قدس سره : وإلحاق نسب المشرقية بالمغربي . . . بل لو حبسه السلطان من حين العقد وقيّده وجعل عليه حَفَظَةً مدة خمسين سنة ، ثم وصل إلى بلد المرأة فرأى جماعة كثيرة من

أولادها وأولاد أولادها إلى عدة بطون ، التحقوا كلّهم بالرجل الذي لم يقرب هذه المرأة ولا غيرها البتة!

الشرح:

قال الزحيلي : « فلو تزوّج مشرقيّ مغربيّة ولم يلتقيا في الظاهر مدة سنة ، فولدت ولداً لستة أشهر من تاريخ الزواج ، ثبت النسب ، لاحتمال تلاقيهما من باب الكرامة ، وكرامات الأولياء حق ، فتظهر الكرامة بقطع المسافة البعيدة في المدّة القليلة ، ويكون الزوج من أهل الحظوة الذين تطوى لهم المسافات البعيدة » (٢. (

قال قدس سره : وإباحة النبيذ مع مشاركته للخمر في الإسكار ، والوضوء.

----

(١)الإستذكار ٢٤ / ٨٣ ، المغني ١٠ / ١٦١ ، الشرح الكبير ١٠ / ١٧٦ ، المبسوط ٩ / ٧٧ ، حلية العلماء ٨ / ١٦ ، مجمع الأنهر ١ / ٥٩٥ ، الحاوي الكبير ١٧ / ٦٠ ، بدائع الصنائع ٧ / ٣٤ .

(٢)الفقه الإسلامي ٧ / ٦٨٣.

الشرح:

أمّا إباحة النبيذ:

ففي فتح القدير : « لأن المتخذ من التمر اسمه نبيذ التمر لا السّكر وهو حلال على قول أبي حنيفة وأبي يوسف. «

وفي الهداية : « وقال شريك بن عبد الله إنه مباح » ، وكذا في الإستذكار.

وفي المبسوط : « حدّثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة أنه شرب عبد الله بن مسعود نبيذاً مشتدّاً صلباً ، . . . وكذلك عمر كان

يشرب المثلث ويأمر باتخاذه للناس. «
وفي بدائع الصنائع : « وذهب أبو حنيفة إلى أنه لا يحرم نبيذ التمر ، لأن القول بتحريمه تفسيق كبار الصحابة » (١. (
وأمّا الوضوء به:
ففي مغيث الخلق في ترجيح القول الحق لأبي المعالي الجويني إمام الحرمين : « وتوضأ نبيذ التمر. «
وفي حلية العلماء : « واختلف أصحابه في النبيذ الذي يجوز التوضؤ به ، فقال أبو طاهر الدبّاس : يجوز التوضؤ بالنبيذ النئ الحلو . وقال أبو الحسن الكرخي : لا يجوز التوضؤ إلا بالمطبوخ

المشتد. «

وفي المبسوط : « فكان الأوزاعي يقول بجواز التوضؤ بها بالقياس على نبيذ التمر . وفي الاغتسال بنبيذ التمر فالأصح أنه يجوز. «

وفي الجامع الصغير : « فإن لم يجد إلا نبيذ التمر توضّأ ، وعند الأوزاعي يجوز التوضي بسائر الأنبذة بالقياس على نبيذ التمر » (٢) .

----

(١)فتح القدير ٩ / ٣٠ ، الهداية ٨ / ٣١ ، الإستذكار ٢٤ / ٣٠٤ ، المبسوط ٢٤ / ١٢ ، بدائع الصنائع ٥ / ١١٧ .

(٢)مغيث الخلق : ٥٨ ، حلية العلماء ١ / ٧٤ ، المبسوط ١ / ٨٩ ، الجامع الصغير : ٧٤.

قال قدس سره : والصّلاة في جلد الكلب ، وعلى العذرة اليابسة!

الشرح:

أنظر مغيث الخلق وفيه : « فلبس جلد كلب مدبوغ » (١. (

فإن كانت النجاسة في موضع سجوده ، فروى أبو يوسف عنه أن صلاته جائزة ، كما في المبسوط.

وفي مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر : « وأما في موضع السجود في رواية أبي يوسف إنه يجوز. «

وفي الحاوي الكبير للماوردي : « فأما إذا لم يغسل البول عن الأرض حتى تقادم عهده وزالت رائحته بطلوع الشمس وهبوب الرياح فقال أبو حنيفة : قد طهرت الأرض وجازت الصّلاة عليها » (٢. (

قال قدس سره : وحكى بعض الفقهاء لبعض الملوك وعنده بعض فقهاء الحنفيّة صفة صلاة الحنفي. . . .

الشرح:

ثم صلّى ركعتين على ما يجوّزه أبو حنيفة ، فلبس جلد كلب مدبوغ ولطّخ ربعه بالنجاسة ، وتوضّأ بنبيذ التمر وأحرم بالصّلاة من غير نيّة ، وأتى بالتكبير بالفارسية ، ثم قرأ آية بالفارسية « دُوْبَرْكِ سَبْز » ثم نقر نقرتين كنقرات الدّيك من غير فصل ومن غير ركوع ، وتشهّد وضرط في آخره من غير سلام . كذا في مغيث الخلق.

وقد حكى صلاة القفال هذه غير واحد ، منهم ابن خلكان (٣. (

قال قدس سره : وأباحوا المغصوب لو غيَّرَ الغاصب الصفة. . . .

----

(١)مغيث الخلق : ٥٨ .

(٢)المبسوط ١ / ٢٠٤ ، مجمع الأنهر ١ / ٥٨ ، الحاوي الكبير للماوردي ٢ / ٢٥٩ .

(٣)مغيث الخلق : ٥٨ - ٥٩ ، وفيات الأعيان ٤ / ٢٦٧.

الشرح:

أنظر المبسوط وفيه : « فأمّا الغزل إذا نسجه فهو في حكم عين آخر ، فلهذا لو فعله الغاصب كان الثوب مملوكاً له » . وفيه : « فعلى قول أبي حنيفة المخلوط يصير ملكاً للخالط سواء خلط الحنطة بالحنطة أو بالشعير » . وفيه : « ألا ترى أن لو غصب عنباً فجعله زبيباً انقطع حق المغصوب منه في الاسترداد. »
وفي الفقه الإسلامي للزحيلي : « أو غصب حنطة فطحنها دقيقاً أو حديداً فاتخذه سيفاً ، فإنه يزول ملك المغصوب منه عن المغصوب ويملكه الغاصب. »
وفي المجموع : « فإذا عمل اللّوح المغصوب باباً أو حديداً فعمله

درعاً ، جعله أبو حنيفة مالكاً لذلك بعمله ، وذلك من أقوى الذرائع والمغريات للإقدام على المغصوب. «

وفي الحاوي الكبير للماوردي : « وقال أبو حنيفة : قد صارت بالطبخ للغاصب » (١. (

قال قدس سره : وأوجبوا الحدّ على الزاني إذا كذّب الشّهود وأسقطوه إذا صدّقهم. . . .

الشرح:

قال في حلية العلماء : « وقال أبو حنيفة : لا نرجمه إلاّ أن يكذّبهم » (٢. (

قال قدس سره : وأباحوا الكلب. . . .

الشرح:

جاء في المغني ، والشرح الكبير : « وقال أبو علي النجاد : ما حرم نظيره في البر فهو

----

(١)المبسوط ٩ / ١٦٦ ، ١١ / ٩١ ، ٢٤ / ١٤ ، الفقه الإسلامي ٥ / ٧٢٦ و ٧٢٧ ، المجموع ١٤ / ٢٧٢ ، الحاوي الكبير ٧ / ١٩٤ .

(٢)حلية العلماء ٨ / ٢٨.

حرام في البحر ، ككلب الماء وخنزيره وإنسانه ، وهو قول الليث إلا في كلب الماء فإنه يرى إباحة كلب البرّ والبحر » (١.)
قال قدس سره : وأباحوا الملاهي كالشطرنج والغناء. . . .
الشرح:
ولذا اشتهر هذا عمّن ذكرنا من الصحابة والتابعين ، وقد عمل به معهم من لا يحصى عددهم من علماء الأمصار وفضلائهم ؛ لأن فيها تنبيهاً على مكائد الحرب ووجوه الحزم وتدبير الجيوش ، وما

بعث على هذا إن لم يكن ندباً مستحباً فأحرى أن لا يكون حظراً محرّماً . قاله الماوردي في كتاب الحاوي الكبير (٢. (

فروى الخطيب عن مولى سليمان بن يسار قال : « كان عمر بن الخطاب يمرّ بنا ونحن نلعب بالشطرنج فيسلّم علينا ولا ينهانا. «

وروى أبو راشد قال : « رأيت أبا هريرة يدعو غلاماً فيلاعبه بالشطرنج. «

وروي عن عبد الله بن عباس أنه كان يجيز الشطرنج ويلعب بها.

وروي عن عبد الله بن الزبير أنه كان يلعب بالشطرنج ، فهؤلاء الصحابة.

وأما التابعون ، فروي عن سعيد بن المسيب أنه كان يلعب بها.
وروى أبو لؤلؤة قال : « رأيت الشعبي يلعب بالشطرنج مع الغرماء ».
وروى راشد بن كريب قال : « رأيت عكرمة مولى ابن عباس أقيم قائماً في لعب الشطرنج. »
وروي أن محمد بن سيرين كان يلعب بالشطرنج وقال : « هي لبُّ الرجال. »
وفي المجموع : « ويكره اللعب بالشطرنج . . . ويكره الغناء. »

----

(١)المغني ١١ / ٨٥ ، الشرح الكبير ١١ / ٨٨ .

(٢)الحاوي الكبير للماوردي ٢١ / ١٩٢ - ١٩٤.

وفي الشرح الكبير والمغني : « وذهب الشافعي إلى إباحة الشطرنج ، وحكى ذلك أصحابه عن أبي هريرة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير ، واحتجوا بأن الأصل الإباحة ولم يرد بتحريمهما نص. « وفيهما أيضاً : « فذهب أبو بكر الخلاّل وصاحبه أبو بكر عبد

العزيز إلى إباحته ، والغناء والنوح معنى واحد مباح » (١).

وقد استباح قدامة بن مظعون شرب الخمر بقوله تعالى (لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِي مَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَآمَنُوا) (٢) وقد قال : « قد اتقينا وآمنا فلا جناح علينا فيما شربنا » ، فلم ينكره أحد من الصحابة.

وفي الحاوي الكبير : « وأحلّها الحسن البصري يعني النرد » ، وقال في نفس الصفحة : « إن الشطرنج لا يحرم ، إن الشطرنج موضوع لصحة الفكر وصواب التدبير ونظام السياسة » (٣).

وفي الغناء:

فأباحه أكثر أهل الحجاز ، واستدلّ من استباح الغناء بما روي عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه مرّ بجارية لحسّان بن ثابت تغنّي فقال رسول اللّه : « لا حرج إن شاء اللّه. »

وروى الزهري عن عروة عن عائشة قالت : « كانت عندي جاريتان تغنيّان فدخل أبو بكر فقال : أمزمور الشيطان في بيت رسول اللّه ! فقال رسول اللّه : دعهما فإنها أيام عيد. »

وقال عمر : « الغناء زاد المسافر. »

----

(١)المجموع ٢٠ / ٢٢٨ و ٢٢٩ ، الشرح الكبير ١٢ / ٤٦ و ٥١ ، المغني ١٢ / ٣٧ و ٤٢ .

(٢)سورة المائدة : ٩٣ .

(٣)الحاوي الكبير ٢١ / ١٩٨.

وكان لعثمان جاريتان تغنّيان في اللّيل.

ولأنه لم يزل أهل الحجاز يترخصون فيه ويكثرون منه وهم في عصر الصحابة وجلّة الفقهاء فلا ينكرونه عليهم ولا يمنعونهم منه

، كالذي حكي أن عبد الله بن جعفر كان منقطعاً إليه ومكثراً منه ، فبلغ ذلك معاوية فقال لعمرو بن العاص : « قم بنا إليه » ، فلمّا استأذنا عليه وعنده جواريه يغنين فأمرهنّ بالسكوت ، فقال معاوية : « يا عبد الله مرهنّ يرجعن إلى ما كنّ عليه » ، فرجعن يغنين ، فطرب معاوية حتى حرّك رجليه على السّرير . فقال عمرو : « إن من جئت تلحاه أحسن حالاً منك » ، فقال معاوية : « إليك عني يا عمرو ، فإن الكريم طروب » (١) .

قلت:

وأنت ترى أن لا شيء من هذه الفتاوى الشنيعة وأمثالها - التي

يقف عليها المتتبع في كتب القوم ، ولربما هناك أمور أشنع وأفظع لا يقف عليها لعدم العثور على كثير من كتبهم - بمنقول عن أئمة أهل البيت عليهم السّلام ، وحاشاهم من أن يقولوا شيئاً من هذا القبيل ، فإنهم مهابط الوحي ومعادن العلم الإلهي ؛ ولذا أمرنا بالرجوع إليهم ، والأخذ عنهم ، والتمسّك بهم ، والانقياد لهم ، فإنهم لا يقولون شيئاً من عندهم ، ولا يفتون بالرأي والقياس ، وهم دائماً يستحضرون الشرائع والأحكام ولا يخطئون ، ولا يحتاجون إلى غيرهم في شيء من ذلك ، بل الكلّ محتاجون إليهم.

من موارد جهل الصّحابة بالأحكام

ولا بأس بنقل نصّ عبارة الحافظ ابن حزم الأندلسي الحاكية لجهالات الصّحابة في الأحكام الشرعيّة ، وليس فيها شيء عن أمير المؤمنين عليه السلام . . . فإنه قال:

----

(١)الحاوي الكبير للماوردي ٢١ / ٢٢ - ٢٠٤.

»ووجدنا الصاحب من الصحابة رضي اللّه عنهم يبلغه الحديث فيتأول فيه تأويلا يخرجه به عن ظاهره ، ووجدناهم رضي اللّه عنهم يقرّون ويعترفون بأنهم لم يبلغهم كثير من السنن ، وهكذا الحديث المشهور عن أبي هريرة : إن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وإن إخواني من الأنصار كان يشغلهم القيام على أموالهم ، وهكذا قال البراء . . . قال : ما كلّ ما نحدّثكموه سمعناه من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ولكن حدثنا أصحابنا ، وكانت تشغلنا رعية الإبل.

وهذا أبو بكر رضي الله عنه لم يعرف فرض ميراث الجدّة وعرفه محمد ابن مسلمة والمغيرة بن شعبة ، وقد سأل أبو بكر رضي الله عنه عائشة : في كم كفِّن رسول الله صلّى الله عليه وآله ؟
وهذا عمر رضي الله عنه يقول في حديث الاستئذان : أُخفي علي هذا من أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله ؟ ألهاني الصفق في السوق . وقد جهل أيضاً أمر إملاص المرأة وعرفه غيره ، وغضب على عيينة بن حصن ، حتى ذكَّره الحر بن قيس بن حصن بقوله تعالى : (خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ) . وخفي عليه أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله بإجلاء اليهود والنصارى

من جزيرة العرب إلى آخر خلافته ، وخفي على أبي بكر رضي اللّه عنه قبله أيضاً طول مدة خلافته ، فلما بلغ عمر أمر بإجلائهم فلم يترك بها منهم أحداً . وخفي على عمر أيضاً أمره عليه السلام بترك الإقدام على الوباء ، وعرف ذلك عبد الرحمن بن عوف.

وسأل عمر أبا واقد اللّيثي عمّا كان يقرأ به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في صلاتي الفطر والأضحى ، هذا ، وقد صلاّهما رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أعواماً كثيرة.

ولم يدر ما يصنع بالمجوس حتى ذكّره عبد الرحمن بأمر رسول

اللّه صلّى اللّه عليه وآله فيهم . ونسي قبوله عليه السلام الجزية من مجوس البحرين وهو أمر مشهور ،
٢٠٣

ولعلّه رضي اللّه عنه قد أخذ من ذلك المال حظّاً كما أخذ غيره منه .
ونسي أمره عليه السلام بأن يتيّمم الجنب فقال : لا يتيّمم أبداً ولا يصلّي ما لم يجد الماء ، وذكّره بذلك عمّار.
وأراد قسمة مال الكعبة ، حتى احتج عليه أبي بن كعب بأن النبي

عليه السلام لم يفعل ذلك ، فأمسك.
وكان يردُّ النساء اللّواتي حضن ونفرن قبل أنْ يودّعن البيت ، حتى أخبر بأن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أذن في ذلك ، فأمسك عن ردّهن.
وكان يفاضل بين ديات الأصابع ، حتى بلغه عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أمره بالمساواة بينها ، فترك قوله وأخذ المساواة.
وكان يرى الدّية للعصبة فقط ، حتى أخبره الضحاك بن سفيان بأن النبي صلّى اللّه عليه وآله ورّث المرأة من الدّية ، فانصرف عمر إلى ذلك.

ونهى عن المغالاة في مهور النساء استدلالاً بمهور النبي صلّى الله عليه وآله ، حتى ذكّرته امرأة بقوله الله عز وجل : (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا) ، فرجع عن نهيه.

وأراد رجم مجنونة حتى أُعلم (١) بقول رسول الله صلّى الله عليه وآله : رفع القلم عن ثلاثة فأمر أن لا ترجم . وأمر برجم مولاة حاطب ، حتى ذكّره عثمان بأن الجاهل لا حدّ عليه فأمسك عن رجمها.

وأنكر على حسّان الإنشاد في المسجد ، فأخبر هو وأبو هريرة أنه قد أنشد فيه بحضرة رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فسكت عمر

.
وقد نهى عمر أن يسمّى بأسماء الأنبياء عليهم السّلام وهو يرى محمد بن مسلمة

----

(١)أعلمه أمير المؤمنين علي عليه السلام ، والخبر بذلك مشهور ، لكن ابن حزم لم يشأ أن يصرح بذلك والحال أنه صرح في الموارد الأخرى باسم القائل! !

يغدو عليه ويروح وهو أحد الصحابة الجلّة منهم ، ويرى أبا أيوب الأنصاري وأبا موسى الأشعري وهما لا يعرفان إلا بكناهما من الصحابة ، ويرى محمد بن أبي بكر الصّديق وقد ولد بحضرة رسول الله صلّى الله عليه وآله في حجة الوداع ، واستفتته أمه إذ ولدته ماذا تصنع في إحرامها وهي نفساء . وقد علم يقيناً أن النبي صلّى الله عليه وآله علم بأسماء من ذكرنا وبكناهم بلا شك ، وأقرّهم عليها ودعاهم بها ولم يغيّر شيئاً من ذلك ، فلما أخبره طلحة وصهيب عن النبي صلّى الله عليه وآله بإباحة ذلك أمسك عن

النهي عنه . وهمّ بترك الرمي في الحج ، ثم ذكّر أن النبي صلّى اللّه عليه وآله فعله فقال : لا يجب لنا أن نتركه.

وهذا عثمان رضي اللّه عنه ، فقد رووا عنه أنه بعث إلى الفريعة أخت أبي سعيد الخدري يسألها عما أفتاها به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في أمر عدّتها وأنه أخذ بذلك . وأمر برجم امرأة قد ولدت لستة أشهر ، فذكّره علي بالقرآن وأن الحمل قد يكون ستة أشهر ، فرجع عن الأمر برجمها. . . .

وهذه عائشة وأبو هريرة رضي اللّه عنهما خفي عليهما المسح على الخفّين وعلى ابن عمر معهما ، وعلمه جرير ولم يسلم إلا قبل

موت النبي صلّى اللّه عليه وآله بأشهر ، وأقرت عائشة أنها لا علم لها به ، وأمرت بسؤال من يرجى عنده علم ذلك وهو علي رضي اللّه عنه.

وهذه حفصة أم المؤمنين سئلت عن الوطي يجنب فيه الواطي أفيه غسل أم لا ؟ فقالت : لا علم لي.

وهذا ابن عمر توقع أن يكون حدث نهي عن النبي صلّى اللّه عليه وآله عن كراء الأرض بعد أزيد من أربعين سنة من موت النبي صلّى اللّه عليه وآله فأمسك عنها ، وأقرّ أنهم كانوا يكرونها على عهد أبي بكر وعمر وعثمان ، ولم يقل أنه لا يمكن أن يخفى على هؤلاء ما

يعرف رافع وجابر وأبو هريرة ، وهؤلاء إخواننا يقولون فيما اشتهوا ، لو
٢٠٥

كان هذا حقاً ما خفي على عمر.
وقد خفي على زيد بن ثابت وابن عمر وجمهور أهل المدينة إباحة النبي صلّى اللّه عليه وآله للحائض أن تنفر ، حتى أعلمهم بذلك ابن عباس وأم سليم فرجعوا عن قولهم.
وخفي على ابن عمر الإقامة حتى يدفن الميت ، حتى أخبره بذلك

أبو هريرة وعائشة فقال : لقد فرطنا في فراريط كثيرة . وقيل لابن عمر في اختياره متعة الحج على الإفراد : إنك تخالف أباك ، فقال : أكتاب اللّه أحق أن يتبع أم عمر ؟ روينا ذلك عنه من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر . وخفي على عبد اللّٰه بن عمر الوضوء من مسّ الذكر ، حتى أمرته بذلك عن النبي صلّى اللّه عليه وآله بسرة بنت صفوان ، فأخذ بذلك . . . (١) .

)قال) : « وقد تجد الرجل يحفظ الحديث ولا يحضره ذكره حتى يفتي بخلافه ، وقد يعرض هذا في آي القرآن ، وقد أمر عمر على

المنبر بأن لا يزاد في مهور النساء على عدد ذكره ، فذكَّرته امرأة بقول اللّه تعالى : (وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا) فترك قوله وقال : كلّ أحد أفقه منك يا عمر ، وقال : امرأة أصابت وأمير المؤمنين أخطأ .

وأمر برجم امرأة ولدت لستة أشهر ، فذكّره علي بقول اللّه تعالى : (وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلاثُونَ شَهْرًا) مع قوله تعالى : (وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ) فرجع عن الأمر برجمها.

وهمّ أن يسطو بعيينة بن حصن إذ قال له : يا عمر ما تعطينا الجزل ولا تحكم فينا بالعدل ، فذكره الحر بن قيس بن حصن بن حذيفة بقول اللّه تعالى : (وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ) وقال له : يا أمير

المؤمنين هذا من الجاهلين ، فأمسك عمر.
وقال يوم مات رسول الله صلّى الله عليه وآله : والله ما مات رسول الله ولا يموت

----
(١)الإحكام في أُصول الأحكام ٢ / ١٤٣ - ١٤٨.

حتى يكون آخرنا ، أو كلاماً هذا معناه ، حتى قرئت عليه : (إِنَّكَ

مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) فسقط السيف من يده وخرّ إلى الأرض وقال : كأني والله لم أكن قرأتها قط.

قال الحافظ ابن حزم : فإذا أمكن هذا في القرآن فهو في الحديث أمكن وقد ينساه البتة ، وقد لا ينساه بل يذكره ولكن يتأول فيه تأويلا ، فيظن فيه خصوصاً أو نسخاً أو معنى مّا ، وكلّ هذا لا يجوز اتباعه إلا بنصّ أو إجماع ؛ لأنه رأي من رأى ذلك ، ولا يحلّ تقليد أحد ولا قبول رأيه . . . » (١.)

----

(١) الإحكام في أصول الأحكام ٢ / ٢٣٧ - ٢٣٨.

الوجه الثاني

قال قدس سره : الوجه الثاني في الدلالة على وجوب اتِّباع مذهب الإمامية : ما قاله شيخنا الإمام الأعظم خواجة نصير الملة والحق والدين محمد بن الحسن الطوسي قدس الله روحه . . . قول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : « ستفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة ، فرقة منها ناجية والباقي في النار. . . »

الشرح:

استدلال النصير الطوسي

وهو المحقق العظيم ، الفيلسوف المتكلّم الكبير ، المجمع على فضله وتقدّمه في العلوم . له مصنفات جليلة . توفي سنة ٦٧٢ ، وله تراجم حافلة في غير واحد من كتب التراجم . وقد ذكرنا طرفاً منها في (المدخل. (

وهذا الحديث رواه المحدِّثون : كأحمد ، والترمذي ، وأبي داود ، وابن ماجة.

وذكره المؤلّفون في العقائد والفرق : كالعضد والشهرستاني.
وقد يدّعى تواتره ، فقد حكى الشيخ محمد أبو زهرة عن العلاّمة المحدّث صالح بن مهدي المقبلي أنه قال في كتابه العلم الشامخ : « حديث افتراق الأمة إلى سبعين فرقة روايات كثيرة يعضد بعضها بعضاً ، بحيث لا تبقى ريبة في حاصل معناه » (١).
قال قدس سره : وقد عيّن عليه السّلام الفرقة الناجية والهالكة في حديث آخر صحيح متّفق عليه ، وهو قوله عليه السلام : « مثل أهل بيتي كمثل سفينة نوح ، من ركبها نجا ومن تخلّف غرق. »
فوجدنا الفرقة الناجية الإمامية ، لأنهم باينوا جميع المذاهب.

----

(١)المذاهب الإسلامية : ١٤.

وجميع المذاهب قد اشتركت في أصول العقائد.

الشرح:

اعترض عليه ابن تيمية بعدّة صفحات (١) مملوءة بالتكفير والسبّ والشتم للطّوسي والعلاّمة وعامة الإمامية ! فإنه بعد أن

زعم أن الطوسي كافر قال : « والكافر لا يقبل قوله في دين المسلمين » ثم ذكر : « أنه كان وزير الملاحدة الباطنية الإسماعيليّة بالألويت ، ثم لما قدم الترك المشركون وهولاكو أشار عليه بقتل الخليفة ، وبقتل أهل العلم والدّين. »

قال : « والمشهور عنه وعن أتباعه الاستهتار بواجبات الإسلام ومحرّماته ، ولا يحافظون على الفرائض كالصّلاة ، ولا ينزعون عن محارم اللّه ، من الخمر والفواحش وغير ذلك من المنكرات. »

ثم قال : « ومع هذا ، فقد قيل : إنه كان في آخر عمره يحافظ على الصلوات ، ويشتغل بتفسير البغوي والفقه ونحو ذلك ، فإن كان

قد تاب من الإلحاد ، فاللّه يقبل التوبة. « . . .
قال : « لكن ما ذكره عنه هذا ، إن كان قبل التوبة لم يقبل قوله ، وإن كان بعد التوبة لم يكن قد تاب من الرفض بل من الإلحاد وحده ، وعلى التقديرين ، فلا يقبل قوله . والأظهر أنه إنما كان يجتمع به وبأمثاله لمّا كان منجِّماً للمغول المشركين ، والإلحاد معروف من حاله إذ ذاك.
فمن يقدح في مثل أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار ، ويطعن على مثل مالك والشافعي

وأبي حنيفة وأحمد بن حنبل وأتباعهم ، ويعيِّرهم بغلطات بعضهم في مثل إباحة الشطرنج والغناء ، كيف يليق به أن

----

(١)منهاج السنّة ٣ / ٤٤٥ - ٤٥٥.

يحتج لمذهبه بقول مثل هؤلاء الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ، ولا يحرّمون ما حرّم الله ورسوله ، ولا يدينون دين الحق ،

ويستحلّون المحرّمات المجمع على تحريمها ، كالفواحش والخمر في مثل شهر رمضان ، الذين أضاعوا الصّلاة واتّبعوا الشهوات ، وخرقوا سياج الشرائع واستخفوا بحرمات الدين وسلكوا غير طريق المؤمنين. «

قال : « ومن العجب أن هذا المصنف الرافضي الكذاب المفتري ، يذكر أبا بكر وعمر وعثمان وسائر السابقين والتابعين وسائر أئمة المسلمين من أهل العلم والدّين بالعظائم التي يفتريها عليهم هو وإخوانه ، ويجئ إلى من قد اشتهر عند المسلمين محاربته للّه ورسوله يقول عنه : قال شيخنا الأعظم ويقول : قدس اللّه روحه

، مع شهادته عليه بالكفر وعلى أمثاله ، ومع لعنه طائفة من خيار المؤمنين من الأولين والآخرين. «

»هؤلاء الإمامية أوتوا نصيباً من الكتاب ، إذ كانوا مقرّين ببعض ما في الكتاب المنزل ، وفيهم شعبة من الإيمان بالجبت والطاغوت والسحر وما يعبدون من دون اللّه ، فإنهم يعظّمون الفلسفة المتضمّنة ذلك ، ويرون الدعاء والعبادة للموتى واتخاذ المساجد على قبورهم ، ويجعلون السفر إليها حجّاً له مناسك ويقولون مناسك حج المشاهد . وحدثني الثقات أن فيهم من يرى الحج إليها أعظم من الحج إلى البيت العتيق ، فيرون الإشراك باللّه أعظم

من عبادة الله . وهذا من أعظم الإيمان بالطاغوت. « . . .
»إنهم خارجون عن الفرقة الناجية ، فإنهم خارجون عن جماعة المسلمين ، يكفّرون أو يفسّقون أئمة الجماعة ، كأبي بكر وعمر وعثمان ، دع معاوية وملوك بني أمية وبني العباس ، وكذلك يكفرون أو يفسقون علماء الجماعة وعبادهم ، كمالك والثوري . . . « .

أقول:

هذه جمل من الأشياء التي ذكرها الرجل في الاعتراض على هذا الوجه ، وهي

أكثر وأكثر . . . وفي كثير من المواضع - التي لم نذكر شيئاً عن الرجل في ذيل كلام العلاّمة رحمه اللّه - لا نجد إلا أمثال هذه الجمل ، فإنما نقلنا هذه الجمل هنا ليعلم القارئ النبيه ذلك ولا يتعجّب من سكوتنا عليه ، وليرى الفرق بين كلام الإماميّة وكلام غيرهم ، فينصف ويتدبر ويتبع الحق وأهله! !

وتجد في (المدخل) بعض التفصيل.

وعلى الجملة ، فإن مقتضى الجمع بين الحديثين المتفق عليهما بين الفريقين ، هو ما ذكره الشيخ نصير الدين الطوسي ، ومقابلة

ذلك بالسبّ و الشتم دليل على العجز عن الجواب العلمي المقبول ، فيتم مقصود العلاّمة قدس سرّه.

الوجه الثالث

قال قدس سره : الوجه الثالث : أن الإماميّة جازمون بحصول النجاة لهم ولأئمتهم قاطعون على ذلك ، وبحصول ضدّها لغيرهم ، وأهل السنّة لا يجزمون بذلك لا لهم ولا لغيرهم ، فيكون اتِّباع أولئك أولى. . . .

جزم الإماميّة بحصول النجاة لهم
الشرح:
لم يأت ابن تيمية في الجواب عن هذا الوجه بشيء يذكر ، فإنه وإن أطنب كعادته وذكر وجوهاً ، لكنها ليست إلا تكراراً للسبّ والشتم والدعاوى العاطلة والمزاعم الباطلة ، فلنورد كلامه بلفظه ملخّصاً
.
قال : « والجواب على هذا من وجوه:
أحدها : أن يقال : إن كان اتّباع الذين تدّعي لهم الطّاعة المطلقة

وأن ذلك يوجب النجاة واجباً ، كان اتباع خلفاء بني أميّة - الذين كانوا يوجبون طاعة أئمتهم طاعة مطلقة ويقولون : إن ذلك يوجب النجاة - مصيبين على الحق ، وكانوا في سبّهم عليّاً وغيره وقتالهم لمن قاتلوه من شيعة علي مصيبين ، لأنهم كانوا يعتقدون أن طاعة الأئمة واجبة في كلّ شيء ! ! . . . بل أولئك أولى بالحجّة من الشيعة ، لأنهم كانوا مطيعين أئمة أقامهم اللّه ونصبهم وأيّدهم وملَّكهم . . . ومعلوم أن اللّطف والمصلحة التي حصلت بهم أعظم من اللّطف والمصلحة التي حصلت بإمام معدوم أو عاجز ! فإن الشيعة ليس لهم أئمة يباشرونهم بالخطاب ، إلاّ

شيوخهم الذين يأكلون أموالهم بالباطل ، ويصدّونهم عن سبيل الله! !

الوجه الثاني : إن هذا المثل إنما يكون مطابقاً لو ثبت مقدّمتان ، إحداهما : أن لنا إماماً معصوماً ، والثانية أنه أمر بكذا وكذا ، وكلتا المقدّمتين غير معلومة بل باطلة . دع المقدمة الأولى ، بل الثانية ، فإن الأئمة الذين يدّعي فيهم العصمة قد ماتوا منذ سنين

كثيرة ، والمنتظر له غائب أكثر من أربعمائة وخمسين سنة ، وعند

آخرين هو معدوم لم يوجد ، والذين يطاعون شيوخ من شيوخ الرافضة . . يأكلون أموالهم بالباطل ويصدّون عن سبيل الله ، يأمرونهم بالغلوّ في ذلك الشيخ وفي خلفائه ، وأن يتّخذوهم أرباباً . . . وإن قُدِّر أن طريق الشيعة صواب لما فيه من القطع والجزم بالنجاة ، فطريق المشايخية صواب لما فيه من القطع بالنجاة ، وحينئذ ، فيكون طريق من يعتقد أن يزيد بن معاوية كان من الأنبياء الذين يشربون الخمر وأن الخمر حلال له لأنه شربها الأنبياء - ويزيد كان منهم - طريقاً صواباً ، وإذا كان يزيد نبيّاً كان من خرج على نبي كافراً ، فيلزم من ذلك كفر الحسين وغيره. . . . ! !

الوجه الثالث : . . . لو كان كلّ من قال : إن طريقي آمن موصل يكون أولى بالتصديق ممّن توقف ، لكان كلّ مفتر وجاهل يدّعي في المسائل المشتبهة أن قولي فيها هو الصواب وأنا قاطع بذلك ، فيكون اتّباعي أولى . . . وكان ينبغي أن يكون أئمة الإسماعيليّة كالمعز والحاكم وأمثالهما أولى بالاتباع من أئمة الاثني عشرية ؛ لأن أولئك يدّعون من علم الغيب وكشف باطن الشريعة وعلوّ الدرجة ، أعظم مما تدّعيه الإثنا عشرية لأصحابهم! ! . . .

الوجه الرابع : أن يقال : قوله : إنهم جازمون بحصول النجاة لهم دون أهل السنّة كذب ؛ فإنه إن أراد بذلك أن كلّ واحد ممن اعتقد

اعتقادهم يدخل الجنة ، وإن ترك الواجبات وفعل المحرّمات ، فليس هذا قول الإماميّة ولا يقوله عاقل ، وإن كان حبّ علي حسنة لا يضرّ معها سيئة ، فلا يضرّه ترك الصلوات ولا الفجور بالعلويّات ، ولا نيل أغراضه بسفك دماء بني هاشم إذا كان يحبّ عليّاً . وإن أراد بذلك أنهم يعتقدون أن كلّ من اعتقد الاعتقاد الصحيح وأدّى الواجبات وترك المحرّمات ، يدخل الجنة ، فهذا اعتقاد أهل السنة . . . ! ففي الجملة : لا يدّعون علماً صحيحاً إلاّ وأهل السنّة أحقّ به ، وما ادّعوه من الجهل فهو نقص ، وأهل السنّة أبعد عنه. . . .

الوجه الخامس : إن أهل السنّة يجزمون بحصول النجاة لأئمتهم أعظم من جزم الرّافضة ؛ وذلك أن أئمتهم بعد النبي صلّى اللّه عليه وآله هم السّابقون الأوّلون من المهاجرين والأنصار ، وهم جازمون بحصول النجاة لهؤلاء ، فإنهم يشهدون أن العشرة في الجنة ، ويشهدون أن اللّه قال لأهل بدر : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم ، بل يقولون إنه لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة ، كما ثبت ذلك في الصحيح عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فهؤلاء

أكثر من ألف وأربعمائة إمام لأهل السنّة. . . .

الوجه السادس : أن يقال : أهل السنّة يشهدون بالنجاة مطلقاً وإما معيّناً ، شهادة مستندة إلى علم . وأمّا الرافضة فإنهم إن شهدوا شهدوا بما لا يعلمون ، أو شهدوا بالزور الذي يعلمون أنه كذب ، فهم كما قال الشافعي رحمه الله : ما رأيت قوما أشهد بالزور من الرافضة! ! . . .

فقول الرافضة : لن يدخل الجنة إلاّ من كان إماميّاً ، كقول اليهود والنصارى : لن يدخل الجنة إلاّ من كان هوداً أو نصارى ، تلك أمانيّهم ، قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين . . . ومن المعلوم أن

المنتظر الذي يدّعيه الرافضي لا يجب على أحد طاعته . . » (١) .

أقول:

فهذا غاية علم ابن تيميّة وتقواه! !

أمّا الإماميّة ، فإنّهم جازمون بحصول النّجاة لهم ولأئمتهم ، لأنّهم متمسّكون بما أمر النبيّ صلّى اللّه عليه وآله بالتمسّك به ووَعَد بنجاة من فعل ذلك ، في الحديث المقطوع بصدوره منه . ولأنّهم راكبون السّفينة الّتي شبّهها بسفينة نوح في اليقين بنجاة من ركبها ، في الحديث المقطوع بصدوره منه كذلك.

أمّا غير الإماميّة ، فبمن تمسّكوا ؟ وبأيّ عهد من رسول اللّه ؟
وكيف يجزمون بالنجاة ؟

----

(١)منهاج السنة ٣ / ٤٨٦ - ٥٠٦.

الوجه الرابع

قال قدس سره : الوجه الرابع : أن الإمامية أخذوا مذهبهم عن

الأئمة المعصومين عليهم السّلام ، المشهورين بالفضل والعلم والزهد والورع . . . ومنهم تعلّم الناس العلوم. . . .

تعريف مجمل بالأئمّة الاثني عشر عليهم السلام

الشرح:

أخذ الإمامية مذهبهم عن الأئمة عليهم السّلام ، من الأمور الواضحة المتفق عليها بين المؤالف والمخالف ، وهذه كتبهم في الحديث والفقه والرجال تشهد بذلك ، فلا يصغى إلى قول ابن تيمية:

»لا نسلّم أن الإماميّة أخذوا مذهبهم من أهل البيت . . . وليس

للشيعة أسانيد بالرجال المعروفين مثل أسانيد أهل السنّة حتى ننظر في إسنادها وعدالة الرجال ، وإنما هي منقولات منقطعة » (١) .

ثم إنه رمى علماء الشيعة ورواتها بالكذب ، ونفى العصمة عن أمير المؤمنين والأئمة ، ونسب إلى الشيعة آراء وفرقاً عديدة . . . مما هو بالسكوت عليه أجدر ، فالله حسيبه والأئمة خصماؤه.

وأمّا تعلُّم الناس العلوم من الأئمة عليهم السّلام ، فستعلم ذلك بتراجمهم حيث نذكر تلمُّذ كبار العلماء عليهم.

وأمّا انتشار علوم الإسلام من أمير المؤمنين عليه السلام ، فسيشرحه العلاّمة نفسه ونزيده بياناً إن شاء اللّه تعالى.

----

(١)منهاج السنة ٤ / ١٦.

قال قدس سره : ونزل في حقهم : (هَلْ أتَى) ، وآيةُ الطهارة ، وإيجاب المودة لهم ، وآية الابتهال ، وغير ذلك . وكان علي عليه السلام يصلّي في كلّ يوم وليلة ألف ركعة ، ويتلو القرآن مع شدّة

ابتلائه بالحروب والجهاد. . . .

الشرح:

هذه سورة الإنسان . وأشار رحمه اللّه إلى آيات سيأتي ذكر نزولها بشأن أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السّلام ، مع الجواب عما قاله ابن تيمية.

كما سيأتي بيان صلاة أمير المؤمنين في كلّ يوم وليلة ألف ركعة ، مع التعرّض لما قاله ابن تيمية.

الإمام أمير المؤمنين عليه السلام

قال قدس سره : فأوّلهم علي بن أبي طالب عليه السلام ، كان أفضل الخلق بعد رسول اللّه ، وجعله اللّه تعالى نفس رسول اللّه حيث قال : (وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ) . وآخاه الرسول ، وزوّجه ابنته وفضْلُهُ لا يخفى. . . .

الشرح:

كونه أفضل الخلق بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ثابت من الآيات الكريمة الواردة في حقّه ، ومن الأحاديث التي رواها القوم في فضله - وفي بعضها التصريح بالأفضليّة - ومن الصفات المتوفّرة فيه دون غيره ، وستقف على ذلك كلّه في خلال بحوث

الكتاب.

ومن هنا ذهب جماعة من أعلام الصّحابة والتابعين إلى أفضليّته بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ، كما تقدّم عن كتاب الإستيعاب وغيره ، وسيأتي أيضاً.

أمّا آية المباهلة وأن المراد من (أَنْفُسَنَا) هو أمير المؤمنين عليه السلام ، وحديث المؤاخاة ، فسيأتي الكلام عليهما.

وقد زوَّج رسول الله صلّى الله عليه وآله عليّاً عليه السلام ، ابنته

الصدّيقة الطاهرة فاطمة الزهراء ، ولا يخفى فضل هذا التزويج ودلالته على أفضليّته عليه السلام ، لوجوه مستندة إلى روايات الفريقين في هذه القضيّة ، ونحن نكتفي بالإشارة إلى بعضها إجمالاً :

فأمّا أوّلاً : فلأن اللّه تعالى هو الذي زوّج عليّاً بفاطمة وأمر بذلك النبي صلّى اللّه عليه وآله حيث قال له : « إني قد زوّجت فاطمة ابنتك من علي بن أبي طالب في الملأ الأعلى فزوّجها منه في الأرض » .

وأمّا ثانياً : فلأن أبا بكر وعمر وغيرهما خطبوا فاطمة فردّهم

الرسول صلّى الله عليه وآله قائلاً : « لم ينزل القضاء بعد. «
وأمّا ثالثاً : فلأن فاطمة عليها السلام أفضل من الشيخين ، وهذا مما اعترف به بعض أكابر الأئمة والحفّاظ من أهل السنّة ، كمالك بن أنس وأبي القاسم السّهيلي ، لكونها بضعة من النبي ، لكن عليّاً عليه السلام كفؤها ، فلو لم يخلق ما كان لها كفؤ ، فهو أفضل منهما من هذه الناحية أيضاً.
راجع للوقوف على الأحاديث المشار إليها في هذه الوجوه : مجمع الزوائد ٩ / ٢٠٤ ، الرياض النضرة ٢ / ١٨٣ ، ذخائر العقبى ٢٩ ، كنز العمال ٦ / ١٥٣ ، ٧ / ١١٣ ، فيض القدير ٢ / ٢١٥ ، ٤ /

٤٢١ ، كنوز الحقائق ٢٩ ، ١٢٤ ، الصواعق : ٧٤.

فهل يقاس (١) سائر بنات النبي صلّى الله عليه وآله - على القول بكونهنّ من صلبه - بفاطمة عليها السلام ؟

وهل يقاس عثمان - على فرض كونه صهراً له على بنتيه - بعلي عليه السلام ؟ حتى يعارض تزويج علي بفاطمة بتزويـج عثمان.

---

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٦.

هذا ، بغضِّ النظر عمّا كان منه في حق رقيّة ، وأنه آذى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ليلة وفاة أم كلثوم ، حتى منعه من النزول في قبرها ، وقد روى هذه القضيّة عامة أرباب الصحاح والسنن (١. (

كثرة معجزاته

قال قدس سره : وظهرت عنه معجزاتٌ كثيرة ، حتى ادّعى قوم فيه الربوبيّة وقتلهم ، وصار إلى مقالتهم آخرون إلى هذه الغاية ، كالنصيرية والغلاة.

الشرح:

معجزاته لا تعدّ ولا تحصى ، تدلّ دلالة واضحة على أفضليّته وأولويّته بإمامة المسلمين وخلافة رسول ربّ العالمين . . . وقد روى طرفاً منها كبار علماء أهل السنّة في كتبهم ، كقضيّة دعوته على من كتم الشهادة بحديث الغدير ، حيث استشهد به الأمير للنصّ على إمامته من النبيّ عن اللّطيف الخبير ، وقضايا أخرى مثلها . . . سيذكر العلاّمة بعضها ، وأين هذه مما وضعه القصّاصون ولفَّقه الكذابون الأذلاّء ، من قصص سمّوها كرامات ، لأناس مبطلين مضلّين سمّوهم بالأولياء!

ومن هنا ادَّعى بعض الناس فيه عليه السلام الربوبيّة ، لأنهم

شاهدوا منه أشياء لم يشاهدوها من أحد من قبل ، ولا تصدر إلا من أقرب الناس إلى الحق سبحانه وتعالى ، وتبعهم أصحاب محمد بن نصير النميري الملعون على لسان الإمام علي بن محمد العسكري عليه السلام.

وهل يجوز ترك الاقتداء بمن كان هذا شأنه ، وسلوك غير سبيل المؤمنين الذين قالوا بإمامته بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، كما أمر بذلك ربّ العالمين ؟!

----

(١)صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ، باب من يدخل قبر المرأة ٢ / ٥٧٠ ح ١٢٥٢ ، دار القلم ، مسند أحمد ٣ / ١٢٦ ، المستدرك على الصحيحين ٤ / ٤٧ ، السنن الكبرى ٤ / ٥٣ ، الإصابة ٤ / ٤٨٩ ، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ٤ / ٨٥.

الحسن والحسين عليهما السلام

قال قدس سره : وكان ولداه سبطا رسول الله سيدا شباب أهل الجنة. . . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأما قوله : وكان ولداه سبطا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله سيدا شباب أهل الجنة إمامين بنصّ النبي صلّى اللّه عليه وآله . فيقال : الذي ثبت بلا شك عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله في الصحيح أنه قال عن الحسن : إن ابني هذا سيد وإن اللّه سيصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين . وثبت عنه صلّى اللّه عليه وآله أنه كان يقعده وأسامة بن زيد على فخذه ويقول : اللهم إني أحبّهما وأحبّ من يحبّهما.

وهذا يدلّ على أن ما فعله الحسن من ترك القتال على الإمامة وقصد الإصلاح بين الناس ، كان محبوباً عند اللّه ورسوله ، ولم

يكن ذلك مصيبة . . . ولم يكن الحسن أعجز عن القتال من الحسين . . . وأن الذي فعله الحسن هو الأحبّ إلى اللّه ورسوله ممّا فعله غيره ، واللّه يرفع درجات المتّقين المؤمنين بعضهم على بعض ، وكلّهم في الجنّة ، رضي اللّه تعالى عنهم أجمعين.

وقد ثبت أنه صلّى اللّه عليه وآله أدخلهما مع أبويهما تحت الكساء وقال : اللّهم هؤلاء أهل بيتي ، فأذهب عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً.

وأنه دعاهما إلى المباهلة ، وفضائلهما كثيرة ، وهما من أجلاّء سادات المؤمنين » (١).

أقول:
أوّلاً : لم يتعرّض لفضيلة كونهما سبطي هذه الأمة ، فإن ذلك معدود من جلائل

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٩ - ٤١.

فضائلهما في الأحاديث الكثيرة الواردة عن رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله ، كما في ذخائر العقبى (١) وغيره من كتب الحديث والفضائل.

وثانياً : لم يتعرّض لحديث « إن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة » أصلاً ، مع أنه من أثبت فضائلهما الكثيرة كما اعترف ، فقد رواه أحمد ، والترمذي ، وابن ماجة ، والنسائي ، والحاكم ، وابن حجر ، وابن الأثير ، والخطيب ، وأبو نعيم ، والمتقي عن عدّة من كبار الحفاظ ، بل في فيض القدير عن السيوطي أنه حديث متواتر (٢).

وثالثاً : قوله : « ثبت عنه صلّى الله عليه وآله أنه كان يقعده

وأسامة بن زيد على فخذه. «
أقول : إن الحسن عليه السلام ولد سنة ثلاث من الهجرة على ما في الإستيعاب (٣) ، وأسامة ولد قبلها بعشر سنوات تقريباً ، فلو كان الحسن حين كان يقعده النبي صلّى اللّه عليه وآله على فخذه ابن سنتين أو ثلاث ، كان أسامة ابن ثلاث عشرة سنة ، ومثله لا يقعد على الفخذ. . . .
بل الثابت أنه كان يجلس الحسنين على فخذيه ويقول ذلك.
بل إن أسامة من رواة الخبر - فيمن رواه من الصحابة - كما في الصواعق عن

----

(١)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ١٣٠ .

(٢)فيض القدير بشرح الجامع الصغير ٣ / ٥٥٠ ، مسند أحمد ٣ / ٣ و ٦٢ و ٦٤ و ٨٢ ، ٥ / ٣٩١ و ٣٩٢ ، سنن الترمذي ٥ / ٣٢١ و ٣٢٦ ، سنن ابن ماجة ١ / ٤٤ ، خصائص علي : ١٢٣ ، المستدرك ٣ / ١٦٧ و ٣ / ٣٨١ ، الإصابة : ترجمة الحسن بن علي عليهما السلام ٢ / ٦٣ ، أسد الغابة : ترجمة الحسن عليه السلام ٢ / ١١ ، تاريخ بغداد ١ / ١٥٠ و ٢ / ١٨١ و ٤ / ٤٢٩ و ٦ / ٣٦٩ و ٩ /

٢٣٠ و ٢٣١ ، ١٠ / ٢٣٠ و ١١ / ٩١ و ١٢ / ٤ ، كنز العمال ٧ / ٢٦ و ١١ / ٥٧٣ و ١٢ / ٩٦ و ١٠٢ و ١١٢ و ١١٣ و ١١٥ و ١١٩ و ١٢٠ و ١٢١ و ١٢٢ و ١٣ / ٦٤٠ و ٦٦١ و ٦٦٥ و ٦٦٦ و ٦٧٧ ، حلية الأولياء ٤ / ١٣٩ .

(٣)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ١ / ٣٨٤.

٢٢٠

الترمذي (١) وفي كنز العمال ، وفيض القدير عن الطبراني (٢) .

فكأن الحديث الذي أورده الرجل محرّف ، وإن كان كذلك في الكتب الموصوفة بالصحّة.

ويشهد بما ذكرنا وروده في مواضع بلفظ : « عن أسامة كان النبي صلّى اللّه عليه وآله يأخذني والحسن فيقول : اللهم إني أحبّهما فأحبّهما » ، رواه جماعة منهم بترجمة أسامة أو الحسن.

وكأن راويه التفت إلى الإشكال فأبدل اللفظ إلى « يأخذني. «

والذي يؤكد الإشكال ويوضح الحال : ما أخرجه الترمذي في باب مناقبهما عن أسامة قال : « طرقت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ذات ليلة لبعض الحاجة ، فخرج النبي وهو مشتمل على شيء لا أدري ما هو . فلما فرغت من حاجتي قلت : ما هذا الذي أنت مشتمل عليه ؟ فكشف عنه فإذا حسن وحسين على وركيه فقال :

هذان ابناي وابنا ابنتي ، اللّهم إنك تعلم أني أحبّهما فأحبّهما ، اللّهم إنك تعلم أني أحبّهما فأحبهما وأحبّ من يحبهما » (٣.)

فكان أسامة - حينما كان الرسول يحتضن السبطين - بالغاً مبلغ الرجال ، يطرق الرسول لبعض الحاجة.

فالسؤال هو : كيف خفي كلّ هذا على هذا المدّعي والمعترض المغرض ؟!

ونحن لا ننكر أنه صلّى اللّه عليه وآله كان يحبّ أسامة ، لكن الدعاء المذكور فضيلة تختص بالحسنين عليهما السلام ، ولا ريب في أن دعاءه صلّى اللّه عليه وآله مستجاب ، وما ذكره الرجل كذب

.
ورابعاً : إن من الأحاديث المتّفق عليها قوله صلّى اللّه عليه وآله :
« الحسن

----

(١)الصواعق المحرقة : ٨٢ .
(٢)كنز العمال ٦ / ٢٢١ ، فيض القدير ٣ / ٤١٥ .
(٣)صحيح الترمذي ٥ / ٣٢٢.

والحسين إمامان إن قاما وإن قعدا » ، وممن رواه من أهل السنة : الصفوري في نزهة المجالس ، والصديق القنوجي في السراج الوهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج في باب المناقب ، وفي الإتحاف بحب الأشراف : أنه صلّى الله عليه وآله قال لهما : « أنتما الإمامان ولأمّكما الشفاعة » (١) .

وقد ذكر العلاّمة في الفصل الرابع من الكتاب أدلّة الإماميّة على إمامة باقي الأئمة عليهم السّلام ، فذكر فيها أنه صلّى الله عليه وآله قال للحسين عليه السلام : « هذا إمام ابن إمام أخو إمام أبو أئمة

تسعة. »

وحينئذ ، يكون ما فعله الإمام الحسن عليه السلام وما فعله الإمام الحسين عليه السلام مرضيّاً للّه ورسوله بلا فرق أصلاً ، فكلاهما إمام معصوم قام بما كان واجباً عليه في زمان إمامته.

زهدهما وعلمهما

قال قدس سره : إمامَيْن بنصّ النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وكانا أزهد الناس وأعلمهم في زمانهما.

الشرح:

وهذا أيضاً سكت عليه ابن تيمية ، وكأنه معترف بمفاد الأحاديث

التي ذكرناها ، وعلى كلّ حال ، فإن نصّ النبي صلّى الله عليه وآله غير منحصر بهذه الأحاديث ، ومن أراد المزيد فليرجع إلى مظانّه.

ثم قال ابن تيمية : « وأما كونهما أزهد الناس وأعلمهم في زمانهما . فهذا قول بلا دليل » (٢. (

----

(١)الإتحاف بحب الأشراف : ١٢٩ ، نزهة المجالس ٢ / ١٨٤ ، مناقب آل أبي طالب ٣ / ١٦٣ .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٤١.

أقول:
لو كان عنده دليل - ولو ضعيفاً - ينقض به ما ذكره العلاّمة ، لأتى به ، لأنه حاول الردّ حتى بالأباطيل والأكاذيب كما فعل في مواضع كثيرة ، فسكوته أقوى دليل.
وكيف يطالب بالدليل على الأزهديّة والأعلميّة لهما ، وهما إمامان بالنصوص المتواترة والبراهين المتقنة ، والإمام يجب أن يكون أزهد وأعلم أهل زمانه ؟

ومن مظاهر زهد الإمام الحسن عليه السلام ، أنه قاسم اللّه ماله مرّتين أو ثلاث مرّات ، وهذا من الأمور الثابتة التي رواها من لا يقول بإمامته ، كأبي نعيم في حليته ، وابن عساكر في تأريخه (١).

ومن ذلك : ما رواه ابن عساكر بترجمته من تأريخه ، بسنده عن مدرك بن زياد - أحد الصحابة - قال : « كنا في حيطان ابن عباس وحسن وحسين ، فطافوا في البستان ، فنظروا ثم جاءوا إلى ساقية فجلسوا على شاطئها ، فقال لي حسن : يا مدرك أعندك غداء ؟ قلت : قد خبزنا . قال : ائت به . قال : فجئته بخبز وشئ من ملح جريش وطاقتين من بقل ، فأكل ثم قال : يا مدرك ما أطيب هذا ؟

ثم أتي بغدائه - وكان كثير الطعام طيّبه - فقال لي : يا مدرك ، إجمع لي غلمان البستان . قال : فقدّم إليهم فأكلوا ولم يأكل ، فقلت : ألا تأكل ؟ فقال : ذاك كان أشهى عندي من هذا » (٢.)

ومن مظاهر زهد الإمام الحسين عليه السلام : ما رواه القوم أيضاً من أنه : « حجّ خمسة وعشرين حجّة ماشياً وإن النجائب تقاد معه. »

ومن ذلك أنه قيل له : ما أعظم خوفك من ربّك ؟ فقال : « لا يأمن يوم القيامة إلا من خاف الله في الدنيا » (٣.)

----

(١)حلية الأولياء ٢ / ٣٧ ، تاريـخ مدينة دمشق ١٣ / ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، وسنن البيهقي ٤ / ٣٣١ .

(٢)تاريـخ مدينة دمشق ١٣ / ٢٣٨ - ٢٣٩ .

(٣)مناقب آل أبي طالب ٣ / ٢٤٤.

أما أعلميّتهما من أهل زمانهما ، ففي غاية الوضوح ، فإنهما الوارثان

لعلوم أبي هما باب مدينة علم النبي وأقضى الأمة من بعده ، ومن هنا كانا مستغنيين عن غيرهما والكلّ محتاج إلى علمهما.

وقد روي : أنه استفتى أعرابي عبد اللّه بن الزبير وعمرو بن عثمان ، فتواكلا ، فقال : اتقيا اللّه فإني أتيتكما مسترشداً ، أمواكلة في الدين ! فأشارا عليه بالحسن والحسين فأتاهما (١).

جهادهما

قال قدس سره : وجاهدا في سبيل اللّه حتى قتلا . ولبس الحسن عليه السلام الصّوف تحت ثيابه الفاخرة من غير أن يشعر أحداً بذلك.

الشرح:
قال ابن تيمية : « وأمّا قوله : وجاهدا في اللّه حق جهاده حتى قتلا . فهذا كذب عليهما ، فإن الحسن تخلّى عن الأمر وسلّمه إلى معاوية ومعه جيوش ، وما كان يختار قتال المسلمين قط ، وهذه متواترة في فضائله . وأما موته فقيل : إنه مات مسموماً ، وهذه شهادة له وكرامة في حقّه ، لكن لم يمت مقاتلاً . والحسين رضي اللّه عنه ما خرج مقاتلاً . . . » (٢) .
أقول:
لقد ذكر العلاّمة عن الإمامين السبطين أمرين ، أحدهما : إنهما

جاهدا في اللّه حق جهاده . والآخر : إنهما قتلا حال كونهما مجاهدين في اللّه حق جهاده ، فأيّهما كذب عليهما ؟

كأن هذا الرجل يجهل أو يتجاهل أن (الجهاد) في اللّه لا يختص بـ (القتال) وأن (القتل) في سبيل اللّه و (الشهادة) لا يختص بـ (السيف) ؟!

---

(١)تاريـخ دمشق ١٣ / ٢٣٨ .

(٢)منهاج السنة ٤ / ٤١ - ٤٢.

وإذا عرفت أن الوقوف مطلقاً أمام الكفر والجور (جهاد) وأن الموت في تلك الحال (شهادة) عرفت من الكاذب! !
ثم قال ابن تيمية : « وأمّا قوله عن الحسن إنه لبس الصوف تحت ثيابه الفاخرة ، فهذا من جنس قوله في علي إنه كان يصلّي ألف ركعة . فإن هذا لا فضيلة فيه ، وهو كذب.
أقول:
إن هذا الرجل ، إمّا لا يفهم معنى العبادة والزهد وجهاد النفس ،

وإمّا أن العناد لأهل البيت عليهم السّلام يحمله على إنكار حتى مثل هذه المناقب والمراتب لهم. . . .
لكن العلاّمة قد كتب لمن يفهم العبادة وترويض النفس ، ويعترف بأن ذلك من الفضائل المؤهلة لأصحابها للاقتداء بهم في تلك الأعمال وغيرها ، وليشير إلى أن الفضل في أن يلبس الإنسان الخشن للّه فلا يعلم بذلك أحداً ، لا أن يلبسه للخلق ويتظاهر بذلك بين الناس فيجلب قلوبهم ويشتهر بالزهد فيهم ، كما كان يصنع غيرهم ، حتى صار الزهد علماً لهم ، وألّفت في ضلالاتهم الكتب ، وجاء هذا الرجل يقول : « وهذه كتب المسلمين التي ذكر

فيها زهّاد الأمة ليس فيهم رافضي! «
بين الحسين وإبراهيم ابن رسول الله
قال قدس سره : وأخذ النبي يوماً الحسين عليه السلام على فخذه الأيمن وولده إبراهيم على فخذه الأيسر ، فنزل عليه جبرئيل عليه السلام وقال : إن الله لم يكن ليجمع لك بينهما فاختر من شئت منهما. . . .
الشرح:
قال ابن تيمية : « هذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ، ولا يعرف له إسناد ، ولا يعرف في شيء من كتب الحديث ، وهذا

الناقل لم يذكر لنا إسناده ولا عزاه إلى كتب الحديث ، لكن ذكره على عادته من روايته أحاديث سائبة ، بلا زمام ولا خطام ، والنقل

المجرّد بمنزلة سائر الدعاوى ، ثم يقال : هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وهو من أحاديث الجهّال » (١.)

أقول:

أوّلاً : قولك : هذا الحديث لم يروه أحد من أهل العلم ولا يعرف

له إسناد ، ولا يعرف في شيء من كتب الحديث . كذب كما ستعلم

.

وثانياً : ليس من دأب المؤلّفين في الكتب الكلاميّة ذكر الأحاديث المستدلّ بها بالإسناد ، فهذه كتب الكلام كالمواقف وشرحها ، والمقاصد وشرحها ، وكتب البيضاوي وغيرها ، تذكر فيها الأحاديث بلا أسانيد ، ومن هنا جاء من بعدهم فألّفوا الكتب في تخريج أحاديث تلك الكتب ، فإن كان ما ذكرته حقاً توجّه إلى الجميع.

وثالثاً : إنه كثيراً ما يعزو العلاّمة الحديث إلى ناقله ، فليس من

عادته ما ذكرته.

ورابعاً : إذا كان النقل المجرّد بمنزلة سائر الدعاوي ، فلماذا تقتصر أنت في كثير من الموارد بالنقل المجرّد ؟

وخامساً : إن كان ما أورده العلاّمة لم ينقله أحد من أهل العلم ولا هو في شيء من كتب الحديث ، فلماذا وصفته بالحديث وحكمت عليه بالوضع ؟ وكيف قام الاتفاق من أهل المعرفة بالحديث على وضع ما ليس له وجود في شيء من كتب الحديث ؟

وبعد ؛ فمن رواة الحديث الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي ، وهو من أهل العلم عندهم ! في كتابه تاريخ بغداد ، وهو من

كتبهم المعتبرة!

قال : « أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقري قال : نبأنا محمد بن الحسن النقاش قال : زيد بن الحباب قال : نبأنا سفيان الثوري ، عن قابوس بن أبي ظبيان ، عن أبي هـ ، عن أبي العباس قال : كنت عند النبي صلّى الله عليه وآله على فخذه الأيسر ابنه

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٥.

إبراهيم ، وعلى فخذه الأيمن الحسين بن علي ، تارة يقبل هذا وتارة يقبل هذا ، إذ هبط عليه جبريل عليه السلام بوحي من ربّ العالمين ، فلمّا سرى عنه قال : أتاني جبريل من ربي فقال لي : يا محمد ، ربّك يقرأ عليك السلام ويقول لك : لست أجمعهما لك ، فافد أحدهما بصاحبه . فنظر النبي صلّى الله عليه وآله إلى إبراهيم فبكى ، ونظر إلى الحسين فبكى ، ثم قال : إن إبراهيم أمّه أمة ، ومتى مات لم يحزن عليه غيري ، وأم الحسين فاطمة ، وأبوه علي ابن عمي ، لحمي ودمي ، ومتى مات حزنت ابنتي فاطمة وحزن ابن عمي

وحزنت أنا عليه ، وأنا أوثر حزني على حزنهما . يا جبريل تقبض إبراهيم ، فديته بإبراهيم . قال : فقبض بعد ثلاث . فكان النبي صلّى اللّه عليه وآله إذا رأى الحسين مقبلاً قبّله وضمّه إلى صدره ورشف ثناياه وقال : فديت من فديته بابني إبراهيم » (١) .

أقول:

وا بن تيميّة راجلٌ في علم الحديث ، فيقلّد - في الأغلب - ابن الجوزي في طعنه في مناقب أهل البيت عليهم السّلام ، وقد أدرج ابن الجوزي - كعادته - هذا الحديث في كتاب الموضوعات (٢) ، لأن راويه - وهو أبو بكر ابن النقّاش - قد كذّبه الرجاليّون.

وأهل العلم يعلمون بأنّ ابن الجوزي متسرّع في رمي الأحاديث بالوضع ، ولذا تكلّم غير واحد من الحفّاظ فيه وفي كتابه المذكور ، وسنتعرّض لذلك في محلّه المناسب.

هذا أوّلاً.

وثانياً : لقد وجدناهم في كثير من المواضع ، يعتمدون على رواية النقاش وأقواله في الأحاديث والرّجال ، ممّا يدلُّ على أنّ لتكلّمهم فيه سبباً آخر ، فحاله حال الحافظ ابن خراش الّذي تكلّموا فيه واعتمدوا عليه كثيراً.

وللكلام عن مثل هذه الأمور مجال آخر.

----

(١)تاريخ بغداد ٢ / ٢٠٠ - ٢٠١ .

(٢)كتاب الموضوعات ١ / ٤٠٧.

الإمام علي بن الحسين عليه السلام

قال قدس سره : وكان علي بن الحسين زين العابدين عليه السلام

يصوم نهاره. . . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأما علي بن الحسين ، فمن كبار التابعين وساداتهم علماً وديناً ، أخذ عن : أبي هـ ، وابن عباس ، والمسور بن مخرمة ، وأبي رافع مولى النبي صلّى الله عليه وآله ، وعائشة وأم سلمة وصفيّة أمهات المؤمنين ، وعن مروان بن الحكم ، وسعيد بن المسيب ، وعبد الله بن عثمان ، وذكوان مولى عائشة ، وغيرهم . رضي الله تعالى عنهم . وروى عنه : أبو سلمة بن عبد الرحمن ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، والزهري ، وأبو الزناد ، وزيد

بن أسلم ، وابنه أبو جعفر.
قال يحيى بن سعيد : هو أفضل هاشمي رأيته في المدينة.
وقال محمد بن سعد في الطبقات : كأن ثقة مأموناً كثير الحديث عالياً رفيعاً.
وروي عن حماد بن زيد قال : سمعت علي بن الحسين - وكان أفضل هاشمي أدركته - يقول : يا أيها الناس أحبّونا حبّ الإسلام ، فما برح بنا حبّكم حتى صار عاراً علينا.
وعن شيبة بن نعامة قال : كان علي بن الحسين يبخل ، فلمّا مات وجدوه يقوت مائة أهل بيت بالمدينة في السرّ. وله من الخشوع

وصدقة السرّ وغير ذلك من الفضائل ما هو معروف.
حتى أنه كان من صلاحه ودينه يتخطّى مجالس أكابر الناس ويجالس زيد بن أسلم مولى عمر بن الخطاب - وكان من خيار أهل العلم والدّين من التابعين - فيقال له : تدع مجالس قومك وتجالس هذا ؟ فيقول : إنما يجلس الرجل حيث يجد صلاح قلبه .
وأمّا ما ذكره من قيام ألف ركعة ، فقد تقدّم أن هذا لا يمكن إلاّ على وجه مكروه في

الشّريعة ، أو لا يمكن بحال ، فلا يصلح ذكره لمثل هذا في المناقب
.
وكذلك ما ذكره من تسمية رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله له سيّد
العابدين ، هو شيء لا أصل له ، ولم يروه أحد من أهل العلم
والدّين » (١ .)
أقول : هذا كلّ ما ذكره الرجل حول الإمام السجّاد عليه السلام ،
أوردته بنصّه ، فأقول:
أوّلاً : لقد سكت عن بعض ما ذكره العلاّمة ، وسكوته دليل القبول

، لكنّ نفسه لم تسمح له بالتصريـح ، نعم ، لقد كان الإمام علي بن الحسين عليه السلام أعبد أهل زمانه عند الخاصّ والعام ، يصوم نهاره ، ويقوم ليله ، ويتلو الكتاب العزيز ، ويدعو بالأدعية المنقولة . . . ثم يرمي الصحيفة كالمتضجّر . . . وكان يبكي كثيراً . . . وسجد حتى حشى مساجده . . . وعن الجواب عن كلّ هذا سكت الرجل ، وكلّه ثابت سواء قبل أو أنكر . . . وسكت أيضاً عن قضيّة استلامه الحجر بعد أن لم يمكن ذلك لهشام ، وشعر الفرزدق في هذه القضيّة . . . وأنّى له أو لغيره إنكار قضيّة تجاوزت حدّ الرواية وعدّت من ضروريات التأريـخ! !

وثانياً : لقد اعترف بكون الإمام عليه السلام من كبار التابعين وساداتهم علماً وديناً ، ونقل كلمات عن بعض أكابر القوم في الثناء عليه.

وأقول : إن الإمام علي بن الحسين عليه السلام إمام معصوم منصوص عليه ، والأدلّة النقليّة والعقليّة على إمامته كثيرة مذكورة في محلّها ، فعدّه من (التابعين) إنما هو على اصطلاح أهل السنّة.

ولقد كان بإمكان الرجل نقل كلمات أخرى ، لكن منعه عن ذلك بغضه وعناده ، وإلاّ فقد أطنب في موارد كثيرة بأباطيل وأكاذيب ، وربما كرّر المطلب الواحد أكثر من

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٨ - ٥٠.

مرّة ، وربّما تعرّض في مواضع لبحوث خارجة عن المقصود فيها .
بل لم تسمح له نفسه بإيراد كلّ ما نقله محمد بن سعد وأبو نعيم الحافظ بترجمته من الطبقات والحلية ، فنقل عنهما بعض ما ورد فيهما.

وثالثاً : لقد أنكر ما ذكره العلاّمة من صلاة الإمام في اليوم واللّيلة ألف ركعة ، وما ذكره من تسمية رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله له سيد العابدين وقال : « هو شيء لا أصل له ولم يروه أحد من أهل العلم والدين. »

أقول:

أمّا الصّلاة ألف ركعة في كلّ يوم وليلة . فكان ذلك عمله كأبيه وجدّه . . . كما ستعرف في محلّه من الكتاب.

وأمّا تسمية الرسول صلّى اللّه عليه وآله إيّاه سيّد العابدين . فذاك مرويّ عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في كتب الفريقين ، وممّن

رواه من العامّة الحافظ سبط ابن الجوزي عن المدائني عن جابر بن عبد الله أنه قال لأبي جعفر محمد بن علي عليه السلام : « رسول اللّه يسلّم عليك ، فقيل لجابر : وكيف هذا ؟ فقال : كنت جالساً عند رسول اللّه والحسين في حجره وهو يداعبه ، فقال : يا جابر يولد له ولد اسمه علي ، إذا كان يوم القيامة نادى مناد : ليقم سيد العابدين ، فيقوم ولده ، ثم يولد له ولد اسمه محمد ، فإن أدركته يا جابر فاقرأه مني السّلام » (١.)

وقال ابن حجر المكّي بترجمة ولده الإمام الباقر عليه السلام : « وكفاه شرفاً أن ابن المديني روى عن جابر أنه قال له وهو صغير :

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يسلّم عليك . فقيل له : وكيف ذاك ؟ قال : كنت جالساً . . » (٢. (
ورواه أبو عمر الزاهد في كتابه (اليواقيت) عن الزهري.

----

(١)تذكرة الخواص من الأمة : ٣٣٧ .
(٢)الصواعق المحرقة : ١٢٠.

وفي الحلية : « وكان الزهري إذا ذكر علي بن الحسين يبكي ويقول : زين العابدين » (١. (

ولقد جاء وصفه عليه السلام بـ (سيد العابدين) أو (زين العابدين) في سائر الكتب المذكورة فيها أحواله وترجمته (٢. (

فهل يكفي هذا القدر لبيان كذب الرجل ؟!

ورابعاً : لقد ذكر أشياء لا بدّ من التحقيق حولها:

أخذه عن أبي هـ وابن عباس و . . . فإن الإمام زين العابدين أخذ عن أبي هـ الإمام الحسين الشهيد ، والحسين السبط أخذ عن والده أمير المؤمنين عليهم السّلام ، وهو عن رسول ربّ العالمين صلّى

الله عليه وآله . وحسب السجّاد أخذه عن والده ، فإنه حينئذ وارث علوم سيد النبيين صلّى الله عليه وآله ، وغنيٌّ عن الأخذ عن غيره ، لأن الذين ذكرهم لم يدانوه في العلم والفضل أصلاً ، بل فيهم من لا يعدّ من أهل العلم.

ولا ريب في أن أفضل من ذكر اسمه - بعد الحسين عليه السلام - هو ابن عباس ، لكن كلّ ما عنده من العلم مأخوذ عن علي والحسنين صلوات الله وسلامه عليهم ، وهو بعض ما ورثه السّجاد عنهم. . . .

ومن الإفك ما ذكره ابن تيمية من أنه أخذ عن عائشة ومروان بن

الحكم ، فإن كلّ عاقل يعلم بأن لا نسبة بينه وبينهما في العلم والفضيلة ، ومع ما كان منهما بالنسبة إلى جدّه أمير المؤمنين وعمّه الحسن السبط الأكبر عليهم السّلام ، وما ورد في مروان بن الحكم اللّعين ابن اللّعين! !

كما أن ما ذكره من أنه كان يتخطّى مجالس أكابر الناس . . . كذب واضح ، ولو كان

----

(١)حلية الأولياء ٣ / ١٣٥ .
(٢)أنظر مثلاً : وفيات الأعيان ٣ / ٢٦٦ ، حلية الأولياء ٣ / ١٣٣ ، تذكرة الحفاظ ١ / ٧٤ ، تهذيب التهذيب ٧ / ٢٦٨ ، طبقات الحفاظ : ٣٧ ، طبقات القراء ١ / ٥٣٤.

هناك مجالسة بينهما ، فإن الأمر بالعكس ، فقد عدّ زيد بن أسلم في كتبنا في أصحاب السجّاد عليه السلام ، كما أن الرجل نفسه عدّه فيمن أخذ عنه عليه السلام ، واللّفظ الذي رواه الحافظ أبو

نعيم : « كان علي بن الحسين يتخطّى حلق قومه حتى زيد بن أسلم فيجلس عنده ، فقال : إنما يجلس الرجل إلى من ينفعه في دينه » (١) . فهو الذي كان ينفع زيداً - بناء على صحة هذا الخبر - لأنه كان يقول : « من كتم علماً أحداً أو أخذ عليه أجراً رفداً فلا ينفعه أبداً » (٢. (

أقول:

وكم كذبوا على هذا الإمام ، كما كذبوا على آبائه وأبنائه عليهم السّلام ؟!

فلقد جاء في أصحّ كتبهم أعني البخاري : « وقال علي بن الحسين :

يعني مثنى أو ثلاث أو رباع » ، قال شرّاحه : « وهذا من أحسن الأدلّة في الردّ على الرافضة ، لكونه من تفسير زين العابدين ، وهو من أئمتهم الذين يرجعون إلى قولهم ويعتقدون عصمتهم » (٣.)

وحاصله نسبة القول بجواز التزوّج بما يزيد على الأربع إلى الإمام زين العابدين عليه السلام ، وهي نسبة كاذبة لا أساس لها من الصحة أبداً ، بل الأمر بالعكس ، فإن القول بجواز التزوّج بما يزيد على الأربع منهنّ ، منسوب إلى غير واحد من كبار فقهاءهم ، مستدلّين بالآية المباركة ، كما لا يخفى على من راجع كتبهم في الفقه والحديث (٤.)

بل فيهم من قال بجواز التزوّج بأيّ عدد شاء من النساء ، وذكره النيسابوري بتفسير الآية من تفسيره (٥).

----

(١)حلية الأولياء ٣ / ١٣٨ .
(٢)حلية الأولياء ٣ / ١٤٠ .
(٣)فتح الباري ٩ / ١١٤ ، إرشاد الساري ٨ / ٢٦ ، عمدة القاري ٢٠ / ٩١.
(٤)تبيين الحقائق للزيلعي الحنفي ١ / ١٤٣ ، ونيل الأوطار

للشوكاني ٦ / ١٦٩ .
(٥)غرائب القرآن ورغائب الفرقان ٤ / ١٧٢.

استلزامه الحجر وشعر الفرزدق
قال قدس سره : وكان قد حجّ هشام بن عبد الملك ، فاجتهد أن يستلم الحجر فلم يمكنه من الزحام ، فجاء زين العابدين عليه السلام فوقف الناس له ، فقال الفرزدق. . . .
الشرح:

الفرزدق هو : همام بن غالب الدارمي التميمي البصري ، كنيته : أبو فراس ، ولد سنة ١٩ ، قدَّمه أئمة الأدب على مثل جرير والأخطل ، وقال بعضهم : « لولا شعر الفرزدق لذهب ثلث لغة العرب. « اشتهر أخيراً بتجاهره بحبّ أهل البيت عليهم السّلام ودفاعه عنهم.

وقصيدته الرائعة المشهورة من أقوى الشواهد على إيمانه بإمامتهم وولايتهم بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

قال السيد المرتضى : « كان الفرزدق قد نزع في آخر عمره عمّا كان عليه من القذف والفسق ، وراجع طريقة الدّين ، على أنه لم يكن

في خلال فسقه منسلخاً عن الدّين جملة ولا مهملاً أمره أصلاً. «
وتوفي بالبصرة سنة ١١٠ وقد قارب المائة (١. (
رويت هذه القصّة والقصيدة في كثير من مؤلّفات الفريقين ، ونحن نكتفي بذكر عدّة من كتب أهل السنّة فقط:
- ١حلية الأولياء لأبي نعيم الإصفهاني ٣ / ١٣٩.
- ٢تذكرة خواص الأمة لسبط ابن الجوزي الحنفي : ٣٢٩.
- ٣وفيات الأعيان لابن خلكان ٢ / ٢٠٠.

----

(١)توجد ترجمته في : أمالي المرتضى ١ / ٦٢ ، الأغاني ٢١ / ٢٩٩ ، الدرجات الرفيعة : ٥٤٢ ، معجم الأدباء ٧ / ٢٥٢ ، خزانة الأدب ١ / ٢٠٢ ، شذرات الذهب ١ / ١٤١ وغيرها.

- ٤صفة الصفوة لابن الجوزي الحنبلي ٢ / ٥٥.
- ٥تاريخ ابن كثير ٩ / ١٠٨.
- ٦مرآة الجنان لليافعي ١ / ٢٣٩.
- ٧مطالب السئول لابن طلحة الشافعي : ٦٤.

- ٨حياة الحيوان للدميري ١ / ٩.
- ٩شذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ١ / ١٤٢.
- ١٠زهر الآداب للقيرواني ١ / ١٠٢.
- ١١شرح شواهد مغني اللبيب للسيوطي : ٢٤٩.
- ١٢كفاية الطالب للكنجي الشافعي : ٣٠٣.
- ١٣شرح الحماسة للتبريزي ٤ / ٨٢.
- ١٤الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي : ١٩٣.
- ١٥الصواعق المحرقة لابن حجر : ١٢٠.
- ١٦قصص العرب لأحمد جاد المولى ٢ / ٢٥٤.

- ١٧ جواهر الأدب لأحمد الهاشمي ٢ / ١٥ .
- ١٨ نور الأبصار للشبلنجي : ١٩٣ .

وقد أورد ذلك ابن تيمية ، ولم يتكلّم عليه بشيء!
وتفاوتت روايتهم للقصيدة في أبياتها زيادة ونقيصة.
قال قدس سره : وكان بالمدينة قوم يأتيهم رزقهم ليلاً ولا يعرفون ممن هو ، فلمّا مات مولانا الإمام زين العابدين عليه السلام انقطع ذلك عنهم. . . .

الشرح:

هذا ممّا اعترف به ابن تيمية ، واتفق عليه المؤرخون من الفريقين (١).

----

(١)أنظر مثلاً : حلية الأولياء ٣ / ١٣٩ صفة الصفوة ٢ / ٧٠.

الإمام محمّد الباقر عليه السلام

قال قدس سره : وكان ابنه محمد الباقر عليه السلام أعظم الناس زهداً وعبادة ، بقر السجود جبهته ، وكان أعلم أهل وقته.

الشرح:

قال ابن تيمية : « وكذلك أبو جعفر محمد بن علي ، من خيار أهل العلم والدّين ، وقيل : إنما سمي الباقر لأنه بقر العلم ، لا لأجل بقر السجود جبهته ، وأمّا كونه أعلم أهل زمانه فهذا يحتاج إلى دليل ، والزهري من أقرانه وهو عند الناس أعلم منه » (١).

أقول:

لم يعترض على العلاّمة وصفه الإمام الباقر عليه السلام بـ » أعظم

الناس زهداً وعبادة » ولم يقره بصراحة حقداً وعناداً!
أمّا أنه سمّي الباقر لأنه بقر العلم ، فهذا ما يقوله العلاّمة ، وسينقل الخبر فيه وإنها تسمية من النبي صلّى الله عليه وآله ، وإنما قال : « أعظم الناس زهداً وعبادة ، بقر السّجود جبهته » لبيان كثرة عبادته ، لكن في (الطبقات) : « حدثني هارون بن عبد الله بن الوليد المصيصي قال : رأيت محمد بن علي على جبهته وأنفه أثر السّجود ليس بالكثير » (٢) ، والحافظ سبط ابن الجوزي الحنفي قال : « وإنما سمّي الباقر من كثرة سجوده ، بقر السجود جبهته ، أي فتحها ووسعها ، وقيل لغزارة علمه ، قال

الجوهري في الصحاح : التبقُّر التوسّع في العلم ، قال : وكان يقال محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الباقر ، لتبقُّره في العلم » (٣. (

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٠ - ٥١ .
(٢)طبقات ابن سعد ٥ / ٣٢٣ .
(٣)تذكرة خواص الأمة : ٣٦٦.

وأمّا قوله : « كونه أعلم أهل زمانه يحتاج إلى دليل ، والزهري من أقرانه وهو عند الناس أعلم منه » فيقال:

أوّلاً : لو أمكنه إنكار ذلك لباح بذلك ، فإمساكه عن الإنكار - مع ما هو عليه من العناد لآل البيت الأطهار - دليل.

وثانياً : اشتهاره بالباقر - لأنه بقر العلم ووسّعه ، وهذا الوجه في التسمية هو الذي ذكره - دليل آخر.

وثالثاً : لو كان في عصره أعلم منه لاشتهر وعرف ، وكيف وأئمة القوم - الذين ما زالوا يقلّدونهم - هم تلامذته كما ستعرف.

موجز ترجمة إمامهم الزهري

رابعاً : إنه قد ذكر الزهري في مقابلة الباقر عليه السلام ، لكنه نسب القول بأعلميّته إلى الناس ، وكأنه غير جازم بهذه الدعوى ! لكن من هؤلاء الناس الذين يقولون بأعلميّة الزهري من الباقر عليه السلام ؟ لقد نسب هذا إلى « الناس » هنا ، وكان من قبل نسبه إلى « اتفاق أهل العلم » حيث قال : « . . . فالزهري أعلم بأحاديث النبي صلّى الله عليه وآله وأحواله وأقواله باتفاق أهل العلم ، من أبي جعفر محمد بن علي ، وكان معاصراً له » (١) .

إنه يريد الحطّ من شأن أئمة أهل البيت عليهم السلام ! لكنه يعلم بأن آراءه لا قيمة لها ، فينسب مزاعمه تارة إلى « أهل العلم » وإلى « الناس » أخرى ! وهل يقول أحد - إذا كان من أهل العلم والدّين حقاً - بأعلميّته ، والكلّ يشهدون بأنه من الراوين والآخذين عن الباقر فيمن أخذ وروى ؟ وما الذي يحمله على ذكر خصوص الزهري والتبجّح به في مقابلة أئمة أهل البيت في غير موضع من كتابه ؟

الحقيقة ، أن الزهري من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين وأهل البيت الطاهرين

----

(١)منهاج السنة ١ / ٢٣٠.

عليهم السّلام ، فالرجل إنما يذكره لكونه على رأيه واعتقاده ، على ما ذكره ابن أبي الحديد المعتزلي الحنفي ، فإنه قال : « وكان الزهري من المنحرفين عنه عليه السلام . وروى جرير بن عبد الحميد عن محمد بن شيبة قال : شهدت مسجد المدينة ، فإذا

الزهري وعروة بن الزبير جالسان يذكران عليّاً عليه السلام فنالا منه ، فبلغ ذلك علي ابن الحسين عليه السلام فجاء حتى وقف عليهما ، فقال : أما أنت يا عروة ، فإن أبي حاكم أباك إلى الله فحكم لأبي على أبي ك . وأما أنت يا زهري ، فلو كنت بمكة لأريتك كير أبي ك » قال : « وروى عاصم بن أبي عامر البجلي عن يحيى بن عروة قال : كان أبي إذا ذكر عليّاً نال منه » (١ .)

ويؤكّد هذا سعيه وراء إنكار مناقب الأمير عليه السلام ، كمنقبة سبقه إلى الإسلام ، قال ابن عبد البر بترجمة زيد بن حارثة : « وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال : ما علمنا أحداً أسلم قبل

زيد بن حارثة . قال عبد الرزاق : وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري »
(٢.)
وروايته عن عمر بن سعد اللّعين قاتل الحسين بن علي أمير المؤمنين عليه السلام ، قال الذهبي : « عمر بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبي ه ، وعنه إبراهيم وأبو إسحاق ، وأرسل عنه الزهري وقتادة . قال ابن معين : كيف يكون من قتل الحسين ثقة ؟ » (٣.)
وكونه من عمّال بني أميّة ومشيّدي سلطانهم ، حتى أنكر عليه ذلك العلماء والزهّاد ، فقد ذكر العلاّمة الدهلوي بترجمته من (

رجال المشكاة) : « أنه قد ابتلي بصحبة الأمراء بقلّة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرّهم ! فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ؟. » !

ومن هنا قدح فيه ابن معين ، فقد حكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : « أجود الأسانيد الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله . فقال له إنسان : الأعمش مثل

----

(١)شرح نهج البلاغة ٤ / ١٠٢ .
(٢)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٢ / ٥٤٦ .
(٣)تهذيب الكمال ٢١ / ٣٥٧ و تهذيب التهذيب ٧ / ٣٩٦
وميزان الاعتدال ٣ / ١٩٩.

الزهري . فقال : تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري ! الزهري
يرى العرض والإجازة ، ويعمل لبني أمية ، والأعمش فقير صبور
مجانب للسلطان ورع عالم بالقرآن » (١.)

وقال الذهبي : « أبو بكر ابن شاذان البغدادي ، حدّثنا علي بن محمد السوّاق ، حدّثنا جعفر بن مكرم الدقاق ، حدّثنا أبو داود ، حدّثنا شعبة قال : خرجت أنا وهشيم إلى مكة ، فلما قدّمنا الكوفة رآني هشيم مع أبي إسحاق فقال : من هذا ؟ قلت : شاعر السّبيع ، فلما خرجنا جعلت أقول : حدثنا أبو إسحاق ، قال : وأين رأيته ؟ قلت : هو الذي قلت لك : شاعر السّبيع . فلما قدمنا مكة مررت به وهو قاعد مع الزهري فقلت : يا أبا معاوية من هذا ؟ قال : شرطي لبني أميّة ، فلما قفلنا جعل يقول : حدّثنا الزهري فقلت : وأين رأيته ؟ قال : الذي رأيته معي . قلت : أرني الكتاب ، وأخرجه .

فخرقته » (٢.)

وقال الذهبي : « قال أحمد بن عبدويه المروزي : سمعت خارجة بن مصعب يقول : قدمت على الزهري وهو صاحب شرط بني أمية ، فرأيته ركب وفي يديه حربة ، وبين يديه الناس في أيديهم الكافركوبات ، فقلت : قبّح اللّه ذا من عالم ، فلم أسمع منه » (٣).

هذا ؛ ولقد ورث الزهري هذا العداء للإسلام والنبي وأهل بيت النبوة عليهم السّلام من آبائه ! فقد ذكر ابن خلكان بترجمته : « وكان أبو جدّه عبد الله بن شهاب شهد مع المشركين بدراً ، وكان

أحد النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لئن رأوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ليقتلنّه أو ليقتلنّ دونه.

وروي : أنه قيل للزهري : هل شهد جدّك بدراً ؟ فقال : نعم ولكن من ذلك الجانب . يعني أنه كان في صفّ المشركين.

وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير.

----

(١)تهذيب التهذيب ٤ / ١٩٧ ترجمة الأعمش .
(٢)سير أعلام النبلاء ٧ / ٢٢٦ .
(٣)ميزان الاعتدال ١ / ٦٢٥.

ولم يزل الزهري مع عبد الملك ثم مع هشام بن عبد الملك ، وكان يزيد بن عبد الملك قد استقضاه » (١).

سمّاه رسول الله الباقر

قال قدس سره : وسمّاه رسول اللّه الباقر ، جاء جابر بن عبد اللّٰه الأنصاري إليه. . . .

الشرح:

هذا الخبر ممّا اتفق الطرفان على روايته ، وقد مضى ذكره.

وقال ابن شهرآشوب : « حديث جابر مشهور معروف ، رواه فقهاء المدينة والعراق كلّهم » (٢. (

وفي (كشف الغمة) نقله عن ابن الزبير محمد بن مسلم المكي أنه قال : « كنا عند جابر بن عبد اللّٰه ، فأتاه علي بن الحسين ومعه ابنه محمد وهو صبي . . . » (٣. (

وروى ابن قتيبة : « أن هشاماً قال لزيد بن علي : ما فعل أخوك البقرة ؟ فقال زيد : سمّاه رسول اللّه باقر العلم ، وأنت تسمّيه بقر ! فاختلفتما إذن » (٤.)

وقال الزبيدي الحنفي في (الباقر) : « قلت : وقد ورد في بعض الآثار عن جابر بن عبد الله الأنصاري : أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال له : يوشك أن تبقى حتى تلقى ولداً لي من الحسين يقال له محمد ، يبقر العلم بقراً ، فإذا لقيته فاقرأه مني السلام . خرَّجه أئمة النسب » (٥.)

----

(١)وفيات الأعيان ٤ / ١٧٨ .

(٢)مناقب آل أبي طالب ٣ / ٣٢٨ .

(٣)كشف الغمة في معرفة الأئمة ٢ / ٣٣٠ .

(٤)عيون الأخبار ١ / ٢١٢ .

(٥)تاج العروس ٣ / ٥٥.

وهذا القدر كاف لتبيين كذب المفتري القائل : « ونقل تسميته بالباقر عن النبي صلّى اللّه عليه وآله لا أصل له عند أهل العلم ، بل هو من الأحاديث الموضوعة . وكذلك حديث تبليغ جابر له السلام ، هو من الموضوعات عند أهل العلم بالحديث! ! »
هذا ، ولا بدّ من التنبيه على أن جملة « وهو صغير في الكتاب » غير واردة في طرق الإمامية المعتبرة.

روى عنه أبو حنفية وغيره

قال قدس سره : روى عنه أبو حنيفة وغيره.

الشرح:

ذكر رواية أبي حنيفة وغيره عن الباقر عليه السلام الحافظ ابن حجر العسقلاني بترجمته (١) . وبترجمة الباقر عليه السلام : « روى عنه : ابنه جعفر وأبو إسحاق السبيعي ، والأعرج ، والزهري ، وعمرو بن دينار ، وأبو جهضم موسى بن سالم ، والقاسم بن الفضل ، والأوزاعي ، وابن جريـج ، والأعمش و . . . » (٢.)

وقال أبو نعيم : « روى عنه من التابعين : عمرو بن دينار ، وعطاء بن أبي رباح ، وجابر الجعفي ، وأبان بن تغلب . وروى عنه من

الأئمة والأعلام : ليث بن أبي سليم ، وابن جريـج ، وحجاج بن أرطاة ، في آخرين » (٣.)

وقال الذهبي : « الإمام الثبت الهاشمي العلوي المدني ، أحد الأعلام . . حدّث عنه : ابنه جعفر بن محمد ، وعمرو بن دينار ، والأعمش ، والأوزاعي ، وابن جريـج ، وقرة بن خالد ، وخلق » (٤) .

----

(١)تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٠١ .
(٢)تهذيب التهذيب ٩ / ٣١٢ .
(٣)حلية الأولياء ٣ / ١٨٨ .
(٤)تذكرة الحفاظ ١ / ١٢٤.

الإمام جعفر الصادق عليه السلام

قال قدس سره : وكان ابنه الصادق عليه السلام أفضل أهل زمانه وأعبدهم.

الشرح:

قال ابن تيمية : « وجعفر الصّادق رضي اللّه عنه من خيار أهل العلم والدّين . أخذ العلم عن جدّه أبي أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وعن محمد بن المنكدر ، ونافع مولى ابن عمر ، والزهري ، وعطاء بن أبي رباح ، وغيرهم . وروى عنه : يحيى بن سعيد الأنصاري ، مالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وابن جريـج ، وشعبة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وحاتم بن إسماعيل ، وحفص بن غياث ، ومحمد بن إسحاق بن يسار . وقال عمرو بن أبي المقدام : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة النبيين.

وأمّا قوله : اشتغل بالعبادة . . . » (١) .

أقول:

لم يلتفت الرجل إلى كلمة العلاّمة : « أفضل أهل زمانه وأعبدهم » لا بالنفي ولا بالإثبات . . . ولنورد كلمات عدّة من أئمة القوم تأكيداً لما ذكره العلاّمة رحمه اللّه:

قال إمامهم مالك بن أنس : « جعفر بن محمد ، اختلفت إليه زماناً ، فما كنت أراه إلاّ على إحدى ثلاث خصال ، إما مصلّ وإما صائم وإما يقرأ القرآن ، وما رأيته يحدّث إلاّ عن طهارة » (٢) .

وقال إمامهم أبو حنيفة : « ما رأيت أفقه من جعفر بن محمد ، لمّا

أقدمه المنصور بعث إلي فقال : يا أبا حنيفة : إن الناس قد افتتنوا بجعفر بن محمد ، فهيئ له من المسائل الشداد ،

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٢ - ٥٣ .

(٢)تهذيب التهذيب ٢ / ٨٩.

فهيّأت له أربعين مسألة ، ثم بعث إليّ أبو جعفر - وهو بالحيرة -

فأتيته فدخلت عليه وجعفر بن محمد جالس عن يمينه ، فلما أبصرت به دخلتني من الهيبة لجعفر بن محمد الصادق ما لم يدخلني لأبي جعفر ، فسلّمت عليه وأومأ إلي ، فجلست ، ثم التفت إليه فقال : يا أبا عبد الله هذا أبو حنيفة . قال جعفر : نعم . ثم أتبعها قد أتانا - كأنه كره ما يقول فيه قوم إنه إذا رأى الرجل عرفه - ثم التفت المنصور إلي فقال : يا أبا حنيفة ألق على أبي عبد الله من مسائلك . فجعلت ألقي عليه فيجيبني ، فيقول : أنتم تقولون كذا ، وأهل المدينة يقولون كذا ، ونحن نقول كذا ، فربما تبعناهم ، وربما خالفنا جميعاً ، حتى أتيت على الأربعين مسألة.

ثم قال أبو حنيفة : ألسنا روينا أن أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس » (١.)

وقال ابن حبان : « كان من سادات أهل البيت فقهاً وعلماً وفضلاً » (٢.)

وقال أبو حاتم محمد بن إدريس الرازي : « ثقة لا يسأل عن مثله » (٣.)

وقال ابن خلكان : « كان من سادات أهل البيت ، ولقّب بالصّادق لصدقه في مقالته ، وفضله أشهر من أن يذكر » (٤.)

وقال أبو الفرج ابن الجوزي : « كان مشغولاً بالعبادة عن حبّ

الرياسة » (٥.)

وقال أبو الفتح الشهرستاني : « جعفر بن محمد الصّادق ، هو ذو علم غزير في الدّين ، وأدب كامل في الحكمة ، وزهد في الدنيا ، وورع تام عن الشهوات . وقد أقام بالمدينة مدّة يفيد الشيعة المنتمين إليه ويفيض على الموالين له أسرار العلوم ، ثم دخل العراق وأقام بها مدّة ، ما تعرّض للإمامة قط ، ولا نازع في الخلافة أحداً . ومن غرق في

----

(١)جامع مسانيد أبي حنيفة ١ / ٢٢٢ ، تذكرة الحفاظ ١ / ١٦٦
.
(٢)الثقات ٦ / ١٣١ وعنه تهذيب التهذيب ٢ / ٨٩ .
(٣)تهذيب التهذيب ٢ / ٨٨ .
(٤)وفيات الأعيان ١ / ٣٢٧ .
(٥)صفة الصفوة ٢ / ٩٤.

بحر المعرفة لم يطمع في شط ، ومن تعلَّى إلى ذروة الحقيقة لم

يخف من حط » (١.)
وقال أبو نعيم : « جعفر بن محمد الإمام الناطق ، ذو الزمام السابق ، أبو عبد الله جعفر بن محمد الصادق ، أقبل على العبادة والخضوع ، وآثر العزلة والخشوع ، ونهى عن الرئاسة والجموع » (٢.)
وقال النووي : « اتفقوا على إمامته وجلالته » (٣.)
وأمّا الذين ذكر أنهم أخذوا عنه ، فهم بعض من كلّ ، كما لا يخفى على من راجع ترجمته في الكتب المذكورة وغيرها.
وأمّا أخذه عن الذين ذكرهم فكذب ، ومما يوضح كذبه دعواه

الأخذ عن الزهري الذي عرفت حاله.

قال قدس سره : قال علماء السيرة : إنه انشغل بالعبادة عن طلب الرياسة.

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأمّا قوله : اشتغل بالعبادة عن الرياسة ، فهذا تناقض من الإماميّة ، لأن الإمام عندهم واجب أن يقوم بها وبأعبائها ، فإنه لا إمام في وقته إلا هو ، فالقيام بهذا الأمر أعظم لو كان واجباً وأولى من الاشتغال بنوافل العبادات » (٤).

أقول:

إن الإمام المنصوص عليه بالإمامة يجب عليه قبولها والقيام بأعبائها متى ما أقبل عليه المسلمون وبايعوه وطلبوا منه ذلك ، لكن هذا لم يكن من الناس ، وعلى الجملة ، فإن الحكومة والرياسة من شؤون الإمام الحق ، فإن تمكّن منها وجبت عليه وإلاّ لم

----

(١)الملل والنحل ١ / ١٦٦ .
(٢)حلية الأولياء ٣ / ١٩٢ .

(٣)تهذيب الأسماء واللغات ١ / ١٥٥ .
(٤)منهاج السنّة ٤ / ٥٣.

تجب عليه المطالبة بها ، كما هو الحال بالنسبة إلى النبي . وفي كلمات أئمة أهل البيت ممّا يشهد بذلك كثير ، ومن ذلك كلمات الأمير عليه السلام في (نهج البلاغة. (
ثم إن الذي ذكره العلاّمة لم يكن منقولاً عن الإماميّة حتى يكون تناقضاً منهم ، بل إنه قال : « قال علماء السيرة . . . » وقد وجدت

هذا القول في الكلمات التي نقلناها ، في عبارة ابن الجوزي ، وأبي نعيم ، والشهرستاني . . . لكن الرجل نسب هذا إلى العلاّمة نفسه قائلاً : « وأما قوله . . . » حتى يشكل بالتناقض على زعمه! !

قال قدس سره : قال عمرو بن أبي المقدام : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد ، علمت أنه من سلالة النبيين.

الشرح:

كلام عمرو بن أبي المقدام هذا ، مذكور في ترجمة الإمام عليه السلام في (تهذيب التهذيب) و (تهذيب الأسماء واللغات) وغيرهما ، كما نقله المعترض نفسه أيضاً . ممّا يدلُّ على اعتنائهم

به وبكلامه ، إلا أنهم يتّهمونه بالرفض لتقديمه عليّاً على الشيخين ، ولهذا السبب رفض بعضهم الحديث عنه! !

انتشار العلوم منه

قال قدس سره : وهو الذي انتشر منه. . . .

الشرح:

وأمّا انتشار العلوم المختلفة منه ، فقد أشار إلى ذلك أبو الفتح عبد الكريم الشهرستاني في كلامه المتقدم ، وقال اليافعي بترجمته : « له كلام نفيس في علوم التوحيد وغيرها . قد ألّف تلميذه جابر بن

حيان الصوفي كتاباً يشتمل على ألف ورقة ، يتضمن رسائله وهي خمسمائة رسالة » (١. (

----

(١)مرآة الجنان وعبرة اليقظان ١ / ٣٠٤.

وقال الآلوسي : « هذا أبو حنيفة - وهو من أهل السنّة - يفتخر ويقول بأفصح لسان : لولا السّنتان لهلك النعمان » يعني اللّتين

جلس فيهما لأخذ العلم من الإمام جعفر الصّادق (۱. (
لكن الرجل لم يفهم مغزى هذا الكلام ! فقال:
»وأمّا قوله : هو الذي نشر فقه الإماميّة والمعارف الحقيقيّة والعقائد اليقينيّة . فهذا الكلام يستلزم أحد أمرين : إمّا أنه ابتدع في العلم ما لم يكن يعلمه من قبله ، وإمّا أن يكون الذي قبله قصَّر فيما يجب من نشر العلم . وهل يشك عاقل أن النبي صلّى الله عليه وآله بيّن لأمته المعارف الحقيقيّة والعقائد اليقينيّة أكمل بيان ، وأن أصحابه تلقّوا عنه ذلك وبلّغوه إلى المسلمين ؟ وهذا يقتضي القدح إمّا فيه وإمّا فيهم ، بل هو كذب على جعفر الصّادق

، أكثر ممّا كذب على من قبل ، فالآفة وقعت من الكذّابين عليه لا منه. «

أقول:

باللّه عليك ! أي شيء قاله العلاّمة رحمه اللّه حتى تتوجّه إليه هذه التّهم والافتراءات ؟ ! يقول العلامة : « إن الصّادق عليه السّلام نشر المعارف الحقيقيّة والعقائد اليقينيّة » وكلّ من يكون من أهل اللّغة - إلا من في قلبه مرض - يفهم من هذا الكلام أن الصّادق عليه السّلام علَّم وبيَّن وشرح وبلَّغ المعارف الحقيقيّة والعقائد اليقينيّة التي كان قد جاء بها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وتعلّمها منه

عن طريق آبائه ، فلا هو ابتدع أشياء ، ولا أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قصَّر . . ولا قدح فيه ولا في أصحاب الرسول الذين تعلّموا منه شيئاً وبلّغوا ما تعلّموا كما تعلّموا. . . .

----

(١)مختصر التحفة الإثنا عشرية : ٨.

قال قدس سره : وكان لا يخبر بأمر إلا وقع ، وبه سمّوه الصّادق

الأمين ، وكان عبد الله بن الحسن جمع أكابر العلويين للبيعة لولده فقال له. . . .

الشرح:

حياته سلام اللّه عليه مليئة بالوقائع من هذا القبيل ، فقد كان صادقاً ، « مستجاب الدعوة ، إذا سأل اللّه شيئاً لا يتم قوله إلاّ وهو بين يديه » (١) ، ولا يخبر بشيء إلا ويقع ، ومن ذلك ما ذكره العلاّمة من أمر العلويين.

روى أبو الفرج الأصفهاني بسنده عن عمر بن شبة بأسانيده : إن جماعة من بني هاشم اجتمعوا بالأبواء وفيهم : إبراهيم بن محمد

بن علي بن عبد الله بن العباس ، وأبو جعفر المنصور ، وصالح بن علي ، وعبد الله بن الحسن بن الحسن ، وابناه محمد وإبراهيم ، ومحمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان . . . فبايعوا جميعاً محمداً [بن عبد الله بن الحسن] وأرسل بذلك إلى جعفر بن محمد ، قال عبد الله بن الحسن : لا نريد جعفراً لئلاّ يفسد عليكم أمركم. . . . وجاء جعفر فأوسع له عبد الله بن الحسن إلى جنبه فقال : لا تفعلوا ؛ فإن هذا الأمر لم يأت بعد.

فغضب عبد الله وقال : لقد علمت خلاف ما تقول ، وواللّه ما أطلعك اللّه على غيبه ، ولكن يحملك على هذا الحسد لابني.

فقال : واللّه ما ذاك يحملني ، ولكن ذا وإخوته وأبناؤهم دونكم - وضرب بيده على ظهر أبي العباس ، ثم ضرب بيده على كتف عبد الله بن الحسن - وقال : إنها - واللّه - ما هي إليك ولا إلى ابنيك ولكنها لهم ، وإن ابنيك لمقتولان.

ثم نهض وتوكّأ على يد عبد العزيز بن عمران الزهري فقال : أرأيت صاحب

----

(١)نور الأبصار : ٢٩٥.

الرّداء الأصفر ، يعني أبا جعفر ؟ قال : نعم . قال : فإنا - واللّه - نجده يقتله . قال له عبد العزيز : أيقتل محمداً ؟ قال : نعم. قال : فقلت في نفسي : حسده وربّ الكعبة . قال : ثم واللّه ما خرجت من الدنيا حتى رأيته قتلهما.

قال : فلمّا قال جعفر ذلك نقض القوم فافترقوا ولم يجتمعوا بعدها ، وتبعه عبد الصمد وأبو جعفر فقالا : يا أبا عبد الله أتقول هذا ؟ قال : نعم أقوله واللّه وأعلمه » (١.)

الإمام موسى الكاظم عليه السلام

قال قدس سره : وكان ابنه موسى الكاظم عليه السلام يدعى بالعبد الصالح. . . .

الشرح:

أُنظر من أشهر كتب القوم المعتمدة : صفوة الصفوة : ٢ / ١٢٤ ، مرآة الجنان : ١ / ٣٩٤ ، مطالب السؤول : ٧٦ تهذيب التهذيب : ١٠ / ٣٠٢ ، تاريخ بغداد : ١٣ / ٢٧ ، تهذيب الكمال : ٢٩ / ٤٤.

قال قدس سره : كان أعبد أهل وقته يقوم اللّيل ويصوم النهار .

سمي الكاظم لأنه كان إذا بلغه عن أحد شيء بعث إليه بمال. . . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأمّا من بعد جعفر ، فموسى بن جعفر ، قال فيه أبو حاتم الرازي : ثقة أمين صدوق من أئمة المسلمين . قلت : موسى ولد بالمدينة سنة بضع وعشرين ومائة ، وأقدمه المهدي إلى بغداد ، ثم ردّه إلى المدينة وأقام بها إلى أيّام الرشيد ، فقدم هارون منصرفاً من عمرة ، فحمل موسى معه إلى بغداد وحبسه بها إلى أن توفي في

----

(١)مقاتل الطالبيين : ١٤٠ - ١٤٢ ملخصاً . وعنه الشيخ المفيد في الإرشاد ٢ / ١٩٠ ، ومصادر أخرى.

حبسه . قال ابن سعد : توفي سنة ثلاث وثمانين ومائة ، وليس له كثير رواية . روى عن أبي ه جعفر ، وروى عنه أخوه علي ، وروى له الترمذي وابن ماجة » (١. (

أقول:

هذا كلامه ، فلم ينكر إلى هنا شيئاً مما ذكره العلاّمة واكتفى بنقل كلمة أبي حاتم . . ولننقل كلمات أخرى تشييداً لما ذكره العلامة ، ثم نشير إلى ما في كلام ابن تيمية.

قال ابن حجر : « عنه أخواه علي ومحمد . وأولاده : إبراهيم وحسين وإسماعيل وعلي الرضي . وصالح بن يزيد ومحمد بن صدقة العبري . قال أبو حاتم : ثقة صدوق إمام من أئمة المسلمين . قال يحيى بن الحسين بن جعفر النسّابة : كان موسى بن جعفر يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده . وقال الخطيب : يقال

إنه ولد بالمدينة في سنة ثمان وعشرين ومائة . . . ومناقبه كثيرة . . » (٢.)

وقال الخطيب : « كان موسى بن جعفر يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده ، روي أنه دخل مسجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فسجد سجدة في أوّل اللّيل ، وسمع وهو يقول في سجوده : عظم الذنب من عندي فليحسن العفو من عندك ، يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة . فجعل يرددها حتى أصبح . وكان سخيّاً كريماً ، وكان يسمع عن الرجل ما يؤذيه ، فيبعث إليه بصرَّة فيها ألف دينار » (٣.)

ونقل ابن خلكان كلام الخطيب المذكور ، ثم نقل عن المسعودي ما سنذكره.

وقال الذهبي : « موسى الكاظم (ت ، ق) ، الإمام القدوة . . . ذكره أبو حاتم فقال : ثقة صدوق ، إمام من أئمة المسلمين . قلت : له عند الترمذي وابن ماجة حديثان . . . له مشهد عظيم مشهور ببغداد ، دفن معه فيه حفيده الجواد ، ولولده علي بن موسى مشهد عظيم

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٥ .
(٢)تهذيب التهذيب ١٠ / ٣٠٢ - ٣٠٣ .
(٣)تاريـخ بغداد ١٣ / ٢٩.

بطوس . وكانت وفاة موسى الكاظم في رجب سنة ١٨٣ » (١.)

وقال ابن الجوزي : « موسى بن جعفر ، كان يدعى العبد الصالح ، وكان حليماً كريماً ، إذا بلغه عن رجل ما يؤذيه بعث إليه بمال » (٢.)

وقال القرماني : « هو الإمام الكبير الأوحد الحجة ، السّاهر ليله قائماً القاطع نهاره صائماً ، المسمّى لفرط حلمه وتجاوزه عن المعتدين كاظماً ، وهو المعروف بباب الحوائج ، لأنه ما خاب المتوسّل به في قضاء حاجته قط » (٣).

وقال ابن حجر المكي : « هو وارث أبي ه علماً ومعرفة وكمالاً وفضلاً ، سمّي الكاظم لكثرة تجاوزه وحلمه ، وكان معروفاً عند أهل العراق بباب قضاء الحوائج عند اللّه ، وكان أعبد أهل زمانه وأعلمهم وأسخاهم » (٤).

وقال ابن طلحة : « هو الإمام الكبير القدر ، العظيم الشأن الكبير ،

المجتهد الجادّ في الاجتهاد المشهور بالعبادة ، المواظب على الطاعات المشهود له بالكرامات ، يبيت اللّيل ساجداً وقائماً ، ويقطع النهار متصدّقاً وصائماً ، ولفرط حلمه وتجاوزه عن المعتدين عليه دعي كاظماً ، كان يجازي المسئ بإحسانه إليه ، ويقابل الجاني بعفوه عنه ، ولكثرة عبادته كان يسمّى بالعبد الصالح ، ويعرف بالعراق بباب الحوائج إلى الله ، لنجح مطالب المتوسّلين إلى الله تعالى به ، كراماته تحار منها العقول ، وتقضي بأن له عند الله تعالى قدم صدق لا تزل ولا تزول » (٥).

هذه بعض كلمات المخالفين.

----

(١)سير أعلام النبلاء ٦ / ٢٧٠ - ٢٧٤ .

(٢)صفة الصفوة ٢ / ١٠٣ .

(٣)أخبار الدول : ١١٢ .

(٤)الصواعق المحرقة : ١١٢ .

(٥)مطالب السئول : ٤٤٧.

وأما مناقبه وفضائله في كتب الشيعة القائلين بإمامته فلا تكاد تحصى ، تجدها مروية بالأسانيد المعتبرة في (الإرشاد) للشيخ المفيد ، و (المناقب) لابن شهرآشوب ، و (إعلام الورى) للطبرسي ، و (كشف الغمة) للإربلي ، و (إثبات الهداة) للحرّ العاملي ، و (بحار الأنوار) للمجلسي. . . .

كما أُلِّفت في أحواله وفضائله كتب خاصّة.

ولد بالأبواء ، قرية من قرى المدينة المنورة ، وكانت سنة ولادته (١٢٨) وقيل (١٢٧) وقيل (١٢٩) وتوفي سنة ١٨٣ ، وقيل غير

ذلك ، في سجن هارون وكان قد كتب إليه من السجن : « إنه لن ينقضي عني يوم من البلاء حتى ينقضي عنك يوم من الرخاء ، حتى نفنى [نقضي] جميعاً إلى يوم ليس له انقضاء ، وهناك يخسر المبطلون » (١).

ولم تكن وفاته حتف أنفه ، وإنما توفي مسموماً.

وأمّا قول الرجل : « وليس له كثير رواية ، روى عن أبي ه جعفر ، وروى عنه أخوه علي ، وروى له الترمذي وابن ماجة. »

فأقول:

حسبه الرواية عن أبي ه جعفر ، فإن الصّيد كلّه في جوف الفرا.

وأمّا الرواة عنه فلا يُعدَّون كثرةً ، أمّا من أهل بيته فأخوه علي بن جعفر وأولاده ، وأمّا من غيرهم ، فقد ذكر ابن حجر بعضهم مع أخويه وأولاده ، وقال الخزرجي : « وعنه : ابنه علي الرضا ، وأخواه علي ومحمد ابنا جعفر بن محمد ، وطائفة » (٢).

وأما أصحابنا ، فذكروا في الكتب الرجاليّة أسامي كثيرين من تلامذته والرواة عنه ، يعدّون بالمئات ، وعن طريقهم امتلأت كتبهم الفقهيّة وغيرها بالأخبار في الأحكام

----

(١)تهذيب الكمال ٢٩ / ٥٠ ، البداية والنهاية ١٠ / ١٩٧ ، سير أعلام النبلاء ٦ / ٢٧٣ .
(٢)خلاصة تذهيب تهذيب الكمال : ٣٩٠.

الشرعيّة والمعارف الدينيّة والعلوم الإسلاميّة. . . .
وأمّا الرجل ، فقد حاول التقليل من أهمية الإمام الكاظم والحطّ من شأنه وشأن الرواة عنه ، حتى أنه يذكر رواية ولده الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام وأخذه عنه . وأمّا عدم رواية المؤلّفين في الحديث من أهل السنّة عنه - عدا الترمذي وابن ماجة

- فهو من سوء حظّهم وعدم توفيقهم ، وانحرافهم عن أهل البيت والعترة الطاهرة.

قال قدس سره : قال ابن الجوزي من الحنابلة. . . .

الشرح:

هو أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي الفقيه الحنبلي الحافظ الواعظ ، قال ابن خلكان : « كان علامة عصره وإمام وقته » (١) ، وقال الذهبي : « الإمام العلاّمة الحافظ عالم العراق وواعظ الآفاق » (٢) ، له مؤلّفات كثيرة ، توفي سنة ٥٩٧.

له ترجمة في الوافي بالوفيات ٢ / ٣٢١ ، تذكرة الحفاظ ٤ / ١٣١ ،

النجوم الزاهرة ٦ / ١٧٤ وغيرها.

قصّة شقيق البلخي

قال قدس سره : عن شقيق البلخي. . . .

الشرح:

قال أبو نعيم : « شقيق بن إبراهيم البلخي ، أحد الزهاد في المشرق » (٣.)

وقال ابن حجر : « مناقب شقيق كثيرة جدّاً » (٤.)

----

(١)وفيات الأعيان ٣ / ١٤٠ .
(٢)تذكرة الحفاظ ٤ / ١٣٤٢ .
(٣)حلية الأولياء ٨ / ٥٨ .
(٤)لسان الميزان ٣ / ١٥٢.

قال قدس سره : قال : خرجت حاجّاً في سنة تسع وأربعين ومائة ، فنزلت القادسيّة ، فإذا شاب حسن الوجه ، شديد السمرة ، عليه ثوب صوف. . . .

الشرح:

رواه أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي المتوفى سنة ٥٧٩ في كتابه صفة الصفوة : ٢ / ١٢٥ ، ورواه غيره أيضاً (١). لكن ابن تيمية الذي لا يطيق سماع منقبة من مناقب أئمة العترة ، وإن كان راويها من غير الشيعة يقول : « وأمّا الحكاية المشهورة عن شقيق البلخي فكذب » ، ثم يعلّل هذا التكذيب المنبعث من الحقد والعناد بقوله : « فإن هذه الحكاية تخالف المعروف من حال موسى بن جعفر ، وموسى كان مقيماً بالمدينة بعد موت أبيه جعفر ، وجعفر مات سنة ثمان وأربعين ، ولم يكن قد جاء إذ

ذاك إلى العراق ، حتى يكون بالقادسيّة . . » (٢ .)

عجيب ! إنه يتكلّم وكأنه محيط بجميع أيام الإمام وحالاته ، وعارف بزمانه عليه السّلام وخصوصيّاته . . . أكثر من غيره . . . إن هذه الحكاية رواها شيعته الذين هم أعرف الناس به وبما يتعلّق به ، مضافاً إلى الحافظ أبي الفرج ابن الجوزي الذي هو عراقي بغدادي ، وله كتاب (المنتظم في تاريـخ الأمم) من الكتب التأريخية المعتمدة ، ومضافاً إلى غيره من الأعلام.

لكنه البغض والحقد والعناد ، فلو كانت هذه القضيّة لزيد أو لعمرو ممن يتولاّهم الرجل ، لتكلّم في إطرائها وتقريظ صاحبها

صحائف عديدة . . . هذه حال هذا الرجل في هذه الحكاية ، وعلى هذه فقس ما سواها.

----

(١)أنظر : أخبار الدول : ١١٢ ، جامع كرامات الأولياء ٢ / ٢٢٩ ، مطالب السئول : ٤٤٩ ، نور الأبصار : ١٣٥ ، وغيرها .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٥٧.

توبة بشر الحافي على يده

قال قدس سره : وعلى يده عليه السلام تاب بشر الحافي. . . .

الشرح:

قال الخطيب : « بشر بن الحارث بن عبد الرحمن بن عطاء بن هلال بن ماهان بن عبد الله ، أبو نصر ، المعروف بالحافي ، مروزي سكن بغداد ، وهو ابن عمّ علي بن خشرم ، وكان ممن فاق أهل عصره في الورع والزهد ، وتفرّد بوفور العقل ، وأنواع الفضل ، وحسن الطريقة ، واستقامة المذهب ، وعزوف النفس ، وإسقاط

الفضول . . . وكان كثير الحديث . . . » وأطال بذكر مناقبه وفضائله جدّاً (١ .)

وعنه ابن الجوزي وذكر أن له كتاباً في فضائل بشر (٢ .)

قال قدس سره : لأنه اجتاز على داره ببغداد ، فسمع الملاهي وأصوات الغناء. . . .

الشرح:

وكذَّب ابن تيمية هذه الحكاية كسابقتها ، وعلّل تكذيبه للعلاّمة هذه المرّة بقوله المضحك المبكي : « وأما قوله : تاب على يده بشر الحافي ، فمن أكاذيب من لا يعرف حاله ولا حال بشر ، فإن

موسى بن جعفر لما قدم به الرشيد إلى العراق حبسه ، فلم يكن ممن يجتاز على دار بشر وأمثاله من العامة » (٣. (

فإذا كان العلاّمة لا يعرف حال الإمام فمن العارف ؟ إنه ليس لهذا الرجل أن يدّعي المعرفة بأحوال أئمة أهل البيت بقدر ما يعرفه أفراد العوام من شيعتهم . . . وأصدق شاهد على جهله بأحوالهم نفس هذا الكلام - إن سلّمنا صدوره عن الجهل لا العناد

----

(١)تاريخ بغداد ٧ / ٧١ .
(٢)المنتظم ١١ / ١٢٢ - ١٢٥ .
(٣)منهاج السنة ٤ / ٥٧.

للأئمة عليهم السّلام - لأن الإمام عليه السلام قد أطلق سراحه من السجن بأمر من هارون ، وكان في بغداد مدّة من الزمن ، ثم عاد هارون فسجنه حتى لحق بآبائه مسموماً ، وهذا مما اتفق عليه المؤرخون وفيه كرامة من كرامات الإمام عليه السلام.

فقد قال ابن خلكان بترجمته عليه السلام : « قال أبو الحسن علي بن الحسين بن علي المسعودي في كتاب مروج الذهب في أخبار هارون الرشيد : إن عبد الله بن مالك الخزاعي كان على دار هارون الرشيد وشرطته ، فقال : أتاني رسول الرشيد وقتاً ما جاءني فيه قط ، فانتزعني من موضعي ، ومنعني من تغيير ثيابي ، فراعني ذلك ، فلمّا صرت إلى الدار سبقني الخادم فعرف الرشيد خبري ، فأذن لي في الدخول عليه فدخلت ، فوجدته قاعداً في فراشه ، فسلّمت عليه ، فسكت ساعة ، فطار عقلي ، وتضاعف الجزع علي ، ثم قال :

يا عبد الله ، أتدري لم طلبتك في هذا الوقت ؟
قلت : لا واللّه يا أمير المؤمنين.
قال : إني رأيت الساعة في منامي كأن حبشياً قد أتاني ومعه حربة فقال : إن خلّيت عن موسى بن جعفر الساعة وإلا نحرتك في هذه الساعة بهذه الحربة ، فاذهب فخلّ عنه.
قال : فقلت : يا أمير المؤمنين أطلق موسى بن جعفر ، ثلاثاً ؟
قال : نعم ، إمض الساعة حتى تطلق موسى بن جعفر ، وأعطه ثلاثين ألف درهم وقل له : إن أحببت المقام قبلنا فلك عندي ما تحب ، وإن أحببت المضي إلى المدينة فالإذن في ذلك لك.

قال : فمضيت إلى الحبس . . وخلّيت سبيله وقلت له : لقد رأيت من أمرك عجباً.

قال : فإني أخبرك ، بينما أنا نائم ، إذ أتاني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فقال : يا موسى ، حبست مظلوماً فقل هذه الكلمات ، فإنك لا تبيت هذه الليلة في الحبس . فقلت : بأبي وأمي ما أقول ؟ قال : قل : يا سامع كلّ صوت ويا سابق كلّ فوت ويا كاسي العظام لحماً ومنشرها بعد الموت ، أسألك بأسمائك الحسنى وباسمك الأعظم الأكبر

المخزون المكنون الذي لم يطّلع عليه أحد من المخلوقين ، يا حليماً ذا أناة لا يقوى على أناته ، يا ذا المعروف الذي لا ينقطع أبداً ولا يحصى عدداً ، فرّج عني ، فكان ما ترى » (١ .)

ولقد كانت هذه الفترة فرصة لاستفادة المستفيدين منه ، وهداية المسترشدين على يده ، ومنهم بشر الحافي ، الذي تاب حتى كان من خيرة الصّالحين على ما ذكروا بتراجمه.

وإذ سمعت هذا ، فاحكم على هذا المعترض على العلاّمة بما شئت .

الإمام علي الرضا عليه السلام
قال قدس سره : وكان ولده علي الرضا عليه السلام أزهد أهل زمانه وأعلمهم.
الشرح:
قال ابن تيمية : « من المصائب التي ابتلي بها ولد الحسين ، انتساب الرافضة إليهم وتعظيمهم ومدحهم لهم ، فإنهم يمدحونهم بما ليس بمدح ، ويدّعون لهم دعاوى لا حجة لها ، ويذكرون من الكلام ما لو لم يعرف فضلهم من غير كلام الرافضة ،

لكان ما تذكره الرافضة بالقدح أشبه منه بالمدح ! ! » (٢.)

أقول:

من المصائب التي ابتلي بها رسول اللّه وبضعته وأهل بيته عليهم السّلام : وجود النواصب لهم في كلّ زمان ، ودعواهم الإسلام ، وانتسابهم إلى العلم ، واستناد مثلهم إلى كلامهم . . . هؤلاء الذين بلغ بهم العداء حدّاً يجعلون الوصف بالزهد والعلم ونحو ذلك مدحاً بما ليس بمدح ، وأنه أشبه بالقدح! !

----

(١)وفيات الأعيان ٥ / ٣٠٩ - ٣١٠ .
(٢)منهاج السنة ٤ / ٦٠.

قال : « وأمّا قوله : إنه كان أزهد الناس وأعلمهم ، فدعوى مجرّدة بلا دليل » (١. (

أقول : نعم ، لا دليل على ذلك عند هذا الرجل وأمثاله ! ! لكن هناك في كلمات المحدّثين والمؤرخين من غير شيعة أهل البيت عليهم السّلام ما يدلّ على ما تذهب إليه الشيعة وتعتقد في أئمتها

، وإليك بعض تلك الكلمات:
قال الحافظ السمهودي (٢) : « علي الرضا بن موسى الكاظم ، كان أوحد أهل زمانه ، جليل القدر ، أسلم على يده أبو محفوظ معروف الكرخي. . . .
وقال له المأمون : بأيّ وجه صار جدّك علي بن أبي طالب قسيم الجنة والنار ؟
فقال : ألم ترو عن أبي ك عن آبائه عن عبد الله بن عباس قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : حبّ علي إيمان وبغضه كفر ؟

قال : بلى.
قال الرضا : فقسم الجنة والنار إذاً كان على حبّه وبغضه.
فقال المأمون : لا أبقاني اللّه بعدك يا أبا الحسن . أشهد أنك وارث علم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله » (٣. (
وقال كمال الدين محمد بن طلحة (٤) : « أبو الحسن علي بن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق.
قد تقدّم القول في أمير المؤمنين علي ، وفي زين العابدين علي .
وجاء هذا علي الرضا ثالثهما ، ومن أمعن نظره وفكره ، وجده في

الحقيقة وارثهما ، فيحكم بكونه ثالث العليين ، نمى إيمانه ، وعلا شانه ، وارتفع مكانه ، واتسع إمكانه ، وكثر أعوانه ، وظهر

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٦٠ .
(٢)هو : علي بن عبد الله ، المتوفى سنة : ٩١١ .
(٣)جواهر العقدين ق ٢ ج ٢ ص ٤٢٧ .
(٤)هو المحدث الفقيه الشافعي : المتوفى سنة : ٦٥٢.

برهانه ، حتى أحلَّه الخليفة المأمون محلّ مهجته ، وأشركه في مملكته ، وفوّض إليه أمر خلافته ، وعقد له على رؤوس الأشهاد عقد نكاح ابنته.

وكانت مناقبه عليّة ، وصفاته الشريفة سنيّة ، ومكارمه حاتميّة ، وشنشنته أخزمية ، وأخلاقه عربيّة ، ونفسه الشريفة هاشميّة ، وأرومته الكريمة نبوية ، فمهما عدّ من مزاياه كان أعظم منه ، ومهما فصّل من مناقبه كان أعلى مرتبة عنه » (١).

وقال الشبلنجي (٢) : « قال إبراهيم بن العباس : ما رأيت الرضا

سئل عن شيء إلاّ علمه ، ولا رأيت أعلم منه بما كان في الزمان إلى وقت عصره ، وكان المأمون يمتحنه بالسؤال من كلّ شيء فيجيبه الجواب الشافي ، وكان قليل النوم كثير الصوم ، لا يفوته صوم ثلاثة أيام من كلّ شهر ويقول : ذلك صيام الدهر . وكان كثير المعروف والصّدقة ، وأكثر ما يكون ذلك منه في اللّيالي المظلمة . وكان جلوسه في الصيف على حصير وفي الشتاء على مسح » (٣) .

وقال الجويني (٤) : « الإمام الثامن : مظهر خفيّات الأسرار ، ومبرز خبّيات الأمور الكوامن ، منبع المكارم والميامن ، ومنبع

الأعالي الحضارم والأيامن ، منيع الجناب ، رفيع القباب ، وسيع الرحاب ، هموم السحاب ، غزير الألطاف ، عزيز الأكناف ، أمير الأشراف ، قرة عين آل ياسين وآل عبد مناف ، السيد الطاهر المعصوم ، والعارف بحقائق العلوم ، والواقف على غوامض السر المكتوم ، والمخبر بما هو آت وعمّا غبر ومضى ، المرضي عند الله سبحانه برضاه عنه في جميع الأحوال ، ولذا لقب بالرضا ،

----

(١)مطالب السئول : ٤٥٤ .
(٢)هو : الشيخ مؤمن بن حسن المتوفى بعد سنة : ١٣٠٨ .
(٣)نور الأبصار : ٣١٢ .
(٤)هو : الشيخ إبراهيم بن محمد ، من مشايخ الذهبي . توفي سنة : ٧٣٠.

علي بن موسى . . . » (١).
وقال ابن حجر المكي (٢) : « وكان أولاد موسى بن جعفر حين

وفاته سبعة وثلاثين ذكراً وأنثى ، منهم علي الرضا ، وهو أنبههم ذكراً ، وأجلّهم قدراً ، ومن ثم أحلّه المأمون محلّ مهجته ، وأنكحه ابنته ، وأشركه في مملكته ، وفوّض إليه أمر خلافته . . . » (٣. (
فهذه طائفة مما قيل في مدحه . . . علماً وزهداً وجلالة . . .
وسيأتي غيرها أيضاً.

أخذ الفقهاء عنه

قال قدس سره : وأخذ عنه فقهاء الجمهور كثيراً.

الشرح:

قال ابن تيمية : « ولم يأخذ عنه أحد من أهل العلم بالحديث

شيئاً ، ولا روي له حديث في الكتب الستة ، وإنما يروي له أبو الصّلت الهروي وأمثاله نسخاً عن آبائه فيها من الأكاذيب ما قد نزه الله عنه الصّادقين من غير أهل البيت فكيف بالصّادقين منهم. «

أمّا قوله : « إنه أخذ فقهاء الجمهور كثيراً » فهذا من أظهر الكذب

. . . .

وما يذكره بعض الناس من أن معروفاً الكرخي كان خادماً له ، وأنه أسلم على يديه ، أو أن الخرقة متصلة منه إليه ، فكلّه كذب باتفاق من يعرف هذا الشأن » (٤. (

أقول : هنا أمور:

الأول : في أخذ فقهاء الجمهور عن الإمام الرضا عليه السلام .
ويكفي في هذا المقام الكلمات التالية:
قال الواقدي : « سمع علي الحديث من أبي ه وعمومته وغيرهم ، وكان ثقة ، يفتي

----

(١)فرائد السمطين ٢ / ١٨٧ .
(٢)المتوفى سنة : ٩٧٢ .

(٣)الصواعق المحرقة : ١٢٢ .
(٤)منهاج السنّة ٤ / ٦١.

بمسجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وهو ابن نيف وعشرين سنة ، وهو من الطبقة الثامنة من التابعين من أهل المدينة » (١) .

وقال الحاكم النيسابوري : « علي بن موسى ، أبو الحسن ، ورد نيسابور سنة مائتين ، وكان يفتي في مسجد رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله وهو ابن نيف وعشرين سنة . روى عنه من أئمة الحديث : المعلّى بن منصور الرازي ، وآدم بن أبي أياس العسقلاني ، ومحمد بن أبي رافع القصري القشيري ، ونصر بن علي الجهضمي ، وغيرهم . واستشهد بـ (سناباد) من طوس في رمضان سنة ٢٠٣ وهو ابن تسع وأربعين سنة وستة أشهر » (٢.)

وقال ابن الجوزي : « كان يفتي في مسجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وهو ابن نيف وعشرين سنة » (٣.)

وقال ابن كثير : « علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، القرشي الهاشمي العلوي ، الملقب

بالرضا . كان المأمون قد همّ أن ينزل له عن الخلافة فأبى عليه ذلك ، فجعله ولّي العهد من بعده ، كما قدمنا ذلك . توفي في صفر من هذه السنة بطوس . وقد روى الحديث عن أبي هـ وغيره ، وعنه جماعة منهم : المأمون ، وأبو الصلت الهروي ، وأبو عثمان المازني النحوي . . . » (٤.)

وقال المزي : « ق : علي بن موسى . . . روى عنه : أبو بكر أحمد بن الحباب بن حمزة الحميري النسَّابة ، وأيوب بن منصور النيسابوري ، ودارم بن قبيصة بن نهشل الصنعاني ، وأبو أحمد داود بن سليمان بن يوسف الغازي القزويني له عنه نسخة ،

وسليمان بن جعفر ، وعامر بن سليمان الطائي والد أحمد بن عامر أحد الضعفاء ، له عنه

----

(١)تذكرة خواص الأمة : ٣٥١ .
(٢)تهذيب التهذيب ٧ / ٣٣٩ ، فرائد السمطين ٢ / ١٩٩ ، عن تاريخ نيسابور .
(٣)المنتظم ١٠ / ١٢٠ .
(٤)البداية والنهاية . حوادث ٢٠٣ ، ١٠ / ٢٧٣.

نسخة كبيرة ، وعبد الله بن علي العلوي ، وأمير المؤمنين أبو العباس عبد الله المأمون بن هارون الرشيد ، وأبو الصّلت عبد السلام بن صالح الهروي (ق) ، وعلي بن صدقة الشطي الرقي ، وعلي بن علي الخزاعي الدعبلي ، وعلي بن مهدي بن صدقة بن هشام القاضي ، له عنه نسخة ، ومحمد بن سهل بن عامر البجلي ، وابنه أبو جعفر محمد بن علي بن موسى ، وأبو جعفر محمد بن حيان التمار البصري ، وموسى بن علي القرشي ، وأبو عثمان المازني

النحوي » (١) .
وقال الذهبي : « وروى عنه فيما قيل : آدم بن أبي أياس - وهو أكبر منه - وأحمد بن حنبل ، ومحمد بن رافع ، ونصر بن علي الجهضمي ، وخالد بن أحمد الذهلي الأمير » (٢) .
وقال الذهبي : « علي بن موسى الرضا - ق ، د ، ت - أحد الأعلام . هو الإمام أبو الحسن ابن موسى الكاظم بن جعفر الصادق ابن محمد الباقر ابن علي زين العابدين ابن الحسين بن علي بن أبي طالب ، الهاشمي ، العلوي ، الحسيني . روى عن : أبي هـ وعبد الله بن أرطاة . وعنه : ابنه أبو جعفر محمد ، وأبو عثمان المازني ،

والمأمون ، وعبد السلام بن صالح ، ودارم بن قبيصة ، وطائفة . .
. .
وكان سيّد بني هاشم في زمانه وأجلّهم وأنبلهم ، وكان المأمون يعظّمه ويخضع له ويتغالى فيه ، حتى أنه جعله وليّ عهده من بعده ، وكتب بذلك إلى الآفاق . . . » (٣.)
وقال ابن حجر قال الحاكم : « سمعت أبا بكر محمد بن المؤمل بن الحسن بن عيسى يقول : خرجنا مع إمام أهل الحديث أبي بكر بن خزيمة وعديله أبي علي الثقفي مع جماعة من مشايخنا - وهم إذ ذاك متوافرون - إلى زيارة قبر علي بن موسى الرضا بطوس ،

فرأيت من تعظيمه - يعني ابن خزيمة - لتلك البقعة وتواضعه لها وتضرّعه

---

(١)تهذيب الكمال ٢١ / ١٤٨ - ١٤٩ .
(٢)سير أعلام النبلاء ٩ / ٣٨٨ .
(٣)تاريخ الإسلام ١٤ / ٢٦٩ - ٢٧٠.

عندها ما تحيّرنا » (١. (
وجاء في غير واحد من الكتب : إنه لما دخل الإمام نيسابور راكباً خرج إليه علماء البلد ، وبأيديهم المحابر والدّوى ، وتعلّقوا بلجام دابّته وحلَّفوه أن يحدّثهم بحديث عن آبائه فقال : « حدّثني أبي موسى الكاظم عن أبي هـ . . . علي بن أبي طالب قال : حدّثني حبيبي وقرّة عيني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : حدّثني جبريل قال : سمعت رب العزة يقول : لا إله إلا اللّه حصني فمن قالها دخل حصني وأمن من عذابي. «
وفي رواية : إنه روى عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام قال :

« سألت رسول الله : ما الإيمان ؟ قال : معرفة بالقلب ، وإقرار باللّسان ، وعمل بالأركان. »

وعن أحمد : « إن قرأت هذا الإسناد على مجنون برئ من جنونه ».

هذا ، وقد كان على رأس العلماء الذين طلبوا من الإمام أن يحدّثهم : أبو زرعة الرازي ، ومحمد بن أسلم الطوسي ، وياسين بن النضر ، وأحمد بن حرب ، ويحيى بن يحيى . . . وقد عدّ أهل المحابر والدوى الذين كانوا يكتبون فأنافوا على عشرين ألفاً (٢. (

أقول : فمن الكاذب إذن! !

الثاني : في رواية أرباب الكتب الستة عنه.

وقد عرفت من الكلمات السابقة رواية ثلاثة منهم عن الإمام الرضا عليه السلام ، فإن (ق) رمز لابن ماجة القزويني ، و (د) لأبي داود السجستاني ، و (ت) رمز للترمذي.

فقول الرجل : « ولا روي له حديث في الكتب الستة » كذب آخر .

هذا ، ولا يخفى أنه قد حقق في محلّه أن ليس كلّ من روي له حديث في هذه الكتب بثقة ، وليس كلّ من لم يرو عنه فيها غير ثقة.

----

(١)تهذيب التهذيب ٧ / ٣٣٩ .

(٢)أخبار إصبهان ١ / ١٣٨ ، المنتظم في أخبار الأمم ١٠ / ١٢٠ ، الصواعق المحرقة : ١٢٢ عن تاريخ نيسابور ، الفصول المهمة في معرفة الأئمة ٢ / ١٠٠٢.

أمّا أئمة أهل البيت عليهم السلام ، فهم أعلا وأجل وأشرف من أن

توزن أحاديثهم الصحيحة الثابتة عنهم بهذه الموازين ، بل السعيد من أخذ عنهم واتبعهم ، والشقي من أعرض عنهم وخالفهم.

ترجمة أبي الصلت الهروي

الثالث : في بيان حال أبي الصلت الهروي:

كان أبو الصّلت عبد السّلام بن صالح الهروي من أصحاب الإمام الرضا والملازمين له ، والرواة لأحاديثه وأخباره ، بل في (تهذيب الكمال) : « وهو خادم علي بن موسى الرضا. «

وقد ذكروا بترجمته أنه كان عالماً فقيهاً أديباً ، يردّ على أهل الأهواء من المرجئة والجهمية والزنادقة والقدرية ويناظرهم ، وفي كلّ

ذلك كان الظفر له.
وذكروا أيضاً : أنه كان يقدّم أبا بكر وعمر ولا يذكر أصحاب النبي صلّى الله عليه وآله إلا بالجميل.
ولهذه الأمور وغيرها ، فقد وثّقه غير واحد من الأئمة ، وعلى رأسهم إمام أهل الجرح والتعديل يحيى بن معين (١).
لكنهم مع ذلك رموه بالتشيع ، لروايته عن الإمام الرضا وغيره بعض المناقب والفضائل لأمير المؤمنين عليه السلام ، الدالّة على أفضليّته وإمامته بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ، كحديث : أنا مدينة العلم وعلي بابها ، ثم أفرط بعض المتعصّبين وجعل

يتكلّم في الرجل ويقع فيه . حتى قال الجوزجاني - المعروف بالنصب (٢) - : « كان أبو الصلت الهروي زائغاً عن الحق مائلاً عن القصد. «

----

(١)كذا قالوا في حقه ، من ذلك : تقريب التهذيب ٢ / ٣٥٨ .
(٢)أنظر : لسان الميزان ١ / ١٦.

وقال ابن عدي : « له أحاديث مناكير في فضل أهل البيت وهو متهم فيها. «

وقال الدارقطني : « كان رافضياً خبيثاً » (١.)

وكلّ ذلك ، كما توحي به كلماتهم ، لروايته فضائل أهل البيت . . . وإلا فالرجل ثقة صدوق . . . وهذا ما نصّ عليه الحافظ ابن حجر حيث قال : « صدوق ، له مناكير ، وكان يتشيع ، وأفرط العقيلي فقال : كذّاب » (٢.)

إسلام معروف الكرخي على يده

الرابع : في إسلام معروف الكرخي على يد الإمام.
فقد كذَّب ابن تيمية (٣) خبر إسلام معروف على يد الإمام الرضا عليه السلام ، كما كذَّب من قبل توبة بشر الحافي على يد الإمام موسى بن جعفر الكاظم . . . وقد جاء الخبر في أكثر من كتاب ومصدر ، من ذلك قول ابن خلكان : « وهو من موالي علي بن موسى الرضا وقد تقدّم ذكره ، وكان أبواه نصرانيين ، فأسلماه إلى مؤدّبهم وهو صبي ، فكان المؤدب يقول له : قل ثالث ثلاثة ، فيقول معروف : بل هو الواحد ، فيضربه المعلّم على ذلك ضرباً مبرحاً ، فهرب منه ، وكان أبواه يقولان : ليته يرجع إلينا على أي

دين شاء فنوافقه عليه . ثم إنه أسلم على يد علي بن موسى الرضا ورجع إلى أبويه ، فدقّ الباب فقيل له : من بالباب ؟ فقال : معروف . فقيل له : على أيّ دين ؟ فقال : على الإسلام . فأسلم أبواه » (٤.)

أقول : لقد ذكروا بتراجمه كرامات عجيبة له ، فحاولوا التكتم على كونه من موالي الإمام وعلى إسلامه على يده عليه السلام ، لئلاّ يكون ذلك فضيلة له. . . . ! !

---

(١)لاحظ الكلمات بترجمته من الكتب الرجالية ، كتهذيب الكمال ١٨ / ٧٣ .
(٢)تقريب التهذيب ١ / ٦٠٠ .
(٣)منهاج السنّة ٤ / ٦١ - ٦٢ .
(٤)وفيات الأعيان ٥ / ٢٣١.

فمنهم من لم يذكر كونه من مواليه ولا حكى إسلامه على يده ، ولا روى عنه شيئاً مما سمعه من الإمام ، كالحافظ أبي نعيم (١)

والحافظ ابن الجوزي (٢.)
ومنهم من اعترف بكونه من مواليه ولم يذكر عن إسلامه شيئاً ، كالشعراني (٣.)
ومنهم من حكى قصته مع المؤدب ثم رجوعه إلى أبويه بعد هربه وأنهما أسلما ، ولم يزد على ذلك شيئاً ، كالذهبي (٤. . . .)
ومنهم من حكى أنه كان حاجباً للإمام فكسروا ضلعه فمات (٥) .
وهذا ما كذَّبه الذهبي فقال : « فلعلّ الرضا كان له حاجب اسمه معروف ، فوافق اسمه اسم زاهد العراق » (٦.)
أقول : لكن مقامات أئمة أهل البيت عليهم السّلام لا تزيد ولا

تنقص بإثبات شيء من هذا القبيل أو إنكاره ، بل الغرض المهم بيان مدى مخالفة هؤلاء لأهل بيت النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وسعيهم وراء التقليل من شأنهم والحطّ من مقامهم. ! !

قال قدس سره : وتولاّه المأمون لعلمه بما هو عليه من الكمال والفضل.

الشرح:

هذا من الأمور الثابتة والقضايا الضروريّة ، ولو أمكن ابن تيمية إنكاره لفعل ، لكنه سكت عنه ولم يتكلّم عليه بشيء . وقد جاء

بعض ذلك في غير واحد ممّا تقدم من العبارات . . وسنورد المزيد منها قريباً.

----

(١)حلية الأولياء ٨ / ٣٦٠ .

(٢)المنتظم ١٠ / ٨٨ .

(٣)لواقح الأنوار ١ / ٧٢ .

(٤)سير أعلام النبلاء ٩ / ٣٣٩ .

(٥)طبقات الصوفية : ٨٣ .
(٦)سير أعلام النبلاء ٩ / ٣٤٣.

قضية زيد النار
قال قدس سره : ووعظ يوماً أخاه زيداً فقال له : يا زيد ، ما أنت قائل لرسول اللّه إذا سفكت الدماء وأخفت السبيل وأخذت المال من غير حلّه ، غرّك حُمقَاء أهل الكوفة ! وقد قال رسول اللّه : إن فاطمة أحصنت فرجها فحرَّم اللّه ذريّتها على النار. . .

الشرح:

زيد النار ، كان يرى وجوب الخروج على السّلطة الحاكمة ، فكان ممن خرج مع أبي السرايا ضدّ المأمون ، وإنما قيل له (زيد النار) لإحراقه الدور وغيرها . ولمّا ظفر به المأمون عفا عنه وأرسله إلى الإمام الرضا عليه السلام ، لكن الإمام حلف أن لا يكلّمه أبداً .

راجع أخباره (١. (

حديث : « إن فاطمة أحصنت. « . . .

هذا الحديث أيضاً كذّب به ابن تيمية بل ادّعى الاتفاق على أنه كذب ، وهذا نصّ عبارته : « والحديث الذي ذكره عن النبي صلّى

الله عليه وآله عن فاطمة ، وهو كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث.

ويظهر كذبه لغير أهل الحديث أيضاً ، فإن قوله : (إن فاطمة أحصنت فرجها فحرّمها الله وذريتها على النار) ، باطل قطعاً ، فإن سارة أحصنت فرجها ولم يحرّم الله جميع ذريّتها على النار . قال تعالى : (وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ. . . .)

وأيضاً : فصفيّة عمّة رسول الله صلّى الله عليه وآله أحصنت فرجها ، ومن ذريّتها محسن وظالم . وفي الجملة ، اللّواتي أحصنّ فروجهنّ لا يحصي عددهنّ إلا الله عز وجلّ ، ومن ذريّتهنّ البرّ

والفاجر والمؤمن والكافر.
وأيضاً : ففضيلة فاطمة ومزيّتها ليست بمجرد إحصان الفرج ، فإن هذا تشارك فيه

----

(١)انظر : مقاتل الطّالبيين : ٤٣٦.

فاطمة وجمهور نساء المؤمنين ، وفاطمة لم تكن سيدة نساء

العالمين بهذا الوصف بل بما هو أخصّ منه ، بل هذا من جنس حجج الرافضة ، فإنهم لجهلهم لا يحسنون أن يحتجّوا ولا يحسنون أن يكذبوا.

وأيضاً : فليست ذريّة فاطمة كلّهم محرّمين على النار . . . فإن الرافضة رفضوا زيد بن علي بن الحسين ومن والاه وشهدوا عليه بالكفر والفسق ، بل الرافضة أشدّ الناس عداوة - إمّا بالجهل وإما بالعناد - لأولاد فاطمة رضي اللّه عنها » (١ . (

أقول:

كيف يكون هذا الحديث كذباً باتفاق أهل المعرفة بالحديث وقد

رواه:
الحاكم ، والخطيب البغدادي ، وأبو بكر البزار ، وأبو يعلى الموصلي ، والطبراني ، وأبو نعيم ، وابن حجر ، والسيوطي ، والمتقي الهندي . . . وغيرهم ؟ وقال الحاكم : « صحيح » (٢) ؟
وهذه فضيلة اختصّت بها سيّدة نساء العالمين ، وإن شاركتها في الوصف المذكور غيرها من فضليات النساء.
قال المناوي : « (فحرّمها) أي بسبب ذلك الإحصان حرّمها (اللّه وذريّتها على النار) أي حرّم دخول النار عليهم.
فأمّا هي وأبناؤها ، فالمراد في حقهم التحريم المطلق ، وأمّا من

عداهم فالمحرّم عليهم نار الخلود ، وأمّا الدخول ، فلا مانع من وقوعه للبعض للتطهير . هكذا فافهم . وقد ذكر أهل السير أن زيد بن موسى الكاظم بن جعفر الصادق - رضي اللّه عنهم - خرج على المأمون . . . » فذكر الخبر (٣. (

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٦٢ - ٦٤ .

(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٥٢ .

(٣)فيض القدير - شرح الجامع الصغير ٢ / ٥٨٦ - ٥٨٧.

وقال الزرقاني بشرح (المواهب اللدنية) : « وروي عن ابن مسعود - رفعه - : إنما سمّيت فاطمة بإلهام من اللّه لرسوله - إن كانت ولادتها قبل النبوة ، وإن كانت بعدها فيحتمل بالوحي - لأن اللّه قد فطمها - من الفطم وهو المنع ، ومنه فطم الصبي - وذريّتها عن النار يوم القيامة . أي : منعهم منها ، فأمّا هي وابناها فالمنع مطلق ، وأمّا من عداهم فالممنوع عنهم نار الخلود ، فلا يمتنع دخول بعضهم للتطهير . ففيه بشرى لآله صلّى اللّه عليه وآله بالموت

على الإسلام ، وأنه لا يختم لأحد منهم بالكفر.
نظيره ما قاله الشريف السمهودي في خبر الشفاعة لمن مات بالمدينة ، مع أنه يشفع لكلّ من مات مسلماً . أو : إن اللّه يشاء المغفرة لمن واقع الذنوب منهم إكراماً لفاطمة وأبيها صلّى اللّه عليه وآله . أو : يوفقهم للتوبة النصوح ولو عند الموت ويقبلها منهم . أخرجه الحافظ الدمشقي ابن عساكر.
وروى الغساني والخطيب وقال : فيه مجاهيل ، مرفوعاً : (إنما سميت فاطمة لأن اللّه فطمها ومحبيها من النار) ففيه بشرى عميمة لمن أحبها . وفيه التأويلات المذكورة.

وأمّا ما رواه أبو نعيم والخطيب : (أن علياً الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصّادق سئل عن حديث : إن فاطمة أحصنت فرجها فحرمها اللّه وذريّتها على النار . فقال : خاصّ بالحسن والحسين) . وما نقله الأخباريون عنه من توبيخه لأخيه زيد حين خرج على المأمون. . . .

فهذا من باب التواضع والحثّ على الطاعات وعدم الاغترار بالمناقب وإن كثرت . . . وإلاّ فلفظ ذريّة لا يخصّ بمن خرج من بطنها في لسان العرب (وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ الآية . .) وبينهم وبينه قرون كثيرة ، فلا يريد بذلك مثل علي الرضا مع فصاحته

ومعرفته لغة العرب.
على أن التقييد بالطائع يبطل خصوصية ذرّيتها ومحبّيها . إلا أن يقال : للّه تعذيب الطائع ، فالخصوصيّة أن لا يعذّبه إكراماً لها .
واللّه أعلم.

والحديث الذي سئل عنه أخرجه أبو يعلى والطبراني والحاكم وصحّحه عن ابن مسعود ، وله شواهد.
وترتيب التحريم على الإحصان من باب إظهار مزيّة شأنها في ذلك

الوصف ، مع الإلماح ببنت عمران ، ولمدح وصف الإحصان ، وإلا فهي محرّمة على النار بنصّ روايات أخر » (١.)

روايات في فضل زيد بن علي

وأمّا « أن الرافضة رفضوا زيد بن علي بن الحسين » ففرية شنيعة كرّرها الرجل في كتابه على الإمامية . . . فإن الشيعة الإمامية تعظّم زيداً وتحترمه ، وتروي عن النبي والأئمة المدح والثناء عليه. كالحديث الذي رواه رئيس محدّثيهم الشيخ الصّدوق عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال للحسين : « يخرج من صلبك رجل يقال له زيد ، يتخطّى هو وأصحابه رقاب الناس يدخلون الجنة

بغير حساب » (٢.)
وعن الصّادق عليه السلام أنه قال : « إن زيداً كان عالماً وكان صدوقاً ، ولم يدعكم إلى نفسه ، وإنما دعاكم إلى الرضا من آل محمد ، ولو ظفر لوفى بما دعاكم إليه » (٣.)
وعن الرضا عليه السلام : « كان من علماء آل محمد ، غضب لله فجاهد أعداءه حتى قتل في سبيله » (٤.)
وأمّا كلمات المدح والثناء والتعظيم من كبار علماء الطائفة فكثيرة جدّاً.

----

(١)شرح المواهب اللدنية ٣ / ٢٠٣ .

(٢)عيون أخبار الرضا ٢ / ٢٢٦ .

(٣)رجال الكشي : ١٨٤ .

(٤)عيون أخبار الرضا ٢ / ٢٢٥.

قال المفيد : « كان زيد بن علي بن الحسين عين أخوته بعد أبي

جعفر عليه السلام ، وكان ورعاً عابداً فقيهاً سخياً شجاعاً ، وظهر بالسيف يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويطلب بثارات الحسين عليه السلام » ثم روى بأسانيده أخباراً في فضله وقال : « لما قتل بلغ ذلك من أبي عبد الله عليه السلام كلّ مبلغ ، وحزن له حزناً شديداً عظيماً حتى بان عليه ، وفرّق من ماله على عيال من أصيب مع زيد من أصحابه ألف دينار » (١.)

قال قدس سره : والله ما نالوا ذلك إلا بطاعة الله ، فإن أردت أن تنال بمعصية الله ما نالوه بطاعته ، إنك إذاً لأكرم على الله منهم!

الشرح:

روى هذا الخبر المناوي عن أهل السير (٢. (

قال قدس سره : وضرب المأمون اسمه على الدراهم والدنانير ، وكتب إلى الآفاق ببيعته ، وطرح السواد ولبس الخضرة.

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأمّا ما ذكره من تولية المأمون له الخلافة فهذا صحيح ، لكن ذلك لم يتم . . . ولم يجعله وليّ عهده » (٣. (

أقول:

جاء ذلك في كافة كتب التاريخ والسير ، وقد تقدّم النقل عن بعضها.

وقال ابن الجوزي : « وفي هذه السنة جعل المأمون علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين وليّ عهد المسلمين والخليفة من بعده ، وسمّاه الرضي من آل محمد ، وأمر جنده أن يطرح السواد ولبس ثياب الخضرة ، وكتب بذلك إلى الآفاق ،

----

(١)الإرشاد ٢ / ١٧١ - ١٧٣ .
(٢)فيض القدير ٢ / ٥٨٧ .
(٣)منهاج السنّة ٤ / ٦٤.

وذلك يوم الاثنين لليلتين خلتا من رمضان هذه السنة . فكتب الحسن بن سهل إلى عيسى بن محمد يخبره أن أمير المؤمنين قد جعل علي بن موسى الرضي وليّ عهده ، وذلك أنه نظر في بني العباس وبني علي ، فلم يجد أحداً أفضل ولا أورع ولا أعلم منه ، وأنه سماه الرضي من آل محمد ، وأمر أن يأمر من قبله من الجند والقواد وبني هاشم بالبيعة له . . . » ثم ذكر نصّ العهد الذي كتبه المأمون بخطّه للإمام عليه السلام ، وما كتبه الإمام ، والشهادات

على ذلك (١) .
وقد جاء الخبر كذلك قبله في تاريخ الطبري (٢) وعنه في الكامل في التاريخ (٣) .
وكذا هو في تاريخ ابن خلكان قال : « وجعله وليّ عهده ، وضرب اسمه على الدينار والدرهم ، وكان السبب في ذلك . . . أنه نظر في أولاد العباس وأولاد علي بن أبي طالب ، فلم يجد في وقته أحداً أفضل ولا أحق بالأمر من علي الرضا ، فبايعه . . . » (٤) .
واختصر السيوطي الخبر فقال : « وجعل وليّ العهد من بعده علي الرضا ابن موسى الكاظم ابن جعفر الصادق ، حمله على ذلك

إفراطه في التشيع ، حتى قيل : إنه همّ أن يخلع نفسه ويفوّض الأمر إليه ، وهو الذي لقّبه الرضا ، وضرب الدراهم باسمه ، وزوّجه ابنته ، وكتب إلى الآفاق بذلك ، وأمر بترك السواد ولبس الخضرة » (٥.)

أقول : فانظر كيف ينكر الرجل الحقائق التاريخية ، واحكم عليه بما يوجبه الحق! !

----

(١)المنتظم ١٠ / ٩٣ - ٩٩ .
(٢)تاريـخ الطبري ٨ / ٥٥٤ .
(٣)الكامل لابن الأثير ٦ / ٣٢٦ .
(٤)وفيات الأعيان ٣ / ٢٦٩ - ٢٧٠ .
(٥)تاريـخ الخلفاء : ٣٠٧.

مدح أبي نؤاس الرضا عليه السلام

قال قدس سره : وقيل لأبي نؤاس لم لا تمدح الرضا عليه السلام ؟ فقال:

قيل لي أنت أفضلُ الناس طُرّاً * في المعاني وفي الكلامِ البديهِ
الشرح:
قال ابن تيمية : « القوم جهّال بحقيقة المناقب والمثالب والطرق التي يعلم بها ذلك ، ولهذا يستشهدون بأبيات أبي نؤاس ، وهي لو كانت صدقاً لم تصلح أن تثبت فضائل شخص بشهادة شاعر معروف بالكذب والفجور الزائد الذي لا يخفى على من له أدنى خبرة بأيام الناس ، فكيف والكلام الذي ذكره فاسد ، فإنه قال:
قلت لا أستطيع مدح إمام * كان جبريل خادماً لأبيه!
ومن المعلوم أن هذا وصف مشترك بين جميع من كان من ذريّة

الرسل . . . فإن الناس كلّهم من ذريّة نوح ومن ذريّة آدم . . . » (١) .

أقول:

أوّلاً : هل جميع الذين يستند ابن تيمية إلى أقوالهم من شعر وغير شعر في هذا الكتاب وغيره ، وكذا غيره من علماء طائفته ، عدول مبرّؤون من كلّ ذنب وعيب ؟ ! لماذا يتناسى الرجل استشهاده بكلام أبي سفيان الكافر ، وبقول حُذّاق المنافقين ؟!

ثانياً : إن الإماميّة لا يثبتون مناقب أئمتهم وفضائلهم بالاستناد إلى شعر هذا وذاك ، بل هم في غنىً عن ذلك بالأدلّة القويمة من

الكتاب الكريم والسنّة الصحيحة المتفق عليها ، وسيأتي قسم منها في كتابنا إن شاء الله تعالى.

وثالثاً : إن المعاني التي يتضّمنها هذا الشعر وأمثاله ، إنما هي أخبار وآثار واردة ، وليست بقضايا قد أنشأها الشاعر من عند نفسه ، فالاستشهاد في الحقيقة إنما هو

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٦٥ - ٦٦.

بالحديث الذي تضمّنه الشعر ، ولا سيما إذا كان قائله من رواة الحديث أيضاً.
ورابعاً : إن هذا الشعر وغيره ممّا قاله أبو نؤاس في مدح الإمام الرضا عليه السلام ، مذكور بترجمة الإمام ولغرض المدح له ، من قبل كبار العلماء الأجلاّء المتقدّمين على العلاّمة رحمه الله والمعاصرين له والمتأخرين عنه كما سنرى ، فلولا صحة الاستشهاد به عندهم ، قولاً وقائلاً ، لما كان ذلك منهم يقيناً.
وخامساً : إن السبب الحقيقي لكلام الرجل هذا - ومع الالتفات إلى

الوجوه التي ذكرناها - هو : إن أبا نؤاس من الشعراء المحبّين لأهل البيت عليهم السّلام ، وأشعاره في الإمام الرضا وآبائه تدلّ على مدح عظيم لهم ، وابن تيمية يكره المحبّ لأهل البيت المتجاهر بالمدح لهم . . . وأمّا ما اشتهر عن أبي نؤاس من المجون والخلاعة ، فقد ذكروا أنه في الأغلب مما لا أصل له ، على أن ذلك لو كان ، فقد كان في أوّل العمر ، وقد ثبت عنه التوبة في آخره كما نصّ عليه ابن الجوزي.

ترجمة أبي نؤاس

وهو: الحسن بن هاني، ولد بالأهواز أو البصرة في سنة ١٣٦، أو ١٤٥، وتأدّب على أبي زيد وأبي عبيدة، وقرأ كتاب سيبويه ولزم خلف الأحمر، وصحب يونس بن حبيب الجرمي النحوي، وتلا القرآن على يعقوب.

وروى الحديث عن: أزهر بن سعد، وحمّاد بن زيد، وحمّاد بن سلمة، وعبد الواحد بن زياد، ومعتمر بن سليمان، ويحيى القطان.

وحدّث عنه جماعة من الأئمة ومشاهير العلماء، منهم: الشافعي، وأحمد بن حنبل، وغندر. وكان يقال: الشافعي شاعر غلب عليه

الفقه ، وأبو نؤاس فقيه غلب عليه الشعر.
وقد أثنى عليه غير واحد من كبار الأدباء والمتكلّمين ، كالأصمعي
والجاحظ

والنظام ، ونظمه في الذروة ، وهو في الطبقة الأولى من المولَّدين ،
وشعره عشرة أنواع وهو مجيد في العشرة.
وقد اعتنى بشعره جماعة من الفضلاء منهم : أبو بكر الصّولي ،
وقال يعقوب بن السكّيت : « إذا رويت الشعر عن امرئ القيس

والأعشى من أهل الجاهليّة ، ومن الإسلاميين جرير والفرزدق ، ومن المحدثين عن أبي نؤاس ، فحسبك. «
ثم إنه اتصل بالخلفاء والوزراء وعاشرهم ومدحهم ، ولمّا كانت الخلاعة والمجون كثيرة عندهم ، فقد اتخذ شعره تلك الصبغة ، حتى نقلت عنه أشياء كثيرة لا حقيقة لها.
ولابن منظور الإفريقي صاحب لسان العرب جزء في أخبار أبي نؤاس ، وهو الثالث من مختار الأغاني المطبوع في دمشق ، وقد صدر بمقدّمة جيّدة بيّن فيها أن أغلب ما ينسب إلى أبي نؤاس من المجون والخلاعة كذب ملفّق لا تصح نسبته إليه بحجج ناصعة

وأدلّة واضحة ، ومما يشهد بذلك استماع كبار الأئمة لأشعاره المختلفة ، فقد أنشدوا سفيان بن عيينة قول أبي نؤاس:

ما هوىً إلا له سببُ * يَبتدي منه وينشعبُ
فتنت قلبي محجبّة * وجهها بالحسن منتقب
خلَّته والحسن تأخذه * تنتقي منه وتنتخب
فاكتست منه طرائقه * واستردّت بعض ما تهب
فهي لو صيَّرتْ فيه لها * عودةً لم يُثْنها إرب
صار جدّاً ما مزحت به * ربّ جدٍّ جرَّه اللّعب

فقال ابن عيينة : « آمنت بالذي خلقها. «

وعن ثعلب قال : « دخلت على أحمد بن حنبل فقال : في أيّ شيء نظرت من العلوم ؟ فقلت : في اللّغة والشعر . قال : رأيت بالبصرة جماعة يكتبون عن رجل الشعر ،

قيل لي هذا أبو نؤاس ، فتخلّلت الناس ورائي فلما جلست إليه أملى علينا:

إذا ما خلوتَ الدهر يوماً فلا تقل * خلوتُ ولكن في الخلاء رقيب
ولا تحسبنّ الله يغفل ساعة * ولا آثماً يخفى عليه يغيب

لهونا عن الآثام حتى تتابعت * ذنوبٌ على آثارهنّ ذنوب
فيا ليت أن اللّه يغفر ما مضى * ويأذن في توباتنا فنتوب«
وعن الشافعي قال : دخلنا على أبي نؤاس في اليوم الذي مات فيه وهو يجود بنفسه ، فقلنا : ما أعددت لهذا اليوم ؟ فأنشأ يقول:
تعاظمني ذنبي فلمّا قرنته * بعفوك ربّي كان عفوك أعظما
وما زلت ذا عفو عن الذنب لم تزل * تجود وتعفو منَّةً وتكرُّما
ولولاك لم يغو بإبليس عابد * وكيف وقد أغوى صفيّك آدما«
ولقي شعبة أبا نؤاس فقال له : « يا حسن حدّثنا من طرفك . فقال :

حدّثنا الخفاف عن وائل * وخالد الحذّاء عن جابر
ومسعرٌ عن بعض أصحابه * يرفعه الشيخ إلى عامر
قالوا جميعاً أيّما طفلة * عُلِّقَها ذو خُلُق طاهر
فواصلته ثمّ دامت له * على وصال الحافظ الذاكر
كانت لها الجنّة مفتوحة * ترتع في مرتعها الزاهر
وأيّ معشوق جفا عاشقاً * بعد وصال دائم ناضر
ففي عذاب الله بعداً له * وسحقٌ دائم وداحر
فقال له شعبة : إنك لجميل الأخلاق ، وإني لأرجو لك. «
وقال ابن خلكان : « وما أحسن ظن أبي نؤاس بربّه عز وجلّ حيث

يقول:
فكثِّر ما استطعتَ من الخطايا * فإنك بالغ ربّاً غفورا
ستبصر إن وردت عليه عفواً * وتلقى سيّداً ملكاً كبيرا

تعضّ ندامة كفّيك ممّا * تركت مخافة النار سرورا»
وتوفي أبو نؤاس ببغداد سنة خمس أو ست أو ثمانية وتسعين ومائة.
روى الخطيب بإسناده عن محمد بن نافع قال : « كان أبو نؤاس

لي صديقاً ، فوقعت بيني وبينه هجرة في آخر عمره ، ثم بلغني وفاته فتضاعف علي الحزن ، فبينا أنا بين النائم واليقظان إذا أنا به .

فقلت : أبو نؤاس ؟

قال : لات حين كنية.

قلت : الحسن بن هاني ؟

قال : نعم.

قلت : ما فعل اللّه بك ؟

قال : غفر لي بأبيات قلتها هي تحت ثنيّ وسادتي.

فأتيت أهله ، فلما أحسّوا بي أجهشوا بالبكاء ، فقلت لهم : هل قال أخي شعراً قبل موته ؟ قالوا : لا نعلم إلا أنه دعا بدواة وقرطاس وكتب شيئاً لا ندري ما هو . قلت : ائذنوا لي أدخل ، قال : فدخلت إلى مرقده ، فإذا ثيابه لم تحرّك بعد ، فرفعت وسادة لم أر شيئاً ، ثم رفعت أخرى فإذا برقعة فيها مكتوب:

يا ربّ إن عظمت ذنوبي كثرة * فلقد علمت بأن عفوك أعظم

إن كان لا يرجوك إلا محسن * فمن الذي يدعو ويرجو المجرم

أدعوك ربّ كما أمرت تضرّعاً * فإذا رددت يدي فمن ذا يرحم

ما لي إليك وسيلة إلا الرّجا * وجميل عفوك ثم إني مسلم«

أقول:
هذه ترجمة أبي نؤاس بإيجاز ، وهي تفيد في مجملها : أن الرجل كان فقيهاً محدّثاً عالماً أديباً ، وقد كانت تصدر منه أشياء ، ولكن لم يكن بحيث يهجره الأئمة عليهم

السّلام والفقهاء وأهل العلم والدّين ويقاطعونه ، ثم إنه قد تاب من ذلك حتى قال ابن الجوزي : « لا أوثر أن أذكر أفعاله المذمومة ، لأني قد ذكرت عنه التوبة في آخر عمره ، وإنما كان لعبه في أول

العمر » (١٠)
شعر أبي نؤاس في مدح الإمام الرضا عليه السلام
وقد ذكروا له شعراً كثيراً في مدح الإمام الرضا عليه السلام ، فمن ذلك ما أورده العلاّمة رحمه اللّه ، قال ابن الجوزي : « فقال الصولي : ومدحه أبو نؤاس فقال:
قيل لي أنت واحد الناس في كلّ * في كلّ كلام من المقال بديهِ
لك في جوهر الكلام بديع * يثمر الدرّ في يدي مجتنيهِ
فعلى مَ تركت مدح ابن موسى * والخصال التي تجمّعن فيهِ
قلت : لا اهتدي لمدح إمام * كان جبريل خادماً لأبيهِ » (٢)

وقال الذهبي : « ولأبي نؤاس في علي رحمة الله عليه:
قيل لي أنت أحسن الناس طرّاً * في فنون من المقال النبيه
لك من جيّد القريض مديح * يثمر الدرّ في يدي مجتنيه
فعلى مَ تركت مدح ابن موسى * والخصال التي تجمّعن فيه
قلت : لا أستطيع مدح إمام * كان جبريل خادماً لأبيه » (٣)
وقال الذهبي : « قال الصّولي : حدّثنا أحمد بن يحيى أن الشعبي
قال : أفخر بيت قيل : قول الأنصار في بدر:

----

(١)تاريخ بغداد ٧ / ٤٣٦ ، المنتظم ١٠ / ١٦ ، وفيات الأعيان ١ / ٣٧٣ ، تاريخ ابن كثير ١٠ / ٢٢٧ ، سير أعلام النبلاء ٩ / ٢٧٩ - ولاحظ الهامش - الوافي بالوفيات ١٢ / ٢٨٣ وغيرها .

(٢)المنتظم ١٠ / ١٢٠ .

(٣)تاريخ الإسلام ١٣ / ٥١٣ و ١٤ / ٢٧١.

وببئر بدر إذ يردّ وجوههم * جبريل تحت لوائنا ومحمد

ثم قال الصولي : أفخر منه قول الحسن بن هانئ في علي بن موسى

الرضا:

قيل لي أنت واحد الناس في كلّ كلام . . . » إلى آخر الأبيات (١. (

وأوردها أيضاً الصفدي في الوافي (٢) ، وابن طولون (٣. (

وقال ابن خلكان (٤) وكذا ابن طولون:

»وكان سبب قوله هذه الأبيات أن بعض أصحابه قال له : ما رأيت أوقح منك ، ما تركت خمراً ولا طرداً ولا معنى إلا قلت فيه شيئاً ، وهذا علي بن موسى الرضا في عصرك لم تقل فيه شيئاً . فقال : والله ما تركت ذلك إلا إعظاماً له ، وليس يقدر مثلي أن يقول في مثله ، ثم أنشد بعد ساعة هذه الأبيات. «

ومنها : ما رواه الحاكم النيسابوري في تاريـخ نيسابور ، وعنه
الحافظ الحمويني الجويني بإسناده قال : « أنبأني الشيخ عبد
الرحيم بن محمد بن أحمد بن فارس بن الزجَّاج ، أنبأنا القاضي
جمال الدين عبد الصمد بن محمد بن أبي الفضل ، أنبأنا محمد بن
الفضل أبو عبد الله وأبو القاسم زاهر بن طاهر إجازة قالا : أنبأنا
الحافظ أبو بكر أحمد بن الحسين قال : أنبأنا الإمام الحاكم البيِّع
قال : حدثني علي بن محمد المذكِّر قال : حدّثنا محمد بن علي
الفقيه قال : حدّثنا الحسين بن إبراهيم ، قال : أنبأنا علي بن
إبراهيم عن أبي هـ قال : حدّثنا أبو الحسين محمد بن يحيى

الفارسي قال : نظر أبو نؤاس إلى أبي الحسن علي بن موسى الرضا ذات يوم ، وقد خرج من عند الخليفة ، على بغلة له ، فدنا منه أبو نؤاس وسلّم عليه وقال : يا ابن رسول اللّه ، قد قلت أبياتاً فأحبّ أن تسمعها مني . قال:

----

(١)سير أعلام النبلاء ٩ / ٣٨٨ .

(٢)الوافي بالوفيات ٢٢ / ١٥٥ .

(٣)الأئمة الاثنا عشر : ٩٩ .
(٤)وفيات الأعيان ٣ / ٢٧٠ - ٢٧١.

هات . فأنشأ أبو نؤاس يقول:
مطهَّرون نقيّات ثيابهم * تجري الصّلاة عليهم أينما ذكروا
من لم يكن علويّاً حين تنسبه * فما له في قديم الدهر مفتخر
واللّه لمّا بدا خلقاً فأتقنه * صفَّاكم واصطفاكم أيها البشر
وأنتم الملأ الأعلى وعندكُم * علمُ الكتاب وما جاءت به السورُ

فقال الرضا : قد جئت بأبيات ما سبقك إليها أحد . ثم قال : يا غلام هل معك من نفقتنا شي ؟ فقال : ثلاثمائة دينار . فقال : أعطها إياه . ثم قال : لعلَّه استقلَّها . يا غلام سق إليه البغلة » (١) .

وقد ذكر هذا الشعر أيضاً ابن خلكان (٢) وابن طولون (٣) قالا : « وله ذكر في شذور العقود. «

وقال الصفدي : « وفيه يقول أيضاً : مطهّرون نقيّات جيوبهم . . . » إلى آخرها (٤. (

ومنها : ما رواه الحاكم النيسابوري ، وعنه الحمويني الجويني ،

بإسناده عن الصّولي عن المبرد قال : « خرج أبو نؤاس ذات يوم من داره ، فبصر براكب قد حاذاه فسأل عنه ولم ير وجهه فقيل : إنه علي بن موسى الرضا ، فأنشأ يقول:

إذا أبصرتك العين من بعد غاية * وعارض فيك الشك أثبتك القلب
ولو أن قوماً أمَّموك لقادهم * نسيمك حتى يستدلّ به الركب » (٥)

ثم قال الصولي : « أفخر منه قول الحسن بن هانئ في علي بن موسى الرضا:

-----

(١)فرائد السمطين ٢ / ٢٠٠ .

(٢)وفيات الأعيان ٣ / ٢٧١ .

(٣)الأئمة الاثنا عشر : ٩٩ .

(٤)الوافي بالوفيات ٢٢ / ١٥٥ .

(٥)فرائد السمطين ٢ / ٢٠٢.

قيل لي أنت واحد الناس في كلّ كلام . . . » إلى آخر الأبيات (١) .
وأوردها أيضاً الصفدي في الوافي (٢) ، وابن طولون (٣) .
وقال ابن خلكان (٤) وكذا ابن طولون : « وكان سبب قوله هذه الأبيات أن بعض أصحابه قال له : ما رأيت أوقح منك ! ما تركت خمراً ولا طرداً ولا معنى إلا قلت فيه شيئاً ، وهذا علي بن موسى الرضا في عصرك لم تقل فيه شيئاً . فقال : واللّه ما تركت ذلك إلا إعظاماً له ، وليس يقدر مثلي أن يقول في مثله ، ثم أنشد بعد ساعة هذه الأبيات.

الإمام محمد الجواد عليه السلام

قال قدس سره : وكان ولده محمد الجواد عليه السلام على منهاج أبي ه. . . .

الشرح:

قال الحافظ سبط ابن الجوزي : « فصل في ذكر ولده محمد الجواد . . . وكان على منهاج أبي ه في العلم والتقى والجود (٥. (

وقال الصفدي : « كان من سرواة آل بيت النبوة ، زوّجه المأمون بابنته . . . وقد قدم على المعتصم فأكرمه وأجلَّه . . . ، وكان من

الموصوفين بالسخاء ، ولذلك لقّب بالجواد ، وهو أحد الأئمة الاثني عشر » (٦ .)

وقال الذهبي : « كان يلقّب بالجواد وبالقانع وبالمرتضى . وكان من سرواة آل بيت

---

(١)سير أعلام النبلاء ٩ / ٣٨٨ .
(٢)الوافي بالوفيات ٢٢ / ١٥٥ .
(٣)الأئمة الإثنا عشر : ٩٩ .

(٤)وفيات الأعيان ٣ / ٢٧٠ .
(٥)تذكرة خواص الأمة : ٣٥٨ ، وسبط ابن الجوزي فقيه حافظ مفسر واعظ مؤرخ ، توجد ترجمته في : وفيات الأعيان ٢ / ١٥٣ ، ١٤٢ ، والعبر حوادث : ٦٥٤ ، طبقات المفسرين ٢ / ٣٨٢ وغيرها .
(٦)الوافي بالوفيات ٤ / ٧٩.

النبي صلّى الله عليه وآله . . . ، وكان أحد الموصوفين بالسخاء ،

ولذلك لقب بالجواد » (١).
وكان عليه السلام يروي الحديث عن أبي هـ عن آبائه عن رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وكان يُرجع إليه في معاني الأخبار وحقائق الأحكام ، وقد روى الخطيب وغيره بترجمته عدّة من ذلك (٢).
وحكى الشيخ محمود الشيخاني القادري أنه قد وقع لبعض الخلفاء أنه لما مرض نذر على نفسه إن وهب الله له العافية أن يتصدّق بمال كثير ، مبهماً ، فعوفي ، فأحضر الفقهاء واستفتاهم عن مقدار مال كثير ، فكلّ قال شيئاً . فقال محمد الجواد : إن كنت نويت الدنانير فتصدّق بثمانين ديناراً ، أو الدراهم فتصدّق بثمانين درهماً

. فقال الفقهاء : ما نعرف هذا في الكتاب ولا السنّة . فقال محمد الجواد : بلى ، قال الله تعالى : (لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَة) والنصر من أقسام العافية ، فعدّوا وقائع رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فإذا هي ثمانون (٣. (

هذا ، وأخباره وقضاياه الدالّة على تفوّقه في العلم والتقى والجود كثيرة ، إلا أن القوم لا يذكرون ذلك في كتبهم لئلاّ يعرف أئمة أهل البيت عليهم السّلام وتشتهر أحوالهم ومنازلهم . . . غير أنهم يصرحون : « وله حكايات وأخبار كثيرة » (٤) ، بل إن كثيراً منهم لم يعنونوه في تواريخهم أصلاً! !

قصّة يحيى بن أكثم

قال قدس سره : ولما مات أبوه الرضا عليه السلام شغف به المأمون لكثرة

----

(١)تاريخ الإسلام ١٥ / ٣٨٥ .

(٢)تاريخ بغداد ٣ / ٥٤ ، الوافي بالوفيات ٤ / ١٠٦ ، الأئمة الإثنا عشر : ١٠٣ .

(٣)الصراط السوي في مناقب آل بيت النبي - مخطوط .
(٤)وفيات الأعيان ٤ / ١٧٥.

علمه ودينه ووفور عقله مع صغر سنّه . . . . وجعلوا ليحيى بن أكثم مالاً كثيراً على امتحانه في مسألة يعجزه فيها . . . فقال المأمون لأهل بيته : عرفتم الآن ما كنتم تنكرونه ؟ ! ثم أقبل على الإمام عليه السلام فقال : أتخطب ؟ فقال : نعم . فقال : أخطب لنفسك خطبة النكاح . فخطب وعقد على خمسمائة درهم جياداً ، مهر جدّته فاطمة عليها السلام ، ثم تزوّج بها.

الشرح:

يحيى بن أكثم المروزي ، قاضي القضاة ، ترجموا له ووصفوه بالإمامة في الفقه والحديث ، وذكروا أنه كان من أهل الشرب واللّواطة وغير ذلك من القبائح.

وأمّا في الحديث:

فعن يحيى بن معين : « كان يكذب. «

وعن ابن راهويه : « ذاك الدجال. «

وعن ابن الجنيد : « يسرق الحديث. «

وعن أبي حاتم : « فيه نظر. «

وذكروا أنه تولّى ديوان الصدقات على الأضرّاء ولم يعطهم شيئاً (١) .

فهذا قاضي قضاتهم حسب تصريحاتهم! !

وأمّا القضية المذكورة ، فهي من جملة قضاياه الثابتة التي لم ينقلها القوم - كما هي عادتهم - غير أن سبط ابن الجوزي أشار إليها وأسندها إلى الإمامية حيث قال:

«والإمامية تروي خبراً طويلاً فيه أن المأمون لما زوّجه كان عمر محمد الجواد سبع سنين وأشهر ، وأنه هو الذي خطب خطبة

النكاح ، وأن العباسيين شغبوا على المأمون ورشوا القاضي يحيى بن أكثم حتى وضع مسائل ليخطّئ بها محمد الجواد

----

(١)راجع : الجرح والتعديل ٩ / ١٢٩ ، سير أعلام النبلاء ١٢ / ٥ ، ميزان الاعتدال ٤ / ٣٦١ وغيرها.

ويمتحنه ، وإن الجواد خرج عن الجميع ، وهو حديث طويل ذكره

المفيد في كتاب الإرشاد ، والله أعلم » (١).
وهنا قال ابن تيمية : « وأمّا ما ذكره ، فإنه من نمط ما قبله ، فإن الرافضة ليس لهم عقل صريح ولا نقل صحيح ، ولا يقيمون حقاً ولا يهدمون باطلاً ، لا بحجّة وبيان ولا بيد وسنان ، فإنه ليس فيما ذكره ما يثبت فضيلة محمد بن علي فضلاً عن ثبوت إمامته.
فإن هذه الحكاية التي حكاها عن يحيى بن أكثم من الأكاذيب التي لا يفرح بها إلا الجهّال ، ويحيى بن أكثم كان أفقه وأعلم وأفضل من أن يطلب تعجيز شخص بأن يسأله عن محرم قتل صيداً ، فإن صغار الفقهاء يعلمون حكم هذه المسألة ، فليست من دقائق

العلم ولا غرائبه ، ولا مما يختصّ به المبرّزون في العلم ، ثم مجرّد ما ذكره ليس إلا في تقسيم أحوال القاتل ، ليس فيه بيان حكم هذه الأقسام ، ومجرّد التقسيم لا يقتضي العلم بأحكام الأقسام » (٢) .

أقول : ما أكثر المطالب التي كذَّبها الرجل بصراحة وأثبتناها ، والحمد للّه.

ودلالة هذه القضيّة على كونه عليه السلام أعلم وأفقه من قاضي قضاتهم ، واضحة لا ينكرها إلا مكابر . . . والأعلميّة المطلقة تقتضي الإمامة المطلقة كما لا يخفى.

ثم إن العلاّمة رحمه اللّه قد اختصر الخبر ، ولو راجع ابن تيمية (الإرشاد) للمفيد البغدادي أو غيره من الكتب ، لوجد فيه بيان حكم الأقسام بطلب من المأمون ، وأنه سأل بعد ذلك - بطلب منه كذلك - يحيى بن أكثم عن مسألة ، فاعترف يحيى بجهله بها ، وطلب من الإمام عليه السلام بيانها . . . ونحن نحيل القارئ إلى الكتاب المذكور لئلاّ يطول بنا المقام (٣. (

----

(١)تذكرة الخواص : ٣٥٩ .
(٢)منهاج السنّة ٤ / ٦٩ .
(٣)الإرشاد في معرفة حجج اللّه على العباد ٢ / ٢٨١.

الإمام علي الهادي عليه السلام

قال قدس سره : وكان ولده علي الهادي عليه السلام ، ويقال له العسكري. . . .

الشرح:
قال الخطيب : « أشخصه جعفر المتوكّل على اللّه من مدينة رسول اللّه إلى بغداد ، ثم إلى سرّ من رأى ، فقدمها وأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر » (١. (
وقال سبط ابن الجوزي : « وإنما نسب إلى العسكري ، لأن جعفر المتوكّل أشخصه من المدينة إلى بغداد ، إلى سرّ من رأى ، فأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر ، ويلقّب بالمتوكل والنقي » (٢. (
وقال ابن خلكان : « ولما كثرت السعاية في حقّه عند المتوكل ، أحضره من المدينة وكان مولده بها ، وأقرّه بسرّ من رأى ، وهي

تدعى بالعسكر ، لأن المعتصم لمّا بناها انتقل إليها بعسكره فقيل لها العسكر ، ولهذا قيل لأبي الحسن المذكور العسكري ؛ لأنه منسوب إليها ، فأقام بها عشرين سنة وتسعة أشهر » (٣.)

وقال ابن حجر المكي : « سمي العسكري لأنه أشخص من المدينة النبوية إلى سرّ من رأى ، وأسكن بها ، وكانت تسمى العسكر ، فعرف بالعسكري » (٤.)

ما لاقاه من المتوكّل

قال قدس سره : وإنما أشخصه المتوكل لأنه كان يبغض علياً عليه السلام. . . .

-----

(١)تاريخ بغداد ١٢ / ٥٦ .

(٢)تذكرة خواص الأمة : ٣٥٩ .

(٣)وفيات الأعيان ٣ / ٢٧٣ .

(٤)الصواعق المحرقة : ١٢٤.

الشرح:

وهذا مشهور لا ينازع فيه أحد ، وهو الذي هدم قبر الحسين عليه السلام وما حوله من الدور ، وأمر أن يزرع ، ومنع الناس من زيارته (١) فقال البسامي أبياتاً منها:

أسفوا على أن لا يكونوا شاركوا * في قتله فتتبعوه رميما

وقال الذهبي : « وكان المتوكّل فيه نصب وانحراف » (٢. (

وقال ابن الأثير في حوادث ٢٣٦ : « في هذه السنة ، أمر المتوكل بهدم قبر الحسين بن علي عليه السلام ، وهدم ما حوله من المنازل والدور ، وأن يبذر ويسقى موضع قبره ، وأن يمنع الناس من إتيانه ، فنادى عامل صاحب الشرطة بالناس في تلك الناحية :

من وجدناه عند قبره بعد ثلاثة أيام حبسناه في المطبق . فهرب الناس وتركوا زيارته ، وحرث [خرّب] وزرع.
وكان المتوكل شديد البغض لعلي بن أبي طالب عليه السلام ولأهل بيته ، وكان يقصد من يبلغه عنه أنه يتولّى عليّاً وأهله بأخذ المال والدم.
وكان من جملة ندمائه عبادة المخنَّث ، وكان يشدّ على بطنه تحت ثيابه مخدّة ويكشف رأسه وهو أصلع ، ويرقص بين يدي المتوكل والمغنون يغنّون : قد أقبل الأصلع البدين ، خليفة المسلمين ! يحكي بذلك عليّاً عليه السلام ! والمتوكل يشرب ويضحك » (٣. (

والعجب أنه مع ذلك يصفه بعضهم قائلاً : « استُخلِف المتوكل فأظهر السنّة وتكلّم بها في مجلسه ، وكتب إلى الآفاق برفع المحنة وبسط السنة ونصر أهلها » (٤. (

---

(١)تاريخ الطبري ٧ / ٣٦٥ ، الكامل لابن الأثير ٧ / ٥٥ ، البداية والنهاية ١٠ / ٣٤٧ ، تاريخ الخلفاء : ٣٤٧ ، النجوم الزاهرة ٢ / ٢٣٥ وغيرها .

(٢)سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٥ .

(٣)الكامل في التاريـخ ٧ / ٥٥ .
(٤)سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣١ عن بعضهم.

ولعلّهم يريدون من « السنّة » القول بقدم القرآن.

وقال السيوطي بعد خبر : « استفدنا من هذا أن المتوكل كان متمذهباً بمذهب الشافعي ، وهو أوّل من تمذهب من الخلفاء » (١).

ثم الأعجب ما جاء فيه - بعد حكاية ما فعل بابن السكيت وقصته

مشهورة - : « وكان المتوكل رافضياً » (٢.)
لكني لا أستبعد أن يكون التحريف من النسّاخ أو الناشرين للكتاب.
قال قدس سره : فبلغه مقام علي بالمدينة وميل الناس إليه فخاف منه ، فدعا يحيى بن هرثمة ، فأمره بإشخاصه ، فضج أهل المدينة لذلك خوفاً عليه. . . .
الشرح:
وشهد كثير من المخالفين له عليه السلام بفقهه وورعه وعبادته.
قال اليافعي : « كان الإمام علي الهادي متعبّداً فقيهاً إماماً » (٣.)
وبمثله قال ابن العماد الحنبلي (٤.)

وقال ابن كثير : « قد كان عابداً زاهداً » (٥.)
وذكر كثيرون منهم إشخاص المتوكل إيّاه من المدينة المنورة إلى العراق ، إلا أنهم - مع تصريحهم بنصب المتوكل - يحاولون التغطية على قبائحه وستر مظالمه ، فلا يذكرون تفصيل القضايا ، ففي تاريخ اليعقوبي:
»وكتب المتوكل إلى علي بن محمد بن علي الرضا بن موسى بن جعفر بن محمد

----

(١)تاريخ الخلفاء : ٣٥٢ .
(٢)تاريخ الخلفاء : ٣٤٩ .
(٣)مرآة الجنان ٢ / ١٦٠ .
(٤)شذرات الذهب ٢ / ١٢٨ .
(٥)البداية والنهاية ١١ / ١٩.

في الشخوص من المدينة ، وكان عبد الله بن محمد بن داود الهاشمي قد كتب يذكر أن قوماً يقولون إنه الإمام ، فشخص عن

المدينة ، وشخص يحيى بن هرثمة معه ، حتى صار إلى بغداد ، فلما كان بموضع يقال له الياسرية نزل هناك . وركب إسحاق بن إبراهيم لتلقيه ، فرأى تشوق الناس إليه واجتماعهم لرؤيته ، فأقام إلى الليل ، ودخل به اللّيل فأقام ببغداد بعض تلك الليلة ، ثم نفذ إلى سرّ من رأى » (١ . (

وقد وجدت الخبر كما شرحه العلاّمة رحمه اللّه ، في كتاب (تذكرة خواصّ الأمة) ، وصاحبه حنفي المذهب ومن المتقدّمين عليه ، فإنه قال:

»قال علماء السير : وإنما أشخصه المتوكل من مدينة رسول اللّه

إلى بغداد ، لأن المتوكل كان يبغض عليّاً وذريّته ، فبلغه مقام علي بالمدينة وميل الناس إليه ، فخاف منه ، فدعى يحيى بن هرثمة وقال : إذهب إلى المدينة ، وانظر في حاله وأشخصه إلينا.
قال يحيى : فذهبت إلى المدينة ، فلما دخلتها ضجّ أهلها ضجيجاً عظيماً ما سمع الناس بمثله ، خوفاً على علي ، وقامت الدنيا على ساق ، لأنه كان محسناً إليهم ملازماً للمسجد ، لم يكن عنده ميل إلى الدنيا . قال يحيى : فجعلت أسكّنهم وأحلف لهم أني لم أؤمر فيه بمكروه وأنه لا بأس عليه . ثم فتّشت منزله فلم أجد فيه إلاّ مصاحف وأدعية وكتب العلم ، فعظم في عيني وتولّيت خدمته

بنفسي وأحسنت عشرته.

فلمّا قدمت به بغداد بدأت بإسحاق بن إبراهيم الطاهري - وكان والياً على بغداد - فقال لي : يا يحيى ، إن هذا الرجل قد ولّده رسول الله ، والمتوكّل من تعلم ، فإن حرّضته عليه قتله ، وكان رسول الله خصمك يوم القيامة . فقلت له : والله ما وقفت منه إلا على كلّ أمر جميل.

ثم صرت به إلى سرّ من رأى ، فبدأت بوصيف التركي ، فأخبرته بوصوله ، فقال:

----

(١)تاريـخ اليعقوبي ٢ / ٤٨٤.

والله لئن سقط منه شعرة لا يطالب بها سواك . فعجبت كيف وافق قوله قول إسحاق.

فلمّا دخلت على المتوكل سألني عنه ، فأخبرته بحسن سيرته وسلامة طريقته وورعه وزهادته ، وأني فتشت داره فلم أجد فيها

غير المصاحف وكتب العلم ، وأن أهل المدينة خافوا عليه .
فأكرمه المتوكل وأحسن جائزته وأجزل برّه وأنزله معه سرّ من رأى
» (١. (

قال قدس سره : ثم مرض المتوكل ، فنذر إن عوفي تصدق بدراهم كثيرة ، فسأل الفقهاء عن ذلك فلم يجد عندهم جواباً ، فبعث إلى علي الهادي عليه السلام يسأله فقال : تصدق بثلاثة وثمانين درهماً. . . .

الشرح:

قال الخطيب البغدادي الحافظ : « أخبرني الأزهري ، حدّثنا أبو

أحمد عبيد اللّه ابن محمد المقرئ ، حدّثنا محمد بن يحي النديم ، حدّثنا الحسين بن يحيى قال : اعتل المتوكل في أول خلافته ، فقال : لئن برئت لأتصدّقن بدنانير كثيرة ، فلما برئ جمع الفقهاء فسألهم عن ذلك ، فاختلفوا ، فبعث إلى علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر فسأله . فقال : يتصدّق بثلاث وثمانين ديناراً .

فعجب قوم من ذلك ، وتعصّب قوم عليه ، وقالوا : تسأله - يا أمير المؤمنين - من أين له هذا ؟ فردّ الرسول إليه فقال له:

قل لأمير المؤمنين : في هذا الوفاء بالنذر ، لأن اللّه تعالى قال (لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَة) فروى أهلنا جميعاً أن المواطن في

الوقائع والسرايا والغزوات كانت ثلاثة وثمانين موطناً ، وأن يوم حنين كان الرابع والثمانين . وكلّما زاد أمير المؤمنين من فعل الخير كان أنفع له ، وأُجر عليه في الدنيا والآخرة » (٢.)

ورواه الحافظ ابن الجوزي عن أبي منصور القزاز عن الخطيب بإسناده كذلك (٣.)

-- ----

(١)تذكرة خواص الأمة : ٣٥٩ - ٣٦٠ .
(٢)تاريـخ بغداد ١٢ / ٥٦ - ٥٧ .
(٣)المنتظم في تاريـخ الملوك والأمم ١٢ / ٧٤.

ورواه الصفدي بترجمته عليه السلام كذلك (١. (
ورواه غير هؤلاء.
قال قدس سره : قال المسعودي : نُمي إلى المتوكل بعلي بن محمد أن في منزله سلاحاً من شيعته من أهل قم ، وأنه عازم على الملك ،

فبعث إليه. . . .
الشرح:
هذا الخبر مذكور في كثير من الكتب : كمروج الذهب - وعنه الحافظ سبط ابن الجوزي في التذكرة - ووفيات الأعيان (٢) ، وقد أرسله إرسال المسلَّم . وكذا الوافي بالوفيات ٢٢ / ٧٢ ، والأئمة الإثناء عشر لابن طولون ١٠٧ ، والبداية والنهاية لابن كثير ١٦ / ١٥ ، والمختصر في أخبار البشر ٤ / ٤٤.
ورواه المتأخرون كصاحب الإتحاف بحب الأشراف ٢٠٠ قال : « قال بعض الثقات. « . . .

قال ابن تيمية : بعد أن أورد كلام العلاّمة قال : « هذا الكلام من جنس ما قبله ، لم يذكر منقبة بحجة صحيحة ، بل ذكر ما يعلم العلماء أنه من الباطل ، فإنه ذكر في الحكاية أن والي بغداد كان إسحاق بن إبراهيم الطائي ، وهذا من جهله ، فإن إسحاق بن إبراهيم هذا خزاعي. . . .

وأمّا الفتيا التي ذكرها من أن المتوكل نذر إن عوفي يتصدّق . . . فهذه الحكاية أيضاً تحكى عن علي بن موسى مع المأمون ، وهي دائرة بين أمرين ، إمّا أن تكون كذباً ، وإمّا أن تكون جهلاً ممن أفتى بذلك ، فإن قول القائل : له علي دراهم كثيرة ، أو واللّه لأعطينّ فلا

ناً دراهم كثيرة ، أو لأتصدقنّ دراهم كثيرة ، لا يحمل على ثلاث وثمانين ، عند أحد من علماء المسلمين ، والحجة المذكورة باطلة لوجوه:

----

(١)الوافي بالوفيات ٢٢ / ٤٨ .

(٢)وفيات الأعيان ٣ / ٢٧٢.

أحدها : إن قول القائل : إن المواطن كانت سبعاً وعشرين غزاة وستا وخمسين سرية ليس بصحيح ، فإن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يغز سبعاً وعشرين غزاة باتفاق أهل العلم بالسير ، بل أقلّ من ذلك.

الثاني : إن هذا الآية نزلت يوم حنين ، واللّه قد أخبر بما كان قبل ذلك ، فيجب أن يكون ما تقدم قبل ذلك مواطن كثيرة. . . .

الثالث : إن اللّه لم ينصرهم في جميع المغازي ، بل يوم أحد تولّوا .

. . .

الرابع : إنه بتقدير أن يكون المراد بالكثير في الآية ثلاثاً وثمانين ، فهذا لا يقتضي اختصاص هذا القدر بذلك ، فإن لفظ الكثير لفظ عام. . . .

الخامس : . . . إن القلّة والكثرة أمر إضافي . . . والخليفة يحمل الكثير منه على ما لا يحمل الكثير من آحاد العامة. . . .

والحكاية التي ذكرها عن المسعودي منقطعة الإسناد ، وفي تاريـخ المسعودي من الأكاذيب ما لا يحصيه إلا اللّه تعالى . . . » (١. (

أقول : يتلخّص المهم من كلام الرجل هنا في أمور:

الأول : الاعتراض على العلامة في وصفه (إسحاق بن إبراهيم) بـ (

الطائي) ، مع أنه (خزاعي. (
والثاني : إن الفتيا المذكورة تحكى عن علي بن موسى الرضا مع المأمون ، وهي إمّا كاذبة وإمّا جهل ، لأن العدد المذكور فيها ليس مطابقاً للواقع.
والثالث : الحكاية المذكورة عن تاريخ المسعودي كذب.
والجواب أمّا عن الأول ، فإنه يبتني على وجود كلمة (الطائي) في كتاب (منهاج الكرامة) لكن الكلمة في نسختنا (الظاهري) وفي تذكرة خواص الأمة (الطاهري) وقد

----

(١)منهاج السنة ٤ / ٧٩ - ٨٤.

ذكر في هامش (منهاج السنة) أن في بعض نسخ (منهاج الكرامة) هو الاسم (إسحاق بن إبراهيم) فقط ، فلا هذا ولا ذاك ولا الطائي . . . فما الحامل لأن يتشبث الرجل بتلك الكلمة إلا العناد ؟ وأمّا عن الثاني ، فإن هذه الفتيا ، سواء كانت من الإمام الهادي كما

عرفت ، أو الرضا كما يدعي الرجل ، أو غيرهما من الأئمة عليهم السّلام كما تقدم عن بعض الكتب ـ قد صدرت من (أهل البيت) الذي هم (أدرى بما في البيت) حكماً أو واقعة ، فيجب القبول والتسليم ، كما حصل من فقهاء ذلك العصر ، وحينئذ ، لا يسمع مكابرة فيه أو تشكيك من زيد أو عمرو! !

وقوله : « فإن النبي لم يغز سبعاً وعشرين غزاة باتفاق أهل العلم بالسير » كذب وباطل.

قال الحافظ ابن سيد الناس : « ذكر الخبر عن عدد مغازي رسول الله صلّى الله عليه وآله وبعوثه : روينا عن ابن سعد قال : أنا

محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، ثنا عمر بن عثمان بن عبد الرحمن بن سعيد بن يربوع المخزومي ، وموسى بن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي ، ومحمد بن عبد الله بن مسلم ابن أخي الزهري ، وموسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن زمعة بن الأسود ، وعبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة الزهري ، ويحيى بن عبد الله بن أبي قتادة الأنصاري ، وربيعة بن عثمان بن عبد الله بن الهدير التيمي ، وإسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيشة الأشهلي ، وعبد الحميد بن جعفر الحكمي ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد ، ومحمد بن صالح التمار.

قال ابن سعد : وأنا رويم بن يزيد المقرئ ، ثنا هارون بن أبي عيسى ، عن محمد بن إسحاق قال : وأنا حسين بن محمد ، عن أبي معشر . قال : وأنا إسماعيل بن عبد الله بن أويس المدني ، عن إسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، عن عمه موسى بن عقبة ، دخل حديث بعضهم في حديث بعض.

٢٩٠

قالوا : كان عدد مغازي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله التي غزا بنفسه سبعاً وعشرين » (١. (

وقال الحلبي : « باب ذكر مغازيه صلّى اللّه عليه وآله ذكر أن

مغازيه ، أي : وهي التي غزا فيها بنفسه كانت سبعاً وعشرين » ثم عددها (٢. (
وقال القسطلاني : « فجمع سراياه وبعوثه نحو ستين ومغازيه سبع وعشرون » (٣. (
هذا ، ولا يخفى أن الإمام عليه السلام قال بعد ذلك : « وكلّما زاد أمير المؤمنين من فعل الخير ، كان أنفع له وأجرٌّ عليه في الدنيا والآخرة. «
وأما عن الثالث ، فوجوه:
- ١هذا الخبر رواه غير المسعودي من العلماء والمؤرخين ، ممن لا

يتهمهم هذا الرجل.

- ٢وفي (مروج الذهب) أكاذيب ، كغيره من كتب التاريـخ والحديث ، حتى الموصوفة بالصحة والمشهورة بالاعتماد ، لكن هذا الخبر رواه غير المسعودي أيضاً ، مضافاً إلى القرائن الدالّة على صحّته ، وقد وجدت الأبيات في كتاب (عيون الأخبار) لابن قتيبة ، المتوفى سنة ٢٧٦ ، أي قبل المسعودي بعشرات السنين ، قال : « بلغني أنه قرئ على قبر بالشام » (٤.)

ترجمة المسعودي

- ٣وقد ترجم الأكابر المسعودي وأثنوا عليه:

----

(١)عيون الأثر في المغازي والسير ١ / ٢٩٤ .

(٢)السيرة الحلبية ٢ / ٣٤٢ .

(٣)المواهب اللدنية ٣ / ١١٢ .

(٤)عيون الأخبار ٤ / ٣٠٣ كتاب الزهد.

قال ياقوت : « علي بن الحسين بن علي المسعودي المؤرخ ، أبو

الحسن ، من ولد عبد الله بن مسعود صاحب النبي . . . بغدادي الأصل . . . وله من الكتب : كتاب مروج الذهب ومعادن الجواهر . . . » (١) .

وقال الذهبي : « المسعودي ، صاحب مروج الذهب وغيره من التواريخ . . . وكان أخبارياً صاحب ملح وغرائب وعجائب وفنون ، وكان معتزليّاً . أخذ عن أبي خليفة الجمحي ونفطويه وعدّة . مات في جمادى الآخرة سنة ٣٤٥ » (٢) .

وذكره في وفيات السنة المذكورة في (تذكرة الحافظ) و (العبر) كذلك (٣) .

وقال الكتبي : « المسعودي صاحب التاريـخ . . . وكان أخبارياً علامة صاحب غرائب وملح ونوادر . مات سنة ٣٤٦ » (٤.)

٤ - بل كان الرجل فقيهاً مفتياً ، عداده في فقهاء الشافعية ، فقد أورده السبكي في (طبقاته) قائلاً : « علي بن الحسين بن علي المسعودي صاحب التواريـخ : كتاب (مروج الذهب) في أخبار الدنيا ، وكتاب . . . وكان أخبارياً مفتياً علامة ، صاحب ملح وغرائب ، سمع من. . . .

وقيل : إنه كان معتزلي العقيدة مات سنة ٤٥ أو ٣٤٦.

وهو الذي علّق عن أبي العباس بن سريـج (رسالة البيان عن أصول

الأحكام) وهذه الرسالة عندي نحو ١٥ ورقة ، ذكر المسعودي في أوّلها أنه حضر مجلس لعيادة أبي العباس في علّته التي مات بها سنة ٣٠٦ ، وقد حضر المجلس لعيادة أبي العباس جماعة من حذّاق الشافعيين والمالكيين والكوفيين والداوديين وغيرهم من أصناف المخالفين ، فبينما

----

(١)معجم الأدباء ١٣ / ٩٠ .

(٢)سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٦٩ .

(٣)تذكرة الحفاظ ٣ / ٨٥٧ ، العبر ٢ / ٧١ .
(٤)فوات الوفيات ٢ / ٨١.

أبو العباس يكلّم رجلاً من المالكيين ، إذ دخل عليه رجل معه كتاب مختوم ، فدفعه إلى القاضي أبي العباس فقرأه على الجماعة ، فإذا هو من جماعة الفقهاء المقيمين ببلاد الشاش ، يعلمونه أن الناس في ناحيتهم أرض الشاش وفرغانة مختلفون في أصول فقهاء الأمصار ممن لهم الكتب المصنفة والفتيا ، ويسألونه رسالة يذكر

فيها أصول الشافعي ومالك وسفيان الثوري وأبي حنيفة وصاحبيه وداود بن علي الأصبهاني ، وأن يكون ذلك بكلام واضح يفهمه العامي . فكتب القاضي هذه الرسالة ، ثم أملى فيما ذكر المسعودي عليهم بعضها وعجز لضعفه عن إملاء الباقي ، فقرئ عليه والمسعودي يسمع » (١. (

- ٥فهذه ترجمة المسعودي . . . وكتابه (مروج الذهب) . . . على لسان هؤلاء الأكابر ، وأنت لا تجد فيها مطعناً فيه ولا في كتابه . . . بل إنه فقيه شافعي غلب عليه التاريـخ وذكر أخبار الناس. . . .

ومع كلّ هذا . . . فقد أورده الحافظ ابن حجر في (لسان الميزان)

لا لعيب فيه وإنما لاشتمال كتبه على فضائل لعلي وأهل البيت عليهم السّلام ! قال:

»وكتبه طافحة بأنه كان شيعياً معتزلياً ، حتى أنه قال في حق ابن عمر أنه امتنع من بيعة علي بن أبي طالب ثم بايع بعد ذلك يزيد بن معاوية والحجاج لعبد الملك بن مروان . وله من ذلك أشياء كثيرة .

ومن كلامه في حق علي ما نصّه : الأشياء التي استحقّ بها الصحابة التفضيل : السّبق إلى الإيمان والهجرة مع النبي صلّى اللّه عليه وآله والنصر له والقرابة منه ، وبذل النفس دونه ، والعلم ، والقناعة ،

والجهاد ، والورع ، والزهد ، والقضاء ، والفتيا . وإن لعلي من ذلك الحظ الأوفر والنصيب الأكبر ، إلى ما ينضم إلى ذلك من خصائصه بآخرته وبأنه أحبّ الخلق ، إلى غير ذلك » (٢. (

----

(١)طبقات الشافعية الكبرى ٣ / ٤٥٦ .

(٢)لسان الميزان ٤ / ٢٢٥.

أقول : لم يذكره بكذب ولا ضعف ولا تدليس . . . ونحو ذلك . . . بل غاية الأمر أن يكون من القائلين بتقدّم علي عليه السلام على الصّحابة ، وهذا قول كثير من الصحابة والتابعين وسائر المسلمين .

- ٦ وبما ذكرنا ظهر الوجه والسبب في تكلّم ابن تيمية في كتاب (مروج الذهب) . . . فيظهر أن فيه وغيره من كتب المسعودي ما ليس على هوى هذا الرجل . . . وقد عرفناه بالتسرع في الطعن في الشخص إذا أحس منه أقل ميل إلى أهل البيت عليهم السّلام! !

الإمام الحسن العسكري عليه السلام

قال قدس سره : وكان ولده الحسن العسكري عليه السلام عالماً فاضلاً زاهداً ، أفضل أهل زمانه ، روت عنه العامة كثيراً.

الشرح:

قال ابن تيمية : « فهذا من نمط ما قبله من الدعاوى المجرّدة والأكاذيب البيّنة ، فإن العلماء المعروفين بالرواية الذين كانوا في زمن الحسن بن علي العسكري ليس لهم عنه رواية مشهورة في كتب أهل العلم ، وشيوخ أهل الكتب الستة : البخاري ومسلم

وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة ، كانوا موجودين في ذلك الزمان وقريباً منه وبعده . وقد جمع الحافظ أبو القاسم ابن عساكر أخبار شيوخ النبل - يعني شيوخ هؤلاء الأئمة - فليس في هؤلاء الأئمة من روى عن الحسن بن علي العسكري مع روايتهم عن ألوف مؤلّفة من أهل الحديث.

فكيف يقال : روت عنه العامّة كثيراً ؟ وأين هذه الروايات ؟ وقوله : إنه كان أفضل أهل زمانه هو من هذا النمط » (١ .)

----

(١)منهاج السنة ٤ / ٨٥ - ٨٦.

روت عنه العامّة كثيراً

أقول:

هو مولانا الإمام الزكي الحسن ابن الإمام علي الهادي ابن الإمام محمد الجواد ابن الإمام علي الرضا . . . عليهم الصلاة والسلام . ولقب بـ (العسكري) لكونه سكن (العسكر) مع والده ، وكان الإمام من بعد والده الذي اغتاله المعتمد العباسي بالسمّ.

وقد لاقى الإمام عليه السلام منذ نشأته في حكومة المتوكل إلى آخر أيامه ما لاقاه والده عليه السلام من صنوف الظلم وألوان الجور ، بل كان زمانه أشد وأظلم ، فقد كان المستعين مبغضاً لأهل البيت عليه السلام ، حتى أنه أودعه السجن مدّة من الزمن ، بعد أن كانت داره تحت الضغط والمراقبة الشديدة.

بل قيل إنه كان عازماً على قتله بأن أمر بعض خدّامه بحمله إلى الكوفة واغتياله في الطريق كيلا يعلم أحد بواقع الأمر ، لكن اللّه شاء أن يكون قتل المستعين على يد ذاك الخادم. . .

ثم تولّى المعتز بن المتوكل ، وقد ورث من آبائه العداء والنصب

لعترة الرسول صلّى اللّه عليه وآله ، فعاد وأودع الإمام عليه السلام السجن ، وما مضت إلا برهة من الزمن حتى قتل على يد الأتراك وخلص الإمام من السجن ، ثم تسلّم المهتدي زمام الأمر وهو - كآبائه - على أشدّ البغض والنصب لآل النبي ، فأمر باعتقال الإمام ، وقصد قتله في السّجن لكن اللّه لم يمهله ، إذ هجم عليه الأتراك بالخناجر وقتلوه وسفكوا دمه ، وأراح اللّه منه.

فجاء المعتمد ، وهو أيضاً على سيرة المتقدمين عليه ، فأمر باعتقال الإمام ، حتى إذا اطمأن من أن لا قصد للإمام بالقيام ضدّه ، أمر بإطلاق سراحه من السجن ، لكنه بقي في داره تحت المراقبة

الشديدة ، إلى أن انتقل إلى الرفيق الأعلى وجنة المأوى سنة ٢٦٠ وله من العمر ثمان وعشرون سنة ، ودفن إلى جنب والده في الدار ، حيث المشهد العظيم الذي ينتابه المؤمنون إلى هذا اليوم .
وهكذا عاش الإمام العسكري هذا العمر القصير. . . .

فالإنصاف : أن هذا القدر الذي وصل إلينا من أحاديث الإمام العسكري عليه السلام وأخباره مع قصر عمره الشريف ، الذي قضاه في السجون ، وتحت المراقبة ، مع منع الناس من الدخول

عليه ونشر حديثه ، ومطاردة أصحابه وأقربائه ، لكثير كثير ! . . .
!
وإن من الواضح أن لا يقصد أتباع أولئك الطواغيت الإمام عليه السلام للأخذ منه والرواية عنه ، مع ما في ذلك من تعريض النفس للخطر. . . .
ثم جاء الذين ساروا على منهاج الملوك في العداء والنصب لأهل البيت - هؤلاء الذين لا تلتأم جراحات ألسنتهم وأقلامهم - وجعلوا يتطاولون على شأن الإمام ومقامه العظيم ، وينكرون كلّ شيء ، حتى هذا القدر المنقول الموجود في كتب الفريقين من أخباره

وأحاديثه . . . الدالّ على علمه وجلالته وكونه أفضل أهل زمانه.

يريد النواصب ليطفئوا نور اللّه . . . قوم بالمحاربة والقتل والتعذيب ، وقوم بعدم الرواية والنقل ، وقوم بالإنكار والتكذيب . . . ويأبى اللّه إلا أن يتم نوره. . . .

فالملوك لم يفسحوا المجال للإمام عليه السلام لأن يتصل به العلماء والناس ويستفيدوا من علومه ويستضيئوا بنوره ، فقد كانت أيامه قليلة ومضى أكثرها في السجون. . . .

عجيب أمر هؤلاء . . . فإنهم عندما يسألون عن السبب في قلّة الرواية عن كبار الصحابة - لا سيما الثلاثة - في تفسير القرآن وبيان

الأحكام ، قالوا : إن السبب تقدّم وفاتهم ، فقد قال السيوطي : « أما الخلفاء ، فأكثر من روي عنه منهم علي بن أبي طالب ، والرواية عن الثلاثة نزرة جداً ؛ وكأن السبب في ذلك تقدّم وفاتهم ، كما أن ذلك هو السبب في قلّة رواية أبي بكر للحديث ، ولا أحفظ عن أبي بكر في التفسير إلا آثاراً قليلة جدّاً لا تكاد تتجاوز العشرة ، وأما علي ، فروي عنه الكثير . . . » (١).

فهكذا يعتذرون لأوليائهم ، وهو عذر باطل غير مقبول ، أمّا بالنسبة إلى مثل الإمام

-----

(١)الإتقان في علوم القرآن ٢ / ٤٩٣.

العسكري ، فلا يعتذرون بما هو الثابت الحق ، بل لسانهم يطول .

. . .

ويقول الرجل : إن أحداً من مشايخ الحديث البخاري وغيره ، لم يرو عن الإمام العسكري عليه السلام ، إلا أنه لا يذكر السبب في

ذلك . . . وهو ما أشرنا إليه . . . فعدم روايتهم عنه كان لسوء حظهم وعدم توفيقهم ، ولا دلالة فيه على ضعف في الإمام عليه السلام والعياذ بالله ، بشيء من الدلالات. . . .

مع أنهم يقولون بإمامة البخاري بل يجعلونه إمام أئمتهم ، والحال أن أئمة عصره وفي بلده حرَّموا السماع منه والرواية عنه وأخرجوه من البلد وطردوه ، فقد حكى الذهبي عن الحاكم قال : « سمعت محمد بن يعقوب الحافظ يقول : لما استوطن البخاري نيسابور أكثر مسلم بن الحجاج الاختلاف إليه ، فلما وقع بين الذهلي وبين البخاري ما وقع في مسألة اللفظ ونادى عليه ومنع الناس عنه ،

انقطع عنه أكثر الناس غير مسلم ، فقال الذهلي يوماً : ألا من قال باللّفظ فلا يحلّ له أن يحضر مجلسنا ، فأخذ مسلم ردائه فوق عامته وقام على رؤوس الناس ، وبعث إلى الذهلي ما كتب عنه على ظهر حمّال ، وكان مسلم يظهر القول باللّفظ ولا يكتمه.

قال : وسمعت محمد بن يوسف المؤذن ، سمعت أبا حامد ابن الشرقي يقول : حضرت مجلس محمد بن يحيى فقال : ألا من قال لفظي بالقرآن مخلوق فلا يحضر مجلسنا ، فقام مسلم بن الحجاج عن المجلس. «

رواها أحمد بن منصور الشيرازي عن محمد بن يعقوب فزاد :

وتبعه أحمد بن سلمة . قال أحمد بن منصور الشيرازي : « سمعت محمد بن يعقوب الأخرم : سمعت أصحابنا يقولون : لما قام مسلم وأحمد بن سلمة من مجلس الذهلي قال : لا يساكنني هذا الرجل في البلد ، فخشي البخاري وسافر » (١) .

----

(١) سير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٥٩ - ٤٦٠.

ثم إن العلاّمة رحمه اللّه من كبار العلماء في معرفة الرجال وأصحاب الأئمة ، وله في ذلك كتب ، وقوله : « روت عنه العامّة كثيراً » ليس جزافاً ، وقد ذكر أسماء جماعة كبيرة من أصحاب الإمام العسكري في كتابه (الخلاصة في علم الرجال) وكثيرون منهم من العامة.

وبعد ،

فهذه أخبار وروايات وأقوال في كتب غير الشيعة توكّد قول العلاّمة : « كان عالماً فاضلاً زاهداً أفضل أهل زمانه ، روت عنه العامة

كثيراً: «
قال الحافظ أبو نعيم : « أشهد باللّه وأشهد للّه ، لقد حدّثني القاضي أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن محمد القزويني ببغداد ، قال : أشهد باللّه وأشهد للّه ، لقد حدّثني محمد بن أحمد بن عبد الله بن قضاعة قال : أشهد باللّه وأشهد للّه ، لقد حدّثني القاسم بن العلاء الهمداني ، قال : أشهد باللّه وأشهد للّه ، لقد حدّثني الحسن بن علي بن محمد بن الرضا ، قال : أشهد باللّه وأشهد للّه ، لقد حدّثني أبي علي بن محمد ، قال : أشهد باللّه وأشهد للّه ، لقد حدّثني أبي محمد بن علي قال : أشهد باللّه وأشهد

لله قد حدّثني أبي علي بن موسى قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني أبي موسى بن جعفر قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني أبي جعفر بن محمد قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني أبي محمد بن علي قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني أبي علي بن الحسين قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني أبي الحسين بن علي قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني أبي علي بن أبي طالب - رضي الله تعالى عنهم - قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد حدّثني رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : أشهد بالله وأشهد لله ، لقد قال لي جبريل عليه السلام يا محمد ، إن مدمن

الخمر كعابد الأوثان.
هذا حديث صحيح ثابت ، روته العترة الطيبة ، ولم نكتبه على هذا الشرط

بالشهادة بالله ولله إلا عن هذا الشيخ » (١ . (
وقال الحافظ سبط ابن الجوزي : « وكان عالماً ثقة . روى الحديث عن أبي هـ عن جده . ومن جملة مسانيده حديث في الخمر عزيز ، ذكره جدّي أبو الفرج في كتابه المسمّى بـ (تحريم

الخمر) ونقلته من خطّه وسمعته يقول:
أشهد باللّه ، لقد سمعت أبا عبد اللّٰه الحسين بن علي يقول :
أشهد باللّه ، لقد سمعت عبد اللّٰه بن عطا الهروي يقول : أشهد
باللّه ، لقد سمعت عبد الرحمن بن أبي عبيد البيهقي يقول : أشهد
باللّه ، لقد سمعت أبا عبد اللّٰه الحسين بن محمد الدينوري يقول
: أشهد باللّه ، لقد سمعت محمد بن علي بن الحسين العلوي
يقول : أشهد باللّه ، لقد سمعت أحمد بن عبيد اللّه السبيعي [
الشيعي] يقول : أشهد باللّه ، لقد سمعت الحسن بن علي
العسكري يقول : أشهد باللّه ، لقد سمعت أبي علي بن محمد

يقول : أشهد بالله لقد سمعت أبي محمد بن علي بن موسى الرضا يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت أبي علي بن موسى يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت أبي موسى يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت أبي جعفر بن محمد يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت أبي محمد بن علي يقول : أشهد بالله لقد سمعت أبي علي بن الحسين يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت أبي الحسين بن علي يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت أبي علي بن أبي طالب يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : أشهد بالله لقد سمعت جبرائيل يقول : أشهد بالله ، لقد سمعت ميكائيل يقول : أشهد

باللّه لقد سمعت إسرافيل يقول : أشهد باللّه على اللّوح المحفوظ أنه قال : سمعت اللّه يقول : شارب الخمر كعابد وثن.

ولمّا روى جدّي هذا الحديث في كتاب (تحريم الخمر) قال : قال أبو نعيم الفضل بن دكين : هذا حديث صحيح ثابت ، روته العترة الطيّبة الطاهرة ، ورواه جماعة

----

(١)حلية الأولياء ٣ / ٢٠٣.

عن رسول الله . . . » (١ .)
وقال الحافظ ابن حجر : « ذ - أحمد بن عبد الله الشيعي - حدث عن الحسن بن علي العسكري . ثم ذكر بسند له مسلسل بـ (أشهد بالله) إلى أن وصل إلى محمد بن علي ابن الحسين بن علي قال : أشهد بالله ، لقد حدّثني أحمد بن عبد الله الشيعي البغدادي قال : أشهد بالله ، لقد حدّثني الحسن بن علي العسكري قال : أشهد بالله ، لقد حدّثني أبي علي بن محمد ، أشهد بالله ، لقد حدّثني أبي محمد بن علي موسى الرضا . فذكره مسلسلاً بآباء علي بن موسى

إلى علي قال : أشهد باللّه . . . » (٢ .)
وقال الحافظ عبد العزيز الجنابذي عن رجاله ، عن الحافظ البلاذري : « حدّثنا الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى - إمام عصره عند الإمامية - بمكة ، قال : حدّثني أبي علي بن محمد المفتي ، قال : حدّثني أبي محمد بن علي السيد المحجوب ، قال حدّثني أبي علي بن موسى الرضا ، قال : حدّثني أبي موسى بن جعفر المرتضى ، قال : حدّثني أبي جعفر بن محمد الصادق ، قال : حدّثني أبي محمد بن علي الباقر ، قال : حدّثني أبي علي بن الحسين السجاد زين العابدين ، قال : حدّثني أبي الحسين بن علي سيد

شباب أهل الجنة ، قال : حدّثني أبي علي بن أبي طالب سيد الأوصياء ، قال : حدّثني محمد بن عبد الله سيد الأنبياء ، قال : حدّثني جبرئيل سيد الملائكة ، قال : قال الله عز وجل سيد السادات : إني أنا الله لا إله إلا أنا ، فمن أقرّ لي بالتوحيد دخل حصني ومن دخل حصني أمن من عذابي » (٣. (

----

(١)مرآة الزمان لسبط ابن الجوزي - مخطوط ، تذكرة خواص الأمة : ٣٦٢ .

(٢)لسان الميزان ١ / ٢٠٩ . ولا يخفى أن « ذ » رمز لذيل ميزان الاعتدال للشيخ حافظ الوقت أبي الفضل بن الحسين ، كما صرح ابن حجر في لسان الميزان ١ / ٤ . فيكون الراوي الأول للمسلسل هو هذا الحافظ .

(٣)معالم العترة النبوية للحافظ عبد العزيز بن محمود المعروف بابن الأخضر الجنابذي المتوفى سنة : ٦١١ وصفه الذهبي بالإمام العالم المحدث الحافظ المعمر مفيد العراق ، كان ثقة فهماً خيراً ديناً عفيفاً ، وكذا عن غيره . سير أعلام النبلاء ٢٢ / ٣١ . نقله عنه : العلامة الوزير علي بن عيسى الإربلي المتوفى سنة

٦٩٣ والمترجم له في الشذرات والوافي بالوفيات وغيرهما ، في كتاب : كشف الغمة في معرفة الأئمة ٢ / ٤٠٣.

٣٠٠

وروى غير واحد : أنه وقع في سر من رأى في زمن المعتمد قحط شديد والإمام في السجن ، فأمر المعتمد بخروج الناس إلى الاستسقاء ، فخرجوا ثلاثة أيام يستسقون فلم يسقوا ، فخرج الجاثليق في اليوم الرابع إلى الصحراء وخرج معه النصارى والرهبان ، وكان فيهم راهب كلّما مدّ يده إلى السماء هطلت بالمطر ، ثم خرجوا في الثاني وفعلوا كفعلهم أول يوم ، فهطلت السماء بالمطر ،

فعجب الناس من ذلك ، وداخل بعضهم الشك ، وصبا بعضهم إلى دين النصرانية ، فشقّ ذلك على المعتمد ، فأنفذ صالح بن يوسف أن أخرج أبا محمد الحسن من الحبس وائتني به.

فلمّا حضر أبو محمد الحسن عند المعتمد قال له : أدرك أمة محمد صلّى اللّه عليه وآله فيما لحقهم من هذه النازلة العظيمة ، فقال أبو محمد : مرهم يخرجون غداً اليوم الثالث ، فقال له : قد استغنى الناس عن المطر واستكفوا ، فما فائدة خروجهم ؟ قال : لأزيل الشك عن الناس وما وقعوا فيه.

فأمر الخليفة الجاثليق والرهبان أن يخرجوا أيضاً في اليوم الثالث

على جاري عادتهم وأن يخرج الناس ، فخرج النصارى وخرج معهم أبو محمد الحسن ومعه خلق من المسلمين ، فوقف النصارى على جاري عادتهم يستسقون ، وخرج راهب معهم ومدّ يده إلى السماء ورفعت النصارى والرهبان أيديهم أيضاً كعادتهم ، فغميت السماء في الوقت ونزل المطر ، فأمر أبو محمد الحسن بالقبض على يد الراهب وأخذ ما فيها ، فإذا بين أصابعه عظم آدمي ، فأخذه أبو محمد الحسن ولفّه في خرقة وقال لهم : استسقوا . فانقشع الغيم وطلعت الشمس ، فتعجّب الناس من ذلك.

وقال الخليفة : ما هذا يا أبا محمد ؟ فقال : هذا عظم نبي الأنبياء ، ظفر به هؤلاء من

قبور الأنبياء ، وما كشف عن عظم نبي من الأنبياء تحت السماء إلا هطلت بالمطر.

فاستحسنوا ذلك وامتحنوه فوجدوه كما قال.

فرجع أبو محمد إلى داره بسرّ من رأى ، وقد أزال عن الناس هذه الشّبهة ، وسرّ الخليفة والمسلمون بذلك.

وكلّم أبو محمد الحسن الخليفة في إخراج أصحابه الذين كانوا معه في السجن ، فأخرجهم وأطلقهم من أجله (١) .

وقال الإمام عبد الله بن أسعد اليافعي عن بهلول قال : « بينما ذات يوم في بعض شوارع المدينة وإذا بالصبيان يلعبون بالجوز واللوز ، وإذا بصبيّ ينظر إليهم ويبكي . فقلت : هذا صبي يتحسّر على ما في أيدي الصبيان ولا شيء معه . فقلت : أي بنيّ ما يبكيك ؟ اشتر لك ما تلعب به ؟ فرفع بصره إلي وقال : يا قليل العقل ما للعب خلقنا . فقلت : فلم إذاً خلقنا ؟ قال : للعلم والعبادة . قلت : من أين لك ذاك بارك الله فيك ؟ قال من قول الله تعالى (

أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لا تُرْجَعُونَ) . فقلت : يا بنيّ ، أراك حكيماً ، فعظني وأوجز ، فأنشأ يقول:
أرى الدنيا تجهّز بانطلاق * مشمّرة على قدم وساق . . . الأبيات . . . .
ثم رمق إلى السماء بعينيه وأشار بكفّيه ودموعه تتحدّر على خدّيه وأشار بقوله . . . فلمّا أتم كلامه خرّ مغشياً عليه ، فرفعت رأسه إلى حجري ونفضت التراب عن وجهه أفاق . . . فقلت له : أي بني أراك حكيماً فعظني ، فأنشأ يقول:
غفلت وحادي الموت في أثري يحدو * وإن لم أرح يوماً فلا بد أن

أغدو . . . الأبيات.

قال بهلول : فلما فرغ من كلامه وقعت مغشياً علي وانصرف الصبي ، فلما أفقت ونظرت إلى الصبيان فلم أره معهم فقلت لهم : من يكون ذلك الغلام ؟ قالوا : وما عرفته ؟

----

(١)الفصول المهمة ٢ / ١٠٨٥ ، ونور الأبصار : ٣٣٩ ، الصواعق المحرقة : ١٢٤ ، أخبار الدول : ١١٧.

قلت : لا ، قالوا ذاك من أولاد الحسين بن علي بن أبي طالب قال : فقلت : قد عجبت من أمره ، وما تكون هذه الثمرة إلا من تلك الشجرة » (١.)

وقال الحافظ سبط ابن الجوزي : « روى الحسن النصيبي قال : خطر في قلبي عرق الجنب هل طاهر ؟ فأتيت إلى باب أبي محمد الحسن لأسأله وكان ليلاً ، فنمت ، فلمّا طلع الفجر خرج من داره فرآني نائماً فأيقظني وقال : إن كان حلالاً فنعم ، وإن كان من حرام فلا » (٢.)

وروى ابن الصباغ المالكي بسنده عن عيسى بن الفتح قال : « لمّا دخل علينا أبو محمد السجن قال لي : يا عيسى لك من العمر خمس وستون سنة وشهر ويومان ، قال : وكان معي كتاب فيه تاريـخ ولادتي ، فنظرت فيه فكان كما قال . ثم قال لي : هل رزقت ولداً ؟ فقلت : لا . قال : اللهم ارزقه ولداً يكون له عضداً فنعم العضد الولد . ثم أنشد:

من كان ذا عضد يدركْ ظلامته * إن الذليل الذي ليست له عضدُ

فقلت له : يا سيدي ، وأنت لك ولد ؟ فقال : والله سيكون لي ولد يملأ الأرض

----

(١)روض الرياحين في حكايات الصالحين ، جمع فيه خمسمائة حكاية . كشف الظنون ١ / ٩١٨ ، وهو للشيخ عبد الله بن أسعد اليافعي اليمني الشافعي المتوفى : ٧٦٨ صاحب مرآة الجنان وغيره من الكتب ، توجد ترجمته في الدرر الكامنة ٢ / ٢٤٧ ، طبقات السبكي ٦ / ١٠٣ ، البدر الطالع ١ / ٣٧٨ وغيرها . وقد نقلنا القصة باختصار في الأشعار وغيرها ، وهي مذكورة بترجمة الإمام الحسن العسكري عليه السلام عن : جواهر العقدين - ق ٢ ج ٢ / ٤٣١ ،

الصواعق المحرقة : ١٢٤ ، وسيلة المال - مخطوط ، نور الأبصار : ٣٣٨ عن درر الأصداف ، جوهرة الكلام في مدح السادة الأعلام : ١٥٥ ، دائرة المعارف للبستاني ٧ / ٤٥ .

(٢)مرآة الزمان ٦ / الورقة ١٩٢ و « الحسن النصيبي » ترجم له ابن حجر قال : من ذرية إسحاق بن جعفر الصادق ، ذكره أبو المفضل الشيباني في وجوه الشيعة وقال : سمعت عليه حديثاً كثيراً ، وله تصنيف في طرق حديث الغدير ، وروى عن محمد بن علي بن حمزة وغيره . انتهى كلامه في كتاب لسان الميزان ٢ / ١٩١ .

قسطاً وعدلاً ، وأمّا الآن فلا . ثم أنشد متمثلاً:
لعلّك يوماً أن تراني كأنما * بني حوالي الأسود اللّوابد
فإن تميماً قبل أن يلد الحصى * أقام زماناً وهو في الناس واحد » (١)
وروى ابن صباغ المالكي عن إسماعيل بن محمد بن علي بن إسماعيل بن علي بن عبد الله بن العباس قال : « قعدت لأبي محمد الحسن على باب داره حتى خرج ، فقمت في وجهه وشكوت

إليه الحاجة والضرورة ، وأقسمت أني لا أملك الدرهم فما فوقه ، فقال : تقسم وقد دفنت مائتي دينار ! وليس قولي هذا دفعاً لك عن العطيّة ، أعطه يا غلام ما معك . فأعطاني مائة دينار ، شكرت له تعالى وولّيت فقال : ما أخوفني أن تفقد المائتي دينار أحوج ما تكون إليها.

فذهبت إليها فافتقدتها فإذا هي في مكانها ، فنقلتها إلى موضع آخر ودفنتها من حيث لا يطّلع أحد ، ثم قعدت مدّة طويلة ، فاضطررت إليها ، فجئت أطلبها في مكانها فلم أجدها ، فجئت وشق ذلك علي ، فوجدت ابناً لي قد عرف مكانها وأخذها وأبعدها

، ولم يحصل لي شيء ، فكان كما قال » (٢ .)
وروى ابن الصباغ المالكي عن محمد بن حمزة الدوري قال : « كتبت على يدي أبي هاشم داود بن القاسم - كان لي مؤاخياً - إلى أبي محمد الحسن أسأله أن يدعو الله لي بالغنى ، وكنت قد بلغت وقلّت ذات يدي وخفت الفضيحة ، فخرج الجواب على يده : أبشر ، فقد أتاك الغنى عن الله تعالى ، مات ابن عمك يحيى بن حمزة وخلّف مائة ألف درهم ولم يترك وارثاً سواك وهي واردة عليك ، عليك بالاقتصاد وإياك والإسراف.

فورد علي المال والخبر بموت ابن عمي كما قال عن أيام قلائل وزال عني

----

(١)الفصول المهمة في معرفة الأئمة : ٢٨٨ .

(٢)الفصول المهمة في معرفة الأئمة : ٢٨٦ وإسماعيل ذكره الشيخ الطوسي في أصحاب العسكري عليه الصلاة والسلام.

الفقر . . . » (١.)

وقال ابن الصباغ : « مناقب سيدنا أبي محمد الحسن العسكري دالّة على أنه السريّ ابن السريّ ، فلا يشك في إمامته أحد ولا يمتري ، واعلم أنه لو بيعت مكرمة فسواه بايعها وهو المشتري ، واحد زمانه من غير مدافع ونسيج وحده من غير منازع ، وسيد أهل عصره وإمام أهل دهره ، أقواله سديدة وأفعاله حميدة ، وإذا كانت أفاضل زمانه قصيدة فهو في بيت القصيدة ، وإن انتظموا عقداً كان مكانه الواسطة الفريدة ، فارس العلوم الذي لا يجارى ، ومبيّن

غوامضها فلا يحاول ولا يمارى ، كاشف الحقائق بنظره الصائب ، مظهر الدقائق بفكره الثاقب ، المحدّث في سرّه بالأمور الخفيّات ، الكريم الأصل والنفس والذات » (٢) .

وقال الحضرمي الشافعي : « كان عظيم الشأن ، جليل المقدار ، وقد زعمت الشيعة الرافضة أنه والد المهدي المنتظر . . . » (٣) .

وقال أبو سالم محمد بن طلحة الشافعي : « إن المنقبة العليا والمزيّة الكبرى التي خصّه الله جلّ وعلا بها فقلّده فريدها ومنحه تقليدها ، وجعلها صفة دائمة لا يبلي الدهر جديدها ، ولا تنسى

الألسن تلاوتها وترديدها : أن المهدي محمداً نسله المخلوق منه وولده المنتسب إليه وبضعته المنفصلة عنه . . . وحسب ذلك منقبة وكفاه » (٤. (

----

(١)الفصول المهمة في معرفة الأئمة : ٢٨٥ .
(٢)الفصول المهمة في معرفة الأئمة : ٢٩٠ .
(٣)وسيلة المآل في عد مناقب الآل - مخطوط .
(٤)مطالب السئول في مناقب آل الرسول : ٤٧٦ وأبو سالم

محمد بن طلحة فقيه كبير ومحدث جليل ، له مصنفات ، توجد ترجمته والثناء عليه والشهادة ببراعته في المذهب الشافعي وثقته وزهده وجلالته في ذيل الروضتين : ١٨٨ ، سير أعلام النبلاء ٢٣ / ٢٩٣ ، الوافي بالوفيات ٣ / ١٧٦ ، طبقات السبكي ٨ / ٦٣ ، ابن كثير ١٣ / ١٨٦ ، النجوم الزاهرة ٧ / ٣٣ ، شذرات الذهب ٥ / ٢٥٩ . . توفي سنة ٦٥٢ ، وقد ذكر الكتاب في كشف الظنون وهدية العارفين وإيضاح المكنون وغيرها ، واعتمد عليه المتأخرون عنه في كتبهم ومؤلفاتهم.

وقال النبهاني : « الحسن العسكري أحد أئمة ساداتنا آل البيت العظام وساداتهم الكرام ، رضي اللّه عنهم أجمعين ، ذكره الشبراوي في (الإتحاف بحبّ الأشراف) ولكنه اختصر ترجمته ، ولم يذكر له كرامات.

وقد رأيت له كرامة بنفسي ، وهو أني في سنة ١٢٩٦ سافرت إلى بغداد من بلدة كوي سنجق - إحدى قواعد بلاد الأتراك - وكنت قاضياً فيها ، ففارقتها قبل أن أكمل المدّة المعيّنة ، لشدّة ما وقع فيها من الغلاء والقحط ، اللذين عمّا بلاد العراق في تلك السنة ،

فسافرنا على الكلك قبالة مدينة سامراء ، وكانت مقرّ الخلفاء العباسيين ، فأحببنا أن نزور الإمام الحسن العسكري ، وخرجنا لزيارته ، فحينما دخلت على قبره الشريف حصلت لي روحانيّة لم يحصل لي مثلها قط . . . وهذه كرامة له . ثم قرأت ما تيسّر من القرآن ، ودعوت بما تيسّر من الدّعوات وخرجت » (١) .

أقول : وقد سبق الشبراوي في اختصار ترجمته وعدم ذكر كرامات له قوم كالخطيب البغدادي وابن الجوزي ، بل لم يذكروا شيئاً من أخباره ، بل منهم من لم يذكره في كتابه أصلاً ! مع ذكرهم كلّ من دبّ ودرج وإيرادهم بتراجمهم الأكاذيب والأباطيل الأعاجيب!

إن تواريخهم طافحة بأخبار الأتراك والزنج وغيرهم من المفسدين ، ولا يذكرون شيئاً أو يذكرون سطوراً معدودة من أخبار آل الرسول والأئمة الهداة المهديين . . . ! فإنا لله وإنا إليه راجعون ، وسيعلم الذين ظلموا أيّ منقلب ينقلبون.

----

(١)جامع كرامات الأولياء ١ / ٣٨٩ ويوسف بن إسماعيل النبهاني ، عالم في الفقه والحديث وأديب شاعر ، ومصنف مكثر ، توفي سنة ١٣٥٠ توجد ترجمته في معجم المؤلفين ١٣ / ٢٧٥.

الإمام المهدى عجل الله تعالى فرجه الشريف

قال قدس سره : وولده مولانا الإمام المهدي محمد عليه السلام .

. . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « قد ذكر محمد بن جرير الطبري وعبد الباقي ابن قانع وغيرهما من أهل العلم بالأنساب والتواريـخ : إن الحسن بن

علي العسكري لم يكن له نسل ولا عقب . والإماميّة الذين يزعمون أنه كان له ولد يدعون أنه دخل السّرداب بسامراء وهو صغير ، منهم من قال : عمره سنتان ، ومنهم من قال : ثلاث ، ومنهم من قال : خمس سنين.

وهذا لو كان موجوداً معلوماً ، لكان الواجب في حكم اللّه الثابت بنصّ القرآن والسنّة والإجماع أن يكون محضوناً عند من يحضنه في بدنه ، كأمّه وأم أمّه ونحوهما من أهل الحضانة ، وأن يكون ما له عند من يحفظ. . . .

ثم إن هذا باتفاق منهم ، سواء قدّر وجوده أو عدمه لا ينتفعون به

. . . .
هذا المنتظر لم يحصل لطائفة إلا الانتظار لمن لا يأتي ودوام الحسرة والألم ومعاداة العالم. . . .
ثم إن عُمْرَ واحد من المسلمين هذه المدّة أمر يعرف كذبه بالعادة المطّردة في أمّة محمد ، فلا يعرف أحد ولد في دين الإسلام وعاش مائة وعشرين سنة ، فضلاً عن هذا العمر ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال في آخر عمره : أرأيتكم ليلتكم هذه ، فإنه على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد. . . .

ثم أعمار هذه الأمة ما بين الستين إلى السبعين ، وأقلّهم من يجوز ذلك ، كما ثبت ذلك في الحديث الصحيح . واحتجاجهم بحياة الخضر احتجاج باطل على باطل ، فمن الذي يسلّم لهم بقاء الخضر ، والذي عليه سائر العلماء المحققون أنه مات ، وبتقدير

بقائه فليس هو من هذه الأمّة. . . .

وقوله : روى ابن الجوزي . . . فيقال : الجواب من وجوه:

أحدها : إنكم لا تحتجّون بأحاديث أهل السنّة ، فمثل هذا

الحديث لا يفيدكم فائدة . وإن قلتم : هو حجّة على أهل السنّة . فنذكر كلامهم فيه.

الثاني : إن هذا من أخبار الآحاد ، فكيف يثبت به أصل الدّين الذي لا يصحّ الإيمان إلا به ؟

الثالث : إن لفظ الحديث حجّة عليكم لا لكم ، فإن لفظه : يواطئ اسمه اسمي واسم أبي هـ اسم أبي . فالمهدي الذي أخبر به النبي صلّى الله عليه وآله اسمه : محمد بن عبد الله ، لا محمد بن الحسن . وقد روي عن علي أنه قال : هو من ولد الحسن بن علي لا من ولد الحسين.

وأحاديث المهدي معروفة ، رواها الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم ، كحديث عبد الله بن مسعود عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال : لو لم يبق من الدنيا إلاّ يوم لطوّل اللّه ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبي ه اسم أبي ، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً.

الرابع : إن الحديث الذي ذكره وقوله : اسمه كاسمي وكنيته كنيتي ، ولم يقل : يواطئ اسمه اسمي واسم أبي ه اسم أبي . فلم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتب الحديث المعروفة بهذا اللّفظ.

فهذا الرافضي لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب الحديث ، مثل مسند أحمد ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، وغير ذلك من الكتب ، وإنما ذكره بلفظ مكذوب لم يروه أحد منهم.
وقوله : إن ابن الجوزي رواه بإسناده . إن أراد العالم المشهور صاحب المصنفات الكثيرة أبا الفرج ، فهو كذب عليه ، وإن أراد سبطه يوسف بن قزأوغلي ، صاحب التاريخ

المسمّى بمرآة الزمان ، وصاحب الكتاب المصنف في الاثني عشر

الذي سمّاه إعلام الخواص ، فهذا الرجل يذكر في مصنفاته أنواعاً من الغثّ والسّمين ، ويحتج في أغراضه بأحاديث كثيرة ضعيفة وموضوعة ، وكان يصنف بحسب مقاصد الناس ، يصنّف للشيعة ما يناسبهم ليعوّضوه بذلك ، ويصنّف على مذهب أبي حنيفة لبعض الملوك لينال بذلك أغراضه . فكانت طريقته طريقة الواعظ الذي قيل له : ما مذهبك ؟ قال : في أيّ مدينة ؟ ولهذا يوجد في بعض كتبه ثلب الخلفاء الراشدين وغيرهم من الصحابة - رضوان اللّه عليهم - لأجل مداهنة من قصد بذلك من الشيعة ، ويوجد في بعضها تعظيم الخلفاء الراشدين وغيرهم.

ولهذا لمّا كان الحديث المعروف عند السّلف والخلف أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال في المهدي : يواطئ اسمه اسمي أبي ه اسم أبي ، صار يطمع كثير من الناس في أن يكون هو المهدي ، حتى سمى المنصور ابنه محمداً ولقّبه بالمهدي مواطاة لاسمه باسمه واسم أبي ه باسم أبي ه ، ولكن لم يكن هو الموعود به.

وأبو عبد الله محمد بن التومرت . . . وهذا الملقّب بالمهدي ظهر سنة بضع وخمسمائة ، وتوفّي سنة أربع وعشرين وخمسمائة . . . .

وقد ادّعى قبله أنه المهدي : عبيد اللّه بن ميمون القداح . . . هو

وأهل بيته كانوا ملاحدة ، وهم أئمة الإسماعيلية . . . وقد ظهر سنة تسع وتسعين ومائتين ، وتوفي سنة أربع وعشرين وثلاثمائة ، وانتقل الأمر إلى ولده . . . وانقرض ملك هؤلاء في الديار المصرية سنة ثمان وستين وخمسمائة ، فملكوها أكثر من مائتي سنة ، وأخبارهم عند العلماء مشهورة بالإلحاد والمحادة لله ورسوله والردّة والنفاق.

والحديث الذي فيه : لا مهدي إلا عيسى بن مريم ، رواه ابن ماجة ، وهو حديث ضعيف . . . » (١.)

----
(١)منهاج السنّة ٤ / ٨٧ - ١٠٢.

أقول:
هذا كلام الرجل في هذا المقام ، وما صدر منه - في كتابه ، حول الإمام المهدي - ممّا يخالف أدب أهل الدين ودأب المحصّلين والمناظرين كثير. . . .

كقوله : « ومن حماقتهم أيضاً أنهم يجعلون للمنتظر عدّة مشاهد ينتظرونه فيها ، كالسرداب الذي بسامراء الذي يزعمون أنه غاب فيه ، ومشاهد أخر ، وقد يقيمون هناك دابّة - إما بغلة وإما فرساً وإما غير ذلك - ليركبها إذا خرج ، ويقيمون هناك إما في طرفي النهار وإما في أوقات أخر من ينادي عليه بالخروج : يا مولانا أخرج ، يا مولانا أخرج ، ويشهرون السّلاح ولا أحد هناك يقاتلهم ، وفيهم من يقوم في أوقات الصلاة دائماً لا يصلّي خشية أن يخرج وهو في الصّلاة فيشتغل بها عن خروجه وخدمته ، وهم في أماكن بعيدة عن مشهدة ، كمدينة النبي صلّى اللّه عليه وآله ، إمّا في العشر

الأواخر من رمضان وإمّا في غير ذلك ، يتوجّهون إلى المشرق وينادونه بأصوات عالية يطلبون خروجه.
ومن المعلوم أنه لو كان موجوداً وقد أمره اللّه بالخروج ، فإنه يخرج سواء نادوه أو لم ينادوه ، وإن لم يأذن له فهو لا يقبل منهم ، وأنه إذا خرج فإن اللّه يؤيده ويأتيه بما يركبه وبمن يعينه وينصره ، لا يحتاج إلى أن يوقف له دائماً من الآدميين من ضلّ سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعاً.
واللّه سبحانه قد عاب في كتابه من يدعو من لا يستجيب له دعاءه فقال تعالى : (ذَلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا

يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيرٍ * إِنْ تَدْعُوهُمْ لا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ وَلا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ) . هذا ، مع أن الأصنام موجودة ، وكان يوم فيها أحياناً شياطين تتراءى لهم وتخاطبهم.

ومن خاطب معدوماً كانت حالته أسوأ من حال من خاطب موجوداً وإن كان

٣١٠

جماداً ، فمن دعا المنتظر الذي لم يخلقه الله كان ضلاله أعظم من ضلال هؤلاء . . . » (١).

أقول : وما تكلّم به حول الإمام المهدي المنتظر عليه السلام من هذا النسق ، وما نسبه إلى الإمامية من هذا القبيل . . . كثير أوردنا قسماً منه في (المدخل) ، وإنما نقلنا هذه الفقرة من كلماته هنا ليظهر طرف من أكاذيبه وافتراءاته على هذه الطائفة وإمامها ، وليعلم أن الرجل لا يزعه عن الكذب والبهتان دين ولا عقل.

إلا أن من الضروري البحث بإيجاز عن العقيدة الصحيحة حول الإمام المهدي عليه السلام ، المستندة إلى الأدلّة المقبولة لدى المسلمين ، ليحيى من حيّ عن بيّنة ويهلك من هلك عن بيّنة ، والله هو المستعان.

١- الاعتقاد بالمهدي من ضروريات الدين
لقد كان الإخبار عن المهدي وأخباره من جملة المغيّبات التي أخبر عنها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بالقطع واليقين ، ودعا الأمة إلى التصديق والإذعان بها ، فكان الاعتقاد بالمهدي من ضروريات الدّين الإسلامي ، وأن من أنكره فقد كذَّب النبي فيما أخبره ، وذلك كفر . قال ابن تيمية : « وأحاديث المهدي معروفة ، رواها الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم. »
قلت : سنذكر طرفاً من تلك الأحاديث في الفصول الآتية .

والمقصود هنا أن الإعتقاد بالمهدي يعدّ من ضروريّات الإسلام ، للأحاديث الكثيرة الواردة عن النبي فيه ، عند جميع الفرق الإسلامية . . . والتي أفردها جمع غفير من علماء الشيعة والسنّة بالتأليف.

----

(١)منهاج السنة ١ / ٤٤ - ٤٩.

٢- من أشهر المؤلفين من أهل السنّة في المهدي

وكان من أشهر من ألّف في ذلك من أهل السنّة ، من السّابقين واللاّحقين:

أبو بكر أحمد بن زهير بن حرب المعروف بابن أبي خيثمة ، المتوفى سنة : ٢٧٩.

أبو عبد الله نعيم بن حماد المروزي ، المتوفى سنة ٢٨٨.

أبو حسين ابن المنادي ، المتوفى سنة ٣٣٦.

أبو نعيم الإصفهاني ، المتوفى سنة ٤٣٠.
أبو العلاء العطار الهمداني ، المتوفى سنة ٥٦٩.
عبد الغني المقدسي ، المتوفى سنة ٦٠٠.
محي الدين ابن عربي الأندلسي ، المتوفى سنة ٦٣٨.
سعد الدين محمد بن مؤيد الحموي الجويني ، المتوفى سنة ٦٥٠.
أبو عبد الله محمد بن يوسف الكنجي ، المتوفى سنة ٦٥٨.
يوسف بن يحيى المقدسي ، المتوفى سنة ٦٨٥.
ابن قيم الجوزية ، المتوفى سنة ٦٨٥.
بدر الدين النابلسي ، المتوفى سنة ٧٧٢.

أبو الفداء ابن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤.
ولي الدين أبو زرعة الدمشقي ، المتوفى سنة ٨٢٦.
جلال الدين السيوطي ، المتوفى سنة ٩١١.
شهاب الدين ابن حجر المكي ، المتوفى سنة ٩٧٤.
علي بن حسام المتقي الهندي ، المتوفى سنة ٩٧٥.
نور الدين علي القاري ، المتوفى سنة ١٠١٤.
مرعي بن يوسف المقدسي ، المتوفى : ١٠٣٣.

محمد رسول الله البرزنجي ، المتوفى سنة ١١٠٣.
محمد بن إسماعيل الصنعاني ، المتوفى سنة ١١٨٢.
علي بن محمد الجمالي المغربي ، المتوفى سنة ١٢٤٨.
محمد بن علي الشوكاني ، المتوفى سنة ١٢٥٠.
شهاب الدين أحمد الحلواني ، المتوفى سنة ١٣٠٨.
محمد حبيب الله الشنقيطي ، المتوفى سنة ١٣٦٣.
أحمد بن صديق الغماري ، المتوفى سنة ١٣٨٠.

- ٣من أشهر القائلين بصحة أخبار المهدي أو تواترها

بل إن كثيراً من أئمة القوم يصرّحون بتواتر أخبار المهدي أو صحّتها من طرقهم منهم:

محمد بن عيسى الترمذي ، المتوفى سنة ٢٩٧.

محمد بن الحسين الآبري ، المتوفى سنة ٣٦٣.

أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المتوفى سنة ٤٠٥.

أبو بكر البيهقي ، المتوفى سنة ٤٥٨.

أبو محمد الفراء البغوي ، المتوفى سنة ٥١٠ ، ٥١٦.

ابن الأثير الجزري صاحب النهاية ، المتوفى سنة ٦٠٦.

جمال الدين المزي ، المتوفى سنة ٧٤٢.
شمس الدين الذهبي ، المتوفى سنة ٧٤٨.
نور الدين الهيثمي ، المتوفى سنة ٨٠٧.
شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، المتوفى سنة ٨٥٢.
جلال الدين السيوطي ، المتوفى سنة ٩١١.

- ٤المهدي من هذه الأمة

وتفيد الأحاديث المتواترة : أن المهدي من هذه الأمّة ، وعليه اعتقاد المسلمين قاطبة ، من السّلف والخلف.

وأما حديث : « لا مهدي إلا عيسى بن مريم » في سنن ابن ماجة ، فقد نصّ أئمة الحديث والرجال على ضعفه ، قال ابن ماجة : « حدّثنا يونس بن عبد الأعلى ، ثنا محمد بن إدريس الشافعي ، حدّثني محمد بن خالد الجندي ، عن أبان بن صالح ، عن الحسن ، عن أنس بن مالك : أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال : لا يزداد الأمر إلا شدّة ولا الدنيا إلا إدبار ولا الناس إلا شحّاً ، ولا تقوم السّاعة إلا على شرار الناس ، ولا مهديّ إلا عيسى بن مريم » (١)

.

قلت : هذا الحديث تكذبه أخبار المهدي عند أهل البيت عليهم السّلام وأحاديثه الواردة بالتواتر من طرق غيرهم ، ولذا فقد ضعّفه الأئمة كالحاكم والبيهقي وغيرهما (٢) ، وقد تكلّم علماء القوم في رجاله ، قالوا في سنده (محمد بن خالد الجندي) وهو المنفرد بروايته ، ولذا أوردوه بترجمته : فقال المزّي : « محمد بن خالد الجندي الصنعاني المؤذن ، روى عن أبان بن صالح عن الحسن عن أنس حديث : لا مهدي إلاّ عيسى بن مريم . . . روى له ابن ماجة حديث المهدي . . . قال أبو بكر بن زياد : وهذا حديث

غريب . . وقال الحافظ أبو بكر البيهقي : هذا حديث تفرّد به محمد بن خالد الجندي . قال أبو عبد الله الحافظ : ومحمد بن خالد رجل مجهول ، واختلفوا في إسناده . . . » (٣.)

----

(١)سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٤٠ - ١٣٤١ .
(٢)التاج الجامع للأصول ٥ / ٣٤١ .
(٣)تهذيب الكمال ٢٥ / ١٤٦ - ١٤٩.

وقال الذهبي : « محمد بن خالد الجندي ، عن أبان بن صالح . روى عنه الشافعي . قال الأزدي : منكر الحديث ، وقال أبو عبد الله الحاكم : مجهول . قلت : حديثه : لا مهدي إلا عيسى بن مريم . وهو خبر منكر ، أخرجه ابن ماجة . . . » (١) .

وقال ابن حجر : « محمد بن خالد الجندي ، بفتح الجيم والنون ، المؤذن . مجهول . من السابعة - ق » (٢) .

قلت : و (أبان بن صالح) وإن وثّقة الأئمة - كما قالوا - لكن عن الحافظين ابن عبد البر وابن حزم أنهما ضعّفاه (٣) .

وقال الذهبي : « لكن قيل : إنه لم يسمع من الحسن ، ذكره ابن الصلاح في أماليه » (٤.)

و (الحسن) هو : الحسن البصري المعروف المشهور ، وعداده في بعض الكتب في مبغضي علي عليه السلام ، ولذا ورد الذم فيه عن أهل البيت ، بل قيل بتواتر ذلك عنهم (٥.)

وأمّا أهل السنّة ، فإنهم وإن رووا عنه في الصحاح الستة وعدّوه من الزهّاد الثمانية ، فقد نصّوا على أنه كان كثير الإرسال والتدليس (٦).

قلت : و (يونس بن عبد الأعلى) وإن وثقوه إلا أنه متهم بالكذب

في هذا الخبر ، فقد قال الحافظ المزي : « وروى الحافظ أبو القاسم في تاريـخ دمشق بإسناده عن أحمد بن محمد بن رشدين قال : حدثني أبو الحسن علي بن عبيد الله الواسطي قال:

----

(١)ميزان الاعتدال ٣ / ٥٣٥ .

(٢)تقريب التهذيب ٢ / ٧١ .

(٣)تهذيب التهذيب ١ / ٨٢ .

(٤)ميزان الاعتدال ٣ / ٥٣٥ .

(٥)تنقيح المقال ١ / ٢٦٩ .
(٦)تقريب التهذيب ١ / ١٦٥.

رأيت محمد بن إدريس الشافعي في المنام فسمعته يقول : كذب علي يونس في حديث الجندي حديث الحسن عن أنس عن النبي صلّى اللّه عليه وآله في المهدي . قال الشافعي : ما هذا من حديثي ولا حدثت به ، كذب علي يونس » (١ . (
هذا كلّه بالإضافة إلى أن الذهبي قال : وللحديث علّة أخرى . . .

فذكرها (٢.)
هذا ، وقد جاء في النصوص الصحيحة المتكاثرة : أن عيسى بن مريم ينزل ويصلّي خلف المهدي ، ومن ذلك ما أخرجه البخاري ومسلم بسندهما عن رسول الله صلّى الله عليه وآله أنه قال : « كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم » (٣.)
وما أخرجه أحمد بسنده عنه أنه قال في حديث فيه ذكر الدجال : « فإذا هم بعيسى بن مريم ، فتقام الصّلاة ، فيقال له : تقدّم يا روح الله . فيقول : ليتقدّم إمامكم فليصلّ بكم » (٤.)
قال المناوي : « فإنه ينزل عند صلاة الصبح على المنارة البيضاء

شرقي دمشق ، فيجد الإمام المهدي يريد الصّلاة فيحسّ به فيتأخر ليتقدّم ، فيقدّمه عيسى عليه السلام ويصلّي خلفه . فأعظم به فضلاً وشرفاً لهذه الأمة » (٥.)

قال أبو الحسن الآبري : « قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى صلّى اللّه عليه وسلّم - يعني في المهدي - وأنه من أهل بيته ، وأنه يملك سبع سنين ، ويملأ الأرض عدلاً ، وأنه يخرج عيسى بن مريم فيساعده على قتل الدجّال بباب لد بأرض فلسطين . وأنه يؤم هذه الأمة وعيسى - صلوات اللّه عليه - يصلّي خلفه ، في

----

(١)تهذيب الكمال ٢٥ / ١٥٠ .

(٢)ميزان الاعتدال ٣ / ٥٣٥ - ٥٥٦ .

(٣)صحيح البخاري ٤ / ١٤٣ ، صحيح مسلم ١ / ٩٤ .

(٤)مسند أحمد ٣ / ٣٦٨ .

(٥)فيض القدير - شرح الجامع الصغير ٦ / ٢٣.

طول من قصته وأمره » (١).

وقال السيوطي ردّاً على من أنكر هذا : « هذا من أعجب العجب ، فإن صلاة عيسى خلف المهدي ثابتة في عدّة أخبار صحيحة ، بإخبار رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وهو الصّادق المصدّق الذي لا يخلف خبره » (٢).

أقول : فظهر سقوط قول السعد التفتازاني : « فما يقال : إن عيسى يقتدي بالمهدي أو بالعكس ، شيء لا مستند له ، فلا ينبغي أن يعوّل عليه » (٣).

- ٥المهدي من عترة النبي وأهل بيته
وهذا أيضاً مما تواتر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في أحاديث المسلمين ، كما عرفت التصريح بذلك في بعض الكلمات . . . ومن ذلك:
ما أخرجه أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم - واللّفظ للأول - قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « لا تقوم الساعة حتى يلي رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي » (٤.)
وما أخرجه ابن ماجة في باب خروج المهدي عن علي قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « المهدي منّا أهل البيت يصلحه

الله في ليلة » (٥.)

وما أخرجه أحمد بسنده عن أبي سعيد الخدري : قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : لا تقوم الساعة حتى تمتلئ الأرض ظلماً وعدواناً قال : ثم يخرج رجل من

----

(١)تهذيب الكمال ٢٥ / ١٤٩ .

(٢)الحاوي للفتاوى ٢ / ١٦٧ .

(٣)شرح المقاصد ٢ / ٣٠٨ .

(٤)مسند أحمد ١ / ٣٧٦ ، سنن الترمذي ٣ / ٣٤٣ ، سنن أبي داود ٢ / ٣٠٩ - ٣١٠ .
(٥)سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٦٧.

عترتي - أو من أهل بيتي - يملؤها قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وعدواناً » (١. (
وأخرجه الحاكم بالسند بلفظ « أهل بيتي » وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه. «

ووافقه الذهبي في تلخيصه (٢. (
وأخرجه عن أبي سعيد الخدري بلفظ « من عترتي » قال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم. «
ووافقه الذهبي (٣. (

- ٦المهدي من ولد فاطمة

وهو من ولد فاطمة بضعة النبي وسيدة نساء العالمين عليها السلام . . ومن الأحاديث في ذلك:
ما أخرجه أبو داود وابن ماجة وغيرهما عن أمسلمة عن النبي صلّى

الله عليه وآله : « المهدي من عترتي من ولد فاطمة » (٤).
وأخرجه الحاكم والذهبي عن سعيد بن المسيب عن أم سلمة أنها سمعت رسول الله يذكر المهدي فقال : « نعم هو حق ، وهو من بني فاطمة » (٥).
وصحح في التاج سندي أبي داود والحاكم (٦).

---

(١)مسند أحمد ٣ / ٣٦ .
(٢)المستدرك على الصحيحين ٤ / ٥٥٧ .

(٣)المستدرك على الصحيحين ٤ / ٥٥٨ .

(٤)سنن أبي داود ٢ / ٣١٠ ، المستدرك ٤ / ٥٥٧ ، سنن ابن ماجة ٢ / ١٣٦٨ ، التاج ٥ / ٣٤٣ .

(٥)المستدرك على الصحيحين ٤ / ٥٥٧ .

(٦)التاج الجامع للأصول ٥ / ٣٤٣.

- ٧المهدي من ولد الحسين

وتعتقد الشيعة الاثنا عشرية بأن المهدي من ولد الإمام الشهيد السبط أبي عبد الله الحسين عليه السلام ، وأخبارهم بذلك متواترة ، وتوافقت معها روايات أهل السنّة - في قسم منها - فكان هذا القول هو المتفق عليه بين الفريقين ، كما سيأتي ذكر أسماء جماعة من مشاهير أهل السنّة في الحديث والتاريـخ وغيرهما القائلين بأن المهدي ابن الإمام الحسن الزكي العسكري عليه السلام ، من ولد الحسين.

وانفردت كتب أولئك القوم بروايات تفيد أنه من ولد الإمام الحسن السبط الأكبر عليه السلام ، وبه قال جماعة منهم:

قال الشيخ علي القاري : « واختلف في أنه من بني الحسن أو من بني الحسين . ويمكن أن يكون جامعاً بين النسبتين الحسنين ، والأظهر أنه من جهة الأب حسني ، ومن جانب الأم حسيني ، قياساً على ما وقع في ولدي إبراهيم وهما إسماعيل وإسحاق عليهما السلام ، حيث كان أنبياء بني إسرائيل كلّهم من بني إسحاق ، وإنما نبّئ من ذريّة إسماعيل نبيّنا صلّى اللّه عليه وآله وقام مقام الكلّ ، ونعم العوض وصار خاتم الأنبياء ، فكذلك لما ظهرت أكثر الأئمة وأكابر الأمة من ولد الحسين ، فناسب أن ينجبر الحسن بأن أعطي له ولد يكون خاتم الأولياء ويقوم مقام سائر الأصفياء.

على أنه قد قيل : لما نزل الحسن رضي اللّه تعالى عنه عن الخلافة الصورية - كما ورد في منقبته في الأحاديث النبوية أعطي له لواء ولاية المرتبة القطبية ، فالمناسب أن يكون من جملتها النسبة المهدوية المقارنة للنبوة العيسوية ، واتفاقها على إعلاء كلمة الملّة النبوية على صاحبها ألوف السلام وآلاف التحيّة.

وسيأتي في حديث أبي إسحاق عن علي كرم اللّه تعالى وجهه ما هو صريح في

هذا المعنى . والله تعالى أعلم » (١ . (
أقول:
أوّلاً : إن قضيّة (المهدي) من الأمور الغيبية التي أخبر عنها رسول الله صلّى الله عليه وآله - كما أخبر عن القبر والقيامة وأحوالها ، وعن الفتن والملاحم وعن أشراط الساعة وقضايا الدجّال وغير ذلك - ولا يجوز الاعتماد في مثل هذه الأمور الاعتقادية إلا على الأخبار الصحيحة المتقنة الواردة عنه ، فكيف بمثل ما ذكره القاري من الاستحسانات والتخيّلات التي صنعتها الأفكار الفاسدة

والأوهام الكاسدة.
وعلى الجملة ، فإنه لا يجوز الإعتقاد بشيء استناداً إلى (القيل) و (المناسب أن يكون . . .) وما هو من هذا القبيل.
وثانياً : إن هذا الوجه الذي ذكره لأن يكون (المهدي) من ولد (الحسن) وهو (تنازل الحسن عن الخلافة) إن هو إلاّ وجه اصطنعه القوم في مقابل ما ورد في أخبار أهل البيت عليهم السّلام من أن اللّه سبحانه جعل (المهدي) من ولد (الحسين) ، لاستشهاده في سبيل اللّه وحفظاً لدينه من كيد المنافقين من بني أمية وغيرهم.

وثالثاً : قوله : « وسيأتي في حديث أبي إسحاق . . . » يفيد أن الحديث المشار إليه هو عمدة القائلين بأن (المهدي) من ولد (الحسن) لا (الحسين) وهذا هو الكلام عليه بالتفصيل:

فقد أخرج صاحب المشكاة عن أبي إسحاق قال : « قال علي - ونظر إلى ابنه الحسن - قال : إن ابني هذا سيّد كما سمّاه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وسيخرج من صلب رجل يسمى باسم نبيّكم ، يشبهه في الخُلق ولا يشبهه في الخَلق . ثم ذكر قصة : يملأ الأرض عدلاً . رواه أبو داود ولم يذكر القصة » (٢).

----

(١)المرقاة في شرح المشكاة ٥ / ١٧٩ .

(٢)مشكاة المصابيح ٣ / ١٥٠٣.

٣٢٠

قال القاري بشرحه : « فهذا الحديث دليل صريـح على ما قدّمناه من أن المهدي من أولاد الحسن ويكون له انتساب من جهة الأم إلى الحسين ، جمعاً بين الأدلّة ، وبه يبطل قول الشيعة : إن المهدي هو محمد بن الحسن العسكري القائم المنتظر ، فإنه

حسيني بالاتفاق.
لا يقال : لعلّ عليّاً رضي الله تعالى عنه أراد به غير المهدي.
فإنا نقول : يبطله قصّة يملأ الأرض عدلاً ، إذ لا يعرف في السّادات الحسينيّة ولا الحسنية من ملأ الأرض عدلاً إلا ما ثبت في حق المهدي الموعود » (١. (
أقول : إنه لا دليل في الأصول الستة المسمّاة بالصّحاح عند القوم ، على أن (المهدي) من ولد (الحسن) إلا هذا الحديث ، وهو ليس إلا في (سنن أبي داود. (
قال ابن الأثير : ([د - أبو إسحاق ، عمرو بن عبد الله السبيعي

رحمه الله قال : قال علي - ونظر إلى ابنه الحسن - فقال : . . . ثم ذكر قصة يملأ الأرض عدلاً] أخرجه أبو داود ولم يذكر القصة » (٢.)

وقال الشيخ منصور : « عن علي رضي الله عنه قال وقد نظر إلى ابنه الحسن : إن ابني هذا سيد كما سمّاه النبي صلّى الله عليه وآله ، وسيخرج من صلبه رجل يسمّى باسم نبيّكم يشبهه في الخُلق ولا يشبهه في الخَلق . وعنه عن النبي صلّى الله عليه وآله قال : يخرج رجل من وراء النهر . . . رواهما أبو داود » (٣.)

أقول : إذا كان هذا هو الدليل الوحيد للقول بأن (المهدي) من

ولد (الحسن) ، فلا بدّ من التأمل فيه سنداً ولفظاً ومدلولاً:
أمّا سند الحديث ، فقد جاء في سنن أبي داود:

----

(١)المرقاة في شرح المشكاة ٥ / ١٦٨ .
(٢)جامع الأصول ١١ / ٤٩ .
(٣)التاج ٥ / ٣٤٣ - ٣٤٤.

»قال أبو داود : حدثت عن هارون بن المغيرة قال : نا عمرو بن أبي قيس ، عن شعيب بن خالد ، عن أبي إسحاق ، قال قال علي . . . ثم ذكر قصّة يملأ الأرض عدلاً » (١ .)

ويكفي لوهنه ما في أول السّند وآخره.

أمّا أوّله فأبو داود يقول : « حدثت عن هارون بن المغيرة » فمن الذي حدّثه به ؟

وأمّا في آخره فأبو إسحاق السبيعي إنما رأى علياً عليه السلام رؤية فقط ، فلا بدّ وأنه حدّث بذلك ، فمن الذي حدّثه به ؟

هذا ، وقد جاء في حاشية جامع الأصول عن الحافظ المنذري : « قال المنذري : هذا منقطع ؛ أبو إسحاق رأى عليّاً رؤية فقط . وقال فيه أبو داود : حدّثت عن هارون بن المغيرة » كما جاء في حاشية المشكاة « إسناد الحديث ضعيف. «

وأمّا لفظه فمختلف صدراً وذيلاً.

أمّا صدره ، ففي أنه (الحسن) أو (الحسين) ؟ فقد قال القندوزي الحنفي : « وعن أبي إسحاق قال : قال علي - ونظر إلى ابنه الحسين ، قال : إن ابني هذا سيد . . . ثم ذكر قصة يملأ الأرض عدلاً . رواه أبو داود ولم يذكر القصة » (٢. (

وهذا نفس ما جاء في (جامع الأصول) و (المشكاة) نقلاً عن (أبي داود) إلا أنه بلفظ (الحسين) لا (الحسن. (

هذا بالنسبة إلى حديث أبي داود.

وكذلك الأمر بالنسبة إلى حديث غيره من أحاديث الباب ، الواردة في بعض الكتب ، فهذا السّلمي الشافعي يروي في كتاب (عقد الدرر في أخبار المنتظر) عن الأعمش عن أبي وائل مثل حديث أبي إسحاق السّبيعي ، لكن النسخ مختلفة ، فعن

----

(١)صحيح أبي داود ٢ / ٣١١ .
(٢)ينابيع المودة ٣ / ٢٥٩.

النسخة الأصلية ، وكذا المستنسخة عن خطّ المؤلّف : « نظر إلى الحسين » وفي بعض النسخ الأخرى منه : « نظر إلى الحسن » . وروى عن الحافظ أبي نعيم في (صفة المهدي) حديث حذيفة الآتي عن (ذخائر العقبى) ، فكان في النسخة الأصلية والمكتوبة عن خطّه أيضاً : « وضرب بيده على الحسين » ، لكن في بعض

النسخ الأخرى : « الحسن » (١٠)
فهل وقع هذا الاختلاف عندهم من جهة الشّبه بين لفظي (الحسن) و (الحسين) كتابة ، أو كان هناك قصد وعمد من بعض المغرضين كيلا تصل الحقائق إلى الأمّة كما هي ، وكما تروى عن أهل البيت الذين هم أدرى بما في البيت ؟
إنه وإن لم نستبعد الاحتمال الأوّل ، لكن الذي يقوى في النظر هو الثاني ، لقرائن كثيرة عندنا تؤيّده ، لا سيّما فيما يتعلّق بأهل البيت ، وحتى في هذا المورد عثرنا على قرينة على أن القوم كانوا يحاولون كتم الحقيقة - وهي كون (المهدي) من ولد (الحسين) - أو كانوا

يمتنعون من التصريـح بها واللّه العالم بسبب ذلك ! وذلك:
ما رواه الإمامان الحافظان أبو الحسين أحمد بن جعفر المنادي ، وأبو عبد الله نعيم بن حماد ، عن قتادة قال : « قلت لسعيد بن المسيب : أحق المهدي ؟ قال : نعم ، هو حق . قلت : ممن هو ؟ قال : من قريش . قلت : من أي قريش ؟ قال : من بني هاشم . قلت : من أي بني هاشم ؟ قال : من ولد عبد المطلب . قلت : من أي ولد عبد المطلب ؟ قال : من أولاد فاطمة . قلت : من أي ولد فاطمة ؟ قال : حسبك الآن » (٢. (
قلت : فلماذا (حسبك الآن) ؟ اللّه أعلم!

هذا فيما يتعلّق بصدر حديث أبي داود.

وأمّا ذيله ، فقد عرفت أن أبا داود يقول : « وذكر قصة يملأ الأرض عدلاً » فمن الذي (ذكر) ؟

----

(١)عقد الدرر : ٢٣ - ٢٤ .

(٢)عقد الدرر : ٢٣.

ولماذا لم يذكر أبو داود القصّة ، كما نبّه عليه ابن الأثير وصاحب المشكاة وغيرهما ؟

ثم جاء صاحب (التاج) فلم يذكر قوله : « وذكر قصّة يملأ الأرض عدلاً » أصلاً ، مما يؤكّد أن هذه القطعة لم تكن من الحديث.

ويزيده تأكيداً أن الحافظ البيهقي رواه في كتاب (البعث والنشور) عن أبي إسحاق كذلك ، أي إلى قوله : « يشبهه في الخُلق ولا يشبهه في الخَلق » (١).

وأمّا مفاد الحديث ومدلوله ، فإنه بعد ما عرفت الاضطراب في لفظه ومتنه لا يدلّ على شيء ، فلا يبقى مجال لما ذكره القاري ، ويسقط ما ادّعاه من أن الحديث يبطل ما تذهب إليه الشيعة الإمامية!

وأيضاً : يبقى الإشكال الذي أورده بقوله : « لا يقال : لعلّ علياً . . . » على حاله ، إذ قصة (يملأ الأرض عدلاً) لم يظهر كونها من الحديث عن علي عليه السلام لو كان بلفظ (الحسن. (

وتلخص : أن لا دلالة لحديث أبي داود على ما ذهب إليه بعض أهل السنّة من أن (المهدي) من ولد (الحسن) إن صحّ سنده . .

..
وقد ثبت عندنا أن لا مستمسك لهذا القول في الكتب المعتبرة المشتهرة عندهم إلاّ هذا الحديث الذي عرفت حاله سنداً ومتناً ودلالة.

فما ذهب إليه أصحابنا - ووافقهم عليه من غيرهم كثيرون - من أنه من ولد (الحسين) هو الحق.

وبه تواترت الأخبار عندهم ، ومن أخبار أهل السنّة في ذلك:

قوله صلّى اللّه عليه وآله : « لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد ، لطوّل اللّه عز وجل

----

(١)عقد الدرر : ٣١.

ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجلاً من ولدي ، اسمه اسمي . فقام سلمان الفارسي - رضي اللّه عنه - فقال : يا رسول اللّه ، من أيّ ولدك ؟ قال : من ولدي هذا . وضرب بيده على الحسين » .

أخرجه الطبراني في الأوسط ، وأبو نعيم في الأربعين حديثاً في

المهدي ، وغيرهما ، وراجع : المنار المنيف لابن القيم : ١٤٨ ، عقد الدرر : ٢٤ ، فرائد السمطين ٢ / ٣٢٥ ، القول المختصر : ٧.

وقوله صلّى اللّه عليه وآله لفاطمة بضعته في مرض وفاته : « ما يبكيك يا فاطمة ؟ أما علمت أن اللّه تعالى اطّلع إلى الأرض إطلاعة فاختار منها أباك فبعثه نبياً ، ثم اطّلع ثانية فاختار بعلك ، فأوحى إليّ فأنكحته واتّخذته وصياً . أما علمت أنك بكرامة الله تعالى أباك زوجك أعلمهم علماً وأكثرهم حلماً وأقدمهم سلماً ؟ فضحكت واستبشرت . فأراد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله - أن يزيدها مزيد الخير كلّه الذي قسمه اللّه لمحمد وآل محمد ، فقال لها:

يا فاطمة ، ولعلي ثمانية أضراس يعني مناقب ، إيمان بالله ورسوله ، وحكمته ، وزوجته ، وسبطاه الحسن والحسين ، وأمره بالمعروف ونهيه عن المنكر . يا فاطمة : إنا أهل بيت أعطينا ست خصال لم يعطها أحد من الأوّلين ولا يدركها أحد من الآخرين غيرنا أهل البيت : نبينا خير الأنبياء وهو أبوك ، ووصيّنا خير الأوصياء وهو بعلك ، وشهيدنا خير الشهداء وهو حمزة عمّ أبي ك ، ومنّا سبطا هذه الأمة وهما ابناك ، ومنّا مهدي الأمة الذي يصلّي عيسى خلفه.

ثم ضرب على منكب الحسين فقال : من هذا مهدي الأمة. «

أخرجه الدارقطني وأبو المظفر السمعاني . وانظر : البيان للكنجي الشافعي ، وكفاية الطالب / ٥٠١ ، والفصول المهمة لابن الصباغ المالكي / ٢٩٥.

وعن عبد الله بن عمرو : « يخرج المهدي من ولد الحسين من قبل المشرق ، لو استقبلته الجبال لهدمها واتخذ فيها طرقاً. «

أخرجه الحافظ نعيم بن حمّاد ، والحافظ الطبراني والحافظ أبو نعيم . راجع : عقد الدرر للسلمي الشافعي / ٢٢٣.

- ٨ذكر بعض من قال بأن المهدي هو ابن الحسن العسكري

ولقد صرّح جماعة كبيرة من أعلام أهل السنة ، بمن فيهم المحدّثون والمؤرّخون والعرفاء والصوفية ، بأن (المهدي) هو ابن (الحسن بن علي العسكري) ونصّوا على ولادته ، ومنهم:

أحمد بن محمد بن هاشم البلاذري ، المتوفى سنة ٢٧٩.

أبو بكر البيهقي ، المتوفى سنة ٤٥٨.

أبو محمد عبد الله بن الخشاب ، المتوفى سنة ٥٦٧.

ابن الأزرق المؤرخ ، المتوفى سنة ٥٩٠.

ابن عربي الأندلسي ، المتوفى سنة ٦٣٨.
كمال الدين ابن طلحة ، المتوفى سنة ٦٥٢.
سبط ابن الجوزي ، المتوفى سنة ٦٥٤.
أبو عبد الله الكنجي الشافعي ، المتوفى سنة ٦٥٨.
صدر الدين القونوي ، المتوفى سنة ٦٧٢.
صدر الدين الحموئي ، المتوفى سنة ٧٢٣.
عمر بن الوردي ، المتوفى سنة ٧٤٩.
صلاح الدين الصفدي ، المتوفى سنة ٧٦٤.
شمس الدين ابن الجزري ، المتوفى سنة ٨٣٣.

ابن الصباغ المالكي ، المتوفى سنة ٨٥٥.
جلال الدين السيوطي ، المتوفى سنة ٩١١.

الشيخ عبد الوهاب الشعراني ، المتوفى سنة ٩٧٣.
ابن حجر المكي ، المتوفى سنة ٩٧٣.
الشيخ علي القاري ، المتوفى سنة ١٠١٣.
الشيخ عبد الحق الدهلوي ، المتوفى سنة ١٠٥٢.
شاه ولي الله الدهلوي ، المتوفى سنة ١١٧٦.

الشيخ القندوزي الحنفي ، المتوفى سنة ١٢٩٤.

النظر في كلام ابن تيمية والردّ عليه

النظر في كلام ابن تيمية والردّ عليه

إذا عرفت ما ذكرناه في الفصول المتقدمة ، ظهر لك ما في كلمات ابن تيمية في المقام ، من المزاعم الباطلة والدعاوي العاطلة:

أمّا قوله : « ذكر محمد بن جرير الطبري وعبد الباقي ابن قانع وغيرهما من أهل العلم بالأنساب والتواريـخ : إن الحسن بن علي

العسكري لم يكن له نسل ولا عقب » . ففيه:

نسبة القول بأن الإمام العسكري لم يعقب إلى الطبري

نسبة القول بأن الإمام العسكري لم يعقب إلى الطبري

أولاً : إن المرجع المعتمد عليه في مثل هذه الأمور هم (أهل البيت) ومن كان منهم ومن شيعتهم العارفين بأحوالهم ، لا الأباعد الذين لا يمتُّون إليهم بصلة ، فكيف بالمقاطعين والمناوئين لهم!

وثانياً : قد عرفت أن القائلين بولادة الإمام المهدي ابن الحسن

العسكري عليهما السلام من غير شيعتهم كثيرون.
وثالثاً : لقد سبق وأن نسب هذا القول إلى الطبري وعبد الباقي وغيرهما من أهل العلم بالنسب ، فقال محمد رشاد سالم في ذيله هناك ما هذا نصه : « قد أشار الأستاذ

محب الدين الخطيب في تعليقه على المنتقى من منهاج الاعتدال ، تعليق ٢ / ٣) إلى واقعة حدثت سنة ٣٠٢ ، وهي مذكورة في تاريـخ الطبري ، تبيّن أن الحسن العسكري لم يعقب . وقد ذكر الواقعة

عريب بن سعد القرطبي في صلة تاريخ الطبري : ٨ / ٣٤ - القاهرة - ١٣٥٨ / ١٩٣٩ » (١.)

فاكتفى هناك بـ (الإشارة) إلى (الإشارة) ، ثم أوضح ذلك هنا قائلاً : « أشرت هناك إلى أن عريب بن سعد القرطبي قد ذكر في (صلة تاريخ الطبري) أن الحسن بن علي العسكري لم يعقب ، وخلاصة هذه الواقعة في (تاريخ الطبري : ١١ / ٤٩ - كتاب الصلة) : إن رجلاً زعم أنه محمد بن الحسن المهدي فأمر المقتدر بإحضار ابن طومار نقيب الطالبيين ومشايخ آل أبي طالب فسأله عن نسبته ، فزعم أنه محمد بن الحسن بن موسى بن جعفر الرضا ، وأنه قدم

من البادية ، فقال له ابن طومار : لم يعقب الحسن . وكان قوم يقولون : إنه أعقب وقوم قالوا : لم يعقب . . . الخ » (٢ .)

ثم نقل كلام بعض المعاصرين وهو الدكتور أحمد صبحي! !

هذا غاية ما أمكن الرجل أن يذكره تشييداً وتأييداً لنسبة نفي الإعقاب إلى الطبري وغيره من علماء التواريـخ والأنساب!

فابن تيمية لم يذكر لا موضع كلام الطبري وابن قانع ، ولا واحداً من أسماء غيرهما من أهل التاريـخ والنسب!

وهذا الرجل الناشر لكتابه والمعلّق عليه لم يأت بموضع كلام الطبري ولا غيره مطلقاً ، وإنما أشار إلى وجود « واقعة » كما قال ،

أوردها عريب بن سعد القرطبي في كتاب (صلة تاريخ الطبري) !
وهو تارة يكتفي بـ » إشارة الأستاذ محب الدين . . . » إلى تلك

----

(١)منهاج السنة ١ / ١٢٢ هامش .
(٢)منهاج السنة ٤ / ٨٧.

»الواقعة » الحادثة في سنة ٣٠٢ ويدّعي كونها مذكورة في تاريخ

الطبري « لا بدّ أن تكون في حوادث السّنة المذكورة ! » وهو يزعم أن الواقعة « تبين » أن الحسن العسكري لم يعقب ، ثم يضيف أنه « قد ذكر الواقعة عريب . . . » فكأنها مذكورة في (تاريـخ الطبري) و (صلة تاريـخ الطبري) معاً في سنة ٣٠٢ . وتارة أخرى : لا ينسب الخبر إلى (الطبري) وإنما ينسبه إلى (عريب) ويقول من قبل : « إن عريب بن سعد القرطبي قد ذكر في صلة تاريـخ الطبري أن الحسن بن علي العسكري لم يعقب » ! ! ثم إنه لم يذكر « الواقعة » بتمامها ، وإنما ذكر « خلاصة هذه الواقعة. « . . .

فنقول:

- ١بغض النظر عن تكلّمهم في الطبري وكتابه ، فلم يقل في (تاريخه) إن الحسن بن علي العسكري لم يعقب ، فنسبة القول بذلك إليه كذب.

- ٢إن (تاريخ الطبري) ينتهي بحوادث سنة ٣٠٢ وليس فيها الواقعة ، فالقول بوجودها فيه كذب.

- ٣وعبد الباقي بن قانع الأموي البغدادي - لو فرض كونه قائلاً بذلك ، وفرض أيضاً كونه من أهل التاريخ والنسب - مجروح مقدوح فيه ، أورده الحافظان الذهبي وابن حجر في (الميزان) (١) و (لسان الميزان) (٢) وترجم له الذهبي في (سير أعلام النبلاء

) فلم ينقل فيه إلا كلمات الذم والتضعيف (٣. . . . (
لكن الظاهر أنه لم يقل بذلك ، وإلا لذكره المقلّدون لابن تيمية ، فالنسبة كاذبة.

- ٤ولم يذكر ابن تيمية اسم أحد من أهل التاريـخ والنسب غير الرجلين . . . ولو كان لأبان ذلك مقلّدوه ، فالنسبة كاذبة.

----

(١)ميزان الاعتدال ٢ / ٥٣٢ .
(٢)لسان الميزان ٣ / ٣٨٣ .
(٣)سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٢٦.

- ٥وعريب بن سعد (أو سعيد) صاحب (صلة تاريـخ الطبري) مجهول ، لا ذكر له في كتب الرجال ولا نقل عنه في كتب الحديث أصلاً ، فالاعتماد على نقل هكذا شخص لـ (واقعة) لنفي مطلب مثل ما نحن فيه باطل.

- ٦وعريب القرطبي ، هذا لم يذكر ولم يقل (أن الحسن بن علي العسكري لم يعقب) فالنسبة كاذبة.

- ٧و (الواقعة) المحكيّة في (صلة تاريخ الطبري) لا سند لها ، والإستناد إلى واقعة هذا حالها لنفي أمر اعتقادي وللردّ على قول الإمامية ، لا يصدر إلاّ من جاهل لا يعرف طريقة الاستدلال ، أو من متعصّب مبغض للنبي والآل صلّى الله عليه وآله.

- ٨على أن (الواقعة) لا علاقة لها بـ (المهدي) ولا (الحسن بن علي العسكري) . . . ولعلّه لذا لم يورد الدكتور المحقق القصّة ومحلّ الشاهد منها . . . بل أضاف قبل ذكر خلاصتها جملة : « إن

رجلاً زعم أنه محمد بن الحسن المهدي » وسترى أن كلتا الجملتين كذب.

) - ٩الواقعة) كما في (صلة تاريـخ الطبري) في حوادث سنة ٣٠٢ هي : « وفيها جاء رجل حسن البزّة ، طيب الرائحة ، إلى باب غريب خال المقتدر ، وعليه دراعة وخف أحمر وسيف جديد بحمائل ، وهو راكب فرساً ومعه غلام ، فاستأذن للدخول ، فمنعه البواب ، فانتهره وأغلظ عليه ونزل فدخل ، ثم قعد إلى جانب الخال وسلّم عليه بغير الإمرة . فقال له غريب ، وقد استبشع أمره : ما تقول أعزّك الله ؟ قال : أنا رجل من ولد علي بن أبي طالب ،

وعندي نصيحة للخليفة لا يسعني أن يسمعها غيره . . فاجتهد الوزير والحاجب نصر والخال أن يعلمهم النصيحة ما هي ، فأبى حتى أدخل إلى الخليفة. . . .

وأمر المقتدر أن يحضر ابن طومار نقيب الطالبيين ومشايخ آل أبي طالب . . فسأل ابن طومار عن نسبته ، فزعم أنه محمد بن الحسن بن علي بن موسى بن جعفر الرضا ،

وأنه قدم من البادية.

فقال له ابن طومار : لم يعقب الحسن - وكان قوم يقولون : إنه

أعقب وقوم قالوا : لم يعقب - فبقي الناس في حيرة من أمره ، حتى قال ابن طومار : هذا يزعم أنه قدم من البادية وسيفه جديد الحلية والصنعة ، فابعثوا بالسيف إلى دار الطاق وسلوا عن صانعه وعن نصله.

فبعث به إلى أصحاب السيوف بباب الطاق ، فعرفوه واحضروا رجلاً ابتاعه من صيقل هناك ، فقيل له : لمن ابتعت هذا السيف ؟ فقال : لرجل يعرف بابن الضبعي ، كان أبوه من أصحاب ابن الفرات ، وتقلّد له المظالم بحلب ، فأحضر الضبعي الشيخ ، وجمع بينه وبين هذا المدّعي إلى بني أبي طالب ، فأقرّ بأنه ابنه ،

فاضطرب الدّعي وتلجلج في قوله ، فبكى الشيخ بين يدي الوزير حتى رحمه ووعده بأن يستوهب عقوبته ويحبسه أو ينفيه.

فضج بنو هاشم وقالوا : يجب أن يشهَّر هذا بين الناس ويعاقب أشدّ عقوبة . ثم حبس الدعيّ وحمل بعد ذلك على جمل وشهَّر في الجانبين ، يوم التروية ويوم عرفة ، ثم حبس في حبس المصريين بالجانب الغربي » (١. (

أقول : فهذه هي (الحكاية) الواردة في (صلة تاريـخ الطبري) وهل هي (واقعة) أوْ لا ؟ اللّه العالم . . ولكنها كما ترى لا ذكر فيها لـ (المهدي) ، بل الرجل ادّعى كونه (محمد بن الحسن بن علي بن

موسى بن جعفر الرضا) وهذا غير (المهدي) الذي تقول به الشيعة ويعترف به من غيرهم جماعة ، فإنه (محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر الصادق) والذي أنكر ابن طومار - وغيره ممن أنكر ، بناء على صحة الخبر واعتبار ما صدر عنهم من الإنكار - هو من أعقاب (الحسن بن علي بن

----

(١)صلة تاريخ الطبري ، المطبوع معه . أنظر ٣٤ - ٣٥.

موسى بن جعفر. (
وأي ربط لهذا بما نحن فيه ، أيها (الدكتور) الأريب ! وأيها (الأستاذ الخطيب) ؟!
وأمّا قوله : « والإمامية الذين يزعمون أنه كان له ولد يدَّعون أنه دخل السرداب بسامراء وهو صغير . . . فكيف يكون من يستحق الحجر عليه في بدنه وماله إماماً لجميع المسلمين معصوماً ، لا يكون أحد مؤمناً إلا بالإيمان به. »
أقول : وهذا واضح البطلان ، فإن (الإمامة) مثل (النبوة) لا

يعتبر فيها البلوغ. قال الله تعالى في عيسى عليه السلام: (فَأَشَارَتْ إِلَيْهِ قَالُوا كَيْفَ نُكَلِّمُ مَنْ كَانَ فِي الْمَهْدِ صَبِيّاً. قَالَ إِنِّي عَبْدُ اللَّهِ آتَانِيَ الْكِتَابَ وَجَعَلَنِي نَبِيّاً. وَجَعَلَنِي مُبَارَكاً أَيْنَ مَا كُنْتُ وَأَوْصَانِي بِالصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيّاً) (١).

وأمّا قوله: « ثم إن هذا باتفاق منهم، سواء قدّر وجوده أو عدمه - لا ينتفعون به لا في دين ولا في دنيا. » . . .

فأقول: هذا كذب، بل المتفق عليهم بينهم هو الانتفاع منه في الدّين والدنيا، بل الانتفاع واقع مستمر، ولكن المنافقين لا يعلمون!

وعلى الجملة ، فقد أثبت الأصحاب وقرّروا في محلّه من كتب الإمامة : أن الإمامة واجبة على اللّه من باب اللّطف ، وأن الأرض لا تخلو من إمام ، وأن وجود الإمام لطف وتصرّفه لطف آخر وعدمه منَّا.

كما أن الرسالة واجبة على اللّه كذلك ، وأنه يرسل الرسل مبشرين ومنذرين ، لئلاّ يكون للناس على اللّه حجّة ، وليهلك من هلك عن بيّنة ويحيى من حيّ عن بيّنة ، فكانت الأمم كلّما جاءهم رسول من عند اللّه وقتلوه بغير حق ، أرسل إليهم غيره ، فكان منهم من يقتل

في اليوم الأول من دعوته ، حتى جاء نبينا صلّى اللّه عليه وآله فحاربه

----

(١)سورة مريم : ٢٩ - ٣١.

قومه وآذوه حتى قال : « ما أوذي نبي بمثل ما أوذيت » . . . وكان من ذلك أنهم حبسوه في الشعب . . . لكن لم تبطل نبوته مدّة

كونه فيه....

وكذلك الأئمة من بعده صلّى الله عليه وآله أوذوا وقتلوا ، فلم يكن إعراض الأمة عنهم - واتباعهم لأهل الفسق والفجور بعنوان الخلفاء عن الرسول - بمبطل لإمامتهم ، كما ليس غيبة الثاني عشر منهم بمبطل لإمامته.

هذا موجز الكلام في هذا المقام ، وللتفصيل مجال آخر.

مسألة طول العمر

وأمّا قوله : « ثم إن عمر واحد من المسلمين هذه المدّة - أمر

يعرف كذبه بالعادة المطردة في أمة محمد ، فلا يعرف أحد ولد في دين الإسلام وعاش مائة وعشرين سنة ، فضلاً عن هذا العمر . . . . »

أقول : إن اللّه عز وجل قادر على أن يبقي الإنسان - أي إنسان شاء - بأيّ مقدار شاء ، وخوارق العادات في العالم بإذنه وإرادته كثيرة لا تحصى . . . وهذا لا يختص بأمّة دون أمّة.

ومن الذي يمكنه أن يستقرئ أحوال من ولد في الإسلام من الأوّلين والآخرين حتى يدّعي أن لا يُعرف أحد ولد في دين الإسلام وعاش مائة وعشرين سنة ، حتى يحكم بخروجه عن هذا الدّين إذا وجده

.
وهل هذا معنى ما رووه عن النبي صلّى الله عليه وآله - وصححوه - أنه قال : « عمر أمتي من ستين إلى سبعين » ؟
وعلى الجملة ، فإن العمر بيد الله ، فإن كانت المصلحة في بقاء الإنسان مدّة مديدة أبقاه ، وإلاّ أماته متى اقتضت ، ولا فرق بين هذه الأمّة وغيرها ، نعم ، كان الغالب في الأمم السّالفة طول العمر - ومنهم من يموت في شبابه - والغالب في هذه الأمّة عدم البلوغ إلى

المائة ، ومنهم من يبقى ويعمّر أكثر من المائة بكثير ، وتلك أخبار المعمّرين في الكتب مسطورة ، حتى أفردها بعضهم فألّف كتاب (المعمّرون والوصايا. (

هذا ، وقد تكلّم غير واحد من أعلام أهل السنّة في مسألة طول عمر المهدي واعترض على الإماميّة ، ومنهم من نفى وجود الإمام المهدي من هذا الطريق ، وانبرى أصحابنا للجواب عن هذه الشبهة بوجوه كافية وأدلّة وافية ، فلا حظ الكتب المفصّلة.

وأمّا قوله : « واحتجاجهم بحياة الخضر احتجاج باطل على باطل

، فمن الذي يسلّم لهم بقاء الخضر ، والذي عليه سائر العلماء المحققون أنه مات ، وبتقدير بقائه فليس هو من هذه الأمة. «

أقول : الإحتجاج ببقاء الخضر إن هو إلا احتجاج بمورد من الموارد التي اقتضت الحكمة الآلهية بقاء شخص من الأشخاص في هذا العالم ، وقد قدّمنا أن هذا لا يختصّ بأمّة دون أمة ، إذ المناط القدرة الإلهيّة والحكمة المقتضية لذلك ، أمّا القدرة ، فلا ينكرها مسلم مؤمن ، وأمّا الحكمة ، فاللّه العالم بها. . . .

والخضر واحد من بني آدم ، شاء اللّه عز وجل أن يبقى القرون الكثيرة حتى زمن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، حيث روى غير

واحد من الأئمة حديث وروده دار النبي صلّى الله عليه وآله بعد وفاته للتعزية ، فإنه مما يفيد أنه حيّ موجود ، كما صرح بعض الحفاظ (١. (

بل لقد عنونه الحافظ ابن حجر في (الإصابة في معرفة الصحابة) قال : « ولم أر من ذكره فيهم من القدماء مع ذهاب الأكثر إلى الأخذ بما ورد من أخباره من تعميره وبقائه » فتكلّم عن نسبه ونبوته وبقائه على نحو التفصيل جدّاً ، وعبارته المذكورة صريحة في ذهاب الأكثر إلى بقائه.

----

(١)المرقاة في شرح المشكاة ٥ / ٥٠٤.

وبهذا نصّ كثيرون من الأئمة - كما نقل عنهم - كالحسن البصري والثعلبي والنووي وأبي عمرو بن الصلاح وأبي عبد الرحمن السّلمي واليافعي وغيرهم ، ولهم في ذلك أخبار وحكايات أفردها بعضهم - كعبد المغيث بن زهير الحنبلي - بالتأليف.

قال النووي في (تهذيبه) : « قال الأكثرون من العلماء : هو حيّ موجود بين أظهرنا ، وذلك متفق عليه عند الصوفية وأهل الصلاح والمعرفة ، وحكايتهم في رؤيته والاجتماع به والأخذ عنه وسؤاله وجوابه ، ووجوده في المواضع الشريفة ومواطن الخير ، أكثر من أن تحصى وأشهر من أن تذكر. »

وقال أبو عمرو ابن الصلاح في (فتاويه) : « هو حيّ عند جماهير العلماء والصالحين والعامة منهم . قال : وإنما شذ بإنكاره بعض المحدثين. »

وقال الحافظ ابن حجر - في آخر البحث - : « قلت : وذكر لي

الحافظ أبو الفضل العراقي شيخنا : أن الشيخ عبد الله بن أسعد اليافعي كان يعتقد أن الخضر حي . قال : فذكرت له ما نقل عن البخاري والحربي وغيرهما من إنكار ذلك ، فغضب وقال : من يدعي أنه مات غضبت عليه . قال : فقلنا : رجعنا من اعتقاد موته . انتهى . وأدركنا بعض من كان يدعي أنه يجتمع بالخضر ، منهم القاضي علم الدين البساطي الذي ولّي قضاء المالكية في زمن الظاهر برقوق . والله تعالى أعلم وبغيبه أحكم. «

هذا ، ومثل الخضر في البقاء في هذا العالم : إلياس ، فعن محمد بن جرير الطبري : « إن الخضر وإلياس باقيان يسيران في الأرض »

(١٠)

أمّا بقاء عيسى عليه السلام ، فمن الضروريّات . كما تواتر الخبر في بقاء الدجّال.

وأمّا قوله - ردّاً على العلاّمة طاب ثراه ، في استدلاله بما رواه ابن الجوزي : « فيقال : الجواب عن وجوه. « . . .

----

(١)البيان في أخبار صاحب الزمان ط مع كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب : ٥٢٢ - ولا يخفى أن ابن جرير الطبري ممن يعتمد عليه ابن تيمية في التواريـخ والأنساب وفي التفسير.

حديث : اسم أبي هـ اسم أبي

لنا هنا بحثان ، أحدهما : في أن الحديث بلفظ « اسمه اسمي » بدون « واسم أبي هـ اسم أبي » رواه أحد من أهل العلم بالحديث ، أو لا ؟ والثاني : في أن الحديث بلفظ « اسمه اسمي واسم أبي هـ

اسم أبي » من رواه ؟ وما إسناده ؟
البحث الأول:
نقول - كما قال ابن تيمية : أحاديث المهدي معروفة ، رواها الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وغيرهم ، كحديث عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال : « لو لم يبق من الدنيا إلاّ يوم واحد. « . . .
لكن الحديث عن ابن مسعود ليس كما ذكره ابن تيمية ، وهذا نصه : « وفي رواية أحمد في مسند عبد الله بن مسعود عن عمر بن عبيد عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن عبد الله

قال : « قال رسول اللّه صلّى الله عليه وآله : لا تنقضي الأيام ولا يذهب الدهر حتى يملك رجل من أهل بيتي ، اسمه يواطئ اسمي » (١.)
وعن يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي صلّى الله عليه وآله قال : « لا تذهب الدنيا أو قال : لا تنقضي الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي ، ويواطئ اسمه اسمي » (٢.)
ورواه بنفس السند واللّفظ مرة أخرى (٣.)

وعن عمر بن عبيد الطنافسي ، عن عاصم عن زر عن عبد الله باللّفظ (٤).

----

(١)مسند أحمد ١ / ٣٧٦ - ٣٧٧ .

(٢)مسند أحمد ١ / ٣٧٧ .

(٣)مسند أحمد ١ / ٤٣٠ .

(٤)مسند أحمد ١ / ٤٤٨.

وفي رواية الترمذي : « حدثنا عبيد بن أسباط بن محمد القرشي الكوفي قال : حدثني أبي ، حدثنا سفيان الثوري ، عن عاصم بن بهدلة ، عن زر ، عن عبد لله قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : لا تذهب الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي ، يواطئ اسمه اسمي . قال أبو عيسى : وفي الباب عن : علي وأبي سعيد وأم سلمة وأبي هريرة . وهذا حديث حسن صحيح » (١ .)

البحث الثاني:

والحديث في رواية أبي داود كذلك ، غير أنه رواه في أحد الأسانيد

بزيادة لفظ « واسم أبي ه اسم أبي » وهذا نص ما ذكره:
»حدثنا مسدد : أن عمر بن عبيد حدّثهم . وثنا محمد بن العلاء ثنا أبو بكر - يعني ابن عياش - . ح وثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، وثنا أحمد بن إبراهيم ، ثنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا زائدة . ح وثنا أحمد بن إبراهيم حدثني فطر - المعنى واحد - كلّهم عن عاصم ، عن زر ، عن عبد الله ، عن النبي صلّى الله عليه وآله قال : لو لم يبق من الدنيا إلا يوم ، قال زائدة : لطوّل الله ذلك اليوم حتى يبعث فيه رجل مني أو من أهل بيتي ، يواطئ اسمه اسمي واسم أبي ه اسم أبي . زاد في حديث فطر : يملأ الأرض

قسطاً وعدلاً كما ملئت ظلماً وجوراً . وقال في حديث سفيان : لا تذهب أو لا تنقضي الدنيا حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي.
قال أبو داود : لفظ عمر وأبي بكر بمعنى سفيان » (٢. (
فظهر التطابق في الرواية لحديث عبد الله بن مسعود ، بين رواية أحمد والترمذي وأبي داود ، وهو المطابق لما تذهب إليه الإمامية ، ووافقهم عليه من غيرهم كثيرون من

----

(١)صحيح الترمذي ٣ / ٣٤٣ .
(٢)سنن أبي داود ٢ / ٣٠٩ - ٣١٠.

أنه (محمد بن الحسن العسكري) فاسمه يواطئ اسم جدّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . وانفرد أبو داود برواية الحديث بسند فيه (زائدة) بزيادة لفظ « واسم أبي ه اسم أبي. «
وقد تكلّم علماء الفريقين على هذا اللّفظ سنداً ومعنى ، وأجابوا عنه بوجوه عديدة ، لا حاجة بنا إلى التطويل بإيرادها بعد ما تقرّر

لزوم طرح الشاذ النادر من الأخبار ، والأخذ بالمجمع عليه ، لكون المجمع عليه لا ريب فيه.

وقد كرّر ابن تيمية دعواه في لفظ حديث عبد الله بن مسعود ، ولم يعز روايته بلفظ (واسم أبي هـ اسم أبي) إلى أحد غير أنه أن أورده كذلك قال:

»ورواه الترمذي وأبو داود من رواية أم سلمة » وظاهره إخراجهما الحديث عنها بذاك اللّفظ ، وهو كذب في كذب . ولننقل عين عبارته:

»إن الأحاديث التي يحتجّ بها عن خروج المهدي أحاديث

صحيحة ، رواها أبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم ، من حديث ابن مسعود وغيره ، كقوله صلّى اللّه عليه وآله في الحديث الذي رواه ابن مسعود : لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوّل اللّه ذلك اليوم ، حتى يخرج فيه رجل مني أو من أهل بيتي ، يواطئ اسمه اسمي واسم أبي ه اسم أبي ، يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً . ورواه الترمذي وأبو داود من رواية أم سلمة. . . .
وهذه الأحاديث غلط فيها طوائف ، طائفة أنكروها واحتجّوا بحديث ابن ماجة أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : لا مهدي إلا عيسى بن مريم . وهذا الحديث ضعيف. « . . .

أقول : قد عرفت أن (اللّفظ المتفق عليه بين الأئمة) هو الحديث الخالي عن (واسم أبي هـ اسم أبي) وأن هذا اللّفظ ما رواه إلا أبو داود في أحد أسانيده ، وفيه (زائدة) وقد نصّ على أن هذه الزيادة من رواية هذا الرجل فحسب ، وما وافقه عليها أحد.

لكن ابن تيمية يحاول أن يوهم أن الزيادة هي المتفق عليه ، وأن اللّفظ الخالي عنها

من صنع الإمامية وتحريف للحديث ! ! بل يريد في هذا الكلام أن

يوهم أن اللّفظ مع الزيادة مروي عن أمسلمة كذلك.
ثم إن ابن تيمية تعرّض لبعض ما قيل في الجواب عن الزيادة ، إذ حملوها على وجوه لغرض الجمع بينها وبين اللّفظ المتفق عليه ، فأورد كلام العلامة ابن طلحة الشّافعي ، وجعل يشنّع عليه ويرميه بالتحريف . . . وهذا عين عبارته:
»إن الاثني عشرية الذين ادّعوا أن هذا هو مهديّهم ، مهديهم اسمه محمد بن الحسن ، والمهدي المنعوت الذي وصفه النبي صلّى اللّه عليه وآله محمد بن عبد الله.
ولهذا حذفت طائفة ذكر الأب من لفظ الرسول حتى لا يناقض ما

كذبت.

وطائفة حرّفته ، فقالت : جدّه الحسين وكنيته أبو عبد الله ، فمعناه : محمد بن أبي عبد الله ، وجعلت الكنية اسماً ، وممن سلك هذا ابن طلحة في كتابه الذي سمّاه (غاية السئول في مناقب الرسول) . ومن له أدنى نظر يعرف أن هذا تحريف صريح كذب على رسول اللّه صلّى الله عليه وآله . فهل يفهم أحد من قوله : يواطئ اسمه اسمي ، واسم أبي هـ اسم أبي ، إلا أن اسم أبي هـ عبد الله ؟ وهل يدلّ هذا اللّفظ على أن جدّه كنيته أبو عبد الله ؟. . . .

وأيضاً : فإن المهدي المنعوت من ولد الحسن بن علي لا من ولد

الحسين ، كما تقدّم لفظ حديث علي » (١.)

أقول : إن المنعوت الذي وصفه النبي صلّى الله عليه وآله هو (محمد بن الحسن) فإنه مفاد الحديث الصحيح المتفق عليه الذي لا كلام فيه ، وأمّا الذي فيه ذكر الأب فليس من لفظ الرسول حتى يناقض ما ذهب إليه الاثنا عشرية ، وإنما هو رواية واحد من الرواة وقد خالفه غيره فيه. . . .

---

(١)منهاج السنة ٨ / ٢٥٤ - ٢٥٨.

ولكن العلماء ـ كما ذكرنا من قبل ـ أرادوا الجمع بينه وبين اللّفظ الصحيح المتفق عليه فحملوه على بعض الوجوه ، وهي سواء صحّت أو لم تصح محامل ولا يجوز التعبير عن تلك الوجوه بـ (التحريف) إلا جاهل غبي أو متعصّب عنيد.

وقد كان من تلك الوجوه ما ذكره العلامة الشيخ كمال الدين محمد بن طلحة الشافعي المتوفى سنة ٦٥٢ في كتاب (مطالب السئول في مناقب آل الرسول) (١) فإنه قال بعد ذكر الإشكال : «

فالجواب : لا بدّ قبل الشروع في تفصيل الجواب من بيان أمرين يبتني عليهما الغرض:
الأول : إنه من السايغ الشايع في لسان العرب إطلاق لفظة (الأب) على (الجدّ الأعلى) وقد نطق القرآن الكريم بذلك فقال (مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ) وقال تعالى حكاية عن يوسف (وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ) ونطق به النبي وحكاه عن جبرئيل في حديث الإسراء أنه قال : قلت : من هذا ؟ قال : أبوك إبراهيم . فعلم أن لفظة الأب تطلق على الجدّ وإن علا ، فهذا أحد الأمرين.
والأمر الثاني : إن لفظة (الاسم) تطلق على (الكنية) وعلى (

الصفة) وقد استعملها الفصحاء ودارت بها ألسنتهم ووردت في الأحاديث ، حتى ذكرها الإمامان البخاري ومسلم ، كلّ واحد منهما يرفع ذلك بسنده إلى سهل بن سعد السّاعدي أنه قال عن علي : والله إن رسول الله سماه بأبي تراب ولم يكن له اسم أحبّ إليه منه . فأطلق لفظة الاسم على الكنية . ومثل ذلك قال الشاعر:

أجل قدرك أن تسمّى مؤنته * ومن كناك قد سمّاك للعرب

وروي : ومن يصفك . فأطلق التسمية على الكناية وهو شائع في كلام العرب.

----

(١)هكذا اسمه لا ما ذكره ابن تيمية ، وهو مطبوع . وقد ترجم لابن طلحة وأثنى عليه كبار العلماء ، وعدّ من فقهاء الشافعية المشاهير ، توجد ترجمته في : العبر ٥ / ٢١٣ ، والنجوم الزاهرة ٧ / ٣٣ ، وطبقات الشافعية للسبكي وابن قاضي شهبة وغيرها.

٣٤٠

فإذا أوضح ما ذكرناه من الأمرين ، فاعلم أيّدك اللّه بتوفيقه:

إن النبي كان له سبطان : أبو محمد الحسن وأبو عبد اللهً الحسين

، ولما كان الخلف الصّالح الحجّة من ولد أبي عبد الله الحسين ، ولم يكن من ولد أبي محمد الحسن ، وكانت كنية الحسين أبا عبد الله ، فأطلق النبي على الكنية لفظة الاسم ؛ لأجل المقابلة بالاسم في حق أبي ه ، وأطلق على الجدّ لفظة الأب ، فكأنه قال : يواطئ اسمه اسمي ، فهو محمد وأنا محمد وكنية جدّه اسم أبي ، إذ هو أبو عبد الله وأبي عبد الله . لتكون تلك الألفاظ المختصرة جامعة لتعريف صفاته وإعلاماً أنه من ولد أبي عبد الله الحسين بطريق جامع موجز.

وحينئذ ، تنتظم الصفات وتوجد بأسرها مجتمعة للحجة الخلف

الصالح محمد.

وهذا بيان شاف كاف لإزالة ذلك الإشكال ، فافهمه » (١. (

أقول : هذا ما ذكره ابن طلحة الفقيه المحدّث الشافعي في معنى اللفظ الذي شذّ به (زائدة) حتى لا يطرح الحديث ، وهذا لا يسمى بـ (التحريف) كما قال ابن تيمية ، مع أنه - أعني ابن تيمية - قد حرّف الكلام ولم ينقله بكامله.

فإن قُبل ما ذكره هذا الشيخ أو غيره ، فهو ، وإلا سقط حديث (زائدة. (

وقوله : « وأيضاً ، فإن المهدي المنعوت من ولد الحسن بن علي

لا من ولد الحسين ، كما تقدم في لفظ حديث علي. «
فيه : إنه قد تقدّم الكلام على الحديث الذي روي عن علي ، فلا نعيد.

وعلى الجملة ، فهذا الناصبي لم يذكر الحديث بلفظه المعروف في كتب الحديث مثل : مسند أحمد وسنن أبي داود والترمذي وغير ذلك من الكتب ، وإنما ذكره بلفظ مكذوب لم يروه أحد منهم غير أبي داود وبسند واحد من أسانيده . . . وهذا ما يذكّرنا

----

(١)مطالب السئول في مناقب آل الرسول ٢ / ١٥٩ - ١٦٠.

بالقول المعروف : « رمتني بدائها وانسلّت. «

بقي الكلام : في طعن ابن تيمية في (سبط ابن الجوزي) وهو ليس إلاّ تعصّباً على الرجل لتأليفه كتاب (تذكرة خواص الأمة في معرفة الأئمة) (١. (

وهذا دأب ابن تيمية وديدنه مع كلّ من ألّف أو روى في مناقب أهل البيت.

قال قدس سره : فهؤلاء الأئمة المعصومون الذين بلغوا الغاية في الكمال ، ولم يتخذوا ما اتخذ غيرهم من الأئمة المشتغلين بالملك وأنواع المعاصي والملاهي وشرب الخمور والفجور حتى بأقاربهم ! على ما هو المتواتر من الناس!

قالت الإمامية : فالله يحكم بيننا وبين هؤلاء وهو خير الحاكمين ، وما أحسن قول بعض الناس:

إذا شئتَ أن ترضى لنفسك مذهباً * وتعلمَ صدق الناس في نقل أخبار

فدعْ عنك قولَ الشافعيِّ ومالك * وأحمدَ والمرويَّ عن كعب أحبار

وَوَالِ أناساً قولُهم وحديثُهم * روى جدُّنَا عن جَبْرئيلَ عن الباري

الشرح:

اضطهاد الحكام لأهل البيت وشيعتهم

اضطهاد الحكام لأهل البيت وشيعتهم

وهذه نصوص في الباب من الإماميّة وغيرهم ، تبيّن جانباً ممّا أجمله شيخنا العلاّمة رحمه اللّه.

كلام لأبي بكر الخوارزمي

قال أبو بكر الخوارزمي في كتاب له إلى جماعة الشيعة في نيسابور ، لما قصدهم

----

(١)هكذا اسم كتابه لا ما ذكره ابن تيمية ، وهو مطبوع . وسبط ابن الجوزي المتوفى سنة ٦٥٤ توجد ترجمته والثناء عليه ومع وصفه بالحفظ والاعتماد عليه في كثير من الكتب.

واليها محمد بن إبراهيم : « سمعت - أرشد اللّه سعيكم وجمع على التقوى أمركم - ما تكلّفكم به السّلطان الذي لا يحتمل إلا العدل ، ولا يميل إلا على جانب الفضل ، ولا يبالي بأن يمزق دينه إذا رفا دنياه ، ولا يفكر في أن لا يقدّم رضا اللّه إذا وجد رضاه ،

وأنتم ونحن - أصلحنا الله وإياكم - عصابة لم يرض الله لنا الدنيا ، فذخرنا للدار الأخرى ، ورغب بنا عن ثواب العاجل فأعدّ لنا ثواب الأجل ، وقسّمنا قسمين : قسماً مات شهيداً ، وقسماً عاش شديداً ، فالحيّ يحسد الميت على ما صار إليه ، ولا يرغب بنفسه عما جرى عليه.

قال أمير المؤمنين ويعسوب الدين عليه السلام : المحن إلى شيعتنا أسرع من الماء إلى الحدور.

وهذه مقالة أسّست على المحن ، وولد أهلها في طالع الهزاهز والفتن ، فحياة أهلها نغص ، وقلوبهم حشوها غصص ، والأيام

عليهم متحاملة ، والدنيا عنهم مائلة ، فإذا كنّا شيعة أئمتنا في الفرائض والسنن ، ومتّبعي آثارهم في ترك كلّ قبيح وفعل حسن ، فينبغي أن نتّبع آثارهم في المحن.

غصبت سيدتنا فاطمة عليها السلام وعلى آلها ميراث أبي ها عليها السلام سرّاً.

وقتل أخوه عليه السلام جهراً.

وصلب زيد بن علي بالكناسة.

وقطع رأس زيد بن علي في المعركة (١.)

وقتل ابناه محمد وإبراهيم على يد عيسى بن موسى العباسي.

ومات موسى بن جعفر في حبس هارون ، وسُمَّ علي بن موسى بيد المأمون.
وهزم إدريس بفخ حتى وقع إلى الأندلس فريداً.

----

(١) كذا في المطبوعة في الهند وبيروت.

ومات عيسى بن زيد طريداً شريداً.

وقتل يحيى بن عبد الله بعد الأمان والإيمان وبعد توكيد العهود والضمان.

هذا غير ما فعل يعقوب بن الليث بعلويّة طبرستان ، وغير قتل محمد بن زيد والحسن بن القاسم الداعي على أيدي آل ساسان ، وغير ما صنعه أبو السيّاح في علويّة المدينة ، حملهم بلا عطاء ولا وطاء من الحجاز إلى سامراء ، وهذا بعد قتل قتيبة بن مسلم الباهلي لابن عمر بن علي حين أخذه بابويه ، وقد ستر نفسه ووارى شخصه ، يصانع حياته ويدافع وفاته ، ولا كما فعله الحسين بن إسماعيل المصعبي بيحيى بن عمر الزيدي خاصة ، وما

فعله مزاحم بن خاقان بعلوية الكوفة كافة.
وبحسبكم أنه ليست في بيضة الإسلام بلدة إلا وفيها لقتيل طالبي تربة ، تشارك في قتله الأموي والعباسي ، وأطبق عليهم العدناني والقحطاني.

فليس حي من الأحياء نعرفه * من ذي يمان ولا بكر ولا مضر
إلا وهم شركاء في دمائهم * كما تشارك أيسار على جزر

قادتهم الحميّة إلى المنيّة ، وكرهوا عيش الذلّة ، فماتوا موت العزة ، ووثقوا بما لهم في الدار الباقية ، فسخت نفوسهم عن هذه الفانية.

داس عثمان بن عفان بطن عمّار بن ياسر بالمدينة ، ونفى أبا ذر الغفاري إلى الربذة ، وأشخص عامر بن عبد قيس التميمي ، وغرّب الأشتر النخعي وعدي بن حاتم الطائي ، وسير عمر بن زرارة إلى الشام ، ونفى كميل بن زياد إلى العراق ، وجفا أبي بن كعب وأقصاه ، وعادى محمد بن حذيفة وناواه ، وعمل في دم محمد بن سالم ما عمل ، وفعل مع كعب ذي الحطبة ما فعل.

واتبعه في سيرته بنو أمية ، يقتلون من حاربهم ، ويغدرون بمن سالمهم ، لا يحظون المهاجري ، ولا يصونون الأنصاري ، ولا

يخافون الله ، ولا يحتشمون الناس ، قد اتخذوا عباد الله خولاً ، ومال الله دولاً ، يهدمون الكعبة ، ويستعبدون الصّحابة ،

ويعطّلون الصّلاة الموقوتة ، ويحطّمون أعناق الأحرار ، ويسيرون في حرم الرسول سيرتهم في حرم الكفار ، وإذا فسق الأموي فلم يأت بالضّلالة عن كلالة!
قتل معاوية حجر بن عدي الكندي وعمرو بن الحمق الخزاعي بعد الإيمان المؤكدة والمواثيق المغلظة.

وقتل زياد بن سمية الألوف من شيعة الكوفة وشيعة البصرة صبراً ، وأوسعهم سبياً وأسراً ، حتى قبض الله معاوية على أسوء أعماله ، وختم عمره بشرّ أحواله.

فاتّبعه ابنه ، يجهز على جرحاه ويقتل أبناء قتلاه ، إلى أن قتل هاني بن عروة المرادي ومسلم بن عقيل الهاشمي أوّلاً ، وعقب بالحرّ بن زياد الرياحي ، وبأبي موسى عمرو بن قرطة الأنصاري ، وحبيب بن مظاهر الأسدي ، وسعيد بن عبد الله الحنفي ، ونافع بن هلال البجلي ، وحنظلة بن سعد الشافي ، وعباس بن أبي شبيب الشاكري ، في نيف وسبعين من جماعة شيعة الحسين عليه السلام يوم

كربلاء ثانياً.
ثم سلّط عليهم الدعيّ ابن الدعيّ عبيد اللّه بن زياد ، يصلبهم على جذوع النخل ويقتلهم ألوان القتل ، حتى اجتث اللّه دابره ثقيل الظهر بدمائهم التي سفك ، عظيم التبعة بحريمهم الذي انتهك.
فانتبهت لنصرة أهل البيت طائفة أراد اللّه أن يخرجهم من عهدة ما صنعوا ، ويغسل عنهم وضي ما اجترحوا ، فصمدوا صمود الفئة الباغية ، وطلبوا دم الشهيد من ابن الزانية ، لا يزيدهم قلّة عددهم وانقطاع مددهم وكثرة سواد أهل الكوفة بإزائهم ، إلا إقداماً على القتل والقتال ، وسخاء بالنفوس والأموال ، حتى قتل

سليمان بن صرد الخزاعي ، والمسيب بن نجبة الفزاري ، وعبد الله بن واصل التميمي ، في رجال من خيار المؤمنين وعلية التابعين ، ومصابيح الأنام وفرسان الإسلام.

ثم تسلّط ابن الزبير على الحجاز والعراق ، فقتل المختار ، بعد أن شفى الأوتار ، وأدرك الثار ، وأفنى الأشرار ، وطلب بدم المظلوم الغريب ، فقتل قاتله ، ونفى خاذله ،

واتبعوه أبا عمر بن كيسان ، وأحمر بن شميط ، ورفاعة بن يزيد ،

والسائب بن مال ، وعبد الله بن كامل ، وتلقطوا بقايا الشيعة ، يمثلون بهم كل مثلة ، ويقتلونهم شرّ قتلة ، حتى طهّر اللّه من عبد الله بن الزبير البلاد ، وأراح من أخيه مصعب العباد ، فقتلهما عبد الملك بن مروان (وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) بعدما حبس ابن الزبير محمد بن الحنفية وأراد إحراقه ، ونفى عبد الله بن العباس وأكثر إرهاقه.

فلما خلت البلاد لآل مروان ، سلّطوا الحَجَّاج على الحجازيين ، ثم على العراقيين ، فتلعّب بالهاشميين ، وأخاف الفاطميين ، وقتل شيعة علي ، ومحا آثار بيت النبي ، وجرى منه ما جرى على كميل

بن زياد النخعي.
واتصل البلاء مدّة ملك المروانية إلى الأيام العباسية ، حتى إذا أراد الله أن يختم مدّتهم بأكثر آثامهم ، ويجعل أعظم ذنوبهم في آخر أيامهم ، بعث على بقية الحق المهمل والدّين المعطّل زيد بن علي ، فخذله منافقوا أهل العراق ، وقتله أحزاب أهل الشام ، وقتل معه من شيعته : نصر بن خزيمة الأسدي ، ومعاوية بن إسحاق الأنصاري ، وجماعة من شايعه وتابعه ، وحتى من زوَّجه وأدناه ، وحتى من كلَّمه وأثناه.
فلما انتهكوا ذلك الحريم ، واقترفوا ذلك الإثم العظيم ، غضب

اللّه عليهم وأنزع الملك منهم ، فبعث عليهم أبا مجرم لا أبا مسلم ، فنظر - لا نظر اللّه إليه - إلى صلابة العلوية وإلى لين العباسية ، فترك تقاه واتبع هواه ، وباع آخرته بدنياه ، وافتتح عمله بقتل عبد اللّٰه بن معاوية بن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب ، وسلط طواغيت خراسان ، وخوارج بجستان ، وأكراد إصفهان على آل أبي طالب ، يقتلهم تحت كلّ حجر ومدر ، ويطلبهم في كلّ سهل وجبل ، حتى سلّط عليه أحب الناس إليه ، فقتل كما قتل الناس في طاعته ، وأخذه بما أخذ الناس في بيعته ، ولم ينفعه أن أسخط اللّه برضاه وأن ركب ما يهواه.

وحلت من الدوانيقي الدنيا ، فخبط فيها عسفاً وتقصى فيها جوراً وحيفاً ، إلى أن مات وقد امتلأت سجونه بأهل بيت الرسالة ومعدن الطيب والطهارة ، قد تتبع غائبهم وتلقّط حاضرهم ، حتى قتل عبد الله بن محمد بن عبد الله الحسيني بالسند ، على يد عمر بن هشام بن عمر التغلبي ، فما ظنّك بمن قرب تناوله عليه ولا مسه على يديه.

وهذا قليل في جنب ما قتله هارون منهم ، وفعله موسى قبله بهم

، فقد عرفتم ما توجّه على الحسين بن علي بفخ من موسى ، وما اتفق على علي بن الأفطس الحسيني من هارون ، وما جرى على أحمد بن علي الزيدي ، وعلى القاسم بن علي الحسيني من حبسه ، وعلى علي بن غسّان الخزاعي حين أخذ من قبله.

بالجملة : إن هارون مات وقد قصَّر شجرة النبوة واقتلع غرس الإمامة.

وأنتم أصلحكم الله لستم أعظم نصيباً في الدّين من الأعمش فقد أخافوه ، ومن علي بن يقطين فقد اتهموه.

فأمّا في الصّدر الأول ، فقد قتل زيد بن صوحان العبدي ، وعوقب

عثمان بن حنيف الأنصاري ، وأقصي حارثة بن قدامة السعدي ، وجندب بن زهير الأزدي ، وشريـح بن هاني المرادي ، ومالك بن كعب الأرحبي ، ومعقل بن قيس الرياحي ، والحارث الأعور الهمداني ، وأبو الطفيل الكناني ، وما فيهم إلا من خرّ على وجهه قتيلاً أو عاش في بيته ذليلاً ، يسمع شتمة الوصي فلا ينكر ، ويرى قتلة الأوصياء وأولادهم فلا يغير ، ولا يخفى عليكم حرج عامتهم وحيرتهم ، كجابر الجعفي ، وكرشيد الهجري ، وكزرارة بن أعين ، ليس إلا أنهم - رحمهم اللّه - يتولّون أولياء اللّه ويتبرؤون من أعداء اللّه ، وكفى به جرماً عظيماً عندهم وعيباً كبيراً بينهم.

وقُل في بني العباس ، فإنك ستجد بحمد الله تعالى مقالاً ، وجُلْ في عجائبهم فإنك ترى ما شئت مجالاً ، يجبى فيئهم فيفرّق على الديلمي والتركي ، ويحمل إلى المغربي والفرغاني ، يموت إمام من أئمة الهدى ، وسيد من سادات المصطفى ، فلا تتبع

جنازته ولا تجصّص مقبرته ، ويموت ضرّاط لهم أو لاعب أو مسخرة أو ضارب ، فتحضر جنازته العدول والقضاة ، ويعمر مسجد التعزية عند القوّاد والولاة ، وسلم فيهم من يعرفونه دهرياً

أو سوفسطائياً ، ولا يتعرّضون لمن يدرس كتاباً فلسفياً ومانوياً ، ويقتلون من عرفوه شيعياً ، ويسفكون دم من سمى ابنه علياً.

ولو لم يقتل من شيعة أهل البيت عليهم السّلام غير المعلّى بن خنيس قتيل داود بن علي ، ولو لم يحبس فيهم غير أبي تراب المروزي ، لكان ذلك جرحاً لا يبرأ ، ونائرة لا تطفأ ، وصدعاً لا يلتئم ، وجرحاً لا يلتحم!

وكفاهم أن شعراء قريش قالوا في الجاهليّة أشعاراً يهجون بها أمير المؤمنين عليه السلام ويعارضون فيها أشعار المسلمين ، فحملت أشعارهم ودوّنت أخبارهم ، ورونها الرواة مثل الواقدي ، ووهب

بن منبه التميمي ، ومثل الكلبي ، والشرفي بن قطامي ، والهيثم بن عدي ودأب بن الكناني!

وإن بعض شعراء الشيعة يتكلّم في ذكر مناقب الوصي ، بل في ذكر معجزات النبي صلّى اللّه عليه وآله فيقطع لسانه ، ويمزّق ديوانه ، كما فعل بعبد الله بن عمار البرقي ، وكما دمّر على دعبل بن علي الخزاعي ، مع رفقتهم من مروان بن أبي حفصة اليمامي ، ومن علي بن الجهم الشامي ، ليس إلا لغلوّهما في النصب ، واستيجابهما مقت الرب.

حتى أن هارون بن الخيزران وجعفر المتوكّل على الشيطان لا على

الرحمن ، كانا لا يعطيان مالاً ولا يبذلان نوالاً إلا لمن شتم آل أبي طالب ونصر مذهب النواصب ، مثل عبد الله بن مصعب الزبيري ، ووهب بن وهب البختري ، ومن الشعراء مثل مروان بن أبي حفصة الأموي ، ومن الأدباء مثل عبد الملك بن قريب الأصمعي . فأمّا في أيام جعفر فمثل بكار بن عبد الله الزبيري ، وأبي السمط بن أبي الجون الأموي ، وابن أبي الشوارب العبشمي.

ونحن أرشدكم الله ، قد تمسّكنا بالعروة الوثقى ، وآثرنا الدّين على

الدنيا ، وليس يزيدنا بصيرة زيادة من زاد فينا ، ولن يحلّ لنا عقيدة نقصان من نقص منّا ، إن الإسلام بدء غريباً وسيعود كما بدء . كلمة من اللّه ووصية من رسول اللّه ، إن الأرض يورثها من يشاء من عباده والعاقبة للمتقين . ومن اليوم غد وبعد السبت أحد ، قال عمار بن ياسر رحمه اللّه يوم صفين : لو ضربونا حتى نبلغ سعفات هجر لعلمنا أنا على الحق وأنهم على الباطل.

ولقد هزم جيش رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ثم هزم ، ولقد تأخر أمر الإسلام ثم تقدم (ألم أَحَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لا يُفْتَنُونَ) ولولا محنة المؤمنين وقلّتهم ، ودولة

الكافرين وكثرتهم ، لما امتلأت جهنم حتى تقول هل من مزيد ، ولما قال الله تعالى (وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لا يَعْلَمُونَ) ولما تبين الجزوع من الصبور ولا عرف الشكور من الكفور ، ولما استحق المطيع الأجر ، ولا احتقب العاصي الوزر . فإن أصابتنا نكبة فذلك ما تعوّدناه ، وإن رجعت لنا دولة فذلك ما قد انتظرناه ، وعندنا بحمد الله تعالى لكلّ حالة آلة ، ولكلّ مقامة مقالة ، فعند العسر الصبر ، وعند النعم الشكر.

ولقد شتم أمير المؤمنين عليه السلام على المنابر ألف شهر ، فما شككنا في وصيته ، وكذّب محمد صلّى الله عليه وآله بضع عشرة

سنة فما اتهمناه في نبوته ، وعاش إبليس مدة على المدد فلم نرتب في لعنته ، وابتلينا بفترة الحق ونحن مستيقنون بدولته ، ودفعنا إلى قتل الإمام بعد الإمام والرضا بعد الرضا ولا مرية عندنا في صحة إمامته (وَكَانَ أَمْرُ اللّهِ مَفْعُولاً) ، (وَكَانَ أَمْرُ اللّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا) ، (كَلا سَوْفَ تَعْلَمُونَ * ثُمَّ كَلا سَوْفَ تَعْلَمُونَ) ، (وَسَيَعْلَمُ اَلَّذِينَ ظَلَمُوا أيَّ مُنْقَلَب يَنْقَلِبُونَ) ، (وَلَتَعْلَمُنَّ نَبَأَهُ بَعْدَ حِين. (اعلموا رحمكم الله ، إن بني أمية الشجرة الملعونة في القرآن وأتباع الطاغوت

والشيطان ، جهدوا في دفن محاسن الوصي ، واستأجروا من كذب في الأحاديث على النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وحوّلوا الجوار إلى بيت المقدس عن المدينة ، والخلافة زعموا إلى دمشق عن الكوفة ، وبذلوا في طمس هذا الأمر الأموال وقلّدوا عليه الأعمال ، واصطنعوا فيه الرجال ، فما قدروا على دفن حديث من أحاديث رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ولا على تحريف آية من كتاب اللّه تعالى ، ولا على دسّ أحد من أعداء اللّه في أولياء اللّه.

ولقد كان ينادى على رؤوسهم بفضائل العترة ، ويُبكِّتُ بعضهم

بعضاً بالدليل والحجة ، لا تنفع في ذلك عيبة ، ولا يمنع منه رغبة ولا رهبة ، والحق عزيز وإن استذلّ أهله ، وكثير وإن قلّ حزبه ، والباطل وإن رصِّع بالشبه قبيح ، وذليل وإن غطّي وجهه بكلّ مليح . قال عبد الرحمن بن الحكم وهو من أنفس بني أمية:

سميّة أمسى نسلها عدد الحصا * وبنت رسول الله ليس لها نسل

غيره:

لعن الله من يسبّ عليّاً * وحسيناً من سوقة وإمام

وقال أبو دهبل الجمحي ، في حمية سلطان بني أمية وولاية آل بني سفيان:

تبيت السكارى من أمية نوَّماً * وبالطف قتلى ما ينام حميمها
وقال الكميت بن زيد ، وهو جار خالد بن عبد الله القسري:
فقل النبي أمية حيث حلّوا * وإن خفت المهنّد والقطيعا
أجاع اللّه من أشبعتموه * وأشبع من بجواركم أجيعا
وما هذا بأعجب من صياح شعراء بني العباس على رؤوسهم بالحق وإن كرهوه ، وبتفضيل من نقصوه وقتلوه ، قال المنصور بن الزبرقان على بساط هارون:
آل النبي ومن يحبّهم * يتطامنون مخافة القتل
أمن النصارى واليهود وهم * من أمة التوحيد في الأزل

وقال دعبل بن علي ، وهو صنيعة بني العباس وشاعرهم:
ألم تر أني مذ ثمانين حجة * أروح وأغدو دائم الحسرات
أرى فيئهم في غيرهم متقسّماً * وأيديهم من فيئهم صفرات
وقال علي بن العباس الرومي ، وهو مولى المعتصم:
تألَّيت أن لا يبرح المرء منكم * يُتَلُّ على خرِّ الجبين فيعفجُ
كذاك بنو العباس تصبرُ منكم * ويصبر للسيف الكميُّ المدجَّجُ
بكل أوان للنبيِّ محمد * قتيلٌ زكيٌّ بالدماء مضرَّجُ
وقال إبراهيم بن العباس الصولي ، وهو كاتب القوم وعاملهم ، في

الرضا لما قرّبه المأمون:
يمنّ عليكم بأموالكم * وتعطون من مائة واحداً ؟!
وكيف لا ينقصون قوماً يقتلون بني عمهم جوعاً وسغباً ، ويملؤون ديار الترك والديلم فضة وذهباً ؟!
يستنصرون المغربي والفرغاني ، ويجفون المهاجري والأنصاري ، ويولّون أنباط السواد وزارتهم ، وقلف العجم والطماطم قيادتهم ، ويمنعون آل أبي طالب ميراث أمهم وفئ جدّهم ؟
يشتهي العلوي الأكلة فيحرمها ، ويقترح على الأيام الشهوة فلا يطعمها ، وخراج مصر والأهواز وصدقات الحرمين والحجاز

تصرف إلى أبي مريم المديني ، وإلى إبراهيم الموصلي ، وابن جامع السهمي ، وإلى زلزل الضارب ، وبرصوما الزامر ، وأقطاع بختيشوع النصراني قوت أهل بلد ، وجاري بغا التركي والأفشين الأشروسي كفاية أمة ذات عدد.

والمتوكل ، زعموا يتسرّى باثني عشر ألف سرية ، والسيد من سادات أهل البيت بزنجية وسندية ، وصفوة مال الخراج مقصورة على أرزاق الصفاعنة ، وعلى موائد المخانثة ، وعلى طعمة الكلابين ، ورسوم القرَّادين ، وعلى مخارق وعلوبة المغني ،

وعلى زرزد وعمر بن بانة الملهِّي ، ويبخلون على الفاطمي بأكلة أو شربة ، ويصارفونه على دانق وحبَّة ، ويشترون العوَّادة بالبدر ، ويجرون لها ما يفي برزق عسكر ، والقوم الذين أحلّ لهم الخمس ، وحرمت عليهم الصدقة ، وفرضت لهم الكرامة والمحبّة ، يتكففون ضرّاً ويهلكون فقراً ، وليرهن أحدهم سيفه ، ويبيع ثوبه ، وينظر إلى فيئه ، وجدّه النبي ، وأبوه الوصي ، وأمّه فاطمة ، وجدّته خديجة ، ومذهبه الإيمان ، وإمامه القرآن » إلى آخر ما أفاد وأجاد (١.)

كلام للسيد علي بن معصوم المدني

قال السيد علي بن معصوم المدني (٢) : « إعلم رحمك الله تعالى : أن شيعة أمير المؤمنين والأئمة من ولده عليه السلام لم يزالوا في كلّ عصر وزمان ووقت وأوان مختفين في زوايا الاستتار ، محتجبين احتجاب الأسرار في صدور الأحرار ، وذلك لما منوا به من معاداة أهل الإلحاد ومناواة أولي النصب والعناد ، الذين أزالوا أهل البيت عن مقاماتهم ومراتبهم ، وسعوا في إخفاء مكارمهم الشريفة ومناقبهم ، فلم يزل كلّ متغلّب منهم يبذل في متابعة

الهوى مقدوره ، ويلتهب حسداً ليطفي نور اللّه ، ويأبى اللّه إلا أن يتم نوره.

كما روي عن أبي جعفر محمد بن علي الباقر صلّى اللّه عليه وآله أنه قال لبعض أصحابه : يا فلا ن ، ما لقينا من ظلم قريش إيّانا وتظاهرهم علينا ، وما لقي شيعتنا ومحبّونا من الناس ! إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قبض وقد أخبر أنا أولى الناس بالناس ،

----

(١)رسائل أبي بكر الخوارزمي ، المتوفى : ٣٩٣ ، وتوجد ترجمته في كافة المصادر التاريخية .

(٢)من أكابر العلماء الأدباء ، له آثار جليلة في علوم مختلفة ، توفي فيما بين سنة ١١١٧ وسنة ١١٢٠ على اختلاف الأقوال ، وتوجد ترجمته في : البدر الطالع ١ / ٤٢٨ ، نزهة الجليس ١ / ٢٠٩ ، أبجد العلوم ٨ - ٩ ، وهدية العارفين ١ / ٧٦٣.

فتمالأت علينا قريش حتى أخرجت الأمر عن معدنه ، واحتجّت

على الأنصار بحقّنا وحجّتنا ، ثم تداولتها قريش واحد بعد واحد حتى رجعت إلينا ، فنكثت بيعتنا ونصبت الحرب لنا ، ولم يزل صاحب الأمر في صعود كؤود حتى قتل.

فبويع الحسن ابنه وعوهد ثم غدر به وأسلم ، ووثب عليه أهل العراق حتى طعن بخنجر في جنبه ، وانتهب عسكره وخولجت خلاخل أمهات أولاده ، فوادع معاوية وحقن دمه ودماء أهل بيته وهم قليل حق قليل.

ثم بايع الحسين من أهل العراق عشرون ألفاً ثم غدروا به ، وخرجوا عليه وبيعته في أعناقهم ، فقتلوه.

ثم لم نزل أهل البيت نستذلّ ونستضام ، ونقصى ونمتهن ونحرم ، ونقتل ونخاف ، ولا نأمن على دمائنا ودماء أوليائنا.
ووجد الكاذبون الجاحدون لكذبهم وجحودهم موضعاً يتقربون به إلى أوليائهم ، وقضاة السوء وعمّال السّوء في كلّ بلدة ، فحدّثوهم بالأحاديث الموضوعة المكذوبة ، ورووا عنا ما لم نقله وما لم نفعله ، ليبغّضونا إلى الناس ، وكان عظم ذلك وكبره زمن معاوية بعد موت الحسن عليه السلام.
فقتلت شيعتنا في كلّ بلدة ، وقطّعت الأيدي والأرجل على الظنة ، من ذكر بحبنا والانقطاع إلينا سجن ونهب ماله وهدم داره . ثم لم

يزل البلاء يشتد ويزداد إلى زمان عبيد اللّه بن زياد لعنه اللّه قاتل الحسين عليه السلام.

ثم جاء الحجّاج فقتلهم كلّ قتلة وأخذهم بكلّ ظنة وتهمة ، حتى أن الرجل ليقال له زنديق أو كافر أحبّ إليه من أن يقال له شيعة علي عليه السلام.

وروى أبو الحسن علي بن محمد بن أبي سيف المدائني (١) في كتاب (الأحداث(

----

(١)قال الذهبي بترجمته : « المدائني ، الحافظ الصادق أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الله بن أبي سيف المدائني الأخباري ، نزل بغداد ، وصنف التصانيف ، وكان عجباً في معرفة السير والمغازي والأنساب وأيام العرب ، مصدقاً فيما ينقله ، عالي الإسناد . وكان عالماً بالفتوح والمغازي والشعر صدوقاً في ذلك » توفي سنة ٢٢٤ ، ٢٢٥ . سير أعلام النبلاء ١٠ / ٤٠٠ . وتوجد ترجمته في تاريـخ بغداد ١٢ / ٥٤ ، مرآة الجنان ٢ / ٨٣ ، معجم الأدباء ١٤ / ١٢٤ ، الكامل في التاريـخ ٦ / ٥١٦ وغيرها.

قال : « كتب معاوية نسخة واحدة إلى عمّاله بعد عام الجماعة : أن برئت الذمّة ممّن روى شيئاً من فضل أبي تراب وأهل بيته. فقامت الخطباء في كلّ كورة وعلى كلّ منبر يلعنون علياً ويبرؤون منه ، ويقعون فيه وفي أهل بيته ، وكان أشدّ الناس بلاء حينئذ أهل الكوفة ؛ لكثرة من بها من شيعة علي ، فاستعمل عليها زياد بن سميّة وضمّ إليه البصرة ، وكان يتتبع الشيعة - وهو بهم عارف ، لأنه كان منهم أيام علي - فقتلهم تحت كلّ حجر ومدر ، وأخافهم ، وقطع الأيدي والأرجل ، وسمل العيون ، وصلبهم على جذوع

النخل ، وطرّدهم وشرّدهم عن العراق ، فلم يبق بها معروف منهم
.
وكتب معاوية إلى عمّاله في جميع الآفاق أن لا يجيزوا لأحد من شيعة علي وأهل بيته شهادة . وكتب إليهم أن انظروا من قبلكم من شيعة عثمان ومحبّيه وأهل بيته ، والذين يروون فضائله ومناقبه ، فأدنوا مجالسهم وقرّبوهم وأكرموهم ، واكتبوا إلي بكلّ ما يروي كلّ رجل منهم واسمه واسم أبي ه وعشيرته . ففعلوا ذلك حتى أكثروا في فضائل عثمان ومناقبه ، لما كان يبعثه إليهم معاوية من الصّلات والكساء والجبّات والقطائع ، ويفيضه في العرب منهم

والموالي ، فكثر ذلك في كلّ مصر ، وتنافسوا في المنازل والدنيا ، فليس يجئ أحد بخبر مزوّر من الأس إلا صار عاملاً من عمّال معاوية ، ولا يروي في عثمان فضيلة أو منقبة إلاّ كتب اسمه ، وقرّبه ، وشفّعه ، فلبثوا بذلك حيناً.

ثم كتب إلى عماله : إن الحديث في عثمان قد كثر وفشا في كلّ مصر وفي كلّ وجه وناحية ، فإذا جاءكم كتابي هذا ، فادعوا الناس إلى الرواية في فضائل الصّحابة والخلفاء

الأوّلين ، ولا يتركوا خبراً يرويه أحد من المسلمين في أبي تراب إلاّ وأتوني بمناقض له في الصحابة ، فإن هذا أحبّ إليّ وأقرّ لعيني ، وأدحض لحجة أبي تراب ولشيعته ، وأشدّ عليهم من مناقب عثمان وفضله.

فقرئت كتبه على الناس ، فرويت أخبار كثيرة في مناقب الصحابة مفتعلة لا حقيقة لها ، وجدّ الناس في رواية ما يجري هذا المجري ، حتى أشاروا بذكر ذلك على المنابر ، والقي إلى معلّمي الكتاتيب ، فعلّموا صبيانهم وغلمانهم من ذلك الكثير الواسع ،

حتى رووه وتعلّموه كما يتعلّمون القرآن ، وحتى علّموه بناتهم ونسائهم وخدمهم وحشمهم ، فلبثوا بذلك ما شاء اللّه.

ثم كتب إلى عمّاله نسخة واحدة إلى جميع البلدان : انظروا من قامت عليه البيّنة أنه يحبّ عليّاً وأهل بيته ، فامحوه من الديوان وأسقطوا عطائه ورزقه.

وشفع ذلك بنسخة أخرى : من اتّهمتموه بموالاة هؤلاء القوم فنكّلوا به واهدموا داره . فلم يكن البلاء أشدّ ولا أكثر منه بالعراق ، ولا سيما بالكوفة ، حتى أن الرجل من شيعة علي ليأتيه من يثق به فيدخل بيته فيلقي إليه سرّه ويخاف من خادمه ومملوكه ، ولا

يحدّث حتى أخذ عليه الأيمان الغليظة ليكتمنّ عليه . فظهر حديث كثير موضوع ، وبهتان منتشر ، ومضى على ذلك الفقهاء والقضاة والولاة.

وكان أعظم الناس في ذلك بليّة القرّاء المراءون والمستضعفون الذين يظهرون الخشوع والنسك ، فيفتعلون الأحاديث ليحظوا بذلك عند ولا تهم ، ويتقرّبوا بمجالستهم ويصيبوا به الأموال والضياع والمنازل ، حتى انتقلت تلك الأخبار والأحاديث إلى أيدي الديّانين الذين لا يستحلّون الكذب ، فقبلوها ورووها وهم يظنّون أنها حق ، ولو علموا أنها باطلة لما رووها ولا تديّنوا بها.

فلم يزل الأمر كذلك حتى مات الحسن بن علي ، فازداد البلاء والفتنة ، فلم يبق أحد من هذا القبيل إلا خائف على دمه أو طريد في الأرض.

ثم تفاقم الأمر بعد قتل الحسين ، وولي عبد الملك بن مروان ، فاشتدّ على الشيعة ، وولّى عليهم الحجاج بن يوسف ، فتقرّب إليه أهل النسك والصّلاح والدّين ببغض علي وموالاة أعدائه ، وموالاة من يدّعي من الناس أنهم أيضاً أعداؤه . فأكثروا في الرواية

في فضلهم وسوابقهم ومناقبهم ، وأكثروا من الغضّ من علي ، ومن عيبه ، والطعن فيه ، والشنآن له.

حتى أن إنساناً وقف للحجاج ، ويقال إنه جدّ الأصمعي عبد الملك بن قريب فصاح به : أيها الأمير : إن أهلي عقُّوني فسمّوني عليّاً ، وإني فقير بائس وأنا إلى صلة الأمر محتاج . فتضاحك له الحجاج وقال : للطف ما توسلت به ، قد وليناك موضع كذا.

وقد روى ابن عرفة المعروف بنفطويه (١) وهو من كبار المحدّثين وأعلامهم ، في (تاريخه) ما يناسب هذا الخبر وقال : إن أكثر الأحاديث الموضوعة في فضائل الصحابة افتعلت في أيام بني

أمية ، تقرّباً إليهم بما يظنّون أنهم يرغمون به أنف بني هاشم.
قال المؤلّف عفا اللّه عنه : ولم يزل الأمر على ذلك سائر خلافة بني أمية لعنهم اللّه ، حتى جاءت الخلافة العباسية ، فكانت أدهى وأمر وأضرى وأضرّ ، وما لقيه أهل البيت عليهم السّلام وشيعتهم في دولتهم أعظم مما مضوا به في الخلافة الأموية كما قيل:
واللّه ما فعلت أمية فيهم * معشار ما فعلت بنو العباس

----

(١)ترجم له الذهبي وقال : « نفطويه . الإمام الحافظ النحوي العلامة الأخباري أبو عبد الله إبراهيم بن محمد بن عرفة بن سليمان ، العتكي الأزدي الواسطي ، المشهور بنفطويه ، صاحب التصانيف . . وكان ذا سنة ودين وفتوة ومروة ، وحسن خلق ، وكيس ، مات سنة ٣٦٣ » سير أعلام النبلاء ١٥ / ٧٥ وتوجد ترجمته أيضاً في : تاريـخ بغداد ٦ / ١٥٩ ، وفيات الأعيان ١ / ٤٧ ، المنتظم ٦ / ٢٧٧ ، الوافي بالوفيات ٦ / ١٣٠ ، معجم الأدباء ١ / ٢٥٤ ، وغيرها. «

ثم شبّ الزمان وهرم ، والشأن مضطرب والشنآن مضطرم ، والدهر لا يزداد إلا عبوساً ، والأيام لا تبدي لأهل الحق إلا بؤساً ، ولا معقل للشيعة من هذه الخطة الشنيعة في أكثر الأعصار ومعظم الأمصار إلا الإنزواء في زوايا التقية ، والإنطواء على الصبر بهذه البلية (١: (

كلام للسيد حيدر الآملي

وقال السيد حيدر الآملي : « ثم لا يغيب عن نظرك : أن الحاكم إذا

لم يقتد بالنبي صلّى الله عليه وآله في حركاته وسكناته التزم أضدادها ، فيحتاج السلطان إلى المعاون والمعاضد والمشير والمساعد له على مقاصده وأغراضه ومطالبه وشهواته ، في ارتكاب المحرّمات ، وشرب المسكرات ، وسماع الغناء ، والولوع بالمردان ، والتهتك مع النسوان ، واجتذاب الأموال من غير حلّها ، وعسف الرعيّة وذلّها ، فيضطرّ الملك والسلطان إلى شيطان يستره ، وفقيه ينصره ، وقاض يدلّس له ، ومتشدّق يكذب لدولته ، ورئيس يسكّن الأمور ، وطامع يشهد بالزور ، ومشايخ تتباكا ، وشباب تتزاكا ، ووجيه يهوّن الأحوال ، ويثيره على حبّ المال ، وزاهد يليّن

الصعاب ، وفاسق ينادم على الشراب ، وعيون تنظر ، وألسنة تفجر ، حتى ينام الخليفة أمير المؤمنين سكراناً ، ويجد على فسوقه أعواناً . ولا تقوم هذه المملكة إلا بدحض أضدادها ، ولا تتم دعوة قوم إلا بهتك [بهلاك] أعدائها وعنادها.

نظرٌ واعتبار

هل يجب إذا كانت هذه الدعوة لعلي بن أبي طالب عليه السلام وملكها معاوية بن أبي سفيان ، ووزيراه عليها عمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ، وقد خصمه علي بن

----

(١)الدرجات الرفيعة في طبقات الشيعة : ٥ - ٨.

أبي طالب عليه السلام عليها مدّة إلى أن قتله معاوية ، أن يرفع قدر الحسن والحسين صلّى اللّه عليه وآله ، وقدر محمد بن الحنفية ، وقدر بني هاشم وآل أبي طالب ، وأن يكرم عبد الله بن العباس ، ويراعي حال أصحاب علي أحيائهم والأموات منهم ؟ هذا بعيد من

القياس والسياسة الدنياوية.

بل يجب على معاوية أن يفعل من التدبير في قتل علي عليه السلام وأولاده ، وتشتيت شملهم ، وسبّ علي على المنابر ، وتهوين أمره ، ونسخ شرفه من صدور العوام ، وبثّ ذلك في العباد والبلاد ، وتهديد من صبا إليهم ، والتنكيل بمن أثنى عليهم ، هكذا مدّة دولته.

ثم أودع في قلوب بني أمية بغض علي وبغض رجاله وآله عليهم السّلام ، حتى أدّى الحال إلى قتل الحسن بالسمّ ، والحسين بالسيف الذي نهب فيه حرمه ، وطيف برأسه في العباد والبلاد.

وهل تمّ ذلك إلا برجال ألبَّاء ، عقلاء ، علماء فقهاء ، ومشايخ فقراء ، وأعيان أغنياء ، فيستعان بهم على تدبير العوام ، وإلقاء الأوهام ، وتخويف النفوس ، وزجر المتكلّمين عن الخوض في الناموس ؟

فلم يزل السبّ واللّعن والطرد والعزل في علي وأولاده ورجاله ألف شهر ، نشأ فيها رجال ومات فيها رجال ، وابيضّت لهم لحا واسوّدت لحا ، وولدت صبيان وأولاد ، واستوسقت بلاد وعباد ، وساد بمراضي بني أمية من ساد ، وانخذل أولاد علي عليه السلام ورجاله وأتباعه ومن يقتفي أثرهم في المدن والأقاليم ، لا ناصر لهم

ولا معوان ، ولا مساعد ولا إخوان ، وبذلت على ذلك أموال ، ونشأ عليه رجال ، وقيلت فيه أقوال ، وركبت فيه أهوال ، وآل الأمر في الآل إلى ما آل . وجملة الباعة والفلاحون غافلون عن مقاصد الملوك والسلاطين وكبار الشياطين ، وانستر من ذلك خفايا واشتهرت قضايا ، وجرى من طباع أهل المدن وعوامّهم ما أراده الملك وتربّى الناس على أغراضه ،

وأثمرت المحبة لما عند الملك وبغض آل محمد ورجالهم ،

وتحدّثت السّوقة بذلك في الأسواق ، وجال بين الناس الشقاق ، وصار أتباع الملك مستظهرين بالكلام والجدال والخصام ، ومن يكره الملك تحت السبّ والقتل والطرد والجلد ، وانساقت المنافع إلى معاضد الملك بيده ولسانه ، واحتكمت دولة بني أمية ومعاضدها ، وذلل بالقهر والجور معاندها ، وستر المتقي عقيدته ، وكتم العاقل عبادته ، واستمرت الأمور بين الجمهور ، واشتدّت الأيام والعصور ، وسارت الكتب المصنفة بذلك في البلاد ، والتبس ما فيها من المقاصد على أكثر العباد ، والناس عبيد الدنيا وفي طباعهم حبّ العاجلة ، وعند الملك السيف والقلم والدينار

والدرهم ، وآل محمد وأتباعهم تحت الخوف وبعضهم تحت السيف ، ولا يكاد يخفى عن معرفتك سرعة إجابة العوام إلى أغراض الحكام خوفاً وطمعاً ، يتقلّبون تحت إرادته كيف شاء ، وأنّى شاء ، ومتى شاء!

ومع ذلك ، الصّلوات قائمة ، والأذان مرتفع ، والصّوم معتبر ، والمواقيت والحج مستطاع ، والزكاة مأتية ، والجهاد قائم ، والناس على مراتبهم ، والأسواق منعقدة ، والسّبل مطرقة ، والملاهي بين العوام مبسوطة ، وليس في البلاء والشقاء والخوف والخفاء غير أولاد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام

وأشياعه وأتباعه.

ولمّا استوثق الأمر لبني مروان بسبب قتل عثمان مقت علي بن أبي طالب عليه السلام ورجاله في قلوب الناس ، وثبت بينهم هذا الالتباس ، ونفخ الشيطان وقال باللّسان هلك الملك وهان ، ونشأ في الشريعة أصول ، ونما لها فروع ، وبسقت لها أفنان ، فأثمرت بها ، ثم لم يغرسها الحق ، ولا سقاها الرسول ، ولا جناها العقل ، ولا أكل ثمرها الأولياء ، ولا طعمها الفقراء ، فظهر بذلك مذاهب ، واختلفت فيه مسائل ، ونسخت أخبار وطويت آثار ، واستقر العالم على الخلاف والاختلاف وعدم الإيتلاف ، والجبلة

الحيوانيّة بحسب مرباها ومنشأها ، كما أخبر الصادق الأمين : يولد المولود على الفطرة ، وإنما أبواه يهوّدانه وينصّرانه ويمجّسانه فينجسانه.

ثم تلاشت دولة بني أمية ونشأت دولة بني العباس ، فوجدوا بني أميّة قد وطأوا لهم المملكة لأمر لا يحتاجون فيه إلى مصانعة آل علي عليه السلام ومداراتهم ، لعلمهم أن المملكة بالأصالة لهم ، فأقرّوا الوظائف التي قرّرها بنو أمية في إخماد نار الطالبيين على

حالها ، وساسوا الناس بها ، وتناولوها هنيّة مريّة ، وأمدّوا العالم المعاون على أغراضهم بالأموال ، واستخدموا على ذلك الرجال ، ووهبوا على ذلك مقامات ومراتب وولايات وهبات وصدقات.
فلما أحسّ الطالبيون بولاية بني عباس ، وأخذت حقوقهم بغير حق ، هاجروا إلى الأطراف والأوساط ، خوفاً من القتل والسياط ، وخاطبوهم في القيام عن هذا البساط . فندب لهم العباسيون الرجال ، وأعدّوا لهم القتال ، وتولاّهم المنصور ، حتى قتل منهم الألوف ، وشرّد منهم الألوف ، ومن وقف على (مقاتل الطالبيين) عرف ما جرى من بني العباس على آل علي عليه السلام.

حتى حطّموا شجرتهم ، وفرّقوا كلمتهم ، وأفنوا أموالهم ، وأبادوا رجالهم . واضطر بنو العباس إلى إقامة دعوتهم ، ونشر كلمتهم ، ومراعاة مملكتهم ، وحراستها من آل علي عليه السلام ، نسقاً على عناد بني أمية . فلما استقرّت دولتهم ، وأهيبت صولتهم ، حتى فهموا أن شجرة الطالبيين متفرقة ، والأغصان ذابلة ، والأفنان ناقصة الري ، مخضودة الشوك ، يابسة الشرب . فعندها استقرّوا وسكنوا ، ولم يأمنوا حتى علموا أن جميع الرعايا في البلاد والآفاق المشرقية والمغربية أعداء لآل محمد صلّى اللّه عليه وآله ، يفضّلون أصحابه عليهم ، ولا يأنسون بذكرهم. . .

ثم انهمكت الخلفاء والملوك من العرب والعجم في استعمالهم الكذب وارتكاب المنكرات ، التي لا تجب لمثلهم على سبيل النبوة المحمديّة والخلافة العلويّة التي فرضها اللّه تعالى وسنّها محمد صلّى اللّه عليه وآله وأمر بها ونصّ عليها . فاضطرّوا إلى وضع المدارس مشغلة للعوام التي ألفت بالقلوب والأوهام السماطات

الدسمة والملابس الفاخرة والأنعام ، وسموا كلّ رئيس من الرعاة إماماً ، ليصح لهم الخلافة المملوكة بينهم ، ويصير الخليفة الغاصب لكلّ إمام منهم إماماً ، وهم يعلمون أنهم يرتكبون الآثام

ويأكلون الحرام ، وأصلحُ الساكنين بالمدرسة داعي الخليفة الغاصب ، قائماً بعرضه ، مناوئاً لمعاديه ، مرتقباً على من يطعن فيه ، مكفّراً لمن لا يواليه ، يأخذ على ذلك الجوائز السنية ، والمساكين العليّة ، والمراكب البهيّة ، والمطاعم الشهيّة ، والملابس الفاخرة ، والمقامات الباهرة ، والتنعم والتلذذ في المنام ، والتقلّب في مستراح الحمام ، وأعلا مكانه في المدرسة أن يناقض ويعارض ويدّعي قيام الحجة على الروافض.

وتتابع الناس على ذلك طبقاً بعد طبق وجيلاً بعد جيل ، واندرجوا عليه خلفاً إثر سلف ، ونشأ مذهب الجبريين بين العوام ، واندرج

في الخاصّ والعام ، واستتر عمال الشياطين ومكراء الفراعنة من السلاطين ، والعامي بعقده على هذه المذاهب أسرع من انعقاده على معرفة اللّه ، وهو مذهب يغوث ويعوق ونسر ، واشتغل علماء الجمهور بالخلاف والشقاق ، وألقوا من تابعهم من الباعة والفلاحين في يمين الطلاق ، وغشيت المدارس وأحدث التفاضل والتنافس ، وانتظم العالم على صورة من قال غيرها وإن كان صادقاً كفر ، ومن التبس بسواها احتقر » (١.)

كلام لأبي جعفر الإسكافي

وقال الشيخ أبو جعفر الإسكافي في الردّ على عثمانيّة الجاحظ : « لولا ما غلب على الناس من الجهل وحبّ التقليد ، لم نحتج إلى نقض ما احتجت به العثمانية ، فقد علم الناس كافة : أن الدولة والسلطان لأرباب مقالتهم ، وعرف كلّ أحد أقدار شيوخهم وعلمائهم وأمرائهم وظهور كلمتهم وقهر سلطانهم وارتفاع التقية عنهم ، والكرامة

----

(١)الكشكول في ما جرى على آل الرسول : ١٩ - ٢٥.

والجائزة لمن روى الأخبار والأحاديث في فضل أبي بكر ، وما كان من تأكيد بني أمية لذلك ، وما ولَّده المحدِّثون من الأحاديث ، طلباً لما في أيديهم . فكانوا لا يألون جهداً - في طول ما ملكوا - أن يخملوا ذكر علي وولده ، ويطفئوا نورهم ، ويكتموا فضائلهم ومناقبهم وسوابقهم ، ويحملوا الناس على شتمهم وسبّهم ولعنهم على المنابر ، فلم يزل السيف يقطر من دمائهم مع قلّة عددهم وكثرة عدوّهم ، فكانوا بين قتيل وأسير وشريد وهارب ومستخف

ذليل وخائف مترقب.
حتى أن الفقيه والمحدِّث والقاصّ والمتكلّم ليقدّم إليه ويتوعّد بغاية الإيعاد وأشدّ العقوبة أن لا يذكروا من فضائلهم ، ولا يرخّصوا لأحد أن يطيف بهم ، حتى بلغ من تقيّة المحدِّث أنه إذا ذكر حديثاً عن علي كنّى عن ذكره فقال : قال رجل من قريش ، وفعل رجل من قريش . ولا يذكر عليّاً ولا يتفوّه باسمه.
ثم رأينا جميع المختلفين قد حاولوا نقض فضائله ، ووجّهوا الحيل والتأويلات نحوها ، من خارجي مارق ، وناصب حنق ، ونابت مستبهم ، وناشئ معاند ، ومنافق مكذب ، وعثماني حسود يتعرض

فيها ويطعن ، ومعتزلي قد نفذ في الكلام ، وأبصر علم الاختلاف ، وعرف الشبه ، ومواضع الطعن ، وضروب التأويل ، قد التمس الحيل في إبطال مناقبه ، وتأوّل مشهور فضائله ، فمرّة يتأوّلها بما لا يحتمل ، ومرّة يقصد أن يضع من قدرها بقياس منتقض ، ولا تزداد مع ذلك إلا قوة ورفعة ووضوحاً واستنارة.

وقد علمت أن معاوية ويزيد ومن كان بعدهما من بني مروان أيّام ملكهم - وذلك نحو ثمانين سنة - لم يدعوا جهداً في حمل الناس على شتمه ولعنه وإخفاء فضائله وستر مناقبه وسوابقه. . .

وقد تعلمون أن بعض الملوك ربّما أحدثوا قولاً أو ديناً لهوى ،

فيحملون الناس على ذلك ، حتى لا يعرفون غيره ، كنحو ما أخذ الناس الحجاج بن يوسف بقراءة عثمان وترك قراءة ابن مسعود وأبي بن كعب ، وتوعّد على ذلك ، بدون ما صنع هو وجبابرة

بني أمية وطغاة بني مروان بولد علي وشيعته ، وإنما كان سلطانه نحو عشرين سنة ، فما مات الحجاج حتى اجتمع أهل العراق على قراءة عثمان ، ونشأ أبناؤهم ولا يعرفون غيرها ، لإمساك الآباء عنها ، وكف المعلّمين عن تعليمها ، حتى لو قرئت عليهم قراءة

عبد الله وأبيّ ما عرفوها ولظنوا بتأليفها الاستكراه والاستهجان ، لألف العادة وطول الجهالة ، لأنه إذا استولت على الرعيّة الغلبة ، وطالت عليهم أيام التسلّط ، وشاعت فيهم المخافة ، وشملتهم التقيّة ، اتفقوا على التخاذل والتناكب ، فلا تزال الأيام تأخذ من بصائرهم ، وتنقص من ضمائرهم ، وتنقض من مرائرهم ، حتى تصير البدعة التي أحدثوها غامرة للسنّة التي كانوا يعرفونها.

ولقد كان الحجّاج ومن ولاّه كعبد الملك والوليد ومن كان قبلهما وبعدهما من فراعنة بني أمية ، على إخفاء محاسن علي وفضائله وفضائل ولده وشيعته وإسقاط أقدارهم ، أحرص منهم على

إسقاط قراءة عبد الله وأُبيّ ، لأن تلك القراءات لا تكون سبباً لزوال ملكهم وفساد أمرهم وانكشاف حالهم ، وفي اشتهار فضل علي عليه السلام وولده وإظهار محاسنهم ، بوارهم وتسليط حكم الكتاب المنبوذ عليهم ، فحرصوا واجتهدوا في إخفاء فضائله ، وحملوا الناس على كتمانها وسترها.

وأبى اللّه أن يزيد أمره وأمر ولده إلا استنارة وإشراقاً ، وحبّهم إلا شغفاً وشدّة ، وذكرهم إلا انتشاراً وكثرة ، وحجّتهم إلاّ وضوحاً وقوّة ، وفضلهم إلا ظهوراً ، وشأنهم إلا علوّاً ، وأقدارهم إلا إعظاماً ، حتى أصبحوا بإهانتهم إيّاهم أعزّاء ، وبإماتتهم ذكرهم أحياء ، وما

أرادوا به وبهم من الشرّ تحوّل خيراً.
فانتهى إلينا من ذكر فضائله وخصائصه ومزاياه وسوابقه ما لم يتقدّمه السّابقون ، ولا ساواه فيه القاصدون ، ولا يلحقه الطالبون ، ولولا أنها كانت كالقبلة المنصوبة في الشهرة ، وكالسنن المحفوظة في الكثرة ، لم يصل إلينا منها في دهرنا حرف واحد ، وكان الأمر كما وصفناه. «

الأوقاف والرواتب لأئمة أتباع المذاهب الأربعة

قال قدس سره : وما أظن أحداً من المحصّلين وقف على هذه المذاهب ، فاختار غير مذهب الإمامية باطناً ، وإن كان في الظاهر يصير إلى غيره طلباً للدنيا ، حيث وضعت لهم المدارس والربط والأوقاف حتى تستمر لبني العباس الدعوة ، ويشيدوا للعامة اعتقاد إمامتهم. . . .

الشرح:

هذا الذي ذكره العلاّمة طاب ثراه أمر ثابت في التواريـخ ، لا يسع أحداً إنكاره إطلاقاً ، لكن ابن تيمية قد عرف بإنكار الحقائق والإباء

عن قبولها وإن قال بها جميع الخلائق . ولنذكر طرفاً من تاريـخ المدارس في البلاد ، ثم نتعرّض للأوقاف والرواتب والمشاهرات في بعضها ، ونورد نتفاً من الأخبار المتعلّقة بذلك ، فنقول:

إنه لم يسمح المؤسّسون للمدارس في مختلف البلدان الإسلامية أن يتعلّم أو يدرس أو يسكن فيها أحد من الشيعة ، بل كانت المدارس كلّها لأهل المذاهب الأربعة فقط ، وهم المستفيدون من أوقافها ، غير أن المدارس:

منها : ما كان يدرّس فيها مذهب واحد من المذاهب الأربعة ، كمدارس الشافعية وأشهرها النظامية ببغداد ، والحنفية كمدرسة

أبي حنيفة ببغداد ، والحنبلية كمدرسة عبد القادر الجيلي ببغداد ، والمالكية كمدرسة الصدرية بدمشق.

ومنها : ما كان يدرّس فيها مذهبان من المذاهب الأربعة ، فلم يسمح تدريس غيرهما منها فيها ، كالتي كانت للحنفية والشافعية فقط . مثل مدرسة سعادة ببغداد ، والظاهرية بدمشق . والتي كانت للحنفية والمالكية فقط ، مثل المدرسة التي بناها الأمير سيف الدين منكوتمر بالقاهرة سنة ٦٩٨ . والتي كانت للشافعية والمالكية فقط ، مثل المدرسة الحجازية بالقاهرة سنة ٧٦١ . والتي كانت للشافعية والحنابلة ، مثل المدرسة

الشهابية بالمدينة المنورة . والتي كانت للمالكية والحنابلة ، مثل المدرسة السيفية بحلب.

ومنها : ما كان يدرّس فيها ثلاثة مذاهب من المذاهب الأربعة ، مثل المدرسة الفخرية بدمشق ، التي شيدت سنة ٨٢١ ، وكانت للحنفية والمالكية والحنابلة.

ومنها : المدارس التي بنيت على المذاهب الأربعة ، ومن أشهرها المستنصرية التي بناها المستنصر العباسي ببغداد ، وافتتحت في

سنة ٦٣١.

ولمّا كان العلاّمة طاب ثراه في العراق ، وقد عاصر أيام عظمة المستنصرية وازدهارها ، وشاهدها وعرف أخبارها ، فإنا نكتفي بالتكلّم حولها ، فنقول:

ذكر الذهبي في حوادث سنة ٦٣١ من تاريـخ الإسلام : « وفيها تكامل بناء المدرسة المستنصرية ببغداد ، ونقل إليها الكتب ، وهي مائة وستون حملاً ، وعدّة فقهائها مائتان وثمانية وأربعون فقيهاً من المذاهب الأربعة ، وأربعة مدرسين ، وشيخ حديث ، وشيخ نحو ، وشيخ قرَّاء ، وشرط لكلّ مدرس أربعة معيدين ، ويحضره

اثنان وستون فقيهاً. »
قال : « ثم رأيت نسخة كتاب وقفها في خمسة كراريس ، والوقف عليها : عدّة رباع ، وحوانيت ببغداد ، وعدّة قرى كبار وصغار ما قيمته تسعمائة ألف دينار فيما يخال إلي ، ولا أعلم وقفاً في الدنيا يقارب وقفها أصلاً ، سوى أوقاف جامع دمشق وقد يكون وقفها أوسع. »
ثم ذكر الذهبي أوقاف المستنصرية من القرى والضياع ، ذاكراً أسماءها ومساحاتها ، ونحن نذكر المساحات فقط : ٣٧٠٠ جريب . ٦٤٠٠ جريب . ٥٠٥ جريب . ٥٥٠٠ جريب . ٣٩٩٠ جريب .

٣٠٠٠ جريب . ٤١٨٠ جريب . ٨١٠٠ جريب . ٣١٠٠ جريب .
٤٠٠٠ جريب . ٤٠٠٠ جريب . ١٠٠٠ جريب . ١٢٠٠ جريب .
٤٨٠٠ جريب . ٦٥٠٠ جريب . ٢٠٢٥٠ جريب . ٤٨٠٠ جريب .
٦٠٠٠ جريب . ٥٩٠٠ جريب . ٧٢٠٠ جريب . ٢٦٠٠ جريب .
٦٤٠٠ جريب . ٥٥٠٠ جريب.

٢٥٠٠جريب . ٤٦٠٠ جريب . ١٩٠٠٠ جريب.
قال الذهبي : « فالمرتزقة من أوقاف هذه المدرسة على ما بلغني ،

نحو من خمسمائة نفر ، المدرسون فمن دونهم ، وبلغني أن ت بن الوقف يكفي الجماعة ويبقى مخل هذه القرى مع كرى الرباع فضلة . فكذا فليكن البر وإلا فلا . وحدثني الثقة : إن ارتفاع وقفها بلغ في بعض السنين وجاء نيفاً وسبعين ألف مثقال ذهباً » . وذكر غير واحد من المؤرخين : « إن قيمة ما وقف عليها يساوي ألف ألف دينار ، وأن وارداتها بلغت نيفاً وسبعين ألف مثقال من الذهب في السنة » (١) . وقال الخزرجي : « أنفق عليها من المال ما يعجز عنه الحصر ، ووقف عليها وقفاً جليلاً » (٢.)

هذا فيما يتعلّق بأوقاف المستنصرية.

ثم إنه قد عيّن رواتب للمدرّسين وللمعيدين وللطلبة في مختلف العلوم ، بعد أن جعل لكلّ طائفة منهم شروطاً ، ونحن نكتفي بذكر ما يتعلّق بقسم الفقه في المدرسة المستنصرية للاختصار:

لقد شرط المستنصر في مدرسة الفقه الشروط الآتية (٣):

أن يكون لكلّ طائفة من الطوائف الأربع مدرس . وأن يكون لكلّ مدرس أربعة معيدين . وأن يكون لكلّ مدرس في اليوم عشرون رطلاً من الخبز ، وخمسة أرطال من اللحم بخضرها وحوائجها وحطبها . وأن يكون لكلّ مدرّس فيها اثنا عشر ديناراً في الشهر. هذا غير ما كان يصل المدرّسين من الخلع والعطايا والصّلات.

وكان تعيين المدرس يتم بصدور توقيع من الخليفة ، وبعد ذلك يخلع عليه خلعة

----

(١)تاريخ المستنصرية ٢ / ١٦٧ .

(٢)تاريخ المستنصرية ١ / ٩٢ .

(٣)تاريخ المستنصرية ١ / ١١٥ - ١١٦.

التدريس بدار الوزير ، وقد يمطى بغلة فيحضر إلى المدرسة بالخلعة ، ويرافقه صاحب الديوان ومعه الولاة والحجاب والصدور والأكابر وصاحب البريد ، وجميع أرباب المناصب ، احتراماً له ، ثم يجلس سدّة التدريس ، فيلقي بحثه ، ويحضر الأئمة والفقهاء والأعيان درسه الأول ، وتكون عليه الطرحة - وهي لباس خاص يضعه المدرسون فوق العمامة - فإذا عزل عن التدريس توجه إلى داره بغير طرحة.

هذا بالنسبة إلى رواتب المدرّسين وكيفية نصب المدرّس . وجعل

للمعيدين وهم الذين يعيدون على الطلاب جميع ما يمليه عليهم المدرس ، وقد تقدّم أنه شرط أن يكون لكلّ مدرس أربعة معيدين - رواتب تخصهم ، وهي (١) : أن يكون للمعيد في كلّ يوم أربعة أرطال خبزاً وغرفان طبيخاً . وأن يكون لكلّ معيد ثلاثة دنانير في الشهر.

وأمّا الطلاب ، فقد شرط المستنصر في طلاب مدرسته : أن يكون عدّة الفقهاء (يعني طلاب الفقه) مائتين وثمانية وأربعين رجلاً ، وأن يكون من كلّ طائفة من المذاهب الأربعة اثنان وستون رجلاً ، وأن يكون لكلّ طالب في كلّ شهر ديناران ، وأن يجري لكلّ واحد

منهم في كلّ يوم أربعة أرطال خبزاً وغرف طبيخاً مما يطبخ في مطبخها ، وأن يكون لكلّ طالب مقدار من اللّحم ومن الحلوى والفاكهة والصابون والزيت والفرش والتعهد.
وقد جعل لكلّ طالب في الفقه - بالإضافة إلى ما ذكر من الجرايات والرواتب كلّها - ديناراً إماميّاً في كلّ شهر ، وشرط أيضاً أن تضاعف المشاهرات في شهر رمضان (٢) ، وذكروا أن هذه الرواتب والمشاهرات كلّها كانت بالإضافة إلى ما يهيّأ لهم من : الحبر والورق والأقلام ، وما يحتاجون إليهم للكتابة والاستنساخ من اللّوازم (٣).

----

(١)تاريـخ المستنصرية ١ / ٢٢٩ .

(٢)تاريـخ المستنصرية ١ / ٢٦١ - ٢٦٢ .

(٣)تاريـخ المستنصرية ١ / ٥٧.

وأنه رتّب لجميع أرباب المشاهرات حماماً يدخلون إليه متى احتاجوا وفيه من يقوم بخدمتهم (١.)

وكان المريض من أرباب هذا الوقف يطبّب مجّاناً ، ويعطى ما يوصف له من الأدوية والأشربة والأكحال السائلة والسكر والفراريـج وغير ذلك (٢.)

وقد رتّب في المدرسة من الأمور الدالّة على تفقده لأحوال أهل العلم ، وكثرة فكرته فيما يقضي براحتهم وإزاحة عللهم مما هو معروف لمن شاهد وسمع به . هذا عدا ما كان من صلات وصدقات إلى من يرد من العلماء والزهاد والأدباء وسائر الطبقات (٣.)

أقول : هذه خلاصة ما كان في المدرسة المستنصرية الموقوفة على

المذاهب الأربعة فقط ، من الرواتب والمشاهرات وغيرها لطلاب مدرسة الفقه فيها . ولم نتعرّض لما كان يجري لغيرهم فيها ، من طلاب دار الحديث ، ودار القرآن وغير ذلك.

ومن الجدير بالذكر ، ويشهد بما ذكره العلاّمة رحمه اللّه ، أن هذه الرواتب والمشاهرات لما انقطعت وقيل للفقهاء وغيرهم : من يرضى بالخبز وحده وإلا فما عندنا غيره ، ثاروا على من بيده وقوف المدرسة ، ونالوا منه ، وأسمعوه قبيح الكلام ، فحماه منهم بعضهم ، وخلّصه من أيديهم ، فاتّصل ذلك بالحكّام وعزلوا صدر الوقوف ! ! (٤. (

وأيضاً ، فقد ذكروا بترجمة الحافظ ابن النجار : أنه لمّا ورد بغداد كانت عنده أموال ، فلم يسكن داراً وقفيّة عرِض عليه سكناها ، فلمّا فتحت المستنصرية عيّن عليه

----

(١)تاريـخ المستنصرية ١ / ٧٣ .
(٢)تاريـخ المستنصرية ١ / ٥٨ .
(٣)تاريخ المستنصرية ١ / ١٠٦ .
(٤)تاريخ المستنصرية ١ / ٩٧ ، ١٢٧.

مشتغلاً في علم الحديث ، فأجاب إلى ذلك (١ .)
قال قدس سره : وكان أكبر مدرسي الشافعية في زماننا ، حيث توفي أوصى بأن يتولّى أمره في غسله وتجهيزه بعض المؤمنين ، وأن يدفن في مشهد الكاظم عليه السلام ، وأشهد عليه أنه على دين الإمامية!

الشرح:

بعض علمائهم على دين الإمامية في الباطن

قال ابن تيمية : « الحكاية التي ذكرها عن بعض الأئمة المدرِّسين ذكر لي بعض البغداديين أنها كذب مفترى . . . » (٢. (

أقول : وجدنا في تراجم المدرِّسين الشافعية في المدرسة المستنصرية رجلين دفنا في حضرة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام:

أحدهما : عماد الدين محمد المرندي الشافعي سابقاً ، المتوفى سنة ٦٨٠ أو ٦٨٥ ، وردت ترجمته في كتاب الحوادث الجامعة : عماد الدين أبو ذي الفقار محمد بن الأشرف ذي الفقار أبي جعفر

محمد بن أبي الصمصام ذي الفقار الحسني المرندي الشافعي ، مدرس المستنصرية . ولد بمرند سنة ٥٩٦ ، وتوفي في شعبان في سنة ٦٨٠ ، ودفن في حضرة الإمام موسى بن جعفر ، وله من العمر ٨٤ سنة . وجاء في تاريخ الإسلام للذهبي ومنتخب المختار أنه توفي سنة ٦٨٥.

قال ابن الفوطي : كان شيخاً فاضلاً زاهداً ، قدم بغداد في شعبان سنة ٦٣٠ وأنزل في رباط الخلاطية . ولما فتحت المدرسة المستنصرية في رجب سنة ٣١ رتب فقيهاً بها ، ثم عيّن عليه شرف الدين إقبال الشرابي مدرساً لمدرسته التي أنشأها بواسط سنة ٤٨ ،

----

(١)تاريـخ المستنصرية ١ / ٣٣٧ .

(٢)منهاج السنة ٤ / ١٣٤.

فانحدر إليها ودرّس بها . ولما فتحت المدرسة المستنصرية بعد الواقعة سنة ٥٧ عيّن مدرّساً بها ، وكان قد اشتغل على جدّه أبي الصمصام ، وسمع صحيح البخاري على محمد ابن القطيعي شيخ

دار المستنصرية . قال ابن الفوطي : وكتب لي بالإجازة ، واجتمعت بخدمته لما قدمت من مراغة . وقد ورد ذكر عماد الدين في المقامات الزينية لابن الصيقل الجزري ، حيث وصف بأنه رئيس الأصحاب أي أصحاب الشافعي ، وركن الشريعة ، وعلم الهدى (١) .

والآخر : ابنه ذو الفقار القرشي المتوفى سنة ٦٨٥ . ترجمته في بغية الوعاة للسيوطي ، وهو ابن عماد الدين المتقدّم ذكره ، الذي كان مدرّساً للشافعية بالمستنصريّة أيضاً ، ولد بخوي من آذربيجان في صفر سنة ٦٢٣ ، وتوفي في يوم الجمعة ٢٧ شعبان

سنة ٦٨٥ ، ودفن عند والده بالمشهد الكاظمي ، وشيّعه قاضي القضاة والجماعة إلى مدفنه . قال الذهبي : نحوي ، سمع ببغداد من الكاشغري وابن الخازن ، ودرس بالمستنصرية . وقال ابن رافع : سمع من أبي بكر محمد بن سعيد ابن الخازن مسند الشافعي ومعجم الإسماعيلي ، ومن إبراهيم بن عثمان الكاشغري شيخ دار السنة بالمستنصرية ، كتبت عنه . وكان كريم الصحبة جميل الأخلاق . . وقد أجاز لأبي محمد عبد العزيز البغدادي وللحافظ علم الدين البرزالي . وقد سمع من المقامات الزينية المجلس الأول فقط من منشئها ابن الصيقل الجزري سنة ٦٧٦ برواق المدرسة

المستنصرية (٢. (
هذا ، ولقد كان ابن تيمية أسوة لمقلّديه حتى في إنكار وجود الأشخاص في هذا العالم ! وقد اتبعه مقلّدوه في عصرنا فأنكر بعض الكتّاب المعاصرين وجود الشيخ محمد مرعي الأنطاكي الحلبي ، الذي اختار مذهب الشيعة الإمامية وكتب في ذلك كتاباً

----

(١)تاريخ المستنصرية ١ / ٢١٥ - ٢١٦ .
(٢)تاريخ المستنصرية ١ / ٢١٦ - ٢١٧.

أسماه (لماذا اخترت مذهب الشيعة) . فكما أنكر ابن تيمية وجود الشيخ المرندي الشافعي ثم الشيعي مستنداً إلى من زعم أنه من البغداديين ، كذلك هذا المعاصر أنكر وجود الشيخ الأنطاكي الحلبي مستنداً إلى شيخ في حلب فقال : « أمّا الكتب التي وصفوها وأساسها الكذب ، فمن أمثلتها كتاب (المراجعات) وسيأتي كشف ما فيه ، وكتاب (لماذا اخترت مذهب الشيعة) وهو يتضمن قصة مخترعة أو مؤامرة مصنوعة تتضمن أن عالماً من كبار علماء السنّة يدعى (محمد مرعي الأمين الأنطاكي) قد ترك مذهب السنة وأخذ

بمذهب الشيعة ، بعد أن تبين له بطلان الأول ، وهذا الأنطاكي يزعم أنه نزيل حلب ، رغم أنه لا يعرفه من كبار علمائها أحد ، والكتاب ملئ بالدسّ والكذب والافتراء والتجنيّ ، مما لا يصدر إلا عن جاهل متعصب أو عن زنديق متستر بالتشيّع » . ثم قال في هامشه : « سألت عنه بعض كبار علماء حلب ، كالشيخ عبد الفتاح أبو غدّة فأفاد أنه مجهول ، مع زعم هذا الباطني بأنه يشغل قاضي القضاة على مذهب السنة في حلب » (١.)

إلا أن الشيخ محمد مرعي الأنطاكي جاء إلى العراق بصحبة أخيه الشيخ أحمد أمين الأنطاكي ، ونزلا في مدينة كربلاء المقدسة

ضيفين على والدنا العلاّمة وكنّا نقوم بخدمتهما ، وفي دارنا ألّف كتابه المذكور ، وسمعنا منهما كيف اختارا مذهب الشيعة ، وفي حوزتنا الآن صورة لهذا الشيخ ، كما أن بعض زملائنا أخذ منه إجازة في الحديث وهي موجودة الآن بخطّه عنده.
/ >لغة النص = عربي <

----

(١)مسألة التقريب بين أهل السنّة والشيعة . تأليف : ناصر بن عبد الله بن علي القفاري ٢ / ١٣١ - ١٣٢ .

٣٧١

شرح منهاج الكرامة في معرفة الإمامة

لأبي منصور الحسن يوسف الشهير بالعلامة الحلي

والرد على منهاج السنة لابن تيمية

الجزء الثاني

تأليف

السيد علي الحسيني الميلاني

١

*اسم الكتاب : شرح منهاج الكرامة والردّ على منهاج ابن تيميّة ، ج ٢
*المؤلف : السيد علي الحسيني الميلاني
*نشر : الحقائق
*الطبعة : الأولى ، ١٤٢٨
*المطبعة : وفا - قم
*الكميّة : ١٠٠٠
*ردمك الدورة : ٥ - ٨٨ - ٢٥٠١ - ٩٦٤ - ٩٧٨ ٩٧٨ - ٩٦٤ - ٢٥٠١ - ٨٨ - ٥

*ردمك : ٨ - ٩٠ - ٢٥٠١ - ٩٦٤ - ٩٧٨
حقوق الطبع محفوظة للمركز
عنوان المركز : قم ، شارع صفائيه ، فرع ٣٤ ، فرع ايرانيزاده ، رقم ٣٣ ، الهاتف : ٧٧٣٩٩٦٨ - ٠٢٥١ ، الفاكس : ٧٧٤٢٢١٢ - ٠٢٥١
عنوان مركز النشر : قم ، شارع صفائيه ، مقابل صندوق قرض الحسنة دفتر تبليغات ، الهاتف : ٧٧٤٤٧٠٧ - ٠٢٥١
عنوان مركز التوزيع في مشهد : شارع الشهداء ، خلف حديقة نادري (باغ نادرى) ، فرع الشهيد خوراكيان ، بناية گنجينه كتاب التجارية ، نشر نور الكتاب ، الهاتف : ٢٢٢٣١٣٠ - ٠٥١١

عنوان مركز التوزيـع في أصفهان : شارع چهارباغ پائين ، اَمام ملعب تختي الرياضي ، المركز التخصصي للحوزة العلمية في أصفهان ،
الهاتف : ٢٢٢٣٤٢٣ - ٠٣١١
الموقع - www . Al - haqaeq . org : البريد الألكتروني Info :
@ Al - haqaeq . org

بسم الله الرحمن الرحيم

٤

الوجه الخامس

من الوجوه الدالّة على أن مذهب الإماميّة واجب الاتّباع

٥

٦

الوجه الخامس

إن الإمامية لم يذهبوا إلى التعصب في غير الحق

إن الإمامية لم يذهبوا إلى التعصب في غير الحق

قال قدس سره : إن الإمامية لم يذهبوا إلى التعصب في غير الحق. فقد ذكر الغزالي والماوردي - وكانا إمامين للشافعية - أن تسطيح القبور هي المشروع ، لكن لما جعلته الرافضة شعاراً لهم عدلنا عنه . . . !

الشرح:

الغزالي هو : أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الشافعي المتوفى سنة ٥٠٥ . له مؤلفات كثيرة في العلوم ، أشهرها إحياء علوم الدين ، له ترجمة في كافة المصادر ، وقد أفردت بالتأليف أيضاً.

والماوردي هو : أبو الحسن علي بن محمد البصري الفقيه الشافعي المتوفى سنة ٤٥٠ ، له الحاوي الكبير في فروع فقه الشافعي . له ترجمة في كافة المصادر كذلك ، مثل : تاريخ بغداد ١٢ / ١٠٢ ، سير أعلام النبلاء ١٨ / ٦٤ ، طبقات السبكي ٥ / ٢٦٧ وغيرها.

منعهم سنن الشريعة لأنها شعار للشيعة

تسطيح القبور

وما ذكره العلاّمة نصّ عليه الغزالي في كتابه (الوجيز) في الفقه ، وأوضحه شارحه ، وهذه عبارته : « التسنيم أفضل من التسطيح ، مخالفة لشعار الروافض. «

قال الشارح:

»الأفضل في شكل القبر التسطيح أو التسنيم ؟ ظاهر المذهب : أن التسطيح أفضل ، وقال مالك وأبو حنيفة رحمهم اللّه : التسنيم أفضل.

لنا : أن النبي صلّى اللّه عليه وآله سطّح قبر ابنه إبراهيم . وعن القاسم بن محمد قال : رأيت قبر النبي وأبي بكر وعمر مسطحة.

وقال ابن أبي هريرة : إن الأفضل الآن العدول من التسطيح إلى التسنيم ؛ لأن التسطيح صار شعاراً للروافض ، فالأولى مخالفتهم وصيانة الميت وأهله عن الاتهام بالبدعة . ومثله ما حكي عنه أن الجهر بالتسمية إذا صار في موضع شعاراً لهم فالمستحب الإسرار

بها مخالفة لهم ، واحتج له بما روي أن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان يقوم إذا بدت جنازة ، فأخبر أن اليهود تفعل ذلك ، فترك القيام بعد ذلك مخالفة لهم . وهذا الوجه هو الذي أجاب به في الكتاب ومال إليه الشيخ أبو محمد رحمه اللّه ، وتابعه القاضي الروياني.

لكن الجمهور على أن المذهب الأول ، قالوا : ولو تركنا ما ثبت في السنّة لإطباق بعض المبتدعة عليه لجرّنا ذلك إلى ترك سنن كثيرة ، وإذا اطرد جرينا على الشيء ، خرج عن أن يعدّ شعاراً للمبتدعة »

(١.)

وقال ابن قدامة : « وتسنيم القبر أفضل من تسطيحه ، وبه قال مالك وأبو حنيفة والثوري ، وقال الشافعي : تسطيحه أفضل ، قال : وبلغنا أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله سطّح قبر ابنه إبراهيم . وعن القاسم قال : رأيت قبر النبي وأبي بكر وعمر مسطّحة . ولنا : ما روى سفيان التمَّار أنه قال : رأيت قبر النبي مسنَّماً . رواه البخاري بإسناده . وعن الحسن مثله ، لأن التسطيح يشبه أبنية أهل الدنيا ، وهو أشبه بشعار أهل البدع ، فكان

---

(١)فتح العزيز في شرح الوجيز ٥ / ٢٢٩ ، مع المجموع للنووي ٥ / ٢٩٥ - ٢٩٧.

مكروهاً . وحديثنا أثبت من حديثهم وأصح ، فكان العمل به أولى » (١).

وذكر النووي القولين وأدلّتهما فقال : « تسطيح القبر وتسنيمه وأيّهما أفضل ؟ فيه وجهان.

والصحيح : التسطيح أفضل ، وهو نصّ الشافعي في الأم ومختصر

المزني ، وبه قطع جمهور أصحابنا المتقدّمين ، وجماعات من المتأخرين منهم الماوردي والفوراني والبغوي وخلائق ، وصحّحه جمهور الباقين ، كما صحّحه المصنّف ، وصرّحوا بتضعيف التسنيم كما صرّح به المصنف.

والثاني : التسنيم أفضل ، حكاه المصنف عن أبي علي الطبري . والمشهور في كتب أصحابنا العراقيين والخراسانيين أنه قول علي بن أبي هريرة ، وممن حكاه عنه القاضي أبو الطيب وابن الصباغ والشاشي وخلائق من الأصحاب . وممن رجّح التسنيم من الخراسانيين الشيخ أبو محمد الجويني والغزالي والرّوياني

والسرخسي ، وادّعى القاضي حسين اتفاق الأصحاب ، وليس كما قال ، بل أكثر الأصحاب على تفضيل التسطيح ، وهو نصّ الشافعي كما سبق ، وهو مذهب مالك وداود.

وقال أبو حنيفة والثوري وأحمد - رحمهم اللّه - التسنيم أفضل لكون التسطيح شعار الرافضة.

فلا يضرّ موافقة الرافضي لنا في ذلك ، ولو كانت موافقتهم لنا سبباً لترك ما وافقوا فيه لتركنا واجبات وسنناً كثيرة.

فإن قيل : صححتم التسطيح ، وقد ثبت في صحيح البخاري رحمه اللّه عن سفيان التمار قال : رأيت قبر النبي مسنَّماً.

فالجواب : ما أجاب به البيهقي - رحمه الله ، قال : صحّت رواية القاسم بن محمد

---

(١)المغني في الفقه الحنبلي ٢ / ٣٨٥.

السّابقة المذكورة في الكتاب ، وصحت هذه الرواية ، فنقول : القبر غُيِّر عمّا كان ، فكان أول الأمر مسطّحاً كما قال القاسم ، ثم لما

سقط الجدار في زمن الوليد بن عبد الملك وقيل في زمن عمر بن عبد العزيز ، أصلح فجعل مسنَّماً.

قال البيهقي : وحديث القاسم أصح وأولى أن يكون محفوظاً ، والله أعلم » (١. (

أقول:

فقد ظهر أن الأصل في هذه البدعة هم بنو أمية ، وهم الذين بدّلوا دين الله ، وعادوا أولياء الله ، وخالفوهم حتى في مثل هذه المسائل ، وتبعهم من تبع من الفقهاء ، والله العاصم.

الصلاة على آحاد المسلمين

جواز الصّلاة على آحاد المسلمين

قال قدس سره : وذكر الزمخشري وكان من أئمة الحنفية في تفسير قوله تعالى : (هُوَ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلائِكَتُهُ. . . . (. .

الشرح:

الزمخشري وهو : محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي ، صاحب (الكشاف) في التفسير ، وغيره من التواليف الكثيرة الشهيرة ، وكان حنفي المذهب في الفروع ، ومعتزلياً في الأصول ، توفي سنة ٥٣٨ . توجد ترجمته في : المنتظم : ١٠ / ١١٢ ، معجم الأدباء :

١٩ / ١٢٦ ، تذكرة الحفاظ : ٤ / ١٢٨٣ ، طبقات الداوودي : ٢ / ٣١٤ ، سير أعلام النبلاء : ٢٠ / ١٥١ ، وغيرها.

وقال ابن حجر : « تنبيه : اختلف في السّلام على غير الأنبياء بعد الاتفاق على مشروعيّته في تحيّة الحي ، فقيل : يشرع مطلقاً ، وقيل : بل تبعاً ولا يفرد لواحد ، لكونه

----

(١)المجموع في شرح المهذب ٥ / ٢٩٧ - ٢٩٧.

صار شعاراً للرافضة ، ونقله النووي عن الشيخ أبي محمد الجويني » (١.)

التختّم في اليمين

التختّم في اليمين
قال قدس سره : وقال مصنف الهداية من الحنفية : المشروع التختم في اليمين ، لكن لما اتّخذته الرافضة عادةً جعلنا التختم في اليسار!

الشرح:
مصنف الهداية هو : علي بن أبي بكر عبد الجليل الفرغاني المرغيناني الحنفي ، فقيه ، محدّث ، مفسّر ، وله الهداية في الفقه الحنفي ، وغيره من المصنفات ، توفي سنة ٥٩٣.

قال قدس سره : وأمثال ذلك كثير!

كيفيّة العمامة

كيفيّة العمامة

الشرح:

كالسنّة في العمامة ، فإنهم بعد أن رووا السّنة النبويّة فيها قال بعضهم : « وصار اليوم شعاراً لفقهاء الإمامية ، فينبغي تجنّبه لترك التشبّه بهم » (٢) . وهم في جميع هذه البدع تبع لإمام أهل البغي معاوية ، فقد ذكر الزمخشري أن أوّل من اتّخذ التختم باليسار خلاف السنّة هو معاوية (٣) .

ثم إن الغرض من مخالفة السنّة النبويّة في جميع هذه المواضع هو بغض أمير المؤمنين المحافظ عليها والمروِّج لها ، وقد جاء التصريـح بهذا في بعض تلك

----

(١)فتح الباري في شرح البخاري ١١ / ١٤٦ .
(٢)شرح المواهب اللدنية ٥ / ١٣ .
(٣)ربيع الأبرار ٤ / ٢٤.

المواضع ، كقضيّة ترك التلبية.
فقد أخرج النسائي والبيهقي عن سعيد بن جبير قال : « كان ابن

عباس بعرفة ، فقال : يا سعيد ، ما لي لا أسمع الناس يلبُّون ؟ فقلت : يخافون . فخرج ابن عباس من فسطاطه فقال : لبّيك اللهم لبّيك ، وإن رغم أنف معاوية . اللهم العنهم فقد تركوا السنّة من بغض علي » (١) .

قال السندي في تعليق النسائي : « أي لأجل بغضه . أي وهو كان يتقيّد بالسنن ، فهؤلاء تركوها بغضاً له » (٢) .

فالقوم إنما يخالفون ما عليه الإمامية بغضاً للنبي وأمير المؤمنين عليه السلام ، فأيّ القوم أحق بأن يسمى بـ (أهل السنة) إن كان المراد هو السنة النبوية لا الأموية ؟!

قال قدس سره : فانظر إلى من يغيِّر الشريعة ويبدِّل الأحكام التي ورد بها حديث النبي صلّى الله عليه وآله ويذهب إلى ضد الصّواب معاندةً لقوم معيّنين ، هل يجوز اتّباعه والمصير إلى أقواله ؟

الشرح:

يعترف ابن تيمية بكلّ هذه المخالفات والتغييرات للشريعة المطهّرة وأحكامها المحكمة ، بل يوجهها بقوله : « ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبّات إذا صارت شعاراً لهم ، فإنه وإن لم يكن الترك واجباً لذلك ، لكن في إظهار ذلك مشابهة لهم ، فلا يتميّز السنّي من الرافضي ، ومصلحة التميّز عنهم لأجل

هجرانهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة هذا المستحب » (٣.)
قلت : قد عرفت من (السني) أي التابع لسنّة النبي صلّى الله عليه وآله ، ومن

----

(١)سنن النسائي ٥ / ٢٥٣ ، سنن البيهقي ٥ / ١١٣ .
(٢)حاشية السندي على النسائي ٥ / ٢٥٣ .
(٣)منهاج السنّة ٤ / ١٥٤.

)الرافضي) أي الرافض لها . . فعرفت من يجب هجره ومخالفته!
إلا أن الرجل يرمي الإمامية بالتعصب ، وأنه لا يعلم طائفة أعظم
تعصبّاً في الباطل منهم ، ثم يذكر أمثلة من تعصبّاتهم كقوله : «
إن فيهم من حرّم لحم الجمل لأن عائشة قاتلت على جمل » و «
أنهم لا يذكرون اسم العشرة ، بل يقولون تسعة وواحد ؛ لكونه قد
سمي به عشرة من الناس يبغضونهم » و « أنهم إذا وجدوا مسمّى
بعلي أو جعفر أو الحسن أو الحسين بادروا إلى إكرامه ، مع أنه قد
يكون فاسقاً » و « أنهم يبغضون أهل الشام ؛ لكونهم كان فيهم

أوّلاً من يبغض عليّاً » وأشياء من هذا القبيل! !
فانظر إلى هذا الرجل الذي يلقّبه بعض متعصّبيهم بـ (شيخ الإسلام) كيف يعارض الأشياء التي ذكرها العلاّمة عن كبار أئمة القوم ممّن (يغير الشريعة ويبدّل الأحكام) مع ذكر أسماء القائلين . . بأشياء مضحكة يجلّ علماء الإمامية من التفوّه بها فضلاً عن ذكرها في الكتب والفتيا بها! !

مع أنهم ابتدعوا أشياء اعترفوا بأنها بدعة ، من ذلك:
قال قدس سره : مع أنهم ابتدعوا أشياء اعترفوا بأنها بدعة وأن

النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : كلّ بدعة ضلالة وكلّ ضلالة فإن مصيرها إلى النار . وقال صلّى اللّه عليه وآله : من أدخل في ديننا ما ليس منه فهو ردّ ولو رُدُّوا عنها كرهته نفوسهم ونفرت قلوبهم.

الشرح:

لا ريب في حرمة الابتداع في الدين ، والأحاديث بهذا المعنى كثيرة ، راجع : المعجم المفهرس للأحاديث النبوية (بدع. (

والحديث المذكور رواه أصحاب السنن وغيرهم ونصّوا على صحته . أنظر فيض القدير (١ . (

-----

(١)فيض القدير - شرح الجامع الصغير ٦ / ٣٦.

من البدع والمحدثات الباقية إلى الآن

ذكر الخلفاء في الخطبة!

قال قدس سره : كذكر الخلفاء في خطبتهم ، مع أنه بالإجماع لم

يكن في زمن النبي صلّى اللّه عليه وآله. . . .

الشرح:

اعترض عليه ابن تيمية قائلاً : « الجواب من وجوه:

أحدها : أن ذكر الخلفاء على المنبر كان عهد عمر بن عبد العزيز ، بل قد روي أنه كان على عهد عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه . وحديث ضبَّةَ بن محصن من أشهر الأحاديث ، فروى الطلمنكي من حديث ميمون بن مهران قال : كان أبو موسى الأشعري إذا خطب بالبصرة يوم الجمعة - وكان والياً - صلّى على النبي صلّى اللّه عليه وآله ، ثم ثنى بعمر بن الخطاب رضي اللّه عنه يدعو له . فقام

ضبَّة بن محصن العنزي فقال : أين أنت من ذكر صاحبه قبله تفضّله عليه - يعني أبا بكر - . . . ؟ ثم قعد . فلما فعل ذلك مراراً أمحكه أبو موسى ، فكتب أبو موسى إلى عمر رضي اللّه عنه أن ضبَّة يطعن علينا ويفعل . فكتب عمر إلى ضبَّة يأمره أن يخرج إليه ، فبعث به أبو موسى ، فلمّا قدم ضبَّة المدينة على عمر رضي اللّه عنه قال له الحاجب : ضبَّة العنزي بالباب ، فأذن له ، فلما دخل عليه قال : لا مرحباً بضبَّة ولا أهلاً . قال ضبَّة : أما المرحب فمن اللّه ، وأما الأهل فلا أهل ولا مال ، فبم استحللت إشخاصي من مصري بلا ذنب أذنبت ، ولا شئ أتيت ؟ قال : ما الذي شجر بينك

وبين عاملك ؟ قلت : الآن أخبرك . . . قال : فاندفع عمر باكياً وهو يقول : أنت واللّه أوفق منه وأرشد ، فهل أنت غافر لي ذنبي يغفر اللّه لك ؟ قلت : غفر اللّه لك يا أمير المؤمنين . ثم اندفع باكياً يقول : واللّه لليلة من أبي بكر ويوم خير من عمر وآل عمر. « . . .
١٤

قال : « الوجه الثاني : إنه قد قيل إن عمر بن عبد العزيز ذكر الخلفاء الأربعة لمَّا كان بعض بني أمية يسبّون علياً ، فعوّض عن ذلك بذكر الخلفاء والترضّي عنهم ليمحو تلك السنة الفاسدة. «

الوجه الثالث : « أن ما ذكره من إحداث المنصور وقصده بذلك باطل ، فإن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما تولّيا الخلافة قبل المنصور وقبل بني أمية ، فلم يكن في ذكر المنصور لهما إرغام لأنفه ولأنوف بني علي ، إلا لو كان بعض بني تيم أو بعض بني عدي منازعيهم في الخلافة ، ولم يكن أحد من هؤلاء ينازعهم فيها.

الوجه الرابع : « أن أهل السنّة لا يقولون إن ذكر الخلفاء في الخطبة فرض. » . .

قال : « الوجه الخامس : إنه ليس كلّ خطباء السنّة يذكرون الخلفاء في الخطبة ، بل كثير من خطباء السنّة بالمغرب وغيرها

يذكرون أبا بكر وعمر وعثمان ويربّعون بذكر معاوية ولا يذكرون علياً . قالوا : هؤلاء اتفق المسلمون على إمامتهم دون علي . فإن كان ذكر الخلفاء بأسمائهم حسناً فبعض أهل السنّة يفعله ، وإن لم يكن حسناً فبعض أهل السنّة يتركه . فالحق على التقديرين لا يخرج عن أهل السنّة. «

الوجه السادس : « أن يقال : إن الذين اختاروا ذكر الخلفاء الراشدين على المنبر يوم الجمعة إنما فعلوه تعويضاً عن سبّ من يسبّهم ويقدح فيهم . . . فإنه قد صحّ عن النبي صلّى الله عليه وآله أنه قال : عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين من

بعدي ، تمسّكوا بها ، وعضّوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كلّ بدعة ضلالة . والأحاديث في ذكر خلافتهم كثيرة . فلمَّا كان في بني أمية من يسبّ عليّاً - رضي اللّه عنه - ويقول : ليس هو من الخلفاء الراشدين . وتولّى عمر بن عبد العزيز بعد أولئك فقيل : إنه أوّل من ذكر الخلفاء الراشدين الأربعة على المنبر . . . » . انتهى كلامه (١)

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ١٥٥ - ١٦٤.

أقول:
أمّا قوله : « إن ذكر الخلفاء على المنبر كان على عهد عمر بن عبد العزيز » فيبطله وجوه:
الأول : إن أحداً لم يذكر هذا الذي ادّعاه الرجل بصيغة الجزم هنا ونسبه إلى (قيل) في الوجهين الثاني والسادس ، ولو كان لبان مع كثرة الدّواعي على نقله.
والثاني : إن الكلام في ذكر الخلفاء في الخطبة ، بأن يكون من

فروضها أو سننها لا (على المنبر) مطلقاً.
والثالث : إن المعروف عن عمر بن عبد العزيز ، كما في الكامل لابن الأثير وتاريـخ الخلفاء للسيوطي ، أنه أمر بجعل قوله تعالى : (رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ) أو قوله تعالى : (إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ) ضمن الخطبة بدلاً عمّا أمر به معاوية من التعرّض لأمير المؤمنين عليه السلام فيها بالسبّ واللّعن (١) ، الذي فعله عامّة بني أمية وعمّالهم ومن والاهم ، لا كما يقول الرجل : « كان في بني أمية من يسبّ عليّاً. « . . .
وإن شئت فراجع : الإصابة وأسد الغابة ، لترى الخبر عن شهر بن

حوشب أنه قال : « أقام فلان خطباء يشتمون عليّاً رضي الله عنه وأرضاه ويقعون فيه . . » (٢) .
وفي العقد الفريد : « كتب إلى عمّاله أن يلعنوه على المنابر » (٣) .
وأخرج مسلم وغيره أنه أمر سعد بن أبي وقاص بسبّه فامتنع (٤) .
وقد ذكر المؤرخون كأبي الفداء والطبري وابن كثير وابن الأثير وغيرهم ، أن

----

(١)تاريـخ الخلفاء : ٢٤٣ .

(٢)الإصابة ١ / ٢٧٨ ، أسد الغابة ١ / ١٣٤ .

(٣)العقد الفريد ٢ / ٣٠١ .

(٤)صحيح مسلم ٧ / ١٢٠ - ١٢١.

الحسن بن علي عليه السلام اشترط في الصلح مع معاوية فيما

اشترط : « أن لا يشتم عليّاً » (١) لكن معاوية لم يف بشيء من ذلك.

وفي معجم البلدان : « لعن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه على منابر الشرق والغرب ، ولم يلعن على منبر سجستان إلا مرة ، وامتنعوا إلى بني أمية حتى زادوا في عهدهم : وأن لا يلعن على منبرهم أحد . . . وأيّ شرف أعظم من امتناعهم من لعن أخي رسول اللّه على منبرهم ، وهو يلعن على منابر الحرمين مكة والمدينة . . » (٢).

فهذا ما فعله عمر بن عبد العزيز بدلاً عمّا فعله معاوية وبنو أمية .

. تجاه أمير المؤمنين عليه السلام وسبّه ولعنه . أما من سبّ عثمان ومعاوية فكان يجلده كما ذكر ابن تيمية نفسه (٣.)

وأمّا قوله : « بل قد روي أنه كان على عهد عمر بن الخطاب » فيبطله وجوه:

الأول : إن هذا الحديث الذي وصفه بكونه « من أشهر الأحاديث » غير مخرج في شيء من الصحاح ولا السنن ولا المسانيد ، ولا في شيء من الكتب المعتبرة عندهم المشهورة بين الناس ، فالعجب منه كيف يردّ الحديث المعتبر إذا كان يضرّه بحجة أنه ليس في الصحيحين ، وسيأتي قريباً نصّ كلامه في أحد الموارد ، ويعتمد هنا

على هذا الحديث ويورده بطوله ، وحاله كما عرفت ؟

والثاني : إن ما اشتمل عليه من الفضائل الموضوعة لأبي بكر يؤكّد أنه حديث مكذوب.

والثالث : إنه على فرض صحّته يشتمل على مطاعن لعمر وأبي موسى الأشعري.

والرابع : إنه بغض النظر عن كلّ ما ذكر ، لا يدلّ على أن ذكر الخلفاء كان على عهد

---

(١)لاحظ فيها حوادث سنة : ٤١ .
(٢)معجم البلدان ٣ / ١٩١ « سجستان . «
(٣)الصارم المسلول : ٢٧٢.

عمر من فروض أو سنن الخطبة في مساجد المسلمين ومنابرهم ، بل هو شيء كان يفعله أبو موسى وحده ، ولم يكن معهوداً بين المسلمين.
وأمّا ما ذكره في الوجه الرابع ، فيردّه : أن البدعة بذكره في الخطبة

حاصلة وإن لم تكن على سبيل الفرض.

وأمّا ما ذكره في الوجه الخامس عن كثير من خطبائهم بالمغرب . . فإنه - إن صحّ - ليس إلا تعصباً في بدعة ، وبدعة عن تعصب ، وهل يجوّز الرجل حسناً فيما كان يفعله أولئك الخطباء حتى يكون الحق على التقديرين غير خارج عن أهل السنّة ؟!

وأمّا ما ذكره في الوجه السادس ، فتكرار ، واستدلاله بالحديث المذكور باطل:

أمّا أوّلاً : فلأن هذا الحديث يكذّبه واقع الحال بين الصّحابة أنفسهم ، فلقد وجدناهم كثيراً مّا يخالفون سنّة أبي بكر وعمر ،

والمفروض أنهما من الخلفاء الراشدين ، بل لقد خالف الثاني منهما الأوّل في أكثر من مورد ، وخالفهما ثالث القوم في موارد كثيرة حتى نقم عليه ذلك ، وأمير المؤمنين عليه الصّلاة والسّلام أبى في الشورى الالتزام إلاّ بسيرة النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وسعى لرفع ما سنّه المتقدّمون عليه بين المسلمين كما هو معروف. .

وعلى هذا ، فلو كان هذا الحديث صادراً عن رسول اللّه حقاً ، لما وقعت تلك الخلافات والمخالفات ، وبهذا أشكل غير واحد من العلماء على هذا الحديث ، واضطرّوا إلى تأويله ، وقد نصّ بعضهم على ضرورة ذلك (١. (

وأمّا ثانياً : فلأنه ينتهي بجميع طرقه وأسانيده إلى (العرباض بن سارية) فهو الراوي الوحيد له ، مع أنه - كما جاء في لفظ الحديث - وصيّة من النبي صلّى اللّه عليه وآله ، خاطب بها الأصحاب في المسجد وبعد الصّلاة ، وكانت موعظة بليغة منه ، ذرفت

----

(١)فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت ٢ / ٢٣١.

منها العيون ، ووجلت منها القلوب . . كما جاء في الحديث ، فلماذا لم يروه إلا (العرباض) ؟!
وأمّا ثالثاً : فلأن هذه الوصيّة لم يتناقلها إلا أهل الشام وهم هم في الانحراف عن أهل البيت ، وأكثر رواته أهل حمص منهم بالخصوص ، وقد اشتهروا بالبغض والنصب لأمير المؤمنين عليه السلام في تلك العصور (١. (
وأمّا رابعاً : فلأنه مما أعرض عنه البخاري ومسلم ، وكذا النسائي من أصحاب السنن ، وكثيراً ما يردّ ابن تيمية الحديث بحجة أنه

ليس في الصحيحين ، ومن ذلك قوله في حديث افتراق الأمّة على ثلاث وسبعين فرقة:

»هذا الحديث ليس في الصحيحين ، بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث كابن حزم وغيره ، ولكن قد أورده أهل السنن كأبي داود والترمذي وابن ماجة ، ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد » (٢. (

قلت : ومن عجيب الاتفاق أن حديث : « عليكم بسنتي . . » كذلك تماماً ، فإنه (ليس في الصحيحين) ، (بل قد طعن فيه بعض أهل الحديث) كالحافظ القطّان المتوفى سنة ٦٢٨ ونصّ على عدم صحّته (٣) . (لكن قد أورده أهل السنن كأبي داود

والترمذي وابن ماجة) أي : إلا النسائي (ورواه أهل المسانيد كالإمام أحمد. (

وأمّا خامساً : فلأنه متكلّم في رجال أسانيده كلِّهم حتى (العرباض) الصحابي ، ونحن نكتفي بالإشارة إلى أحوال رواته في الطبقة الأولى ، إذ الرواة لهذا الحديث عن (العرباض) هم:

- ١عبد الرحمن بن عمرو السلمي.

- ٢حجر بن حجر.

----

(١)معجم البلدان ـ حمص .
(٢)منهاج السنة ٣ / ٤٥٦ .
(٣)تهذيب التهذيب ٦ / ٢٣٨.

- ٣يحيى بن أبي المطاع.
- ٤معبد بن عبد اللّه بن هشام.
أمّا الرابع ، فلم أجده إلا عند الحاكم حيث قال : « ومنهم : معبد بن عبد اللّه بن هشام القرشي » ثم قال : « وليس الطريق إليه من

شرط هذا الكتاب فتركته » (١) .
وأمّا الثالث ، فلم يرو عنه إلا ابن ماجة (٢) ، وقد قال ابن القطان : « لا أعرف حاله » (٣) وقد استبعد الأئمة لقيه العرباض.
قال الذهبي : « قد استبعد دحيم لقيه العرباض ، فلعلّه أرسل عنه ، فهذا في الشاميين كثير الوقوع ، يروون عمّن لم يلقوهم » (٤) .
وكذا قال ابن حجر (٥) .
وسبقهما ابن عساكر (٦) .
وأمّا الثاني ، فهو من أهل حمص ، لم يرو عنه إلا أبو داود ، وليس إلاّ هذا الحديث ، لكن مقروناً بآخر - وهو عبد الرحمن بن عمرو ،

الذي سنذكره - وقال القطان : « لا يُعرف » (٧. (
وأمّا الأوّل ، فهو المعروف بروايته عن (العرباض) ، وليس له رواية في السنن إلاّ هذا الحديث ، قال ابن حجر : « وزعم القطان الفاسي إنه لا يصح لجهالة حاله » (٨. (

----

(١)المستدرك على الصحيحين ١ / ٩٧ .
(٢)تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٥ .
(٣)تهذيب التهذيب ١١ / ٢٤٥ .

(٤)ميزان الاعتدال ٤ / ٤١٠ .
(٥)تقريب التهذيب ٢ / ٣١٥ .
(٦)تاريـخ دمشق ١٨ / ١٨٦ .
(٧)تهذيب التهذيب ٢ / ١٨٨ .
(٨)تهذيب التهذيب ٦ / ٢١٦.

وأمّا سادساً : فلأنه إنْ صحّ ، فالمراد من (الخلفاء الراشدين المهديين) فيه هم الإثنا عشر الذين عناهم بقوله في الحديث المتفق عليه : « الخلفاء بعدي اثنا عشر. «

هذا ، ولنا رسالة مفردة في تحقيق حال هذا الحديث ، فمن شاء التفصيل فليرجع إليها.

وأما ما ذكره في الوجه الثالث ، فسوء فهم لكلام العلاّمة رحمه الله ، فإن المنصور العباسي لمَّا قام ضدّه العلويون من بني الحسن السبط عليه السلام وأقلقوه واضطرب عليه الأمر ، قصد تضعيف جانب العلويين والتقليل من قدرهم والحطّ من شأنهم ، برفع بني تيم وعدي مطابقاً لاعتقاده ، بل إن ذلك يقلل من شأن بني العباس أيضاً فقال : « لأرغمنّ أنفي وأنوفهم. »

فهذا معنى الكلام والسبب في إحداث هذه البدعة التي استمرّ عليها

الذين يسمّون أنفسهم بأهل السنّة.

غسل الرجلين في الوضوء

قال قدس سره : وكمسح الرجلين الذي نص عليه الله تعالى في كتابه العزيز فقال : (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) ، قال ابن عباس : عضوان مغسولان ، وعضوان ممسوحان . فغيَّروه وأوجبوا الغسل !

الشرح:

أجاب عنه ابن تيمية بقوله : « الذين نقلوا الوضوء عن النبي صلّى اللّه عليه وآله قولاً وفعلاً ، والذين تعلّموا الوضوء منه ، وتوضأوا على عهده ، وهو يراهم ويقرُّهم عليه ونقلوه إلى من بعدهم ، أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآية . . . حتى نقلوا عنه من غير وجه في الصحاح وغيرها أنه قال : ويل للأعقاب وبطون الأقدام من النار.

مع أن الغرض إذا كان مسح ظهر القدم كان غسل الجميع كلفة لا تدعو إليها الطبائع . فإن جاز أن يقال إنهم كذبوا وأخطأوا فيما

نقلوه عنه من ذلك ، كان الكذب والخطأ فيما نقلوه من لفظ الآية أقرب إلى الجواز . وإن قيل : بل لفظ الآية ثبت بالتواتر الذي لا يمكن الخطأ فيه ، فثبوت التواتر في لفظ الوضوء عنه أولى وأكمل .

ولفظ الآية لا يخالف ما تواتر من السنّة ، فإن المسح جنس تحته نوعان : الإسالة وغير الإسالة ، كما تقول العرب : تمسّحت للصّلاة . فما كان بالإسالة فهو الغسل . وإذا خصّ أحد النوعين باسم الغسل فقد يخصّ النوع الآخر باسم المسح . فالمسح يقال على المسح العام الذي يندرج فيه الغسل ، ويقال على الخاص الذي لا

يندرج فيه الغسل. . . .

وفي القرآن ما يدلّ على أنه لم يرد بمسح الرجلين المسح الذي هو قسيم الغسل ، بل المسح الذي الغسل قسم منه . فإنه قال : (إِلَى الْكَعْبَيْنِ) ولم يقل إلى الكعاب ، كما قال : (إِلَى الْمَرَافِقِ) . فدلّ على أنه ليس في الرجل كعب واحد كما في كلّ يد مرفق واحد ، بل في كلّ رجل كعبان ، فيكون تعالى قد أمر بالمسح إلى العظمين الناتئين ، وهذا هو الغسل ، فإن من يمسح المسح الخاص يجعل المسح لظهور القدمين.

وفي ذكره الغسل في العضوين الأوّلين والمسح في الآخرين التنبيه

على أن هذين العضوين يجب فيهما المسح العام . فتارة يجزي المسح الخاصّ كما في مسح الرأس والعمامة والمسح على الخفين ، وتارة : لا بدّ من المسح الكامل الذي هو الغسل كما في الرجلين المكشوفتين.

وقد تواترت السنّة عن النبي صلّى الله عليه وآله بالمسح على الخفين وغسل الرجلين ، والرافضة تخالف هذه السنّة المتواترة . . . .

وفي ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلّة الصبّ في الرجل ، فإن السّرف يعتاد فيهما كثيراً. . . .

وهذه الآية فيها قراءتان الخفض والنصب ، فالذين قرأوا بالنصب قال غير واحد منهم : أعاد الأمر إلى الغسل . أي : وامسحوا برؤوسكم ، واغسلوا أرجلكم إلى الكعبين كالآيتين . ومن قال أنه عطف على محلّ الجارّ والمجرور يكون المعنى : وامسحوا برؤوسكم وامسحوا أرجلكم إلى الكعبين. . . .

وفي الجملة : فالقرآن ليس فيه نفي إيجاب الغسل ، بل فيه إيجاب المسح . فلو قدّر أن السنة أوجبت قدراً زائداً على ما أوجبه القرآن

، لم يكن في هذا رفعاً لموجب القرآن ، فكيف إذا فسّرته وبيّنت معناه ، وهذا مبسوط في موضعه » (١) .

أقول:

لا يخفى الاضطراب في كلام الرجل على المتأمّل فيه ، بل هو في الحقيقة اعتراف بالبدعة ومخالفة نصّ القرآن ، وإلا:

فأيّ معنى لقوله : « الذين نقلوا الوضوء عن النبي . . . أكثر من الذين نقلوا لفظ هذه الآية » ؟

وأيّ وجه لدعوى : « أن المسح جنس تحته نوعان : الإسالة وغير الإسالة . . . » مع أن كلّ عربي يفهم التباين بين (الغسل) و (

المسح) ؟

ولماذا هذا الاستحسان بأنه : « في ذكر المسح على الرجلين تنبيه على قلّة الصبّ في الرجل . . . » ؟

كلّ هذا لا داعي له إلا توجيه البدعة وتأكيدها . . بعد الاعتراف بأن القرآن « فيه إيجاب المسح » . . . فهو معترف بما قال العلاّمة . . . .

ولو كان الرجل فقيهاً أو متفقهاً لبحث عن المسألة بحثاً علميّاً مستنداً إلى الكتاب والسنة اللّذين هما المعتمد في جميع البحوث ، لا سيما الأحكام الشرعية ، فإنها

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ١٧٦.

مستنبطة منهما وهما المرجع فيها ، وهذه المسألة من هذا القبيل

.

فلنشرح المسألة ببعض التفصيل ، ولننقل أقوال علمائهم وما اشتملت عليه من الاضطراب والتضليل ، فيظهر أن الغسل بدعة

والمسح هو الأصل الأصيل ، فنقول:
ذهبت الشيعة الإثنا عشرية إلى أن الحكم في الأرجل هو المسح فرضاً معيّناً ، من غير خلاف بينهم ، حتى أصبح من جملة شعائر مذهبهم التي بها يعرفون وعن غيرهم يتميّزون.
واختلف الآخرون ، بين قائل بالمسح كذلك ، وقائل بالجمع بين المسح والغسل ، وقائل بالتخيير بينهما ، وقائل بالغسل على التعيين ، وقد ظلّ هذا الخلاف قائماً بينهم ، حتى استقرّ مذهب الجمهور من أهل السنّة على القول بالغسل ، وذلك في القرن الرابع ، أي بعد الإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري المتوفى سنة

٣١٠ ، وسنذكر رأيه في المسألة فيما بعد.
والمهم الآن التأكيد على وجود القول بالمسح بين أهل السنّة سابقاً ، وهذا ما جاء في كلام غير واحد:
قال السرخسي : « من الناس من قال : وظيفة الطهارة في الرجل المسح » (١.)
وقال ابن رشد : « اتفق العلماء على أن الرجلين من أعضاء الوضوء ، واختلفوا في نوع طهارتهما ، فقال قوم : طهارتهما الغسل وهم الجمهور ، وقال قوم : فرضهما المسح ، وقال قوم : بل طهارتهما تجوز بالنوعين الغسل والمسح . . . » (٢.)

وقال ابن كثير : « وقد روي عن طائفة من السلف ما يوهم القول بالمسح » (٣. (

ويزيد ما ذكرناه تأكيداً ووضوحاً قول أحدهم : « إن القول بكلّ من الغسل والمسح

----

(١)المبسوط في فقه الحنفية ١ / ٨ .

(٢)بداية المجتهد ١ / ١٦ .

(٣)تفسير القرآن العظيم ٢ / ٢٧.

مرويّ عن السّلف من الصحابة والتابعين ، ولكن العمل بالغسل أعمّ وأكثر ، وهو الذي غلب واستمر » (١. (

تجد في هذه الكلمات أن القول بالمسح الذي عليه الشيعة ، كان قولاً شائعاً بين الصحابة والتابعين وغيرهم ، غير أن أهل السنّة (أوجبوا الغسل) على التعيين في القرون المتأخرة (وهو الذي غلب واستمر! (

فما في ظاهر كلام بعضهم - كابن كثير - من اختصاص المسح

بالشيعة وأنه ضلالة (٢) باطل.

بل لقد أفرط بعضهم ، فنسب القول بالمسح إلى (أهل البدع) ، كالشهاب الخفاجي حيث قال : « ومن أهل البدع من جوّز المسح على الأرجل بدون الخفّ ، مستدلاًّ بظاهر الآية ، وللشريف المرتضى كلام في تأييده تركناه لإجماع أهل السنّة على خلافه » (٣).

وأقبح من ذلك كلام الآلوسي ، فإنه كذب وشتم وأساء الأدب حيث قال : « وما يزعمه الإمامية من نسبة المسح إلى ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وأنس بن مالك وغيرهما ، كذب مفترى

عليهم . . ونسبة جواز المسح إلى أبي العالية وعكرمة والشعبي ، زور وبهتان أيضاً ، وكذلك نسبة الجمع بين الغسل والمسح أو التخيير بينهما إلى الحسن البصري عليه الرحمة ، ومثله نسبة التخيير إلى محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ الكبير والتفسير الشهير.

وقد نشر رواة الشيعة هذه الأكاذيب المختلقة ، ورواها بعض أهل السنّة ممن لم يميّز الصحيح والسقيم من الأخبار بلا تحقق ولا سند ، واتسع الخرق على الراقع » (٤.)

-----

(١)تفسير المنار ٦ / ٢٣٤ .

(٢)تفسير القرآن العظيم ٢ / ٢٨ .

(٣)حاشية الشهاب على البيضاوي ٣ / ٢٢١ .

(٤)روح المعاني ٦ / ٧٧ - ٧٨.

دلالة الكتاب على المسح

وأما ما أشار إليه العلاّمة طاب ثراه من دلالة الآية المباركة على المسح ، فذاك ما اعترف به كبار أئمة القوم ، غير أنهم زعموا دلالة السنّة على الغسل:

قال السّرخسي : « وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : نزل القرآن بغسلين ومسحين ، يريد به القراءة بالكسر في قوله تعالى (وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ) فإنه معطوف على الرأس . وكذلك القراءة بالنصب عطف على الرأس من حيث المحلّ ، فإن الرأس محلّه من الأعراب النصب ، وإنما صار مخفوضاً بدخول حرف الجر ، وهو

كقول القائل:

معاويَ إننا بشر فاسجحِ * فلسنا بالجبال ولا الحديدا

ولنا : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله واظب على غسل الرجلين » (١) .

وقال ابن حزم : « فأما قولنا في الرجلين ، فإن القرآن نزل بالمسح ، قال اللّه تعالى (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ) وسواء قرئ بخفض اللاّم أو بفتحها هي على كلّ حال عطف على الرؤوس ، إما على اللّفظ وإما على الموضع ، لا يجوز غير ذلك ؛ لأنه لا يجوز أن يحال بين المعطوف والمعطوف عليه بقضيّة مبتدأة ، وهكذا جاء

عن ابن عباس : نزل القرآن بالمسح ، يعني في الرجلين في الوضوء.
وقد قال بالمسح على الرجلين جماعة من السلف منهم : علي بن أبي طالب ، وابن عباس والحسن وعكرمة والشعبي ، وجماعة غيرهم ، وهو قول الطبري ، ورويت في ذلك آثار » فذكر بعضها ، ثم قال : « وإنما قلنا بالغسل لما حدّثنا . . . » فذكر حديث « ويل للأعقاب » الذي سنذكره . . . (٢. (
وقال ابن الهمام في شرح قول الماتن « ووجهه : إن قراءة نصب الرجل عطف على

----

(١)المبسوط في الفقه الحنفي ١ / ٨ .

(٢)المحلّى في الفقه ٢ / ٥٦.

المغسول ، وقراءة جرّها كذلك ، والجرّ للمجاورة » ، قال : « وعليه أن يقال : بل هو عطف على المجرور ، وقراءة النصب عطف على محلّ الرؤوس ، وهو محلّ يظهر في الفصيح ، وهذا

أولى لتخريـج القراءتين به على المطّرد ، بخلاف تخريـج الجرّ على الجوار (قال) : إطباق رواة وضوئه صلّى اللّه عليه وآله على حكاية الغسل ليس غيره ، فكانت السنّة قرينة منفصلة » (١) .
وقال ابن قدامة : « وروي عن علي أنه مسح . . . وحكي عن ابن عباس . . . وروي عن أنس بن مالك . . . وحكي عن الشعبي . . . ولم يعلم من فقهاء المسلمين من يقول بالمسح على الرجلين غير من ذكرنا ، إلا ما حكي عن ابن جرير أنه قال : هو مخيّر بين المسح والغسل ، واحتجّ بظاهر الآية وبما روي عن ابن عباس . . . ولنا : إن عبد اللّه بن زيد وعثمان حكيا وضوء رسول اللّه صلّى اللّه عليه

وآله . . » (٢. (

وقد اعترف إمامهم الرازي بأن الآية دليل على وجوب المسح على كلتا القراءتين ، وهذه عبارته:

»حجة من قال بوجوب المسح مبنيّ على القراءتين المشهورتين في قوله : (وَأَرْجُلَكُمْ) فقرأ ابن كثير وحمزة وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر عنه بالجرّ ، وقرأ نافع وابن عامر وعاصم في رواية حفص عنه ، بالنصب.

فنقول : أما القراءة بالجرّ ، فهي تقتضي كون الأرجل معطوفة على الرؤوس ، فكما وجب المسح في الرأس فكذلك في الأرجل.

فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال : هذا كسر على الجوار كما في قوله : جحر ضبّ خرب ، وقوله : كبير أناس في بجاد مزمل.

---

(١)شرح فتح القدير ١ / ١١ .
(٢)المغني في الفقه الحنبلي ١ / ١٢٠ - ١٢١.

قلنا : هذا باطل من وجوه : الأول : إن الكسر على الجوار معدود في

اللّحن الذي قد يتحمّل لأجل الضرورة في الشعر ، وكلام اللّه يجب تنزيهه عنه . وثانيها : إن الكسر إنما يصار إليه حيث يحصل الأمن من الالتباس ، كما في قوله : جحر ضبّ خرب ؛ فإن من المعلوم بالضرورة أن الخرب لا يكون نعتاً للضبّ بل للجحر ، وفي هذه الآية الأمن من الالتباس غير حاصل . وثالثها : إن الكسر بالجوار إنما يكون بدون حرف العطف ، وأما مع حرف العطف فلم تتكلّم به العرب.

وأمّا القراءة بالنصب ، فقالوا أيضاً : إنها توجب المسح ؛ وذلك لأن قوله : (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ) فرؤوسكم في محلّ النصب ولكنها

مجرورة بالباء ، فإذا عطفت الأرجل على الرؤوس جاز في الأرجل النصب عطفاً على محلّ الرؤوس ، والجرّ عطفاً على الظاهر . وهذا مذهب مشهور للنحاة . إذا ثبت هذا فنقول:

ظهر أنه يجوز أن يكون عامل النصب في قوله : (وَأَرْجُلَكُمْ) هو قوله : (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ) ويجوز أن يكون هو قوله : (فَاغْسِلُوا) لكن العاملان إذا اجتمعا على معمول واحد كان إعمال الأقرب أولى . فوجب أن يكون عامل النصب في قوله (وَأَرْجُلَكُمْ) هو قوله : (وَامْسَحُوا) فثبت أن قراءة (وَأَرْجُلَكُمْ) بنصب اللاّم توجب المسح أيضاً.

فهذا وجه الاستدلال بهذه الآية على وجوب المسح.
ثم قالوا : ولا يجوز دفع ذلك بالأخبار ، لأنها بأسرها من باب الآحاد ، ونسخ القرآن بخبر الواحد لا يجوز. «
قال : « واعلم أنه لا يمكن الجواب عن هذا إلاّ من وجهين.
الأوّل : أن الأخبار الكثيرة وردت بإيجاب الغسل ، والغسل مشتمل على المسح ولا ينعكس ؛ فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط ، فوجب المصير إليه . وعلى هذا الوجه يجب القطع بأن غسل الرجل يقوم مقام مسحها.

والثاني : أن فرض الرجلين محدود إلى الكعبين والتحديد إنما جاء في المسح.

والقوم أجابوا عنه بوجهين ، الأوّل : أن الكعب عبارة عن العظم الذي تحت مفصل القدم . وعلى هذا التقدير فيجب المسح على ظهر القدمين . والثاني : أنهم سلّموا أن الكعبين عبارة عن العظمين الناتئين من جانبي السّاق ، إلا أنهم التزموا أنه يجب أن يمسح ظهور القدمين إلى هذين الموضعين ؛ وحينئذ لا يبقى هذا السؤال » إنتهى كلامه بلفظه (١.)

أقول : يعني : ويبقى السؤال الأوّل ، وسيأتي الجواب عنه.
وقال السندي : « وإنما كان المسح هو ظاهر الكتاب ؛ لأن قراءة الجرّ ظاهرة فيه ، وحمل قراءة النصب عليها بجعل النصب على المحلّ أقرب من حمل قراءة النصب ، كما صرح به النحاة » (٢).
وقال الشيخ إبراهيم الحلبي : « والصحيح أن الأرجل معطوفة على الرؤوس في القراءتين ، ونصبها على المحلّ وجرّها على اللفظ » (٣).
أقول:
ولنكتف بهذا القدر من تصريحات الأعلام بدلالة الآية المباركة

بكلتا القراءتين على المسح دون الغسل ، وأن جماعة من الصحابة والتابعين وغيرهم كانوا يقولون بالمسح ، وأن الدليل على القول بالغسل هو السنّة لا الكتاب.

لكنَّ جماعة من القائلين بالغسل لمّا علموا بأن رفع اليد عن دلالة (الكتاب) لا يكون إلا بدليل معتبر ، وعلموا عدم دلالة (السنّة) على الغسل ، ولا أقلّ من سقوطها للتعارض كما سنبين ، حاولوا صرف الآية المباركة عن المسح.

كأن تكون قراءة النصب دالّة على المسح ، بزعم أنها بقرينة الأخبار ظاهرة في

----

(١)تفسير الرازي ١١ / ١٦١ - ١٦٢ .

(٢)الحاشية على سنن ابن ماجة ١ / ٨٨ .

(٣)غنية المتملي : ١٦.

الغسل عطفاً على (وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ) ، وتجعل بذلك راجحة على قراءة الجرّ الظاهرة في المسح (١).

لكنها محاولة يائسة ، أما الأخبار فسنتكلّم عليها ، وأما العطف المذكور ، فقد نصّ غير واحد من الأئمة على بطلانه ، وجعلوه من القبيح الذي ينزّه كتاب الله تعالى عن هذا التخريـج (٢.)
وكأن يزعم بأن لفظ (المسح) مشترك ، فلا دلالة لقراءة الجرّ أيضاً . قال القرطبي : « قال النحاس : ومن أحسن ما قيل فيه : أن المسح والغسل واجبان جميعاً ، فالمسح واجب على قراءة من قرأ بالخفض ، والغسل واجب على قراءة من قرأ بالنصب ، والقراءتان بمنزلة آيتين . قال ابن عطية : وذهب قوم ممن يقرأ بالكسر إلى أن المسح في الرجلين هو الغسل . قلت : وهو الصحيح ؛ فإن لفظ

المسح مشترك ، يطلق بمعنى المسح ويطلق بمعنى الغسل . . . »
(٣.)
وهي محاولة كسابقتها ، فالعيني أورد هذا الوجه وقال : « وفيه نظر » ، وقال الصاوي : « وهو بعيد » وقال صاحب المنار : « وهو تكلّف ظاهر » (٤.)
وكما أفرط بعضهم فزعم عدم دلالة الآية بقراءة الخفض على المسح - مع أن ذلك متفق عليه بينهم ، حتى اعترف به القائلون بدلالة قراءة النصب على الغسل (٥) - ، بين قائل بالكسر على

الجوار ، كالعيني وأبي البقاء والآلوسي (٦) . لكن ردّه آخرون ونصّوا

----

(١)بداية المجتهد ١ / ١٥ - ١٦ ، أحكام القرآن لابن العربي المالكي ٢ / ٧٢ .

(٢)البحر المحيط ٣ / ٤٥١ ، عمدة القاري في شرح البخاري ٢ / ٢٣٨ ، غنية المتملي : ١٦ .

(٣)تفسير القرطبي ٦ / ٩٦ ، وانظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٢٧ ،

البحر المحيط ٣ / ٤٥١ ، تفسير الخازن ٢ / ٤٤١ .

(٤)عمدة القاري ٢ / ٢٣٩ ، الصاوي على البيضاوي ١ / ٢٧٠ ، تفسير المنار ٦ / ٢٣٣ .

(٥)المجموع في شرح المهذب ١ / ٤١٨ ، تفسير ابن كثير ٢ / ٢٧ ، فتح الباري ١ / ٢٣٢ .

(٦)عمدة القاري ٢ / ٢٣٩ ، إملاء ما من به الرحمن ١ / ٢١٠ ، روح المعاني ٦ / ٧٥.

على أنه تأويل ضعيف جدّاً ، وأنه قليل نادر مخالف للظاهر لا يجوز حمل الآية المباركة عليه ، وأنه غلط عظيم ، ونحو ذلك من الكلمات (١) . . . وبين قائل : بأن الأرجل مجرورة بفعل محذوف يتعدى بالباء ، أي : وافعلوا بأرجلكم الغسل ، ثم حذف الفعل وحرف الجرّ . وهذا لم أجده إلا من أبي البقاء (٢) وقال أبو حيان : « هذا تأويل في غاية الضعف » (٣. (

وجاء الزمخشري بفلسفة لا دليل عليها مطلقاً فقال : « قرأ جماعة (وَأَرْجُلَكُمْ) بالنصب ، فدلّ على أن الأرجل مغسولة . فإن قلت : فما تصنع بقراءة الجرّ ودخولها في حكم المسح ؟ قلت : الأرجل

من بين الأعضاء الثلاثة المغسولة تغسل بصبّ الماء عليها ، فكانت مظنة للإسراف المذموم ، فعطفت على الثالث الممسوح لا لتمسح ولكن لينبّه على وجوب الاقتصاد في صبّ الماء عليها . . . » (٤.)

وهو كلام بارد جدّاً ، ومن التفسير بالرأي المحرّم قطعاً ، وقال أبو حيان : « وهو كما ترى في غاية التلفيق وتعمية في الأحكام » (٥)

.

أقول:

فالكتاب نصّ على وجوب مسح الرجلين ، سواء قرئت الكلمة

بالنصب أو بالجرّ ، وكلّ هذه الأقاويل لصرف التنزيل عمّا يدلّ عليه أقوى دليل على عدم الدليل المعتبر من السنة على الغسل ، كما سنرى بشيء من التفصيل ، فنقول:

----

(١)البحر المحيط ٣ / ٤٥١ ، تفسير الخازن ٢ / ٤٤١ ، حاشية السندي على ابن ماجة ١ / ٨٨ ، نيل الأوطار ١ / ٢٠٩ ، غنية المتملي : ١٦ ، تفسير الرازي ١١ / ١٦١ ، النيسابوري ٦ / ٥٣ ، القرطبي ٦ / ٩٤ ، الشهاب على البيضاوي ٣ / ٢٢١ ، معاني القرآن

للأخفش ١ / ٢٥٥ ، وغيرها .
(٢)إملاء ما من به الرحمن ٣ / ٤٥٢ .
(٣)البحر المحيط ٣ / ٤٥٢ .
(٤)الكشاف ١ / ٥٩٧ .
(٥)البحر المحيط ٣ / ٤٥٢.

دلالة السنة على المسح

إن الأحاديث الواردة عند القوم بأسانيدهم عن (الذين نقلوا الوضوء عن النبي صلّى الله عليه وآله قولاً وفعلاً ، والذين تعلّموا الوضوء منه ، وتوضؤوا على عهده وهو يراهم ويقرّهم عليه ونقلوه إلى من بعدهم) والصريحة في (المسح) كثيرة ، وفيها ما أخرج في الصحاح أو السنن وما نصّ الأئمة على صحّته ، ومن ذلك :

- ١ خبر عباد بن تميم عن أبيه تارة وأخرى عن عمه : إن النبي صلّى الله عليه وآله توضّأ ومسح على القدمين.

أخرجه البخاري في تاريخه ، وأحمد ، وابن أبي شيبة ، وابن أبي عمر

، والبغوي ، والباوردي ، وغيرهم . وعنهم الحافظ ابن حجر وقال : « رجاله ثقات » (١.)

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢.)

ورواه الطحاوي ، وأضاف : « وأن عروة كان يفعل ذلك » (٣.)

ورواه ابن الأثير (٤) وابن عبد البرّ ونصّ على صحّته (٥.)

- ٢خبر رفاعة بن رافع عن النبي صلّى اللّه عليه وآله : « إنها لا تتم صلاة لأحد حتى يسبغ الوضوء كما أمره اللّه تعالى ، يغسل وجهه ويديه إلى المرفقين ويمسح برأسه ورجليه إلى الكعبين. «

قال العيني : « حسَّنه أبو علي الطوسي الحافظ ، وأبو عيسى الترمذي ، وأبو بكر

----

(١)الإصابة في معرفة الصحابة ١ / ٤٩٠ .

(٢)عمدة القاري ٢ / ٢٤٠ .

(٣)شرح معاني الآثار ١ / ٣٥ .

(٤)أسد الغابة ١ / ٢١٧ .

(٥)الإستيعاب ١ / ١٩٥.

البزار ، وصححه الحافظ ابن حبان ، وابن حزم » (١) .
قلت : وأخرجه الطحاوي (٢) وابن ماجة (٣) والبيهقي (٤) ، والحاكم وأصرّ على صحته ، ووافقه الذهبي.
قال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين بعد أن أقام همام بن يحيى إسناده ، فإنه حافظ ثقة ، وكلّ من أفسد قوله فالقول قول همام . ولم يخرجاه بهذه السياقة ، إنما اتفقا فيه على عبيد الله بن عمر عن سعيد المقبري عن أبي هريرة . وقد روى

محمد بن إسماعيل هذا الحديث في التاريـخ الكبير عن حجاج بن منهال ، وحكم له بحفظه ثم قال : لم يقمه حماد بن سلمة . حدّثنا بصحة ما ذكره البخاري. . . .

وقد أقام هذا الإسناد : داود بن قيس الفراء ، ومحمد بن إسحاق بن يسار ، وإسماعيل بن جعفر بن أبي كثير . . . » ثم أورد الحديث بإسناده بطريق كلّ منهم عن رفاعة بن رافع . . (٥.)

- ٣خبر ابن عباس مع الربيع بنت معوذ . قال السيوطي : « أخرج عبد الرزاق وابن أبي شيبة وابن ماجة عن ابن عباس قال : أبى الناس إلاّ الغسل ، ولا أجد في كتاب اللّه إلاّ المسح » (٦.)

قلت : هو في سنن ابن ماجة عنها ، قالت : « أتاني ابن عباس فسألني عن هذا الحديث ، تعني حديثها الذي ذكرت أن رسول الله صلّى الله عليه وآله توضأ وغسل

----

(١)عمدة القاري ٢ / ٢٤٠ .
(٢)شرح معاني الآثار ١ / ٣٥ .
(٣)سنن ابن ماجة ١ / ١٥٦ .
(٤)سنن البيهقي ١ / ٤٤ .

(٥)المستدرك على الصحيحين ١ / ٢٤٢ .
(٦)الدر المنثور ٢ / ٢٦٢.

رجليه ، فقال ابن عباس : إن الناس أبوا إلاّ الغسل ولا أجد في كتاب الله إلا المسح. «
وفي الزوائد : « إسناده حسن » (١. (
- ٤خبر أنس بن مالك والحجاج بن يوسف . قال ابن كثير : « وقد روي عن طائفة من السلف ما يوهم القول بالمسح . قال ابن جرير

: حدّثني يعقوب بن إبراهيم ، حدّثنا ابن عليّة ، حدّثنا حميد قال :
قال موسى بن أنس - ونحن عنده - يا أبا حمزة ، إن الحجّاج خطبنا بالأهواز ونحن معه ، فذكر الطهور فقال : اغسلوا وجوهكم وأيديكم وامسحوا برؤوسكم وأرجلكم ، وأنه ليس شيء من ابن آدم أقرب من خبثه من قدميه ، فاغسلوا بطونهما وظهورهما وعراقيبهما . فقال الناس : كذب الحجاج . قال الله تعالى : (وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ) قال : وكان أنس إذا مسح قدميه بلّهما.
إسناد صحيح إليه » (٢. (

- ٥خبر عثمان بن عفان . أخرجه أحمد في المسند ، وأبو نعيم في الحلية ، والبزار في مسنده ، وأبو يعلى وصححه:

قال المتقي : « عن حمران قال : رأيت عثمان دعا بماء فغسل كفّيه ثلاثاً ومضمض واستنشق وغسل وجهه ثلاثاً وذراعيه ثلاثاً ومسح برأسه وظهر قدميه ، ثم ضحك ، فقال : ألا تسألوني ما أضحكني ؟ قلنا : ما أضحكك يا أمير المؤمنين ؟ قال : أضحكني أن العبد إذا غسل وجهه حطّ اللّه عنه بكلّ خطيئة أصابها بوجهه ، فإذا غسل ذراعيه كان كذلك ، وإذا مسح رأسه كان ذلك ، وإذا طهر قدميه كان كذلك . حم ، والبزار حل ، ع ، وصحح » (٣.)

- ٦خبر عبد اللّه بن زيد المازني : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله « توضأ ومسح

----

(١)سنن ابن ماجة ١ / ١٥٦ .

(٢)تفسير ابن كثير ٢ / ٢٧ .

(٣)كنز العمال ٩ / ٤٤٢.

بالماء على رجليه » . قال المتّقي : أخرجه ابن أبي شيبة في مسنده ، ورواه ابن خزيمة في صحيحه (١.)

- ٧خبر عبد خير عن علي عليه السلام إنه « توضأ فمسح على ظهر قدميه وقال : لولا أني رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فعله لكان باطن القدم أحق من ظاهره » أو : « لو كان الدين بالرأي لكان باطن القدمين أحق بالمسح من ظاهرهما ، ولكن رأيت رسول اللّه مسح على ظاهرهما. »

وممن أخرجه : أحمد بن حنبل في المسند ، ابن أبي شيبة ، عبد

الرزاق بن همام ، الطحاوي ، أبو داود ، الدارمي ، الدارقطني (٢.)
- ٨عن أنس بن مالك ، أنه قال : « نزل القرآن بالمسح. »
قال ابن كثير : « إسناده صحيح » (٣.)
- ٩عن أبي مالك الأشعري ، أخرجه أحمد قال : « ثنا محمد بن جعفر ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي مالك الأشعري : إنه قال لقومه : اجتمعوا أصلي بكم صلاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . فلما اجتمعوا قال : هل فيكم أحد من غيركم ؟ قالوا : لا إلا ابن أخت لنا . قال : ابن أخت القوم منهم . فدعا بجفنة فيها ماء ، فتوضأ

ومضمض واستنشق ، وغسل وجهه ثلاثاً ، وذراعيه ثلاثاً ثلاثاً ومسح برأسه وظهر قدميه ، ثم صلّى بهم . . . » (٤.)

فهذه طائفة من الأحاديث الصحيحة والآثار المعتبرة في مسح الرجلين ، ونحن نكتفي بهذا القدر.

---

(١)كنز العمال ٩ / ٤٥١ رقم ٢٦٩٢٢ .
(٢)كنز العمال ٩ / ٤٤٤ و ٦٠٥ .

(٣)تفسير ابن كثير ٢ / ٢٥ .
(٤)مسند أحمد بن حنبل ٥ / ٣٤٢.

الاضطراب والتلاعب بالأحاديث

وبعد أن رأينا أن الآية المباركة دالّة على المسح ، والأحاديث الصحيحة الدالّة على المسح كثيرة ، نرى أتباع عثمان وبني أمية يضطربون ، فأوّل شيء فعلوه هو الوضع والتزوير والتلاعب

بالأحاديث ، فوضعوا أحاديث عن أمير المؤمنين وأتباعه في القول بالغسل ، مع ذكرهم الإمام عليه السلام في أوّل القائلين بالمسح كما رأيت في كلام ابن حزم وغيره ، وحرّفوا غير واحد من الأحاديث والأخبار الصحيحة التي ذكرناها.

ولنكتف بالكلام على واحد منها وهو الخبر التاسع الذي نقلناه عن مسند أحمد بسنده عن أبي مالك الأشعري ، فقد جاء هذا الحديث في مسند أحمد بأشكال خمسة. .

أحدها : ما ذكرناه وفيه « المسح » وقد كان عن « محمد بن جعفر » وهو المعروف بغندر ، عن « سعيد » وهو ابن أبي عروبة

، عن « قتادة. . . . »
والثاني : ما رواه وفيه « الغسل » وهو عن « عبد الرزاق عن معمر عن قتادة. . »
قال أحمد : « فذكر حديث سعيد إلا أنه قال : وغسل قدميه » (!!)
والثالث : ما رواه بسنده عن « شهر بن حوشب . . . » وليس فيه لا (المسح) ولا (الغسل) ؛ إذ لم يبين كيفية الوضوء ولا ذكر الوضوء ، قال : « ثنا أبو النضر ، ثنا عبد الحميد بن بهرام الفزاري ، عن شهر بن حوشب ، ثنا عبد الرحمن بن غنم : أن أبا مالك

الأشعري جمع قومه فقال : يا معشر الأشعريين اجتمعوا واجمعوا نساءكم وأبناءكم أعلّمكم صلاة النبي صلّى اللّه عليه وآله صلّى لنا بالمدينة ، فاجتمعوا وجمعوا نساءهم وأبناءهم ، فتوضأ وأراهم كيف يتوضأ ، فأحصى الوضوء إلى أماكنه ، حتى لمّا أن فاء الفئ وانكسر الظل قام فأذن . . » (٢) .

----

(١)مسند أحمد ٥ / ٣٤٢ .

(٢)مسند أحمد ٥ / ٣٤٣.

والرابع : ما رواه بسنده عن « شهر بن حوشب . . . » وليس فيه ذكر الوضوء أصلاً : قال : « ثنا محمد بن فضيل أنا داود بن أبي هند ، عن شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي مالك الأشعري : أنه قال لقومه : قوموا صلّوا حتى أصلّي لكم صلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله . قال : فصفوا خلفه فكبّر ثم قرأ ثم كبّر ثم ركع ثم رفع رأسه فكبّر ، ففعل ذلك في صلاته كلّها » (١٠)

والخامس : ما رواه بسنده عن « شهر بن حوشب . . . » وليس

فيه لا ذكر الوضوء ، ولا كيفية الصّلاة ! ! قال : « ثنا أسود عن شريك ، ثنا يحيى بن أبي كثير ، وأبو النضر قالا ثنا الأشجعي أو قالا الأشعري - قال أبو عبد الرحمن : وجدت في كتاب أبي بخطّ يده : حدّثت عن الفضل بن العباس الواقفي ، يعني الأنصاري من بني واقف ، عن قرة بن خالد ، ثنا بديل ، ثنا شهر بن حوشب ، عن عبد الرحمن بن غنم قال : قال أبو مالك الأشعري : ألا أحدّثكم بصلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله ؟ قال : وسلّم عن يمينه وعن شماله ، ثم قال : وهذه صلاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وذكر الحديث » (٢) .

أقول:

والمهم أن ننظر في الأوّل والثاني ، فالسند واحد والحديث واحد ، إلا أنه عن « سعيد بن أبي عروبة عن قتادة » (المسح) وعن « معمر بن راشد عن قتادة » (الغسل) ، فأيهما الأثبت ؟

لقد جاء في ترجمة (سعيد) (٣) إن « أثبت الناس في قتادة : سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي ، وشعبة ، فمن حدّثك من هؤلاء الثلاثة بحديث يعني عن قتادة ، فلا تبالي أن لا تسمعه من غيره. «

----

(١)مسند أحمد ٥ / ٣٤٤ .

(٢)مسند أحمد ٥ / ٣٤٤ .

(٣)تهذيب الكمال ١١ / ٩.

وجاء فيه : « كان سعيد بن أبي عروبة أحفظ أصحاب قتادة » و « كان أعلم الناس بحديث قتادة » و « أثبت أصحاب قتادة : هشام

وسعيد. «
وجاء في ترجمة (معمر) (١) عن يحيى بن معين : « إذا حدّثك معمر عن العراقيين فخالفه إلا عن الزهري وابن طاووس فإن حديثه عنهما مستقيم ، فأما أهل الكوفة وأهل البصرة فلا » . ولا يخفى أن (قتادة عراقي بصري) وعن (العلل للدارقطني) : « سئ الحفظ لحديث قتادة والأعمش. «

عمدة الدليل من السنة على الغسل

وقد لاحظنا أنهم ، بعد الاعتراف بدلالة الكتاب على المسح ،

يقولون بضرورة رفع اليد عن ذلك ، للأخبار الحاكية لأمره صلّى الله عليه وآله بالغسل ، وقد وجدنا النص على ذلك في العبارات المنقولة عنهم سابقاً ، وكان منهم الفخر الرازي . . فنقول:

أوّلاً : إنا لا نسلّم ورود الأخبار الكثيرة حتى من طرقهم بإيجاب الغسل ، سلّمنا كثرتها ، ولكنها أحاديث غير متواترة ، إذ لو كانت متواترة لصرّحوا بذلك ، والآحاد لا يجوز أن تنسخ الكتاب كما ذكر الرازي وغيره.

ومن هنا يعلم أن الرازي أقرب إلى الحق والإنصاف في هذا الموضع من ابن تيمية الذي يقول : « فإن جاز أن يقال إنهم كذبوا وأخطأوا

فيما نقلوه عنه من ذلك ، كان الكذب والخطأ فيما نقلوه من لفظ الآية أقرب إلى الجواز » هذا كلامه ونعوذ بالله منه ! قال : « وإن قيل : بل لفظ الآية ثبت بالتواتر الذي لا يمكن الخطأ فيه ، فثبوت التواتر في لفظ الوضوء عنه أولى وأكمل. «
وهل يقابل القرآن المتواتر الدالّ على وجوب المسح ، بدعوى التواتر في (لفظ

----

(١)تهذيب التهذيب ١٠ / ٢٢٠ ، تهذيب الكمال ٢٨ / ٣١٢ الهامش.

الوضوء) عن النبي صلّى اللّه عليه وآله للدلالة على وجوب الغسل ؟

وثانياً : أن تلك الأخبار معارضة بأخبار صحيحة مثلها ، ومن أشهرها ما عن وصيّ الرسول وما عن حبر الأمة عبد اللّه بن عباس ، وقد ذكر الرازي وغيره القول بوجوب المسح عنهما وعن أنس بن

مالك وجماعة.

الكلام على حديث الأعقاب

ثم إن عمدة ما يستدلّون به لوجوب الغسل، كما هو صريح جماعة (١) وتبعهم ابن تيمية، هو حديث « ويل للأعقاب من النار » حتى جعله القرطبي : « القاطع في الباب » . . . وقد أخرجه البخاري ومسلم في كتابيهما (٢) ونحن نكتفي بالتكلّم على ما روياه:

أمّا سنداً، فمداره عند البخاري على « موسى بن إسماعيل التبوذكي » وهو ممن تكلّم فيه من رجاله كما ذكر ابن حجر (٣)، ونقل عن

الحافظ ابن خراش قوله فيه : « تكلّم الناس فيه » ومن هنا أورده الذهبي في ميزانه (٤).

ومداره عند مسلم على « جرير بن عبد الحميد الضبي » وهو أيضاً ممن تكلّم فيه (٥) وذكر ابن حجر بترجمته كلمات حوله (٦) وأورده الذهبي في ميزانه (٧).

---

(١)المبسوط ١ / ٨ ، معالم التنزيل ٢ / ١٦ ، المحلى ٢ / ٥٦ ، القرطبي ٦ / ٩٤ ، فتح الباري ١ / ٢١٣ ، أحكام القرآن لابن العربي

٢ / ٧١ - ٧٢ ، الكواكب الدراري ٢ / ٨ وغيرها .
(٢)صحيح البخاري ١ / ٢١ و ٣٢ و ٤٩ ، صحيح مسلم ١ / ١٤٧ - ١٤٨ .
(٣)مقدمة فتح الباري : ٤٤٦ .
(٤)ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٤ / ٢٠٠ .
(٥)مقدمة فتح الباري : ٣٩٢ .
(٦)تهذيب التهذيب ٢ / ٦٥ .
(٧)ميزان الاعتدال ١ / ٣٩٤.

وأمّا فقه الحديث ومدلوله ، فيتوقف النظر فيه على ذكر متنه في الكتابين:

قال البخاري : « حدّثنا موسى قال : حدّثنا أبو عوانة ، عن أبي بشر ، عن يوسف بن ماهك ، عن عبد اللّه بن عمرو قال : تخلّف النبي صلّى اللّه عليه وآله عنّا في سفرة سافرناها ، فأدركنا وقد أرهقتنا العصر ، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : ويل للأعقاب من النار . مرتين أو ثلاثاً. »

وقال مسلم : « حدّثني زهير بن حرب ، حدّثنا جرير ، وحدّثنا

إسحاق ، أخبرنا جرير ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن أبي يحيى ، عن عبد اللّه بن عمرو قال : رجعنا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله من مكة إلى المدينة ، حتى إذا كنا بماء بالطريق تعجل قوم عند العصر فتوضأوا وهم عجال ، فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم يمسها الماء ، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : ويل للأعقاب من النار ، أسبغوا الوضوء. «

ولا يخفى : أن في لفظ مسلم ما يبيّن الإجمال الموجود في لفظ البخاري ، ففي البخاري : « فجعلنا نتوضّأ . . » وليس فيه ذكر للأعقاب ، لكنه عند مسلم « فانتهينا إليهم وأعقابهم تلوح لم

يمسها الماء ، فقال رسول الله : ويل للأعقاب من النار » فلفظ مسلم يكون قرينة على المراد من لفظ الحديث عند البخاري.

بل في رواية ابن حجر للفظ مسلم كلمة تزيد المعنى وضوحاً ، قال : « وفي أفراد مسلم : فانتهينا إليهم وأعقابهم بيض تلوح لم يمسّها الماء . . . » (١).

وحينئذ يكون الحديث دالاً على (المسح) لا (الغسل) ولذا تمسّك به من يقول بإجزاء المسح.

قال الحافظ ابن حجر : « فتمسّك بهذا الحديث من يقول بإجزاء المسح » (٢).

----

(١)فتح الباري في شرح البخاري ١ / ٢٣٢ .

(٢)فتح الباري في شرح البخاري ١ / ٢٣٢.

وقد اعترف بدلالته على المسح : ابن رشد بقوله : « فهو أدلّ على جوازه منه على منعه ، لأن الوعيد إنما تعلّق فيه بترك التعميم لا بنوع الطهارة ، بل سكت عن نوعها ، وذلك دليل على جوازها . وجواز المسح هو أيضاً مروي عن بعض الصحابة والتابعين » (١ (

.

وإليه أشار القسطلاني أيضاً (٢.)

وقال صاحب المنار ، بعد أن قال بأن هذا الحديث أصح أحاديث المسألة ، ما نصه : « وقد يتجاذب الاستدلال بهذا الحديث الطرفان ، فللقائلين بالمسح أن يقولوا : إن الصحابة كانوا يمسحون ، فهذا دليل على أن المسح كان هو المعروف عندهم ، وإنما أنكر النبي عليهم عدم مسح أعقابهم » (٣.)

أقول:

وهذا ما دعا بعضهم إلى التصرف في لفظ الحديث ، وإسقاط

القصة منه أو عدم ذكرها كاملة . فراجع وقارن (٤.)

ومنهم من حرّفه حتى جاء ظاهراً في الغسل ! ! قال النسفي : « وقد صحّ أن النبي صلّى اللّه عليه وآله رأى قوماً يمسحون على أرجلهم فقال : ويل للأعقاب من النار » (٥.)

وأفرط الزمخشري في التحريف فجعل لفظ (الوضوء) بدل (المسح) قال : « وعن ابن عمر : كنّا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فتوضأ قوم وأعقابهم بيض تلوح فقال : ويل للأعقاب من النار » (٦.)

----

(١)بداية المجتهد ١ / ١٧ .

(٢)إرشاد الساري في شرح البخاري ١ / ٢٤٨ .

(٣)تفسير المنار ٦ / ٢٢٨ .

(٤)سنن أبي داود ١ / ١٥ ، صحيح الترمذي ١ / ٥٨ ، سنن النسائي ١ / ٨٩ ، سنن ابن ماجة ١ / ١٥٤ .

(٥)تفسير النسفي ١ / ٢٧١ .

(٦)الكشاف في تفسير القرآن ١ / ٥٩٨.

ومن عجائب الأمور : أن أحمد يروي هذا الحديث بنفس سند مسلم بلفظين آخرين غير لفظه ، كي يخرج عن دلالته على المسح (١٠)

اللجوء إلى الاحتياط

وعلى الجملة : فإن هذا الحديث - وهو أصحّ ما في الباب - لا يصلح للاستدلال على الغسل ، وكأنَّ القوم ملتفتون إلى ذلك ،

فتراهم يلجأون إلى وجوه خارجة عن مقتضى الكتاب والسنة ، فقال بعضهم بالاحتياط (٢.)

قال الرازي : « والغسل مشتمل على المسح ولا ينعكس ، فكان الغسل أقرب إلى الاحتياط فوجب المصير إليه. «

لكنه مردود بوجوه:

أحدها : أن (الغسل) و (المسح) أمران متباينان ، واشتمال الغسل على المسح لا يكفي في الخروج عن عهدة التكليف بالنسبة إلى المسح ، وهل يقال بامتثال من أُمر بإحضار (إنسان) فجاء بـ (حيوان) ، بحجة أن (الحيوان) جنس يعم الإنسان وغيره ؟

وكأنَّ ما ذكره الرازي هو المراد من قول ابن تيمية بعد الاعتراف بدلالة القرآن على وجوب المسح : « فلو قدِّر أن السنة أوجبت قدراً زائداً على ما أوجبه القرآن لم يكن في هذا رفعاً لموجب القرآن . . . » .

وثانيها : إذا كان المفروض رفع اليد عن الكتاب بـ « أن الأخبار الكثيرة وردت بإيجاب الغسل » كما ذكر ، فالتكليف واضح متعيّن ، وأيّ حاجة إلى الاستدلال بالاحتياط ؟ لكن هذا الاستدلال أيضاً يشهد بعدم كثرة الأخبار الواردة بإيجاب الغسل

----
(١)مسند أحمد بن حنبل ٢ / ١٩٣ ، ٢ / ٢٠١ .
(٢)تفسير الرازي ١١ / ١٦٢ ، الجصاص ٢ / ٤٢١ ، روح المعاني ٦ / ٧٨.

بحيث تجوز رفع اليد عن القرآن.
وثالثها : إن وصلت النوبة العمل بالاحتياط بسبب التعارض بين

الآية والأخبار ، فإن مقتضى الاحتياط ليس الغسل وحده ، بل الجمع بين الغسل والمسح ، كما ذكر هو عن داود الأصفهاني والناصر للحق من أئمة الزيدية.

وتلخص : أن ما ذهب إليه القوم من إيجاب الغسل تغيير للحكم الإلهي الذي نصّ عليه في القرآن الكريم ، وفي وجود الاختلاف بينهم في وجوبه - حتى ذهب بعضهم إلى الاحتياط كما عرفت ، وبعضهم إلى التخيير كما نقل الرازي عن الحسن البصري - دلالة على ذلك.

ثم إن ابن تيمية ، العاجز عن توجيه البدعة في الغسل ، ذكر إجزاء

المسح على العمامة وعلى الخفين ، وادّعى تواتر السنّة عن النبي بالمسح على الخفين.

أقول:

أمّا المسح على العمامة ، فقال الرازي : « المسألة السابعة والثلاثون : لا يجوز الاكتفاء بالمسح على العمامة . وقال الأوزاعي والثوري وأحمد : يجوز . لنا : أن الآية دالّة على أنه يجب المسح على الرأس ومسح العمامة ليس مسحاً للرأس. »

أقول : ما ذهب إليه هو الحق الذي عليه الإمامية والدّليل هو الدّليل.

فقد ظهر أن الحق الذي دلّ عليه الكتاب والسنّة هو (المسح) ، وأن (الغسل) بدعة ابتدعها بعض القوم من السّلف خلافاً للّه والرسول وعناداً لأهل البيت الأطهار ، وروَّجها حكّام الجور وأئمة الباطل والضلال ، وتبعهم من كان على شاكلتهم ، وحملوا الناس على تلك البدعة إلى يومنا هذا.

وقد بقي على (المسح) عملاً بما جاءت به الشريعة المقدّسة جماعة من أعلام الصّحابة والتابعين . . واشتهر بذلك من الأئمة : أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ، الإمام الشهير ، صاحب المذهب المعروف عندهم ، ومؤلّف التفسير والتاريخ الكبيرين.

ولقد شقّ على القوم ذهاب ابن جرير إلى (المسح) كما رأيت في عبارة ابن حزم وغيره.

فأبو حيّان الأندلسي أخرج هذا الإمام من أهل السنّة وجعله من علماء الإماميّة ! (١).

والسليماني لم ينكر كونه من أهل السنّة وإنما قال : « كان يضع للروافض » (٢).

والذهبي نزّهه عمّا قيل فيه ، وذكر أنه لم ير القول بالمسح في

كتبه (٣.)
والرازي وجماعة ينسبون إليه التخيير (٤.)
وآخرون ينسبون إليه الجمع (٥.)
والزّين العراقي وابن حجر العسقلاني خلطا بينه وبين ابن جرير الإمامي (٦!)
هذا ، وقد قال بجواز المسح جماعة من الأئمة ، كالشافعي (٧) وأحمد والثوري وابن جبير (٨) أيضاً ، وما ذلك إلا لدلالة الكتاب على المسح ، وعدم وجود الدليل القاطع المجوّز لرفع اليد عنه.
وأمّا المسح على الخفّين ، فلا تجوّزه الإمامية ، والدّليل هو الدّليل

كذلك ، لأن المسح على الخفّين ليس مسحاً للرجلين.
وهو المروي عن ابن عباس فإنه قال : « لأن أمسح على جلد حمار أحبّ إليّ من أن

----

(١)لسان الميزان ٥ / ١٠٠ .
(٢)ميزان الاعتدال ٣ / ٤٩٩ .
(٣)سير أعلام النبلاء ١٤ / ٢٧٧ .
(٤)تفسير الرازي ١١ / ١٦١ .

(٥)كصاحب المنار ٦ / ٢٢٨ .
(٦)ذيل ميزان الاعتدال : ٣٠٤ ، لسان الميزان ٥ / ١٠٣ .
(٧)أحكام القرآن ١ / ٥٠ .
(٨)مرقاة المفاتيح في شرح مشكاة المصابيح ١ / ٣١٥ ، نيل الأوطار ١ / ١٦٣.

أمسح على الخفين. «

أمسح على الخفين. «
وعن عائشة أنها قالت : « لأن تقطع قدماي أحبّ إلي من أن أمسح على الخفّين. «
ذكرهما الرازي وقال : « وأمّا مالك ، فإحدى الروايتين عنه أنه أنكر جواز المسح على الخفين ، ولا نزاع أنه كان في علم الحديث كالشمس الطالعة. «
فأين التواتر الذي يدّعيه ابن تيمية ؟ وهل الإماميّة هم المخالفون لهذه السنّة المتواترة ؟

تحريم المتعتين

تحريم المتعتين

قال قدس سره : وكالمتعتين اللّتين ورد بهما القرآن ، فقال في متعة الحج : (فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ) . وتأسَّف النبي صلّى اللّه عليه وآله على فواتها لما حج قارناً وقال : لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي . وقال في متعة النساء : (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ. (

واستمرَّ فعلها مدّة زمان النبي صلّى اللّه عليه وآله ، ومدّة خلافة أبي بكر ، وبعض خلافة عمر ، إلى أن صعد المنبر وقال : « متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما! »

الشرح:

أقول:

أمّا أن عمر نهى عن المتعتين ، فهذا من الضروريّات ، وستقف على بعض الأخبار فيه.

وأمّا أنه قال هذا القول أو نحوه ، فلا ريب فيه ، وقد ذكره أعلام

القوم في الفقه والحديث والتفسير : كالرازي والطحاوي وابن خلّكان والبيهقي وابن رشد وابن حزم

والجصّاص والسرخسي والقرطبي وابن قدامة وابن القيّم والسيوطي والمتقي (١) . فمنهم من نص على صحته كالسرخسي ، ومنهم من نص على ثبوته كابن القيم.

وفي محاضرات الرّاغب الأصفهاني : « قال يحيى بن أكثم لشيخ بالبصرة : بمن اقتديت في جواز المتعة ؟ قال : بعمر بن الخطاب .

فقال : كيف هذا ، وعمر كان أشدّ الناس فيها ؟ قال : لأن الخبر الصحيح قد أتى أنه صعد المنبر فقال : إن اللّه ورسوله أحلاّ لكم متعتين ، وإني أحرّمهما عليكم وأعاقب . فقبلنا شهادته ولم نقبل تحريمه » (٢.)

وفي بعض الروايات : أن النهي كان عن المتعتين و (حيّ على خير العمل) في الأذان (٣.)

أمّا متعة الحج ، فقد أمر بها اللّه عز وجل حيث قال : (أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّام فِي الْحَجِّ وَسَبْعَة إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ

يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) وذلك بأن ينشئ الإنسان بالمتعة إحرامه في أشهر الحج من الميقات ، فيأتي مكة ويطوف بالبيت ثم يسعى ثم يقصّر ويحلّ من إحرامه ، حتى ينشئ في نفس تلك السفرة إحراماً آخر للحج من مكة ، والأفضل من المسجد الحرام ، ويخرج إلى عرفات ثم المشعر إلى آخر أعمال الحج ، فيكون متمتعاً بالعمرة إلى الحج.

وإنما سمّي بذا الاسم لما فيه من المتعة ، أي اللّذة بإباحة محظورات الإحرام في

----

(١)تفسير الرازي ٥ / ١٦٧ ، شرح معاني الآثار ٢ / ١٤٤ و ١٤٦ ، وفيات الأعيان ٦ / ١٥٠ ، سنن البيهقي ٧ / ٢٠٦ ، بداية المجتهد ١ / ٢٦٨ ، محلى ٧ / ١٠٧ ، أحكام القرآن ١ / ٣٣٨ المبسوط في الفقه الحنفي ٤ / ٢٧ ، تفسير القرطبي ٢ / ٣٩٢ ، المغني ٧ / ٥٧٢ ، زاد المعاد ٢ / ٢٠٥ ، الدر المنثور ٢ / ١٤١ ، كنز العمال ١٦ / ٥١٩ و ٥٢١ عن : ابن جرير ، وسعيد بن منصور ، والطحاوي وابن عساكر وغيرهم .

(٢)محاضرات الأدباء ٢ / ٢١٤ .
(٣)شرح القوشجي على التجريد - باب الإمامة.

تلك المدّة المتخللة بين الإحرامين . وهذا ما كرهه عمر وتبعه عليه غيره وعلى رأسهم عثمان ومعاوية كما ستعلم.
وستعرف بعض الكلام في هذا المقام في الجواب عمّا ذكره ابن تيمية الذي قال:
»وما ذكره عن عمر رضي اللّه عنه فجوابه أن يقال:

أوّلاً : هب أن عمر قال قولاً خالفه فيه غيره من الصحابة والتابعين ، حتى قال عمران بن حصين رضي اللّه عنه : تمتّعنا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ونزل بها كتاب حتى قال فيها رجل برأيه ما شاء . أخرجاه في الصحيحين . فأهل السنّة متّفقون على أن كلّ واحد من الناس يؤخذ بقوله ويترك إلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وإن كان مقصوده الطعن على أهل السنّة مطلقاً ، فهذا لا يرد عليهم ، وإن كان مقصوده أن عمر أخطأ في مسألة ، فهم لا ينزّهون عن الإقرار على الخطأ إلا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وإن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمرة ، فهذه مسألة نزاع بين

الفقهاء . . والصّحابة كانوا متنازعين في هذا ، فكثير منهم كان يأمر به ، ونقل عن أبي ذر وطائفة أنهم منعوا عنه . . وإن قدحوا في عمر لكونه نهى عنها ، فأبو ذر كان أعظم نهياً عنها من عمر ، وكان يقول : إن المتعة كانت خاصّة بأصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وهم يتولّون أبا ذر ويعظّمونه . فإن كان الخطأ في هذه المسألة يوجب القدح فينبغي أن يقدحوا في أبي ذر ، وإلا فكيف يقدح في عمر دونه وعمر أفضل وأفقه وأعلم منه » (١) .

أقول:

هذا الكلام ينقسم إلى قسمين : القسم الأول : من قوله : « هب »

إلى « وإن أراد بالتمتع فسخ الحج » . وفيه:

أوّلاً: قوله : « هب أن عمر . . . » ظاهره التشكيك في أصل تحريم عمر متعة الحج ،

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ١٨٤.

وهذا ما سيصرّح به في الجواب الثاني ، وستعرف كذبه.

وثانياً : قوله : « قال قولاً خالفه فيه من الصحابة والتابعين » فيه :

- ١أنه لم يقل قولاً ، بل حكم حكماً وتوعّد من خالفه بالعقاب.
- ٢أنه هو المخالف ، لا أن غيره خالفوه.
- ٣وأنه المخالف لله وللرسول ، لا لغيره من الصحابة والتابعين .

. . .

فلينظر العاقل المنصف : أليس في هذا التعبير استهانة بالله والرسول ، ومخالفة لنصّ الكتاب وعمل النبي الكريم صلّى الله عليه وآله ؟!

وثالثاً : ما رواه عن عمران بن حصين الصحابي - الذي نصّ ابن القيّم على أنه أعظم من عثمان (١) ونصّ الحافظان ابن عبد البرّ وابن حجر على أنه كان من فضلاء الصحابة وفقهائهم ، وذكرا أنه كان يرى الحفظة وتكلّمه وتسلّم عليه (٢) - من الإنكار على عمر منع التمتع ، يعدّ من الأخبار القطعيّة الثابتة ، ولقد كان يؤكد إنكاره ولم يزل يكرّره حتى في مرض موته زمن معاوية ، حيث كانت السنَّة العمرية هي الجارية بين المسلمين.

فقد أخرج مسلم : « عن مطرف قال : بعث إلي عمران بن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال : إني محدّثك بأحاديث لعلّ اللّه أن

ينفعك بها بعدي ، فإن عشت فاكتم عليّ ، وإن متّ فحدّث بها إن شئت ، إنه قد سلّم عليّ ، واعلم أن نبي اللّه صلّى اللّه عليه وآله قد جمع بين حج وعمرة ، ثم لم ينزل فيها كتاب اللّه ولم ينه عنها نبي اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقال رجل برأيه فيها ما شاء » (٣.)

قال الحافظ النووي بشرح أخبار إنكاره : « وهذه الروايات كلّها متفقة على أن مراد عمران أن التمتع بالعمرة إلى الحج جائز ، وكذلك القران ، وفيه التصريح بالإنكار على

----

(١)زاد المعاد في هدي خير العباد ١ / ٢٠٨ .
(٢)الإستيعاب ٣ / ١٢٠٨ ، وأسد الغابة ٤ / ١٣٧ .
(٣)صحيح مسلم ٤ / ٤٨ ، صحيح البخاري ٢ / ١٥٣ ، مسند أحمد ٤ / ٤٢٩.

عمر بن الخطاب منع التمتع » (١. (
وهذا التصريـح بالإنكار مرويّ في الصحاح عن غير واحد من أعيان الصحابة:

منهم : أمير المؤمنين عليه السلام ، أخرج مسلم عن عبد اللّه بن شقيق قال : « كان عثمان ينهى عن المتعة وكان علي يأمر بها . فقال عثمان لعلي كلمة . ثم قال علي : لقد علمت - يا عثمان - إنا متعنا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقال عثمان : أجل » (٢) .

وعن سعيد بن المسيب قال : « اجتمع علي وعثمان بعسفان ، فكان عثمان ينهى عن المتعة والعمرة . فقال له علي : ما تريد إلى أمر فعله رسول اللّه تنهى عنه ؟ فقال عثمان : دعنا عنك . فقال علي : إني لا أستطيع أن أدعك » (٣) .

وفي صحيح البخاري وسنن النسائي والبيهقي ومسند أحمد وغيرها - واللّفظ للأوّل - عن مروان بن الحكم قال : « شهدت عثمان وعليّاً وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما . فلما رأى علي أهل بهما : لبّيك بعمرة وحجّة معاً . قال : ما كنت لأدع سنّة النبي صلّى اللّه عليه وآله لقول أحد » (٤.)

ومنهم : ابن عباس ، فقد أخرج أحمد أنه قال : « تمتّع النبي صلّى اللّه عليه وآله فقال عروة بن الزبير : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة . فقال ابن عباس : ما يقول عريّة ! ! قال : يقول : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة . فقال ابن عباس : أراهم سيهلكون ؛ أقول : قال

النبي ، ويقولون : نهى أبو بكر وعمر » (٥.)
ومنهم : سعد بن أبي وقاص ، أخرج الترمذي عن محمد بن عبد الله بن نوفل أنه

----

(١)المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٨ / ٢٠٦ .
(٢)صحيح مسلم ٤ / ٤٦ ، صحيح البخاري : باب جواز التمتع

.
(٣)مسند أحمد ١ / ١٣٦ .

(٤)صحيح البخاري ٢ / ١٥١ ، مسند أحمد ١ / ٩٥ .
(٥)مسند أحمد ١ / ٣٣٧.

سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس - وهما يذكران التمتع بالعمرة إلى الحج - « فقال الضحاك بن قيس : لا يصنع ذلك إلا من جهل أمر اللّه تعالى . فقال سعد : بئسما قلت يا ابن أخي ؟ فقال الضحاك : فإن عمر بن الخطاب قد نهى عن ذلك . فقال سعد : قد صنعها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وصنعناها معه .

هذا حديث صحيح » (١) .
وكذا أخرجه النسائي (٢) .
منهم : أبو موسى الأشعري ، أخرج أحمد : « إنه كان يفتي بالمتعة . فقال له رجل : رويدك ببعض فتياك ، فإنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في المتعة ، حتى لقيه أبو موسى بعد فسأله عن ذلك . فقال عمر : قد علمت أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قد فعله هو وأصحابه ، ولكن كرهت أن يظلّوا بهن معرّسين في الأراك ، ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم » (٣) .
ومنهم : جابر بن عبد اللّه ، أخرج مسلم وغيره عن أبي نضرة قال :

« كان ابن عباس يأمر بالمتعة ، وكان ابن الزبير ينهى عنها . قال : فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال : على يدي دار الحديث ، تمتّعنا مع رسول الله ، فلمّا عمر قال : إن الله كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازله ، فافصلوا حجّكم من عمرتكم ، وأبتّوا نكاح هذه النساء ، فلن أوتى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجمته بالحجارة » (٤. (

ومنهم : عبد الله بن عمر ، أخرج الترمذي : « إن عبد الله بن عمر سئل عن متعة الحج . قال : هي حلال . فقال له السائل : إن أباك

قد نهى عنها . فقال : أرأيت إن كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله ، أأمر أبي نتّبع أم أمر رسول الله صلّى الله عليه وآله ؟ فقال

----

(١)سنن الترمذي ٢ / ١٥٩ .
(٢)سنن النسائي ٥ / ١٥٢ - ١٥٣ .
(٣)مسند أحمد ١ / ٥٠ .
(٤)صحيح مسلم ٤ / ٣٨ ، السنن الكبرى ٥ / ٢١ ، مسند أحمد ١ / ٥٠.

الرجل : بل أمر رسول اللّه . قال : لقد صنعها رسول اللّه » (١ . (
فظهر أنه لم يكن الذي كان من عمر « قولاً خالفه فيه غيره من الصّحابة والتابعين » بل كان حكماً على خلاف القرآن والسنة النبوية ، ولم يكن مجرّد حكم بل هدّد بالعقاب والضرب والرّجم لمن فعله ، مع اعترافه بأن ما أتى به برأيه مخالف لمحكم التنزيل وما أمر به الرسول وصنعه.
ثم إن عثمان ومعاوية مشيا على بدعته تلك ، وزادا في التشدّد على من لم يطع ، حتى أصبح عمران بن حصين وأمثاله يكتمون السنة

النبويّة الشريفة خوفاً من السّلطة الحاكمة.
ورابعاً : قوله : « فأهل السنّة . . . فهذا لا يرد عليهم » واضح البطلان ، فأهل السنّة متفقون على تعظيم أرباب البدع في الدّين ، والاقتداء بهم في الأصول والفروع ، وتقديمهم على الذين أذهب اللّه عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً ، وأمر باتّباعهم والتمسّك بهم والاهتداء بهديهم ، وهم العترة الطاهرة وأهل بيت النبوة عليهم السلام . . . فالطعن وارد على المبدعين وأتباعهم.
والقسم الثاني ، وهو من قوله : « وإن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمرة . . . » يشتمل على أمور كلّها خارجة عن المقصود ، إذ ليس

(فسخ الحج إلى العمرة) مراداً لا لعمر وعثمان ومعاوية وغيرهم الذين حرّموا متعة الحج ، ولا لأمير المؤمنين وغيره من عيون الصّحابة المدافعين عن السنّة النبويّة والدّاعين النّاس إلى العمل بالكتاب والسنّة . . . وهذا واضح كلّ الوضوح من الروايات التي ذكرناها ، فإن الموضوع فيها هو التمتع بالعمرة إلى الحج ، مضافاً إلى قول الصحابة : « صنعها رسول اللّه » والنبي صلّى اللّه عليه وآله لم يفسخ أبداً. . . .

هذا تمام الكلام على جوابه الأوّل.

----
(١)صحيح الترمذي ٢ / ١٥٩.

قال : « ويقال ثانياً : إن عمر رضي اللّه عنه لم يحرّم متعة الحج ، بل يثبت عنه أن الصبي بن معبد لما قال له : إني أحرمت بالحج والعمرة جميعاً ، فقال له عمر : هديت لسنّة نبيّك صلّى اللّه عليه وآله . رواه النسائي وغيره . وكان عبد اللّه بن عمر رضي اللّه عنهما

يأمر بالمتعة ، فيقولون له : إن أباك نهى عنها . فيقول : إن أبي لم يرد ما تقولون ، فإذا ألحّوا عليه أن أباك نهى عنها ، قال : أمر رسول اللّه أحق أن تتبعوا أم عمر ؟ وقد ثبت عن عمر أنه قال : لو حججت لتمتعت.

وإنما كان مراد عمر رضي اللّه عنه أن يأمر بما هو أفضل ، وكان الناس لسهولة المتعة تركوا العمرة في غير أشهر الحج ، فأراد أن لا يعرى البيت طول السنة ، فإذا أفردوا الحج اعتمروا في سائر السنة ، والاعتمار في غير أشهر الحج مع الحج في أشهر الحج أفضل من المتعة ، باتفاق الفقهاء الأربعة وغيرهم.

ولذلك قال عمر وعلي رضي الله عنهما أن يسافر للحج سفراً وللعمرة سفراً ، وإلاّ فهما لم ينشئا الإحرام من دويرة الأهل ، ولا فعل ذلك رسول الله صلّى الله عليه وآله ولا أحد من خلفائه.

والإمام إذا اختار لرعيّته الأمر الفاضل ، فالأمر بالشيء نهي عن ضدّه . فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار لا على وجه التحريم.

وهو لم يقل : « أنا أُحرّمها. «

وقد قيل : إنه نهى عن الفسخ ، والفسخ حرام عند كثير من الفقهاء ، وهو من مسائل الإجتهاد ، فالفسخ يحرّمه أبو حنيفة

ومالك والشافعي ، لكن أحمد وغيره من فقهاء الحديث لا يحرّمون الفسخ ، بل يستحبّونه ، بل يوجبه بعضهم ، ولا يأخذون بقول عمر في المسألة ، بل بقول علي وعمران بن حصين وابن عباس وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضي الله عنهم » (١).

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ١٨٦.

أقول:
وهذا الكلام يتلخّص في مطلبين:
أحدهما : « أن عمر لم يحرّم متعة الحج » « وهو لم يقل أنا أحرمهما » « وإنما كان مراد عمر أن يأمر بما هو أفضل » « والإمام إذا اختار لرعيّته الأمر الفاضل فالأمر بالشيء نهي عن ضدّه » « فكان نهيه عن المتعة على وجه الاختيار لا على وجه التحريم. «
والثاني : « قيل إنه نهى عن الفسخ. «
أمّا المطلب الثاني ، فلا مورد له أصلاً كما تقدّم . وكأنه بنفسه

ملتفت إلى سقوط هذا المطلب ، لأنه ذكره تارة بعنوان « وإن أراد بالتمتع فسخ الحج إلى العمرة » وأخرى بعنوان « وقد قيل : إنه نهى عن الفسخ. «

وأمّا المطلب الأول فهو كذب محض:

أما أوّلاً : فلأنه قد ثبت عن عمر قوله : « وأنا أحرّمهما وأعاقب عليهما » أو « أضرب عليهما » . وقد ذكرنا جماعة ممن رواه من الأعلام في كتبهم المعتبرة في العلوم المختلفة ، وقد نصّ ابن القيّم على ثبوت هذا القول من عمر.

وفي (المحلّى) رواه عن : أحمد بن محمد الطلمنكي بسنده عن أبي

قلابة قال : قال عمر بن الخطاب. . . .
و (الطلمنكي) هذا هو الذي اعتمد ابن تيمية على روايته قصّة ضبَّة بن محصن مع أبي موسى الأشعري.
وأمّا ثانياً : فلقوله فيما رواه جماعة ذكرنا بعضهم « إن اللّه كان يحلّ لرسوله ما شاء بما شاء ، وإن القرآن قد نزل منازله ، فافصلوا حجّكم من عمرتكم ، فلن أوتى برجل نكح امرأة إلا رجمته بالحجارة » .
وأمّا ثالثاً : فلقول عبد اللّه بن عمر للشامي الذي سأله عن التمتع

بالعمرة إلى الحج : « هي حلال . فقال الشامي : إن أباك قد نهى عنها ! فقال عبد الله بن عمر : أرأيت إن

كان أبي نهى عنها وصنعها رسول الله . . . » (١).

وأمّا رابعاً : فلقول عمر : « والله إني لأنهاكم عن المتعة وإنها لفي كتاب الله ، ولقد فعلها رسول الله صلّى الله عليه وآله ، يعني العمرة بالحج » (٢).

هذا ؛ ولا يعارض هذه الأخبار ما رواه عن النسائي عنه في قصّة

الصبيّ بن معبد ، لضعفه ، ولا ما ذكره عن عمر من قوله : « لو حججت لتمتعت » إذ لم يعرف راويه ، ولا ما نسبه إلى عبد اللّه من قوله : « إن أبي لم يرد ما تقولون » مع أنه تحريف للحديث الوارد عنه في الصحاح ، وقد نقلناه آنفاً.

مضافاً إلى ما ذكره ابن كثير قال : « وكان ابنه عبد اللّه يخالفه فيقال له : إن أباك كان ينهى عنها : فيقول : خشيت أن يقع عليكم حجارة من السماء ، قد فعلها رسول اللّه ، أفسنّة رسول اللّه نتّبع أم سنّة عمر بن خطاب » ؟ ! (٣)

ولو سلّمنا اعتبار هذه الأخبار الموضوعة قطعاً ، أمكن الجمع بينها

وبين الأخبار المتواترة بحملها على صدورها قبل صدر التحريم منه ، فإن التمتع بالعمرة إلى الحج كان يفتى به ويعمل كما أمر اللّه ورسوله به ، حتى فترة من توليّه أمر الخلافة ، ثم حرّمه من بعد ، يشهد به ما جاء عن أبي موسى الأشعري : أنه كان يفتي بالمتعة على عهد عمر . فقال له رجل : رويدك ، فإنك لا تدري ما أحدث عمر. . . .

نعم ، لقد (أحدث) عمر . . وما أكثر ما أحدثوا ! ولذا قال صلّى اللّه عليه وآله : « إنه ليذادنّ عن الحوض رجال من أصحابي . . .

فأقول : يا ربّ أصحابي ! فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا من بعدك » (٤).

----

(١)صحيح الترمذي ٢ / ١٥٩ .
(٢)صحيح النسائي ٥ / ١٥٣ .
(٣)تاريخ ابن كثير ٥ / ١٥٩ .
(٤)صحيح البخاري ٥ / ١٩١ و ٢٤٠ ، ٧ / ١٩٥ و ٢٠٦ و ٢٠٧ ، ٨ / ٨٧.

وبالجملة . . فإن الرجل نهى عن المتعة هذه نهي تحريم ، وإنكار ذلك من أيّ كان كذب . . وحينئذ ، يسقط ما زعمه من أن مراد عمر كان كذا وكذا . . بل إن عمر قد ذكر بنفسه السبب الذي دعاه إلى النهي ، حيث قال لأبي موسى ، بعد اعترافه بالمخالفة لله والرسول : « كرهت أن يظلّوا بهنّ معرّسين في الأراك ثم يروحون بالحج تقطر رؤوسهم. »

ولقائل أن يقول : إن هذا الذي تذرّع به عمر هو ظاهر القضيّة ،

وأما في الحقيقة ، فإنه قد أراد إحياء سنّة الجاهلية ؛ فإنهم (كانّوا يرون العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور في الأرض) كما في كتاب الحج من صحيح البخاري وصحيح مسلم.

وفي سنن البيهقي عن ابن عبّاس : « والله ما أعمر رسول الله صلّى الله عليه وآله عائشة في ذي الحجة إلا ليقطع بذلك أمر أهل الشرك » (١) .

ولذا صحّ عنه صلّى الله عليه وآله : « لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما أهديت ، ولولا أن معي الهدي لأحللت . فقام سراقة بن مالك بن جعشم فقال : يا رسول الله هي لنا أو للأبد ؟ لا بل

للأبد » أخرجه أرباب الصحاح كلّهم ، وعقد له البخاري في صحيحه باباً.

هذا تمام الكلام في متعة الحج بقدر الضرورة.

وأمّا متعة النساء ، فقد قال ابن تيمية ما نصّه:

»وأما متعة النساء المتنازع فيها ، فليس في الآية نص صريح بحلّها ، فإنه تعالى قال : (وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ

الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ) . فقوله : (فَمَا

----

(١)سنن البيهقي ٤ / ٣٤٥.

اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ) يشمل كلّ من دخل بها ، أما من لم يدخل بها فإنها لا تستحق إلا نصف المهر. . .

فإن قيل : في قراءة طائفة من السلف : فما استمتعتم به منهن إلى أجل مسمّى.

قيل:

أولاً : ليست هذه القراءة متواترة ، وغايتها أن تكون كأخبار الآحاد ، ونحن لا ننكر أن المتعة أحلّت في أوّل الإسلام ، لكن الكلام في دلالة القرآن عليها.

الثاني : أن يقال : إن كان هذا الحرف نزل ، فلا ريب أنه ليس ثابتاً من القراءة المشهورة ، فيكون منسوخاً ، ويكون لما كانت المتعة مباحة ، فلما حرّمت نسخ هذا الحرف ، أو يكون الأمر بالإيتاء في

الوقت تنبيهاً على الإيتاء في النكاح المطلق . وغاية ما يقال : إنهما قراءتان وكلاهما حق ، والأمر بالإيتاء في الاستمتاع إلى أجل واجب إذا كان ذلك حلالاً ، وإنما يكون ذلك إذا كان الاستمتاع إلى أجل مسمى حلالاً . وهذا كان في أوّل الإسلام ، فليس في الآية ما يدلّ على أن الاستمتاع بها إلى أجل مسمّى حلال ، فإنه لم يقل : وأحلّ لكم أن تستمتعوا بهنّ إلى أجل مسمّى . بل قال : (فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ) فهذا يتناول ما وقع من الاستمتاع سواء كان حلالاً أم وطي شبهة ، ولهذا يجب المهر في النكاح الفاسد بالسنّة والاتفاق ، والمتمتع إذا اعتقد حلّ المتعة وفعلها

فعليه المهر ، وأما الاستمتاع المحرّم فلم تتناوله الآية ، فإنه لو استمتع بالمرأة من غير عقد مع مطاوعتها لكان زنا ولا مهر فيه ، وإن كانت مستكرهة ، ففيه نزاع مشهور.

وأمّا ما ذكره من نهي عمر عن متعة النساء ، فقد ثبت عن النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه حرّم متعة النساء بعد الإحلال . هكذا رواه الثقات في الصحيحين وغيرهما عن الزهري عن عبد اللّه والحسن ابن ي محمد بن الحنفية ، عن أبي هما محمد بن الحنفيّة عن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه أنه قال لابن عباس رضي اللّه عنه لما أباح المتعة : إنك

امرؤ تائه ، إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله حرّم المتعة ولحوم الحمر الأهليّة عام خيبر.
رواه عن الزهري أعلم أهل زمانه بالسنّة وأحفظهم لها أئمة الإسلام في زمنهم ، مثل مالك بن أنس وسفيان بن عيينة وغيرهما ، ممن اتفق على علمهم وعدلهم وحفظهم ، ولم يختلف أهل العلم بالحديث في أن هذا حديث صحيح يتلقّى بالقبول ، ليس في أهل العلم من طعن فيه.

وكذلك ثبت في الصحيح أنه حرّمها في غزاة الفتح إلى يوم القيامة .

. . .

وروي عن ابن عباس رضي اللّه عنه أنه رجع عن ذلك لمّا بلغه حديث النهي.

فأهل السنّة يتّبعون عمر وعليّاً رضي اللّه عنهما وغيرهما من الخلفاء الراشدين ، فيما رووه عن النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلم ، والشيعة خالفوا عليّاً فيما رواه عن النبي صلّى اللّه عليه وآله واتبعوا قول من خالفه.

وأيضاً : فإن اللّه تعالى إنما أباح في كتابه الزوجة وملك اليمين ،

والمتمتع بها ليست واحدة منهما ، فإنها لو كانت زوجة لتوارثا ، ولوجب عليها عدّة الوفاة ، ولحقها الطلاق الثلاث . فإن هذه أحكام الزوجة في كتاب اللّه تعالى ، فلمّا انتفى عنها لوازم النكاح دلّ على انتفاء النكاح ، لأن انتفاء اللاّزم يقتضي انتفاء الملزوم . . فتكون حراماً بنصّ القرآن . . » (١ .)

أقول:

ويتلخّص كلام ابن تيمية هنا في نقاط:

- ١ الآية الكريمة لا تدلّ على حليّة نكاح المتعة.
- ٢ النبي صلّى اللّه عليه وآله حرّم المتعة بعد الإحلال.

----

(١)منهاج السنّة ٣ / ١٩١.

- ٣أن اللّه أباح الزوجة وملك اليمين وحرّم ما عداهما ، والمتمتع بها ليست بزوجة ، لانتفاء لوازم النكاح فيها . فالمتعة حرام.

ولا بدّ من توضيح الحال ، وذكر دلائل الصّدق في كلام العلاّمة في فصول:

الفصل الأول:

حقيقة هذا النكاح هي : أن تزوّج المرأة الحرّة الكاملة نفسها من الرجل المسلم ، بمهر مسمّى إلى أجل مسمّى فيقبل الرجل ذلك ، ويعبّر عنه بالنكاح المؤقت ، ويعتبر فيه جميع ما يعتبر في النكاح الدائم ، من كون العقد جامعاً لجميع شرائط الصحة ، وعدم وجود المانع من نسب أو سبب وغيرهما ، ويجوز فيه الوكالة كما تجوز في الدائم ، ويلحق الولد بالأب كما يلحق به فيه ، وتترتب عليه سائر الآثار المترتبة على النكاح الدائم ، من الحرمة

والمحرميّة والعدّة . . . إلا أن الافتراق بينهما يكون لا بالطلاق بل بانقضاء المدّة أو هبتها من قبل الزوج ، وأن العدّة إن لم تكن في سنّ اليأس الشرعي قرءان إن كانت تحيض وإلا فخمسة وأربعون يوماً ، وأنه لا توارث بينهما ، ولا نفقة لها عليه . وهذه أحكام دلّت عليها الأدلّة الخاصّة ، ولا تقتضي أن تكون متعة النساء شيئاً في مقابل النكاح مثل ملك اليمين.

هذه حقيقة متعة النساء.

ولا خلاف بين المسلمين في أن (المتعة نكاح) ، نصّ على ذلك القرطبي وذكر طائفة من أحكامها حيث قال : « لم يختلف العلماء

من السلف والخلف أن (المتعة نكاح إلى أجل) لا ميراث فيه ، والفرقة تقع عند انقضاء الأجل من غير طلاق » . ثم نقل عن ابن عطيّة كيفيّة هذا النكاح وأحكامه (١ .)

وكذا الطبري في تفسير الآية ، حيث نقل عن السدّي : « هذه هي المتعة ، الرجل

----

(١)تفسير القرطبي ٥ / ١٣٢.

ينكح المرأة بشرط إلى أجل مسمّى . . . » (١) .
وبالجملة ، فإنه لا خلاف بين المسلمين في أن هذا الفعل نكاح ، وأنه مشروع بالضرورة من دين الإسلام . . . وهذا أمر لا ينكره ابن تيمية.

الفصل الثاني:
إنه يدلّ على مشروعيّة هذا النكاح قبل الإجماع : الكتاب والسنّة.
أمّا الكتاب ، فقد ورد في خصوص هذا النكاح قوله تعالى : (فَمَا

اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا) (٢) . وقد قال جماعة من كبار الصحابة والتابعين المرجوع إليهم في قراءة القرآن وأحكامه ، بنزول هذه الآية في المتعة ودلالتها عليها ، حتى أنهم كانوا يقرأون الآية : فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ إلى أجل . . وكتبوها كذلك في مصاحفهم . . . فتكون نصّاً في المتعة . ومن هؤلاء : عبد اللّه بن عباس ، وأبيّ بن كعب ، وعبد اللّه بن مسعود ، وجابر بن عبد اللّه ، وأبو سعيد الخدري ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، والسدي ، وقتادة. . . .

فراجع : الطبري ، والقرطبي ، وابن كثير ، والكشاف ، والدر المنثور . . . بتفسير الآية المباركة . . . وراجع أيضاً : أحكام القرآن للجصّاص ، وسنن البيهقي ، وشرح صحيح مسلم بن الحجاج ، والمغني لابن قدامة (٣.)

بل ذكروا عن ابن عباس أنه قال : « والله لأنزلها الله كذلك . ثلاث مرات. »

وعنه وعن أُبيّ التصريـح بأنها غير منسوخة. . . .

بل نصّ القرطبي على أن دلالتها على نكاح المتعة هو قول الجمهور ، وهذه

----

(١)تفسير الطبري ٥ / ١٨ .

(٢)سورة النساء : ٢٤ .

(٣)احكام القرآن ٢ / ١٨٥ ، سنن البيهقي ٧ / ٢٠٥ ، شرح صحيح مسلم ٩ / ١٧٩ ، المغني ٧ / ٥٧١.

عبارته : « وقال الجمهور : المراد نكاح المتعة الذي كان في صدر

الإسلام. «
لكن ابن تيمية أبهم الكلام لغرض التغطية على الواقع فقال:
»فإن قيل : ففي قراءة طائفة من السّلف ، فما استمتعتم به منهنّ إلى أجل مسمى. «
لكن ليس قراءة طائفة منهم فحسب ، بل إنها قراءة الأئمة المرجوع إليهم في القرآن ، فإنهم قرأوا وفسّروا الآية كذلك ، وقال الجمهور - لا طائفة من السّلف فقط - بأن « المراد نكاح المتعة » فسقط قوله : « لكن الكلام في دلالة القرآن على ذلك. «
على أن ابن عباس وأُبيّاً وغيرهما نصّوا على أن الآية غير منسوخة ،

وبقوا على حلِّيّة المتعة حتى وفاة النبي صلّى الله عليه وآله وحتى زمن معاوية ، فسقط قوله : « فيكون منسوخاً ويكون لما كانت المتعة مباحة ، فلمّا حرّمت نسخ هذا الحرف. »

فظهر سقوط دعواه أن الآية الكريمة لا تدلّ على حليّة نكاح المتعة.

الفصل الثالث:

إنه يدلّ من السنّة على مشروعيّة هذا النكاح : الأحاديث الكثيرة المستفيضة المخرّجة في الصحاح وغيرها ، ونحن نكتفي بإيراد

واحد منها ، أخرجه الشيخان وأحمد وغيرهم ، عن عبد اللّه بن مسعود قال : « كنا نغزو مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ليس لنا نساء ، فقلنا : ألا نستخصي ؟ فنهانا عن ذلك ، ثم رخّص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل . ثم قرأ عبد اللّه : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللّهُ لَكُمْ وَلا تَعْتَدُوا إِنَّ اللّهَ لا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ) (١. (

ولا يخفى ما يقصده ابن مسعود من قراءة الآية بعد نقله الحديث ، فإنه كان من المنكرين للتحريم ومن القائلين بحليّة المتعة.

----
(١)صحيح البخاري : ٥ / ١٨٩ و ٦ / ١١٩ ، صحيح مسلم : ٤ / ١٣٠ ، مسند أحمد ١ / ٤٢٠ ، ٤٣٢ ، ٤٥٠.

الفصل الرابع:

إنه قد ثبت نهي عمر عن نكاح المتعة ، فقد ثبت عنه أنه قال : « متعتان كانتا على عهد رسول اللّه وأنا أنهى عنهما وأعاقب عليهما : متعة الحج ومتعة النساء. «

وعن عطاء عن جابر بن عبد اللّه : « استمتعنا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأبي بكر وعمر ، حتى إذا كان في آخر خلافة عمر استمتع عمرو بن حريث بامرأة - سماها جابر فنسيتها - فحملت المرأة ، فبلغ ذلك عمر فدعاها فسألها فقالت : نعم . قال : من أشهد ؟ قال عطاء : لا أدري قالت : أمي أم وليّها . قال : فهلاّ غيرها . فذلك حين نهى عنها » (١) .

ومثله أخبار أخرى ، وقد جاء فيها التهديد بالرجم (٢) .

فظهر أوّلاً : أن عمر بن الخطاب هو أوّل من نهى عن المتعة وذلك في آخر أيامه ، فلا النبي صلّى اللّه عليه وآله نهى عنها ، ولا أبو بكر

، ولا عمر . . حتى أواخر أيامه . وفي خبر : أن رجلاً قدم من الشام ، ومكث مع امرأة ما شاء اللّه أن يمكث ، ثم إنه خرج ، فأخبر بذلك عمر بن الخطاب ، فأرسل إليه فقال : « ما حملك على الذي فعلته ؟ قال : فعلته مع رسول اللّه ثم لم ينهانا عنه حتى قبضه اللّه ، ثم مع أبي بكر فلم ينهانا حتى قبضه اللّه ، ثم معك فلم تحدث لنا فيه نهياً . فقال عمر : أما والذي نفسي بيده لو كنت تقدّمت في نهي لرجمتك » (٣.)

وثانياً : إنه في جميع الأخبار ينسبون النهي إلى عمر ، فيقولون : «

نهى عنها عمر » و « قال رجل برأيه ما شاء » ، ولا يوجد في شيء من الأخبار نسبة النهي إلى رسول اللّه

---

(١)المصنف ٧ / ٤٩٧ ، صحيح مسلم ٤ / ١٣١ ، مسند أحمد ٣ / ٣٠٤ ، سنن البيهقي ٧ / ٢٣٧ ، فتح الباري .
(٢)المصنف ٧ / ٥٠٣ الموطأ ، سنن البيهقي ٥ / ٢١ و ٧ / ٢٠٦ ، الدر المنثور ٢ / ١٤١ ، كنز العمال ١٦ / ٥١٩ و ٥٢٠ و ٥٢٢ .
(٣)كنز العمال ١٦ / ٥٢٢.

صلّى اللّه عليه وآله ، ولا أبي بكر . ولو كان ثمة نهي عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، لما كان لنسبة النهي وما ترتب عليه من الآثار الفاسدة إلى عمر وجه أصلاً.

وقد جاء عن أمير المؤمنين عليه السلام : « لولا أن عمر نهى عن المتعة ما زنى إلا شقي » (١).

وعن ابن عباس : « ما كانت المتعة إلا رحمة من اللّه تعالى رحم بها عباده ، ولولا نهي عمر عنها ما زنى إلا شقي » (٢).

ولهذا جعلوا تحريم المتعة من أوّلياته (٣. (
بل إن عمر نفسه يقول : « متعتان كانتا على عهد رسول الله ، وأنا أنهى عنهما » فلا يخبر عن نهي لرسول الله ، وإنما ينسب النهي إلى نفسه ويتوعّد بالعقاب.
بل إنه لم يكذّب الرجل الشامي لمّا أجابه بما سمعت ، بل لما قال له : « ثم معك فلم تُحدث لنا فيه نهياً » اعترف بعدم النهي مطلقاً حتى تلك الساعة.
ولا يخفى ما تدلّ عليه كلمة (تحدث! (
وثالثاً : إن السبب في نهي عمر قضية عمرو بن حريث أو قضيّة

أخرى تشبهها . فلعلّه أيضاً لم ينه عنها لولا وقوع تلك القضيّة ونحوها. .

ورابعاً : إنه وإن تابع عمر في تحريمه بعض السّلف كعبد اللّه بن الزبير ، لكن ثبت على القول بحليّة المتعة تبعاً للقرآن والسنّة ، أعلام الصّحابة ، وعلى رأسهم أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السّلام.

قال ابن حزم : « وقد ثبت على تحليلها بعد رسول اللّه جماعة من السّلف . منهم من الصحابة : أسماء بنت أبي بكر ، وجابر بن عبد اللّه ، وابن مسعود ، وابن عباس ،

----

(١)الطبري ، النيسابوري ، الرازي ، الدر المنثور ، بتفسير الآية المباركة .

(٢)تفسير القرطبي ٥ / ١٣٠ .

(٣)تاريخ الخلفاء. ١٣٧ :

ومعاوية بن أبي سفيان ، وعمرو بن حريث ، وأبو سعيد الخدري ،

وسلمة ومعبد ابن ا أميّة بن خلف . ورواه جابر عن جميع الصحابة مدّة رسول اللّه ومدّة أبي بكر وعمر إلى قرب آخر خلافة عمر. «

قال : « ومن التابعين : طاووس وعطاء وسعيد بن جبير وسائر فقهاء مكة أعزّها اللّه . . » (١ . (

هذه عبارة ابن حزم الذي طالما اعتمد عليه ابن تيمية في كتابه . ولم يذكر ابن حزم عمران بن الحصين وبعض الصحابة ، وذكر ذلك القرطبي وأضاف عن ابن عبد البر قوله : « أصحاب ابن عباس من أهل مكة واليمن كلّهم يرون المتعة حلالاً على مذهب

ابن عباس » (٢.)

ومن أشهر فقهاء مكة القائلين بالحلية : عبد الملك بن عبد العزيز بن جريـج المكي المتوفى سنة ١٤٩ ، وهو من كبار الفقهاء وأعلام التابعين وثقاة المحدثين ومن رجال الصحيحين ، فقد ذكروا أنه تزوّج نحواً من تسعين امرأة بنكاح المتعة.

وذكر ابن خلكان : أن المأمون أمر أيام خلافته بأن ينادى بحليّة المتعة . قال : فدخل عليه محمد بن منصور وأبو العيناء فوجداه يستاك ويقول وهو متغيّظ : متعتان كانتا على عهد رسول الله وعهد أبي بكر وأنا أنهى عنهما . قال : ومن أنت يا جُعَل حتى تنهى

عمّا فعله رسول اللّه وأبو بكر . فأراد محمد بن منصور أن يكلّمه ، فأومأ إليه أبو العيناء وقال : رجل يقول في عمر بن الخطاب ما يقول ، نكلّمه نحن ؟ ودخل عليه يحيى بن أكثم فخلا به وخوّفه من الفتنة ، ولم يزل به حتى صرف رأيه (٣.)

فظهر بذلك سقوط دعوى أن النبي صلّى الله عليه وآله حرّم المتعة بعد الإحلال.

----

(١)المحلّى ٩ / ٥١٩ - ٥٢٠ .
(٢)تفسير القرطبي ٥ / ١٣٣ .
(٣)وفيات الأعيان ٦ / ١٤٩.

الفصل الخامس:

الفصل الخامس:

إنه لا يبقى ريب لدى العاقل المنصف ، بعد الوقوف على ما ذكرنا ، في أن ما رووه عن الزهري عن ابن ي محمد بن الحنفية عن أبي هما . . . موضوع مختلق . . . لكنه لما كان مخرّجاً في الصحيحين وغيرهما ، فلا بدّ من زيادة توضيح بالبحث في جهات:

أولاً : بالنظر إلى الأدلة المتقدمة:

أولاً : بالنظر إلى الأدلة المتقدمة:

فبالنظر إلى ما ذكرنا في الفصول السابقة يظهر بطلان هذا الحديث

وذلك:

- ١لأن أمير المؤمنين عليه السلام وأهل البيت كانوا على حليّة المتعة ، وقد تبعهم شيعتهم على القول بذلك حتى اليوم.

- ٢لأن ابن عباس رضي اللّه عنه كان على القول بحليّة المتعة حتى آخر أيّامه ، وهذا أمر ثابت ، وبه صرّحت الروايات - ومن رواية الزهري أيضاً: -

أخرج مسلم في باب نكاح المتعة عن عروة بن الزبير : « أن عبد اللّه بن الزبير قام بمكة فقال : إن أناساً - أعمى اللّه قلوبهم كما أعمى أبصارهم - يفتون بالمتعة ، يعرِّض برجل ، فناداه فقال : إنك

لجلف جاف . فلعمري ، لقد كانت المتعة تفعل في عهد إمام المتقين - يريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله - فقال له ابن الزبير : فجرّب بنفسك ، واللّه لئن فعلتها لأرجمنّك بأحجارك.

قال ابن شهاب : فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف اللّه : أنه بينا هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه في المتعة فأمره بها .

فقال له أبو عمرة الأنصاري : مهلاً . قال : ما هي ؟ واللّه لقد فعلت في عهد إمام المتقين » (١. (

وابن عباس هو الرجل المعرَّض به ، وكان قد كُفَّ بصره ، فلذا قال ابن الزبير : أعمى أبصارهم!

-----

(١)صحيح مسلم ٤ / ١٣٣ - ١٣٤.

وأخرج مسلم في الباب المذكور وأحمد وغيرهما حديث أبي نضرة قال : « كنت عند جابر بن عبد الله فأتاه آت فقال : ابن عباس وابن الزبير اختلفا في المتعتين . فقال جابر : فعلناهما مع رسول الله ثم نهانا عمر . . . » (١. (

وهذا إنما كان في زمن حكومة ابن الزبير بمكة ، أي بعد حوالي عشرين سنة من وفاة أمير المؤمنين عليه السلام . فقد ثبت أن ابن عباس كان مستمرّ القول على جوازها وتبعه فقهاء مكة كما عرفت ، ولا يجوز نسبة القول بما يخالف اللّه والرسول وأمير المؤمنين إلى ابن عباس ، لو كان النبي حرّم والإمام أبلغه حقاً ؟

- ٣لأن عمر بن الخطاب نفسه معترف بأنه هو الذي حرّم ما كان حلالاً على عهد النبي صلّى اللّه عليه وآله ، والصحابة كلّهم بقوا على الحليّة ، وقد نسبوا كلّهم التحريم إلى عمر.

أقول:

وبهذه الوجوه يسقط أيضاً كلّ ما رووه في هذا الباب من التحريم في عهد الرسول صلّى الله عليه وآله ، كالحديث في أنه حرّمها في غزاة فتح مكة ، وكالحديث في تحريمه في قصة أخرى غير خيبر والفتح.

فإن هذه الأحاديث - بغض النظر عمّا في أسانيدها واحداً واحداً .

فمثلاً الحديث الذي دلّ على التحريم في فتح مكة ، والذي استند إليه ابن تيمية وقال : « وكذلك ثبت في الصحيح أنه حرّمها في غزاة الفتح إلى يوم القيامة » غير صحيح سنداً ، كما سيأتي عن تلميذه ابن القيم ، وكذلك الحديث في تحريمه في تبوك كما سيأتي عن ابن

حجر - باطلة بالوجوه المذكورة ، فإنها تقتضي أن لا يكون تحريم ، لا في عهد النبي ولا في عهد أبي بكر ولا في عهد عمر حتى أخريات أيامه.

----

(١)صحيح مسلم ٤ / ٥٩ ، مسند أحمد ٣ / ٣٢٥.

وباطلة أيضاً بالتعارض الموجود فيما بينها ، حتى اضطرب القوم -

الذين يرون صحّتها - في كيفية جمعها وتضاربت كلماتهم ، فاضطرّوا إلى القول بأن المتعة أحلّت ثم حرّمت ثم أحلّت ثم حرّمت . . فعنون مسلم « باب نكاح المتعة وبيان أنه أبي ح ثم نسخ ثم أبي ح ثم نسخ واستقرّ حكمه إلى يوم القيامة » لكن الأخبار لم تنته بذلك ، بل جاءت بالتحليل والتحريم حتى سبعة مواطن كما زعم القرطبي (١) . وهذا ما دعا ابن القيّم - تلميذ ابن تيمية - إلى أن يقول : « وهذا النسخ لا عهد بمثله في الشريعة البتة ، ولا يقع مثله فيها » (٢.)

كما أن خصوص خبر الزهري عن ابن ي محمد بن الحنفيّة عن

أمير المؤمنين عليه السلام في التحريم ، مرويّ عندهم بنفس هذا السند ، وفي بعضها أن التحريم كان في خيبر ، وفي آخر كان في فتح مكة ، وفي ثالث في حجة الوداع . . . وسترى.

وثانياً : بالنظر إلى متنه . فيظهر كذبه أيضاً ، وذلك:
- ١ لأنه قال : « إنك امرؤ تائه ! إن رسول اللّه نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسيّة. «
وقد قال ابن حجر بشرحه عن السّهيلي : « ويتصل بهذا الحديث تنبيه على إشكال ، لأن فيه النهي عن نكاح المتعة يوم خيبر . وهذا

شيء لا يعرفه أحد من أهل السير ورواة الأثر » (٣).
وقال العيني في شرحه : « قال ابن عبد البر : وذكر النهي عن المتعة يوم خيبر غلط » (٤).

----

(١)تفسير القرطبي ٥ / ١٣١ .
(٢)زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٤ .
(٣)فتح الباري ٩ / ١٣٨ .
(٤)عمدة القاري ١٧ / ٢٤٦ - ٢٤٧ .

وقال القسطلاني بشرحه : « وقال البيهقي : لا يعرفه أحد من أهل السير » (١. (

وسيأتي ما قال ابن القيم تلميذ ابن تيمية في هذه المسألة.

وبهذا يسقط عن الاعتبار كلّ حديث اشتمل على تحريم المتعة في خيبر ، كهذا الذي اتفقوا على روايته.

وكذا ما أخرجه مسلم في باب نكاح المتعة ، وأحمد في مسنده بسند فيه الزهري أيضاً ، عن سبرة قال : « نهى رسول اللّه عن

متعة النساء يوم خيبر » (٢.)

وما أخرجه البخاري في كتاب النكاح بسنده عن الزهري أيضاً : « حدّثنا مالك بن إسماعيل قال : حدّثنا ابن عيينة أنه سمع الزهري يقول : أخبرني الحسن بن محمد بن علي وأخوه عبد الله عن أبي هما أن عليّاً قال لابن عباس : إن النبي صلّى الله عليه وآله نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة زمن خيبر » (٣.)

وما في الترمذي (٤) وفي النسائي لكن مع إبهام ابن عباس ! ! فقال : « عن أبي هما أن عليّاً بلغه أن رجلاً لا يرى بالمتعة بأساً ، فقال : إنك تائه ، إنه نهاني رسول الله صلّى الله عليه وآله عنها وعن

لحوم الحمر الأهليّة يوم خيبر » (٥.)
وما في المسند عن الزهري عنهما قال : وكان حسن أرضاهما في أنفسنا : « إن عليّاً قال لابن عباس : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله نهى عن نكاح المتعة وعن لحوم الحمر الأهليّة زمن خيبر » (٦.)

----

(١)إرشاد الساري ٦ / ٥٣٦ و ٨ / ٤١ .
(٢)صحيح مسلم ٤ / ١٣٤ .

(٣)صحيح البخاري ٦ / ١٢٩ .
(٤)سنن الترمذي ٣ / ١٦٣ .
(٥)سنن النسائي ٦ / ١٢٥ - ١٢٦ .
(٦)مسند أحمد ١ / ٧٩.

وما أخرجه مالك عن الزهري عن عبد اللّه والحسن عن أبي هما محمد بن الحنفيّة عن أبيه علي رضي اللّه تعالى عنه أنه قال : « نادى منادي رسول اللّه يوم خيبر : ألا إن اللّه تعالى ورسوله صلّى

الله عليه وآله ينهاكم عن المتعة » (١.)
وكذا غيرها ممّا أخرجوه في صحاحهم ومسانيدهم. .
وكلّ هذا باطل بالإجماع كما عرفت.
وقال ابن القيّم تلميذ ابن تيميّة : « وقصّة خيبر لم يكن فيها الصحابة يتمتعون باليهوديّات ، ولا استأذنوا في ذلك رسول الله ، ولا نقله أحد قط في هذه الغزوة ، ولا كان للمتعة فيها ذكر البتة ، لا فعلاً ولا تحريماً » (٢.)
وبما ذكرنا يظهر أن قول ابن تيمية : « وقد تنازع رواة حديث علي . . » لا يحلّ مشكلتهم ، لأنها محاولة فاشلة . قال ابن كثير : «

وقد حاول بعض العلماء أن يجيب عن حديث علي ، بأنه وقع فيه تقديم وتأخير . . . وإلى هذا التقرير كان ميل شيخنا أبي الحجاج المزي . ومع هذا ، ما رجع ابن عباس عمّا كان يذهب إليه من إباحتها » (٣.)

وأيضاً : فقول ابن تيمية : « وروي عن ابن عباس رضي اللّه عنه أنه رجع عن ذلك لمّا بلغه حديث النهي » مردود بأنه حديث مكذوب عليه ، وقد نصّ ابن كثير أيضاً على أنه ما رجع.

وقال ابن حجر عن ابن بطال : « وروي عنه الرجوع بأسانيد ضعيفة » (٤.)

كما وضعوا عن جابر أيضاً حديثاً في تحريم النبي صلّى اللّه عليه وآله المتعة في غزوة تبوك . وقد نصّ ابن حجر على أنه « لا يصح ، فإنه من طريق عباد بن كثير ،

----

(١)الموطأ ٢ / ٧٤ بشرح السيوطي .
(٢)زاد المعاد ٢ . ١٨٤ /
(٣)تاريخ ابن كثير ٤ / ٢٢٠ .
(٤)فتح الباري ٩ / ١٣٩.

وهو متروك » (١) .
- ٢لأنه معارض بما أخرجه الشيخان عن الحسن بن محمد عن سلمة وجابر:
ففي صحيح مسلم : « عن عمرو بن دينار ، عن الحسن بن محمد ، عن سلمة بن الأكوع وجابر بن عبد اللّه : أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أتانا فأذن لنا في المتعة » (٢) .
وفي صحيح البخاري عن عمرو عن الحسن بن محمد ، عن جابر

بن عبد اللّه وسلمة بن الأكوع ، قال : « كنا في جيش ، فأتانا رسول رسول اللّه صلّى الله عليه وآله أنه أذن لكم أن تستمتعوا » (٣. (وهل يعقل أن يروي الرجل عن هذين الصحابيين حكم تحليل عن رسول اللّه صلّى الله عليه وآله ، ولا يروي عنهما أولم يخبراه النسخ بالتحريم لو كان ؟!

- ٣لأنه معارض بما رواه الزهري عن عبد اللّه أنه نهى عنها في تبوك ، فقد جاء في المنهاج : « وذكر غير مسلم عن علي : أن النبي نهى عنها في غزوة تبوك من رواية إسحاق بن راشد ، عن الزهري ، عن عبد اللّه بن محمد بن علي ، عن أبيه عن علي. «

قال نقلاً عن القاضي عياض : « ولم يتابعه أحد على هذا . وهو غلط منه » (٤.)

أقول : فهذا غلط . وما رواه من النهي عنها في خيبر غلط كذلك.

- ٤ولأنه معارض بما رواه الطبراني : « عن محمد بن الحنفيّة : قال تكلّم علي وابن عباس في متعة النساء ، فقال له علي : إنك رجل تائه ، إن رسول الله نهى عن متعة النساء في حجة الوداع » (٥.)

----

(١)فتح الباري ٩ / ١٣٩ .
(٢)صحيح مسلم ٤ / ١٣٠ - ١٣١ .
(٣)صحيح البخاري ٦ / ١٢٩ .
(٤)المنهاج في شرح صحيح مسلم ٩ / ١٨٠ .
(٥)المعجم الأوسط ٥ / ٣٤٥ ، مجمع الزوائد ٤ / ٢٦٥.

ورواه الهيثمي عن الطبراني في الأوسط وقال : « رجاله رجال الصحيح » لكن تعقبه بقوله : « قلت : في الصحيح : النهي عنها

يوم خيبر » (١.)

- ٥لأن أمير المؤمنين عليه السلام كان يقول بمتعة الحج قطعاً كما عرفت بالتفصيل ، لكنهم وضعوا عن عبد اللّه والحسن ابن ي محمد خلاف ذلك ، ففي سنن البيهقي بسنده : « عن عبد اللّه والحسن ابن ي محمد بن علي عن أبي هما أن علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه قال : يا بني أفرد بالحج فإنه أفضل » (٢.)

فكما هذا كذب ، كذلك حديث الزهري عنهما هنا كذب ! وكما أن ما وضعوه عن ابن مسعود وجابر - المستمرّين في القول بالجواز حتى بعد زمان عمر - كذب كما عرفت ، كذلك حديث الزهري.

وثالثاً : بالنظر إلى سنده . وهو بالنظر إلى سنده أيضاً كذب وباطل ، وذلك:

- ١لأن مداره على (الزهري) وقد عرفت سابقاً القدح والطعن فيه بما يوجب الإعراض عمّا يرويه ، ولا سيما فيما يخص عليّاً عليه السلام وبنيه . . فلا نعيد.

- ٢ولأن مدار حديث (الزهري) على (عبد اللّه) و (الحسن) ابن ي محمد بن الحنفية رحمة اللّه تعالى عليه.

أمّا (عبد اللّه) ، فقد ذكروا أنه (كان شيعيّاً يجمع أحاديث السبائية. (

وأمّا (الحسن) ، (فكان مرجئاً) . أنظر ترجمتهما في (تهذيب التهذيب) (٣) وغيره.

فكيف يستدلّ الرجل بحديث يرويه مرجئ ، وقد نسبوا إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله أنه قال : « صنفان من أمتي ليس لهما في الإسلام نصيب : المرجئة والقدرية » (٤. (

----

(١)مجمع الزوائد ٤ / ٢٦٥ .

(٢)سنن البيهقي ٥ / ٥ .

(٣)تهذيب التهذيب ٢ / ٢٧٦ و ٦ / ١٥ .
(٤)صحيح الترمذي ٤ / ٣٠٨.

وآخر شيعي ، وهم ما زالوا يطرحون أحاديث الرجل إذا رمي بالتشيع ؟

فإن قلت : لعلّه يستند إلى هذا الحديث ليكون أبلغ في الحجة على الإماميّة ؟

قلت : كيف ، والراوي عنهما من أبغض الناس وأشدّهم انحرافاً عن أمير المؤمنين صلّى اللّه عليه وآله ؟

الفصل السادس:

إنه لا يبقى ريب لدى العاقل المنصف بعد الوقوف على ما ذكرنا ، في بطلان القول بأن : « المتمتع بها ليست بزوجة ، لانتفاء لوازم النكاح فيها فالمتعة حرام. «

لأن المتعة (نكاح) قد ورد به الكتاب والسنّة ، وعمل به الأصحاب في عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وعهد أبي بكر وعهد عمر ، حتى حرّمه عمر في أخريات أيّامه (لرأي رآه) في قصة (عمرو بن حريث الصحابي) أو غيره. . .

وأنت تجد التعبير عن ذلك بالنكاح والتزوّج ، وعن المستمتع بها بأنها (زوجة) في الأحاديث . . إلا أنه موقت ، ويختلف عن الدائم في بعض الأحكام على اختلاف في بعضها ، كالتوارث - مثلاً - حيث ذهب بعض الإمامية إلى ثبوته ، كما لا يخفى على من راجع كتبهم في الفقه ، مع مجامعته له في أكثرها ، ومن الواضح أن الأحكام قد تختلف بحسب الأدلّة ، وليست هي بلوازم حتى لا تقبل التخلّف .

.

قال الزمخشري : « فإن قلت : هل فيه دليل على تحريم المتعة ؟ قلت : لا ، لأن المنكوحة بنكاح المتعة من جملة الأزواج إذ صح

النكاح » (١.)
وقال ابن عبد البر : « أجمعوا على أن المتعة نكاح لا إشهاد فيه ، وأنه نكاح إلى أجل يقع فيه الفرقة بلا طلاق ، ولا ميراث بينهما » (٢.)

----

(١)الكشاف في تفسير القرآن ٣ / ٢٦ - ٢٧ .
(٢)تفسير القرطبي ٥ / ١٣٢.

وهناك كلمات تقدّمت.
وهذا ما لا ريب فيه لأحد ، ولذا لم نجد الإستدلال بانتفاء بعض الأحكام ، في كلمات عمر ولا غيره ممن تابعه في النهي والتحريم . . وإنما حاول أتباعه فيما بعد أن يدافعوا عن عمر ، فقال أكثرهم : بأن التحريم كان من النبي صلّى اللّه عليه وآله لا من عمر . وقد عرفت بطلان هذه الدعوى وأنه ليس لها جدوى. .
وكأنّ بعضهم قد التفت إلى بطلان ذلك ، فاعترف بأن عمر هو المحرّم ، لكن الواجب متابعته! !

قال ابن القيّم : « فإن قيل : فما تصنعون بما رواه مسلم في صحيحه عن جابر بن عبد اللّه قال : كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق الأيام على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأبي بكر ، حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث . وفيما ثبت عن عمر أنه قال : متعتان كانتا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أنا أنهى عنهما : متعة النساء ومتعة الحج ؟ قيل : الناس في هذا طائفتان:

طائفة تقول : إن عمر هو الذي حرّمها ونهى عنها ، وقد أمر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله باتّباع ما سنّه الخلفاء الرّاشدون ، ولم تر

هذه الطائفة تصحيح حديث سبرة بن معبد في تحريم المتعة عام الفتح ، فإنه من رواية عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جدّه ، وقد تكلّم فيه ابن معين ، ولم ير البخاري إخراج حديثه في صحيحه مع شدّة الحاجة إليه وكونه أصلاً من أصول الإسلام ، ولو صح عنده لم يصبر عن إخراجه والاحتجاج به.
قالوا : ولو صح حديث سبرة لم يخف على ابن مسعود ، حتى يروي أنهم فعلوها ويحتج بالآية.
قالوا : وأيضاً ، فلو صحّ لم يقل عمر : إنها كانت على عهد رسول

اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأنا أنهى عنها وأعاقب عليها ، بل كان يقول : إنه صلّى اللّه عليه وآله حرّمها ونهى عنها.

قالوا : ولو صح لم تفعل على عهد الصدّيق وعهده عهد خلافة النبوة حقاً.

والطائفة الثانية : رأت صحة حديث سبرة ، ولو لم يصح فقد صحّ حديث علي : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله حرّم متعة النساء . ووجب حمل حديث جابر على أن الذي أخبر منه بفعلها لم يبلغه

التحريم ، ولم يكن قد اشتهر حتى كان زمن عمر ، فلمّا وقع فيها النزاع ظهر تحريمها واشتهر . وبهذا تأتلف الأحاديث الواردة فيها . وبالله التوفيق » (١. (

قلت:

بما ذكرنا من الوجوه الكثيرة على بطلان حديث الزهري عن علي عليه السلام وبما ذكره هو من الوجوه لقول الطائفة الأولى ، ووضوح بطلان حمل حديث جابر على ما ذكره ، وكيف يصدق هذا الحمل ؟ وقد كان من أحاديثهم في الباب أنه نادى منادي رسول الله في خيبر بالتحريم ؟ يظهر أن الحق مع الطائفة الأولى .

. لكن من الواضح أنه يصعب عليهم الاعتراف بأن تحريم عمر بدعة في الدّين ، فاضطروا إلى التمسّك بالحديث الباطل المفترى « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي » هذا الحديث الذي ظهر كذبه حتى أفصح بعض حفّاظهم - كالحافظ ابن القطان - عن ذلك ونصّ على بطلانه.

وكأنّ آخرين لا يجدون بدّاً من الاعتراف بثبوت التحريم عن عمر ، فادّعوا أن تحريمه كان مستنداً إلى ثبوت النسخ عنده عن النبي صلّى الله عليه وآله.

قال الرازي بعد نقل قول عمر : « متعتان كانتا . . » . « فلم يبق إلا

أن يقال : كان مراده أن المتعة كانت مباحة في زمن الرسول صلّى الله عليه وآله وأنا أنهى عنها ، لما ثبت عندي أنه صلّى الله عليه وآله نسخها » (٢. (

----

(١)زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٨٣ - ١٨٤ .

(٢)تفسير الرازي ٣ / ٥٤.

وقال النووي : « محمول على أن الذي استمتع في عهد أبي بكر وعمر لم يبلغه النسخ » (١).

لكن لم يبيِّنوا كيف ثبت النسخ عند عمر فقط ، ولم يثبت عند علي عليه السلام وأبي بكر وابن عباس وابن مسعود وجابر . . وجمهور الصحابة . . ؟

وهلاّ أخبر عن هذا الناسخ الثابت عنده ! حين قال له ناصحه وهو عمران بن سوادة : « عابت أمتك منك أربعاً . . . قال : ذكروا أنك حرّمت متعة النساء ، وقد كانت رخصة من اللّه نستمتع بقبضة

ونفارق عن ثلاثة . قال : إن رسول الله أحلّها في زمان ضرورة ، ثم رجع الناس إلى سعة . . . » (٢.)

ولعلّ منهم من يجيب عن تحريمه متعة النساء بما أجاب ابن حجر عن تحريمه متعة الحج من « أنه منع منه سدّاً للذريعة » (٣.)

لكنه في الحقيقة التزام بالإشكال واعتراف بالضلال!

مسألة فدك

قال قدس سره : ومنع أبو بكر فاطمة عليها السلام إرثها فقالت له

: « يا ابن أبي قحافة أترث أباك ولا أرث أبي ! » والتجأ في ذلك إلى رواية انفرد بها وكان هو الغريم لها لأن الصدقة تحلّ له : أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ، على ما رووه عنه!

والقرآن يخالف ذلك ، لأن اللّه تعالى قال : (يُوصِيكُمُ اللّهُ فِي أَوْلادِكُمْ) (٤) ،

----

(١)المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ٩ / ١٨٣ .
(٢)تاريـخ الطبري حوادث سنة ٢٣ ، ٣ / ٢٩٠ .
(٣)فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٣ / ٣٣٢ .
(٤)سورة النساء : ١١.

ولم يجعل الله تعالى ذلك خاصّاً بالأمّة دونه صلّى الله عليه وآله. وكذّب روايتهم فقال تعالى : (وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ) (١) . وقال تعالى عن زكريّا : (وَأني خِفْتُ الْمَوَالِيَ مِنْ وَرَائي وَكَانَتِ امْرَأَتِي عَاقِراً

فَهَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ وَلِيّاً يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ) (٢.)
ولما ذكرت فاطمة عليها السلام أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وهبها فدكاً قال لها : هات أسود أو أحمر يشهد لك بذلك ! فجاءت بأمّ أيمن فشهدت لها بذلك فقال : امرأة لا يقبل قولها ! وقد رووا جميعاً أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : « أم أيمن امرأة من أهل الجنة. »
فجاء أمير المؤمنين عليه السلام فشهد لها فقال : هذا بعلك يجرّه إلى نفسه ولا نحكم بشهادته لك ! وقد رووا جميعاً أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : « علي مع الحق والحق مع علي يدور

معه حيث دار ، لن يفترقا حتى يردا علي الحوض! «
فغضبت فاطمة عليها السلام عند ذلك وانصرفت وحلفت أن لا تكلّمه ولا صاحبه حتى تلقى أباها وتشكو إليه.

فلمّا حضرتها الوفاة أوصت عليّاً أن يدفنها ليلاً ، ولا يدع أحداً منهم يصلّي عليها!

وقد رووا جميعاً أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : « يا فاطمة إن اللّه يغضب لغضبك ويرضى لرضاك » . ورووا جميعاً أنه صلّى اللّه عليه وآله قال : « فاطمة بضعة مني ، من آذاها فقد آذاني ومن آذاني فقد آذى اللّه! «

----

(١)سورة النمل : ١٦ .

(٢)سورة مريم : ٦.

ولو كان هذا الخبر حقاً لما جاز له ترك البغلة التي خلّفها النبي صلّى الله عليه وآله ، وسيفه وعمامته عند أمير المؤمنين عليه السلام ، ولما حكم بها له لما ادّعاها العباس ! ولكان أهل البيت الذين

طهّرهم الله تعالى في كتابه عن الرجس مرتكبين ما لا يجوز ، لأن الصدقة عليهم محرّمة.

الشرح:

لقد كثر البحث منذ صدر الإسلام حول ما كان بين الزهراء الطاهرة عليها السلام وأبي بكر ، وجرت فيه المناظرات ، وألّفت فيه الكتب .

والذي ذكره العلاّمة رحمه الله هو : أنها طلبت إرثها من أبي بكر فمنعها ، والتجأ إلى رواية انفرد بها ، والقرآن يخالف ذلك . وأنها ذكرت أن رسول الله صلّى الله عليه وآله وهبها فدكاً ، فطلب منها

البيّنة ، فجاءت بأم أيمن وأمير المؤمنين عليه السلام فردّهما ، مع ما ورد في حقّهما عن النبي صلّى اللّه عليه وآله.

ثم ذكر رحمه اللّه ممّا كان بعد ردّه إياها : أنها غضبت وحلفت ألاّ تكلّمه حتى تلقى أباها وتشكو إليه ، مع ما ورد عنه صلّى اللّه عليه وآله من التحذير من إغضابها وإيذائها . وأنها أوصت أن تدفن ليلاً . وأنها أوصت أن لا يصلّي عليها أبو بكر وأنصاره.

ثم ذكر من وجوه الإيراد على حديث أبي بكر : النقض . ببغلة النبي صلّى اللّه عليه وآله وسيفه وعمامته عند أمير المؤمنين عليه السلام ، والحكم بها للعباس لما ادّعاها ، والحكم لجابر فيما ادّعاه

من مال البحرين ، وأنه لو كان هذا الحديث حقّاً لكان أهل البيت بادّعائهم مرتكبين ما لا يجوز لهم ، لكنهم لا يرتكبون ذلك ، لأن الله طهّرهم من الرجس ، فالحديث ليس بحق.

هذا خلاصة كلام العلاّمة كما لا يخفى على من راجعه.

كلام ابن تيمية

ويتلخّص كلام ابن تيمية في الاعتراض عليه ، كما لا يخفى على من

راجعه كذلك (١) في:

- ١الإنكار والتكذيب ، فقد قال : « إن في هذا الكلام من الكذب والبهتان والكلام الفاسد ما لا يحصى إلا بكلفة » وإليك موارد من ذلك بعبارته:

أ - « إن ما ذكر من قول فاطمة رضي اللّه عنها : (أترث أباك ولا أرث أبي) لا نعلم صحّته عنها. «

ب - « قوله : والتجأ إلى رواية انفرد بها . كذب. «

ج - « قوله : وكان هو الغريم لها . كذب. «

د - « ادّعاء فاطمة رضي اللّه عنها ذلك (أن النبي وهبها فدكاً)

كذب على فاطمة. »

هـ - « إن عليّاً شهد لها فردّ شهادته لكونه زوجها . فهذا مع كونه كذباً. « . . .

و - « وأمّا الحديث الذي ذكره وزعم أنهم رووه جميعاً (في حق أمّ أيمن) فهذا الخبر لا يعرف في شيء من دواوين الإسلام ، ولا نعرف عالماً من العلماء رواه . . . فهو كذب عليه صلّى اللّه عليه وآله وعلى أهل العلم. «

ز - « قوله : إنهم رووا جميعاً أن رسول اللّه قال : علي مع الحق والحق يدور معه . . من أعظم الكلام كذباً وجهلاً . فإن هذا

الحديث لم يروه أحد عن النبي ، لا بإسناد صحيح ولا ضعيف ، فكيف يقال : إنهم جميعاً رووا هذا الحديث ؟ وهل يكون أكذب ممن يروي عن الصحابة والعلماء أنهم رووا حديثاً والحديث لا يعرف عن أحد منهم أصلاً ؟ بل هذا من أظهر الكذب . . . وهو كذب قطعاً . . . فإنه كلام ينزّه عنه رسول الله. «

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٢٢٨ - ٢٦٤.

ح - « إن ما ذكره عن فاطمة أمر لا يليق بها ، ولا يحتج بذلك إلا رجل جاهل ، يحسب أنه يمدحها وهو يجرحها ، فإنه ليس فيما ذكر ما يوجب الغضب عليه ، إذ لم يحكم - لو كان صحيحاً - إلا بالحق الذي لا يحلّ لمسلم أن يحكم بخلافه . ومن طلب أن يحكم له بغير حكم الله ورسوله فامتنع فغضب وحلف أن لا يكلّم الحاكم ، ولا صاحب الحاكم ، لم يكن هذا ممّا يحمد عليه ولا ممّا يذمّ به الحاكم ، بل هذا إلى أن يكون جرحاً أقرب منه إلى أن يكون مدحاً . ونحن نعلم أن ما يحكى عن فاطمة وغيرها من الصحابة من

القوادح كثير منها كذب وبعضها كانوا فيه متأوّلين ، وإذا كان بعضها ذنباً فليس القوم معصومين ، بل هم مع كونهم أولياء اللّه من أهل الجنة ، لهم ذنوب يغفرها اللّه لهم . وكذلك ما ذكر من حلفها أنها لا تكلّمه ولا تصاحبه حتى تلقى أباها وتشتكي إليه ، أمر لا يليق أن يذكر عن فاطمة ، فإن الشكوى إنما تكون إلى اللّه تعالى. «

ط - « وأمّا قوله : رووا جميعاً أن النبي قال : يا فاطمة إن اللّه يغضب لغضبك ويرضى لرضاك . فهذا كذب منه . ما رووا هذا عن النبي ، ولا يعرف هذا في شيء من كتب الحديث المعروفة ، ولا الإسناد معروف عن النبي ، لا صحيح ولا حسن. «

ي - « وأمّا قوله : رووا جميعاً أن فاطمة بضعة . . . فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللّفظ ، روي بغيره . كما ذكر في حديث خطبة علي لابنة أبي جهل. «

ك - « من نقل أن أبا بكر وعمر حكما بذلك لأحد (في البغلة . . .) وتركا ذلك عند أحد على أن يكون ملكاً له ؟ فهذا من أبي ن الكذب عليهما. «

ل - « وكذلك ما ذكره من إيصائها أن تدفن ليلاً ولا يصلّي عليها أحد منهم . لا يحكيه عن فاطمة ويحتج به إلاّ رجل جاهل ، يطرق على فاطمة ما لا يليق بها . وهذا لو صحّ لكان بالذنب المغفور أولى

منه بالسّعي المشكور. « . . .

م - « أمّا قصّة فاطمة رضي اللّه عنها ، فما ذكروه من دعواها الهبة والشهادة المذكورة ونحو ذلك ، لو كان صحيحاً ، لكان بالقدح فيمن يحتجون له أشبه بالمدح. «

- ٢الافتراء والكذب : كفرية خطبة أمير المؤمنين عليه السلام ابن ة أبي جهل ، فإنه يعتمد عليها في غير موضع ، ويدّعي أنها السبب في قوله صلّى اللّه عليه وآله : فاطمة بضعة مني . . وينسب رواية

ذلك إلى علي بن الحسين . . . وهذه عباراته المشتملة عليها وعلى أباطيل أخرى:

»ولو دار الحق مع علي حيثما دار لوجب أن يكون معصوماً كالنبي صلّى اللّه عليه وآله ، وهم من جهلهم يدّعون ذلك . ولكن من علم أنه لم يكن بأولى بالعصمة من أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم ، وليس فيهم من هو معصوم ، علم كذبهم ، وفتاويه من جنس فتاوي أبي بكر وعمر وعثمان ، ليس هو أولى بالصّواب منهم ، ولا في أقوالهم من الأقوال المرجوحة أكثر مما قاله ، ولا كان ثناء النبي صلّى اللّه عليه وآله ورضاه عنه ، بأعظم من ثنائه عليهم ورضائه

عنهم ، بل لو قال القائل : إنه لا يعرف من النبي أنه عتب على عثمان في شيء وقد عتب على علي في غير موضع لما أبعد . فإنه لما أراد أن يتزوّج بنت أبي جهل واشتكته فاطمة لأبيها وقالت : إن الناس يقولون إنك لا تغضب لبناتك فقام خطيباً ، وقال : إن بني المغيرة استأذنوني أن يزوّجوا بنتهم علي بن أبي طالب ، وإني لا آذن ثم لا آذن ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي ويزوج ابن تهم ، فإنما فاطمة بضعة مني . . وهو حديث ثابت صحيح أخرجاه في الصحيحين. «

»أمّا قوله : رووا جميعاً أن فاطمة بضعة مني من آذاها آذاني ومن

آذاني آذى اللّه . فإن هذا الحديث لم يرو بهذا اللّفظ بل روي بغيره ، كما ذكر في حديث خطبة علي لابنة أبي جهل ، والسبب داخل في اللّفظ قطعاً ، إذ اللفظ الوارد على السبب لا يجوز إخراج سببه منه ، بل السبب يجب دخوله بالاتفاق ، وقد قال في الحديث : (يريبني ما رابها ويؤذيني ما آذاها) ومعلوم قطعاً أن خطبة ابن ة أبي جهل عليها رابها وآذاها ، والنبي رابه ذلك وآذاه ، فإن كان هذا وعيداً لاحقاً بفاعله ، لزم أن يلحق هذا الوعيد علي بن أبي طالب ، وإن لم يكن وعيداً لاحقاً بفاعله ، كان أبو بكر أبعد عن الوعيد من علي . وإن

قيل : إن علياً تاب من تلك الخطبة ورجع عنها . قيل : فهذا يقتضي أنه غير معصوم . وإذا جاز أن من راب فاطمة وآذاها يذهب بتوبته ، جاز أن يذهب بغير ذلك من الحسنات الماحية ، فإن ما هو أعظم من هذا الذنب تذهبه الحسنات الماحية والتوبة والمصائب المكفّرة. «

»إن فاطمة إنما عظم أذاها لما في ذلك من أذى أبيها ، فإذا دار الأمر بين أذى أبيها وأذاها ، كان الاحتراز عن أذى أبيها أوجب .

وهذا حال أبي بكر وعمر ، فإنهما احترزا أن يؤذيا أباها أو يريبانه بشيء . فإنه عهد عهداً وأمر أمراً ، فخافا إن غيّرا عهده وأمره أن يغضب ، لمخالفة أمره وعهده ويتأذى بذلك ، وكلّ عاقل يعلم أن رسول اللّه إذا حكم بحكم وطلبت فاطمة أو غيرها ما يخالف ذلك الحكم ، كان مراعاة حكم النبي أولى ، فإن طاعته واجبة ومعصيته محرّمة ، ومن تأذّى لطاعته كان مخطئاً في تأذيه بذلك ، وكان الموافق لطاعته مصيباً في طاعته . وهذا بخلاف من آذاها لغرض بعينه لا لأجل طاعة اللّه ورسوله.

ومن تدبّر حال أبي بكر في رعايته لأمر النبي ، وأنه إنما قصد طاعة

الرسول لا لأمر آخر ، علم أن حاله أكمل وأفضل وأعلى من حال علي . المقصود أنه لو قدّر أن أبا بكر آذاها فلم يؤذها لغرض نفسه ، بل ليطيع اللّه ورسوله ، ويوصل الحق إلى مستحقه ، وعلي رضي اللّه عنه كان قصده أن يتزوّج عليها ، فله في أذاها غرض ، بخلاف أبي بكر . فعلم أن أبا بكر كان أبعد أن يذمّ بأذاها من علي ، وأنه إنما قصد طاعة اللّه ورسوله بما لاحظّ له فيه ، بخلاف علي ، فإنه كان له حظّ فيما رابها به. . . .

- ٣التشكيكات الواهية والمناقشات الباردة في معاني الآيات الصّريحة في توريث الأنبياء ، والأحاديث في فضل الزهراء وأمير

المؤمنين عليهم السّلام وغيرهما.

- ٤التكرار لما سبق في أوائل الكتاب ، من دعوى وجوب الطاعة لمن يتولّى الأمر ويستولي على شؤون المسلمين وإن كان غاصباً جائراً . . يقول : « إن النصوص الواردة عن النبي في طاعة ولاة الأمور ولزوم الجماعة والصّبر على ذلك ، مشهورة كثيرة ، بل لو

قال قائل : إن النبي أمر بطاعة ولاة الأمور وإن استأثروا ، والصّبر على جورهم ، وقال : إنكم ستلقون بعدي إثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض . وقال : أدّوا إليهم حقّهم وسلوا اللّه حقّكم ، وأمثال

ذلك . فلو قدّر أن أبا بكر وعمر كانا ظالمين مستأثرين بالمال لأنفسهما ، كان الواجب مع ذلك طاعتهما ، والصبر على جورهما . . . » .

أقول:

ويتلخّص كلامنا في هذا المقام في مطالب ، يظهر من خلالها الدليل على صدق العلاّمة فيما ذكره وكذب ابن تيميّة فيما أنكره ، فنقول :

قول الزهراء لأبي بكر : أترث أباك . . ؟

فهو من خطبتها المشهورة ، التي يغني النظر في متنها عن السؤال

عن إسنادها ، وهذه الخطبة رواها الإمامية وغيرهم بالأسانيد المتصلة ، ومن رواتها من علماء الجمهور المتقدّمين:
أحمد بن أبي طاهر البغدادي المعروف بابن طيفور المتوفى سنة ٢٨٠ (١) ، رواها في كتابه (بلاغات النساء. (
وأبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري المتوفى سنة ٣٢٣ ، رواها في كتابه (السقيفة وفدك) كما في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد . قال : « وأبو بكر الجوهري هذا عالم محدث كثير الأدب ، ثقة ورع ، أثنى عليه المحدّثون ورووا عنه مصنفاته » (٢. (
وأبو عبيد الله محمد بن عمران المرزباني المتوفى سنة ٣٨٤ ،

بسنده عن عروة عن عائشة ، كما في (الشافي في الإمامة) (٣) و (شرح النهج) (٤).

----

(١)ترجم له الخطيب في تاريخه ٤ / ٤٣٣ وأثنى عليه ، وكذا غيره .

(٢)شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد : ١٦ / ٢١٠ .

(٣)الشافي في الإمامة ٤ / ٦٩ .

(٤)شرح النهج ١٦ / ٢٤٩.

والحديث أخرجه أحمد بلفظ : أنها قالت لأبي بكر : « أنت ورثت رسول اللّه أم أهله ؟ قال : لا بل أهله » (١) .
والحلبي بلفظ : « أفي كتاب اللّه أن ترثك ابن تك ولا أرث أبي ؟ قال : « فاستعبر أبو بكر باكياً ، ثم نزل فكتب لها بفدك . ودخل عليه عمر فقال : ما هذا ؟ فقال : كتاب كتبته لفاطمة بميراثها من أبيها . قال : فماذا تنفق على المسلمين وقد حاربتك العرب كما ترى ؟ ثم أخذ عمر الكتاب فشقّه » (٢) .

حديث « لا نورث » رواية انفرد بها أبو بكر

وهذا ما نصّ عليه كبار الحفاظ والمحدّثين من أهل السنة ، كأبي القاسم البغوي المتوفى سنة ٣١٧ وأبي بكر الشافعي المتوفى ٣٥٤ وابن عساكر المتوفى ٥٧١ والجلال السيوطي المتوفى ٩١١ وابن حجر المكي المتوفى ٩٧٣ . والمتقي الهندي المتوفى ٩٧٥.

قال السيوطي : « أخرج أبو القاسم البغوي وأبو بكر الشافعي في فوائده وابن عساكر عن عائشة قالت : اختلفوا في ميراثه صلّى اللّه عليه وآله ، فما وجدوا عند أحد في ذلك علماً . فقال أبو بكر : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : إنا معاشر الأنبياء لا

نورث » (٣).

وقال ابن حجر المكي : « اختلفوا في ميراث النبي صلّى الله عليه وآله ، فما وجدوا عند أحد في ذلك علماً ، فقال أبو بكر : سمعت رسول الله . . . » (٤).

----

(١)مسند أحمد ١ / ٤ .

(٢)إنسان العيون ٣ / ٤٨٨ .

(٣)تاريـخ الخلفاء : ٢٨ .
(٤)الصواعق المحرقة : ٢٠.

وقال المتقي الهندي : « حم م د وابن جرير هق » (١ . (
ونصّ عليه كبار الأئمة الأصوليين في مباحث خبر الواحد من كتبهم الأصوليّة ، وجعلوه من أهمّ أخبار الآحاد التي انفرد بها آحاد من الصحابة ، ولننقل طائفة من عباراتهم كذلك:
قال القاضي عضد الدين الإيجي بشرح قول ابن الحاجب : « يجب

العمل بخبر الواحد العدل ، خلافاً للقاساني . . . لنا : تكرر العمل به كثيراً من الصحابة والتابعين شائعاً ذائعاً من غير نكير . . . » قال : « قد ثبت جواز التعبد بخبر الواحد ، وهو واقع ، بمعنى أنه يجب العمل بخبر الواحد ، وقد أنكره القاساني والرافضة وابن داود . والقائلون بالوقوع قد اختلفوا في طريق إثباته ، والجمهور على أنه يجب ، بدليل السمع ، وقال أحمد والقفال وابن سريـج وأبو الحسين البصري : بدليل العقل . لنا : إجماع الصحابة والتابعين ، بدليل ما نقل عنهم من الاستدلال بخبر الواحد ، وعملهم بها في الوقائع المختلفة التي لا تكاد تحصى ، وقد تكرّر ذلك مرّة بعد

أخرى ، وشاع وذاع بينهم ، ولم ينكر عليها أحد ، وإلاّ نقل ، وذلك يوجب العلم العادي باتفاقهم كالقول الصريح ، وإن كان احتمال غيره قائماً في كلّ واحد واحد.

فمن ذلك : أنه عمل أبو بكر بخبر المغيرة في ميراث الجدّة ، وعمل عمر . . . وعمل الصحابة بخبر أبي بكر : الأئمة من قريش ، و : الأنبياء يدفنون حيث يموتون . و : نحن معاشر الأنبياء لا نورث . . . إلى غير ذلك ممّا لا يجدي استيعاب النظر فيه إلا التطويل . . . » (٢).

وقال الرازي في المسألة : « المسلك الرابع : الإجماع ، العمل بالخبر الذي لا يقطع

---

(١)كنز العمال ٥ / ٦٠٥ .

(٢)شرح المختصر ٢ / ٥٩.

بصحّته مجمع عليه بين الصحابة ، فيكون العمل به حقاً . إنما

قلنا : إنه مجمع عليه بين الصحابة ، لأن بعض الصحابة عمل بالخبر الذي لا يقطع بصحته ، ولم ينقل عن أحد منهم إنكار على فاعله ، وذلك يقتضي حصول الإجماع . وإنما قلنا : إن بعض الصحابة عمل به . لوجهين : الأوّل : وهو أنه روي بالتواتر : أن يوم السقيفة لمّا احتج أبو بكر رضي اللّه عنه على الأنصار بقوله عليه الصّلاة والسلام : الأئمة من قريش ، مع أنه مخصّص لعموم قوله تعالى : (أَطِيعُوا اللّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ) قبلوه ولم ينكر عليه أحد. . . .

الثاني : الاستدلال بأمور لا ندّعي التواتر في كلّ واحد منها ، بل في

مجموعها وتقريره : أن نبيّن أن الصحابة عملوا على وفق خبر الواحد ، ثم نبيّن أنهم إنما عملوا به لا بغير . أما المقام الأول فبيانه من وجوه:

الأول : رجوع الصحابة إلى خبر الصدّيق في قوله عليه الصّلاة والسّلام : الأنبياء يدفنون حيث يموتون . وفي قوله : الأئمة من قريش . وفي قوله : نحن معاشر الأنبياء لا نورث . . . (١ . (

وقال الغزالي : « وكلام من ينكر خبر الواحد ولا يجعله حجة ، في غاية الضعف ، ولذلك ترك توريث فاطمة - رضي اللّه عنها - بقول أبي بكر : نحن معاشر الأنبياء لا نورث الحديث . فنحن نعلم أن

تقدير كذب أبي بكر وكذب كلّ عدل ، أبعد في النفس من تقدير كون آية المواريث مسوقة لتقدير المواريث ، لا للقصد إلى بيان حكم النبي عليه الصّلاة والسلام . . . » (٢. (

وقال الآمدي في مبحث حجية خبر الواحد : « ويدلّ على ذلك ما نقل عن

----

(١)المحصول في علم الأصول ٤ / ٣٦٧ - ٣٦٩ .
(٢)المستصفى في علم الأصول ٢ / ٢٤٩.

الصحابة من الوقائع المختلفة الخارجة عن العدّ والحصر ، المتفقة على العمل بخبر الواحد ووجوب العمل به ، فمن ذلك ما روي عن أبي بكر الصدّيق رضي اللّه عنه أنه عمل بخبر المغيرة . . . . ومن ذلك عمل جميع الصحابة بما رواه أبو بكر الصدّيق من قوله : الأئمة من قريش ، ومن قوله : الأنبياء يدفنون حيث يموتون . ومن قوله : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة . . . » (١.)

وقال في مبحث تخصيص الكتاب بخبر الواحد : « وخصّوا قوله تعالى : (يُوصِيكُمُ اللّهُ فِي أَوْلادِكُمْ) الآية ، بقوله صلّى الله عليه وآله : لا يرث القاتل . . . وبما رواه أبو بكر من قوله : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة . . . » (٢).

وقال علاء الدين البخاري : « وكذلك أصحابه عملوا بالآحاد ، وحاجّوا بها في وقائع خارجة عن العدّ والحصر ، من غير نكير منكر ولا مدافعة دافع. . . .

ومنها : رجوعهم إلى خبر أبي بكر رضي الله عنه في قوله عليه السّلام : الأنبياء يدفنون حيث يموتون ، وقوله عليه السلام :

نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة . . » (٣.)
وقال عبد العلي الأنصاري : « ولنا ثانياً : إجماع الصحابة على وجوب العمل بخبر العدل . . . فمن ذلك أنه عمل الكلّ من الصحابة بخبر خليفة رسول اللّه أبي بكر الصدّيق : الأئمة من قريش ، ونحن معاشر الأنبياء لا نورث . . . » (٤.)
وقال نظام الدين الأنصاري في مبحث وجوب قبول خبر الواحد ، من (شرح المنار) : « ولهم أيضاً : الإجماع ، وتفصيله على ما في التحرير أنه تواتر عن الصحابة

-----

(١)الإحكام في أصول الأحكام ٢ / ٦٤ - ٦٦ .

(٢)الإحكام في أصول الأحكام ٢ / ٣٢٢ - ٣٢٣ .

(٣)كشف الأسرار في شرح أصول البزدوي ٢ / ٦٨٨ .

(٤)فواتح الرحموت - شرح مسلم الثبوت - هامش المستصفى ٢ / ١٣٢.

رضوان اللّه تعالى عليهم في وقائع خرجت عن الإحصاء يفيد مجموعها إجماعهم على وجوب القبول . . . فلنعد جملة : منها : عمل أمير المؤمنين أبي بكر الصدّيق بخبر المغيرة. . . .

وأيضاً : إن الإجماع قد ثبت على قبول خبر أبي بكر : الأئمة من قريش . و : نحن معاشر الأنبياء لا نورث. . . .

وها هنا دغدغة : فإن ذلك يستلزم أن ينسخ الكتاب بخبر الواحد ، فإنه قبل انعقاد الإجماع كان خبراً واحداً محضاً ، وفي الكتاب توريث البنت مطلق . نعم ، إن أبا بكر إذ سمع من رسول اللّه صلّى

الله عليه وآله فلا شبهة عنده فإنه أتمّ من التواتر ، فصحّ له ذلك مخصّصاً أو نسخاً ، بخلاف مغيرة فإنه إنما خص أو نسخ بخبر الواحد . وبعد الإجماع فإنما الإنساخ والتقييد بخبر الواحد عند المحققين . والجواب : إن عمل أمير المؤمنين أبي بكر بمنزلة قوله وقول غيره من الصحابة : إن هذا منسوخ ، وهو حجة في النسخ ، مع أن طاعة أولي الأمر واجبة. »

أقول : والمتكلّمون أيضاً يعترفون في كتبهم الكلاميّة بانفراد أبي بكر في رواية هذا الحديث عن رسول الله صلّى الله عليه وآله ، ونحن نكتفي بذكر كلام بعضهم:

قال القاضي الإيجي وشارحه الشريف الجرجاني ما نصّه:
»شرائط الإمامة ما تقدّم ، وكان أبو بكر مستجمعاً لها ، يدلّ عليه كتب السير والتواريخ ، ولا نسلّم كونه ظالماً . قولهم : كان كافراً قبل البعثة ، تقدّم الكلام فيه ، حيث قلنا : الظالم من ارتكب معصية تسقط العدالة بلا توبة وإصلاح ، فمن آمن عند البعثة وأصلح حاله لا يكون ظالماً . قولهم : خالف الآية في منع الإرث . قلنا : لمعارضتها بقوله عليه السلام : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة . فإن قيل : لا بدّ لكم من بيان حجية ذلك الحديث الذي هو من قبيل الآحاد ومن بيان ترجيحه على الآية .

قلنا : حجية خبر الواحد والترجيح مما لا حاجة لنا إليه ههنا ، لأنه رضي اللّه عنه كان حاكماً بما

سمعه من رسول اللّه ، فلا اشتباه عنده في سنده » (١ .)

وقال سعد الدين التفتازاني : « فممّا يقدح في إمامة أبي بكر - رضي اللّه عنه - أنه خالف كتاب اللّه تعالى في منع إرث النبي ، بخبر رواه وهو : نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركناه صدقة ، وتخصيص الكتاب إنما يجوز بالخبر المتواتر دون الآحاد.

والجواب : إن خبر الواحد - وإن كان ظني المتن - قد يكون قطعي الدلالة ، فيخصّص به عام الكتاب ، لكونه ظني الدلالة وإن كان قطعي المتن ، جمعاً بين الدليلين ، وتمام تحقيق ذلك في أصول الفقه . على أن الخبر المسموع من فمّ رسول اللّه إن لم يكن فوق المتواتر فلا خفاء في كونه بمنزلته ، فيجوز للسّامع المجتهد أن يخصّص به عامّ الكتاب » (٢) .

أقول : هذا كلّه بغض النظر عمّا جرى على لسان بعض كبار أئمتهم في الحديث والرجال ، من أن الخبر من أصله موضوع ، فاستمع إلى ما قاله الذهبي بترجمة الحافظ ابن خراش:

»ابن خراش الحافظ البارع الناقد أبو محمد عبد الرحمن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزي ثم البغدادي ، سمع . . . حدّث عنه : أبو سهل القطان وأبو العباس بن عقدة وبكر بن محمد الصيرفي وغيرهم.

قال بكر بن محمد : سمعته يقول : شربت بولي في هذا الشأن خمس مرات . وقال أبو نعيم : ما رأيت أحداً أحفظ من ابن خراش . قال ابن عدي الجرجاني : ذكر بشيء من التشيع وأرجو أنه لا يتعمّد الكذب ، سمعت ابن عقدة يقول : كان ابن خراش عندنا إذا

كتب شيئاً من باب التشيّع يقول : هذا لا ينفق إلا عندي وعندك .
وسمعت عبدان يقول:

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٥٥ .
(٢)شرح المقاصد ٢ / ٢٩٢.

حمل ابن خراش إلى بندار كان عندنا جزئين صنّفهما في مثالب

الشيخين ، فأجازه بألفي درهم بنى له بها حجرة ، فمات إذ فرغ منها.

وقال أبو زرعة محمد بن يوسف : خرّج ابن خراش مثالب الشيخين ، وكان رافضياً.

وقال ابن عدي : سمعت عبدان يقول : قلت لابن خراش : حديث ما تركنا صدقة ؟ قال : باطل ، أتّهم مالك بن أوس بالكذب.

ثم قال عبدان : وقد روى مراسيل وصلها ومواقيف رفعها.

قلت : جهلة الرافضة لم يدروا الحديث ولا السيرة ولا كيف ثم ! فأمّا أنت - أيّها الحافظ البارع الذي شربت بولك إن صدقت في

الترحال - فما عذرك عند اللّه مع خبرتك بالأمور ؟ فأنت زنديق معاند للحق ، فلا رضي اللّه عنك . مات ابن خراش إلى غير رحمة اللّه سنة ٢٨٣ » (١) .

وقال بترجمته أيضاً بعد أن أورد ما تقدّم : « قلت : هذا معثر مخذول ، كان علمه وبالاً وسعيه ضلالاً ، نعوذ باللّه من الشقاء » (٢) .

وقال أيضاً : « قلت : هذا واللّه الشيخ المعثر الذي ضلّ سعيه ، فإنه كان حافظ زمانه ، وله الرحلة الواسعة والاطلاع الكثير والإحاطة ، وبعد هذا فما انتفع بعلمه ، فلا عتب على حمير

الرافضة وحواثر جزين ومشغرا » (٣. (

تنبيه

ترجم الحافظ الخطيب ابن خراش ، فذكر مشايخه والرواة عنه ،

وقال في وصفه:

»وكان أحد الرحّالين في الحديث إلى الأمصار بالعراق والشام ومصر وخراسان ،

----

(١)تذكرة الحفاظ ٢ / ٦٨٤ - ٦٨٥ .
(٢)سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥١٠ .
(٣)ميزان الاعتدال ٢ / ٦٠٠.

ومن يوصف بالحفظ والمعرفة. «
فلم ينقل كلامه في حديث : نحن معاشر الأنبياء ، وإنما أورد ما رواه الذهبي عن ابن عدي عن عبدان ، ولكنه حرّف الكلام ، فقال : « أنبأنا أبو سعد الماليني أخبر أن عبد اللّه بن عدي قال : سمعت

عبدان يقول : أجاز بندار ابن خراش بألفي درهم ، فبنى بذلك حجرة ببغداد ليحدّث بها ، فما متّع بها ومات حين فرغ منها » (١) .

وابن الجوزي لم يورد لا هذا ولا ذاك ، وإنما قال في ترجمته : « وكان أحد الرحّالين في الحديث إلى الأمصار ، وممن يوصف بالحفظ والمعرفة ، إلا أنه ينبز بالرفض » (٢) .

وترجم له السيوطي أيضاً ، فأورد كلامه في الحديث لكن محرّفاً ، قال : « قال عبدان : قلت له : حديث ما تركنا صدقة ؟ قال : باطل . قال : وقد روى مراسيل . . . » (٣) .

فأسقط من الكلام : « اتّهم مالك بن أوس بالكذب. «
أقول : ويشهد بكذب رواية أبي بكر عدم قبول الزهراء عليها السلام ، وتكذيب علي عليه السلام والعباس كما ستعرف ، وكذا عدم علم زوجات النبي صلّى الله عليه وآله به ، حيث أرسلن عثمان إلى أبي بكر يسألن ميراثهنّ من النبي صلّى الله عليه وآله ، وأخرجه أرباب الصحاح (٤. (
بل منه يستفاد عدم علم عثمان أيضاً ، وإلا لردّهنّ ولم يبلّغ طلبهنّ إلى أبي بكر ، وكذا من سكوته في حديث آخر سنذكره.
بل إن أبا بكر قد كذّب نفسه بكتابته بفدك . . . كما عرفت.

----

(١)تاريخ بغداد ١٠ / ٢٧٩ .

(٢)المنتظم ١٢ / ٣٦٢ .

(٣)طبقات الحفاظ : ٣٠١ .

(٤)صحيح مسلم ، كتاب الجهاد ٥ / ١٥٣.

وما أجود قول الفخر الرازي : « إن المحتاج إلى معرفة هذه

المسألة ما كان إلاّ فاطمة وعلي والعباس ، وهؤلاء كانوا من أكابر الزهّاد والعلماء وأهل الدّين ، وأمّا أبو بكر فإنه ما كان محتاجاً إلى معرفة هذه المسألة البتة ، لأنه ما كان ممن يخطر بباله أنه يرث من الرسول ، فكيف يليق بالرسول أن يبلّغ هذه المسألة إلى من لا حاجة له إليها ، ولا يبلّغها إلى من له إلى معرفتها أشدّ الحاجة » (١.)

إنه كان هو الغريم لها ، أي متهماً في روايته.

فهذا مما لا ريب فيه ، فلولا اتهام فاطمة عليها السلام إيّاه لما أصرّت على طلبها ، ولما هجرته بعد أن ردّها. . . .

وأيضاً، كان أبو بكر متّهماً عند أمير المؤمنين عليه السلام وأم أيمن ، حيث شهدا بكون الحق مع فاطمة عليها السلام.

وكذا عنده وعند العباس باعتراف عمر بن الخطاب ، كما في حديث أخرجه مسلم عن مالك بن أوس قال قال عمر لهما : « لمّا توفي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال أبو بكر : أنا وليّ رسول اللّه ، فجئتما أنت تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها . فقال أبو بكر : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : لا نورث ما تركناه صدقة ، فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً ، واللّه يعلم أنه لصادق بارّ راشد تابع للحق . ثم توفي أبو بكر فقلت : أنا

وليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ووليّ أبي بكر ، فرأيتماني كاذباً آثماً غادراً خائناً » (٢.)

وفي آخر أخرجه أحمد والبزّار وقال : حسن الإسناد ، عن ابن عباس قال : « لمّا قبض رسول اللّه واستخلف أبو بكر ، خاصم العباس عليّاً في أشياء تركها رسول اللّه

----

(١)التفسير الكبير ٩ / ٢١٠ .

(٢)صحيح مسلم ٥ / ١٥٢.

صلّى اللّه عليه وآله . فقال أبو بكر : شيء تركه رسول اللّه فلم يحرّكه فلا أحرّكه ، فلمّا استخلف عمر اختصما إليه ، فقال : شيء لم يحرّكه أبو بكر فلا أحرّكه ، فلما استخلف عثمان اختصما إليه ، فسكت عثمان ونكس رأسه . قال ابن عباس : فخشيت أن يأخذه أبي ، فضربت بيدي بين كتفي العباس ، فقلت : يا أبت أقسمت عليك إلا سلّمته » (١ . (

تنبيه

حرَّفَ البخاري الحديث المشتمل على : « فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً

خائناً . . » فتصرّف في هذه الجملة بأشكال مختلفة:
فأخرجه في باب فرض الخمس : « قال عمر : ثم توفّى اللّه نبيّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقال أبو بكر : أنا وليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، واللّه يعلم أنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ، ثم توفّى اللّه أبا بكر ، فكنت أنا وليّ أبي بكر ، فقبضتها سنتين من أمارتي ، أعمل فيها بما عمل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وبما عمل فيها أبو بكر ، واللّه يعلم أني فيها لصادق بارّ راشد تابع للحق » (٢) .
وأخرجه في كتاب المغازي ، باب حديث بني النضير : « ثم توفي

النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فقال أبو بكر : فأنا وليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقبضه أبو بكر فعمل به بما عمل به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وأنتم حينئذ - فأقبل على علي وعباس وقال - تذكران أن أبا بكر فيه كما تقولان ، واللّه يعلم أنه فيه لصادق بارّ راشد تابع للحق ، ثم توفّى اللّه أبا بكر فقلت : أنا وليّ رسول اللّه وأبي بكر ، فقبضته سنتين من أمارتي أعمل فيه بما عمل فيه رسول اللّه وأبو بكر ، واللّه يعلم أني فيه صادق بارّ راشد تابع للحق » (٣).

----

(١)كنز العمال ٥ / ٥٨٦ - ٥٨٧ .

(٢)صحيح البخاري ٤ / ٤٤ .

(٣)صحيح البخاري ٥ / ٢٤.

وأخرجه في كتاب النفقات ، باب حبس نفقة الرجل قوت سنته :

« ثم توفّ الله نبيّه صلّى الله عليه وآله ، فقال أبو بكر : أنا وليّ

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقبضها أبو بكر يعمل فيها بما عمل به فيها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وأنتما حينئذ - وأقبل على علي والعباس - تزعمان أن أبا بكر كذا وكذا ، واللّه يعلم أنه فيها صادق بارّ راشد تابع للحق . ثم توفى اللّه أبا بكر فقلت : أنا وليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأبي بكر ، فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأبو بكر » (١) .

وأخرجه في كتاب الفرائض ، باب قول النبي صلّى اللّه عليه وآله : لا نورث ما تركناه صدقة : « فتوفّى اللّه نبيه صلّى اللّه عليه وآله ،

فقال أبو بكر : أنا وليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقبضها فعمل بما عمل به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ثم توفى اللّه أبا بكر فقلت : أنا وليّ وليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقبضتها سنتين أعمل فيها ما عمل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأبو بكر » (۲) .

وأخرجه في كتاب الإعتصام ، باب ما يكره من التعمق والتنازع : « ثم توفى اللّه نبيّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقال أبو بكر : أنا ولي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فقبضها أبو بكر فعمل فيها بما عمل فيها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وأنتما حينئذ - وأقبل على علي

وعباس - فقال : تزعمان أن أبا بكر فيها كذا ، والله يعلم أنه فيها صادق بار راشد تابع للحق . ثم توفّى الله أبا بكر فقلت : أنا وليّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وأبي بكر ، فقبضتها سنتين أعمل فيها بما عمل به رسول الله صلّى الله عليه وآله وأبو بكر » (٣. (هذا ، وقد باح شرّاح البخاري بما حاول أن يكتمه ، وهذا من آيات علوّ الحق ، كالحافظ ابن حجر العسقلاني ، فإنه ذكر تفسير ما أبهمه البخاري استناداً إلى ما وقع في

----

(١)صحيح البخاري ٦ / ١٩١ .
(٢)صحيح البخاري ٨ / ٤ .
(٣)صحيح البخاري ٨ / ١٤٧.

رواية مسلم (١. (
ادّعاء فاطمة أن النبي وهبها فدكاً ، وأن علياً شهد لها فردّ شهادته.
فهذا ما روته الرواة ، قال الشهرستاني : « الخلاف السادس في أمر فدك والتوارث عن النبي عليه السلام ، ودعوى فاطمة عليها

السلام وراثة تارة وتمليكاً أخرى . . . » (٢) .

فالزهراء عليها السلام ادّعت أن النبي صلّى اللّه عليه وآله وهبها فدكاً . أمّا دعواها فصادقة ، وذلك أن النبي صلّى اللّه عليه وآله لمّا أنزل اللّه عز وجل عليه : (وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ) (٣) أنحل فاطمة فدكاً ، وقد روى هذا الخبر كبار الحفاظ والأئمة المحدّثين من أهل السنة (٤) ، ومنهم:

أبو بكر البزّار المتوفى سنة ٢٩١.

وأبو يعلى الموصلي المتوفى سنة ٣٠٧.

وابن أبي حاتم الرازي المتوفى سنة ٣٢٧.

وابن مردويه الأصبهاني المتوفى سنة ٤١٠.
والحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥.
وأبو القاسم الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠.
وابن النجار البغدادي المتوفى سنة ٦٤٣.
ونور الدين الهيثمي المتوفى سنة ٨٠٧.
وشمس الدين الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨.
وجلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١١.

----

(١)فتح الباري في شرح البخاري ، باب فرض الخمس ، وانظر ١٣ / ٢٣٨ .
(٢)الملل والنحل ١ / ٢٥ .
(٣)سورة الروم : ٣٨ .
(٤)راجع : الدر المنثور ٤ / ١٧٧ ومجمع الزوائد : ٧ / ٤٩ وميزان الاعتدال ٣ / ١٣٥ وكنز العمال ٣ / ٧٦٧.

وعلي المتقي الهندي المتوفى سنة ٩٧٥.

فكانت فدك في يدها على حياة النبي صلّى الله عليه وآله ، حتى انتزعها أبو بكر منها بعده.

حضورها عند أبي بكر ومطالبتها ثم شهادة أمير المؤمنين وأم أيمن
.
فقد روى القصّة غير واحد من أعلام أهل السنة : كالرازي في تفسير آية الفيء (١) وابن حجر المكي (٢) ، والحلبي في سيرته (٣) ، وياقوت الحموي (٤) والسمهودي (٥) وغيرهم. . .
وقد ذكر الكلّ أن عليّاً شهد لها بذلك ، فردّ أبو بكر شهادته كشهادة

أم أيمن.

وبالجملة ، فقد تجاوز الخبر حدّ الرواية وبلغ حدّ الدراية ، وأضحى من الضروريات.

الحديث في شأن أم أيمن. .

فمن رواته ابن سعد المتوفى سنة ٢٣٠ . قال : « أخبرنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا فضيل بن مرزوق عن سفيان بن عقبة قال : كانت أم أيمن تلطّف النبي صلّى الله عليه وآله وتقوم عليه . فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : من سرّه أن يتزوّج امرأة من أهل الجنة فليتزوج أم أيمن . فتزوّجها زيد بن حارثة ، فولدت له أسامة

بن زيد » (٦.)

ورواه الحافظ ابن حجر بترجمتها عنه (٧.)

----

(١)التفسير الكبير ٢٩ / ٢٨٤ .

(٢)الصواعق المحرقة : ٢١ .

(٣)السيرة الحلبية ٣ / ٤٨٦ .

(٤)معجم البلدان ٤ / ٢٣٨ .

(٥)وفاء الوفا ٣ / ٩٩٥ .

(٦)الطبقات الكبرى ٨ / ٢٢٤ .
(٧)الإصابة في معرفة الصحابة ٨ / ٣٥٩.

حديث : « علي مع الحق« . . .
فهو من الأحاديث القطعيّة الثابتة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . وقد رواه أكثر من عشرين صحابي ، منهم:
أمير المؤمنين ، أبو بكر ، أبو ذر ، عمّار ، عبد اللّه بن عباس ، أبو سعيد الخدري ، سلمان ، أبو أيّوب الأنصاري ، جابر بن عبد اللّه ،

سعد بن أبي وقاص ، عائشة ، أمسلمة. . . .
ورواه أكثر من مائة حافظ ومحدّث وعالم . . . من أهل السنّة.
فمن رواته قبل ابن تيمية:
الترمذي ، في حديث بسنده عن علي عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وقد جاء فيه : « رحم اللّه عليّاً ، اللهم أدر الحق معه حيث دار » (١.)
والحاكم النيسابوري ، رواه بسنده كذلك . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه » (٢.)
وأخرج بسنده عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : « لمّا سار علي

إلى البصرة ، دخل على أمّسلمة زوج النبي صلّى الله عليه وآله يودّعها فقالت : سر في حفظ الله وفي كنفه ، فوالله إنك لعلى الحق والحق معك ، ولولا أني أكره أن أعصي الله ورسوله - فإنه أمرنا صلّى الله عليه وآله أن نقرّ في بيوتنا لسرت معك ، ولكن والله لأرسلنّ معك من هو أفضل عندي وأعزّ علي من نفسي ، ابن ي عمر. «

قال الحاكم بعد أحاديث هذا ثالثها : « هذه الأحاديث الثلاثة كلّها صحيحة على شرط الشيخين ولم يخرجاها. «

ووافقه الذهبي (٣. (

----

(١)سنن الترمذي ٥ / ٢٩٧ .

(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٢٤ - ١٢٥ .

(٣)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١١٩.

وأبو يعلى ، عن أبي سعيد الخدري قال : « كنا عند بيت النبي صلّى الله عليه وآله في نفر من المهاجرين والأنصار فقال : ألا أخبركم

بخياركم ؟ قالوا : بلى . قال : الموفون المطيبون ، إن اللّه يحبّ الحفي التقي . قال : ومرّ علي بن أبي طالب فقال : الحق مع ذا ، والحق مع ذا » (١) .

والبزار ، عن سعد بن أبي وقاص في كلام له مع معاوية : « سمعت رسول اللّه يقول : علي مع الحق والحق مع علي حيث كان . قال : من سمع ذلك ؟ قال : قاله في بيت أم سلمة . قال : فأرسل إلى أم سلمة فسألها فقالت : قد قاله رسول اللّه في بيتي . . . » (٢) .

والطبراني ، عن أم سلمة : أنها كانت تقول : « كان علي على الحق ، من اتبعه اتّبع الحق ومن تركه ترك الحق ، عهد معهود قبل يومه

هذا » (٣.)

والخطيب البغدادي ، روى بسنده « عن أبي ثابت مولي أبي ذر قال : دخلت على أمسلمة ، فرأيتها تبكي وتذكر عليّاً وقالت : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : علي مع الحق والحق مع علي ، ولن يفترقا حتى يردا علي الحوض يوم القيامة » (٤.)

وابن عساكر « عن أبي ثابت مولى أبي ذر ، قال : دخلت على أمّ سلمة . . » (٥.)

والزمخشري ، روى حديث أبي ثابت المذكور بزيادة مهمة . وذلك أنه استأذن على أمّ سلمة « فقالت : مرحباً بك يا أبا ثابت . ثم

قالت : يا أبا ثابت ، أين طار قلبك حين طارت القلوب مطيرها ؟ قال : تبع عليّاً . قالت : وفّقت ، والذي نفسي بيده لقد سمعت

----

(١)مجمع الزوائد ٧ / ٢٣٤ - ٢٣٥ .

(٢)مجمع الزوائد ٧ . ٢٣٦ - ٢٣٥ /

(٣)مجمع الزوائد ٩ / ١٣٤ - ١٣٥ .

(٤)تاريخ بغداد ١٤ / ٣٢٢ .

(٥)تاريخ دمشق ٤٢ / ٤٤٩.

رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : علي مع الحق والقرآن والحق والقرآن مع علي ولن يتفرقا حتى يردا علي الحوض » (١.)

أقول : ومن الحديث الأخير يعلم اتحاد الحديثين : « علي مع الحق والحق مع علي » و « علي مع القرآن والقرآن مع علي » ، مع أن كلاًّ منهما عبارة أخرى عن الآخر ، وقد أخرجه كثير من الأئمة باللفظ الثاني ، ومنهم : الحاكم النيسابوري والذهبي مصحّحين إياه (٢.)

أنها غضبت وحلفت أن لا تكلّمه

ولم تزل مهاجرة له إلى أن توفيت . . . فهو من الأخبار الثابتة كذلك ، ويكفي أن نورد ما أخرجه البخاري ومسلم عن عائشة قالت:

»إن فاطمة عليها السلام بنت النبي صلّى اللّه عليه وآله أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، مما أفاء اللّه عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر . فقال أبو بكر : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : لا نورث ما تركنا صدقة ، إنما يأكل آل محمد من هذا المال ، وإني واللّه لا أغيّر شيئاً

من صدقة رسول اللّه عن حالها التي كان عليها في عهد رسول اللّه ، ولأعملنّ فيها بما عمل بها رسول اللّه . فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً . فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك ، فهجرته فلم تكلّمه حتى توفيت . وعاشت بعد النبي ستة أشهر . فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً ، ولم يؤذن بها أبا بكر ، وصلّى عليها . وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة » (٣.)

----

(١)ربيع الأبرار ١ / ٨٢٨ .
(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٢٤ .
(٣)صحيح البخاري ٥ / ٨٢ ، صحيح مسلم ٥ / ١٥٣.

حديث : يا فاطمة ، إن اللّه يغضب لغضبك. .
فمن رواته : الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام كما في مسنده (١.)

والحافظ أبو موسى ابن المثنى البصري المتوفى سنة ٢٥٢ في معجمه (٢.)

والحافظ أبو بكر ابن أبي عاصم المتوفى سنة ٢٨٧ (٣.)

والحافظ أبو يعلى الموصلي المتوفى سنة ٣٠٧ في مسنده (٤.)

والحافظ أبو القاسم الطبراني المتوفى سنة ٣٦٠ في معجمه (٥.)

والحافظ الحاكم النيسابوري المتوفى سنة ٤٠٥ (٦.)

والحافظ أبو سعد الخركوشي المتوفى سنة ٤٠٦ في شرف النبوة (٧.)

والحافظ أبو نعيم الإصبهاني المتوفى سنة ٤٣٠ في فضائل

الصحابة (٨.)

والحافظ أبو الحسن ابن الأثير المتوفى سنة ٦٣٠ (٩.)

والحافظ محب الدين ابن النجار البغدادي المتوفى سنة ٦٤٣ (١٠.)

والحافظ أبو المظفر سبط ابن الجوزي المتوفى سنة ٦٥٤ (١١.)

----

(١)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ٣٩ .

(٢)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ٣٩ .

(٣)الإصابة في معرفة الصحابة ٨ / ٢٦٦ ، شرح المواهب اللدنية ٣ / ٢٠٢ .

(٤)كنز العمال ١٢ / ١١١ .

(٥)المعجم الكبير ١ . ١٠٨ /

(٦)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٥٤ .

(٧)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ٣٩ .

(٨)كنز العمال ١٢ / ١١١ .

(٩)أسد الغابة في معرفة الصحابة ٥ / ٥٢٢ .

(١٠)كنز العمال ١٣ / ٦٧٤ .
(١١)تذكرة خواص الأمة : ٣١٠.

والحافظ محب الدين الطبري المتوفى سنة ٦٩٤ (١).
والحافظ أبو الحجاج المزي المتوفى سنة ٧٤٢ (٢).
والحافظ ابن حجر العسقلاني المتوفى سنة ٨٥٢ (٣).
والحافظ ابن حجر المكي المتوفى سنة ٩٥٤ (٤).
والحافظ أبو عبد اللّه الزرقاني المالكي المتوفى سنة ١١٢٢ (٥).

والحافظ علي المتقي الهندي المتوفى سنة (٦.)

حديث : فاطمة بضعة مني. . . .

فقد اتفق عليه أرباب الصحاح والمسانيد المعتبرة ، فقد أخرجه:

البخاري في صحيحه (٧.)

ومسلم في صحيحه (٨.)

والترمذي في صحيحه (٩.)

والنسائي في خصائصه (١٠.)

وأبو داود في سننه (١١.)

-----

(١)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ٣٩ .

(٢)تهذيب الكمال ٣٥ / ٢٥٠ .

(٣)الإصابة في معرفة الصحابة ٨ / ٢٦٦ ، تهذيب التهذيب ١٢ / ٣٩٢ .

(٤)الصواعق المحرقة : ١٠٥ .

(٥)شرح المواهب اللدنية ٣ / ٢٠٢ .

(٦)كنز العمال ١٢ / ١١١ و ١٣ / ٦٧٤ .

(٧)صحيح البخاري ٤ / ٢١٠ .
(٨)صحيح مسلم ٧ / ١٤١ .
(٩)صحيح الترمذي ٥ / ٣٥٩ ، ٣٦٠ .
(١٠)الخصائص : ١٢٠ .
(١١)سنن أبي داود ١ / ٤٦٠.

وأحمد في مسنده (١. (
والحاكم في مستدركه (٢. (

والبيهقي في سننه (٣.)
وأبو نعيم في حليته (٤.)
وهذا القدر يكفي. . . .

حكم أبي بكر وعمر في بغلة النبي وسيفه وعمامته
فقد أخرج أحمد في مسنده ما هو صريـح في أن النبي صلّى اللّه عليه وآله ترك أشياء عند علي أمير المؤمنين عليه السلام.
قال أحمد: « حدّثني يحيى بن حماد، ثنا أبو عوانة، عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء، عن عمير مولى العباس، عن ابن عباس

قال : لمّا قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله واستخلف أبو بكر ، خاصم العباس عليّاً في أشياء تركها صلّى اللّه عليه وآله ، فقال أبو بكر رضي اللّه عنه : شيء تركه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فلم يحرّكه فلا أحرّكه ، فلمّا استخلف عمر اختصما إليه ، فقال : شيء لم يحرّكه أبو بكر فلست أحرّكه . قال : فلمّا استخلف عثمان رضي اللّه عنه اختصما إليه قال : فأسكت عثمان ونكس رأسه . قال ابن عباس : فخشيت أن يأخذه ، فضربت بيدي بين كتفي العباس فقلت : يا أبت أقسمت عليك إلا سلّمته لعلي . قال : فسلّمه له »

(٥.)

ففي هذا الحديث لم يصرّح بالأشياء التي تركها النبي عند أمير المؤمنين ، إلا أنه قد

----

(١)مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٣٢٦ ، ٣٢٨ .

(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٥٩ .

(٣)سنن البيهقي ٧ / ٣٠٧ ، ٣٠٨ .

(٤)حلية الأولياء ٢ / ٤٠ و ١٧٤ .

(٥)مسند أحمد ١ / ١٣ ، وتقدم سابقاً أيضاً.

صرّح في الروايات الأخرى وكلمات العلماء ببعض تلك المتروكات ، فالقاضي عبد الجبار المعتزلي أرسل تركه صلّى اللّه عليه وآله (السيف والبغلة والعمامة وغير ذلك) إرسال المسلَّم ، وذكر لذلك جواباً عن أبي علي الجبائي وأجاب السيد المرتضى عن الجواب (١).

وأورد ذلك ابن أبي الحديد في شرح النهج (٢).

وقال القاضي الفقيه أبو يعلى ابن الفراء الحنبلي المتوفى سنة ٤٥٨ - وهو الذي اعتمد عليه ابن تيمية في مواضع - في مبحث صدقات

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « فأمّا صدقات رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فمحصورة ، لأنه قبض عنها فتعيّنت ، وهي ثمانية » فذكرها ، ثم قال : « فأمّا ما سوى هذه الصّدقات الثمانية من أمواله . . . » فذكر أشياء إلى أن قال : « وأما دور أزواج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بالمدينة ، فكان قد أعطى كلّ واحدة منهنّ الدار التي تسكنها ووصّى بذلك لهنّ ، فإن كان ذلك منه عطيّة تمليك فهي خارجة من صدقاته ، وإن كان عطيّة سكنى وإرفاق فهي من جملة صدقاته ، وقد دخلت اليوم في مسجده ولا أحسب منها ما هو خارج عنه » قال : « وأمّا رحل رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله ، فقد روى هشام الكلبي عن عوانة بن الحكم : أن أبا بكر دفع إلى علي آلة رسول اللّه ورايته وحذاءه ، وقال : ما سوى ذلك صدقة . وروى الأسود عن عائشة رضي اللّه عنها قالت : توفي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير ، فإن كانت درعه المعروفة بالبتراء ، فقد حكي أنها كانت على الحسين بن علي يوم قتل . . وأمّا البردة . . . وأمّا القضيب . . . وأمّا الخاتم . . . فهذا شرح ما قبض عنه رسول اللّه من صدقته وتركته . واللّه أعلم » (٣).

وفي شرح النهج عن كتاب السقيفة لأبي بكر الجوهري أنه قال أبو بكر : « قد

----

(١)المغني في الإمامة ٢٠ ق ١ / ٣٣١ ، الشافي في الإمامة ٤ / ٨٢ .
(٢)شرح نهج البلاغة ١٦ / ٢٦١ .
(٣)الأحكام السلطانية : ١٩٩ - ٢٠٣.

دفعت آلة رسول الله صلّى الله عليه وآله ودابّته وحذاءه إلى علي عليه السلام . . . » (١) .

وقد أذعن الفضل ابن روزبهان بالخبر فلم ينكره ، إلا أنه حاول الإجابة عن الإشكال ، فكان أقرب إلى الإنصاف من ابن تيمية المنكر لأصل الخبر.

وفي تاريخ ابن كثير : « باب آثار النبي صلّى الله عليه وآله التي كان يختصّ بها في حياته ، من ثياب وسلاح ومراكب » فذكر « الخاتم » و « السيف » و « النعل » و « القدح » و « المكحلة » و «

البردة » و « الأفراس » و « المراكب. «
إلا أنه أجمل الكلام جدّاً ، ولم يشأ أن يصرّح بما كان من أمرها من بعد وفاة النبي ، مع أنه روى عن البيهقي : أن في الروايات أنه صلّى اللّه عليه وآله مات عن بغلته البيضاء ، وعن سلاحه ، وعن أرض ، وعن ثيابه وبغلته وخاتمه . نعم ، ذكر : أن بغلته وهي الشهباء ، قد عمرت بعده حتى كانت عند علي بن أبي طالب في أيام خلافته . (٢.) .

أنها أوصت أن تدفن ليلاً ولا يصلّي عليها أحد منهم

فهذا أيضاً من ضروريات تاريخ الإسلام ، ومن رواته:
البخاري في باب فرض الخمس.
ومسلم في كتاب الجهاد والسير.
ابن سعد (٣.)
الطحاوي (٤.)
الطبري (٥.)

----

(١)شرح نهج البلاغة ١٦ / ٢١٤ .
(٢)البداية والنهاية ٦ / ٣ - ١١ .
(٣)الطبقات الكبرى ٨ / ٢٩ - ٣٠ .
(٤)تاريخ الطبري ٣ / ١٦٢ .
(٥)تاريخ الطبري ٢ / ٤٤٨.

الحاكم النيسابوري (١. (
البيهقي (٢. (

أبو نعيم الإصفهاني (٣. (
ابن عبد البر القرطبي (٤. (
محيي الدين النووي (٥. (
أبو بكر الهيثمي (٦. (
ابن الأثير الجزري (٧. (
ابن حجر العسقلاني (٨. (
خطبة علي ابن ة أبي جهل خبرٌ مفتعل
واذ قد عرفت كذب الرجل في تكذيباته ، لم يبق عندك ريب في بطلان مناقشاته وتشكيكاته ، لكن من الضروري إظهار حقيقة

الأمر فيما افتروه على أمير المؤمنين عليه السلام من خطبة ابن ة أبي جهل ، هذه الفرية التي أصرّ عليها ابن تيمية في هذا الموضع ، وردّ على أساسها على استدلال العلاّمة بالحديث الوارد في أن فاطمة بضعة من النبي صلّى الله عليه وآله. . . .

----

(١)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٦٢ .
(٢)السنن الكبرى ٦ / ٣٠٠ .
(٣)حلية الأولياء ٢ / ٤٣ .

(٤)الإستيعاب ٤ / ١٨٩٨ .
(٥)تهذيب الأسماء واللغات ٢ / ٣٥٣ .
(٦)مجمع الزوائد ٩ / ٢١١ .
(٧)أسد الغابة ٥ / ٥٢٤ .
(٨)الإصابة ٤ / ٣٧٨.

فنقول : لا بدّ من تحقيق هذا الخبر من جهات:

الجهة الأولى : سند الخبر:

إن أسانيد خبر هذه الخِطبة في كتب القوم كلّها تنتهي إلى:
- ١المسور بن مخرمة.
- ٢عبد الله بن العباس.
- ٣علي بن الحسين - وهو الإمام زين العابدين عليه السلام. -
- ٤عبد الله بن الزبير.
- ٥محمد بن علي - وهو ابن الحنفية. -
- ٦عروة بن الزبير.
- ٧سويد بن غفلة.
- ٨عامر الشعبي.

- ٩ابن أبي مليكة.
- ١٠رجل من أهل مكّة.

وكلّ هذه الأسانيد ساقطة على ضوء كتب الرجال والقواعد المسلّمة..

الحديث عن (عبد الله بن العباس(

رواه البزار والطبراني ، وعنهما الهيثمي وقال : « فيه : عبيد الله بن تمام ، وهو ضعيف » (١. (

قلت : وهذا الرجل ذكره الحافظ ابن حجر ، وذكر من مناكيره هذا الخبر ، قال : « ضعّفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم ،

وقال أبو حاتم : ليس بالقوي ، روى أحاديث منكرة . وقال السّاجي : كذّاب يحدّث بمناكير . وذكره ابن الجارود والعقيلي في

----

(١)مجمع الزوائد ٩ / ٢٠٣.

الضعفاء ، وأورد له عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس : إن عليّاً خطب بنت أبي جهل ، فبعث إليه النبي صلّى الله عليه وآله : إن

كنت متزوّجاً فردّ علينا ابنتنا » (١) .

والحديث عن (علي بن الحسين)

رواه ابن حجر العسقلاني ، ثم قال : « وأصل الحديث في الصحيح من حديث المسور أنه حدّث به علي بن الحسين » (٢) . فالإمام عليه السلام يرويه - فيما يزعمون - عن المسور . وسيأتي الكلام عليه.

والحديث عن (عبد الله بن الزبير)

رواه الترمذي وأحمد والحاكم عن : أيوب السختياني عن ابن أبي مليكة عنه (٣) .

قال الترمذي : يحتمل أن يكون ابن أبي مليكة سمعه من المسور وعبد اللّه ابن الزبير جميعاً . قال ابن حجر : « ورجّح الدارقطني وغيره طريق المسور ، وهو أثبت بلا ريب ، لأن المسور قد روى في هذا الحديث قطعة مطوّلة قد تقدّمت في باب أصهار النبي . نعم ، يحتمل أن يكون ابن الزبير سمع هذه القطعة فقط ، أو سمعها من المسور فأرسلها » (٤.)

قلت : إن كان عبد اللّه بن الزبير قد سمعها من المسور فأرسلها ، فالكلام على حديث مسور سيأتي بالتفصيل . وإن كان هو الراوي بأن يكون قد سمع الخبر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وهو

طفل ، فإن عبد الله لا تسمع روايته مثل هذا الخبر ؛ لأن عبد الله بن الزبير كان من أعداء أهل البيت ، وهو السبب في انحراف والده الزبير عن علي عليه السلام ، قال أمير المؤمنين : « ما زال الزبير يعدّ منا أهل البيت حتى نشأ عبد الله » (٥.)

----

(١)لسان الميزان ٤ / ٩٧ .

(٢)المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ٤ / ٦٧ .

(٣)سنن الترمذي ٥ / ٣٦٠ ، مسند أحمد ٤ / ٥ ، المستدرك ٣ /

. ١٥٩
(٤)فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٧ / ٦٨ .
(٥)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٣ / ٩٠٦.

والحديث عن (عروة بن الزبير(
رواه أبو داود بإسناده عن الزهري عنه (١) . وهو مرسل ، لأن عروة ولد في خلافة عمر.
مضافاً : إلى أن عروة من أشهر المنحرفين عن أهل البيت عليهم

السّلام . كما لا يخفى ، وإلى ما سيأتي من الكلام حول الزهري الراوي عنه.

والحديث عن (محمد بن علي(

رواه أحمد عن سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عنه (٢) ، وهو مرسل كذلك ، حسب اصطلاح القوم ، فإن محمداً لم يسنده .

وأيضاً : عمرو بن دينار لم يسمع من محمد . وقال ابن حجر : « قال البخاري : لم يسمع عمرو بن دينار عن ابن عباس حديثه عن عمر في البكاء على الميت . قلت : ومقتضى ذلك أن يكون مدلّساً »

(٣.)

والحديث عن (سويد بن غفلة)

رواه الحاكم عن أحمد بسنده عن الشعبي عنه ، ثم صححه (٤) .

وهو مرسل كذلك ، إذ لم يدرك سويد النبي صلّى اللّه عليه وآله ، كما لا يخفى على من راجع ترجمته.

والحديث عن (عامر الشعبي)

رواه أحمد في الفضائل ، وهو في كنز العمال عن عبد الرزاق (٥) .

وهو مرسل كذلك ، إذ المشهور أن مولد الشعبي كان لست سنين خلت من خلافة عمر (٦.)

-----

(١)سنن أبي داود ١ / ٣٢٣ - ٣٢٤ .

(٢)كتاب الفضائل : ٢٤١ رقم ٣٧٧ .

(٣)تهذيب التهذيب ٨ / ٢٧ .

(٤)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٥٨ .

(٥)كنز العمال ١٣ / ٦٧٧ .

(٦)تهذيب التهذيب ٥ / ٥٩.

هذا بغضّ النظر عن قوادحه ، وعن الكلام في رجال السند ، إذ الراوي عنه فيه : زكريا بن أبي زائدة ، وقد نصّوا على أنه كان يدلّس عن الشعبي ما لم يسمع منه (١. (
والحديث عن (ابن أبي مليكة(
رواه المتقي (٢) وهو مرسل ، كما هو واضح.
والحديث عن (رجل من أهل مكة(
رواه أحمد بلفظ : « عن أبي حنظلة أنه أخبره رجل من أهل مكة » . ورواه الحاكم بلفظ : « عن أبي حنظلة رجل من أهل مكة » . ولا

يخفى وهنه.

الكلام على حديث مسور:

وهو الخبر الذي اتفقوا على نقله ، والذي لم يخرّج الشيخان سواه ، وإذا ما راجعنا أسانيده عندهم وجدناها تنتهي إلى:

- ١علي بن الحسين ، وهو الإمام زين العابدين عليه السلام.
- ٢عبد اللّه بن عبيد اللّه بن أبي مليكة.

والراوي عن الإمام زين العابدين ليس إلاّ : محمد بن شهاب الزهري.

والراوي عن ابن أبي مليكة : اللّيث بن سعد وأيوب بن أبي تميمة

السختياني.
ثم إن البخاري ومسلماً وغيرهما يروونه عن : أبي اليمان ، عن شعيب ، عن الزهري . وعن : الوليد بن كثير ، عن محمد بن عمر بن حلحلة ، عن الزهري.
ويرويه مسلم عن : النعمان ، عن الزهري.
وقبل أن نتكلّم في (الزهري) و (ابن أبي مليكة) و (المسور) نفسه ، لا بدّ من إشارة عابرة إلى حال بعض هؤلاء ، فنقول:
)أبو اليمان) هو (الحكم بن نافع) و (شعيب) هو (شعيب بن حمزة) كاتب

----

(١)تهذيب التهذيب ٣ / ٢٨٥ .

(٢)كنز العمال ١٣ / ٦٧٨.

)الزهري) وراويته ، وقد تكلّم العلماء في رواية أبي اليمان عن شعيب ، حتى قال بعضهم : لم يسمع منه ولا كلمة (١) . وهما من أهل حمص ، وقد كانوا حينذاك من أشدّ الناس على علي

وأكثرهم عداوة له (٢. (
وكان (الوليد بن كثير) أباضيّاً (٣. (
و (النعمان) وهو (النعمان بن راشد الجزري) : ضعّفه القطّان جدّاً ، وقال أحمد : مضطرب الحديث ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال البخاري وأبو حاتم : في حديثه وهم كثير ، وقال ابن أبي حاتم : أدخله البخاري في الضعفاء ، وقال أبو داود : ضعيف ، وكذا قال النسائي والعقيلي (٤. (
ثم إن (ابن أبي مليكة) كان قاضي عبد اللّه بن الزبير ، ومؤذّنه (٥ (.

وإن (الزهري) من أشهر المنحرفين عن أمير المؤمنين كذلك ، فقد كان هو وعروة بن الزبير يجلسان في المسجد النبوي وينالان من الإمام عليه السلام (٦) . ومما يشهد بذلك:

أوّلاً : روايته عن يزيد بن معاوية (٧. (

وثانياً : سعيه وراء إنكار خصائص أمير المؤمنين ، قال ابن عبد البر : « وذكر معمر في جامعه عن الزهري قال : ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة . قال عبد الرزاق : وما أعلم أحداً ذكره غير الزهري » (٨. (

----

(١)تهذيب التهذيب ٢ / ٣٨٠ .
(٢)معجم البلدان ٢ / ٣٠٤ .
(٣)تهذيب التهذيب ١١ / ١٣١ .
(٤)تهذيب التهذيب ١٠ / ٤٠٤ .
(٥)تهذيب التهذيب ٥ / ٢٨٦ .
(٦)شرح نهج البلاغة ٤ / ١٠٢ .

(٧)الكاشف عن رجال الكتب الستة ٢ / ٣١١ .
(٨)الإستيعاب ٢ / ٥٤٦.

وثالثاً : وضعه الحديث عن لسان أهل البيت في الوقيعة والشغب بينهم ، من ذلك ما وضعه على لسان ابن ي محمد بن الحنفية ، عن أمير المؤمنين أنه قال لابن عباس ، وقد بلغه أنه يقول بالمتعة : « إنك رجل تائه ، إن رسول اللّه نهى عنها يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسية » . هذا الحديث الذي حكم ببطلانه كبار

أئمة القوم ، كالبيهقي ، وابن عبد البر ، والسهيلي ، وابن القيم ، والقسطلاني ، وابن حجر العسقلاني ، وغيرهم.

ورابعاً : كونه من عمّال بني أمية ومشيّدي سلطانهم ، فقد ذكر الذهبي عن بعض الأئمة أنهم وصفوه بأنه كان شرطياً لبني أمية (١).

وذكروا بترجمة الأعمش عن ابن معين أنه قال : « تريد من الأعمش أن يكون مثل الزهري ؟ الزهري يرى العرض والإجازة ويعمل لبني أمية ، والأعمش فقير صبور مجانب للسلطان ، ورع ، عالم بالقرآن » (٢)....

بل جاء بترجمة الزهري في (رجال المشكاة) للشيخ عبد الحق المحدّث الدهلوي : « إنه قد ابتلي بصحبة الأمراء بقلّة الديانة ، وكان أقرانه من العلماء والزهاد يأخذون عليه وينكرون ذلك منه ، وكان يقول : أنا شريك في خيرهم دون شرّهم ، فيقولون : ألا ترى ما هم فيه وتسكت ؟. »

وقد خاطبه الإمام زين العابدين عليه السلام في كتاب له إليه يعظه فيه ويذكّره الله والدار الآخرة ، وينبّهه على الآثار السيئة المترتبة على كونه في قصور السلاطين وقد جاء فيه : « إن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن آنست وحشة الظالم ، وسهّلت له

طريق الغي . . جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم ، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاياهم ، وسلّماً إلى ضلالتهم ، داعياً إلى غيّهم ، سالكاً سبيلهم . . . إحذر فقد نبّئت ، وبادر فقد أجّلت . . . أما ترى ما أنت فيه من الجهل والغرّة . . فأعرض عن كلّ ما أنت فيه . . ما لك

----

(١)سير أعلام النبلاء ٧ / ٢٢٦ ، ميزان الاعتدال ١ / ٦٢٥ .

(٢)تهذيب التهذيب ٤ / ١٩٧.

لا تنتبه من نعستك ؟ ولا تستقيل من عثرتك . . . ؟ » (١) .

أقول : فإذا كان هذا حال الزهري ، وهذا موقف الإمام عليه السلام مما هو فيه ، كيف تصدّق أن يكون قد حدّثه بهكذا حديث وفيه تنقيص على جدّه الرسول الأمين وأمّه الزهراء ، وأبيه أمير المؤمنين ؟

وأما (المسور) فقد كانت أمارات النصب والعداء لأمير المؤمنين مجتمعة فيه:

- ١ كان مع ابن الزبير ، وكان ابن الزبير لا يقطع أمراً دونه ، وقد قتل في واقعة رمي الكعبة بالمنجنيق ، بعد أن قاتل دون عبد اللّه ، وولي ابن الزبير غسله.

- ٢ وكانت الخوارج تغشاه وينتحلونه.

- ٣ وكان إذا ذكر معاوية صلّى عليه (٢.)

هذا ، وقد ذكروا أنه قد ولد بعد الهجرة بسنتين ، فكم كانت سنّي عمره في وقت خطبة النبي صلّى اللّه عليه وآله في القضية ؟

الجهة الثانية : متن الخبر:

وفي متنه عن المسور في الكتابين المعروفين بالصحيحين إشكالات

، ذكرها الشراح واضطربت كلماتهم وتناقضت في الإجابة عليها:
أحدها : في قول (مسور) : « وأنا يومئذ محتلم. «
والثاني : في مناسبة هذه الحكاية لطلب السيف من الإمام السجاد ؟

والثالث : في أنه لما طلب السيف من الإمام ، ذكر له أنه سيبذل نفسه دون السيف رعاية لخاطره ، مع أنه لم يراع خاطره في أنه حدّثه بما فيه غضاضة عليه وعلى جدّه!

----

(١)جاء النص الكامل لهذا الكتاب في كتاب : تحف العقول عن آل الرسول : ٢٧٤ - ٢٧٧ لابن شعبة أحد قدماء الإمامية ، وفي إحياء العلوم للغزالي ٢ / ١٤٣ لكنه قال » :لما خالط الزهري السلطان كتب أخ له في الدين إليه ! «

(٢)سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٩١ ، تهذيب التهذيب ١٠ / ٧.

قال ابن حجر بشرح البخاري : « في رواية الزهري ، عن علي بن حسين ، عن المسور - الماضية في فرض الخمس - : يخطب الناس على منبره هذا وأنا يومئذ محتلم . قال ابن سيد الناس : هذا غلط .

. . والمسور لم يحتلم في حياة النبي صلّى الله عليه وآله ، لأنه ولد بعد ابن الزبير ، فيكون عمره عند وفاة النبي صلى الله عليه وآله ثمان سنين » (١).

وقال في ترجمة المسور بعد ذكر الحديث : « وهو مشكل المأخذ ، لأن المؤرّخين لم يختلفوا أن مولده كان بعد الهجرة ، وقصة خطبة علي كانت بعد مولد المسور بنحو ست سنين أو سبع سنين ، فيكف يسمّى محتلماً (٢).

هذا بالنسبة إلى الإشكال الأوّل.

وبالنسبة إلى الثاني ، قال الكرماني : « فإن قلت : ما وجه مناسبة

هذه الحكاية لطلب السيف ؟ قلت : لعلّ غرضه منه أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله كان يحترز مما يوجب الكدورة بين الأقرباء ، وكذلك أنت أيضاً ينبغي أن تحترز منه ، وتعطيني هذا السيف حتى لا يتجدد بسببه كدورة أخرى.

أو : كما أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يراعي جانب بني أعمامه العبشمية ، أنت راع جانب بني أعمامك النوفلية ، لأن المسور نوفلي.

أو : كما أنه صلّى اللّه عليه وآله يحبّ رفاهيّة خاطر فاطمة ، أنا أيضاً أحبّ رفاهيّة خاطرك فأعطنيه حتى أحفظه لك » (٣.)

وأورد ابن حجر العسقلاني هذه الوجوه ، بعد أن أشكل على الثاني منها بأن المسور زهري لا نوفلي ، قال : « وهذا الأخير هو المعتمد ، وما قبله ظاهر التكلّف » (٤).

----

(١)فتح الباري شرح صحيح البخاري ٩ / ٢٦٩ .

(٢)تهذيب التهذيب ١٠ / ١٣٨ .

(٣)الكواكب الدراري ١٣ / ٨٨ .

(٤)فتح الباري ٦ / ١٥٠.

لكن العيني لم يرض بهذا الوجه المعتمد ! فقال : « إنما ذكر المسور قصّة خطبة علي بنت أبي جهل ليعلم علي بن الحسين زين العابدين بمحبّته في فاطمة وفي نسلها ، لما سمع من رسول اللّه » (١٠)

لكنه كلام بارد جدّاً ، لأنه لا يجيب عن السؤال عن وجه المناسبة ولا يرفع الإشكال بعد وجودها ، فالإمام عليه السلام كان قادماً من العراق ، مع تلك النسوة والأطفال ، وبعد تلك الحوادث الرهيبة ،

وهل كان خاطره في رفاهيّة إلا من طرف السيف ، فأراد المسور رفاهيّة خاطره من هذه الناحية أيضاً ؟

وبالنسبة إلى الإشكال الثالث ، قال ابن حجر في آخر كلامه السابق :

»وسأذكر إشكالاً يتعلّق بذلك في كتاب المناقب » فقال في كتاب المناقب:

»ولا أزال أتعجّب من المسور كيف بالغ في تعصّبه لعلي بن الحسين حتى قال : إنه لو أودع عنده السيف لا يمكّن أحداً منه حتى تزهق روحه ، رعاية لكونه ابن ابن فاطمة ، ولم يراع خاطره

في أن في ظاهر سياق الحديث غضاضة على علي بن الحسين ، لما فيه من إيهام غض من جدّه علي بن أبي طالب ، حيث أقدم على خطبة بنت أبي جهل على فاطمة ، حتى اقتضى أن يقع من النبي صلّى اللّه عليه وآله في ذلك من الانكار ما وقع ؟
بل أتعجّب من المسور تعجّباً آخر أبلغ من ذلك وهو : أن يبذل نفسه دون السيف رعاية لخاطر ولد ابن فاطمة ، وما بذل نفسه دون ابن فاطمة نفسه - أعني : الحسين ، والد علي الذي وقعت معه القصّة - حتى قتل بأيدي ظلمة الولاة ؟ » (٢.)

الجهة الثالثة : مدلول الخبر:

ثم إنه - بغضّ النظر عن التعارضات الموجودة في روايات القصّة - لا بدّ من النظر

----

(١)عمدة القاري ١٥ / ٣٤ .
(٢)فتح الباري ٩ / ٢٦٨ - ٢٦٩.

فيها من الناحية الفقهيّة ، والناحية الأخلاقيّة ، لننظر : ما صنع

علي عليه السلام ، وما فعلت فاطمة عليها السلام ، وأي شيء صدر من النبي صلّى اللّه عليه وآله حسب هذه الروايات ؟
تقول الروايات : إن عليّاً خطب بنت أبي جهل . فأتت فاطمة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فقالت : يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك ، هذا علي ناكح بنت أبي جهل ، ورسول اللّه صعد المنبر وخطب الناس ، وقد اشتمل كلامه على:
- ١الثناء على صهر له من بني عبد شمس.
- ٢الخوف من أن تفتن فاطمة في دينها!
- ٣إنه ليس يحرّم حلالاً ولا يحلّ حراماً . . . ولكن لا يأذن!

٤ - لا تجتمع بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه . وفي لفظ : ليس لأحد أن يتزوّج ابن ة عدوّ اللّه على ابن ة رسول اللّه . وفي ثالث : لم يكن ذلك له. . . .

٥ - إلاّ أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنته وينكح ابن تهم . وفي لفظ : إن كنت تزوّجتها فردّ علينا ابنتنا. . . .

٦ - فاطمة بضعة مني. . . .

أترى من الجائز وقوع هذه الأمور ؟

لقد حار الشرّاح القائلون بصحّة هذه الأخبار ، لكونها في الصّحاح!

يقولون : إن عليّاً لم يأخذ إلا بعموم الجواز ، والنبي صلّى اللّه عليه

وآله ليس يحرّم حلالاً ، وليس يعتبر الإذن من أبي الزوجة في تزوّج الصهر بأخرى ، كما ليس له حمله على طلاق زوجته إن تزوّج عليها . . ومع ذلك يقول صلّى اللّه عليه وآله : لا آذن ، لا آذن ، لا آذن! ! . . .

إن هذه الأخبار إلاّ أكاذيب ، وإلاّ فما الجواب ؟

يقولون : إن فاطمة أخذتها الغيرة ، والنبي أخذته الغيرة لابنته !

وهذه افتراءات واضحة!

ولو سلّمنا . . فلماذا صعد المنبر وأعلن القصّة وشهّر ؟

يقول ابن حجر : « وإنما خطب النبي ليشيع الحكم المذكور بين الناس ويأخذوا به ، إما على سبيل الإيجاب وإما على سبيل الأولويّة » (١) .

وتبعه العيني (٢) .

والمراد بالحكم : حكم الجمع بين بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه.

لكن ألفاظ الحديث مختلفة ، ففي لفظ : « لا تجتمع » وفي آخر : « ليس لأحد » وفي ثالث : « لم يكن له ذلك » . . ومن هنا

اختلف العلماء في هذا الحكم:
قال النووي : « في هذا الحديث تحريم إيذاء النبي صلّى اللّه عليه وآله بكلّ حال وعلى كلّ وجه ، وإن تولّد ذلك الإيذاء مما كان أصله مباحاً وهو حي . وهذا بخلاف غيره.
قالوا : وقد أعلم صلّى اللّه عليه وآله بإباحة نكاح بنت أبي جهل لعلي بقوله : لست أحرّم حلالاً ، ولكن نهى عن الجمع بينهما لعلّتين منصوصتين.
إحداهما : أن ذلك يؤدي إلى أذى فاطمة فيتأذى حينئذ النبي صلّى اللّه عليه وآله فيهلك من آذاه ، فنهى عن ذلك لكمال شفقته على

علي وعلى فاطمة.
والثانية : خوف الفتنة عليها بسبب الغيرة.
وقيل : ليس المراد به النهي عن جمعهما ، بل معناه : أعلم من فضل اللّه أنهما لا تجتمعان ، كما قال أنس بن النضر : واللّه لا تكسر ثنية الربيع.
ويحتمل : أن المراد تحريم جمعهما ، ويكون معنى : لا أحرّم حلالاً . أي : لا أقول شيئاً يخالف حكم اللّه ، فإذا أحلّ شيئاً لم أحرّمه ، وإذا حرّمه لم أحللّه ولم أسكت عن تحريمه ، لأن سكوتي تحليل له ، ويكون من جملة محرّمات النكاح الجمع بين بنت

----

(١)فتح الباري ٧ / ٦٨ .

(٢)عمدة القاري ١٦ / ٢٣٠.

عدو الله وبنت نبي الله » (١. (

وقال العيني : « نهى عن الجمع بينها وبين فاطمة ابنته لعلّتين منصوصتين . . . » فذكر ما تقدَّم كذلك.

أقول : وهل قوله : « إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق . . . » لا ينافي كمال شفقته على علي وفاطمة ؟

فاضطرّ ابن حجر إلى أن يقول بشرحه : « هذا محمول على أن بعض من يبغض عليّاً وشى به أنه مصمّم على ذلك ، وإلاّ فلا يظنّ به أن يستمرّ على الخطبة بعد أن استشار النبي صلّى اللّه عليه وآله فمنعه . وسياق سويد بن غفلة يدلّ على أن ذلك وقع قبل أن تعلم به فاطمة ، فكأنه لمّا قيل لها ذلك وشكت إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله بعد أن أعلمه علي أنه ترك ، أنكر عليه ذلك.

وزاد في رواية الزهري : وإني لست أحرّم حلالاً ولا أحلّل حراماً ،

ولكن واللّه لا تجمع بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه عند رجل أبداً . وفي رواية مسلم : مكاناً واحداً أبداً . وفي رواية شعيب : عند رجل واحد أبداً.

قال ابن التين : أصح ما تحمل عليه هذه القصّة : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله حرّم على علي أن يجمع بين ابنته وبين ابن ة أبي جهل ، لأنه علّل بأن ذلك يؤذيه ، وأذيّته حرام بالاتفاق . ومعنى قوله : لا أحرّم حلالاً . أي : هي له حلال لو لم تكن عنده فاطمة ، وأمّا الجمع بينهما ، الذي لا يستلزم تأذي النبي صلّى اللّه عليه وآله لتأذي فاطمة به ، فلا.

وزعم غيره : إن السّياق يشعر بأن ذلك مباح لعلي ، لكنه منعه النبي صلّى اللّه عليه وآله رعاية لخاطر فاطمة ، وقبل هو ذلك امتثالا لأمر النبي صلّى اللّه عليه وآله.

والذي يظهر لي : إنه لا يبعد أن يعدّ في خصائص النبي صلّى اللّه عليه وآله أن

----

(١)المنهاج - شرح صحيح مسلم ١٦ / ٢ - ٤.

لا يتزوّج على بناته . ويحتمل أن يكون ذلك خاصّاً بفاطمة عليها السلام » (١. (

أقول:

أنظر إلى الاضطراب في كلماتهم ، ومحاولتهم تصحيح معنى الحديث ومدلوله بـ (لعلّ) و (يحتمل) و (يحمل) ونحوها.

لكن إمامهم الأكبر البخاري صاحب الصحيح ! لم يرتض شيئاً من هذه الوجوه ، فجعل كلام النبي صلّى الله عليه وآله خلعاً ، ولذا أورده في باب الشقاق من كتاب الطلاق ! ! فردّ عليه القوم بما

يبطله بشدّة:

قال العيني : « قال ابن التين : ليس في الحديث دلالة على ما ترجم . أراد أنه لا مطابقة بين الحديث والترجمة . وعن المهلّب : حاول البخاري بإيراده أن يجعل قول النبي صلّى الله عليه وآله : (فلا آذن) خلعاً ، ولا يقوى ذلك ، لأنه قال في الخبر : (إلاّ أن يريد ابن أبي طالب أن يطلّق ابنتي) فدلّ على الطلاق ، فإن أراد أن يستدلّ بالطلاق على الخلع فهو ضعيف.

وقيل في بيان المطابقة بين الحديث والترجمة : يمكن أن تؤخذ من كونه صلّى الله عليه وآله أشار بقوله : (فلا آذن) إلى أن عليّاً رضي

اللّه تعالى عنه يترك الخطبة ، فإذا ساغ جواز الإشارة بعدم النكاح التحق به جواز الإشارة بقطع النكاح . انتهى.

وأحسن من هذا وأوجه ما قاله الكرماني بقوله : أورد هذا الحديث هنا ، لأن فاطمة رضي اللّه تعالى عنها ما كانت ترضى بذلك ، وكان الشقاق بينها وبين علي رضي اللّه تعالى عنه متوقّعاً ، فأراد صلّى اللّه عليه وآله دفع وقوعه . انتهى.

وقيل : يحتمل أن يكون وجه المطابقة من باقي الحديث وهو : (إلا أن يريد على أن يطلّق ابنتي) فيكون من باب الإشارة بالخلع . وفيه تأمل » (٢. (

----

(١)فتح الباري ٩ / ٢٧٠ .

(٢)عمدة القاري في شرح البخاري ٢٠ / ٢٦٥.

وقال القسطلاني : « استشكل وجه المطابقة بين الحديث والترجمة ، وأجاب في الكواكب فأجاد : بأن كون فاطمة ما كانت ترضى بذلك ، فكان الشقاق بينها وبين علي متوقّعاً ، فأراد النبي

صلّى اللّه عليه وآله دفع وقوعه بمنع علي من ذلك بطريق الإيماء والإشارة . وقيل غير ذلك ممّا فيه تكلّف وتعسّف » (١) .

أقول : وهذا الوجه الذي استجوده القسطلاني من أردأ الوجه ، لأن ما كان من النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يكن بطريق الإيماء والإشارة ، بل كان بالخطبة والتنقيص والتهديد . والحاصل : إن الوجه الذي استظهره البخاري باطل جدّاً ، والوجوه التي ذكرها القوم أيضاً كلّها ساقطة.

وتلخّص : أن هذا الحديث باطل سنداً ومتناً ومدلولاً . وإن القصّة إنما وضعها قوم نواصب ، فجاء من بعدهم علماء الحديث

عندهم ، وحاولوا إصلاح الفاسد بأيّ وجه ، لكنهم أخفقوا ، وليتهم قالوا ببطلان القصّة وكذبها واعترفوا. . . .
ثم جاء ابن تيمية وجعل هذا الحديث الكذب أساساً يبني عليه تقوّلاته في غير موضع من كتابه.

إعطاء أبي بكر المال لجابر بلا بينة

قال قدس سره : بعد ذلك جاء إليه مال البحرين وعنده جابر بن عبد اللّه الأنصاري ، فقال له : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال لي : إذا أتى مال البحرين حثوت لك ثم حثوت لك - ثلاثاً ، فقال له :

تقدّم فخذ بعدّتها . فأخذ من مال بيت المسلمين من غير بينة ، بل لمجرد الدّعوى.

الشرح:

وهذا الموضع أيضاً من المواضع المشكلة العديمة عن الجواب الصحيح.

----

(١)إرشاد الساري في شرح البخاري ٨ / ١٥٢.

أمّا الخبر ، فقد أخرجه البخاري ومسلم في غير موضع من كتابيهما ، منها : في كتاب الخمس ، ومنها في كتاب الكفالة ، ومنها في خلافة أبي بكر ، كما ستعلم.

ورواه السيوطي قائلاً : « أخرجه الشيخان عن جابر . . . » (١).

وقد أجاب ابن تيمية عن هذا الإشكال بقوله : « جابر لم يدّع حقّاً لغير ينتزع من ذلك الغير ويجعل له ، وإنما طلب شيئاً من بيت المال يجوز للإمام أن يعطيه إيّاه ولو لم يعده به النبي ، فإذا وعد به كان أولى بالجواز ، فلهذا لم يفتقر إلى بينة . ومثال هذا : أن يجئ

شخص إلى عقار بيت المال فيدّعيه لنفسه خاصّة ، فليس للإمام أن ينزعه من بيت المال ويدفعه إليه بلا حجّة شرعيّة ، وآخر يطلب شيئاً من المال المنقول الذي يجب قسمه على المسلمين من مال بيت المال ، فهذا يجوز أن يعطى بغير بيّنة . ألا ترى أن صدقة رسول الله الموقوفة وصدقة غيره على المسلمين لا يجوز لأحد تملّك أصلها . ويجوز أن يعطى من ريعها ما ينتفع به . فالمال الذي أعطي منه جابر هو المال الذي يقسّم بين المسلمين ، بخلاف أصول المال . . . والإمام إذا أعطى أحداً من مال الفئ ونحوه من مال المسلمين لا يقال إنه أعطاه مال المسلمين من غير

بينة ، لأن القسم بين المسلمين وإعطاءهم لا يفتقر إلى بينة ، بخلاف من يدّعي أن أصل المال له دون المسلمين . نعم الإمام يقسم المال باجتهاده في التقدير » (٢. (

أقول:

قبل الورود في البحث:

أوّلاً : لم يتمكّن الرجل من تكذيب الحديث كما هو ديدنه ، لكونه من أحاديث كتابي البخاري ومسلم.

وثانياً : ذكره جواز إعطاء الإمام ومنعه ، وأنه يعطي باجتهاده . . . وغير ذلك من

----

(١)تاريـخ الخلفاء : ٧٩ .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٢٦١ - ٢٦٣.

الأحكام . . . خروج عن محلّ الكلام ، كما لا يخفى على أولي الأفهام

.

وثالثاً : تفريقه بين طلب أصل المال وطلب منافعه ، بلا وجه في

محلّ الكلام.
ثم أقول : إنه لو تنزّلنا عن أن عصمة الزهراء عليها السلام توجب قبول قولها بلا شاهد ، ولو تنزّلنا عن أنها صاحبة اليد وليس عليها إقامة البيّنة ، ولو تنزّلنا عن كفاية شهادة أمير المؤمنين عليه السلام وحده ، فكيف إذا انضم إليها شهادة غيره ، لأن اللّه سبحانه قبل شهادته حيث قال تعالى : (أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ) (١) والمراد بالشاهد هو علي عليه السلام ، كما روى السيوطي بتفسير الآية:
»أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة عن علي

بن أبي طالب قال : ما من رجل من قريش إلا نزل فيه طائفة من القرآن ، فقال له رجل : ما نزل فيك ؟ قال : أما تقرأ سورة هود : (أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَة مِنْ رَبِّهِ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ) ؟ رسول اللّه على بيّنة من ربّه وأنا شاهد منه.

وأخرج ابن مردويه وابن عساكر عن علي في الآية قال : رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله على بيّنة من ربّه وأنا شاهد منه.

وأخرج ابن مردويه من وجه آخر عن علي قال : قال رسول اللّه : (أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَة مِنْ رَبِّهِ) أنا ، (وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِنْهُ) علي » (٢) .

وكما قبل اللّه ورسوله شهادة خزيمة وحده في قضيّة معروفة ، فسمّي لذلك بذي الشهادتين (٣.)

لو تنزّلنا عن ذلك وأمثاله . . فإن الدليل الذي أقاموه لقبول أبي بكر دعوى جابر بن عبد اللّه الأنصاري بلا بينة ، هو هو نفسه يقتضي قبول دعوى فاطمة الزهراء الصدّيقة ،

----

(١)سورة هود : ١٧ .
(٢)الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٣ / ٣٢٤ .
(٣)سنن أبي داود ٢ / ١٦٦ - ١٦٧.

بضعة الرسول الأكرم ، حتى لو لم يشهد لها أحد أصلاً. .
قال الكرماني بشرح البخاري نقلاً عن الطحاوي : « وأما تصديق أبي بكر جابراً في دعواه ، فلقوله : من كذب عليّ متعمّداً فليتبّوأ مقعده من النار ، فهو وعيد ، ولا يظن بأن مثله يقدم عليه » (١. (

وقال ابن حجر بشرحه : « وفيه قبول خبر الواحد العدل من الصّحابة ، ولو جرّ ذلك نفعاً لنفسه ، لأن أبا بكر لم يلتمس من جابر شاهداً على صحّة دعواه » (٢) .

وقال العيني بعد نقل كلام ابن حجر : « قلت : إنما لم يلتمس شاهداً منه ، لأنه عدل بالكتاب والسنّة ، أمّا الكتاب فقوله تعالى : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّة) (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا) . فمثل جابر إن لم يكن من خير أمّة فمن يكون ؟ وأمّا السنّة فقوله : « من كذب عليَّ متعمّداً . الحديث . ولا يظن ذلك بمسلم فضلاً عن صحابي . فلو وقعت هذه المسألة اليوم فلا تقبل إلا ببيّنة » (٣) .

فنقول : مثل الزهراء عليها السلام إن لم تكن من خير أمّة فمن يكون ؟
وأن الكذب لا يظنّ بمسلم فضلاً عن صحابي فكيف بالزهراء عليها السلام ؟
فهذا وجه استدلال الإمامية في هذا المقام بقصّة جابر ، فهل يصلح ما ذكره ابن تيميّة جواباً عنه ؟

تسمية أبي بكر بـ (الصديق(
قال قدس سره : وقد روت الجماعة كلّهم أن النبي قال في حقّ أبي

ذر : « ما أقلَّت الغبراء ولا أظلَّت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر » ، ولم يسمّوه

----

(١)الكواكب الدراري - شرح صحيح البخاري ١٠ / ١٢٥ .
(٢)فتح الباري - شرح صحيح البخاري ٤ / ٣٨٩ .
(٣)عمدة القاري - شرح صحيح البخاري ١٢ / ١٢١.

صدِّيقاً وسموا أبا بكر بذلك ، مع أنه لم يرو مثل ذلك في حقه!

الشرح:

قال ابن تيمية : « هذا الحديث لم يروه الجماعة كلّهم ، ولا هو في الصحيحين ، ولا هو في السنن ، بل هو مرويّ في الجملة . وبتقدير صحّته وثبوته ، فمن المعلوم أن هذا الحديث لم يرد به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق ، فإن هذا يلزم منه أن يكون أصدق من النبي ومن سائر النبيين ومن علي بن أبي طالب ، وهذا خلاف إجماع المسلمين كلّهم من السنّة والشيعة.

فعلم أن هذه الكلمة معناها : أن أبا ذر صادق ، ليس غيره أكثر

تحرياً للصّدق منه ، ولا يلزم إذا كان بمنزلة غيره في تحرّي الصدق أن يكون بمنزلته في كثرة الصّدق والتصديق بالحق وفي عظم الحق الذي صدق فيه وصدّق به ، وذلك أنه يقال : فلان صادق اللّهجة إذا تحرّى الصّدق ، وإن كان قليل العلم بما حدّث به الأنبياء.
والنبي لم يقل : ما أقلّت الغبراء أعظم تصديقاً من أبي ذر ، بل قال : أصدق لهجة ، والمدح للصدّيق الذي صدّق الأنبياء ليس بمجرّد كونه صادقاً بل في كونه مصدّقاً للأنبياء ، وتصديقه للنبي هو صدق خاص ، فالمدح بهذا التصديق الذي هو صدق خاصّ نوعٌ ، والمدح بنفس كونه صادقاً نوع آخر ، فكلّ صدّيق صادق وليس

كلّ صادق صدّيقاً.

فالصدِّيق قد يراد به الكامل في الصّدق ، وقد يراد به الكامل في التصديق ، والصدِّيق ليس فضيلته في مجرد تحرّي الصدق ، بل في أنه علم ما أخبر به النبي جملة وتفصيلاً ، وصدّق ذلك تصديقاً كاملاً في العلم والقصد والقول والعمل ، وهذا القدر لم يحصل لأبي ذر ولا لغيره.

فإن أبا ذر لم يعلم ما أخبر النبي كما علمه أبو بكر ، ولا حصل له من التصديق المفصل كما حصل لأبي بكر ، ولا حصل عنده من كمال التصديق معرفة ولا حال كما

حصل لأبي بكر ، فإن أبا بكر أعرف منه وأعظم حبّاً لله ورسوله منه وأعظم نصراً لله ورسوله منه ، وأعظم جهاداً بنفسه وماله منه ، إلى غير ذلك من الصفات التي هي كمال الصدّيقية.

وفي الصحيحين عن أنس بن مالك قال : صعد رسول الله أحداً ومعه أبو بكر وعمر وعثمان ، فرجف بهم ، فقال : أسكن أحد ، وضرب برجله وقال : ليس عليك إلا نبي وصدّيق وشهيدان.

وفي الترمذي وغيره عن عائشة قالت : يا رسول الله : (وَالَّذِينَ

يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ) أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخاف ؟ قال : لا يا ابن ة الصدّيق ، ولكنه الرجل يصوم ويتصدّق ويخاف أن لا يقبل منه » (١. (

أقول:

أوّلاً : قوله : هذا الحديث لم يروه الجماعة ، ولا هو في الصحيحين ولا هو في السنن . يكذّبه أنه قد أخرجه من أصحاب السنن:

الترمذي بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال : « سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء

أصدق من أبي ذر . قال : وفي الباب عن أبي الدرداء وأبي ذر . قال : وهذا حديث حسن. «

وبسنده عن أبي ذر : « قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء من ذي لهجة ، أصدق ولا أوفى من أبي ذر شبه عيسى بن مريم عليه السلام . فقال عمر بن الخطاب كالحاسد : يا رسول اللّه أفنعرف ذلك له ؟ قال : نعم فاعرفوه له . قال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه » (٢) .

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٢٦٤ - ٢٦٨ .

(٢)سنن الترمذي ٥ / ٣٣٤.

وابن ماجة ، بسنده عن عبد اللّه بن عمرو قال : « سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : ما أقلّت الغبراء ولا أظلّت الخضراء من رجل أصدق لهجة من أبي ذر » (١).

وأخرجه أصحاب المسانيد ، كأحمد حيث روى بسنده عن عبد الله بن عمرو قال : « سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : ما أقلّت الغبراء ولا أظلّت الخضراء من رجل أصدق من أبي ذر » (۲.)

وهو في المستدرك من حديث أبي ذر ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي الدرداء ، قال : « هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه. » وأقرّه الذهبي على التصحيح كما ذكره (۳.)

ومن رواته أيضاً : ابن سعد ، والبغوي ، وابن عبد البر ، والهيثمي ، وابن حجر العسقلاني وغيرهم.

وثانياً : قوله : « لم يرد به أن أبا ذر أصدق من جميع الخلق ، فإن هذا يلزم منه . . . وهذا خلاف إجماع المسلمين. « . .

فيقال في جوابه : نلتزم بكون معناه ذلك ونرفع اليد بقدر الإجماع ، وأي مانع من ذلك ؟

وثالثاً : قوله : « التصديق قد يراد به الكامل في الصّدق ، وقد يراد به الكامل في التصديق. «

اعتراف بصحّة تسمية الكامل في الصّدق (صدِّيقاً) . فلو كان المراد من الحديث هو (الكامل في الصّدق) دون (الكامل في التصديق) ،

فلماذا لم يسموا أبا ذر بـ (الصدّيق) بالاعتبار الأوّل ؟ وهذا هو الإشكال.

----

(١)سنن ابن ماجة ١ / ٥٥ .

(٢)مسند أحمد ٢ / ١٦٣ .

(٣)المستدرك على الصحيحين ٣ / ٣٤٢.

ورابعاً : قوله : « فإن أبا ذر لم يعلم. « . . .
توجيه لتسميتهم أبا بكر بـ (الصدّيق) من عند أنفسهم ، وإقرار بما ذكره العلاّمة رحمه اللّه من أنهم لم يسمّوا أبا ذر بهذا اللّقب ، مع ورود الحديث الصحيح به ، وأنهم سمّوا أبا بكر به من عند أنفسهم.
وأما الحديثان اللّذان ذكرهما ابن تيمية ، فليسا - على فرض صحتهما عندهم - حجةً علينا ، مع أن الوارد في حق أبي ذر متفق عليه.

لكن راوي الأوّل للبخاري هو (محمد بن بشار) وقد كذّبه الفلاّس ، وتكلّم فيه غير واحد كما ذكر الذهبي (١) وابن حجر العسقلاني (٢).

وهو عن (قتادة عن أنس.)

فأمّا (قتادة) ، فقد تكلّم فيه غير واحد وقالوا : كان يدلّس (٣.)

وأمّا (أنس) فانحرافه عن علي ، وكذبه في أكثر من مورد معروف.

والحديث الثاني عن عائشة ، وهي متّهمة في مثل هذه الموارد ، وانحرافها عن علي معروف كذلك.

على أن الراوي عنها : (عبد الرحمن بن سعيد بن وهب) لم يدركها

، كما نصّ الحفاظ (٤) فالرواية مرسلة.

أقول:

إن أخبار القوم المشتملة على وصف أبي بكر بـ (الصدّيق) كثيرة ، لكنها كلّها مكذوبة موضوعة ، حتى اضطرّوا إلى درجها في أمثال (الموضوعات) و (اللآلي

----

(١)ميزان الاعتدال ٣ / ٤٩٠ .

(٢)مقدمة فتح الباري : ٤٣٧ .

(٣)ميزان الاعتدال ٣ / ٣٨٥ ، مقدمة فتح الباري : ٤٣٥ .
(٤)تهذيب التهذيب ٦ / ١٦٩.

المصنوعة) ، ومنها ما ذكره الذهبي وكذّب به في (ميزان الاعتدال) وتبعه ابن حجر في (لسان الميزان. (

وقد وضعت تلك الأخبار في مقابلة الأحاديث الصحيحة المعتبرة من طرق القوم ، في وصف أمير المؤمنين عليه السلام بـ (الصدّيق) و (الصدّيق الأكبر. (

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : « أنا عبد الله وأخو رسوله وأنا الصدّيق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كذّاب مفتري. « أخرجه الحاكم وصحّحه على شرط الشيخين ووافقه الذهبي ، وهو بسند صحيح في سنن ابن ماجة والخصائص للنسائي (١. (ورواه الطبري وابن الأثير وابن كثير في تواريخهم في ترجمة الإمام عليه السلام ، وهو في تهذيب الكمال وتاريـخ ابن عساكر ، وله مصادر أخرى كثيرة.

تسمية أبي بكر (خليفة(

قال قدس سره : وسمّوه خليفة رسول اللّه مع أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لم يستخلفه في حياته ولا بعد وفاته عندهم ! ولم يُسَمُّوا أمير المؤمنين عليه السلام خليفة رسول اللّه مع أنه استخلفه في عدّة مواطن ، منها أنه استخلفه على المدينة في غزاة تبوك وقال له : « إن المدينة لا تصلح إلا بي أو بك . أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي. «

الشرح:

أجاب عنه ابن تيمية بقوله : « إن الخليفة إمّا أن يكون معناه :

الذي يخلف غيره وإن كان لم يستخلفه ، كما هو المعروف في اللغة ، وهو قول الجمهور . وإمّا أن يكون معناه:

----

(١)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١١٢ ، سنن ابن ماجة ١ / ٤٤ ، خصائص علي : ٤٦.

من يستخلف غيره ، كما قاله طائفة من أهل الظاهر والشيعة

ونحوهم.
فإن كان الأوّل فأبو بكر خليفة رسول اللّه ، لأنه خلفه بعد موته ، ولم يخلف رسول اللّه صلى اللّه تعالى عليه وسلم أحد بعد موته إلا أبو بكر ، فكان هو الخليفة دون غيره. . . .
وأمّا إن قيل : إن الخليفة من استخلفه غيره كما قاله بعض أهل السنّة وبعض الشيعة . فمن قاله من أهل السنّة يقول : إن النبي استخلف أبا بكر إمّا بالنصّ الجلي كما قال بعضهم ، وإمّا بالنصّ الخفي . . وعلى هذا التقدير فلم يستخلف بعد موته أحداً إلا أبا بكر . فلهذا كان هو الخليفة ، فإن الخليفة المطلق هو من خلفه

بعد موته أو استخلفه بعد موته . وهذان الوصفان لم يثبتا إلا لأبي بكر . فلهذا كان هو الخليفة.
وأمّا استخلافه لعلي على المدينة فذلك ليس من خصائصه . . » (١ .)
أقول:
إن (الخلافة) منصب إلهي كالنبوّة ، فكما لايراد من (رسول اللّه) من ادّعى الرسالة أو من قال الناس برسالته ، بل المراد من انتجبه اللّه لرسالته ، كذلك لايراد من (خليفة رسول اللّه) من ادّعى الخلافة أو من قال الناس بخلافته ، بل المراد من استخلفه

الرسول.

فهل استخلف رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أبا بكر حتى يسمّى خليفة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ؟

أمّا في حياته ، فلم يدَّعه أحد أبداً ، وأمّا بعد وفاته ، فقد نصّوا على عدمه.

وقد رووا عن أمير المؤمنين عليه السلام التصريح بعدمه.

وكذا عن عمر . فقد أخرج الشيخان عنه أنه قال حين طعن : « إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني ، يعني أبا بكر ، وإن أترككم فقد ترككم من هو خير مني ، يعني رسول اللّه. »

----

(١)منهاج السنة ٤ / ٢٦٩ - ٢٧١.

وكذلك رووا عن عائشة ، فقد سئلت : « من كان رسول اللّه مستخلفاً لو استخلف ؟ قالت : أبو بكر. « قال النووي بشرحه : « فيه دلالة لأهل السنّة أن خلافة أبي بكر ليست بنصّ من النبي على خلافته صريحاً ، بل اجتمعت الصّحابة

على عقد الخلافة له وتقديمه لفضله ، ولو كان هناك نصّ عليه أو على غيره لم تقع المنازعة من الأنصار وغيرهم أوّلاً ، ولذكر حافظ النص ما معه ، ولرجعوا إليه ، لكن تنازعوا أوّلاً ولم يكن هناك نص ، ثم اتفقوا على أبي بكر » (١).

ولذا قال ابن حجر المكي : « قال جمهور أهل السنّة والمعتزلة والخوارج : لم ينص على أحد » (٢).

وكذا قال غيره من الأعلام ، كصاحب المواقف ، وصاحب المقاصد (٣) وغيرهما.

إذن ، لا نصّ ولا قائل به من أهل السنّة . . . فما ذكره ابن تيميّة

كذب ، وتبيّن أن تسمية القوم أبا بكر بـ (خليفة رسول الله) باطل .

وسنتعرّض لكلام غير ابن تيمية فيما سيأتي.

أمّا النصوص التي يتمسّك بها الإماميّة لخلافة علي عليه السلام ، ومنها ما قاله صلّى الله عليه وآله له بعد ما استخلفه على المدينة ، فسنذكرها في محلّها.

وبما أشرنا إليه ، من القول والاستخلاف معاً عند خروجه إلى تبوك ، يظهر أن ذلك من خصائص علي عليه السلام ، إذ لم يكن مجرّد استخلاف كما كان لابن أم مكتوم وغيره فيما رووا ، فلا تجوز

المعارضة بتلك الاستخلافات ، فلا تغفل.
ومن الكذب : تكذيبه الحديث بقوله : « وأمّا قوله : إنه قال : إن المدينة لا تصلح إلا

----

(١)المنهاج في شرح صحيح مسلم ١٥ / ١٥٤ .
(٢)الصواعق المحرقة ١ / ٦٩ الفصل الرابع من الباب الأول .
(٣)شرح المواقف ٨ / ٣٥٤ ، شرح المقاصد ٢ / ٢٨٣.

بي أو بك . فهذا كذب على النبي ، لا يعرف في كتب الحديث المعتمدة. «
فإن هذه الفقرة موجودة في سياق حديث : « أما ترضى أن تكون . . . » في رواية جماعة من أكابر حفاظ القوم في كتب الحديث المعتمدة . منهم الحاكم في (المستدرك) (١) والبزار في (مسنده) والعاقولي في (فوائده) (٢) وابن مردويه ، وآخرون . . وقد صححه الحاكم أيضاً.
وفي رواية أخرجها ابن سعد وعنه ابن حجر في شرح البخاري

وغيرهما أنه قال له : « لا بدّ من أن أقيم أو تقيم » (٣. (
كان أبو بكر في جيش أُسامة
قال قدس سره : وأمَّر أسامة على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر ، ومات ولم يعزله ، ولم يسمّوه خليفة ! ولما تولّى أبو بكر غضب أسامة وقال : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أمَّرني عليك فمن استخلفك علي ؟ فمشى إليه هو وعمر حتى استرضياه ، وكانا يسمّيانه مدّة حياتهما أميراً.
الشرح:
أمّا أنه صلّى اللّه عليه وآله أمّر أسامة على الجيش ، ومات صلّى

اللّه عليه وآله ولم يعزله عن إمارته ، فهذا من ضروريات تاريـخ صدر الإسلام ، فَلِمَ لم يسموا من أمَّره رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ومات وهو أمير (خليفة) ؟

وأمّا كون أبي بكر وعمر في الجيش الذين أمّر عليهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أسامة ، فقد أنكره ابن تيمية بقوله:

----

(١)المستدرك على الصحيحين ، كتاب التفسير ٢ / ٣٣٧ .
(٢)نفحات الأزهار ١٨ / ٢٦٩ .
(٣)طبقات ابن سعد ٣ / ٢٤ ، فتح الباري : ٧ / ٦٠.

»وأمّا قوله : أنه أمّر أسامة رضي اللّه عنه على الجيش الذين فيهم أبو بكر وعمر ، فمن الكذب الذي يعرفه من له أدنى معرفة بالحديث ، فإن أبا بكر لم يكن في ذلك الجيش ، بل كان النبي قد استخلفه من حين مرض إلى أن مات ، وأسامة قد روي أنه قد عقد

له الراية قبل مرضه ، ثم لمّا مرض أمر أبا بكر أن يصلّي بالناس ، فصلّى بهم إلى أن مات النبي . فلو قدّر أنه أمر بالخروج مع أسامة قبل المرض لكان أمره له بالصّلاة تلك المدة - مع إذنه لأسامة أن يسافر في مرضه - موجباً نسخ إمرة أسامة عنه ، فكيف إذا لم يؤمّر عليه أسامة بحال » (١).

أقول:

أمّا تكذيبه كون أبي بكر وعمر في الجيش ، فإنه هو الكاذب ، لأن ذلك ممّا أجمع عليه المحدّثون والمؤرخون وأرباب السير كما سيأتي فيما بعد ، ويكفي هنا أن ننقل عبارة ابن حجر في شرح

البخاري في إثبات ذلك ، فإنه قال:
»كان تجهيز أسامة يوم السبت قبل موت النبي صلّى اللّه عليه وآله بيومين . . . فبدأ برسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وجعه في اليوم الثالث ، فعقد لأسامة لواء بيده ، فأخذه أسامة فدفعه إلى بريدة وعسكر بالجرف ، وكان ممن انتدب مع أسامة كبار المهاجرين والأنصار ، منهم : أبو بكر وعمر وأبو عبيدة وسعد وسعيد وقتادة بن النعمان وسلمة بن أسلم ، فتكلّم في ذلك قوم . . . ثم اشتدّ برسول اللّه وجعه فقال : أنفذوا بعث أسامة . . . وقد روي ذلك عن : الواقدي وابن سعد وابن إسحاق وابن الجوزي

وابن عساكر . . » (٢) .

وأمّا دعواه أن النبي صلّى اللّه عليه وآله أمر أبا بكر بالصّلاة ، فهذه دعوى تحتاج إلى إثبات . وسنبحث عن القضيّة في محلّها المناسب بالتفصيل التام إن شاء اللّه ، بما لا يدع مجالاً للشك في كون هذه الدعوى كاذبة كسابقتها.

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٢٧٦ - ٢٧٧ .

(٢)فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨ / ١١٥.

تسمية عمر (الفاروق(

قال : وسمّوا عمر الفاروق ولم يسمّوا عليّاً عليه السلام بذلك ، مع أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال فيه : هذا فاروق أُمّتي ، يفرق بين الحقّ والباطل . وقال ابن عمر : ما كنّا نعرف المنافقين على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله إلا ببغضهم عليّاً.

الشرح:

أجاب عنه ابن تيمية بقوله (١ : (
أوّلاً : أمّا هذان الحديثان ، فلا يستريب أهل المعرفة بالحديث أنهما حديثان موضوعان مكذوبان على النبي ، ولم يرو واحد منهما في كتب العلم المعتمدة ، ولا لواحد منهما إسناد معروف.
ويقال ثانياً : من احتج في مسألة فرعيّة بحديث ، فلا بدّ له أن يسنده ، فكيف في مسائل أصول الدّين ؟ وإلا فمجرّد قول القائل : قال رسول اللّه ، ليس حجة باتفاق أهل العلم ، ولو كان حجة لكان كلّ حديث قال فيه واحد من أهل السنّة قال رسول اللّه ، حجة .
ونحن نقنع في هذا الباب بأن يروى الحديث بإسناد معروف

بالصّدق من أي طائفة كانوا. . . .

ويقال ثالثاً : من المعلوم لكلّ من له خبرة أن أهل الحديث من أعظم الناس بحثاً عن أقوال النبي . . . فلو ثبت عندهم أن النبي قال لعلي هذا لم يكن أحد من الناس أولى منهم باتّباع قوله. . . .

ويقال رابعاً : كلّ من الحديثين يعلم بالدليل أنه كذب لا يجوز نسبته إلى النبي (٢. (

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٢٨٦ .
(٢)منهاج السنّة ٤ / ٢٩٠.

أقول:

وحاصل هذه الوجوه الأربعة تكذيب الحديثين ، والمطالبة بمن رواه من أهل العلم بالحديث مسنداً من أيّ طائفة ، وأن دلالتهما على أولويّة أمير المؤمنين عليه السّلام تامّة . والجواب:

من رواة الحديث الأوّل

لقد روى الحديث الأوّل جماعة كبيرة من المحدثين الأعلام من المتقدّمين على الرجل والمتأخرين عنه ، ونحن نذكر هنا أسماء بعض رواته الذين رووه مسنداً:

فمنهم : ابن عساكر الدمشقي ، فإنه رواه بترجمة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام من تأريـخ دمشق ، بسنده عن أبي ليلى الغفاري قال : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول:

»ستكون بعدي فتنة ، فإذا كان ذلك فالزموا علي بن أبي طالب ، فإنه أوّل من يراني وأوّل من يصافحني يوم القيامة ، وهو معي في السماء الأعلى ، وهو الفاروق بين الحق والباطل (١).

ورواه بسند آخر عن سلمان وأبي ذر ولفظه : « . . . وهذا الصّديق الأكبر ، وهذا فاروق هذه الأمة ، يفرق بين الحق والباطل . . . » (۲.)

ومنهم : ابن عبد البر ، فإنه رواه بسنده بترجمة أبي ليلى الغفاري (۳.)

ومنهم : ابن الأثير ، فإنه رواه بسنده كذلك (٤.)

----

(١)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٤٥٠ .
(٢)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٤١ .
(٣)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ٤ / ١٧٤٤ .
(٤)أُسد الغابة في معرفة الصحابة ٥ / ٢٨٧.

ومنهم : نور الدين الهيثمي ، رواه عن الطبراني والبزار عن أبي ذر وسلمان (١. (
ومنهم : نور الدين الحلبي ، رواه عن مسند البزار (٢. (

وكلّ واحد من هؤلاء الذين ذكرناهم حافظ عصره وإمام وقته ، الموثوق به والمعتمد عليه والمرجوع إليه ، كما لا يخفى على من راجع تراجمهم في كتبهم.

من رواة الحديث الثاني

وأمّا الحديث الثاني ، فإن الوارد في كتبهم بمعناه لا يحصى كثرة ، لكنا نذكر هنا بعض من رواه باللّفظ المذكور فقط:

*فمن رواته عن أبي سعيد الخدري:

الترمذي (٣).

وأحمد بن حنبل (٤).

والخطيب البغدادي (٥. (

وا بن الأثير (٦. (

والنووي (٧. (

والسيوطي (٨. (

----

(١)مجمع الزوائد ٩ / ١٠١ .

(٢)السيرة الحلبية ١ / ٣٨٠ .

(٣)صحيح الترمذي ٥ / ٥٩٣ رقم : ٣٧١٧ .

(٤)فضائل الصحابة ٢ / ٥٧٩ رقم : ٩٧٩ .
(٥)تاريـخ بغداد ١٣ / ١٥٣ .
(٦)جامع الأصول ٩ / ٤٧٣ .
(٧)تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٣٤٨ .
(٨)تاريـخ الخلفاء : ١٧٠.

*ومن رواته عن جابر بن عبد الله الأنصاري:

أحمد بن حنبل (١. (

وا بن عبد البرّ (٢.)
والهيثمي ، عن طريق الطبراني والبزار (٣.)
وا بن حجر المكي ، عن أحمد والترمذي (٤:)
*ومن رواته عن أبي ذر:
الحاكم النيسابوري (٥)
والمحبّ الطبري (٦.)
والمتقي الهندي (٧.)
فهذه طائفة من مصادر الحديثين ، فلماذا لم يسمّوا عليّاً بـ (
الفاروق) وسمّوا عمر بهذا الاسم ؟ والحال أنه لم يرد ذلك في

حديث ولو من طرقهم وفي واحد من كتبهم.
ولا يخفى أن الرجل لم يتعرّض لهذه الناحية أصلاً ، وكأنه قد أطنب في كلامه لئلاّ يطالب بدليل معتبر على تسميتهم عمر بـ (الفاروق. (
بل قد ذكر الكاندهلوي عن عمر بن شبّة أنه روى عن ابن شهاب أنه قال:
»بلغنا أن أهل الكتاب أوّل من قال لعمر الفاروق . ولم يبلغنا أن رسول اللّه صلى

----

(١)فضائل الصحابة ٢ / ٦٣٩ رقم : ١٠٨٦ .

(٢)الإستيعاب ٣ / ١١١٠ .

(٣)مجمع الزوائد ٩ / ١٣٢ .

(٤)الصواعق المحرقة : ١٧٢ .

(٥)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٢٩ .

(٦)الرياض النضرة ١ / ٢١٤ .

(٧)منتخب كنز العمال - هامش المسند - ٥ / ٣٦.

اللّه عليه وسلّم ذكر من ذلك شيئاً ، ولم يبلغنا أن ابن عمر قال ذلك » (١.)

تعظيمهم عائشة وقضاياها مع النبي وعلي

قال قدس سرّه : وعظّموا أمر عائشة على باقي نسوانه مع أنه صلّى اللّه عليه وآله كان يكثر من ذكر خديجة بنت خويلد وقالت له عائشة : إنك تكثر من ذكرها وقد أبدلك اللّه خيراً منها ! فقال لها :

واللّه ما بُدِّلتُ بها من هو خير منها : صدّقتني إذ كذّبني الناس ، وآوتني إذ طردني الناس ، وأسعدتني بمالها ، ورزقني اللّه الولد منها ولم أرزق من غيرها!

الشرح

هذا الخبر أخرجه بهذا اللّفظ أو ما يقاربه ابن عبد البر ، وابن حجر العسقلاني بترجمتها ، وكذا غيرهما من الأعلام ، وابن تيمية لم ينكره صراحة ولم يجب عنه في الظاهر ، غير أنه قال:

إن أهل السنّة ليسوا مجمعين على أن عائشة أفضل نسائه ، بل قد ذهب إلى ذلك كثير من السنّة ، واحتجّوا بما في الصحيحين عن

أبي موسى وعن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال : فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام. . . .
وفي الصحيح عن عمرو بن العاص قال : قلت : يا رسول الله ، أي النساء أحبّ إليك ؟ قال : عائشة ، قلت : ومن الرجال ؟ قال : أبوها ، قلت : ثم من ؟ قال عمرو : سمّى رجلاً (٢. (
فتراه يعترف بما ذكره العلاّمة - لكن مع عزو ذلك إلى كثير من أهل السنة ! ! - ثم يحتج لهم بما رواه البخاري عن أبي موسى الأشعري وأنس بن مالك وعمرو بن

----

(١)حياة الصحابة ٢ / ٢٢ - ٢٣ .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٣٠١ - ٣٠٣.

العاص ، وهم رؤوس الكذب والخيانة! !

إنه ينسب القول بذلك إلى كثير من أهل السنّة ، ليردّ بذلك على العلاّمة حيث نسبه إلى أهل السنّة عامة ـ كما هو ظاهر عبارته ـ

لكنه يحتج له بما رواه المبطلون عن رجال البغي والعدوان ، ولا يذكر قولاً آخر من أهل السنّة ، بل يجيب عن الحديث في فضل خديجة - مع التشكيك في سنده - وهذه عبارته:

»وهؤلاء يقولون : قوله لخديجة : ما أبدلني اللّه خيراً منها - إن صح - معناه : ما أبدلني خيراً لي منها . فإن خديجة نفعته في أوّل الإسلام نفعاً لم يقم غيرها فيه مقامها ، فكانت خيراً له من هذا الوجه ، لكونها نفعته وقت الحاجة.

وعائشة صحبته في آخر النبوة وكمال الدين ، فحصل لها من العلم والإيمان ما لم يحصل لمن لم يدرك إلا أوّل النبوّة ، فكانت أفضل

لهذه الزيادة ، فإن الأمة انتفعت بها أكثر مما انتفعت بغيرها ، وبلّغت من العلم والسنّ ما لم تبلّغه غيرها ، فخديجة كان خيرها مقصوراً على نفس النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، لم تبلّغ عنه شيئاً ولم تنتفع بها الأمة كما انتفعوا بعائشة . . وفي الجملة : الكلام في تفضيل عائشة وخديجة ليس هذا موضع استقصائه » (١ . (

أقول:

وأوّل ما فيه : نسبة المعنى المذكور إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وهو خلاف ظاهر الحديث ، وهو وإن عزا الكلام إلى غيره لكن سكوته عنه قبول له ، فكيف يجوز لأحد أن يشهد على رسول اللّه

بما هو خلاف ظاهر كلامه ؟
ثم إنه كلام باطل ، إذ أنه يعترف بحصول نفع له من خديجة لم يحصل من غيرها ، ثم يدّعي أن النفع الحاصل من عائشة للأمة أكثر ، وهل يفرق المسلم بين النفع الحاصل (له) و (للأمة) ؟

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٠٣ - ٣٠٤.

ثم أي نفع حصل من عائشة للأمة لم يحصل من غيرها ؟
وهل كان من غيرها من الأزواج ما كان منها من إثارة الفتن وإيقاع النفاق والشقاق بين الأمّة.
ثم إن تشكيكه في صحة الحديث وتصحيحه لما رووه في فضل عائشة ، دليل آخر على أن الكلام المذكور له - ولا أقلّ من كونه موافقاً عليه - لكنه ينسبه إلى غيره لكونه عالماً ببطلانه ، وأنه مخالفة صريحة لكلام الرسول صلّى اللّه عليه وآله!
ثم إن الرجل بعد أن ذكر جملة من الأكاذيب في فضل عائشة ،

وحمل الحديث في فضل خديجة - مع التشكيك في سنده - على خلاف المراد منه قال:

»الكلام في تفضيل عائشة ليس هذا موضع استقصائه. «

ثم عاد مرّة إلى نقل موضوعات أخرى في فضل عائشة. . . .

وكلّ ذلك أدلّة وشواهد على ما ذكره العلاّمة.

إذاعة عائشة سرّ رسول اللّه

قال قدس سره : وأذاعت سرّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله

الشرح:

أجاب ابن تيمية عن هذا بقوله:

»أوّلاً : أهل السنّة يقولون : بل أصحاب الذنوب تابوا منها ورفع الله درجاتهم بالتوبة.

ويقال ثانياً : بتقدير أن يكون هناك ذنب لعائشة وحفصة ، فيكونان قد تابا منه ، وهذا ظاهر لقوله تعالى (إِنْ تَتُوبا إِلَى اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما) فدعاهما الله تعالى إلى التوبة ، فلا يظن بهما أنهما لم يتوبا ، مع ما ثبت من علوّ درجتهما.

ويقال ثالثاً : المذكور عن أزواجه كالمذكور عمّن شهد له بالجنّة من أهل بيته

وغيرهم من أصحابه ، فإن عليّاً لما خطب ابن ة أبي جهل على فاطمة وقام النبي خطيباً. . . .
وكذلك لمّا صالح النبي المشركين يوم الحديبية . . وأمر عليّاً أن يمحو اسمه فقال : والله لا أمحوك . . . » (١. (
أقول:
قال الله تعالى : (بِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحيمِ * يا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ ما أَحَلَّ اللهُ لَكَ تَبْتَغي مَرْضات أَزْواجِكَ وَاللهُ غَفُورٌ رَحيمٌ * قَدْ

فَرَضَ اللّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمانِكُمْ وَاللّهُ مَوْلاكُمْ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ *
وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلى بَعْضِ أَزْواجِهِ حَديثًا فَلَمّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللّهُ
عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْض فَلَمّا نَبَّأَها بِهِ قالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ
هذا قالَ نَبَّأَنِيَ الْعَليمُ الْخَبيرُ * إِنْ تَتُوبا إِلَى اللّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُما
وَإِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْريلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنينَ
وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذلِكَ ظَهيرٌ * عَسى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْواجًا
خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمات مُؤْمِنات قانِتات تائِبات عابِدات سائِحات
ثَيِّبات وَأَبْكارًا) (٢. (
فأخرج البخاري (٣) في كتاب المظالم والغصب ، وفي كتاب

التفسير ، وفي كتاب الرضاع ، وفي كتاب النكاح وغيرها ، وكذا مسلم (٤) في الرضاع في غير موضع ، وكذا غيرهما من أرباب الصحاح وكبار المحدثين والمفسرين : (أنهما عائشة وحفصة. (و (التظاهر) هو (التعاون بالإيذاء. (

ولم تكن هذه القصّة هي المرّة الأولى ولا الأخيرة ، حتى يقال بأن المرأتين تابتا إلى اللّه كما دعاهما عزّ وجل . . ولذا قال بعد ذلك (وَإِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣١٣ - ٣١٥ .
(٢)سورة التحريم : الآيات ١ - ٥ .
(٣)صحيح البخاري ٦ / ٧٠ - ١٦٧ و ٧ / ٢٣٢ .
(٤)صحيح مسلم ٣ / ١٨٥.

وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ) فلو كانتا قد تابتا لم يكن حاجة إلى ذلك
.
بل إن ما صنعته عائشة مع أمير المؤمنين عليه السلام - وهو نفس

رسول الله عليهما السلام بالكتاب والسنّة - تظاهر عليه ، ولعلّه لذا قال (وَصالِحُ الْمُؤْمِنينَ) ، إذ المراد به فيما رواه القوم أنفسهم هو (علي بن أبي طالب) (١) .

ثم إن هذا التظاهر على النبي صلّى الله عليه وآله قد اقترن بأمور أخرى ، فلم يكن ذنباً كسائر الذنوب التي يتاب منها فتكون كأن لم تكن ، ولذا نزل فيه الوحي المبين المشتمل على التهديد.

لكن لم يكن من المرأتين - ولا سيما عائشة - إلا الاستمرار في الإيذاء للرسول بأنحاء مختلفة ، حتى أن في بعض الموارد ، حيث اطلع أبوها على ما فعلت ، تناولها ضرباً شديداً ورسول الله صلّى

الله عليه وآله حاضر ، كما رواه أرباب الصحاح والسنن ، ولو أردنا تفصيل الكلام في ذلك لخرجنا عن المقصود.

وعلى الجملة ، فإن عائشة ما تابت عمّا فعلت وما صغى قلبها ، بل استمرّت في نظائر ذلك الذي فعلت ونزل فيه القرآن المجيد. . . .

فما ذكره الرجل دفاعاً عنها غير مفيد ، وتنظير أفعال عائشة ببعض ما صدر من بعض الصحابة غير سديد.

وأمّا المعارضة بما وضعته يد الناصبة من خطبة أمير المؤمنين عليه السلام ابن ة أبي جهل . فمردودة ، بأن القصة موضوعة للكيد من رسول الله المصطفى وعلي المرتضى والصدّيقة الكبرى ،

كما أثبتنا ذلك والحمد لله.
وأمّا المعارضة بتوقف الإمام عليه السلام عن محو اسم النبي صلّى الله عليه وآله عن كتاب الصلح ، فإنما تدلّ على سوء فهم الرجل أو شدّة تعصّبه ، فالإعراض عن بيان

----

(١)فتح الباري ١٣ / ٢٧ ، الدر المنثور ٦ / ٢٤٤ ، كنز العمال ٢ / ٥٣٩ رقم : ٤٦٧٥ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٩٤ ، الصواعق المحرقة : ١٤٤.

سقوطها أولى كما لا يخفى ، ويكفي أن نعلم بأن من علمائهم من يجعل هذه القصة مؤيّدة لما رووا من تراجع أبي بكر عن موضعه في الصّلاة ، مع أمر النبي صلّى الله عليه وآله بأن يستمر ، قال الشوكاني : « تقرير النبي صلّى الله عليه وسلّم له على ذلك يدلّ على ما قاله البعض من أن سلوك طريق الأدب خير من الامتثال ، ويؤيّد ذلك عدم إنكاره على علي لما امتنع من محو اسمه في قصّة الحديبية » (١).

ومن العجيب أنه يجعل توقّف الإمام عن محو الاسم في قصّة الحديبيّة قدحاً ويتناسى اعتراض عمر على صلح النبي ولا يجعل شكّه في نبوّته قدحاً!

إخبار النبي بخروجها على علي

قال قدس سره : وقال لها النبي صلّى اللّه عليه وآله : إنك تقاتلين عليّاً وأنت ظالمة.

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأمّا الحديث الذي رواه - وهو قوله لها : تقاتلين عليّاً وأنت ظالمة - فهذا لا يعرف في شيء من كتب العلم المعتمدة

، ولا له إسناد معروف ، وهو بالموضوعات المكذوبات أشبه منه بالأحاديث الصحيحة ، بل هو كذب قطعاً ، فإن عائشة لم تقاتل ولم تخرج لقتال ، وإنما خرجت بقصد الاصلاح بين المسلمين . . » (٢.)

أقول:

لو سلّمنا أن لا حديث بهذا اللّفظ يعرف في شيء من كتب العلم المعتمدة ، فلا ريب في أنه صلّى اللّه عليه وآله نهاها عن ذلك كما في حديث نباح كلاب الحوأب.

وأيضاً : لا ريب في أنها خرجت مع الزبير الذي قال له رسول الله صلّى الله عليه

----

(١)نيل الأوطار ٣ / ١٦٩ .
(٢)منهاج السنّة ٤ / ٣١٦.

وآله مثل هذا الكلام ، وهو حديث معروف موجود في الكتب

المعتمدة وله أسانيد معتبرة ، بل لقد جعل من شواهد علمه صلّى اللّه عليه وآله بالمغيّبات ، وأرسله غير واحد من الحفاظ في باب إخباره عن المغيّبات إرسال المسلّمات. . . .

ونحن نذكر هنا كلام الحافظ عياض بشرحه وبه الكفاية ، فإنه قال في الفصل الذي عقده لتلك الأمور : « وأخبر في حديث رواه البيهقي من طرق ، وهو ممّا أخبر به من المغيّبات بمحاربة الزبير لعلي وهو ظالم له ، وكان صلّى اللّه عليه وسلّم رآهما يوماً - وكلّ منهما يضحك - فقال لعلي : أتحبّه ؟ فقال : كيف لا أحبّه وهو ابن عمّتي صفيّة وعلى ديني ؟

فقال للزبير : أتحبّه ؟ فقال : كيف لا أحبّه وهو ابن خالتي وعلى ديني ؟

فقال : أمّا أنك ستقاتله وأنت له ظالم.

فلمّا كان يوم الجمل قاتله ، فبرز له علي - رضي الله تعالى عنه - وقال : ناشدتك الله ، أسمعت من رسول الله صلّى الله عليه وسلّم قوله : إنك ستقاتلني وأنت لي ظالم ؟

قال : نعم ولكن أنسيته . وانصرف عنه.

فلمّا كان بوادي السّباع خرج عليه ابن جرموز وهو نائم فقتله ، وأتى برأسه كما فصّله المؤرخون.

وممّا أخبر به من المغيّبات نباح كلاب الحوأب على بعض أزواجه . يعني : عائشة . . وأخبر في هذا الحديث أنه يقتل حولها ممن كان معها قتلى كثيرة ، قيل : كانوا نحو ثلاثين ألفاً ، وتنجو أي تسلم هي بعد ما كادت أي قاربت عدم النجاة ، فنبحت كلاب الحوأب على عائشة عند خروجها إلى البصرة.

وهذا الحديث صحيح كما مر ، روي من طرق عديدة . . » (١.)

----

(١)نسيم الرياض - شرح شفاء القاضي عياض ٣ / ١٦٥ .
وحديث نباح كلاب الحوأب موجود في مسند أحمد ٦ / ٩٧ ، والمستدرك ٣ / ١١٩ وغيرهما ، ونص ابن حجر في فتح الباري ٦ / ١٦٥ ، والهيثمي في مجمع الزوائد ٧ / ٢٣٤ على صحته . وهذا القدر يكفي.

مخالفتها لنصّ الكتاب

قال قدس سره : ثم إنها خالفت أمر اللّه تعالى في قوله : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ. (

الشرح:

نعم . إن عائشة خالفت في خروجها - مع طلحة والزبير - إلى البصرة أمر اللّه في قوله تعالى : (وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) فهي خالفت أمر اللّه بالقرار في البيت ، وليتها خالفت في غير ما خرجت له ! لقد خالفت أمر اللّه في فعل سمعت من قبل نهي النبي صلّى اللّه عليه وآله عنه خاصة ، لقد خالفت أمر اللّه متلبسة بالظلم ، وفي إعانة (الظالم) بنصّ الرسول الأكرم صلّى اللّه عليه وآله ! لقد كان في خروجها مفسدة وأي مفسدة ، لا عليها فقط ، بل على الإسلام والمسلمين. .

لكن ابن تيميّة يدّعي تارة أنها خرجت « بقصد الإصلاح بين المسلمين » (١.)
وأخرى يقول : إنها اجتهدت « وإذا كان المجتهد مخطئاً فالخطأ مغفور بالكتاب والسنّة » (٢.)
وثالثة يقول : إنها ندمت على خروجها « فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبلّ خمارها » (٣.)
أقول:
إن كانت تقصد الإصلاح بين المسلمين ، فإن الإصلاح فرع النزاع

والخلاف ، وهل كان بين علي أمير المؤمنين وبين طلحة والزبير نزاع على شيء ، أو أنهما بايعاه ثم

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣١٦ .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٣٢١ .

(٣)منهاج السنّة ٦ / ٢٠٨ و ٤ / ٣١٦.

خرجا إلى مكة ناكثين للبيعة وناقضين للعهد ؟
وأيضاً : إن كانت تقصد الإصلاح بين المسلمين ، فهل كان يكون الإصلاح في البصرة حتى تخرج إليها في ملأ من الناس ؟
وأيضاً : إن كانت تقصد الإصلاح ، فلماذا ينهاها النبي صلّى اللّه عليه وآله ؟ وتنهاها أم سلمة أم المؤمنين ؟ وينهاها رجال المسلمين ؟ وهلاّ خرجوا معها وساعدوها على الإصلاح ؟
وإن كانت مجتهدة مخطئة في اجتهادها فلا خطأ ، بل لها أجر وإن كان أقلّ من أجرها فيما لو كانت مصيبة ، فلماذا الندم والبكاء ؟

لكن الرجل عندما ادّعى أنها خرجت « بقصد الإصلاح » وأنها كانت « راكبة ، لا قاتلت ولا أمرت بالقتال » قال : « هكذا ذكره غير واحد من أهل المعرفة بالأخبار! ! «
كأن الرجل يعلم بكذب ما يقول فيخرج عن عهدته بنسبته إلى غيره ! ! ولننقل بعض « ما ذكره غير واحد من أهل المعرفة بالأخبار » ولو أردنا شرح القضية بالتفصيل ، لخرجنا عن المقصود فنقول:
قال الطبري وغيره إنه بعد أن تولّى أمير المؤمنين عليه السلام أمر المسلمين : « سأل طلحة والزبير أن يؤمّرهما على الكوفة والبصرة

فقال : تكونان عندي فأتجمّل بكما فإني وحش لفراقكما » ثم روى الطبري عن طلحة قوله : « ما لنا من هذا الأمر إلا كلحسة الكلب أنفه » (١.)

قال الطبري : « ثم ظهرا إلى مكة بعد قتل عثمان بأربعة أشهر ، وابن عامر بها يجرّ الدنيا ، وقدم يعلى بن أمية معه بمال كثير ، وزيادة على أربعمائة بعير ، فاجتمعوا في بيت عائشة ، فأداروا الرأي ، فقالوا : نسير إلى علي فنقاتله ، فقال بعضهم : ليس لكم طاقة بأهل

----

(١)تاريـخ الطبري ٤ / ٤٢٩.

المدينة ، ولكنا نسير حتى ندخل البصرة والكوفة ، ولطلحة بالكوفة شيعة وهوى ، وللزبير بالبصرة هوى ومعونة . فاجتمع رأيهم على أن يسيروا إلى البصرة وإلى الكوفة » (١ . (

فقالت أم سلمة لعائشة : « يا عائشة : إنك سدة بين رسول اللّه

صلّى اللّه عليه وسلّم وبين أمته ، حجابك مضروب على حرمته ، وقد جمع القرآن ذلك فلا تندحيه ، وسكن اللّه عقيرتك فلا تصحريها ، اللّه من وراء هذه الأمة ، قد علم رسول اللّه مكانك لو أراد أن يعهد فيك عهداً ، بل قد نهاك عن الفرطة في البلاد ، ما كنت قائلة لو أن رسول اللّه قد عارضك بأطراف الفلوات ناصة قلوصك قعوداً من منهل إلى منهل ؟ إن بعين اللّه مثواك وعلى رسول اللّه تعرضين. « . . .

ثم إن عائشة سمعت في الطريق نباح الكلاب فقالت : « أي ماء هذا ؟

فقالوا : الحوأب.
فقالت : إنا للّه وإنا إليه راجعون ، إني لهي ، قد سمعت رسول اللّه
يقول - وعنده نساؤه - : ليت شعري أيّتكن تنبحها كلاب الحوأب.
فأرادت الرجوع.
فأتاها عبد اللّه بن الزبير فقال : كذب من قال إن هذا الحوأب.
ولم يزل بها حتى مضت ، فقدموا البصرة » (٢.)
قالوا : « لمّا قدمت عائشة البصرة ، كتبت إلى زيد بن صوحان:
من عائشة ابن ة أبي بكر أم المؤمنين حبيبة رسول اللّه ، إلى ابن ها

الخالص زيد بن صوحان : أما بعد ، فإذا أتاك كتابي هذا فأقدم وانصرنا على أمرنا هذا ، فإن لم تفعل فخذّل عن علي.

----

(١)تاريـخ الطبري ٤ / ٤٥٢ .
(٢)تاريـخ الطبري ٤ / ٤٦٩.

فكتب إليها : من زيد بن صوحان إلى عائشة ابن ة أبي بكر حبيبة

رسول الله ، أما بعد : فإني ابن لـ ك الخالص إن اعتزلت هذا الأمر ورجعت إلى بيتك ، وإلا فأنا أوّل من نابذك.

قال زيد بن صوحان : رحم الله أم المؤمنين ، أمرت أن تلزم بيتها وأمرنا أن نقاتل ، فتركت ما أمرت به وأمرتنا به ، وصنعت ما أمرنا ونهتنا عنه » (١.)

ثم إنها كتبت إلى حفصة بنت عمر:

»أمّا بعد ، فإني أخبرك أن عليّاً قد نزل ذا قار وأقام بها مرعوباً خائفاً ، لما بلغه من عدّتنا وجماعتنا ، فهو بمنزلة الأشفر ، إن تقدّم عقر وإن تأخر نحر.

فدعت حفصة جواري لها يتغنين ويضربن بالدفوف ، فأمرتهنّ أن يقلن في غنائهنّ:

ما الخبر ما الخبر ؟ علي في السفر ، كالفرس الأشفر ، إن تقدم عقر ، وإن تأخر نحر!

وجعلت بنات الطلقاء يدخلن على حفصة ويجتمعن لسماع الغناء
.

فبلغ أم كلثوم بنت علي ، فلبست جلابيبها ودخلت عليهن في نسوة متنكرات ، ثم أسفرت عن وجهها ، فلمّا عرفتها حفصة خجلت واسترجعت.

فقالت أم كلثوم : لئن تظاهرتما عليه منذ اليوم ، لقد تظاهرتما على أخيه من قبل ، فأنزل الله فيكما ما أنزل.
فقالت حفصة : كفّي رحمك الله ، وأمرت بالكتاب فمزّق ، واستغفرت الله. «
قال الطبري : « فقدموا البصرة وعليها عثمان بن حنيف . فقال لهم عثمان:
ما نقمتم على صاحبكم ؟
فقالوا : لم نره أولى بها منا وقد صنع ما صنع.

----
(١)تاريـخ الطبري ٤ / ٤٧٦.

قال : فإن الرجل أمّرني ، فأكتب إليه فأعلمه ما جئتم له ، على أن أصلّي بالناس حتى يأتينا كتابه.
فوقفوا عليه وكتب. «
»فلما استوثق لطلحة والزبير أمرهما ، خرجا في ليلة مظلمة ذات

ريـح ومطر ومعهما أصحابهما ، قد ألبسوهم الدروع وظاهروا فوقها بالثياب ، فانتهوا إلى المسجد وقت صلاة الفجر وقد سبقهم عثمان بن حنيف إليه ، وأقيمت الصلاة ، فتقدّم عثمان ليصلّي بهم ، فأخّره طلحة والزبير وقدّموا الزبير ، فجاءت السيابجة - وهم الشّرط حرس بيت المال - فأخّروا الزبير وقدّموا عثمان ، فغلبهم أصحاب الزبير فقدّموا الزبير وأخّروا عثمان.

ولم يزالوا كذلك حتى كادت الشمس أن تطلع وصاح بهم أهل المسجد : ألا تتقون الله يا أصحاب محمد وقد طلعت الشمس ؟! فغلب الزبير فصلّى بالناس.

فلمّا انصرف من صلاته صاح بأصحابه المتسلّحين أن خذوا عثمان بن حنيف.
فأخذوه بعد أن تضارب هو ومروان بن الحكم بسيفيهما ، فلمّا أسر ضرب ضرب الموت ، ونتف حاجباه وأشفار عينيه وكلّ شعرة في رأسه ووجهه ، وأخذوا السيابجة - وهم سبعون رجلاً - فانطلقوا بهم وبعثمان بين حنيف إلى عائشة.
فقالت لأبان بن عثمان : أخرج إليه فاضرب عنقه ، فإن الأنصار قتلت أباك وأعانت على قتله.
فنادى عثمان : يا عائشة ويا طلحة ويا زبير ، إن أخي سهل بن

حنيف خليفة علي بن أبي طالب على المدينة ، وأقسم بالله ، إن قتلتموني ليضعنّ السيف في بني أبي كم وأهلكم ورهطكم ، فلا يبقي منكم أحداً.

فكفّوا عنه وخافوا أن يوقع سهل بن حنيف بعيالاتهم وأهلهم بالمدينة ، فتركوه.

وأرسلت عائشة إلى الزبير : أن اقتل السيابجة.

فذبحهم - والله - الزبير كما يذبح الغنم. « . . .

»وكان الغدر بعثمان بن حنيف أوّل غدر كان في الإسلام. « . .

أقول:

هذا هو الإصلاح بين المسلمين ؟

وهل كانت راكبة لا قاتلت ولا أمرت بالقتال ؟

وهل كان بكاؤها ـ بعد ذلك ـ عن ندم أو عن خيبة أمل ؟

فلنكتف بهذا القدر ، ومن أراد المزيد فليرجع إلى كتب التأريخ . . .

.

خروجها تقود الجيوش!

قال قدس سره : وخرجت في ملأ من الناس تقاتل عليّاً عليه السلام على غير ذنب ، لأن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان وكانت هي كلَّ وقت تأمر بقتله وتقول : اقتلوا نعثلاً ، قتل اللّه نعثلاً.

الشرح

نعم ، خرجت في ملأ من الناس تقاتل عليّاً عليه السلام على غير ذنب.

وقول ابن تيمية : « هذا كذب عليها ، فإنها لم تخرج لقصد القتال » (١) هو الكذب ، وإلا فما معنى : « نسير إلى علي فنقاتله » ؟ وأي معنى لما كتبته إلى زيد بن صوحان ؟

وأيّ معنى لما جاء في كتابها إلى حفصة ؟
ثم ألم تأمر بقتل عثمان بن حنيف بعد الغدر به ؟
ألم تأمر بقتل السبابجة من غير ذنب ؟
ألم تحرّض الأزد وبني ضبّة والقبائل الأخرى على القتال ؟

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٢١.

ثم قال ابن تيمية : « وأمّا قوله : إن المسلمين أجمعوا على قتل عثمان.
فجوابه من وجهين : أحدهما : أن يقال هذا من أظهر الكذب وأبينه ، فإن جماهير المسلمين لم يأمروا بقتله ولا شاركوا في قتله ولا رضوا بقتله ، وغاية ما يقال إنهم لم ينصروه حق النصرة ، وأنه حصل نوع من الفتور والخذلان ، حتى تمكن أولئك المفسدون ، ولهم في ذلك تأويلات » (١.)
أقول:

لقد اعترف الرجل بأن المسلمين قتلوا عثمان ، غير أن جمعاً منهم باشروا القتل ، وأن الآخرين خذلوه ، وهذا ليس إلا تهذيباً للعبارة ، وإلا فمن المعلوم أن الجميع ما باشروا القتل ، لأنه أمر غير ممكن . . وعلى الجملة ، فإن خيار المسلمين هم الذين قتلوا عثمان وسائر الناس تبع لهم. . . .

ولو كان هذا الرجل يدّعي أن الذين ثاروا على عثمان - وانتهى الأمر إلى قتله - هم الأقلّ ، فليسمّ لنا طائفة من الأكثر ؟ ولماذا لم يدفعوا أولئك الأقليّة المفسدين حسب تعبيره ؟

لقد قتله الكلّ بين مباشر وخاذل « ولهم في ذلك تأويلات » كما

قال ، فأين الكذب في كلام العلاّمة ؟

قال : « وأمّا قوله : إن عائشة كانت في كلّ وقت تأمر بقتل عثمان وتقول في كلّ وقت : اقتلوا نعثلاً قتل اللّه نعثلاً ، ولمّا بلغها قتله فرحت بذلك.

فيقال له أوّلاً : أين النقل الثابت عن عائشة بذلك ؟

ويقال ثانياً : إن المنقول عن عائشة يكذّب ذلك ويبين أنها أنكرت قتله ، وذمّت من قتله ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك.

ويقال ثالثاً : هب أن واحداً من الصحابة عائشة أو غيرها قال في ذلك كلمة على

---

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٢٣.

وجه الغضب ، لإنكاره بعض ما ينكر ، فليس قوله حجة ولا يقدح في إيمان القائل ولا المقول له . . . » (١).

في أنها كانت من المحرّضين ضدّ عثمان
أقول:
أمّا أنها « كانت في كلّ وقت تأمر بقتل عثمان. «
فمن ذلك قولها لمروان بن الحكم وقد طلب منها الإقامة بالمدينة لتدفع عن عثمان وهو محصور : « والله لا أفعل ، وددت - والله - أنه في غرارة من غرائري ، وأني طوقت حمله حتى ألقيه في البحر « .
وقولها لابن عباس : « إياك أن تردّ الناس عن هذا الطاغية. «
وعن سعد بن أبي وقاص - وقد سئل : من قتل عثمان ؟ - « قتله

سيف سلّته عائشة ، وشحذه طلحة ، وسمّه علي » قال الراوي :
« قلت : فما حال الزبير ؟ قال : أشار بيده وصمت بلسانه. «
وعن أمّ سلمة ـ لما جاءت إليها عائشة تخادعها على الخروج معها إلى البصرة: -
»أنا أم سلمة ، إنك كنت بالأمس تحرّضين على عثمان وتقولين فيه أخبث القول ، وما كان اسمه عندك إلاّ نعثلاً. «
وعن الأحنف بن قيس لمّا قالت له : « ويحك يا أحنف بم تعتذر إلى اللّه من ترك جهاد قتلة أمير المؤمنين عثمان ؟ أمن قلّة عدد ؟ أو أنك لا تطاع في العشيرة ؟ قال:

»يا أمّ المؤمنين ، ما كبرت السنّ ولا طال العهد ، وإن عهدي بك عام أوّل تقولين فيه وتنالين منه. «
وعن المغيرة بن شعبة في جواب قولها له : « يا أبا عبد الله ، لو رأيتني يوم الجمل ،

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٣٠.

قد أنفذت النصل هودجي حتى وصل بعضها إلى جلدي. «
قال : « وددت - واللّه - أن بعضها كان قتلك.
قالت : يرحمك الله ، ولم تقول هذا ؟
قال : لعلّها تكون كفارة في سعيك على عثمان. « . . .
وعن عمّار رضي اللّه عنه - وقد رآها باكية على عثمان - : « أنت بالأمس تحرّضين عليه ثم أنت اليوم تبكينه ؟. «
وعن سعيد بن العاص أنه لقي مروان وأصحابه بذات عرق فقال : « أين تذهبون وثاركم على أعجاز الإبل ؟ اقتلوهم ثم ارجعوا إلى

منازلكم ، لا تقتلوا أنفسكم. « . . .
وعن أمير المؤمنين عليه السلام - في كتاب له إلى طلحة والزبير وعائشة: -
»وأنت يا عائشة ، فإنك خرجت من بيتك عاصية للّه ولرسوله ، تطلبين أمراًكان عنك موضوعاً ، ثم تزعمين أنك تريدين الإصلاح بين المسلمين!
فخبّريني ، ما للنساء وقود الجيوش والبروز للرجال والوقع بين أهل القبلة وسفك الدماء المحترمة!
ثم إنك طلبت - على زعمك - دم عثمان ، وما أنت وذاك ، وعثمان

رجل من بني أمية وأنت من تيم!
ثم أنت بالأمس تقولين في ملأ من أصحاب رسول الله : اقتلوا نعثلاً
فقد كفر ، ثم تطلبين اليوم بدمه!
فاتقي الله وارجعي إلى بيتك وأسبلي عليك سترك. «
وأمّا أنها كانت تقول : « اقتلوا نعثلاً. «
فقد رأيته في بعض الكلمات المذكورة والآتية ، رواه المؤرّخون
والمحدّثون حتى في كتبهم في اللغة . فراجع كلاًّ من:
)النهاية في غريب الحديث) و (لسان العرب) و (القاموس) و (
تاج العروس(

وغيرها في كلمة (نعثل. (
وأمّا « أن المنقول عنها أنها أنكرت. « . . .
فهذا صحيح ، ولكن بعد ما قتل . . كما عرفت من الكلمات المتقدّمة ، فهذا لا يكذّب ما ذكره العلاّمة ، والرجل يفهم هذا ولكن يغالط!
وكذا قوله : « هب أن واحداً . . » فإنه مغالطة واضحة ، فإن التحريض على القتل وتشبيه عثمان بـ (نعثل) وهو رجل يهودي ،

وإخراجها قميص رسول اللّه وشعره وهي تقول : « هذا قميصه وشعره لم يبل وقد بلي دينه » ، وقولها لما بلغها قتله : « أبعده اللّه ، ذلك بما قدمت يداه وما اللّه بظلاّم للعبيد » وأمثال ذلك . . . ليس « كلمة على وجه الغضب » ، ولو كان كذلك لما اعترض عليها المعترضون قائلين : « إنك كنت بالأمس. « . . .

قال قدس سره : فلما بلغها قتله فرحت بذلك ثم سألت : من تولّى الخلافة ؟ فقالوا : علي عليه السلام فخرجت لقتاله على دم عثمان!

فأيّ ذنب كان لعلي عليه السلام على ذلك ؟!

الشرح:
نعم ، لقد أجمع المؤرخون على أن عائشة إنما نادت بدم عثمان بعد ما أبلغت بأن أمير المؤمنين عليه السلام قد تولّى الخلافة ، وذلك لأنها تريدها لطلحة ولم تشك في أنه هو صاحب الأمر:
قال الطبري : « خرج ابن عباس ، فمرّ بعائشة في الصّلصل فقالت : يا ابن عباس ، أنشدك اللّه ، فإنك قد أعطيت لساناً إزعيلاً ، أن تخذّل عن هذا الرجل ، وأن تشكّك فيه الناس ، فقد بانت لهم بصائرهم وأنهجت ورفعت لهم المنار وتحلبوا من البلدان لأمر قد جم ، وقد رأيت طلحة بن عبيد اللّه قد اتخذ على بيوت الأموال

والخزائن مفاتيح ، فإن يسر بسيرة ابن عمه أبي بكر. «
وقال : « إن عائشة لما انتهت إلى سرف راجعة في طريقها إلى مكة ،
لقيها عبد ابن أم
١٥٠
كلاب - وهو عبد بن أبي سلمة ، ينسب إلى أمّه. -
فقالت له : مهيم ؟
قال : قتلوا عثمان فمكثوا ثمانياً.
قالت : ثم صنعوا ماذا ؟
قال : أخذها أهل المدينة بالاجتماع فجازت بهم الأمور إلى خير

مجاز ، اجتمعوا على علي بن أبي طالب.
فقالت : واللّه ليت أن هذه انطبقت على هذه إن تم الأمر لصاحبك . ردّوني.
فانصرفت إلى مكة وهي تقول : قتل - واللّه - عثمان مظلوماً ، واللّه لأطل بن بدمه.
فقال لها ابن أم كلاب : ولم ؟ فواللّه إن أوّل من أمال حرفه لأنت ، ولقد كنت تقولين : اقتلوا نعثلاً فقد كفر.
قالت : إنهم استتابوه ثم قتلوه ، وقد قلت وقالوا ، وقولي الأخير خير من قولي الأول . . » (١. (

قال قدس سره : وكيف استجاز طلحة والزبير مطاوعتها على ذلك ؟ وبأيّ وجه يلقون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، مع أن الواحد منا لو تحدّث مع امرأة غيره وأخرجها من منزله وسافر بها ، كان أشدّ الناس عداوة.

الشرح:

بل إنهما خدعاها وخذلاها ، وكذا أتباعهما. .

أمّا الزبير ، فإنه لما ذكّره أمير المؤمنين عليه السلام بما قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، خرج عن الميدان واعتزل الحرب ، فقال له ابنه عبد اللّه : « أين تدعنا ؟ فقال : « يا بني أذكرني أبو

الحسن بأمر كنت قد أنسيته ، فاخترت العار على النار . . » (٢)
.

----

(١)تاريخ الطبري ٣ / ٤٣٤ - ٤٧٦ .
(٢)تاريخ الطبري ٤ / ٤٥٩ ، مروج الذهب ٢ / ٦٥٢.

فهلاّ أرجع عائشة إلى بيتها الذي أخرجها منه ؟ وكيف لم يخبرها

بالحق الذي ذكّر به عسى أن تكفّ هي أيضاً عن المقاتلة ، فلا يكون مزيد هتك وسفك دم!

وأمّا طلحة ، فإنه بعد ما بعث إليه علي أن ألقني ، فلقيه ، قال له : أنشدك اللّه أسمعت رسول الله يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ؟ قال : نعم . فقال له : فلم تقاتلني ؟

وقال الطبري : « قال له : يا طلحة ، جئت بعرس رسول اللّه تقاتل بها وخبّأت عرسك في بيتك ؟ أما بايعتني ؟ (١) . . بعد هذا الذي لم ينفعه . . واشتبكت الحرب.

قال مروان : لا أطلب بثاري بعد اليوم ، ثم رماه بسهم فقتله وهو يقول : واللّه إن دم عثمان عند هذا ، هو كان أشدّ الناس عليه ، وما أطلب أثراً بعد عين . ثم التفت إلى أبان بن عثمان - وهو معه - فقال : لقد كفيتك أحد قتلة أبي ك « وكان طلحة أول قتيل « . . . .

فهلا أرجعوا عائشة إلى بيت خدرها ؟ وهلا رجعت هي بعد أن فقد الجيش الأميرين القائدين : طلحة والزبير ، وقبل أن يقتل الآلاف من أولئك الأراذل الأجلاف ؟

قال قدس سره : وكيف أطاعها على ذلك عشرات الألوف من

المسلمين وساعدوها على حرب أمير المؤمنين عليه السلام ، ولم ينصر أحدٌ منهم بنت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لما طلبت حقها من أبي بكر ، ولا شخصٌ واحد بكلمة واحدة!

الشرح:

قال ابن تيمية : « هذا من أعظم الحجج عليك ! فإنه لا يشك عاقل أن القوم كانوا يحبّون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ويعظّمونه ، ويعظّمون قبيلته وبنته أعظم مما يعظّمون أبا بكر وعمر . . فإذا كان المسلمون كلّهم ليس فيهم من قال إن فاطمة - رضي

----

(١)تاريـخ الطبري ٤ / ٥٠٩.

الله عنها - مظلومة ، ولا أن لها حقاً عند أبي بكر وعمر ، ولا أنهما ظلماها ، ولا تكلم أحد في هذا بكلمة واحدة ، دلّ ذلك على أن القوم كانوا يعلمون أنها ليست مظلومة . . » (١.)

أقول:

فإذن ، كانت عائشة على حق وأنها ليست ظالمة ! فلماذا ندمت ؟ وعمّا تابت كما زعمت ؟

وكذا كان يزيد في قتله الحسين بن علي عليه السلام وأهل بيته وسبي ذراريه ونسوته . . على حق ، وأنه لم يكن ظالماً ! لأن المسلمين كلّهم كانوا معه بين من خاف مخالفته ، ومن باشر في قتل الحسين بأمره ، وبين من رضي بفعله وسكت وما تكلّم ولا بكلمة واحدة . . ولذا قال بعض النواصب : « إنه قتل بسيف جدّه » !

وكذلك كان الحجاج بن يوسف الثقفي على حق ، ولم يظلم أحداً ،

لأن أحداً من المسلمين لم يعترض على أفعاله ولا تكلّم بكلمة ! !
وهكذا. . . .
لقد نسب هذا الرجل إلى المسلمين كافة القول بأن فاطمة كانت ظالمة ، لأنها إذا لم تكن مظلومة فهي ظالمة لأبي بكر وعمر ، وإذا لم تكن في دعواها عليهما صادقة فهي كاذبة آثمة ! ! كبرت كلمة تخرج من أفواههم! ! . . .
إن هذا الرجل وإن كان يحاول في الموارد المختلفة أن يخفي عداءه لأهل البيت عليهم السلام ، لكنه - كما عن أمير المؤمنين عليه السلام : « ما أضمر أحد شيئاً إلا وظهر في فلتات لسانه » - في

بعض الموارد يكشف عن باطنه ويعرف حقيقته ، وهذا المورد من تلك الموارد.

عجباً لهذا الرجل ! ! لمّا يقال : « إن المسلمين قتلوا عثمان » يقول : بأن قتلته قليلون ، وأمّا خيار المسلمين وسائر الناس فقد خذلوه . ولمّا يقال : « إن الناس قعدوا عن الدفاع

----

(١)منهاج السنة ٤ / ٣٦٠.

عن حق الزهراء ولم يتكلّم أحد بكلمة واحدة » يقول : فإذن كانوا يرونها غير مظلومة ، أي ظالمة! !

تسميتهم عائشة فقط بـ (أم المؤمنين(
قال قدس سرّه : وسمّوها أُمّ المؤمنين ولم يسمّوا غيرها بذلك !
ولم يسمّوا أخاها محمد بن أبي بكر - مع عظم شأنه وقرب منزلته من أبيه وأخته عائشة أُم المؤمنين - خال المؤمنين.
الشرح:

استنكر ابن تيمية هذا القول ، وقال بأنه « من البهتان الواضح الظاهر لكلّ أحد » قال : « وما أدري أهذا الرجل وأمثاله يتعمّدون الكذب ، أم أعمى اللّه بصائرهم لفرط هواهم ، حتى خفي عليهم أن هذا كذب. . . .

وذلك أنه من المعلوم أن كلّ واحدة من أزواج النبي يقال لها أم المؤمنين عائشة حفصة . . . . وقد قال اللّه تعالى : (النَّبِيُّ أَوْلى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْواجُهُ أُمَّهاتُهُمْ) وهذا أمر معلوم للأمة علماً عاماً.

وقد أجمع المسلمون على تحريم نكاح هؤلاء بعد موته. . .

ولمّا كنّ بمنزلة الأمّهات في حكم التحريم دون المحرميّة ، تنازع العلماء في إخوانهن هل يقال لأحدهم خال المؤمنين ؟ فقيل : يقال لأحدهم خال المؤمنين ، وعلى هذا ، فهذا الحكم لا يختص بمعاوية. . . .

والذين أطلقوا على الواحد من أولئك أنه خال المؤمنين لم ينازعوا في هذه الأحكام ، ولكن قصدوا بذلك الاطلاق أن لأحدهم مصاهرة مع النبي ، واشتهر ذكرهم لذلك عن معاوية ، كما اشتهر أنه كاتب الوحي وقد كتب الوحي غيره. . . .

ومعاوية لمّا كان له نصيب من الصحبة والاتصال برسول اللّه ، وصار أقوام

يجعلونه كافراً أو فاسقاً ويستحلّون لعنه ونحو ذلك ، احتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، ليرعى بذلك حق المتصلين برسول اللّه بحسب درجاتهم . وهذا القدر لو اجتهد فيه الرجل وأخطأ ، لكان خيراً له من أن يجتهد في بغضهم ويخطئ . . . » (١).

أقول:

لقد فكّر الرجل وقدّر ، وفرّ وكرّ ، وأرعد وأبرق ، ثم اعترف بالحق ووقع في المأزق . . يقول العلاّمة : إن جميع نساء النبي صلّى اللّه عليه وآله أمّهات المؤمنين بحسب الآية المباركة ، والحكم المذكور منطبق على جميعهن بلا تفاوت ، فلماذا يسمّون « عائشة » بـ » أم المؤمنين » وكذا بـ » السيّدة » ، ولا يسمّون بذلك « أمسلمة » وأمثالها ، بل يسمّون أم سلمة بـ » الزوج النبي » وكذا غيرها ، وهذا ما لا يخفى على من يراجع كتبهم في الحديث والسير ، فانظر مثلا ما يعنون به أحمد بن حنبل في مسنده لدى إيراد

أخبارهنّ والنقل عنهنّ.

بل لقد تمادوا في ذلك حتى وضعوه على لسان النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فقد روى المحبّ الطبري في (الرياض النضرة) حديثاً عنه صلّى اللّه عليه وآله جاء فيه : « ثم قال : يا عائشة : أنا سيد المرسلين وأبوك أفضل الصدّيقين وأنت أم المؤمنين » (٢). فإنه يفيد اختصاصها بهذه المنزلة كاختصاص النبي الأكرم بكونه « سيد المرسلين » واختصاص أبيها بما ذكر. . .

فأعود وأقول : « ما أدري أهذا الرجل وأمثاله يتعمّدون الكذب ، أم أعمى اللّه بصائرهم لفرط هواهم » ؟ ! لأنهم إذا كانوا يرون جميع

الأزواج أمهات المؤمنين ، فما معنى وضعهم مثل هذا الحديث ؟ وما معنى وصفهم لعائشة بذلك دون غيرها ؟

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٧٢ .

(٢)الرياض النضرة في مناقب العشرة ١ / ٣٥.

ويقول العلاّمة رحمه اللّه : إنه بناء على صحة إطلاق « خال

المؤمنين » على إخوة أزواج النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فإن مقتضى القاعدة أن يكون أخو التي جعلوها أفضلهنّ أحق بأن يشتهر بهذا اللّقب ويدعى به من أخي غيرها. . . .

ولمّا كانت عائشة أفضلهنّ عندهم وأشهرهن بلقب « أم المؤمنين » و « السيدة » ، كان ينبغي أن يكون أخوها « محمد بن أبي بكر » الأحق والأشهر بلقب « خال المؤمنين » لكنهم خصوا « عائشة » بلقب « أم المؤمنين » وجعلوا خال المؤمنين من بين إخوتهن « معاوية » ، فلم يشتهر « محمد » باللقب المذكور ، مع كونه أخا « عائشة » وابن أبي بكر خليفتهم الأوّل ، ومع كونه أفضل وأتقى

من معاوية ، مع ما ورد في معاوية من اللعن والذم عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله كما سيأتي.

تسميتهم معاوية (خال المؤمنين(

قال قدس سره : وسمّوا معاوية بن أبي سفيان خال المؤمنين ، لأنّ أُخته أُمّ حبيبة بنت أبي سفيان بعض زوجات الرسول صلّى اللّه عليه وآله ، وأُخت محمّد بن أبي بكر وأبوه أعظم من أُخت معاوية ومن أبيها.

الشرح:

لقد اعترف ابن تيمية باشتهار معاوية بهذا اللقب ، وهذا هو الإشكال.
وقال في وجه ذلك : إنه صار أقوام يجعلونه كافراً أو فاسقاً ويستحلّون لعنه ونحو ذلك ، فاحتاج أهل العلم أن يذكروا ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ليرعى بذلك حق المتصلين.
لكن يردّه:
أوّلاً : أن الذين كفّروه ولعنوه إنما اتّبعوا في ذلك النبي صلّى اللّه

عليه وآله ، ومن لعنه النبي صلّى اللّه عليه وآله فقد برئ منه وأزال اتصاله به ، فأي أهل علم يحتاج حينئذ

إلى أن يذكر ما له من الاتصال ؟ اللهم إلا النواصب أعداء الرسول وأهل بيته!

وثانياً : إن « محمداً » أيضاً له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وصار أعداء اللّه يجعلونه فاسقاً ويستحلّون دمه ، فلماذا لا يراعى حقه بذكر ما له من الاتصال برسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله ؟ وهذا هو الإشكال الذي ذكره العلاّمة.
ولا جواب له إلاّ ما ذكره العلاّمة من « محبّة محمد بن أبي بكر لعلي عليه السلام ومفارقته لأبيه ، وبغض معاوية لعلي عليه السلام ومحاربته له. «

لعن النّبي معاوية

قال قدس سرّه : مع أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعن معاوية الطليق ابن الطليق.

الشّرح:

قال ابن تيمية : « أمّا قوله : أنه الطليق ابن الطليق . فهذا ليس نعت ذم ، فإن الطلقاء هم مسلمة الفتح الذين أسلموا عام فتح مكة وأطلقهم النبي . . . » (١.)

أقول:

قال ابن الأثير : « الطلقاء هم الذين خلّى عنهم يوم فتح مكة وأطلقهم ، ولم يسترقهم ، واحدهم طليق ، فعيل بمعنى مفعول ، وهو الأسير إذا أطلق سبيله » (٢.)

أليس هذا نعت ذم ؟ فمن لم يسلم طوعاً تلك السنين المتمادية منذ البعثة إلى فتح مكة فوقع أسيراً ، فكان يكون رقاً ، لكنه صلّى

اللّه عليه وآله لم يسترقه بل منّ عليه فأطلق سبيله ، كيف لا يذم ؟

بل في عبارة الرجل نفسه إشارة إلى ذلك وإن كان لا يشعر ! إنه يقول « . . . وأطلقهم

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٨١ .

(٢)النهاية في غريب الحديث : « طلق. «

النبي » فلو لم يكن أسر واسترقاق فما معنى « وأطلقهم » ؟
هذا ، ولو لم يكن نعت ذم ونقص ، فلماذا قال عمر : « هذا الأمر في أهل بدر ما بقي منهم أحد ، ثم في أهل أحد ما بقي منهم أحد ، ثم في كذا وكذا . وليس فيها لطليق ولا لولد طليق ، ولا لمسلمة الفتح شيء » (١) .
وعن عبد الرحمن بن غنم الأشعري : « وأي مدخل لمعاوية في الشورى ، وهو من الطلقاء الذين لا تجوز لهم الخلافة ؟ وهو وأبوه من رؤوس الأحزاب » (٢) .

وفوق ذلك ما عن عائشة وقد قيل لها : ألا تعجبين لرجل من الطلقاء ينازع أصحاب رسول اللّه في الخلافة ؟ فقالت : « وما تعجب من ذلك ؟ وهو سلطان اللّه يؤتيه للبرّ والفاجر ، وقد ملك فرعون أهل مصر أربعمائة سنة ، وكذلك غيره من الكفّار » (٣. (

أمره بقتله

قال قدس سره : اللّعين ابن اللّعين . وقال صلّى اللّه عليه وآله : إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه!

الشرح:

لعنه رسول الله صلّى الله عليه وآله غير مرّة في غير موقف ، وإليك واحداً منها ، وهو ما ذكره الإمام الحسن السبط وعبد الله بن عمر ومحمد بن أبي بكر وغيرهم : إن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال - وقد رأى أبا سفيان على حمار ومعاوية يقود به ويزيد ابنه يسوق به - : « لعن الله القائد والراكب والسائق » (٤).

----

(١)الطبقات الكبرى ٣ ق ١ / ٢٤٨ ، أسد الغابة ٤ / ٣٨٧ .

(٢)الإستيعاب ٢ / ٨٥١ ، أسد الغابة ٣ / ٣١٨ .

(٣)تاريـخ ابن كثير ٨ / ١٣١ .
(٤)وقعة صفين : ٢٤٧ ، تاريـخ الطبري ١١ / ٣٥٧ ، مجمع الزوائد ٧ / ٢٤٧ ، مروج الذهب ٢ / ٥٩.

ولا يخفى أن ابن تيميّة لم يتعرّض لكلمة العلاّمة هذه! وإنما تكلّم في الحديث المذكور فقال : « هذا الحديث ليس في شيء من كتب الإسلام التي يرجع إليها في علم النقل ، وهو عند أهل المعرفة بالحديث كذب موضوع مختلق على النبي ، وهذا

الرافضي الراوي له لم يذكر له إسناداً حتى ينظر فيه ، وقد ذكره أبو الفرج ابن الجوزي في الموضوعات » (١. (

أقول:

أوّلاً : هذا الحديث موجود في غير واحد « من كتب الإسلام التي يرجع إليها في علم النقل » فهو في : (تاريـخ بغداد) و (تاريـخ الطبري) و (مسند الحسن بن سفيان) و (صحيح ابن حبان) و (كنوز الحقائق من كلام خير الخلائق للمناوي. (

وثانياً : إنه ليس « عند أهل المعرفة بالحديث كذباً موضوعاً مختلقاً على النبي صلى الله عليه وآله وسلم » فقد صححه

الذهبي - وهو عندهم إمام أهل المعرفة في الحديث - في كتابه (ميزان الاعتدال في نقد الرجال) (٢.)

وثالثاً : إنا نذكر له إسناداً واحداً - فللحديث طرق متعددة - لينظر فيه كما قال ، وهو الإسناد الذي صححه الذهبي ، وهو ما أخرجه ابن حبان عن طريق عباد بن يعقوب عن شريك عن عاصم عن زر عن عبد الله بن مسعود:

أمّا (عباد بن يعقوب) فمن رجال البخاري والترمذي وابن ماجة ، ومن مشايخ أبي حاتم ، والبزار ، والحكيم الترمذي ، وصالح جزرة ، وابن خزيمة ، وابن صاعد ، وابن أبي داود ، والقاسم المطرز ،

وغيرهم (٣. (

وأمّا (شريك النخعي الكوفي) فمن رجال مسلم والبخاري في التعاليق

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٨٠ .

(٢)ميزان الاعتدال ٢ / ٣٨٠ .

(٣)تهذيب التهذيب ٥ / ٩٥.

وأصحاب السنن الأربعة (١. (
وأمّا (عاصم بن بهدلة الأسدي) فمن رجال الصحاح الستة (٢. (
وأمّا (زر بن جيش) فمن رجالها كذلك (٣. (
وأمّا (عبد اللّه بن مسعود) فمن أعاظم الأصحاب عند المسلمين
.
ورابعاً : ذكر أبي الفرج ابن الجوزي إيّاه في (الموضوعات) لا يقتضي سقوط الحديث.
أما أوّلاً : فلتصحيح الذهبي إياه - كما عرفت - وهو عندهم أتقن

وأدق من ابن الجوزي.
وأمّا ثانياً : فلأن ابن الجوزي متساهل في كتابه (الموضوعات) ، وهذا ما نص عليه المحققون ، قال النووي : « وقد أكثر جامع الموضوعات في نحو مجلدين ، أعني أبا الفرج ابن الجوزي ، فذكر كثيراً ممّا لا دليل على وضعه ، بل هو ضعيف. «
وقال السيوطي بشرحه : « قال الذهبي : ربما ذكر ابن الجوزي في الموضوعات أحاديث حساناً قوية » (٤. (
وأمّا ثالثاً : فلأن ابن الجوزي إنّما أورد الحديث من جهة قدحه في (عباد بن يعقوب الرواجني) وإذا عرفنا بطلان قدحه - لكون الرجل

ثقة يعتمد عليه أرباب الصحاح وكبار الأئمة - ظهر لنا بطلان إخراجه له في (الموضوعات. (

ولعلّ هذا من جملة شواهد من حكم من الأئمة كالنووي وابن حجر والسيوطي وغيرهم ، على أن الرجل متساهل في الكتاب المذكور.

----

(١)تقريب التهذيب ١ / ٣٥١ .

(٢)تقريب التهذيب ١ / ٣٨٣ .

(٣)تقريب التهذيب ١ / ٢٥٩ .
(٤)تدريب الراوي - شرح تقريب النواوي ١ / ٢٣٥ - ٢٣٦.

ثم إن القوم المدافعين عن الظالمين والمحامين للمبطلين ، قد حرّفوا لفظ هذا الحديث بجعل (معاوية) غير ابن أبي سفيان ، أو جعل « فاقتلوه » لفظ « فاقبلوه » . ولكن لفرط وضوح هذا التحريف والكذب الشنيع على رسول الله صلّى الله عليه وآله ، اضطرّ ابن الجوزي إلى التصريح بأن ذلك محرّف مكذوب (١! ! (

قال قدس سرّه : وكان من المؤلَّفة قلوبهم.

قال قدس سرّه : وكان من المؤلَّفة قلوبهم.

الشرح:

إنّ من العجيب الغريب اعتراف ابن تيميّة بهذا المعنى ، والظاهر أنه لعدم الداعي الشديد عنده لإنكاره ، وإلا ، فإنه طالما أنكر الحقائق الثابتة المروية في كتب أبناء مذهبه المعتمدة! !

حارب الإمام الحق

حارب الإمام الحق

قال قدس سرّه : وقاتل عليّاً عليه السلام ، وهو عندهم رابع الخلفاء إمام حق ، وكلّ من حارب إمام حق ، فهو باغ ظالم.

الشرح:

أمّا أن الإمام عليه السلام « رابع الخلفاء إمام حق » فربما يوجد في بعض من يتولاّهم ابن تيمية من ينكر ذلك ويقول بإمامة معاوية بعد عثمان ، كما روى ذلك أبو داود عن مروان وحزبه (٢. (
وقد ذكر ابن تيمية أن بعض المغاربة لم يكن يذكر عليّاً في خطبة

الجمعة.

وربما يوجد في بعض من يتولاّهم الرجل من يدعو إلى خلع الإمام وجعل الأمر شورى ، كما روي عن طلحة والزبير وعائشة القول بذلك في البصرة. . . .

----

(١)الموضوعات ٢ / ٢٦ .

(٢)سنن أبي داود - كتاب السنة ٢ / ٢٦٤.

ولكن معاوية وفئته قد قاتلوا عليّاً عليه السلام ، ولما كان ابن تيمية موالياً لهم جعل يدافع عنه بالأباطيل ، فيقول:

أوّلاً : الباغي قد يكون متأوّلاً معتقداً أنه على حق ، وقد يكون متعمّداً يعلم أنه باغ ، وقد يكون بغيه من شبهة أو شهوة وهو الغالب . وعلى كلّ تقدير ، فهذا لا يقدح فيما عليه أهل السنة ، فإنهم لا ينزّهون معاوية ولا من هو أفضل منه من الذنوب ، فضلاً عن تنزيههم عن الخطأ في الاجتهاد. . . .

ويقال لهم ثانياً : إن قال الذابّ عن علي : هؤلاء الذين قاتلهم علي

كانوا بغاة ، فقد ثبت في الصحيح أن النبي قال لعمار رضي اللّه عنه : « تقتلك الفئة الباغية » وهم قتلوا عمّاراً . فهنا للناس أقوال:

منهم من قدح في حديث عمار.

ومنهم من تأوّله على أن الباغي الطالب ، و هو تأويل ضعيف.

وأمّا السّلف والأئمة ، فيقول أكثرهم كأبي حنيفة و مالك وأحمد وغيرهم ، لم يوجد شرط قتال الطائفة الباغية ، فإن اللّه لم يأمر بقتالها ابتداء ، بل أمر إذا اقتتلت طائفتان أن يصلح بينهما ، ثم إن بغت إحداهما على الأخرى قوتلت التي تبغي ، وهؤلاء قوتلوا ابتداء قبل أن يبتدؤا بقتال.

فإن قال الذابّ عن علي : كان علي مجتهداً في ذلك.
قال له منازعه : ومعاوية كان مجتهداً في ذلك.
فإن قال : كان مجتهداً مصيباً.
ففي الناس من يقول له : ومعاوية كان مجتهداً مصيباً أيضاً ، بناء على أن كلّ مجتهد مصيب ، وهو قول الأشعري.
ومنهم من يقول : بل معاوية مجتهد مخطئ وخطأ المجتهد مغفور.
ومنهم من يقول : بل المصيب أحدهما لا بعينه.

ومن الفقهاء من يقول كلاهما كان مجتهداً ، لكن علي كان مجتهداً مصيباً ومعاوية كان مجتهداً مخطئاً . والمصيب له أجران والمخطئ له أجر.

ومن نازعه في أنه كان إمام حق ، لم يمكن الرافضة أن يحتجّوا على إمامته بحجّة إلا نقضها ذلك المعارض ، ومن سلّم له أنه كان إمام حق - كأهل السنة - فإنه يقول : الإمام الحق ليس معصوماً ، ولا يجب على الإنسان أن يقاتل معه كلّ من خرج على طاعته.

ومن قاتل عليّاً - إن كان باغياً - فليس ذلك بمخرجه عن الإيمان ولا

بموجب له النيران ، ولا مانع له من الجنان ، فإن البغي إذا كان يتأوّل كان صاحبه مجتهداً . ولهذا اتفق أهل السنة على أنه تفسق واحدة من الطائفتين وإن قالوا في إحداهما أنهم كانوا بغاة ، لأنهم كانوا متأوّلين مجتهدين ، والمجتهد المخطئ لا يكفّر ولا يفسّق ، وإن تعمّد البغي فهو ذنب من الذنوب ، والذنوب يرفع عقابها بأسباب متعددة ، كالتوبة والحسنات الماحية والمصائب المكفرة وشفاعة النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ودعاء المؤمنين وغير ذلك » (١.)

تسميتهم معاوية (كاتب الوحي(
قال قدس سرّه : وسمّوه كاتب الوحي ولم يكتب كلمةً واحدة من الوحي ، بل كان يكتب له صلّى اللّه عليه وآله رسائل . وقد كان بين يدي النبيّ صلّى اللّه عليه وآله أربعة عشر نفساً يكتبون الوحي ، أوّلهم وأخصّهم وأقربهم إليه صلّى اللّه عليه وآله علي بن أبي طالب عليه السلام.

الشرح:

قال ابن تيمية : « فهذا قول بلا حجة ولا علم ، فما الدليل على أنه لم يكتب له كلمة

----
(١)منهاج السنّة ٤ / ٣٩٥.

واحدة من الوحي وإنما كان يكتب له رسائل ؟ » (١. (
أقول:
هذا من فرط جهل الرجل أو تعصبه ، إذ على المدعي أن يقيم الدليل المقبول على مدّعاه لا على المنكر فيما ينكره ، كما هو

معلوم.

ثم إن الأصل في دعوى كتابة معاوية للنبي صلّى اللّه عليه وآله هو : ما أخرجه مسلم ، قال ابن حجر المكي في فضائل معاوية : « ومنها : إنه أحد الكتّاب لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم كما في صحيح مسلم . . . » (٢.)

وهو - لو صح - يفيد كونه كاتباً لا كاتباً للوحي ، لكنه باطل موضوع كما صرّح كبار الأئمة كما ستعرف ، ولنذكر نصّه عند مسلم:

»حدّثني عباس بن عبد العظيم العنبري وأحمد بن جعفر المعقري قالا : حدّثنا النضر - وهو ابن محمد اليماني - حدّثنا

عكرمة ، حدّثنا أبو زميل ، حدّثني ابن عباس قال : كان المسلمون لا ينظرون إلى أبي سفيان ولا يقاعدونه ، فقال للنبي صلى اللّه عليه وسلم : يا نبيّ اللّه ، ثلاث أعطنيهن.

قال : نعم.

قال : عندي أحسن العرب وأجمله أم حبيبة بنت أبي سفيان ، أزوّجكها.

قال : نعم.

قال : ومعاوية تجعله كاتباً بين يديك.

قال : نعم.

قال : وتؤمّرني حتى أقاتل الكفار كما كنت أقاتل المسلمين.
قال : نعم.

----
(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٢٧ .
(٢)تطهير الجنان واللسان - هامش الصواعق - : ١٩ .

قال أبو زميل : ولولا أنه طلب ذلك من النبي صلى اللّه عليه وسلم

ما أعطاه ، وذلك لأنه لم يكن يسئل شيئاً إلا قال : نعم » (١.)
وهذه كلمات أهل العلم بالحديث فيه:
قال النووي : « واعلم أن هذا الحديث من الأحاديث المشهورة بالإشكال . . » (٢.)
وقال ابن القيّم : « إن حديث عكرمة في الثلاث التي طلبها أبو سفيان من النبي صلى الله عليه وسلّم ، غلط ظاهر لاخفاء فيه.
قال أبو محمد ابن حزم : هو موضوع بلا شك ، كذبه عكرمة بن عمّار.
قال ابن الجوزي : هذا الحديث وهم من بعض الرواة ، لا شك فيه

ولا تردد.
وقد اتهموا به عكرمة بن عمار . . » (٣.)
وقال الذهبي : « وفي صحيح مسلم قد ساق له أصلاً منكراً عن سماك الحنفي عن ابن عباس ، في الثلاثة التي طلبها أبو سفيان » (٤.)
أقول:
فهذا هو الأصل في المسألة ، وهذا حاله وهو في أحد الصحيحين ! ! ثم جاء بعد هؤلاء الوضاعين قوم استدلّوا بتلك الموضوعات ، ولربما زادوا عليها أشياء من وضعهم ! كما في هذا الحديث

الموضوع ، حيث وضع السابقون كون معاوية « كان يكتب بين يدي رسول الله » فأضاف بعض الكاذبين أنه « كان يكتب الوحي » !

قال ابن حجر المكي : « وقال المدائني : كان زيد بن ثابت يكتب الوحي ، وكان معاوية يكتب للنبي صلى الله عليه وسلم فيما بينه وبين العرب . أي : من وحي وغيره ،

----

(١)صحيح مسلم - بشرح النووي - ١٦ / ٦٣ .
(٢)المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج ١٦ / ٦٣ .
(٣)زاد المعاد في هدي خير العباد ١ / ٢٧ .
(٤)ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٣ / ٩٣.

فهو أمين رسول الله على وحي ربه » (١. (
والجملة « أي من وحي وغيره » إضافة من عند ابن حجر لكلام
المدائني كذباً وتدليساً ، إذ الكلام المذكور يوجد في المصادر

السابقة على ابن حجر المكي وليس فيه هذه الجملة ، قال ابن حجر العسقلاني : « وقال المدائني : كان زيد بن ثابت يكتب الوحي وكان معاوية يكتب للنبي صلّى اللهّ عليه وآله فيما بينه وبين العرب » . إنتهى (٢. (

قال قدس سرّه : مع أن معاوية لم يزل مشركاً مدّة كون النبي صلّى اللهّ عليه وآله مبعوثاً يكذّب بالوحي ويهزأ بالشرع ! وكان باليمن يوم الفتح يطعن على رسول اللهّ صلّى اللهّ عليه وآله ويكتب إلى أبيه صخر بين حرب يعيّره بإسلامه ، ويقول له : أصبوت إلى دين محمد ، وكتب إليه:

يا صخرُ لا تُسلمنْ طوعاً فتفضحنا * بعد الذين ببدر أصبحوا فرقا
جدّي وخالي وعمّ الأم ثالثهم * قوماً وحنظلة المهدي لنا الأرقا
فالموتُ أهون من قول الوشاة لنا * خلى ابن هند عن العزى كذا فرقا

والفتح كان في شهر رمضان لثمان سنين من قدوم النبي صلّى اللّه عليه وآله المدينة ، ومعاوية حينئذ مقيمٌ على الشرك هاربٌ من النبي صلّى اللّه عليه وآله لأنه قد هدر دمه فهرب إلى مكة ، فلما لم يجد له مأوىً صار إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله مضطراً فأظهر الإسلام ، وكان إسلامه قبل موت النبي صلّى اللّه عليه وآله

بخمسة أشهر ، وطرح نفسه على العباس فسأل فيه رسول الله فعفا عنه ، ثم شفع إليه أن يشرفه ويضيفه إلى جملة الكتاب ، فأجابه وجعله واحداً من أربعة عشر.

فكم كان يخصّه من الكتابة في هذه المدّة لو سلّمنا أنه كان كاتب الوحي حتّى استحقّ أنّ يوصف بذلك دون غيره.

----

(١)تطهير الجنان واللسان - هامش الصواعق - : ١٩ .

(٢)الإصابة في معرفة الصحابة ٣ / ٤٣٤.

الشرح:
وهذه الأُمور الثابتة يقيناً ، كلّها قرائن على كذب تسمية معاوية بكاتب الوحي ، وأنّ هذه التسمية من البدع الباقية حتى الآن ، وما زال بعضهم يصرّ عليها تعصّباً ومتابعةً للهوى.
ولقد تكلّم ابن تيميّة في هذا الموضع وأطنب بما لا حاجة إلى إيراده ، فإنّ العلاّمة طاب ثراه قد اقتدى بالإمام أبي محمد الحسن السبط الأكبر عليه الصّلاة والسّلام في الإستدلال بأشعار معاوية

على موقفه من النبي والإسلام - فيما رواه الزبير بن بكار ، في مفاخرة جرت بين الإمام بين رجالات من قريش ، في مجلس معاوية - فإنه بعد أن تكلّم عمرو بن العاص ، والوليد بن عقبة ، وعتبة بن أبي سفيان ، والمغيرة بن شعبة ، وجعلوا يسبّون عليّاً عليه السلام ، قال الإمام أبو محمد:

. . . «أما بعد ، يا معاوية ، فما هؤلاء شتموني ولكنك شتمتني . . أتذكر يوماً جاء أبوك على جمل أحمر وأنت تسوقه وأخوك عتبة يقوده ، فرآكم رسول الله صلّى الله عليه وآله فقال : اللهم العن الراكب والقائد والسّائق ؟ أتنسى - يا معاوية - الشعر الذي كتبته

إلى أبي ك لما همّ أن يسلم تنهاه عن ذلك:
يا صخر لا تسلمن يوماً فتفضحنا. . . .
فواللّه لما أخفيت من أمرك أكبر مما أبديت » (١. (
هذا ، ومن المعلوم أن أبا سفيان لم يهم بالإسلام قبل الفتح ،
فمعاوية قد كتب إليه بذلك بعد الفتح وهو هارب ، ولا يكون
تظاهره بالإسلام إلا بعد مدّة مديدة من هذا الشعر.
ولا يخفى ، أن الزبير بن بكار - الراوي للخبر - من ذريّة الزبير بن
العوام ، وعداده

-----

(١)شرح نهج البلاغة ٦ / ٢٨٨ - ٢٨٩.

في المنحرفين عن علي أمير المؤمنين عليه السلام.

قال قدس سره : مع أن الزمخشري من مشايخ الحنفية ذكر في ربيع الأبرار أنه ادعى بنوَّته أربعة نفر!

الشرح:

قال الزمخشري : « وكان معاوية يعزى إلى أربعة:
إلى مسافر بن أبي عمرو.
وإلى عمارة بن الوليد.
وإلى العبّاس بن عبد المطلب.
وإلى الصّباح ، مغنٍّ أسود كان لعمارة . . . » (١).
والزمخشري عنّي عن التعريف ، وكتبه في العلوم المختلفة لا يستغني عنها العلماء وأهل الفضل.
قال قدس سرّه : على أنّ من جملة كتبة الوحي : ابن أبي سرح ، وارتدّ مشركاً ، وفيه نزل : (وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ

غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذابٌ عَظيمٌ.)

الشرح:

قال ابن تيمية : « وأما قوله : إنه نزل فيه : (وَلكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا) فهو باطل » (٢.)

أقول:

قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري : « حدّثنا ابن حميد قال : ثنا سلمة عن ابن إسحاق قال : نزلت هذه الآية في عمار بن ياسر وعياش بن أبي ربيعة والوليد بن الوليد . . . وقال آخرون : بل نزلت هذه الآية في شأن ابن أبي سرح.

----

(١)ربيع الأبرار ونصوص الأخبار ٣ / ٥٥١ .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٤٤٣.

ذكر من قال ذلك : حدّثني ابن حميد قال : ثنا يحيى بن واضح ، عن الحسين ، عن يزيد ، عن عكرمة والحسن البصري قالا في سورة النحل . . . وهو عبد الله بن أبي سرح الذي كان يكتب

لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأزلّه الشيطان فلحق بالكفار ، فأمر به النبي صلى الله عليه وسلّم أن يقتل يوم فتح مكة ، فاستجار له أبو عمر ، فأجاره النبي صلى الله عليه وسلم » (١. (
قلت : كذا في النسخة : « فاستجار له أبو عمرو » وهو خطأ أو تحريف.
فلقد رواه الحافظ السيوطي عن ابن جرير وفيه : « فاستجار له أبو بكر وعمر وعثمان بن عفان ، فأجاره النبي » (٢. (
وروى الحافظ ابن حجر الخبر عن يزيد عن عكرمة فنقص منه نزول الآية فيه ، وذكر فيه : « فاستجار له عثمان فأجاره النبي » (

٣. (
أقول:
وكلّ هذه المحاولات - من التكذيب لأصل الخبر ، والتحريف للفظه - إنما هي تغطية لعار يلحق القوم ، إذ الرجل كان أخا عثمان من الرضاعة ، قالوا : أهدر النبي صلّى اللّه عليه وآله دمه ، وأمر بقتله في جماعة ولو وجدوا تحت أستار الكعبة ، لكن عثمان حافظ عليه فغيّبه ، حتى أتى به رسول اللّه فاستأمنه ، فصمت عليه وآله الصلاة والسلام طويلاً ثم قال : نعم . فلما انصرف

عثمان قال لمن حوله : ما صمتٌّ إلا ليقوم أحدكم فيضرب عنقه (٤.)

----

(١)تفسير الطبري ١٤ / ١٢٤ .
(٢)الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٤ / ١٣٢ .
(٣)الإصابة في معرفة الصحابة ٢ / ٣١٧ .
(٤)الإصابة ٢ / ٣١٧ ، الإستيعاب على هامش الإصابة ٢ / ٣٧٦

.

موته على غير السنّة

قال قدس سرّه : وقد روى عبد اللّه بن عمر قال : أتيت النبي صلّى اللّه عليه وآله فسمعته يقول : « يطلع عليكم رجل يموت على غير سنّتي » فطلع معاوية.

الشرح:

قال ابن تيمية : « نحن نطالب بصحة هذا الحديث . . . هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، ولا

يوجد في شيء من دواوين الحديث التي يرجع إليها في معرفة الحديث ، ولا له إسناد معروف . . وعبد الله بن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة . . . » (١. (

أقول:

من الطبيعي أن لا يوجد هذا في شيء من الكتب التي صنّفها أنصار معاوية وآل أبي سفيان ، وما أكثر ما كتموا مما هو أقلّ منه في الدلالة على كفر القوم وضلالتهم ، ولكن تكفينا رواية واحد من « أهل المعرفة بالحديث » ، وهو أبو جعفر الطبري ، فقد رواه ضمن كتاب كتبه واحد من « خلفاء الرسول وأمراء المؤمنين »

عندهم ، وهو المعتضد بالله العباسي.

قال الطبري : « ذكر كتاب المعتضد في شأن بني أمية . وتحدّث الناس أن الكتاب الذي أمر المعتضد بإنشائه بلعن معاوية يقرأ بعد صلاة الجمعة على المنبر ، فلمّا صلّى الناس الجمعة بادروا إلى المقصورة ليسمعوا قراءته فلم يقرأ ، فذكر أن المعتضد أمر بإخراج الكتاب الذي كان المأمون أمر بإنشائه بلعن معاوية ، فأخرج له من الديوان ، فأخذ من جوامعه نسخة هذا الكتاب ، وذكر أنها نسخة الكتاب الذي أنشأ للمعتضد بالله » وقد كان مما جاء فيه:

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٤٤.

وكان ممّن عانده (يعني النبي) ونابذه وكذبه وحاربه من عشيرته . . . أبو سفيان بن حرب وأشياعه من بني أمية الملعونين في كتاب الله ثم الملعونين على لسان رسول الله ، في عدّة مواطن وعدّة مواضع . . . ومنه : قول الرسول عليه السلام - وقد رآه مقبلاً على حمار يقوده به ويزيد ابنه يسوق به - : « لعن الله القائد والراكب

والسائق. « . .
ومنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « يطلع من هذا الفج رجل من أمتي يحشر على غير ملتي ، فطلع معاوية. «
ومنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه . . . » (١. (
هذا ، وقد رواه مسنداً عن عبد الله بن عمر : نصر بن مزاحم قال: »شريك ، عن ليث ، عن طاوس ، عن عبد الله بن عمر قال :
أتيت النبي صلى الله عليه وسلّم فسمعته يقول : يطلع عليكم من هذا الفجّ رجل يموت حين يموت وهو على غير سنّتي . فشقّ عليّ

ذلك ، وتركت أبي يلبس ثيابه ويجئ ، فطلع معاوية » (٢.)
ورجال السند كلّهم ثقات ومن رجال الصحاح ، ونصر بن مزاحم وثّقه ابن حبّان ، وتكلّم بعضهم في أحاديثه كالعقيلي قال : « شيعي ، في حديثه اضطراب وخطأ كثير » (٣) والتكلّم في الراوي أو في حديثه من أجل التشيع غير مسموع.
ويؤكد صحة هذا الحديث أن الحافظ البلاذري رواه عن طاووس بطريقين ، فإنه قد رواه:
عن عبد الله بن صالح عن يحيى بن آدم عن شريك عن ليث عن

طاووس.

وعن إسحاق عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه.

----

(١)تاريخ الطبري ١٠ / ٥٤ .

(٢)وقعة صفين : ٢١٩ .

(٣)لسان الميزان ٦ / ١٥٧.

لكنه عن عبد اللّه بن عمرو بن العاص ، لا عبد اللّه بن عمر بن الخطاب. . . .
والسندان معتبران عندهم قطعاً.
وأمّا أن ابن عمر كان من أبعد الناس عن ثلب الصحابة ، فيردّه - بالإضافة إلى ثبوت الخبر المذكور عنه - ما يروى من وجوه عن جماعة من التابعين عن ابن عمر أنه قال حين حضرته الوفاة : « ما أجدني آسى على شيء فاتني في الدنيا إلا أني لم أقاتل مع علي الفئة الباغية » (١.)

هذا ، ولولا ثبوت الخبر عن ابن عمر لما وضع الوضّاعون في مقابله : « الآن يطلع عليكم رجل من أهل الجنة ، فطلع معاوية. « . . . ذكره الذهبي وقال : « خبر باطل » (٢.)

لعن اللّه القائد والمقود

قال قدس سرّه : وقام النبي صلّى اللّه عليه وآله يوماً يخطب ، فأخذ معاوية بيد ابنه يزيد وخرج ولم يسمع الخطبة ، فقال النّبي صلّى اللّه عليه وآله : « لعن اللّه القائد والمقود . أيّ يوم يكون لهذه الأُمة من معاوية ذي الأستاه. «

الشرح:

لم يكذِّب ابن تيمية هذا الحديث بصراحة ، وكذا ابن روزبهان ، غير أنه أشار إلى احتمال كون « يزيد » فيه هو « ابن أبي سفيان » ، لأن ابن معاوية لم يكن في زمن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وكيف كان ، فإن يزيد بن معاوية ملعون كما سيأتي ، وفي حديث لعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أبا سفيان وولديه معاوية ويزيداً ، وهو الحديث الذي احتج به الإمام الحسن السبط في مفاخرته في مجلس معاوية ، وأورده المعتضد

----

(١)المستدرك ٣ / ١١٥ ، الطبقات ٤ / ١٢٧ ، مجمع الزوائد ٣ / ١٨٢ ، أسد الغابة ٤ / ٣٣ وغيرها .

(٢)ميزان الاعتدال ٢ / ١٣٣.

العباسي في كتابه في لعن بني أمية ، فمعاوية ملعون على لسانه على كلّ حال ، وقد لعنه في جماعة : أمير المؤمنين عليه السلام ورجال

من الصحابة والمؤمنون إلى يوم يبعثون.

محاربته عليّاً وقتله خيار الصّحابة

قال قدس سره : وبالغ في محاربة علي عليه السلام ، وقتل جمعاً كثيراً من خيار الصّحابة.

الشرح:

أجاب ابن تيمية بما ملخصه بلفظه : « الذين قتلوا قتلوا من الطائفتين ، قتل هؤلاء من هؤلاء وهؤلاء من هؤلاء . . . وكان في العسكرين مثل الأشتر النخعي وهاشم بن عتبة المرقال وعبد

الرحمن بن خالد بن الوليد وأبي الأعور السّلمي ، ونحوهم من المحرضين على القتال » (١.)

أقول:

أمّا محاربته عليّاً عليه السلام ، فقد أورثت عليه وعلى أصحابه اللّعن إلى يوم الدين ، لوجوه كثيرة من الكتاب والسنّة وغيرهما.

وكلام العلاّمة في قتله كثيراً من خيار الصحابة عام ، لكن الرجل خصّه بالذين قتلهم في الحرب فأجاب بما عرفت ، فنقول:

أوّلاً : الذين قتلهم معاوية منهم صبرا كثيرون ، منهم : حجر بن عدي ، قال ابن عبد البر : « كان حجر من فضلاء الصحابة » (٢)

فإن معاوية أوّل من قتل مسلماً صبراً ، قتل حجراً وأصحابه . وقد اعترض عليه في ذلك من الصحابة والتابعين كثيرون ، بل حكي عن ابن سيرين قوله : بلغنا أن معاوية لما حضرته الوفاة جعل يقول : يومي منك يا حجر طويل.

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٦٨ .
(٢)الإستيعاب في معرفة الأصحاب ١ / ٢٣٩.

وبالجملة : فالأبرياء الذين قتلهم من الصحابة وسائر المسلمين في غير ساحة الحرب من أهل الحرمين واليمن والعراق وغيرهم ، لا يحصون.

وثانياً : إنه لم يذكر في المحرّضين على القتال عمار بن ياسر ، مع كونه مع أمير المؤمنين عليه السلام ومن أشدّ الناس على معاوية وحزبه ، حتى استشهد رضي اللّه تعالى عنه ، فلماذا لم يذكره ؟ لأن النبي ـ صلّى اللّه عليه وآله ـ قد أخبر فيما تواتر عنه : أنه تقتله الفئة الباغية يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار (١).

فثبت بذلك أن معاوية باغ داع إلى النار ، ومن كان هذا حاله فهو من أهل النار ، وعليه اللّعنة من اللّه العزيز القهار ، القائل (وَجَعَلْناهُمْ أَئِمَّةً يَدْعُونَ إِلَى النّارِ وَيَوْمَ الْقِيامَةِ لا يُنْصَرُونَ * وَأَتْبَعْناهُمْ فِي هذِهِ الدُّنْيا لَعْنَةً وَيَوْمَ الْقِيامَةِ هُمْ مِنَ الْمَقْبُوحِينَ) (٢.)

وكأن ابن تيمية يحاول - بعدم ذكر عمار - التملّص والتخلّص من هذا ، كما حاول إمامه معاوية من قبل بما لا فائدة له فيه.

لعنه أمير المؤمنين

قال قدس سره : ولعنه على المنابر ، واستمرّ سبّه مدّة ثمانين سنة إلى أن قطعه عمر بن عبد العزيز

الشرح:

إن هنا أموراً نذكرها باختصار:

الأوّل : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هو الذي سنّ بأمر من اللّه لعن معاوية وبني أمية قاطبة ، وقد قال تعالى : (لَكُمْ فِي رَسُولِ اللّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ) فاقتدى به المؤمنون في كلّ زمان ، وكذا المنصفون من علماء العامة الأعيان.

----

(١)أخرجه أحمد والبخاري ، كنز العمال ١١ / ٧٢٢ رقم : ٣٣٥٣١ .

(٢)سورة القصص : ٤٢.

الثاني : إن من المقطوع بصدوره عن النبي صلّى اللّه عليه وآله قوله : « من سبّ عليّاً فقد سبّني » (١) . ولا ريب ولا خلاف في أن من

سبّه - صلّى الله عليه وآله - فهو كافر.
والثالث : إن معاوية دأب على لعن أمير المؤمنين عليه السلام في حياته وبعدها ، واتخذ ذلك سنّة جارية في الخطب وغيرها ، حتى أنه كان يعترض على بعض كبار الصحابة إذا امتنع من سبّه ، فقد أخرج مسلم : « أمر معاوية سعداً فقال : ما منعك أن تسبّ أبا تراب ؟ فقال : أما ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فلن أسبّه ، لأن تكون لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حمر النعم ، سمعت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم يقول له وقد خلّفه في بعض مغازيه ، فقال له علي : يا رسول الله ، خلّفتني

مع النساء والصبيان ، فقال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : أما ترضى . . وسمعته يقول يوم خيبر : لأعطين الراية . . ولمّا نزلت هذه الآية (فَقُلْ تَعالَوْا . . .) . . » (٢. (

أقول:

ومن امتناع سعد بن أبي وقاص - وهو أحد العشرة المبشرة عندهم - يزيد فظاعة فعل معاوية ظهوراً ووضوحاً ، وهذا ما حمل بعض أولياء معاوية على التلاعب بمتن الخبر كما سننبه عليه.

والرابع : إنه قد ذكر الجاحظ في كتابه الذي وضعه للنواصب والردّ على الإمامية : إن معاوية كان يقول في آخر خطبته : اللهم العن

أبا تراب ، فإنه ألحد في دينك وصدّ عن سبيلك ، فالعنه لعناً وبيلاً وعذبه عذاباً أليماً . قال : وكتب بذلك إلى الآفاق ، فكانت هذه الكلمات يشاد بها على المنابر إلى أيام عمر بن عبد العزيز.

وروي فيه أيضاً : « إن قوماً من بني أمية قالوا لمعاوية : يا أمير المؤمنين ، إنك قد بلغت ما أملت ، فلو كففت عن هذا الرجل : فقال : لا والله حتى يربو عليه الصغير ويهرم

----

(١)أخرجه الحاكم وصححه وأقره الذهبي ٣ / ١٢١ .
(٢)صحيح مسلم ٧ / ١٢٠.

عليه الكبير ، ولا يذكر له ذاكر مفضلاً » (١. (
والخامس : قال الحافظ السيوطي وغيره : « كان بنو أمية يسبّون علي بن أبي طالب في الخطبة ، فلما ولي عمر بن عبد العزيز أبطله ، وكتب إلى نوابه بإبطاله وقرأ مكانه (إِنَّ اللّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالإِحْسَانِ) الآية . فاستمرت قراءتها إلى الآن » (٢. (

وبعد هذه الأمور التي ذكرناها بإيجاز ، فاقرأ ما يقول ابن تيمية واحكم عليه بما شئت ، إنه يقول ما ملخصه:

«وأمّا ما ذكره من لعن علي ، فإن التلاعن وقع من الطائفتين كما وقعت المحاربة ، وكان هؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء في دعائهم ، وهؤلاء يلعنون رؤوس هؤلاء في دعائهم . . . ومعاوية رضي اللّه عنه وأصحابه كانوا يكفّرون عليّاً » (٣).

أمّا ابن روزبهان ، فلم يجد جواباً ولا مناصاً إلا بإنكار أصل القضيّة فقال:

«أما سبّ أمير المؤمنين - نعوذ باللّه من هذا - فلم يثبت عند

أرباب الثقة ، وبالغ العلماء في إنكار وقوعه . . » (٤.(

تنبيه:

قد تلاعب القوم بمتن خبر أمر معاوية سعد بن أبي وقاص بسبّ أمير المؤمنين وامتناعه عن ذلك ، معتذراً بما سمعه من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله من خصائص الأمير عليه السلام ، المتقدّم عن صحيح مسلم.

لقد تلاعبوا بمتنه وتصرّفوا بلفظه ، فجاء في كتبهم بأنحاء مختلفة سنشير إليها فيما سيأتي إن شاء اللّه فانتظر.

----

(١)النصائح الكافية لمن يتولى معاوية : ٩٠ .

(٢)تاريـخ الخلفاء : ٢٤٣ .

(٣)منهاج السنّة ٤ / ٤٦٩ .

(٤)إبطال الباطل

في أنه سمّ الحسن

قال قدس سره : وسمَّ الحسن

الشرح:

وأنكر ابن تيمية سمّ معاوية الحسن السبط الزكي عليه السلام فقال:

»هذا مما ذكره بعض الناس ، ولم يثبت ذلك ببيّنة شرعيّة أو إقرار معتبر ولا نقل يجزم به . وهذا مما لا يمكن العلم به ، فالقول به قول بلا علم . . . والحسن رضي اللّه عنه قد نقل أنه مات مسموماً . . . لكن يقال : إن امرأته سمّته ، ولا ريب أنه مات بالمدينة

ومعاوية بالشام ، فغاية ما يظن الظان أن معاوية أرسل إليها وأمرها بذلك ، وقد يقال : بل سمّته امرأته لغرض آخر . . وقد قيل : إن أباها الأشعث بن قيس أمرها بذلك . . . وإذا قيل : إن معاوية أمر أباها كان هذا ظناً محضاً ، والنبي صلى اللّه عليه وسلم قال : إياكم والظن فإن الظن من أكذب الحديث . . ثم إن الأشعث . . قد مات قبل الحسن بنحو عشرين سنين ، فكيف يكون هو الذي أمر ابنته أن تسمّ الحسن . واللّه سبحانه وتعالى أعلم بحقيقة الحال وهو يحكم بين عباده . . . » (١.)

أقول:

إن هذا أحد المواضع التي يعرف فيها هذا الرجل على حقيقته ، فإن كلّ هذا التشكيك واللفّ والدوران ليس إلا لتبرئة معاوية بن أبي سفيان ، أو لتبرير ما فعله مع سيد شباب أهل الجنان ، وإلاّ فقد قال ابن روزبهان هنا : « من يرضى بمتابعة معاوية ؟ ومن يجعله إماماً حتى يشنع عليه ابن المطهر ؟ وقد ذكرنا أنه من الملوك وليس علينا أن نذبّ عنه » (٢).

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٦٩ .
(٢)انظر : دلائل الصدق ٣ / ٣٨٨.

أقول:
إن الثابت عند أهل البيت - كما تفيد الأخبار الواردة عنهم - أن معاوية سمّ الحسن عليه السلام بواسطة زوجته جعدة بنت الأشعث بن قيس . . وهذا ما يجده المتتبع لكتب الجمهور ، وإن حاولوا أن لا يفصحوا عنه ويتكتموا عليه ، والذي جاء (١) فيها

نقاط:

- ١ إنه سقي السمّ غير مرّة.

- ٢ كان معاوية قد تلطّف لبعض خدمه أن يسقيه سمّاً.

- ٣ إن جعدة بنت الأشعث سقت الحسن السمّ في المرّة الأخيرة ، فاشتكى منه شكاة ، فكان يوضع تحته طست وترفع أخرى ، نحواً من أربعين يوماً ، تفتت فيها كبده ولفظها عليه السلام.

- ٤ فقال الحسين : يا أبا محمد ، أخبرني من سقاك ؟ قال : ولم يا أخي ؟
قال : أقتله والله قبل أن أدفنك ، وإن لا أقدر عليه أو يكون بأرض

تكلّفت الشخوص إليه . فقال : يا أخي ، إنما هذه الدنيا ليال فانية ، دعه حتى ألتقي أنا وهو عند اللّه . وأبى أن يسميه.

- ٥وكانت جعدة قد سمّت الحسن بتدسيس معاوية إليها ، وقد وعدت من قبل معاوية ويزيد أنها إن سمّت الحسن فسيزوّجها يزيد ، فلمّا مات الحسن أرسل إليها مائة ألف درهم وأخبرها إنا نحب حياة يزيد ، ولولا ذلك لوفينا لك بتزويجه.

في قتل يزيد بن معاوية الحسين

قال قدس سره : وقتل ابنه يزيد مولانا الحسين عليه السلام ونهب نساءه.

----

(١)الطبقات الكبرى لابن سعد - ترجمة الحسن بن علي : ٨٤ ، المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٧٦ ، مروج الذهب ٢ / ٥٠ ، مقاتل الطالبيين : ٥٧ ، ترجمة الحسن بن علي من تاريـخ دمشق : ٢١١ ، تهذيب الكمال ٦ / ٢٥١ - ٢٥٣ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٢٤٥ ، الإستيعاب ١ / ٣٨٣ ، أسد الغابة ٢ / ٩ تهذيب التهذيب ٢ / ٢٦٠.

الشّرح:
قال ابن تيمية : « إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل ، ولكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه عن ولاية العراق . والحسين رضي اللّه عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه . . فقاتلوه حتى قتل شهيداً مظلوماً ، رضي اللّه عنه . ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك ، وظهر البكاء في داره ، ولم يسب له حريماً أصلاً ، بل أكرم أهل بيته وأجازهم حتى ردهم إلى بلدهم. . . .
وقد اتفق الناس على أن معاوية رضي اللّه عنه وصّى يزيد برعاية

حق الحسين وتعظيم قدره . . وإذا قيل : إن معاوية رضي الله عنه استخلف يزيد وبسبب ولايته فعل هذا . قيل : استخلافه إن كان جائزاً لم يضره ما فعل ، وإن لم يكن جائزاً فذلك ذنب مستقل ولو لم يقتل الحسين . . . » (١) .

أقول:

قد تواترت أخبار الفريقين بأن النبي وأهل البيت وزوجات الرسول . . . كانوا على علم باستشهاد الإمام أبي عبد الله الحسين عليه السلام في أرض الطف بالعراق ، وحتى بعض الأباعد كان قد بلغه الخبر ، فقد أخرج ابن سعد بإسناده عن العربان بن الهيثم : « كان

أبي يتبدّى ، فينزل قريباً من الموضع الذي كان فيه معركة الحسين ، فكنا لا نبدوا إلا وجدنا رجلاً من بني أسد هناك.

فقال له أبي : أراك ملازماً هذا المكان ؟

قال : بلغني أن حسيناً يقتل هاهنا ، فأنا أخرج لعلّي أصادفه فأقتل معه.

فلما قتل الحسين قال أبي : إنطلقوا ننظر هل الأسدي فيمن قتل ؟ وأتينا المعركة فطوفنا ، فإذا الأسدي مقتول » (٢. (

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٧٣ .
(٢)طبقات ابن سعد ترجمة الحسين بن علي : ٥٠ ، تاريخ دمشق ١٤ / ٢١٦ - ٢١٧.

بل في بعض الأخبار أن النبي صلّى اللّه عليه وآله أعلن عن ذلك وأمر المسلمين بقوله : « فمن أدركه منكم فلينصره » (١) .
وقال الحسين عليه السلام لابن عباس - لما نهاه عن التوجّه إلى العراق : « أبا العباس ، إنك شيخ قد كبرت . . لأنْ أقتل بمكان كذا

وكذا أحبّ إليّ أن تستحلّ بي - يعني مكة - . فبكى ابن عباس . . . »
(٢.)
وقال : « والله لأن أقتل خارجاً منها بشبر أحبّ إليّ من أن أقتل داخلاً منها بشبر ، وأيم الله لو كنت في جحر هامة من هذه الهوام لاستخرجوني حتى يقضوا فيّ حاجتهم ، والله ليعتدنّ عليّ كما اعتدت اليهود في السبت » (٣.)
هذا ، ومن ضروريات تاريخ الإسلام أن قتله كان بأمر من يزيد بن معاوية ، ودعوى « اتفاق أهل النقل » على نفي ذلك كاذبة ، وهذا طرف من أخبار « أهل النقل » وأقوالهم في ذلك:

قال اليعقوبي المتوفى سنة ٢٩٢ : « وملك يزيد بن معاوية . وكان غائباً ، فلمّا قدم دمشق كتب إلى الوليد بن عتبة بن أبي سفيان - وهو عامل المدينة - : إذا أتاك كتابي هذا ، فأحضر الحسين بن علي وعبد اللّه بن الزبير ، فخذهما بالبيعة لي ، فإن امتنعا فاضرب أعناقهما وابعث إليّ برؤوسهما ، وخذ الناس بالبيعة ، فمن امتنع فأنفذ فيه الحكم وفي الحسين بن علي وعبد اللّه بن الزبير . والسلام » (٤).

وقال اليعقوبي : « وأقبل الحسين من مكة يريد العراق ، وكان يزيد

قد ولّى عبيد اللّه بن زياد العراق وكتب إليه : قد بلغني أن أهل الكوفة قد كتبوا إلى الحسين في

----

(١)تاريـخ دمشق : ١٤ / ٢٢٤ ، أسد الغابة ١ / ١٤٦ .
(٢)طبقات ابن سعد - ترجمة الحسين : ٦١ .
(٣)تاريـخ الطبري ٥ / ٣٨٥ .
(٤)تاريـخ اليعقوبي ٢ / ٢٤١.

القدوم عليهم ، وأنه قد خرج من مكة متوجهاً نحوهم ، وقد بلي به بلدك من بين البلدان ، وأيامك من بين الأيام ، فإن قتلته وإلا رجعت إلى نسبك وإلى أبي ك عبيد ، فاحذر أن يفوتك » (١) .

وقال ابن الأعثم المتوفى حدود سنة ٣٤١ : « ذكر الكتاب إلى أهل البيعة بأخذ البيعة : من عبد اللّه يزيد بن معاوية أمير المؤمنين إلى الوليد بن عتبة : أما بعد ، فإن معاوية كان عبداً للّه من عباده ، أكرمه اللّه واستخلفه وخوّله ومكّن له ، ثم قبضه إلى روحه وريحانه ورحمته وغفرانه . . وقد كان عهد إليّ عهداً وجعلني له خليفة من بعده ، وأوصاني أن آخذ آل أبي تراب بآل أبي سفيان ،

لأنهم أنصار الحق وطلاب العدل. . . .
ثم كتب إليه في صحيفة صغيرة كأنها أذن فارة : أما بعد : فخذ الحسين بن علي وعبد الرحمن بن أبي بكر وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر بن الخطاب أخذاً عنيفاً ليست فيه رخصة ، فمن أبى عليك منهم فاضرب عنقه وابعث إليّ رأسه » (٢. (
وقال الطبري المتوفى سنة ٣١٠ : « ولم يكن ليزيد همّة حين ولي الأمر إلا بيعة النفر الذين أبوا على معاوية الإجابة إلى بيعة يزيد ، حين دعا الناس إلى بيعته وأنه وليّ عهده بعده ، والفراغ من أمرهم ، فكتب إلى الوليد:

بسم اللّه الرحمن الرحيم : من يزيد أمير المؤمنين إلى الوليد بن عتبة ، أما بعد ، فإن معاوية كان عبداً من عباد اللّه ، أكرمه اللّه واستخلفه وخوّله ومكّن له ، فعاش بقدر ومات بأجل ، فرحمه اللّه ، فقد عاش محموداً ومات برّاً تقياً . والسلام.

وكتب إليه في صحيفة كأنها أذن فارة : أما بعد ، فخذ حسيناً وعبد اللّه بن عمر وعبد اللّه بن الزبير بالبيعة أخذاً شديداً ليست فيه رخصة حتى يبايعوا . والسلام » (٣).

----

(١)تاريخ اليعقوبي ٢ / ٢٤١ .
(٢)تاريخ ابن الأعثم المجلد ٣ / ٩ .
(٣)تاريخ الطبري ٥ / ٣٣٨.

وقال الخوارزمي المتوفى سنة ٥٦٨ : « كتب إليه : بسم اللّه الرحمن الرحيم ، من عبد اللّه يزيد أمير المؤمنين إلى الوليد بن عتبة . أما بعد ، فإن معاوية كان عبداً للّه أكرمه واستخلفه ومكّن له . . وأوصاني أن أحذر آل أبي تراب وجرأتهم على سفك الدماء ،

وقد علمت - يا وليد - أن الله تعالى منتقم للمظلوم عثمان بن عفان من آل أبي تراب بآل أبي سفيان ، لأنهم أنصار الحق وطلاّب العدل. . . .

ثم كتب صحيفة صغيرة كأنها أذن فارة : أما بعد ، فخذ الحسين وعبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن أبي بكر وعبد الله بن الزبير بالبيعة أخذاً عنيفاً ليست فيه رخصة ، فمن أبى عليك منهم فاضرب عنقه وابعث إلي برأسه . والسلام » (١).

وقال ابن الجوزي المتوفى سنة ٥٩٧ : « فلما مات معاوية كان يزيد غائباً فقدم فبويع له ، فكتب إلى الوليد بن عقبة - وإليه على

العراق - خذ حسينا وعبد الله بن الزبير وعبد الله بن عمر بالبيعة أخذاً شديداً ليست فيه رخصة حتى يبايعوا » (٢.)

وقال الذهبي المتوفى سنة ٧٤٨ : « خرج الحسين ، فكتب يزيد إلى ابن زياد نائبه : إن حسيناً صائر إلى الكوفة ، وقد ابتلي به زمانك من بين الأزمان ، وبلدك من بين البلدان ، وأنت من بين العمال ، وعندها تعتق أو تعود عبداً . فقتله ابن زياد ، وبعث برأسه إليه » (٣.)

وقال السيوطي المتوفى سنة ٩١١ : « وبعث أهل العراق إلى الحسين الرسل والكتب يدعونه إليهم ، فخرج من مكة إلى العراق

في عشرة ذي الحجة ، ومعه طائفة من آل بيته رجالاً ونساء وصبياناً . فكتب يزيد إلى واليه بالعراق عبيد الله بن زياد بقتاله ، فوجه إليه جيشاً أربعة آلاف ، عليهم عمر بن سعد بن أبي وقاص . . . » (٤.)

----

(١)مقتل الحسين ١ / ١٨٠ .

(٢)الرد على المتعصب العنيد : ٣٤ .

(٣)سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٠ . ٥

(٤)تاريخ الخلفاء : ٢٠٧.

هذا ، وسيأتي كلام الآلوسي في أن يزيد هو قاتل الحسين عليه السلام وأنه يلعن بلا كلام.

أقول:

لقد كان أمر يزيد بقتل سيد الشهداء الحسين بن علي عليه السلام أمراً مسلّماً به ضرورياً ، لا يشك فيه إلا الناصبي العنيد ، وإنما

أوردنا النصوص المذكورة لمزيد التأكيد ، كما أنه لا بأس بإيراد نصّ ما كتبه ابن عباس إلى يزيد ، فيما رواه « أهل النقل » - على تأمّل في بعض ما جاء فيه - كابن الأثير الجزري ، حيث قال:

»وقال شقيق بن سلمة (١) : لما قتل الحسين ثار عبد اللّه بن الزبير ، فدعا ابن عباس إلى بيعته فامتنع ، وظن يزيد أن امتناعه تمسك منه ببيعته فكتب إليه:

أما بعد ، فقد بلغني أن الملحد ابن الزبير دعاك إلى بيعته وأنك اعتصمت ببيعتنا وفاء منك لنا ، فجزاك اللّه من ذي رحم خير ما يجزي الواصلين لأرحامهم الموفين بعهودهم ، فما أنس من

الأشياء فلست بناس برّك وتعجيل صلتك بالذي أنت له أهل ، فانظر من طلع عليك من الآفاق ممن سحرهم ابن الزبير بلسانه فأعلمهم بحاله ، فإنهم منك أسمع الناس ، ولك أطوع منهم للمحل. «

فكتب إليه ابن عباس:

»أما بعد ، فقد جاءني كتابك ، فأما تركي بيعة ابن الزبير ، فوالله ما أرجو بذلك برّك ولا حمدك ، ولكن الله بالذي أنوي عليم .

وزعمت أنك لست بناس برّي ، فاحبس أيها الإنسان برّك عني فإني حابس عنك برّي . وسألت أن أحبب الناس إليك وأبغضهم

وأخذلهم لابن الزبير ، فلا ولا سرور ولا كرامة.
كيف ؟ وقد قتلت حسيناً وفتيان عبد المطلب مصابيح الهدى ونجوم الأعلام ،

----

(١)شقيق بن سلمة الأسدي ، أبوا وائل ، الكوفي ، ثقة مخضرم . مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، وله مائة سنة . ع . تقريب التهذيب ١ / ٣٥٤.

غادرتهم خيولك بأمرك في صعيد واحد مرمّلين بالدماء مسلوبين بالعراء ، مقتولين بالظماء ، لا مكفنين ولا موسّدين ، تسفي عليهم الرياح ، وينشى بهم عرج البطاح ، حتى أتاح اللّه بقوم لم يشركوا في دمائهم كفّنوهم وأجنوهم ، وبي وبهم لو عززت وجلست مجلسك الذي جلست.

فما أنس من الأشياء فلست بناس اطّرادك حسيناً من حرم رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم إلى حرم اللّه ، وتسييرك الخيول إليه ، فما زلت بذلك حتى أشخصته إلى العراق ، فخرج خائفاً يترقب ،

فنزلت به خيلك عداوة منك لله ولرسوله ولأهل بيته الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً . فطلب منكم الموادعة وسألكم الرجعة ، فاغتنمتم قلّة أنصاره واستئصال أهل بيته ، وتعاونتم عليه كأنكم قتلتم أهل بيت من الشرك والكفر.

فلا شيء أعجب عندي من طلبتك ودّي ، وقد قتلت ولد أبي ، وسيفك يقطر من دمي ، وأنت أحد ثأري ، ولا يعجبك أن ظفرت بنا اليوم فلنظفرن بك يوماً . والسلام » (١).

وهذا ولده ووليّ عهده معاوية ، الذي وصف بالشابّ الصالح . . . يصرّح بأن قاتل الحسين عليه السلام هو أبوه ، وقد جعل تصريحه

بذلك من آثار صلاحه.

قال ابن حجر المكي : « لم يخرج إلى الناس ولا صلّى بهم ، ولا أدخل نفسه في شيء من الأمور ، وكانت مدّة خلافته أربعين يوماً .

. . .

ومن صلاحه الظاهر : أنه لمّا ولي صعد المنبر فقال : إن هذه الخلافة حبل الله ، وإن جدّي معاوية نازع الأمر أهله ومن هو أحقّ به منه علي بن أبي طالب ، وركب بكم ما تعلمون ، حتى أتته منيّته فصار في قبره رهيناً بذنوبه . ثم قلد أبي الأمر وكان غير أهل

له ، ونازع ابن بنت رسول اللّه صلى الله عليه وسلم ، فقصف عمره وانبتر عقبه وصار في

----

(١)تاريخ اليعقوبي ٢ / ٢٤٧ - ٢٤٩ الكامل في التاريخ ٤ / ١٢٧ - ١٢٨.

قبره رهيناً بذنوبه.

ثم بكى وقال : إن من أعظم الأمور علينا علمنا بسوء مصرعه وبئس منقلبه ، وقد قتل عترة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم ، وأباح الخمر وخرّب الكعبة . ولم أذق حلاوة الخلافة فلا أتقلد مرارتها ، فشأنكم أمركم . واللّه لئن كانت الدنيا خيراً فقد نلنا منها حظاً ، ولئن كانت شراً فكفى ذرية أبي سفيان ما أصابوا منها.

ثم تغيّب في منزله حتى مات بعد أربعين يوماً على ما مر. فرحمه اللّه أنصف من أبيه ، وعرف الأمر لأهله » (١. (

أقول:

فقول القائل : « إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين » كذب . ودعوى

« اتفاق أهل النقل » على ذلك كذب آخر ، فقد عرفنا إلى الآن أمره بقتل الحسين السبط في موضعين:

أحدهما : في كتابه إلى واليه على المدينة المنورة ، يأمره بأخذ البيعة ، في بدء الأمر.

والثاني : في كتابه إلى واليه على الكوفة ، حين بلغه توجه الإمام إلى العراق.

تنبيه:

كما أنكر بعضهم أمر يزيد بقتل الحسين عليه السلام . . . فقد حاول بعضهم أن لا يرووا الكتابين على وجههما محاولة للتغطية

على واقع الأمر:
فبالنسبة إلى كتابه إلى والي المدينة يقول البلاذري : « فلما توفي معاوية رحمه اللّه للنصف من رجب سنة ستين ، وولي يزيد بن معاوية الأمر بعده ، كتب يزيد إلى عامله الوليد بن عتبة بن أبي سفيان في أخذ البيعة على الحسين وعبد اللّه بن عمر وعبد اللّه بن الزبير » (٢) . فما ذكر شيئاً من القتل وغيره.
وأبو الفداء يقول : « أرسل إلى عامله بالمدينة بإلزام الحسين وعبد اللّه بن الزبير

----

(١)الصواعق المحرقة : ١٣٤ .

(٢)أنساب الأشراف ٣ / ١٥٥.

وابن عمر بالبيعة » (١. (

لكن الطبري وابن الجوزي يذكران العبارة : « خذ حسيناً و . . .

بالبيعة أخذاً شديداً ليست فيه رخصة حتى يبايعوا. «

ويقول ابن خلدون : « فكتب إلى الوليد بموت معاوية ، وأن يأخذ حسيناً وابن عمر وابن الزبير بالبيعة من غير رخصة » (٢. (لكن ابن سعد والمزي وابن الأثير لم يذكروا القتل ولا الأخذ الشديد . . . بل ذكروا الرفق والاستصلاح ! ! قالوا : « فكتب يزيد مع عبد الله بن عمرو بن أويس العامري - عامر بن لؤي - إلى الوليد بن عتبة بن أبي سفيان - وهو على المدينة - أن ادع الناس فبايعهم ، وابدأ بوجوه قريش ، وليكن أول من تبدأ به الحسين به علي ، فإن أمير المؤمنين - رحمه الله - عهد إلي في أمره الرفق به واستصلاحه.

فبعث الوليد من ساعته نصف الليل إلى الحسين بن علي وعنده عبد اللّه بن الزبير فأخبرهما بوفاة معاوية ، ودعاهما إلى البيعة ليزيد ، فقالا : نصبح وننظر ما يصنع الناس » (٣).

ولا يخفى الاضطراب في العبارة ، فأي ارتباط بين « وليكن أول من تبدأ به الحسين بن علي » وبين « فإن أمير المؤمنين . . . » ؟

ثم بعد ذلك كلّه . . لو كان المقصود هو الرفق به . . فلماذا عزله بعد أن رفق به ؟

لقد أجمعت المصادر على أن الوليد لم يقبل من مروان نصيحته بأخذ البيعة - منه ومن الجماعة - في المجلس وإلاّ فالقتل ، وقال :

« سبحان اللّه ، أقتل الحسين وابن الزبير ! » (٤) . واللّه ما أحبّ أن لي ما طلعت عليه الشمس وغربت عنه من مال الدنيا

----

(١)المختصر في تاريخ البشر ١ / ١٨٩ .
(٢)العبر في خبر من غبر ٥ / ٤٣ .
(٣)ترجمة الحسين بن علي من طبقات ابن سعد : ٥٥ ، تهذيب الكمال ٦ / ٤١٤ .
(٤)تاريخ الإسلام . حوادث ٦٠ ص ١٧٠.

وملكها وأن قتلت حسيناً إن قال لا أبايع ، واللّه إني لأظن أن أمرءاً يحاسب بدم الحسين لخفيف الميزان عند اللّه يوم القيامة » (١) . . . فترك القوم قائلاً للحسين : « انصرف على اسم اللّه » (٢) و « لم يشدد » (٣. (

فلما بلغ الخبر يزيد كتب بعزل الوليد ، نصّ على ذلك غير واحد:

قال ابن خلدون : « لمّا بلغ الخبر إلى يزيد بصنيع الوليد بن عتبة في أمر هؤلاء النفر ، عزله عن المدينة واستعمل عليها عمرو بن

سعيد الأشدق » (٤.)

وقال ابن كثير : « عزل يزيد بن معاوية الوليد بن عتبة عن إمرة المدينة ، لتفريطه » (٥.)

وأمّا بالنسبة إلى كتابه إلى عبيد اللّه بن زياد . . . فمنهم من لم يذكره أصلاً ، ومنهم من نسبه إلى غير يزيد ، ومنهم من أورده وذكر فيه القتل ، ومنهم من أسقطه عنه وروى سائره.

هذا . . وقد جاء في غير واحد من كتب « أهل النقل » أن يزيد عزل عامله على الكوفة النعمان بن بشير ، الذي تهاون في أمر مسلم بن عقيل نائب الإمام عليه السلام بالكوفة قائلاً : « أكون ضعيفاً في

طاعة اللّه أحبّ إليّ من أن أكون قويّاً في معصية اللّه » فولّى ابن زياد وأمره بقتل مسلم (٦.)

وقال البلاذري : « ولما كتب ابن زياد إلى يزيد بقتل مسلم ، وبعثه إليه برأسه ورأس هاني بن عروة ورأس ابن صلحب وما فعل بهم ، كتب إليه يزيد : إنك لم تعد أن كنت كما

----

(١)الطبري ٥ / ٣٤٠ ، الكامل ٤ / ١٥ ، ابن كثير ٨ / ١٤٧ .

(٢)تاريـخ ابن كثير ٨ / ١٤٧ .

(٣)سير أعلام النبلاء ٣ / ٥٣٤ .
(٤)العبر ٥ / ٤٥ .
(٥)تاريـخ ابن كثير ٨ / ١٤٨ .
(٦)أنساب الأشراف ٢ / ٧٨ ، المنتظم ٥ / ٣٢٥ ، الطبري ٥ / ٣٥٧.

أحب ، عملت عمل الحازم وصلت صولة الشجاع ، وحقّقت ظني بك . وقد بلغني أن حسيناً توجّه إلى العراق ، فضع المناظر

والمسالخ وأذك العيون واحترس كلّ الاحتراس ، فاحبس على الظنّة وخذ بالتهمة ، غير أن لا تقاتل إلاّ من قاتلك ، واكتب إليّ في كلّ يوم بما يحدث من خبر إن شاء اللّه » (١. (

وفي هذا الخبر أمور:

- ١ سروره بقتل مسلم وهاني وغيرهما.
- ٢أمره بالأخذ بالظن والتهمة.
- ٣أمره بأن يكتب إليه كلّ يوم بما يحدث.

فإذن . . كان يزيد - مضافاً إلى الأدلة والشواهد القائمة على أمره

بقتل الحسين عليه السلام - عالماً بكلّ ما حدث في كربلاء يوماً فيوماً ، ولم نجد في المصادر ما يشير - بأقل إشارة - إلى انزعاجه وعدم رضاه من عمل من أعمال عبيد اللّه وعمر بن سعد وغيرهما من أياديه . . وبهذا أيضا يظهر كذب ما يقال إنه : « لما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك. »

بل ذكرت المصادر أنه أظهر السرور بقتل الحسين عليه السلام وجلس للتهنئة وقال : بأن الرجل - يعني الحسين - لم يقرأ كتاب اللّه (تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشاءُ) ثم جعل ينكت بالخيزرانة بين شفتي الحسين

وأنشأ يقول:

يفلّقن هاماً من رجال أعزّة * علينا وهم كانوا أعق وأظلما

وجعل يقول : ما كنت أظن أبا عبد اللّه يبلغ هذا السن. «

وروى الذهبي بإسناد له - نصّ على قوّته - عن حمزة بن يزيد بن الحضرمي : إن

----

(١)أنساب الأشراف ٢ / ٨٥.

حاضنة يزيد قالت : « دخل رجل على يزيد فقال : أبشر ، فقد أمكنك الله من الحسين ، وجئ برأسه . قال : فوضع في طست ، فأمر الغلام فكشف ، فحين رآه خمر وجهه كأنه شمّ منه ، فقلت لها : أقرع ثناياه بقضيب ؟ قالت : إي والله.

ثم قال حمزة : وقد حدّثني بعض أهلنا أنه رأى رأس الحسين مصلوباً بالشام ثلاثة أيّام.

ثم إن أهله ونسائه أدخلوا عليه وقد قرنوا في الحبال ، فوقفوا بين يديه » (١.)

وروى ابن الجوزي بإسناده عن الليث عن مجاهد قال : « جئ برأس الحسين بن علي ، فوضع بين يدي يزيد بن معاوية ، فتمثل بهذين البيتين:

ليت أشياخي ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الأسل

فأهلّوا واستهلّوا فرحاً * ثم قالوا لي بغيب لا تشل » (٢ (

قال ابن الجوزي : « ولو أنه احترم الرأس حين وصوله ، وصلّى عليه ولم يتركه في طست ، ولم يضربه بقضيب ، ما الذي كان يضرّه وقد حصل مقصوده من القتل ؟ ولكن أحقاد جاهلية ، ودليلها ما تقدم من إنشاده : ليت أشياخي ببدر شهدوا. « . . .

هذا ، وسيأتي له شعر آخر عن غير واحد من المصادر يدلّ هو الآخر على كفره.

نعم ، ذكروا أنه ندم وجعل يلعن ابن مرجانة ، وأمر بإكرام أهل البيت وإقامة المآتم على الحسين وأصحابه عليهم السلام.

وقد جمع غير واحد منهم بين أخبار السرور والندم بما ترى:

قال الطبري : « وحدّثني أبو عبيدة معمر بن المثنى : أن يونس بن حبيب الجرمي حدّثه قال : لما قتل عبيد الله بن زياد الحسين بن علي عليه السلام وبني أبيه ، بعث

----

(١)ترجمة الحسين بن علي من طبقات ابن سعد : ٨٣ ، الرد على المتعصب العنيد : ٤٥ - ٤٩ ، الطبري ٥ / ٤٦٣ - ٤٦٥ ، المنتظم ٥ / ٣٤١ - ٣٤٢ ، ابن كثير ٨ / ١٩٠ - ١٩٢ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٣١٩ .

(٢)الرد على المتعصب العنيد ٤٢ - ٤٨ ، المنتظم ٥ / ٣٤٣ ، ابن كثير ٨ / ١٩٢.

برؤوسهم إلى يزيد بن معاوية ، فسرّ بقتلهم أوّلاً ، وحسنت بذلك منزلة عبيد اللّه عنده.

ثم لم يلبث إلا قليلاً حتى ندم على قتل الحسين ، فكان يقول : وما كان عليّ لو احتملت الأذى وأنزلته معي في داري ، وحكمته فيما يريد ، وإن كان عليّ في ذلك وكف ووهن في سلطاني ، حفظاً لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ورعاية لحقه وقرابته ، لعن اللّه ابن مرجانة ، فإنه أخرجه واضطرّه ، وقد كان سأله أن يخلّي سبيله ويرجع فلم يفعل ، أو يضع يده في يدي ، أو يلحق بثغر من ثغور

المسلمين ، حتى يتوفّاه الله عز وجل ، فلم يفعل ، فأبى ذلك ورده عليه وقتله ، فبغّضني بقتله إلى المسلمين ، وزرع لي في قلوبهم العداوة ، فبغضّني البرّ والفاجر بما استعظم الناس من قتلي حسيناً ، ما لي ولا بن مرجانة ، لعنه الله وغضب عليه » (١) .

ونقله الذهبي عن الطبري ، ولم يتعقبه بشيء (٢) .

وكذا ابن الأثير ، قال : « وقيل : لما وصل رأس الحسين إلى يزيد حسنت حال ابن زياد عنده وزاده ووصله وسره ما فعل ، ثم لم يلبث إلا يسيراً حتى بلغه بغض الناس له ولعنهم وسبّهم ، فندم على قتل الحسين ، فكان يقول : وما عليّ لو احتملت الأذى . . » (

٣. (

وقال السيوطي : « ولما قتل الحسين وبنو أبيه بعث ابن زياد برؤوسهم إلى يزيد ، فسرّ بقتلهم أوّلاً ، ثم ندم لمّا مقته المسلمون على ذلك ، وأبغضه الناس وحق لهم أن يبغضوه » (٤. (

وقال ابن حجر : « ولما أنزل ابن زياد رأس الحسين وأصحابه جهزها مع سبايا

----

(١)تاريخ الطبري ٥ / ٥٠٦ .
(٢)تاريخ الإسلام حوادث ٦١ ص ٢٠ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٣١٧ .
(٣)الكامل في التاريخ ٤ / ٨٧ .
(٤)تاريخ الخلفاء : ٢٠٨.

آل الحسين إلى يزيد ، فلما وصلت إليه قيل : إنه ترحم عليه ، وتنكّر لابن زياد وأرسل برأسه وبقية بنيه إلى المدينة . وقال سبط ابن الجوزي وغيره:

المشهور أنه جمع أهل الشام وجعل ينكت الرأس بالخيزران ، وجمع بأنه أظهر الأول وأخفى الثاني ، بقرينة أنه بالغ في رفعة ابن زياد حتى أدخله على نسائه » (١.)

قلت:

ولعلّ من أهمّ أسباب بغض الناس ليزيد وسبّهم إياه وتفرّقهم عنه ، حتى التجأ إلى إظهار الندم ولعن ابن مرجانة ، إنشاده أشعار ابن الزبعرى ، فقد نصّ غير واحد من « أهل النقل » بعد ذكر ذلك : « إنه والله ما بقي في عسكره أحد إلا تركه . أي عابه وذمّه » (٢.)

قال ابن حجر : « قالت طائفة من أهل السنة بأنه كافر لذلك » (

.٣)

هذا ، ومما يكشف عن أنه لم يكن صادقاً في إظهاره الندم : عدم تسليمه الرأس الشريف إلى أهل البيت كي يلحقوه بجسده الطاهر ، بل أرسله - فيما يروون - إلى عامله بالمدينة المنورة ، الذي قال : « وددت أنه لم يبعث به إلي » (٤.)

هذا ، وقد لعنه غير واحد من الأئمة الأعلام : كالسعد التفتازاني (٥) والجلال السيوطي (٦) ، وجماعة من المتقدّمين ، وقد ذكر جماعة منهم ابن الجوزي في كتابه (الردّ على المتعصب العنيد المانع من لعن يزيد) الذي أورد فيه بعض الأدلة على لعن يزيد.

وممّن فصّل البحث في هذا المقام : الآلوسي البغدادي ، إذ قال بتفسير قوله تعالى

----

(١)الصواعق المحرقة : ١١٩ .
(٢)الرد على المتعصب العنيد : ٤٨ ، ابن كثير ٨ / ١٩٢ .
(٣)الصواعق المحرقة : ١٣١ .
(٤)تاريخ الإسلام حوادث ٦١ ص ٢٠ .

(٥)ستأتي عبارته .
(٦)تاريـخ الخلفاء : ٢٠٧.

)فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الأرض وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ * أُولئِكَ الَّذينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ . . .) بعد كلام له : « وعلى هذا القول لا توقف في لعن يزيد ، لكثرة أوصافه الخبيثة وارتكابه الكبائر في جميع أيام تكليفه . . . والطامّة الكبرى ما فعله بأهل البيت ورضاه بقتل الحسين - على جدّه وعليه الصلاة والسلام - واستبشاره

بذلك وإهانته لأهل بيته مما تواتر معناه ، وإن كانت تفاصيله آحاداً. . . .

وقد جزم بكفره وصرّح بلعنه جماعة من العلماء ، منهم ناصر السنة ابن الجوزي وسبقه القاضي أبو يعلى ، وقال العلاّمة التفتازاني : لا نتوقّف في شأنه بل في إيمانه ، لعنة اللّه تعالى عليه وعلى أنصاره وأعوانه . وممن صرّح بلعنه الجلال السيوطي عليه الرحمة.

وفي تاريـخ ابن الوردي (١) وكتاب الوافي بالوفيات (٢) : أن السبي لما ورد من العراق على يزيد خرج ، فلقي الأطفال والنساء

من ذرية علي والحسين رضي الله تعالى عنهما ، والرؤس على أطراف الرماح ، وقد أشرفوا على ثنية جيرون ، فلما رآهم نعب غراب فأنشأ يقول:

لما بدت تلك الحمول وأشرقت * تلك الرؤس من شفا جيرون
نعب الغراب فقلت قل أو لا تقل * فقد اقتضيت من الرسول ديوني

يعني : إنه قتل بمن قتله رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يوم بدر ، كجدّه عتبة وخاله ولد عتبة وغيرهما ، وهذا كفر صريح ، فإذا صح عنه فقد كفر به.

ومثله تمثّله بقول عبد الله بن الزبعرى قبل إسلامه:
ليت أشياخي . . الأبيات.
وأفتى الغزالي - عفا الله عنه - بحرمة لعنه ، وتعقب السفاريني من الحنابلة نقل

---

(١)تتمة المختصر في أخبار البشر حوادث : ٦٠ .
(٢)الوافي بالوفيات ١٢ / ٤٢٦.

البرزنجي والهيثمي السابق عن أحمد رحمه اللّه تعالى فقال :
المحفوظ عن الإمام أحمد خلاف ما نقلا ، ففي الفروع ما نصّه :
من أصحابنا من أخرج الحجاج عن الإسلام فيتوجه عليه يزيد
ونحوه ، ونص أحمد خلاف ذلك ، وعليه الأصحاب ، ولا يجوز
التخصيص باللعنة ، خلافاً لأبي الحسين وابن الجوزي وغيرهما .
وقال شيخ الإسلام - يعني واللّه تعالى أعلم : ابن تيمية - ظاهر كلام
أحمد الكراهة.
قلت : والمختار ما ذهب إليه ابن الجوزي وأبو حسين القاضي ومن

وافقهما . إنتهى كلام السفاريني.

وأبو بكر ابن العربي المالكي - عليه من اللّه تعالى ما يستحق - أعظم الفرية ، فزعم أن الحسين قتل بسيف جدّه ، صلى اللّه عليه تعالى وسلّم . وله من الجهلة موافقون على ذلك (كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْواهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلاّ كَذِبًا. (

قال ابن الجوزي - عليه الرحمة - في كتابه السرّ المصون : من الاعتقادات العاميّة التي غلبت على جماعة منتسبين إلى السنة أن يقولوا : إن يزيد كان على الصواب ، وإن الحسين - رضي اللّه تعالى عنه - أخطأ في الخروج عليه ، ولو نظروا في السير لعلموا كيف

عقدت له البيعة ، وألزم الناس بها ، ولقد فعل في ذلك كلّ قبيح.
ثم لو قدّرنا صحة عقد البيعة ، فقد بدت منه بواد كلّها توجب فسخ العقد ، ولا يميل إلى ذلك إلا كلّ جاهل عامي المذهب يظن أنه يغيظ بذلك الرافضة.
وأنا أقول : الذي يغلب على ظني أن الخبيث لم يكن مصدّقاً برسالة النبي صلى اللّه تعالى عليه وسلّم ، وأن مجموع ما فعل مع أهل حرم اللّه تعالى وأهل حرم نبيّه عليه الصّلاة والسلام وعترته الطيبين الطاهرين في الحياة وبعد الممات ، وما صدر منه من المخازي ، ليس بأضعف دلالة على عدم تصديقه من إلقاء ورقة

من المصحف الشريف في قذر ، ولا أظن أن أمره كان خافياً على أجلّة المسلمين إذ ذاك ، ولكن كانوا مغلوبين مقهورين لم يسعهم إلا الصبر ليقضي اللّه أمراً كان مفعولاً . ولو سلّم أن الخبيث كان ١٩٣

مسلماً فهو مسلم جمع من الكبائر ما لا يحيط به نطاق البيان.
وأنا أذهب إلى جواز لعن مثله على التعيين ، ولو لم يتصوّر أن يكون له مثل من الفاسقين.
والظاهر أنه لم يتب ، واحتمال توبته أضعف من إيمانه.

ويلحق به ابن زياد وابن سعد وجماعة ، فلعنة اللّه عز وجلّ عليهم أجمعين ، وعلى أنصارهم وأعوانهم وشيعتهم ، ومن مال إليهم إلى يوم الدين ، ما دمعت عين على أبي عبد اللّه الحسين.

ويعجبني قول شاعر العصر ذو الفضل الجلي عبد الباقي أفندي العمري الموصلي ، وقد سئل عن لعن يزيد اللعين:

يزيد على لعني عريض جنابه * فأغدو به طول المدى ألعن اللعنا

ومن كان يخشى القال والقيل من التصريـح بلعن ذاك الضليل ، فليقل : لعن اللّه عزّ وجلّ من رضي بقتل الحسين ، ومن آذى عترة النبي صلى اللّه عليه وسلم بغير حق ، ومن غصبهم حقهم ، فإنه

يكون لاعناً له ، لدخوله تحت العموم دخولاً أوّليّاً في نفس الأمر. ولا يخالف في جواز اللعن بهذه الألفاظ ونحوها سوى ابن العربي المارّ ذكره وموافقيه ، فإنهم على ظاهر ما نقل عنهم لا يجوزون لعن من رضي بقتل الحسين رضي اللّه تعالى عنه ، وذلك لعمري هو الضلال البعيد الذي يكاد يزيد على ضلال يزيد » (١. (

أقول:

وقد تشبث هؤلاء المانعون بأشياء يحكم بوهنها كلّ من يقف عليها ، ويفهم بأن السبب الأصلي للمنع ليس شيء منها ، ولا يبعد أن يكون السبب ما ذكره السعد

----

(١)روح المعاني ٢٦ / ٧٢ - ٧٤.

التفتازاني بقوله:

»وأمّا ما جرى بعدهم من الظلم على أهل البيت النبي صلى اللّه عليه وسلّم ، فمن الظهور بحيث لا مجال للإخفاء ، ومن الشناعة بحيث لا اشتباه على الآراء ، إذ تكاد تشهد به الجماد والعجماء .

ويبكي له من في الأرض والسماء ، وتنهد منه الجبال وتنشق الصخور ، ويبقى سوء عمله على كر الشهور ومرّ الدهور ، فلعنة اللّه على من أمر أو رضي أو سعى (وَلَعَذابُ ٱلآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقى. (فإن قيل : فمن علماء المذهب من لم يجوّز اللعن على يزيد ، مع علمهم بأنه يستحق ما يربو على ذلك ويزيد.

قلنا : تحامياً عن أن يرتقى إلى الأعلى فالأعلى ، كما هو شعار الروافض على ما يروى في أدعيتهم ويجري في أنديتهم ، فرأى المعتنون بأمر الدين إلجام العوام بالكليّة طريقاً إلى الاقتصاد في الاعتقاد ، وبحيث لا تزل الأقدام عن السواء ولا تضل الأفهام

بالأهواء ، وإلا فمن يخفى عليه الجواز والاستحقاق ؟ وكيف لا يقع عليهما الاتفاق ؟ » (١ . (

قلت:

يشير إلى ما في بعض أدعيتنا حيث نقول : اللهم العن أول ظالم ظلم حق محمد وآل محمد وآخر تابع له على ذلك ، اللهم العن العصابة التي جاهدت الحسين وشايعت وبايعت وتابعت على ذلك ، اللهم العنهم جميعاً.

إشارة إلى أبي سفيان وهند

قال قدس سرّه : وكسر جدّه ثنيّة الرسول صلّى الله عليه وآله .
وأكلت أُمّه كبد

----

(١)شرح المقاصد ٥ / ٣١١.

حمزة عليه السلام.

الشرح:

قال ابن تيمية : « لا ريب أن أبا سفيان بن حرب كان قائد المشركين يوم أحد ، وكسرت ذلك اليوم ثنية النبي صلى الله عليه وسلم ، كسرها بعض المشركين ، لكن لم يقل أحد أن أبا سفيان باشر ذلك . . . » (١).

أقول:

لم أتحقق بعد من كان المباشر لذلك.

أمّا قوله : « لم يقل أحد إن أبا سفيان باشر ذلك » فنحن لا نصدّقه ، إذ كثيراً ما نسب إلى العلماء شيئاً أو نفى أن يكون أحد قاله ، ثم وجدنا خلاف كلامه في الكتب المعتبرة.

وكيف كان ، ففي كون أبي سفيان قائد الجيش - في ذلك اليوم الذي كسرت فيه ثنية النبي - كفاية ، ولا حاجة إلى المباشرة ، وإلا فإن معاوية لم يباشر سمّ الحسن عليه السلام ، ويزيد لم يباشر قتل الحسين عليه السلام.

ولم يتكلّم ابن تيمية عن أكل هند كبد حمزة عليه السلام بشيء ، وهذا منه عجيب ! ! لأن كثيراً من القضايا الضروريّة والحوادث المسلّمة ناقش فيها بقلة حياء ! ! غير أنه ذكر : « وكان هذا قبل إسلامهم ، ثم بعد ذلك أسلموا وحسن إسلامهم وإسلام هند ، وكان النبي صلى الله عليه وسلّم يكرمها » (٢).

وهذا كذب ، فقد رووا أن النبي صلّى الله عليه وآله لما بلغه إخراج هند كبد حمزة ، سأل عما إذا دخل في جوفها شيء من الكبد ، فقالوا : لا . فقال صلّى الله عليه وآله : « ما كان الله ليدخل شيئاً من حمزة النار » (٣) .

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٧٤ .
(٢)منهاج السنّة ٤ / ٤٧٤ .
(٣)مسند أحمد ١ / ٤٦٣.

تسمية خالد (سيف الله(

قال قدّس سرّه : وسمّوا خالد بن الوليد سيف الله.

الشرح:

قال ابن تيمية : « أمّا تسمية خالد بـ » سيف الله » فليس هو مختصّاً به ، بل هو « سيف من سيوف الله وسلّه الله على المشركين » هكذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ،

والنبي هو أوّل من سمّاه بهذا الاسم ، كما ثبت في صحيح البخاري من حديث أيوب السختياني عن حميد بن هلال ، عن أنس بن مالك . . وهذا لا يمنع أن يكون غيره سيفاً لله تعالى ، بل هو يتضمن أن سيوف الله متعددة وهو واحد منها . . . » (١) .

أقول:

ظاهره أنهم لا يلقّبون خالداً « سيف اللّه » وهذا منه كذب ، وإن كنت في ريب فلاحظ كتبهم في الحديث والرجال وغيرها ، ففي كتب الرجال مثلاً يعنونون « خالداً » هكذا:

قال ابن عبد البر : « وكان يقال له : سيف اللّه » (٢) .

وقال المزي : « خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم ، القرشي ، المخزومي ، أبو سليمان ، الحجازي ، سيّف اللّه .

وأمه : لبابة الصغرى بنت . . » (٣.)

وقال الذهبي : « خالد بن الوليد بن المغيرة . . . سيف اللّه تعالى . . . » (٤.)

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٧٨ .
(٢)الإستيعاب ٢ / ٤٢٩ .
(٣)تهذيب الكمال ٨ / ١٨٧ .
(٤)سير أعلام النبلاء ١ / ٣٦٦.

وقال ابن حجر : « خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخروم القرشي ، أبو سليمان ، سيف الله » (١.)

بل الأمر أكثر من ذلك ، فقد جاء في بعض الأسانيد لدى الرواية

عن خالد (٢) ، حفيد خالد بن الوليد : « خالد بن المهاجر بن سيف اللّه » (٣) ، فكأن « سيف اللّه » أصبح عندهم علماً يقصدون به « خالد بن الوليد! ! «

أقول:

هذا القدر يكفي لتبيين صدق العلامة وكذب ابن تيمية.

علي الأحقّ بهذا اللقب

قال قدس سرّه : عناداً لأمير المؤمنين عليه السّلام ، الذي هو أحقّ بهذا الاسم ، حيث قتل بسيفه الكفّار وثبتت بواسطة جهاده قواعد الدين.

الشرح:
وقول العلاّمة : « عناداً لأمير المؤمنين . . . » إشارة إلى أن المعاندين لأمير المؤمنين قد عمدوا إلى تسمية أحد ألدّ الخصوم والمبغضين له - وهو خالد بن الوليد - عناداً له. . . .
أمّا كون خالد من أعداء الإمام عليه السلام ، فذاك من الأمور التي يعلمها كلّ من له أدنى إلمام بالتواريـخ والسير ، في حياة النبي صلّى الله عليه وآله وبعد وفاته.
أمّا في حياته ، فتلك كلمة بريدة بن الحصيب الشهيرة ، المرويّة بالطرق الصحيحة ، في قضية بعث النبي صلّى الله عليه وآله

جيشين إلى اليمن ، على أحدهما : علي عليه السلام ، وعلى الآخر : خالد بن الوليد.

----

(١)تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٧ .
(٢)ترجمته : في تهذيب التهذيب وتقريبه ١ / ٢١٩ وغيرهما .
(٣)راجع مثلا : صحيح مسلم ، هامش القسطلاني ٦ / ١٣٣.

قال بريدة : فكنت أبغض عليّاً وأحبّ خالداً لم أحببه إلا لبغضه عليّاً ، حتى إذا غنموا وأصاب علي جارية - فيما يروون - من الخمس ، أخذها خالد فرصة ليشنع على علي ويسقطه من عين النبي صلّى الله عليه وآله ، فأرسل جماعة - فيهم بريدة - إلى المدينة يشيعون الخبر في الناس ويتكلّمون في علي ، وأرسل معهم كتاباً إلى النبي ، فلما قرأ الكتاب احمرّ وجهه وقال لبريدة:

أتبغض عليّاً ؟

قال : نعم.

قال : لا تبغضه ، فإن له في الخمس أكثر من ذلك ، وهو لا يفعل إلى ما يؤمر به ، إن عليّاً مني وأنا منه وهو وليّكم من بعدي (١. (وأمّا بعد وفاته ، فقد كان خالد من المهاجمين لبيت الزهراء بضعة النبي (٢. (

ولقد بلغ العداء به لعلي و أهل البيت عليهم السلام إلى حدّ استعدّ لأن يغتال عليّاً بأمر من أبي بكر.

قال الحافظ أبو سعد السمعاني بترجمة الرواجني : « روى عنه جماعة من مشاهير الأئمة قبل أبي عبد اللّه محمد بن إسماعيل البخاري ، لأنه لم يكن داعية إلى هواه ، وروي عنه حديث أبي بكر

رضي الله عنه أنه قال : لا يفعل خالد ما أمر به . سألت الشريف عمر بن إبراهيم الحسيني بالكوفة عن معنى هذا الأثر فقال : كان أمر خالد بن الوليد أن يقتل عليّاً ثم ندم بعد ذلك فنهى عن ذلك » (٣.)

ولقد أخبر رسول الله صلّى الله عليه وآله عن هذا البغض وعمّا ستلقاه عترته من

----

(١)هذا حديث بحثنا عنه سندا ودلالة بالتفصيل في الجزء (١٥) من كتابنا الكبير : نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار .
(٢)معالم المدرستين ١ / ١٢٦ .
(٣)الأنساب ٣ / ٩٥.

»بني مخزوم: «

فقد أخرج الحاكم بسنده أنه قال : « إن أهل بيتي سيلقون من بعدي من أمتي قتلاً وتشريداً ، وإن أشدّ قومنا لنا بغضاً ، بنو أمية

وبنو المغيرة وبنو مخزوم » (١ . (
وأمّا دعوى أن النبي صلّى اللّه عليه وآله سمّاه « سيف من سيوف اللّه سلّه على المشركين » كما ثبت في صحيح البخاري . . . وأنه هكذا سماه ، فنقول:
صريـح كلامه أن التسمية كذلك كانت في غزوة مؤتة ، وهذا ما نصّ عليه غيره:
قال ابن الأثير بعد كلام له : « ولعلّ هذا القول كان بعد غزوة مؤتة ، فإن النبي صلّى اللّه عليه وسلم إنما سمى خالداً سيفاً من سيوف اللّه فيها ، فإنه خطب الناس وأعلمهم بقتل زيد وجعفر وابن

رواحة وقال : ثم أخذ الراية سيف من سيوف الله خالد بن الوليد ففتح الله عليه » (٢.)

لكن من القوم من تصرّف في هذا الحديث أيضاً ، فنسب إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله أنه سماه « سيف الله » على سبيل الحصر!

قال ابن حجر بعد أن عنونه بـ » سيف الله » كما تقدّم : « أسلم بعد الحديبية وشهد مؤتة ، ويومئذ سماه رسول الله : سيف الله » (٣.)

وهذا شاهد آخر من شواهد صدق العلامة وكذب ابن تيمية ،

فإنهم لعنادهم مع أمير المؤمنين عليه السلام سمّوا خالداً باللّقب المذكور ، وحتى تصرّفوا في الحديث الذي رووه عن النبي صلّى اللّه عليه وآله! !

لكن الحديث كذب وإن كان في صحيح البخاري:

----

(١)المستدرك على الصحيحين ٤ / ٤٨٧ .

(٢)أسد الغابة في معرفة الصحابة ٢ / ٩٤ .

(٣)تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٧.

سقوط الحديث سنداً
فلأنه عن : أحمد بن عبد الملك بن واقد ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب السختياني ، عن حميد بن هلال ، عن أنس. . . .
وهذا السند متكلّم فيه أولاً وآخراً.
فأمّا أحمد بن واقد ، فعن مغلطاي : ذكره الكلاباذي والباجي ، قالا : وهو متروك ، وقال ابن نمير : أهل بلده يسيئون الثناء عليه فتركت حديثه (١) . ولهذا ذكره ابن حجر فيمن تكلّم فيه من رجال البخاري وجعل يدافع عنه (٢).

وأمّا حميد بن هلال ، فقد أورده العقيلي في ضعفائه ، وابن عدي في كامله ، وابن الجوزي في ضعفائه ، والذهبي في ميزانه (٣) وقال علي بن المديني ، عن يحيى بن سعيد القطان : كان ابن سيرين لا يرضى حميد بن هلال (٤).

سقوطه معنىً

فلأنه إن كان بلفظ « سيف الله » الظاهر في الحصر فباطل كما هو واضح ، وإن كان بلفظ « سيف من سيوف الله » فباطل ، إذ لا يليق بالنبي صلّى الله عليه وآله أن ينعى زيداً وجعفراً وابن رواحة للناس ، فلا يصفهم بوصف ثم يخص خالداً بالكلام المذكور.

وعلى الجملة ، فإن ظاهر سياق الحديث يقتضي الحصر كذلك ، وهو باطل ، كما اعترف ابن تيمية.

هذا كلّه ، مضافاً إلى وصف عمر بن الخطاب خالداً بـ « عدو الله » كما جاء في تاريخ الطبري وغيره في قضية قتله مالكاً وتزوّجه بزوجته ، فإن كان رسول الله قد سمى خالداً بما يدّعون ، فقد ردّ عمر على رسول الله صلّى الله عليه وآله.

----

(١)تهذيب الكمال ٧ / ٤٠٣ . الهامش .
(٢)مقدمة فتح الباري : ٣٨٤ .
(٣)تهذيب الكمال ١ / ٣٩٣ . الهامش .
(٤)تهذيب الكمال ١ / ٣٩٣.

علىٌّ سيف الله وسهمه

قال قدس سرّه : وقال فيه رسول الله صلّى الله عليه وآله : علي

سيف اللّه وسهم اللّه . وقال علي عليه السلام على المنبر : أنا سيف اللّه على أعدائه ورحمته لأوليائه.

الشرح:

وقال ابن تيمية : « وأمّا قوله : وقال فيه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : علي سيف اللّه وسهم اللّه ، فهذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث ، ولا له إسناد معروف ، ومعناه باطل ، فإن عليّاً ليس هو وحده سيف اللّه وسهمه . وهذه العبارة يقتضي ظاهرها الحصر » (١.)

أقول:

هذان الحديثان من الأحاديث المتفق عليها بين الفريقين ، ولا ريب أن المتفق عليه أولى بالاستدلال من المنفرد به ولو كان صحيحا عند المستدل ، فكيف لو لم يكن بسند صحيح ؟

وقد روى الحديث الأوّل من علماء أهل السنّة : الخركوشي في (شرف النبوة) وعنه المحبّ الطبري:

»عن أنس بن مالك قال : صعد رسول اللّه صلى الله عليه وسلّم المنبر ، فذكر قولاً كثيراً ، ثم قال : أين علي بن أبي طالب ؟ فوثب إليه فقال : ها أنا ذا يا رسول اللّه ، فضمّه إلى صدره وقبّل بين عينيه وقال بأعلى صوته:

معاشر المسلمين ، هذا أخي وابن عمي وختني ، هذا لحمي ودمي وشعري ، هذا أبو السبطين الحسن والحسين سيدي شباب أهل الجنة ، هذا مفرّج الكروب عني ، هذا

---

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٨٣.

أسد اللّه وسيفه في أرضه على أعدائه ، على مبغضه لعنة اللّه

ولعنة اللاّعنين ، واللّه منه برئ وأنا منه برئ ، فمن أحبّ أن يبرأ من اللّه ومني فليبرأ من علي ، وليبلغ الشاهد الغائب . ثم قال : إجلس يا علي ، قد عرف اللّه لك ذلك.

أخرجه أبو سعيد في شرف النبوة » (١.)

هذا ، وقد روى الشيخ الحافظ صدر الدين الحموئي بإسناده عن أبي زبير عن جابر بن عبد اللّه قال:

»كنت يوماً مع النبي صلى اللّه عليه وسلم في بعض حيطان المدينة ويد علي في يده ، فمرّ بنخل فصاح النخل : هذا محمد سيد الأنبياء وهذا علي سيد الأوصياء أبو الأئمة الطاهرين . ثم

مررنا بنخل فصاح النخل : هذا محمد رسول اللّه وهذا علي سيف اللّه . فالتفت النبي إلى علي فقال : يا علي سمه الصيحاني . فسمي من ذلك اليوم بالصيحاني » (٢. (

ورواه عنه الحافظ الزرندي (٣) والحافظ السمهودي ، في أسماء تمور المدينة المنوّرة (٤) من دون تكلّم في سنده وإنما قالا : « حديث غريب. «

تنبيه:

قد روي خبر النخل الصيحاني في كتب أهل السنة عن أمير المؤمنين ، وأبي بكر ، لكن بلفظ ليس فيه « سيف اللّه » ، ولما

كان من أخبار فضائل أمير المؤمنين عليه السلام التي يروونها بأسانيدهم ، كان من المناسب ذكره في المقام.

وهو ما رووه بأسنادهم عن أحمد بن نصر الذراع قال : حدّثنا صدقة بن موسى ، حدّثنا أبي ، حدّثنا علي بن موسى الرضا ، عن أبيه موسى بن جعفر بن محمد ، عن أبي هـ

---

(١)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ٩٢ .

(٢)فرائد السمطين ١ / ١٣٧ .

(٣)نظم درر السمطين : ١٢٤ .
(٤)وفاء الوفا بأخبار دار المصطفى ١ / ٧٢.

محمد ، عن أبيه علي ، عن أبيه الحسن ، عن علي قال : « خرجت مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ذات يوم ، إذ مررنا بنخل صاحت نخلة أخرى : هذا النبي المصطفى وعلي المرتضى ، ثم جزناها فصاحت ثانية بثالثة : موسى وأخوه هارون ، ثم جزناها فصاحت رابعة بخامسة : هذا نوح وإبراهيم ، ثم جزناها فصاحت

سادسة بسابعة : هذا محمد سيد المرسلين وهذا علي سيد الوصيين . فتبسم ثم قال : يا علي إنما سمي نخل المدينة صيحانياً لأنه صاح بفضلي وفضلك. «

أقول:

لقد أدرج ابن الجوزي هذا الخبر في (الموضوعات) ولم يتهم به إلا « أحمد ابن نصر الذراع » (١) هذا المحدث البغدادي المشهور ، فلما راجعنا ترجمته عند الخطيب لم نجد فيه طعناً في الرجل نفسه عن أحد من رجال الحديث ، بل وجدناه يقول : « في حديثه نكرة تدلّ على أنه ليس بثقة » (٢).

وهذا - كما ترى - قدح عن اجتهاد ، فإنه لما رآه يروي أمثال هذا الحديث ، مما يدلّ على فضائل وخصائص لعلي عليه السلام ، قال : « في حديثه نكرة » لكنها برأيه « تدل على أنه ليس بثقة » ومثل هذا الطعن لا يسمع عند المحققين.

ولعلّه لذا تعقب السيوطي كلام ابن الجوزي ، فذكر الحديث بإسناد آخر عن أبي بكر ، ولم يتكلّم عليه بشيء (٣. (

كما أن من رواة الحديث الثاني منهم:

الحافظ صدر الدين الحموئي ، حيث روى بإسناده عن جابر بن عبد اللّه قال:

»قال النبي صلى الله عليه وسلم : ما استعصى علي أهل مملكة قط إلا رميتهم

----

(١)الموضوعات ١ / ٣٦٩ .

(٢)تاريخ بغداد ٥ / ١٨٤ .

(٣)اللآلي المصنوعة ١ / ٣٥٥.

بسهم اللّه تعالى.
قيل : يا رسول اللّه ، وما سهم اللّه تعالى ؟
قال : علي بن أبي طالب . ما بعثته في سرية قط إلا أني رأيت جبرئيل عن يمينه وميكائيل عن يساره وملكاً أمامه وسحابة تظلّه ، حتى يعطي اللّه النصر والظفر » (١) .
هذا ، وقد نقل القوم عن الحسن البصري وصفه الإمام عليه السلام بـ » السهم » إذ أخبر بأنه ينسب إلى تنقص الإمام عليه السلام ، فقال : « كان - واللّه - سهماً صائباً من مرامي اللّه عز وجل

على عدوه ، ورباني هذه الأمة ، وذا فضلها وذا سابقتها وذا قرابتها من رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يكن بالنؤمة عن أمر الله ، ولا بالملومة في دين الله ، ولا بالسروقة لمال الله ، أعطى القرآن عزائمه ففاز منه برياض مونقة ، ذاك علي بن أبي طالب ، يا لكع. »
رواه ابن عبد البر ، والمحب الطبري عن الخلعي ، وابن عبد ربه ، وغيرهم (٢. (

خالد قبل التظاهر بالإسلام

قال قدس سره : وخالد لم يزل عدوّاً لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله مكذّباً له . وهو كان السبب في قتل المسلمين يوم أُحد وفي كسر رباعيّة النبي صلّى اللّه عليه وآله وفي قتل حمزة عليه السلام عمّه.

الشرح:

قال ابن تيميّة : « وأمّا قوله : وخالد لم يزل عدوّاً لرسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم مكذّباً له.

فهذا كان قبل إسلامه ، كما كان الصحابة كلّهم مكذّبين له قبل الإسلام ، من

----

(١)فرائد السمطين ١ / ٢٢٢ .

(٢)الإستيعاب ٣ / ١١١٠ ، ذخائر العقبى : ٧٩ ، مناقب علي لابن المغازلي : ٧٣ ، العقد الفريد ٢ / ١٩٤.

بني هاشم وغير بني هاشم ، مثل أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ، وأخيه ربيعة ، وحمزة عمه ، وعقيل ، وغيرهم » (١).

أقول:

أوّلاً : لم يتكلم على قول العلامة : « وهو كان السبب » بشيء ، ولو أمكنه لفعل! !

وثانياً : صريح كلام العلاّمة ناظر إلى حال خالد قبل تظاهره بالإسلام ، فقوله : « فهذا كان قبل إسلامه » لا مورد له.

وثالثاً : لم يكن الصحابة كلّهم مكذّبين له قبل الإسلام ، فأمير المؤمنين عليه السلام صدّقه منذ اليوم الأوّل ، وهذا ممّا ميّزه به عن غيره وفضّله عند أعلام الصحابة وعقلاء المسلمين.

ورابعاً : كلام العلاّمة ناظر إلى « العداء » مضافاً إلى « التكذيب » ،

وابن تيمية أغفل الكلمة الأولى ، وكأنه يزعم أن الصحابة كلّهم كانوا قبل إسلامهم أعداء لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وهذا كذب.

وخامساً : لقد كان « عمر » من أشهر القوم في « العداء » و « التكذيب » ، حتى أنه في قضيّة تظاهره بالإسلام كان قد خرج شاهراً سيفه يريد قتل النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وهي قضيّة معروفة عند الكلّ . وكذلك كان أبو سفيان وبنو أمية ونظراؤهم.

خالد بعد التظاهر بالاسلام

قال قدس سرّه : ولما تظاهر بالإسلام بعثه النبي صلّى اللّه عليه

وآله إلى بني جذيمة ليأخذ منهم الصدقات فخانه وخالفه على أمره ، وقتل المسلمين فقام النبي صلّى الله عليه وآله في أصحابه خطيباً بالإنكار عليه ، رافعاً يديه إلى السماء حتى شوهد بياض إبطيه وهو يقول : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ! ثم أنفذ

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٨٦.

إليهم أمير المؤمنين عليه السلام لتلافي فارطته ، وأمره أن يسترضي القوم ففعل.

الشرح:

قال ابن تيمية : « هذا النقل فيه من الجهل والتحريف ما لا يخفى على من يعلم السيرة ، فإن النبي صلى الله عليه وسلّم أرسله إليهم بعد فتح مكة ليسلموا ، فلم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا فقالوا : صبأنا صبأنا ، فلم يقبل ذلك منهم وقال : إن هذا ليس بإسلام ، فقتلهم ، فأنكر ذلك عليه من معه من أعيان الصحابة ، كسالم

مولى أبي حذيفة ، وعبد الله بن عمر ، وغيرهما.
ولمّا بلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه إلى السماء وقال : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ، لأنه خاف أن يطالبه الله بما جرى عليهم من العدوان ، وقد قال تعالى : (فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمّا تَعْمَلُونَ. (
ثم أرسل عليّاً وأرسل معه مالاً ، فأعطاهم نصف الديات ، وضمن لهم ما تلف حتى ميلغة الكلب ، ودفع إليهم ما بقي احتياطاً ، لئلاّ يكون بقي شيء لم يعلم به.
ومع هذا ، فالنبي صلى الله عليه وسلّم لم يعزل خالداً عن الإمارة ،

بل ما زال يؤمّره ويقدّمه. . . .
ويقال : إنه كان بينه وبينهم عداوة في الجاهلية ، وكان ذلك مما حرّكه على قتلهم ، وعلي كان رسولاً في ذلك.
وأمّا قوله : إنه أمره أن يسترضي القوم من فعله . فكلام جاهل ، فإنما أرسله لإنصافهم وضمان ما تلف لهم لا لمجرد الاسترضاء.
وكذلك قوله عن خالد : إنه خانه وخالف أمره وقتل المسلمين ، كذب على خالد ، فإن خالداً لم يتعمّد خيانة النبي صلّى الله عليه وسلّم ولا مخالفة أمره ، ولا قتل من هو مسلم معصوم عنده ، ولكنه أخطأ . . . » (١).

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٨٨.

٢٠٧

في غارة خالد على بني جذيمة:

في غارة خالد على بني جذيمة:

أقول:

بل الجهل والتحريف في نقل ابن تيمية ، كما لا يخفى على من يعلم السيرة . ولنوضّح ذلك ضمن مطالب:

إنه بعث داعياً لا مقاتلاً

إنه بعث داعياً لا مقاتلاً

المطلب الأول : في أن خالداً بعث إليهم داعياً إلى الإسلام لا مقاتلاً

:

يقول ابن تيمية : « أرسله إليهم بعد فتح مكة ليسلموا » فما معنى « ليسلموا » ؟
لقد كانت بعوث رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله مختلفة.
فتارة بعث إلى قوم ليقاتلوا حتى يسلموا ، كما روي بالنسبة إلى بعث خالد إلى بني الحارث بن كعب ، قال ابن إسحاق : « ثم بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خالد بن الوليد في شهر ربيع الآخر أو جمادى الأولى ، سنة عشر ، إلى بني الحارث بن كعب بنجران ، وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم ، ثلاثاً ، فإن استجابوا فاقبل منهم وإن لم يفعلوا فقاتلهم . . » (١.)

وأخرى بعث إلى قوم يدعون إلى الإسلام ، فإن استجابوا فهو وإلاّ لم يقاتلوا.
وقد كان بعث رسول اللّه خالداً إلى بني جذيمة من القسم الثاني ، وهذا ما نصّ عليه أهل السيرة:
قال ابن إسحاق : « وقد بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم فيما حول مكة السرايا تدعو إلى اللّه عزّ وجلّ ، ولم يأمرهم بقتال ، وكان ممن بعث خالد بن الوليد ، وأمره أن يسير بأسفل تهامة داعياً ، ولم يبعثه مقاتلاً ، فوطئ بني جذيمة ، فأصاب منهم. .

-----

(١)السيرة النبوية لابن هشام ٢ / ٥٩٢.

قال ابن إسحاق : فحدّثني حكيم بن حكيم بن عباد بن جنيف ، عن أبي جعفر محمد بن علي قال : بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خالد بن الوليد حين افتتح مكة ، داعياً ولم يبعثه مقاتلاً . . . » (١.)

وقال الطبري : « وفيها كانت غزوة خالد بن الوليد بني جذيمة ، وكان من أمره ما حدّثنا به ابن حميد قال : حدّثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق قال : قد كان رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم بعث فيما حول مكة السرايا تدعو إلى عز وجلّ ولم يأمرهم بقتال ، وكان ممن بعث خالد بن الوليد ، وأمره أن يسير بأسفل تهامة داعياً ولم يبعثه مقاتلاً ، فوطئ بني جذيمة فأصاب منهم.

حدّثنا ابن حميد قال : حدّثنا سلمة ، عن محمد بن إسحاق ، عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف ، عن أبي جعفر محمد بن علي بن حسين قال : بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم حين افتتح

مكة خالد بن الوليد داعياً ، ولم يبعثه مقاتلاً . . . » (٢) .

وقال ابن سعد : « قالوا : بعثه إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً » (٣) .

وقال ابن الجوزي : « بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً . . . » (٤) .

وقال الذهبي : « قال ابن إسحاق : وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلّم السرايا فيما حول مكة يدعون إلى الله تعالى ، ولم يأمرهم بقتال ، فكان ممن بعث : خالد بن الوليد ، وأمره أن يسير بأسفل تهامة داعياً ولم يبعثه مقاتلاً ، فوطئ بني جذيمة بن

----

(١)السيرة النبوية لابن هشام ٢ / ٤٢٨ .
(٢)تاريـخ الطبري ٣ / ٦٦ .
(٣)الطبقات الكبرى ٢ / ١٤٧ .
(٤)المنتظم ٣ / ٣٣١.

عامر بن عبد مناة بن كنانة ، فأصاب منهم » (١).

وقال ابن الأثير : « وفي هذه السنة : كانت غزوة خالد بن الوليد بني جذيمة ، وكان رسول اللّه صلى الله عليه وسلّم ، قد بعث السرايا بعد الفتح فيما حول مكة يدعون الناس إلى الإسلام ولم يأمرهم بقتال ، وكان ممن بعث خالد بن الوليد ، بعثه داعياً ولم يبعثه مقاتلاً . . . » (٢.)

وقال ابن خلدون : « ثم بعث النبي صلى اللّه عليه وسلّم السرايا حول مكة ولم يأمرهم بقتال ، ومن جملتهم خالد بن إلى إلى بني جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة ، فقتل منهم ، وأخذ ذلك عليه » (٣.)

وقال ابن كثير : « قال ابن إسحاق : فحدّثني حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف ، عن أبي جعفر محمد بن علي قال : بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم خالد بن الوليد حين افتتح مكة داعياً ولم يبعثه مقاتلاً . . . » (٤.)

وقال ابن حجر : « قال ابن سعد : بعث النبي صلى اللّه عليه وسلم إليهم خالد بن الوليد - في ثلاثمائة وخمسين من المهاجرين والأنصار - داعياً إلى الإسلام لا مقاتلاً . . . قال ابن إسحاق : حدّثني . . قال : بعث رسول اللّه خالد بن الوليد حين افتتح مكة إلى بني جذيمة داعياً ولم يبعثه مقاتلاً » (٥.)

وقال ابن سيد الناس : « بعثه صلّى اللّه عليه وسلّم إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً » (٦) .

---

(١)تاريـخ الإسلام - المغازي : ٥٦٧ .
(٢)الكامل في التاريـخ ٢ / ٢٥٥ .
(٣)تاريـخ ابن خلدون ٤ / ٨١٠ .
(٤)البداية والنهاية ٤ / ٣١٢ .

(٥)فتح الباري ٨ / ٤٦ .
(٦)عيون الأثر ٢ / ١٨٥.

وقال الحلبي : « يدعوهم إلى الإسلام ، أي : ولم يكن صلى الله عليه وسلم علم بإسلامهم . ولم يأمره بمقاتلتهم ، أي : إذا لم يسلموا » (١. (
وقال ابن القيم : « قال ابن سعد . . بعثه إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً » (٢. (
أقول:

هذه كلمات علماء « السيرة » أوردناها بنصوصها إيضاحاً لصدق قول العلاّمة رحمه اللّه : « فخانه وخالفه في أمره » وأن الكذب هو تكذيبه. . . .

ولقد حاول ابن تيمية بقوله « ليسلموا » التمويه والتخديع ، فإن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يرسل خالداً إلى القوم « ليسلموا » أي : لأن يحملهم على الإسلام ولو بالسيف ! ! وإنما بعثه إليهم « داعياً » فقط.

وإذ كان مبعوثاً إليهم « داعياً » فقط ، ولم يؤمر بقتالهم أصلاً ، لم يجز له قتلهم ، سواء قالوا : « أسلمنا » أو « لم يحسنوا أن يقولوا

أسلمنا فقالوا : صبأنا صبأنا » . وسواء قبل خالد ذلك منهم أو لم يقبل ذلك وقال : « إن هذا ليس بإسلام » ! فإن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله إنما أرسله داعياً فقط! !

ولكن الحقيقة وواقع الأمر شيء آخر ، كما ستعلم.

كانوا مسلمين

المطلب الثاني : في أن القوم كانوا مسلمين ، وأنهم قد أقرّوا بالإسلام ، وهذا ما نصّ عليه مشاهير الأئمة في التاريخ والسيرة ، كابن إسحاق وابن هشام وابن جرير وابن سعد وغيرهم.

----

(١)السيرة الحلبية ٣ / ٢٠٩ .

(٢)زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٦٧.

قال ابن سعد : « قالوا : لما رجع خالد بن الوليد من هدم العزى ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم مقيم بمكة ، بعثه إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً ، فخرج في ثلاثمائة

وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار وبني سليم ، فانتهى إليهم خالد.

فقال : ما أنتم ؟

قالوا : مسلمون ، قد صلّينا وصدّقنا بمحمد ، وبنينا المساجد في ساحاتنا وأذنّا فيها.

قال : فما بال السلاح عليكم ؟

فقالوا : إن بيننا وبين قوم من العرب عداوة ، فخفنا أن تكونوا هم فأخذنا السّلاح.

قال : فضعوا السّلاح . فوضعوه.

فقال لهم : استأسروا ، فاستأسر القوم ، فأمر بعضهم فكتف بعضاً وفرّقهم في أصحابه.

فلمّا كان في السحر ، نادى خالد : من كان معه أسير فليدافه - والمدافّة الإجهاز عليه بالسيف - فأمّا بنو سليم فقتلوا من كان في أيديهم ، وأمّا المهاجرون والأنصار فأرسلوا أساراهم.

فبلغ النبي صلّى الله عليه وسلّم ما صنع خالد فقال : اللهم إني أبرأ إليك ممّا صنع خالد.

وبعث علي بن أبي طالب فودى لهم قتلاهم وما ذهب منهم ، ثم انصرف إلى رسول الله فأخبره » (١. (

هذا ، وابن تيمية لم يذكر هنا إسلام القوم ! إلا أنه صرّح - في مبحث مطاعن

----

(١)الطبقات الكبرى ٢ / ١٤٧.

أبي بكر - بكونهم مسلمين وهذه عبارته:

»فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقتله - مع قتله غير واحد

من المسلمين من بني جذيمة للتأويل - فلأن لا يقتله أبو بكر لقتله مالك بن نويرة بطريق الأولى والأحرى » (١٠).

السّبب الأصلي للغارة

المطلب الثالث : في السبب الأصلي لغارة خالد:

وأمّا بالنسبة إلى « العداوة » بين خالد وبني جذيمة ، فقد اضطر ابن تيميّة إلى أن يصرّح بها على الإجمال ، بعنوان « يقال » قال : « ويقال : إنه كان بينه وبينهم عداوة في الجاهليّة ، وكان ذلك مما حركه على قتلهم » ولولا تصريح علماء التاريخ والسيرة بذلك

وشرحهم للقضية بالتفصيل ، لما ذكر ابن تيمية هذا المجمل أيضاً :

قال ابن جرير الطبري - وجماعة من الأئمة المتقدّمين والمتأخرين - واللّفظ له:

»بعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم حين افتتح مكة خالد بن الوليد داعياً ولم يبعثه مقاتلاً ، ومعه قبائل من العرب : سليم ومدلج وقبائل من غيرهم ، فلمّا نزلوا على الغميصاء - وهي ماء من مياه بني جذيمة بن عامر بن عبد مناة بن كنانة - على جماعتهم ، وكانت بنو جذيمة قد أصابوا في الجاهليّة عوف بن عبد عوف -

أبا عبد الرحمن بن عوف - والفاكه بن المغيرة ، وكانا قد أقبلا تاجرين من اليمن ، حتى إذا نزلا بهم قتلوهما وأخذوا أموالهما ، فلمّا كان الإسلام وبعث رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم خالد بن الوليد ، سار حتى نزل ذلك الماء ، فلما رآه القوم أخذوا السلاح ، فقال لهم خالد : ضعوا السلاح فإن الناس قد أسلموا . . . فلمّا وضعوه أمر بهم خالد عند ذلك فكتفوا ، ثم عرضهم على السيف ، فقتل من قتل منهم.

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٥٢٠.

فلمّا انتهى الخبر إلى رسول اللّه رفع يديه إلى السماء ثم قال : اللهم إني أبرأ إليك ممّا صنع خالد بن الوليد.
ثم دعا علي بن أبي طالب عليه السلام فقال : يا علي ، أخرج إلى هؤلاء القوم فانظر في أمرهم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك ، فخرج . . . ثم رجع إلى رسول اللّه فأخبره الخبر فقال : أصبت وأحسنت.

ثم قام رسول اللّه فاستقبل القبلة قائماً شاهراً يديه - حتى إنه ليرى بياض ما تحت منكبيه - وهو يقول : اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد . ثلاث مرات » (١ . (

فظهر أن خالداً قتل قوماً مسلمين عملاً بأمر الجاهلية ، وذلك أنهم قتلوا عمّه الفاكه بن المغيرة!

وحتى بناء على عرف الجاهلية ، لم يكن يجوز له القيام بما فعل ، فقد جاء في السيرة في شرح القضيّة ما نصه:

»وكان الفاكه بن المغيرة بن عبد اللّه بن عمر بن مخزوم ، وعوف بن عبد مناف بن عبد الحارث بن زهرة ، وعفان بن أبي العاص بن

أمية بن عبد شمس ، قد خرجوا تجاراً إلى اليمن ، ومع عفان ابنه عثمان ومع عوف ابنه عبد الرحمن ، فلما أقبلوا حملوا مال رجل من جذيمة بن عامر كان هلك باليمن إلى ورثته ، فادّعاه رجل منهم يقال له خالد بن هشام ، ولقيهم بأرض بني جذيمة قبل أن يصلوا إلى أهل الميت ، فأبوا عليه ، فقاتلهم بمن معه من قومه على المال ليأخذوه وقاتلوه ، فقتل عوف بن عبد عوف والفاكه بن المغيرة ، ونجا عفان بن أبي العاص وابنه عثمان ، وأصابوا مال الفاكه بن المغيرة ومال عوف بن عبد عوف فانطلقوا به . وقتل عبد الرحمن بن عوف خالد بن هشام قاتل أبيه.

----

(١)تاريـخ الطبري ٣ / ٦٦.

فهمّت قريش بغزو بني جذيمة ، فقالت بنو جذيمة : ما كان مصاب أصحابكم من ملأ منا ، إنما عدا عليهم قوم بجهالة ، فأصابوهم ولم نعلم ، فنحن نعقل لكم ما كان لكم قبلنا من دم أو مال . فقبلت قريش ذلك ووضعوا الحرب » (١.)

هذا ، وقد اعترف خالد بعمله بأمر الجاهلية ، في كلام شديد جرى بينه وبين عبد الرحمن بن عوف : « فقال له عبد الرحمن : عملت بأمر الجاهليّة في الإسلام ! فقال : إنما ثأرت بأبيك ، فقال عبد الرحمن : كذبت . قد قتلت قاتل أبي ، ولكنك ثأرت بعمّك الفاكه بن المغيرة ، حتى كان بينهما شر . . . » (٢.)

وهذا هو الذي تبرّأ منه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لا مرّة بل مرّات ! قال الحافظ السهيلي : « وذكر تبرأ النبي صلى اللّه عليه وسلم مما فعل خالد ، وهذا نحو مما روي عن عمر حين قال لأبي بكر الصديق رضي اللّه عنهما : إن في سيف خالد رهقاً ، إن في

سيف خالد رهقاً ! فاقتله.
وذلك حين قتل مالك بن نويرة وجعل رأسه تحت قدر حتى طبخ به ، وكان مالك ارتدّ ثم راجع الإسلام ولم يظهر ذلك لخالد ، وشهد عنده رجلان من الصحابة برجوعه إلى الإسلام فلم يقبلهما ، وتزوّج امرأته ، فلذلك قال عمر لأبي بكر : اقتله . . . » (٣.)
قلت : وفي قصته مع بني جذيمة أيضاً ، ردعه عمّا عزم عليه أكابر الصحابة الموجودين معه ، كعبد اللّه بن عمر ، وسالم مولى أبي حذيفة ، فلم يعبأ بهما » (٤.)
أما قصته مع مالك ، فستأتي مفصّلة.

----

(١)الروض الآنف - شرح سيرة ابن هشام ٧ / ١٢٩ .
(٢)الروض الآنف - شرح سيرة ابن هشام ٧ / ١٢٨ ، عيون الأثر في المغازي والسير ٢ / ١٨٦ ، زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٦٨ وغيرها.
(٣)الروض الآنف - شرح سيرة ابن هشام ٧ / ١٥٩ .
(٤)الروض الآنف - شرح سيرة ابن هشام ٧ / ١٢٧.

اعتذار القوم لخالد!

المطلب الرابع : في الاعتذار لخالد.

وقد اضطرب القوم وتناقضت كلماتهم في الاعتذار لخالد بن الوليد

. . . .

والاعتذار له - بعد التصريح منهم بما سبق - عجيب جدّاً. . . .

أمّا الاعتذار بأنهم قالوا : « صبأنا صبأنا » فلم يقبل خالد ذلك منهم . . . - كما قال ابن تيمية - فهو بالنظر إلى ما تقدّم ساقط جدّاً

، ولذا لم يذكره الأكثر ، وحتى ابن القيّم - تلميذ ابن تيمية - لم يعبأ به ، فإنه ذكر إسلام القوم واعتمده ، ثم أورد ما قاله شيخه بعنوان « قد قيل » وهذه عبارته:

»ذكر سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة : قال ابن سعد : ولما رجع خالد ابن الوليد من هدم العزّى - ورسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم مقيم بمكة - ، بعثه إلى بني جذيمة داعياً إلى الإسلام ولم يبعثه مقاتلاً ، فخرج في ثلاثمائة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار وبني سليم ، فانتهى إليهم فقال : ما أنتم ؟ قالوا : مسلمون ، قد صلّينا وصدّقنا بمحمد وبنينا المساجد في ساحتنا

وأذّنا فيها . قال : فما بال السلاح عليكم ؟ قالوا : إن بيننا وبين قوم من العرب عداوة فخفنا أن تكونوا هم . وقد قيل : إنهم قالوا : صبأنا صبأنا ولم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا . قال : فضعوا السلاح ، فوضعوه ، فقال لهم : إستأسروا . . » (١.)

ومن هنا قال الحلبي : « ولا يخفى أنه يبعد أن خالد بن الوليد - رضي اللّه تعالى عنه - إنما قتلهم لقولهم : صبأنا ولم يقولوا أسلمنا » (٢.)

فذكر عذر آخر . . قال ابن إسحاق : « قد قال بعض من يعذر خالداً أنه قال ما قاتلت

----

(١)زاد المعاد في هدي خير العباد ٢ / ١٦٧ .

(٢)السيرة الحلبية ٣ / ٢١١.

حتى أمرني بذلك عبد الله بن حذافة السهمي وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قد أمرك أن تقاتلهم لامتناعهم من الإسلام » (١.)

وهذا أقبح من سابقه ، فقد ثبت أنهم كانوا مسلمين ، وأنهم بنوا المساجد في ديارهم وأذّنوا فيها ، وقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول لقواده : إذا رأيتم المساجد والأذان فيها فهم مسلمون يحرم قتلهم ، ولذا قال عبد الرحمن بن عوف له - في الكلام الذي جرى بينهما - : « كيف تأخذ المسلمين بقتل رجل في الجاهليّة ؟ فقال خالد : ومن أخبركم أنهم أسلموا ؟ فقال : أهل السرية كلّهم أخبروا بأنك قد وجدتهم بنوا المساجد وأقرّوا بالإسلام . فقال : جاءني أمر رسول اللّه أن أغير ! فقال له عبد الرحمن بن عوف : كذبت على رسول اللّه . وإنما أخذت بثار عمّك

الفاكه » (٢.)

على أنه لو كان خالد - أو المعتذر له بذلك - صادقاً ، لوجب على النبي أن يتبرأ من هذا الخبر ويكذب المخبر ويؤاخذه على ذلك! !

وحينئذ ، التجأ بعضهم إلى الاستدلال بما وضعوه عن لسان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، من النهي عن الطعن في الصحابة والأمر بالإمساك عنهم! !

والتجأ آخرون إلى كتم القصة أو ذكرها محرفة أو مجملة ، فمنهم من يحاول أن لا يصرح بإسلام القوم ، ومنهم لا يورد قصة الفاكه والكلام الذي جرى بين عبد الرحمن وخالد ، ومنهم لا يذكر إرسال

النبي صلّى الله عليه وآله عليّاً إلى القوم ، وهو:
إرسال النبيّ عليّاً
المطلب الخامس : في إرسال النبي عليّاً إلى بني جذيمة:
قال العلاّمة رحمه الله : « ثم أنفذ إليه بأمير المؤمنين عليه السلام لتلافي فارطه

----

(١)السيرة النبوية لابن هشام ٢ / ٤٣٠ .
(٢)السيرة الحلبية ٣ / ٢١١.

وأمره أن يسترضي القوم ، ففعل » فلم يفهم ابن تيمية معنى هذا الكلام ، أو فهمه وأراد التشويش عليه فقال:

»وأمّا قوله : إنه أمره أن يسترضي القوم من فعله . فكلام جاهل ، فإنما أرسله لإنصافهم وضمان ما تلف لهم ، لا لمجرّد الاسترضاء » (١.)

ومتى قال العلامة : إنه أرسل إليهم لمجرّد الاسترضاء ؟ فإن الإمام عليه السلام قد حمل إليهم - بأمر من رسول الله صلّى الله عليه

وآله - من المال ما ودى به لهم الدماء وما أصابهم من ضرر مالي . . . وهذا ما ذكره ابن إسحاق وغيره من أئمة السيرة.

لكن مقصود العلامة رحمه اللّه من « استرضاء القوم » هو إرضاؤهم بأخذ الدية والتنازل عن المطالبة بالقود . . . وقد رضي القوم بذلك ، لكن اجتمعت على رضاهم أسباب:

أحدها : براءة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله من عمل خالد مرّات عديدة وعلى رؤوس الأشهاد ، وغضبه على خالد وإعراضه عنه ، كما نصّ عليه في بعض الكتب.

والثاني : الأموال التي دفعت إليهم ، حتى أن أمير المؤمنين عليه

السلام أعطاهم أموالاً إضافية احتياطاً لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

والثالث : حضور علي عليه السلام عند القوم وجهوده التي بذلها فيهم ، فالنبي صلّى اللّه عليه وآله لم يرسل إليهم غيره ، وهذا يدلّ على شدة اهتمامه بالأمر ، فقد علم المسلمون كلّهم أن عليّاً عليه السلام كان من النبي بمنزلة رأسه من جسده وروحه من بدنه ، فإذا أرسله إلى عمل أو قوم فكأنما قد حضر هو بنفسه.

وهكذا كان الأمر في الوقائع المشابهة ، فإنه كان إذا أراد تهديد قوم

هددهم بإرسال علي كما في قضية أهل مكة والطائف حيث قال : « والذي نفسي بيده ، لتقيمنّ الصلاة

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٨٩.

ولتؤتن الزكاة ، أو لأبعثن إليكم رجلاً مني - أو كنفسي - يضرب أعناقكم ، ثم أخذ بيد علي. «

وإذا أراد استرضاء قوم وتأليف قلوبهم وتحبيب نفوسهم ، أرسل إليهم عليّاً ، كما في واقعة بني جذيمة.

وإذا أراد إنذار قوم أرسل إليهم عليّاً ، حتى أنه في تبليغ الانذار إلى أهل مكة أرسل أوّلاً أبا بكر ، فجاءه الوحي بما معناه : هذا العمل كان عليك أو على رجل هو كنفسك وهو علي لا غيره ، ولذا أرسل عليّاً خلف أبي بكر وعزله عمّا أمره به.

وهكذا كان علي عليه السلام يبادر إلى القيام بما يأمر به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، كلّما تقاعس القوم عن الامتثال لأوامره أو تكاسلوا أو خالفوا. .

فهذا مقصود العلاّمة رحمه اللّه ، لأن خالداً قتل مسلمين برجل كافر قتل في الجاهليّة ، فكان لهم أن يطالبوا بالقصاص ، لكن النبي صلّى اللّه عليه وآله تبرّأ من فعله ، وكذا المسلمون كلّهم ، ثم استرضى القوم بواسطة علي أمير المؤمنين عليه السلام ، حتى قبلوا الدية ، وانتهى الأمر ، بالحكمة المحمدية والجهود العلوية.

ما فعله خالد بأهل اليمامة وهم مسلمون

قال قدس سره : ولما قبض النبي صلّى اللّه عليه وآله وأنفذه أبو بكر لقتال أهل اليمامة ، قتل منهم ألفاً ومائتي نفس مع تظاهرهم

بالإسلام!

الشرح:

جاء التصريح بذلك في كتاب كتبه أبو بكر إلى خالد بن الوليد ، رواه المؤرخون ، فروى الطبري بإسناده عن ابن إسحاق قال:

»ثم إن خالداً قال لمجاعة (١) : زوّجني ابن تك . فقال له مجاعة : مهلاً ، إنك قاطع

----

(١)وهو : مجاعة بن مرارة بن سلمى ، كان من رؤساء بني حنيفة ، أسلم ووفد ، وأعطاه النبي صلى اللّه عليه وآله وسلم أرضاً باليمامة ، وكان ممن أسر يوم اليمامة ، وقد تزوّج خالد بنته في ذلك الوقت . وذكر المرزباني أنه عاش إلى عهد معاوية . الإصابة ٣ / ٣٦٢.

ظهري وظهرك معي عند صاحبك . قال : أيها الرجل زوّجني ، فزوّجه . فبلغ ذلك أبا بكر فكتب إليه كتاباً يقطر الدم : لعمري يا

ابن أم خالد ، إنك لفارغ تنكح النساء وبفناء بيتك دم ألف ومائتي رجل من المسلمين لم يجف بعد ! قال : فلمّا نظر خالد في الكتاب جعل يقول : هذا عمل الأعيسر - يعني عمر بن الخطاب » (١) .

فما ذكر العلاّمة رحمه اللّه موجود في كتب القوم ورواياتهم.

لكن ابن تيمية يقول : « اللّه أكبر على هؤلاء المرتدّين المفترين أتباع المرتدّين ، الذين برزوا بمعاداة اللّه ورسوله وكتابه ودينه ، ومرقوا من الإسلام ونبذوه وراء ظهورهم ، وشاقّوا اللّه ورسوله وعباده المؤمنين ، وتولّوا أهل الردّة والشقاق . فإن هذا الفصل وأمثاله من كلامهم يحقق أن هؤلاء القوم المتعصبين على الصدّيق

رضي اللّه عنه وحزبه من جنس المرتدّين الكفار ، كالمرتدّين الذين قاتلهم الصدّيق رضي اللّه عنه . . . » (٢.)

فاقرأ واحكم ، من الكذاب المفتري ؟ ومن المارق عن الإسلام ، النابذ له وراء ظهره ؟ المشاقق للّه والرسول ؟ أترى أن الحق يضيع والحقائق تتبدّل بمثل هذه الكلمات ؟

الإشارة إلى مالك بن نويرة

قال قدس سرّه : وقتل مالك بن نويرة صبراً وهو مسلم ، وعرّس بامرأته ، وسمّوا بني حنيفة أهل الردّة لأنهم لم يحملوا الزكاة إلى أبي بكر لأنهم لم يعتقدوا

----

(١)تاريخ الطبري ٣ / ٣٠٠ .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٤٩٠.

إمامته ، واستحلّ دماءهم وأموالهم ونساءهم حتى أنكر عمر عليه

.

الشرح:

لم يتكلّم ابن تيمية هنا حول قضيّة مالك وزوجته وعشيرته . . .

وسنتكلّم عليها بالتفصيل في مباحث مطاعن أبي بكر ، إن شاء اللّه تعالى.

قال قدس سرّه : فسمّوا مانع الزكاة مرتدّاً ولم يسمّوا من استحلّ دماء المسلمين ومحاربة أمير المؤمنين عليه السلام مرتدّاً . مع أنهم سمعوا قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : يا علي حربك حربي وسلمك سلمي . ومحارب رسول اللّه كافر بالإجماع.

الشرح:

قال ابن تيمية : « هذا الحديث ليس في شيء من كتب علماء الحديث المعروفة ، ولا روي بإسناد معروف ، ولو كان النبي صلى

الله عليه وسلّم قال لم يجب أن يكونوا قد سمعوه ، فإنه لم يسمع كلّ منهم كلّ ما قاله الرسول صلّى الله عليه وسلم ، ولا روي بإسناد معروف ؟ بل كيف إذا علم أنه كذب موضوع على النبي صلى الله عليه وسلّم باتّفاق أهل العلم بالحديث ؟ » (١ . (

في قول النبي لعلي وأهل البيت : أنا حرب لمن حاربكم. . .

أقول:

ما قال النبي صلّى الله عليه وآله هذا في حق علي فحسب ، بل قاله فيه وفي الزهراء وابنيهما عليهم الصلاة والسلام ، فقل لابن تيمية

وأتباعه (مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ) فقد:
أخرج أحمد عن تليد بن سليمان ، عن أبي الجحاف ، عن أبي حازم ، عن

----

(١)منهاج السنة ٤ / ٤٩٦.

أبي هريرة قال : « نظر النبي صلى اللّه عليه وسلم إلى علي والحسن

والحسين وفاطمة فقال : أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم » (١.)

وأخرج الترمذي قال : « حدّثنا سليمان بن عبد الجبار البغدادي ، حدّثنا علي بن قادم ، حدّثنا أسباط بن نصر الهمداني ، عن السدّي ، عن صبيح مولى أمسلمة ، عن زيد بن أرقم : إن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين : أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم » (٢.)

وأخرج ابن ماجة قال : « حدّثنا الحسن بن علي الخلال وعلي بن المنذر قالا : حدّثنا أبو غسان ، ثنا أسباط بن نصر ، عن السدّي ،

عن صبيح مولى أم سلمة ، عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي وفاطمة والحسن والحسين : أنا سلم لمن سالمتم وحرب لمن حاربتم » (٣. (

وأخرج الطبراني قال : « حدّثنا علي بن عبد العزيز ومحمد بن النضر الأزدي قالا : ثنا أبو غسان مالك بن إسماعيل ، ثنا أسباط بن نصر ، عن السدي ، عن صبيح مولى أم سلمة ، عن زيد بن أرقم : إن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي وفاطمة والحسن والحسين : أنا سلم لمن سالمتم وحرب لمن حاربتم.

حدّثنا محمد بن راشد ، ثنا إبراهيم بن سعيد الجوهري ، ثنا

حسين بن محمد ، ثنا سليمان بن قرم ، عن أبي الجحاف عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن صبيح مولى أمسلمة - رضي اللّه عنها - عن جدّه ، عن زيد بن أرقم قال : مرّ النبي صلى اللّه عليه وسلّم على بيت فيه فاطمة وعلي وحسن وحسين - رضي اللّه عنهم - فقال : أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم.

----

(١)مسند أحمد بن حنبل ٢ / ٤٤٣ .

(٢)صحيح الترمذي - كتاب المناقب ، فضائل فاطمة ٥ / ٦٥٦

.

(٣)سنن ابن ماجة - فضائل الحسن والحسين ١ / ٥٢.

٢٢٢

حدّثنا عبد اللّه بن أحمد بن حنبل ، حدّثني أبي ، ثنا تليد بن سليمان ، عن أبي الجحاف ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة - رضي اللّه عنه - قال : نظر النبي صلى اللّه عليه وسلم إلى علي والحسن والحسين وفاطمة - رضي اللّه عنهم - وقال : أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم » (١. (

وأخرج الحاكم بإسناده عن أحمد بالسند واللّفظ وقال : « هذا حديث حسن من حديث أبي عبد اللّه أحمد بن حنبل عن تليد بن سليمان ، فإني لم أجد له رواية غيرها.

)قال) : وله شاهد عن زيد بن أرقم حدّثناه أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا مالك بن إسماعيل ، ثنا أسباط بن نصر الهمداني ، عن إسماعيل بن عبد الرحمن السدي ، عن صبيح مولى أم سلمة ، عن زين بن أرقم ، عن النبي صلى اللّه عليه وسلم أنه قال لعلي وفاطمة والحسين : أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم » (٢. (

قلت:

ووافقه الذهبي في تلخيصه.

وأخرجه الخطيب قال : « حدّثنا محمد بن الحسين القطان ، حدّثنا عبد الباقي بن قانع القاضي ، حدّثنا أحمد بن علي الخزاز ، حدّثنا أحمد بن حاتم الطويل ، حدّثنا تليد بن سليمان ، عن أبي الجحاف ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة قال : نظر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم إلى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال : أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم » (٣.)

قلت : وعبد الباقي بن قانع ، هو الذي اعتمده ابن تيمية في إنكار أن يكون للإمام

----

(١)المعجم الكبير ٣ / ٤٠ رقم : ٢٦١٩ ، ٢٦٢٠ ، ٢٦٢١ .

(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٤٩ .

(٣)تاريخ بغداد ٧ / ١٣٧.

الحسن العسكري عليه السلام عقب ، إن كان ابن قانع قد زعم ذلك ، والعلم عند الله.

ورواه الذهبي في مواضع من (سير أعلام النبلاء) ولم يعلّق على سنده بشيء ، قال - بعد حديث رواه عن جامع الترمذي وتكلّم على سنده - : « وفي الجامع ، لزيد بن أرقم : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما ولا بنيهما : أنا حرب لمن حاربتم وسلم لمن سالمتم. «

قال : « أحمد بن حنبل : حدّثنا تليد بن سليمان ، حدّثنا أبو

الجحاف ، عن أبي حازم ، عن أبي هريرة : نظر النبي صلى الله عليه وسلم إلى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال : أنا حرب لمن حاربكم وسلم لمن سالمكم » (١.)

قال : « أحمد في مسنده : حدّثنا تليد بن سليمان . . . » (٢.)

وروى ابن كثير الحديثين عن أبي هريرة وزيد بن أرقم بلا كلام في إسنادهما كذلك ، قال : « وقال أحمد : حدّثنا تليد بن سليمان . . . » (قال) « وقد رواه النسائي من حديث أبي نعيم ، وابن ماجة من حديث وكيع ، وكلاهما من سفيان الثوري ، عن أبي الجحاف داود بن أبي عوف » (قال) : « وقد رواه أسباط عن السدي عن

صبيح مولى أمسلمة عن زيد بن أرقم ، فذكره » (٣.)
أقول : ويؤيّده الأحاديث الكثيرة الواردة بتراجم أمير المؤمنين ، والحسن والحسين ، وأهل البيت ، في كتب الحديث والفضائل ، فلا نطيل بذكرها.
وأقول : وكان من أسباب اختيارنا هذا اللفظ هو التمهيد لما أشار إليه العلاّمة رحمه الله من عداء معاوية ويزيد لأمير المؤمنين والحسنين عليهم السلام.

----

(١)سير أعلام النبلاء ٢ / ١٢٢ .
(٢)سير أعلام النبلاء ٣ / ٢٥٨ .
(٣)البداية والنهاية ٨ / ٣٦.

في أن حروب أمير المؤمنين كانت بأمر من رسول اللّه

هذا ، ثم قال ابن تيمية:

»وعلي رضي اللّه عنه لم يكن قتاله يوم الجمل وصفين بأمر من

النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما كان رأياً رآه » (١ . (
أقول:
وهذا كذب آخر ، فقد روى العامّة والخاصّة عنه عليه الصّلاة والسلام أنه قال : « أمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين »
ومن رواته من أهل السنة:
- ١أبو بكر البزار.
- ٢وأبو القاسم الطبراني ، وعنهما الحافظ الهيثمي قال : « وعن علي قال : عهد إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم في قتال الناكثين والقاسطين والمارقين.

وفي رواية : أمرت بقتال الناكثين . فذكره . رواه البزار والطبراني في الأوسط.

وأحد إسنادي البزار رجاله رجال الصحيح ، غير الربيع بن سعيد ، ووثّقه ابن حبّان » (٢. (

- ٣أبو يعلى الموصلي ، كما ستعلم من إسناد ابن عساكر.

- ٤الحاكم أبو عبد اللّه النيسابوري ، كما في إسناد ابن عساكر .

ورواه عنه المتقي حيث قال:

»عن علي قال : أمرت بقتال ثلاثة : القاسطين والناكثين والمارقين . فأمّا القاسطون فأهل الشام ، وأمّا الناكثون فذكرهم ، وأمّا

المارقون فأهل النهروان - يعني الحرورية - ك في الأربعين . كر » (٣.)

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٤٩٦ .
(٢)مجمع الزوائد ٧ / ٢٣٨ .
(٣)كنز العمال ١١ / ٢٩٢ رقم : ٣١٥٥٣.

٥ - الخطيب البغدادي ، رواه بإسناده عن شريك عن الأعمش عن أبي سعيد عقيصا قال : « سمعت عليّاً يقول : أمرت بقتال ثلاثة : الناكثين والقاسطين والمارقين ، قال : فالناكثين الذين فرغنا منهم ، والقاسطين الذين نسير إليهم ، والمارقين لم نرهم بعد . قال : وكانوا أهل النهروان » (١) .

وأخرج بترجمة خليد بن عبد اللّه العصري - تابعي حضر مع علي بن أبي طالب يوم النهروان - بسنده عنه قال : « سمعت أمير المؤمنين عليّاً يقول يوم النهروان : أمرني رسول اللّه صلى اللّه عليه

وسلم بقتال الناكثين والمارقين والقاسطين » (٢.)

- ٦ابن عدي الجرجاني.

- ٧عبد الغني بن سعيد.

- ٨الأصبهاني.

- ٩ابن مندة.

رواه عنهم المتقي الهندي حيث قال : « عن علي قال : أمرت بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين . عد ، طس ، وعبد الغني بن سعيد في إيضاح الإشكال ، والأصبهاني في الحجة ، وابن مندة في غرائب شعبة . كر من طرق » (٣.)

- ١٠ ابن عساكر . أخرجه بترجمة أمير المؤمنين عليه السلام من طرق ، نذكر واحداً منها:

»أخبرنا أبو المظفر ابن القشيري ، أنبأنا أبو سعد الجنزرودي ، أنبأنا أبو عمرو ابن حمدان . ح : وأخبرناه أبو سهل ابن سعدويه ، أنبأنا إبراهيم بن منصور - سبط بحرويه - أنبأنا أبو بكر ابن المقرئ قالا : أنبأنا أبو يعلى الموصلي ، أنبأنا إسماعيل بن

----

(١)موضح أوهام الجمع والتفريق ١ / ٣٨٦ .
(٢)تاريخ بغداد ٨ / ٣٤٠ .
(٣)كنز العمال ١١ / ٢٩٢ رقم : ٣١٥٥٢.

موسى ، أنبأنا الربيع بن سهل ، عن سعيد بن عبيد ، عن علي بن ربيعة.
قال : سمعت عليّاً على منبركم هذا يقول : عهد إليّ النبي صلى الله عليه وسلّم أن أقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين » (١. (

أقول:

نكتفي بهذا القدر ، فلا نورد روايات غير ما ذكرناه عن علي عليه السلام ، ولا رواياتهم عن غير علي : كأم سلمة ، وعمار بن ياسر ، وعبد اللّه بن مسعود ، وأبي سعيد الخدري . . . في هذا الباب. . . .

بين معاوية وإبليس

قال قدس سرّه : وقد أحسن بعض العقلاء في قوله : شرٌّ من إبليس من لم يسبقه في سالف طاعته وجرى معه في ميدان معصيته ! ولا شك بين العلماء أن إبليس كان أعبد الملائكة وكان يحمل العرش

وحده ستة آلاف سنة ! ولمّا خلق الله تعالى آدم وجعله خليفة في الأرض وأمره بالسجود فاستكبر ! فاستحق الطّرد واللّعن.

الشرح:

قال ابن تيمية - فيما قال - : ما الدليل على أن إبليس كان أعبد الملائكة ؟ وأنه كان يحمل العرش وحده ستة آلاف سنة ؟ أو أنه كان من حملة العرش في الجملة ؟ أو أنه كان طاووس الملائكة ؟ أو أنه ما ترك في السماء رقعة ولا في الأرض بقعة إلا وله فيها سجدة وركعة ؟ ونحو ذلك مما يقوله بعض الناس ؟ فإن هذا أمر إنما

يعلم بالنقل الصادق ، وليس في القرآن شيء من ذلك ، ولا في ذلك خبر صحيح عن النبي صلى الله

---

(١)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٧٧.

عليه وسلم ! ! » (١. (

أقول:

قد دأب الرجل على أن يخالف العلاّمة في كلّ شيء ، حتى في مثل هذه الأمور ، مما لا يجب الاعتقاد به بالضرورة كي يحتاج إلى دليل قطعي من كتاب أو سنّة. . . .

وإن مثل هذه الأشياء التي ذكرها العلاّمة طاب ثراه أوردها المفسّرون بتفسير قوله تعالى في سورة البقرة (وَإِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ فَسَجَدُوا إِلاّ إِبْلِيسَ أَبى وَاسْتَكْبَرَ وَكانَ مِنَ الْكافِرِينَ) فراجع تفاسير : الطبري والرازي والقرطبي والدر المنثور وغيرها (٢).

وقال أمير المؤمنين عليه السلام في خطبته المسماة بالقاصعة : «

فاعتبروا بما كان من فعل اللّه بإبليس ، إذ أحبط عمله الطويل وجهده الجهيد ، وكان قد عبد اللّه ستة آلاف سنة ، لا يدرى أمن سني الدنيا أم من سني الآخرة ، عن كبر ساعة واحدة. «

قال قدّس سرّه : ومعاوية لم يزل في الإشراك وعبادة الأصنام ، إلى أنْ أسلم بعد ظهور النّبي صلّى اللّه عليه وآله بمدّة طويلة ، ثم استكبر عن طاعة اللّه في نصب أمير المؤمنين عليه السلام إماماً ، وبايعه الكلّ بعد عثمان وجلس مكانه . فكان شرّاً من إبليس.

الشرح:

قال ابن تيمية ما ملخصه بلفظه : « قوله : إن معاوية لم يزل في

الاشراك إلى أن أسلم . به يظهر الفرق فيما قصد به الجمع ، فإن معاوية أسلم بعد الكفر وإبليس كفر بعد إيمانه » قال : « قد ثبت إسلام معاوية والإسلام يجب ما قبله ، فمن ادّعى أنه ارتدّ بعد ذلك كان مدّعياً دعوى بلا دليل » قال : « من قال : إن معاوية استكبر عن طاعة الله في نصب

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٠٩ .
(٢)تفسير الطبري ١٥ / ١٣٤ ، تفسير الرازي ٢ / ٢٣٧ ، ١٤ / ٣١ ، القرطبي ١ / ٣٩٤ ، الدر المنثور ٤ / ٢٢٧.

أمير المؤمنين ؟ ولم قلت : إنه علم أن ولايته صحيحة وأن طاعته واجبة عليه ؟ وبتقدير أن يكون علم ذلك فليس كلّ من عصى يكون مستكبراً عن طاعة اللّه ، والمعصية تصدر تارة عن شهوة ، وتارة عن كبر ، وهل يحكم على كلّ عاص بأنه مستكبر عن طاعة

اللّه كاستكبار إبليس ؟ » (١ .)

أقول:

لم يكن كلام العلاّمة بذاك الغموض حتى لا يدرك هذا الرجل مقصده ، فإن الجامع بين « إبليس » و « معاوية » هو « الاستكبار عن طاعة اللّه » . فكما أن « إبليس » بعد تلك العبادات والإطاعات استحق اللعن ، لاستكباره عن السجود لآدم مع سجود كلّ الملائكة ، فكذلك معاوية ، فإنه بعد تظاهره بالإسلام وإقامته للصّلاة وإيتائه للزكاة - كما ذكر ابن تيمية - في تلك المدّة من عمره ، استكبر عن الانصياع للإمام الحق الواجب الإطاعة ،

واتبع غير سبيل المؤمنين ، فاستحق اللّعن.
إلا أنه زاد على إبليس بدعوى الإمامة والخلافة ، هذه الدعوى التي لم تكن من إبليس « فكان شرّاً من إبليس. «

قول بعضهم بإمامة يزيد

قال قدس سرّه : « وتمادى البعض في التعصّب حتى اعتقد إمامة يزيد بن معاوية ، مع ما صدر عنه من الأفعال القبيحة ، من قتل الإمام الحسين عليه السلام ونهب أمواله وسبي نسائه والدوران بهم في البلاد على الجمال بغير قتب ، ومولانا زين العابدين مغلول

اليدين.
ولم يقنعوا بقتله حتى رضّوا أضلاعه وصدره بالخيول وحملوا رؤوسهم على القنا.

---

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥١٥.

الشرح:

قال ابن تيمية ما حاصله بلفظه : « إن أراد أنه اعتقد أنه من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين كأبي بكر وعمر وعثمان وعلي ، فهذا لم يعتقده أحد من علماء المسلمين ، وإن اعتقد مثل هذا بعض الجهّال ، وإن أراد باعتقادهم إمامة يزيد أنهم يعتقدون أنه كان ملك جمهور المسلمين وخليفتهم في زمانه صاحب السيف ، كما كان أمثاله من خلفاء بني أمية وبني العباس . فهذا أمر معلوم لكلّ أحد ، ومن نازع في هذا كان مكابراً ، فإن يزيد بويـع بعد موت أبيه معاوية ، وأمّا كونه برّاً أو فاجراً فذاك أمر آخر.

ولكن مذهب أهل السنّة والجماعة أن هؤلاء يشاركون فيما

يحتاجون إليهم فيه من طاعة الله ، فتصلّى خلفهم الجمعة والعيدان وغيرهما من الصّلوات ، وقلّ من خرج على إمام ذي سلطان إلا كان ما تولّد على فعله من الشرّ أعظم مما تولّد من الخير ، كالذين خرجوا على يزيد بالمدينة ، فلا أقاموا ديناً ولا أبقوا دنياً . . والله تعالى لا يأمر بأمر لا يحصل به صلاح الدين ولاصلاح الدنيا.

ولهذا لمّا أراد الحسين رضي الله عنه أن يخرج إلى أهل العراق لما كاتبوه كتباً كثيراً ، أشار عليه أفاضل أهل العلم والدين أن لا يخرج ، وهم في ذلك قاصدون نصيحته طالبون لمصلحته ومصلحة

المسلمين ، واللّه ورسوله إنما يأمر بالصلاح لا بالفساد ، لكن الرأي يصيب تارة ويخطئ أخرى ، فتبين أن الأمر على ما قاله أولئك ، ولم يكن في الخروج لا مصلحة دين ولا مصلحة دنيا ، بل تمكن أولئك الظلمة الطغاة من سبط رسول اللّه حتى قتلوه مظلوماً شهيداً ، وكان في خروجه وقتله من الفساد ما لم يكن حصل لو قعد في بيته.

وإذا تبين هذا فنقول : الناس في يزيد طرفان ووسط ، قوم يعتقدون أنه كان من الصحابة أو من الخلفاء الراشدين المهديين أو من الأنبياء . وهذا كلّه باطل.

وقوم يعتقدون أنه كان كافراً منافقاً في الباطن وأنه كان له قصد في أخذ ثار كفار

أقاربه من أهل المدينة وبني هاشم ، وأنه أنشد:

لمّا بدت تلك الحمول وأشرفت * تلك الرؤوس على ربى جيرون
نعق الغراب فقلت نح أو لا تنح * فلقد قضيت من النبي ديوني

وأنه تمثل بشعر ابن الزبعرى:

ليت أشياخي ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الأسل
قد قتلنا القرن من ساداتهم * وعدلناه ببدر فاعتدل

وكلا القولين باطل ، يعلم بطلانه كلّ عاقل.
فإن الرجل ملك من ملوك المسلمين ، وخليفة من الخلفاء الملوك
. لا هذا ولا هذا.
وصار الناس في قتل الحسين - رضي اللّه عنه - ثلاثة أصناف ، طرفين ووسطاً.
أحد الطرفين يقول : إنه قتل بحق ، فإنه أراد أن يشق عصا المسلمين ويفرّق الجماعة ، وقد ثبت في الصحيح عن النبي صلى اللّه عليه وسلم أنه قال : من جاءكم وأمركم على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم ، فاقتلوه . قالوا : والحسين جاء وأمر المسلمين

على رجل واحد ، فأراد أن يفرق جماعتهم . وقال بعض هؤلاء : هو أوّل خارج خرج في الإسلام على ولاة الأمر.

والطرف الآخر قالوا : بل هو الإمام الواجب طاعته ، الذي لا ينفذ أمر من أمور الإيمان إلا به ، ولا تصلّى جماعة ولا جمعة إلا خلف من يولّيه ، ولا يجاهد عدو إلا بإذنه ، ونحو ذلك.

وأما الوسط فهم أهل السنة ، الذين يقولون لا هذا ولا هذا ، بل يقولون : قتل مظلوماً شهيداً ، ولم يكن متولّياً لأمر الأمة ، والحديث المذكور لا يتناوله ، فإنه لمّا بلغه ما فعل بابن عمّه مسلم بن عقيل ترك طلب الأمر ، وطلب أن يذهب إلى يزيد ابن

عمّه أو إلى الثغر أو إلى بلده ، فلم يمكّنوه ، وطلبوا منه أن يستأسر لهم ، وهذا لم يكن واجباً عليه.

وصار الشيطان بسبب قتل الحسين - رضي الله عنه - يحدث للناس بدعتين : بدعة الحزن والنوح يوم عاشوراء من اللّطم والصراخ والبكاء والعطش وإنشاد المراثي ، وما يفضي إلى ذلك من سبّ السلف ولعنهم ، وإدخال من لا ذنب له مع ذوي الذنوب ، حتى يسبّ السابقون الأوّلون ، وتقرأ أخبار مصرعه التي كثير منها

كذب . وكان قصد من سن ذلك فتح باب الفتنة والفرقة بين الأمة ، فإن هذا ليس واجباً ولا مستحبّاً باتفاق المسلمين ، بل إحداث الجزع والنياح للمصائب القديمة من أعظم ما حرّمه اللّه ورسوله.

وكذلك بدعة السرور والفرح.

وكانت الكوفة بها قوم من الشيعة المنتصرين للحسين ، وكان رأسهم المختار بن أبي عبيد الكذاب ، وقوم من الناصبة المبغضين لعلي رضي اللّه عنه وأولاده ومنهم الحجاج بن يوسف الثقفي ، فأحدث أولئك الحزن ، وأحدث هؤلاء السرور ، ولم يستحب أحد من أئمة المسلمين الأربعة وغيرهم لا هذا ولا هذا.

والذين نقلوا مصرع الحسين زادوا أشياء من الكذب ، والمصنفون في أخبار قتل الحسين منهم من هو من أهل العلم كالبغوي وابن أبي الدنيا وغيرهما.

ومع ذلك فيما يروونه آثار منقطعة وأمور باطلة ، وقد روي بإسناد مجهول أن الرأس حمل إليه ، وأنه هو الذي نكت على ثناياه ، وهذا مع أنه لم يثبت ففي الحديث ما يدلّ على أنه كذب ، فإن الذين حضروا نكته بالقضيب من الصحابة لم يكونوا بالشام وإنما كانوا بالعراق.

والذي نقله غير واحد أن يزيد لم يأمر بقتل الحسين ، ولا كان له

غرض في ذلك ، بل كان يختار أن يكرمه ويعظمه ، وإن خبر قتله لمّا بلغ يزيد وأهله ، ساءهم ذلك وبكوا على قتله وقال يزيد : لعن اللّه ابن مرجانة يعني عبيد اللّه بن زياد.

ولكنه مع ذلك ، ما انتصر للحسين ولا أمر بقتل قاتله ولا أخذ بثأره.

وأمّا ما ذكره من سبي نسائه والذراري ، والدوران بهم في البلاد ، وحملهم على الجمال بغير أقتاب ، فهذا كذب وباطل ، ما سبى

المسلمون - ولله الحمد - هاشميّة قط ، ولا استحلّت أمة محمد صلى الله عليه وسلم سبي بني هاشم قط ، ولكن أهل الهوى والجهل يكذبون كثيراً ، وفي الجملة ، فما يعرف في الإسلام أن المسلمين سبوا امرأة يعرفون أنها هاشمية ، ولا سبي عيال الحسين ، بل لمّا دخلوا إلى بيت يزيد قامت النياحة في بيته و أكرمهم وخيرهم بين المقام عنده والذهاب إلى المدينة ، فاختاروا الرجوع إلى المدينة . ولا طيف برأس الحسين . وهذه الحوادث فيها من الأكاذيب ما ليس هذا موضع بسطه » (١. (

أقول:

إن الذي قاله العلاّمة رحمه الله هو « تمادى بعضهم في التعصب حتى اعتقدوا إمامة يزيد بن معاوية » ، فهو لم ينسب إلى أحد الاعتقاد بكون يزيد من الخلفاء الراشدين والأئمة المهديين ، كي يقال : « هذا لم يعتقده أحد من علماء المسلمين » بل يقول : بأن الاعتقاد بإمامة يزيد بن معاوية - مع الاعتراف بعدم كونه من الأئمة المهديين ، وكونه من الأئمة الضالّين المضلّين - إنما هو من التمادي في التعصب . . . وهذا ما لم يجب عنه ابن تيمية ، بل تكلّم بكلام يستنتج منه كونه من هؤلاء المتمادين في التعصب ، لأنه يرى يزيد « إماماً » تجب إطاعته وتحرم مخالفته ، مع

التصريـح بأن « كونه براً أو فاجراً أمر آخر » ! ! بل إنه يصرح بأن ما فعله الإمام الحسين السبط الشهيد عليه السلام ، وما فعله أهل المدينة المنورة . . . كان مبغوضاً لله سبحانه ، ومعنى ذلك كون يزيد في جميع ما فعل على حق وصواب.

لقد اضطرّ لاختلاق أقوال - أو أناس يقولون بتلك الأقوال - وإلا ، فأيّ عاقل يعتقد

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٥٩.

بكون يزيد من الصحابة ؟ أو كونه من الأنبياء ؟
إنه ليس هناك غير قولين ، أحدهما : هو القول بإمامته وحرمة القيام عليه ، وهذا قول بعضهم - وهم المتمادون في التعصب - كاللّيث بن سعد . فقد روى يحيى بن بكير عن اللّيث بن سعد ، قال اللّيث : توفي أمير المؤمنين يزيد في تاريـخ كذا . فسماه اللّيث أمير المؤمنين بعد ذهاب ملكه وانقراض دولته ، ولولا كونه عنده كذلك ما قال إلا توفي يزيد (١) .

وكابن العربي المالكي صاحب (العواصم من القواصم) ، فقد قال كلمة يقشعرّ منها الجلد - كما عبّر ابن حجر المكي - نقلوها عنه مع التنديد به ، قال ابن حجر المكي - في المنح المكية في شرح القصيدة الهمزية - : « وكابن العربي المالكي ، فإنه نقل عنه ما يقشعر منه الجلد ، إنه قال : لم يقتل يزيد الحسين إلا بسيف جدّه ، أي : بحسب اعتقاده الباطل أنه الخليفة والحسين باغ عليه والبيعة سبقت ليزيد . . . » (٢.)

وقال المناوي : « قيل لابن الجوزي - وهو على كرسيّ الوعظ - كيف يقال : يزيد قتل الحسين وهو بدمشق والحسين بالعراق ؟

فقال:

سهم أصاب وراميه بذي سلم * من بالعراق لقد أبعدت مرماكا

وقد غلب على ابن العربي الغضّ من أهل البيت حتى قال : قتله بسيف جدّه » (٣. (

وقد ذكر الحافظ السخاوي هذه الكلمة بترجمة ابن خلدون ، نقلاً عن شيخه الحافظ ابن حجر العسقلاني ، عن شيخه الحافظ الهيثمي أنه بهذا السبب كان يلعن ابن خلدون وهو يبكي . قال السخاوي « وقد كان شيخنا أبو الحسن - يعني الهيثمي-

----
-----
(١)العواصم من القواصم : ٢٢٧ . والليث بن سعد وإن كان عثماني الهوى ، إلا أنا غير واثقين الآن بصحة ما نسب إليه ابن العربي .
(٢)المنح المكّية في شرح الهمزيّة : ٢٧١ .
(٣)فيض القدير - شرح الجامع الصغير ١ / ٢٠٥.

يبالغ في الغضّ منه ، فلمّا سألته عن سبب ذلك ، ذكر أنه بلغه أنه ذكر الحسين بن علي رضي اللّه عنهما في تاريخه فقال : قتل بسيف جدّه . ولمّا نطق شيخنا بهذه اللّفظة أردفها بلعن ابن خلدون وسبّه وهو يبكي.

قال شيخنا في رفع الإصر : ولم توجد هذه الكلمة في التاريـخ الموجود الآن ، وكأنه ذكرها في النسخة التي رجع عنها » (١ . (

أقول:

قد ذكر هذه اللّفظة في مقدّمة تاريخه عن ابن العربي المالكي

وغلّطه فيها حيث قال في كلام له حول الحسين عليه السلام : « وقد غلط القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي في هذا فقال في كتابه الذي سماه بالعواصم من القواصم ما معناه : إن الحسين قتل بشرع جدّه . وهو غلط حملته عليه الغفلة عن اشتراط الإمام العادل ، ومن أعدل من الحسين في زمانه في إمامته وعدالته في قتال أهل الآراء » (٢. (

لكن كلام ابن خلدون يشتمل على مخاريق وأباطيل . . فإنه نسب الخروج إلى الحسين ، وغلّطه بصراحة - والعياذ باللّه - واعتذر لمن كان مع يزيد من الصحابة ، ونصّ على أنهم كانوا على حق ، وأن

الحسين باغ ، كما أنه اعتذر لابن العربي بالغفلة. . . .
أقول:
وا بن تيمية - وإن لم نجد في كلامه تلك اللّفظة - فكلماته تؤدي مؤدى تلك اللّفظة ، وكما استدلّ ابن العربي بما وضعوه عن النبي : « إنه سيكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرّق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان » (٣) نراه يستدلّ بحديث موضوع آخر قائلاً : « وقد ثبت في الصحيح عن النبي أنه قال : من جاءكم. « . . .

----

(١)الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٤ / ١٤٧ . ترجمة ابن خلدون .

(٢)مقدمة ابن خلدون : ٢١٧ .

(٣)العواصم من القواصم : ٢٣٢.

ولقد تمادى ابن تيمية في التعصّب حتى أنه جعل ينكر الحقائق

التاريخية التي ذكرها أهل السنة أيضاً ، وما ذلك إلا دفاعاً عن يزيد وبني أمية ، وتنزيهاً له عن القضايا التي أصبحت ضرورية ، وهو - على كلّ حال - يحاول تبرير ما فعله يزيد . . . وحتى تمثّله بشعر ابن الزبعرى لم يذكره على واقعه ولم يورد الشعر بكامله ، الذي هو كفر صريح ، ونحن نذكر ذلك عن بعض الكتب المعتمدة:

روى أبو جرير الطبري كتاب المعتضد العباسي في بني أمية ، وقد جاء فيه حول معاوية ما نصه:

»ومنه إيثاره بدين الله ، ودعاؤه عباد الله إلى ابنه يزيد المتكبر الخمّير ، صاحب الديوك والفهود والقرود ، وأخذه البيعة له على

خيار المسلمين بالقهر والسطوة والتوعيد والإخافة والتهديد والرهبة ، وهو يعلم سفهه ويطلع على خبثه ورهقه ، ويعاين سكرانه وفجوره وكفره ، فلما تمكن منه ما مكنه منه ووطأه له ، وعصى اللّه ورسوله ، طلب بثارات المشركين وطوائلهم عند المسلمين ، فأوقع بأهل الحرّة الوقيعة التي لم يكن في الإسلام أشنع منها ولا أفحش ، مما ارتكب من الصالحين فيها ، وشفى بذلك عبد نفسه وغليله ، ظن أن قد انتقم من أولياء اللّه وبلغ النوى لأعداء اللّه ، فقال مجاهراً بكفره مظهراً لشركه:

ليت أشياخي ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الأسل

قد قتلنا القوم من ساداتكم * وعدلنا ميل بدر فاعتدل
فأهلّوا واستهلّوا فرحا * ثم قالوا يا يزيد لا تشل
لست من خندف إن لم أنتقم * من بني أحمد ما كان فعل
ولعت هاشم بالملك فلا * خبر جاء ولا وحي نزل

هذا هو المروق من الدين ، وقول من لا يرجع إلى الله ولا إلى دينه ولا إلى كتابه ولا إلى رسوله ، ولا يؤمن بالله ولا بما جاء من عند الله.

ثم من أغلظ ما انتهك وأعظم ما اخترم : سفكه دم الحسين بن علي وابن فاطمة بنت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم ، مع موقعه من رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم ومكانه منه ومنزلته من الدين والفضل ، وشهادة رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم له ولأخيه بسيادة شباب أهل الجنة ، اجتراء على اللّه ، وكفراً بدينه ، وعداوة لرسوله ، ومجاهدة لعترته ، واستهانة بحرمته . فكأنما يقتل به وبأهل بيته قوماً من كفار أهل الترك والديلم ، لا يخاف من اللّه نقمة ولا يرقب منه سطوة ، فبتر اللّه عمره واجتث أصله

وفرعه ، وسلبه ما تحت يده ، وأعدّ له من عذابه وعقوبته ما استحقه من اللّه بمعصيته » (١.)

فهذه هي الأبيات التي قالها يزيد ، لكن ابن تيمية لا ينقل منها إلا بيتين ، وتلميذه ابن كثير وإن لم يذكر البيت : « ولعت - أو : لعبت - هاشم بالملك . . . » إلا أنه ذكر أربعة أبيات ، فقد روى ما نصه:

»عن ليث ، عن مجاهد ، قال : لما جئ برأس الحسين ، فوضع بين يدي يزيد تمثل بهذه الأبيات:

ليت أشياخي ببدر شهدوا * جزع الخزرج من وقع الأسل
فأهلّوا واستهلّوا فرحاً * ثم قالوا لي هنيّاً لا تسل

حين حكت بفناء بركها * واستحر القتل في عبد الأسل
قد قتلنا الضعف من أشرافكم * وعدلنا ميل بدر فاعتدل
قال مجاهد : نافق فيها ، والله ثم والله ما بقي في جيشه أحد إلا تركه ، أي ذمّه وعابه. «

----

(١)تاريخ الطبري ١٠ / ٦٠.

قول بعضهم بكفره ولعنه
والقول الآخر : هو الحكم بكفر يزيد.
وقد كان هذا الشعر ، وكذا الشعر الآخر الذي نقله ابن تيمية ، وهو قوله : « لما بدت تلك الحمول وأشرفت . . . » إلى آخر البيتين . . من الأدلة الدالّة على كفره وإلحاده في الدين . . . وابن تيمية ما أجاب عن ذلك بشيء ، غير أنه قال ببطلان القول بكفره وأنه « يعلم بطلانه كلّ عاقل. «

وقد فصّل جماعة من أئمة القوم الكلام في هذا المقام ، ونحن نكتفي هنا بذكر خلاصة ما قاله الشهاب الآلوسي بتفسير قوله تعالى : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ) الذي نقلناه بطوله سابقاً:

»واستدلّ بها أيضا على جواز لعن يزيد - عليه من اللّه تعالى ما يستحق. -

نقل البرزنجي في الإشاعة والهيتمي في الصواعق : إن الإمام أحمد لما سأله ولده عبد اللّه عن لعن يزيد قال : كيف لا يلعن من لعنه اللّه تعالى في كتابه ؟ فقال عبد اللّه : قد قرأت كتاب اللّه عز وجلّ

فلم أجد فيه لعن يزيد . فقال الإمام : إن الله تعالى يقول (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ) الآية . وأي فساد وقطيعة أشدّ مما فعله يزيد . انتهى.

وعلى هذا القول لا توقف في لعن يزيد لكثرة أوصافه الخبيثة وارتكابه الكبائر في جميع أيام تكليفه ، ويكفي ما فعله أيام استيلائه بأهل المدينة ومكة ، فقد روى الطبراني بسند حسن : اللهم من ظلم أهل المدينة وأخافهم فأخفه وعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل.

والطامة الكبرى ما فعله بأهل البيت ورضاه بقتل الحسين - على

جدّه وعليه الصّلاة والسلام - واستبشاره وإهانته لأهل بيته مما تواتر معناه ، وإن كانت تفاصيله

آحاداً ، وفي الحديث : ستة لعنتهم - وفي رواية : لعنهم اللّه وكلّ نبي - مجاب الدعوة - : المحرّف لكتاب اللّه - وفي رواية : الزائد في كتاب اللّه - والمكذب بقدر اللّه ، والمتسلّط بالجبروت ليعزّ من أذلّ اللّه ويذلّ من أعزّ اللّه ، والمستحلّ من عترتي ، والتارك لسنّتي .

وقد جزم بكفره وصرّح بلعنه جماعة من العلماء ، منهم : الحافظ ناصر السنة ابن الجوزي ، وسبقه القاضي أبو يعلى ، وقال العلامة التفتازاني : لا نتوقّف في شأنه بل في إيمانه ، لعنة اللّه تعالى عليه وعلى أنصاره وأعوانه . وممن صرّح بلعنه : الجلال السيوطي عليه الرحمة.

وفي تاريخ ابن الوردي وكتاب الوافي بالوفيات : إن السبي لمّا ورد من العراق على يزيد خرج فلقي الأطفال والنساء من ذريّة علي والحسين - رضي اللّه عنهما - والرؤوس على أطراف الرماح وقد أشرفوا على ثنية جيرون ، فلمّا رآهم نعب غراب فأنشأ يقول:

لمّا بدت تلك الحمول . . . البيتين.
يعني : إنه قتل بمن قتله رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يوم بدر ، كجدّه عتبة وخالد ولد عتبة وغيرهما . وهذا كفر صريح . فإذا صح عنه فقد كفر به ، ومثله تمثّله بقول عبد اللّه بن الزبعرى قبل إسلامه:
ليت أشياخي . . . الأبيات » (١. (
وعلى الجملة : فالعلماء في يزيد على قولين : « تمادى بعضهم في التعصب حتى اعتقدوا بإمامته » وكان منهم : ابن العربي المالكي ، وابن تيمية ، عليهما من اللّه ما يستحقان.

وجماعة كبيرة منهم يقولون بكفره واستحقاقه اللعن والعذاب ، وكان منهم:

----

(١)روح المعاني ٢٦ / ٧٢.

أبو يعلى الفراء وابن الجوزي والتفتازاني والسيوطي والآلوسي والشوكاني الذي قال : « لقد أفرط بعض أهل العلم كالكرامية ومن

وافقهم في الجمود على أحاديث الباب ، فحكموا بأن الحسين السبط - رضي الله عنه وأرضاه - باغ على الخمير السكير الهاتك لحرم الشريعة المطهرة يزيد بن معاوية لعنهم الله . فيا للعجب من مقالات تقشعر الجلود ويتصدع من سماعها كلّ جلمود » (١) . وهو الذي رواه ابن الجوزي والبرزنجي وابن حجر صاحب الصواعق عن أحمد بن حنبل.

وبهذا يتبين القول في قتل مولانا الإمام الحسين عليه السلام . فمن قال بإمامة يزيد وحرمة مخالفته قال بأنه قتل بحق ، وهذا ما صرح به ابن العربي وهو عقيدة ابن تيمية وإن لم يصرح كتصريحه

، ومن قال بكفر يزيد وضلاله جعل قتل الحسين وآله « الطامة الكبرى » سواء في ذلك الشيعة الإمامية القائلين بأنه « هو الإمام الواجب طاعته » وغيرهم . . وبذلك يظهر ما في كلام ابن تيمية من الخلط والغلط.

وأمّا ما ذكره من أن الإمام عليه السلام : « لمّا بلغه ما فعل با بن عمه . . . » فكذب آخر من أكاذيب هذا المفتري ، ولا يخفى ما في كلمته « إلى يزيد ابن عمه » من التدليس والتلبيس ! ! ذلك أن الإمام عليه السلام كان عازماً على الشهادة ، وقد أعلن ذلك وصرّح به في غير موطن ، في أخبار كثيرة رواها الخاصة والعامة.

ومما أخرجه ابن عساكر والذهبي وابن كثير وغيرهم قوله عليه الصلاة والسلام : « والله لا يدعوني حتى يستخرجوا هذه العلقة - وأشار إلى قلبه الشريف - من جوفي ، فإذا فعلوا ذلك سلّط الله عليهم من يذلّهم حتى يكونوا أذلّ من فرم الأمة » (٢.)

بل لقد أخبر جدّه وأبوه عن استشهاده عليه السلام وكانا يبكيان ، والأخبار بذلك أيضاً كثيرة جدّاً.

----

(١)نيل الأوطار ٧ / ١٩٩ .
(٢)تاريـخ ابن كثير ٨ / ١٦٩ ، تاريـخ دمشق ١٤ / ٢١٦ ، تاريـخ الإسلام ٢ / ٣٤٥ وغيرها.

ولنفصّل الكلام في ذلك ردّاً على زعم ابن تيمية : أن الحزن والبكاء وإنشاد المراثي على الحسين عليه السلام بدعة أحدثها الشيطان ! ! فنقول:

إن أراد : أن الحزن والبكاء مطلقاً بدعة من الشيطان ، فيردّه بكاء النبي صلّى اللّه عليه وآله على ولده إبراهيم عليه السلام كما في

كتاب البخاري ، وبكاؤه على جعفر وزيد كما بترجمة زيد من كتاب الإستيعاب ، وبكاؤه يوم ماتت إحدى بناته ، كما في كتاب البخاري كذلك ، وبكاؤه - والحاضرين معه - عند سعد ، كما في باب البكاء عند المريض من كتاب البخاري ، وباب البكاء على الميت من كتاب مسلم.

وأخرج أحمد أنه لما رجع من أحد ، فجعلت نساء الأنصار يبكين على من قتل من أزواجهن قال - صلّى الله عليه وآله - : « ولكن حمزة لا بواكي له » فجعلن يبكين ويندبن حمزة (١.)

ففي هذا الحديث تقرير للبكاء وأمر به أيضاً. . .

أقول:

وبهذا القدر نكتفي ، فلا نورد ما جاء في الكتاب والسنّة من بكاء الأنبياء ، ونبيّنا صلّى اللّه عليه وآله وسائر الأوصياء والأولياء.

وأما إنشاد المراثي فما أكثره ، ودونك منها الأشعار التي قيلت في رثاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله من أهل بيته وعشيرته وأصحابه ، مذكورة بترجمته صلّى اللّه عليه وآله أو بتراجم القائلين كأبي سفيان ، وأبي الهيثم ابن التيهان ، وأبي ذويب الهذلي ، وأبي الطفيل. . . .

وفي الحزن أيضاً أحاديث ، فراجع باب التشديد في النياحة من

كتاب مسلم ، وباب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن ، من كتاب البخاري.

----

(١)مسند أحمد ٢ / ٤٠.

وإن أراد أن الحزن والبكاء وإنشاد المراثي . . على خصوص الحسين عليه السلام بدعة أحدثها الشيطان ، فيكفي أن نورد من روايات

العامة والخاصة في الكتب المعتمدة عندهم بعضها:

أخرج أحمد وابن سعد وغيرهما بأسنادهم : أنه لمّا وصل علي عليه السلام - في طريقه إلى صفين - إلى أرض نينوى نادى : « صبراً أبا عبد اللّه ، صبراً أبا عبد اللّه ، بشطّ الفرات » فسئل عليه السلام : وما ذاك ؟ قال : « دخلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ذات يوم وعيناه تفيضان ، قلت : يا نبيّ اللّه ، ما شأن عينيك تفيضان ؟ قال : قام من عندي جبرائيل قبل ، فحدّثني أن ولدي الحسين يقتل بشطّ الفرات . قال فقال : هل لك إلى أن أشمّك من تربته ؟ قال قلت : نعم . فمدّ يده فقبض قبضة من تراب فأعطانيها . فلم

أملك عيني أن فاضتا » (١. (
وإن شئت المزيد فراجع كتاب (مقدمة المجالس الفاخرة) وكتاب (سيرتنا وسنتنا سيرة النبي وسنته) وكتاب (عبرات المصطفين في مقتل الحسين) وكتاب (زفرات الثقلين في مآتم الحسين) وغيرها ، حيث أورد أصحاب هذه الكتب كثيراً من أخبار الحزن والبكاء والرثاء وغير ذلك على الحسين عليه السلام بالأسانيد الكثيرة الثابتة.
وأمّا أن الحسين عليه السلام قتل بأمر يزيد ، فقد بحثنا عن ذلك بالتفصيل فيما سبق.

وأمّا رضّ صدره الشريف ، فرواه الطبري في (تاريخه) (٢) والبلاذري في (أنساب الأشراف) وغيرهما ، واللّفظ للأخير قال:

»ونادى عمر بن سعد في أصحابه : من ينتدب للحسين فيوطئه فرسه.

----

(١)مسند أحمد ١ / ٨٥ ، ترجمة الحسين بن علي من الطبقات الكبرى : ٤٨ .

(٢)تاريخ الطبري ٥ / ٤٥٤ - ٤٥٥.

فانتدب عشرة منهم : إسحاق بن حيوة الحضرمي - وهو الذي سلب الحسين قميصه فبرص - فداسوا الحسين بخيولهم حتى رضّوا ظهره وصدره . وكان سنان ابن أنس شجاعاً وكانت به لوثة . وقال هشام بن محمد الكلبي : قال لي أبي محمد ابن السائب : أنا رأيته وهو يحدث في ثوبه ، وكان هرب من المختار بن أبي عبيد الثقفي إلى الجزيرة ثم انصرف إلى الكوفة . قالوا : وأقبل سنان حتى وقف على باب فسطاط عمر بن سعد ثم نادى بأعلى صوته:

أوقر ركابي فضة وذهبا * أنا قتلت الملك المحجّبا
قتلت خير الناس أمّا وأبا * وخيرهم إذ ينسبون نسبا
وخيرهم في قومهم مركبا

وأمّا سبي نسائه وذراريه ، فقد تقدم البحث عنه ، ويقول ابن تيمية : « فهذا كذب وباطل ، ما سبى المسلمون - ولله الحمد - هاشمية قط . . » لكنه هو الكاذب . قال الطبري في آخر مقتل الحسين عليه السلام : « وأقام عمر بن سعد يومه ذلك والغد ، ثم أمر حميد بن بكير الأحمري فأذن في الناس بالرحيل إلى الكوفة ، وحمل معه بنات الحسين وأخواته ومن كان معه من الصبيان

وعلي بن الحسين مريض.

عن قرة بن قيس التميمي قال : نظرت إلى تلك النسوة لما مررن بحسين وأهله وولده صحن ولطمن وجوههن قال . . . فما نسيت من الأشياء لا أنسى قول زينب ابن ة فاطمة حين مرّت بأخيها الحسين صريعاً وهي تقول : يا محمداه ، يا محمداه ، صلّى عليك ملائكة السماء ، هذا الحسين بالعراء مرمل بالدماء مقطّع الأعضاء . يا محمدا ! وبناتك سبايا ، وذريتك مقتلة تسفي عليها الصبا . قال : فأبكت والله كلّ عدوّ وصديق. . . .

قال هشام : فحدّثني عبد الله بن يزيد بن روح بن رنباع الجذامي ،

عن أبيه ، عن الغاز بن ربيعة الجرشي - من حمير - قال : . . . ثم إن عبيد الله أم بنساء الحسين وصبيانه فجهزن ، وأمر بعلي بن الحسين فغل بغل إلى عنقه ، ثم سرّح بهم مع محفز بن ثعلبة

العائذي - عائذة قريش - ومع شمر بن ذي الجوشن ، فانطلقا بهم حتى قدموا على يزيد. « . . .

وهكذا روى البلاذري في أنساب الأشراف ، واليعقوبي في تاريخه ، وغيرهما . . وقد تقدم سابقاً ما يفيد للمقام.

وأمّا حمل الرأس الشريف إليه ونكته على ثناياه المباركة ، فقد تقدّم سابقاً أيضاً ، وقال البلاذري في (أنساب الأشراف) : « قالوا : ونصب ابن زياد رأس الحسين بالكوفة وجعل يدار به فيها . ثم دعا زحر بن قيس الجعفي فسرّح معه رأس الحسين ورؤوس أصحابه وأهل بيته إلى يزيد بن معاوية ، وكان مع زحر أبو بردة بن عوف الأزدي وطارق بن أبي ظبيان الأزدي. »

وقال الهيثم بن عدي ، عن عوانة : لما وضع رأس الحسين بين يدي يزيد تمثّل ببيت الحصين بن الحمان المري:

يفلّقن هاماً من رجال أعزّة * علينا وهم كانوا أعقّ وأظلما

حدّثني عمرو الناقد وعمر بن شبة قالا : ثنا أبو أحمد الزبيري ، عن عمّه فضيل بن الزبير ، عن أبي عمر البزار ، عن محمد بن عمرو بن الحسين قال : لما وضع رأس الحسين بن علي بين يدي يزيد قال متمثّلاً : يفلّقن هاماً. . . .

قالوا : وجعل يزيد ينكت بالقضيب ثغر الحسين حين وضع رأسه بين يديه ، فقال أبو برزة الأسلمي : أتنكت ثغر الحسين ، لقد أخذ قضيبك من ثغره مأخذاً ربما رأيت رسول اللّه يرشفه . أمّا أنك يا يزيد تجيء يوم القيامة وشفيعك ابن زياد ، ويجئ الحسين وشفيعه محمد . ثم قام . ويقال : إن هذا القائل رجل من الأنصار.

وحدّثني ابن برد الأنطاكي الفقيه عن أبي قال : ذكروا أن رجلاً من أهل الشام نظر إلى ابن ة لعلي فقال ليزيد : هب لي هذه ! فأسمعته زينب كلاماً . فغضب يزيد وقال : لو شئت أن أهبها له فعلت . أو نحو ذلك. «

وإليك طرفاً مما رواه الحافظ الذهبي في (تاريـخ الإسلام: (

»قال يحيى بن بكير : حدّثني الليث بن سعد قال : أبى الحسين أن يستأسر ، فقاتلوه فقتل ، وقتل ابنه وأصحابه بالطف وانطلق

ببنيه : علي وفاطمة وسكينة إلى عبيد الله بن زياد ، فبعث بهم إلى يزيد بن معاوية ، فجعل سكينة خلف سريره ، لئلاّ ترى رأس أبيها ، وعلي بن الحسين في غل . فضرب يزيد على ثنيتي الحسين رضي الله عنه وقال:

نفلّق هاماً من أناس أعزّة * علينا وهم كانوا أعقّ وأظلما

فقال علي (ما أَصابَ مِنْ مُصيبَةٍ فِي ٱلأَرْضِ وَلا في أَنْفُسِكُمْ إِلاّ في كِتاب مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَها) فثقل على يزيد أن تمثل ببيت ، وتلا علي آية فقال : (فَبِما كَسَبَتْ أَيْديكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثير) . فقال : أما والله لو رآنا رسول الله مغلولين لأحبّ أن يحلّنا من الغلّ . قال

صدقت . حلّوهم. . . .
كثير بن هشام : ثنا جعفر بن برقان ، عن يزيد بن أبي زياد قال : لما أتي يزيد بن معاوية برأس الحسين جعل ينكت بمخصرة معه سنّه ويقول : ما كنت أظن أبا عبد اللّه بلغ هذا السن ، وإذا لحيته ورأسه قد نصل من الخضاب الأسود » (١.)
وهذه الأخبار ونحوها موجودة في (تاريـخ الطبري) و (المعجم الكبير للطبراني) و (الكامل لابن الأثير) و (مجمع الزوائد) و (البداية والنهاية) وغيرها (٢.)

مما حدث في العالم بعد استشهاد الإمام الحسين عليه السلام

قال قدس سره : مع أن مشايخهم رووا أن يوم قتل الحسين عليه السلام قطرت السماء دماً ! وقد ذكر الرافعي في شرح الوجيز وذكر ابن سعد في الطبقات أن

----

(١)تاريخ الإسلام ٥ / ١٩ .

(٢)انظر : المعجم الكبير ٣ / ١٢٥ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٩٥ ،

ترجمة الحسين من الطبقات : ٢٠٨ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٢٠ ، البداية والنهاية ٨ / ٢٠٧ و ٢٠٩.

الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين عليه السلام ولم تر قبل ذلك ! وقال أيضاً : ما رفع حجر في الدنيا إلا وتحته الدم عبيط ! ولقد مطرت السماء مطراً بقي أثره في الثياب مدة حتى تقطعت . قال الزهري : ما بقي أحد من قاتلي الحسين إلا وعوقب في الدنيا ، إما بالقتل أو العمى أو سواد الوجه أو زوال الملك في مدة يسيرة!

الشرح:
قال ابن تيمية : « إن كثيراً مما روي في ذلك كذب ، مثل كون السماء أمطرت دماً ، ومثل كون الحمرة ظهرت في السماء يوم قتل الحسين ، وكذلك قول القائل : ما رفع حجر في الدنيا إلا وجد تحته دم عبيط هو أيضاً كذب بيّن . وأما قول الزهري . . فهذا ممكن . . . » (١. (

أقول:
أمّا الخبر الأوّل ، فنقله العلاّمة رحمه اللّه عن (شرح الوجيز) للرافعي.

وهو في (التاريخ الكبير) ، للبخاري و (أنساب الأشراف) للبلاذري و (الطبقات الكبرى) لابن سعد ، و (المعجم الكبير) للطبراني و (دلائل النبوة) لأبي نعيم الأصبهاني ، و (تاريخ دمشق) لابن عساكر.

وروى الذهبي قال : « وقال جعفر بن سليمان : حدّثتني أم سالم خالتي قالت : لمّا قتل الحسين ، مطرنا مطراً كالدم على البيوت والجدر. »

وأمّا الخبر الثاني ، فنقله عن (الطبقات الكبرى) لابن سعد . وقال الذهبي:

»قال المدائني عن علي بن مدرك ، عن جدّه الأسود بن قيس قال : احمرّت آفاق السماء بعد قتل الحسين ستة أشهر يرى فيها كالدم . فحدّثت بذلك شريكاً فقال لي : ما

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٦٠.

أنت من الأسود ؟ فقلت : هو جدّي أبو أمي . فقال : أما واللّه أن

كان لصدوق الحديث.
وقال هشام بن حسان ، عن ابن سيرين قال : تعلم هذه الحمرة في الأفق مم ؟ هو من يوم قتل الحسين . رواه سليمان بن حرب ، عن حماد ، عنه.
وقال جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد بن أبي زياد قال : قتل الحسين ولي أربع عشرة سنة ، وصار الوس الذي في عساكرهم رماداً ، واحمرّت آفاق السماء ، ونحروا ناقة في عساكرهم وكانوا يرون في لحمها النيران. «
وأمّا قوله : « ما رفع حجر . . . » فهو مما رواه الطبراني وابن

عساكر والهيثمي والذهبي والسيوطي وغيرهم عن الزهري ، قال الذهبي : « وقال معمر بن راشد : أوما عرف الزهري تكلّم في مجلس الوليد بن عبد الملك ؟ فقال الوليد : تعلم ما فعلت أحجار بيت المقدس يوم قتل الحسين ؟ فقال الزهري : إنه لم يقلب حجر إلا وجد تحته دم عبيط.

وروى الواقدي ، عن عمر بن محمد بن عمر بن علي ، عن أبيه قال : أرسل عبد الملك إلى ابن رأس الجالوت فقال : هل كان في قتل الحسين علامة ؟ قال : ما كشف يومئذ حجر إلا وجد تحته دم عبيط. »

ورواه الحافظ الطبراني بإسناده عن ابن شهاب الزهري . قال الحافظ الهيثمي بعد أن أخرجه : « رجاله رجال الصحيح » (١ . (

وصيّة النبي بالحسنين

قال قدس سره : وقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يكثر الوصية للمسلمين في ولديه الحسن والحسين عليهما السلام ويقول لهم : هؤلاء وديعتي عندكم ، وأنزل اللّه تعالى فيهم : (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى. (

----

(١)مجمع الزوائد ٩ / ١٩٦.

الشرح:

قال ابن تيمية : فهذا الحديث لا يعرف في شيء من كتب الحديث التي يعتمد عليها.

أقول:

ليس المقصود خصوص لفظ « الوصية » و « الوديعة » بل معناهما ، ولقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يكثر وصية المسلمين في أهل بيته كلّهم عليهم السلام ويأمر الأمة بحسن معاملتهم واتباعهم ، ولعلّ من أحسن الأدلة والشواهد على ذلك حديث الثقلين المتواتر بين المسلمين ، وسيأتي الكلام عليه بالتفصيل سنداً ودلالة في محلّه إن شاء اللّه تعالى.

وكذا في خصوص الحسن والحسين ، وأي دليل أدلّ وأبلغ من الروايات الواردة في إيجاب حبهما والتحذير من بغضهما ، فراجع: مسند أحمد ٥ / ٣٦٩ ، صحيح الترمذي وصحيح ابن ماجة في

فضائلهما. والمستدرك على الصحيحين ٣ / ١٦٦ وسنن البيهقي ٢ / ٢٦٣، وحلية الأولياء ٨ / ٣٠٥، وتاريخ بغداد ١ / ١٣٨ - ١٤٣ والإصابة والاستيعاب في ترجمتهما، ومجمع الزوائد ٩ / ١٨٠ وغيرها.

وأمّا الآية المباركة، فسنتكلّم عن دلالتها على وجوب مودّة أهل البيت واتّباعهم، بالنظر إلى الروايات والأقوال، حيث يستدلّ بها العلاّمة رحمه الله.

توقف بعضهم في لعن يزيد

قال قدس سره: وتوقف جماعة ممن لا يقول بإمامته في لعنه مع

أنه عندهم ظالم بقتل الحسين ونهب حريمه ، وقد قال الله تعالى : (أَلَا لَعْنَةُ اللّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ. (

الشرح:
قد توقف جماعة ممّن لا يقول بإمامة يزيد في لعنه ، كتابه المسمّى : إحياء علوم الدين (١. (
وألّف عبد المغيث بن زهير الحنبلي كتاباً في المنع من لعنه ، قال ابن العماد قال الذهبي : « أتى فيه بالموضوعات » (٢. (

وقد ردّ عليه ابن الجوزي بكتاب : الردّ على المتعصّب العنيد المانع من لعن يزيد . قال ابن كثير : « فأجاد وأصاب » (٣.) كما تقدّم كلام الآلوسي وغيره في الردّ على المتوقفين.

حديث ابن عباس في عذاب قاتل الحسين

وقال أبو الفرج بن الجوزي من شيوخ الحنابلة : عن ابن عباس قال : أوحى اللّه تعالى إلى محمد صلّى اللّه عليه وآله إني قتلت بيحيى بن زكريا سبعين ألفاً ، وإني قاتل با بن بنتك فاطمة سبعين ألفاً وسبعين ألفاً!

الشرح:

هذا الحديث ، رواه ابن الجوزي في كتاب (الرد على المتعصب العنيد المانع من لعن يزيد. (

وأخرجه قبله الحافظ الخطيب البغدادي (٤) في تاريخه ١ / ١٤٢.

وعن طريقه رواه الحافظ ابن عساكر بترجمة الإمام من تاريخه (٥).

----

(١)إحياء علوم الدين ٣ / ١٢٥ .
(٢)شذرات الذهب ٤ / ٢٧٦ .
(٣)تاريخ ابن كثير ١٢ / ٣٢٨ .
(٤)تاريخ بغداد ١ / ١٥٢ .
(٥)تاريخ دمشق ١٤ / ٢٢٥ و ٦٤ / ٢١٦.

وأخرجه قبلهم الحاكم في المستدرك (١) ٢ / ٢٩٠ و ٣ / ١٧٨ وصححه.

ولم يتكلم عليه ابن تيمية بشيء.

حكاية السدّي

قال قدس سره : وحكى السدي وكان من فضلائهم قال : نزلت بكربلاء ومعي طعام للتجارة فنزلنا على رجل فتعشينا عنده وتذاكرنا قتل الحسين وقلنا : ما شرك أحد في قتل الحسين إلا ومات أقبح موته ! فقال الرجل : ما أكذبكم ! أنا شركت في دمه وكنت فيمن قتله فما أصابني شيء . قال : فما كان في آخر الليل إذا بالصياح ! قلنا : ما الخبر ؟ قالوا : قام الرجل يصلح المصباح فاحترقت

إصبعه ، ثم دب الحريق في جسده فاحترق ! قال السدي : فأنا والله رأيته كأنه حِمَمَة!

الشرح:

وهذا الخبر لم يتكلّم عليه ابن تيمية بشيء . وقد أخرجه الحافظ ابن عساكر بأسانيد أكثرهم من مشاهير الأئمة والحفاظ ، ولنذكر الخبر بنصّه:

»أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد ، وأبو سعد أحمد بن محمد بن علي بن الزوزني ، وأبو نصر المبارك بن أحمد بن علي البقال قالوا : أنبأنا أبو الحسين ابن النقور ، أنبأنا عيسى بن علي ،

أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسن المقرئ ، حدّثني أبو العباس أحمد بن يحيى ، وأنبأنا أبو علي محمد بن سعيد بن نبهان.
حيلولة : وأخبرنا أبو القاسم ابن السمرقندي ، أنبأنا أبو طاهر أحمد بن الحسن قالوا : أنبأنا أبو علي ابن شاذان ، أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسن بن مقسم ، حدّثني أبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب:

---

(١)المستدرك على الصحيحين ٢ / ٢٩٠ و ٣ / ١٧٨.

حدّثني عمر بن شبه ، حدّثني عبيد بن جناد ، أخبرني عطاء بن مسلم قال : قال السدي : أتيت كربلاء أبي ع بها البز ، فعمل لنا شيخ من طئ طعاماً ، فتعشينا عنده ، فذكرنا قتل الحسين ، فقلت : ما شرك في قتله أحد إلا مات بأسوء ميتة . فقال : ما أكذبكم يا أهل العراق ، فأنا فيمن شرك في ذلك ، فلم يبرح حتى دنا من المصباح وهو يتقد بنفط ، فذهب يخرج الفتيلة بأصبعه ، فأخذت النار فيها ، فذهب يطفيها بريقه ، فأخذت النار في لحيته ، فعدا ، فألقى نفسه في الماء ، فرأيته كأنه حممة » (١) .

ورواه بإسناد آخر وهو : « أخبرنا أبو محمد عبد الكريم بن حمزة

السلمي ، أنبأنا أبو الحسن أحمد بن عبد الواحد بن أبي الحديد السلمي ، أنبأنا جدّي أبو بكر محمد بن أحمد بن عثمان العدل ، أنبأنا خيثمة بن سليمان بن حيدرة القرشي ، أنبأنا أحمد بن العلاء - أخو هلال - بالرقة ، أنبأنا عبيد بن جناد ، أنبأنا عطاء بن مسلم عن ابن السدّي عن أبيه . . . » (٢.)

كلام أحمد بن حنبل في يزيد

قال قدس سرّه : وقد سأل مهنّا بن يحيى أحمد بن حنبل عن يزيد فقال : هو الذي فعل ما فعل . قلت : وما فعل ؟ قال : نهب

المدينة.

وقال له صالح ولده يوماً : إنّ قوماً ينسبوننا إلى توالي يزيد . فقال : يا بني ، وهل يتوالى يزيد أحد يؤمن بالله واليوم الآخر ؟ فقلت : لم لا تلعنه ؟ فقال : وكيف لا ألعن من لعنه الله في كتابه ؟ فقلت : وأين لعن يزيد ؟ فقال : في قوله تعالى : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحامَكُمْ * أُولئِكَ الَّذينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمى أَبْصارَهُمْ) . فهل يكون فساد أعظم من القتل.

----

(١)تاريخ دمشق ١٤ / ٢٣٣ .
(٢)تاريخ دمشق ١٤ / ٢٣٣ - ٢٣٤.

الشرح:
هذا النقل هو الثابت عن أحمد بن حنبل ، ولذا أفتى الأئمة من أتباعه كالقاضي أبي يعلى الحنبلي والحافظ ابن الجوزي بلعن يزيد بن معاوية . وقد تقدّم نقله عن الشهاب الآلوسي بتفسير الآية المباركة.

واقعة الحرّة

واقعة الحرّة

قال قدس سرّه : ونهب المدينة ثلاثة أيام وسبي أهلها وقتل جمع من وجوه الناس فيها من قريش والأنصار والمهاجرين ما بلغ عددهم سبعمائة ، وقتل من لم يعرف من عبد أو حرّ أو امرأة عشرة آلاف ، وخاص الناس في الدماء حتى وصلت الدماء إلى قبر رسول الله صلّى الله عليه وآله وامتلأت الروضة والمسجد.

الشرح:

هذه واقعة الحرّة ، وقد ذكرت هذه الأمور والقضايا في كتب التاريـخ المعتمدة والمعتبرة عند القوم ، بما لا يبقى مجالاً للتشكيك ، وإنْ حاول ابن تيميّة وبعض أتباعه ومن على شاكلته تبريرها وتنزيه يزيد بن معاوية عنها ، ولكنْ لا يصلح العطّار ما أفسده الدهر.

ضرب الكعبة بالمنجنيق

ضرب الكعبة بالمنجنيق

قال قدس سرّه : ثم ضرب الكعبة بالمنجنيق وهدمها وأحرقها.

الشرح:

هذا في قضيّة عبد اللّه بن الزبير ، وهو أيضاً من ضروريات التاريخ الإسلامي ، غير أنّ ابن تيمية يقول : كان مقصودهم حصار ابن الزبير ، والضرب بالمنجنيق كان له لا للكعبة » (١) فاقرأ واضحك !

----

(١)منهاج السنّة ٤ / ٥٧٧.

ومن الأحاديث في عذاب قاتل الحسين

قال قدس سرّه : وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله : إنّ قاتل الحسين في تابوت من نار ، عليه نصف عذاب أهل الدنيا ، وقد شدّت يداه ورجلاه بسلاسل من نار منكّساً في النار حتى يقع في قعر جهنّم وله ريح يتعوذ أهل النار إلى ربهم من شدة نتن ريحه ، وهو

فيها خالد ذائق للعذاب الأليم ، كلها نضجت جلودهم بدل الله لهم الجلود حتى يذوقوا العذاب لا يفتر عنهم ساعة ويسقى من حميم جهنم ، الويل لهم من عذاب الله عزّ وجلّ.

الشرح:

هذا الحديث رواه جماعة من محدّثي أهل السنّة أيضاً ، كابن المغازلي الشافعي في (المناقب) والخوارزمي المكّي الحنفي في (مقتل الحسين) والصبّان المصري في كتاب (إسعاف الراغبين. (فهو من أحاديث الفريقين.

وعن بعض حماة بني أميّة وأنصارهم رميه بالضّعف.

قال قدس سرّه : وقال صلّى اللّه عليه وآله : اشتدّ اللّه وغضبي على من أراق دم أهلي وآذاني في عترتي.

الشرح:

روى هذا الحديث جماعة من علماء القوم عن : علي عليه السلام ، وأبي سعيد الخدري عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، كالديلمي ، وابن المغازلي ، ومحب الدين الطبري ، والسيوطي ، والمناوي ، وابن حجر الهيتمي المكي وغيرهم.

راجع : المناقب لابن المغازلي : ٢٩٢ ، الصواعق المحرقة : ١٨٤ ،

إحياء الميت بفضائل أهل البيت - هامش إتحاف الأشراف - :
١١٥ ، كنوز الحقائق من حديث خبر
٢٥٣

الخلائق : ١٧ ، ذخائر العقبى : ٣٩ وغيرها.
وقد أورد الذهبي الحديث في (ميزانه) وتبعه ابن حجر في (لسانه) بترجمة : محمّد بن محمّد بن الأشعث الكوفي ، نقلاً عن ابن عدي الجرجاني ، وردّوا الحديث لكونه دالاًّ على سوء عاقبة أوليائهم ، وما اتهموا راويه إلا بالتشيع. . .

وعلى الجملة ، فإن هذا الحديث من الأحاديث التي لا تقبلها النفوس الأموية التي يحملها أمثال الذهبي وابن تيمية ، من أشياع أئمة الجور وأمراء الضلال.

أقول:

كانت تلك شواهد على تعصّب أهل السنّة في غير الحقّ ، وموارد من بدعهم الباقية إلى هذا اليوم. . . .

فكان ما ذكره العلاّمة هو الوجه الخامس من الوجوه الدالّة على وجوب اتّباع مذهب أهل البيت عليهم السّلام ، فإنّه قد شرح رأي الطّرفين في تلك المسائل ، ووضعها أمام القارئ الحرّ المنصف

المتدبّر ، ليختار ما يراه الأحق بالاختيار والأولى بالاتّباع ، ولذا:
قال قدس سرّه : فلينظر العاقل ، أيّ الفريقين أحقّ بالأمن . . . ؟
وهكذا ينتهى الوجه الخامس.

الوجه السّادس

من الوجوه الدالّة على أن مذهب الإماميّة واجب الاتّباع

٢٥٥

٢٥٦

الوجه السّادس

قال قدس سره : السادس : إن الإمامية لما رأوا فضائل أمير المؤمنين وكمالاته لا تحصى ، قد رواها المخالف والموافق . ورأوا الجمهور قد نقلوا عن غيره من الصحابة مطاعن كثيرة ولم ينقلوا في علي طعناً البتة . اتّبعوا قوله وجعلوه إماماً لهم ، حيث نزّهه المخالف والموافق ، وتركوا غيره حيث روى فيه من يعتقد إمامته

من المطاعن ما يطعن في إمامته.
ونحن نذكر هنا شيئاً يسيراً مما هو صحيح عندهم ونقلوه في المعتمد من كتبهم ، ليكون حجّةً عليهم يوم القيامة.

الشرح:

في هذه الفقرة من المتن نقاط ينبغي توضيحها والتأكيد عليها:

١- إن هذا الوجه استدلالٌ عقلي وعليه سيرة العقلاء في سائر أمورهم ، فإنه إذا دار الأمر بين أن يُتّبع من له فضائل لا تحصى ، اتّفق على روايتها الأتباع له والأتباع لغيره ، أو يتبع من ليست له تلك الفضائل حتى في رواية أتباعه ، فمن الأولى بالاتّباع عند

العقلاء ؟

وأيضاً ، لو دار الأمر بين من نُقل عنه مطاعن حتى في كتب أتباعه ، ومَن لم ينقل عنه مطاعن حتى في كتب أتباع غيره ، فمن الأولى بالاتّباع عند العقلاء ؟

٢- إن المراد من « الاتّباع » لشخص ، هو جعله الواسطة بيننا وبين الله ورسوله ، وليكون العمل بقوله موجباً للنجاة في يوم القيامة ، ومن الواضح أن ترتّب الأثر المذكور على اتّباع قول من اتفق الطرفان عليه هو المتيقّن فقط ، والعقلاء يتركون سواه من أجله ، لو دار الأمر بينه وبين غيره.

- ٣إن المراد من « الموافق » هم الشيعة الإثنا عشرية ، ومن « المخالف » هم جمهور أهل السنة القائلون بإمامة أبي بكر بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فلا يشمل هذا

العنوان « الخوارج » و « الغلاة » المطرودين من طرف أهل السنة والشيعة جميعاً ، فلا يعتبر بقول النواصب والخوارج الذين يكفّرون علياً عليه السلام ، ولا بقول الغلاة في علي ، الذين يكفّرون كلّ من خالفه.

قال ابن تيمية : إن الفضائل الثابتة في الأحاديث الصحيحة لأبي بكر وعمر أكثر وأعظم من الفضائل الثابتة لعلي (١.)

أقول:

لا شكّ أن أحمد بن حنبل الذي هو إمام ابن تيمية وسائر الحنابلة ، أعلم بالأحاديث منه ومن أمثاله ، وقد روى الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي - في كتابه الذي ألّفه في مناقب أبي حنيفة - أنه قال : « ما لأحد من الصحابة من الفضائل بالأسانيد الصّحاح مثل ما لعلي رضي اللّه عنه » (٢.)

وقد نقل هذا الكلام عن أحمد جمع من كبار أئمة القوم ، كالحاكم

النيسابوري وابن حجر العسقلاني وغيرهما ، وإن تصرّف بعض النَقَلة ، فحذف من الكلام كلمة « بالأسانيد الصحاح » ، ووضع بعضهم مكان « الصحاح » كلمة : « الجياد. «

وليس أحمد بن حنبل وحده الذي قال هذا الكلام في حق أمير المؤمنين عليه السلام ، بل الكلمة مرويّة في كتبهم المعتبرة عن غيره من كبار الأئمة ، فقد قال ابن حجر : « وكذا قال النسائي وغير واحد ، وفي هذا كفاية » (٣. (

نعم ، في هذا كفاية لثبوت صدق العلاّمة الحلّي وكذب ابن تيمية ، والتفصيل في (المدخل) (٤. (

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٧ .
(٢)كتاب مناقب أحمد بن حنبل ، الباب ٢٠ في ذكر اعتقاده في الأصول ص ١٦٣ .
(٣)تهذيب التهذيب ٨ / ٢٩٨ وانظر : الإصابة ٤ / ٤٦٤ والاستيعاب ٣ / ١١١٥ ، فتح الباري ٧ / ٨١ .
(٤)دراسات في منهاج السنة : ٢٥٧.

قال : والأحاديث التي ذكرها هذا ، وذكر أنها في الصحيح عند الجمهور ، وأنهم نقلوها في المعتمد من قولهم وكتبهم ، هو من أبي ن الكذب على علماء الجمهور . فإن هذه الأحاديث التي ذكرها أكثرها كذب أو ضعيف باتفاق أهل المعرفة بالحديث . . . » (١ (.

أقول:

بأي وجه يحكم على تلك الأحاديث بأن أكثرها كذب أو ضعيف ؟ إن تلك الأحاديث أكثرها معتبر قطعاً ، لأنها إمّا في صحاح القوم

ومسانيدهم ، وإمّا هي معتبرة سنداً بشهادة علمائهم في الجرح والتعديل ، وإمّا هي أحاديث متفق عليها بين الموافقين والمخالفين ، فإن مثل هذه الأحاديث يوثق بصدورها عند أهل العقل والشرع . . وعلى هذا ، فمن ورد في فضله ومنقبته مثلها هو الأولى بالاتّباع والإطاعة المطلقة في الدين والعقل ممن لم يرد في حقه.

وأمّا الأحاديث التي استند إليها العلاّمة ، فسيأتي الكلام عليها سنداً ودلالةً ، وسيتّضح كذب ابن تيمية هناك أيضاً.

قال : وأمّا ما ذكره من المطاعن ، فلا يمكن أن يوجّه على الخلفاء الثلاثة مطعن إلا وُجّه على علي ما هو مثله أو أعظم منه (٢. (

أقول : سيتعرّض العلاّمة لبعض ذلك ، وسيتّضح الحق إن شاء الله هنالك.

قال معترضاً على قول العلاّمة « نزّهه المخالف والموافق » : « هذا كذب بيّن ، فإن عليّاً رضي الله عنه لم ينزّهه المخالفون . . . فإن الخوارج متفقون على كفره وهم عند المسلمين خير من الغلاة الذين يعتقدون إلاهيّته أو نبوته . . . والمروانيّة الذين ينسبون عليّاً إلى الظلم . . . وهؤلاء الخوارج كانوا ثمان عشرة فرقة . . . (٣) .

----

(١)منهاج السنة ٥ / ٦ .
(٢)منهاج السنّة ٥ / ٧ .
(٣)منهاج السنّة ٥ / ١١.

أقول:
قد عرفت مقصود العلاّمة من كلامه ، فهو لم ينكر وجود أعداء

لأمير المؤمنين عليه السلام ، كما أنّ أهل السنة لا ينكرون وجود من يعادي الذين غصبوا حقّه والّذين حاربوه أو خالفوه من الصّحابة ، بل يقول : بأن الجمهور القائلين بإمامة الشيخين يروون الفضائل الكثيرة عن النبي صلّى اللّه عليه وآله لعلي ، ويروون أيضاً مطاعن لأئمتهم ، ولا يروون عن رسول اللّه ولا مطعناً واحداً لعلي عليه السلام ، فيكون أمير المؤمنين عليه السلام أولى بالاتّباع من غيره ، وهذا من أدلّة الإمامية على القول بإمامته.

ويبقى على العلاّمة أن يذكر بعض تلك الفضائل المرويّة في كتب الجمهور لعلي عليه السلام ، وبعض تلك المطاعن المروية فيها

لغيره ، حتى تتمُّ دعواه.

ومن هنا شرع بذكر بعض الفضائل:

من فضائل أمير المؤمنين

قال قدس سره : فمن ذلك : ما رواه أبو الحسن الأندلسي في الجمع بين الصحاح الستة . . . عن أم سلمة زوج النبي صلّى اللّه عليه وآله أن قوله تعالى (إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ. (. . .

آية التطهير وحديث الكساء

الشّرح:

من فضائله التي رواها المعتقدون بإمامته والمعتقدون بإمامة الشيخين ، خبر نزول الآية المباركة وحديث الكساء ، فإن رواته من علماء الجمهور القائلين بإمامة الشيخين كثيرون جدّاً (١) وعلى رأسهم أحمد بن حنبل ومسلم بن الحجاج النيسابوري

----

(١)مسند أحمد ٦ / ٢٩٢ و ٢٩٨ و ٣٢٣ ، صحيح مسلم ٧ / ١٣٠ ، سنن الترمذي ٥ / ٣٠ - ٣١ و ٢٣٨ و ٣٦١ ، المستدرك ٢ / ٤١٦.

والترمذي وأمثالهم.
فهذا الحديث ممّا رواه المخالف والموافق ، ويدلّ على فضيلة عظيمة لأمير المؤمنين ، وهم لم يرووا مثله ولا أقلّ منه ، في مثل تلك الكتب ، في حقّ الشيخين . . . فمن الأولى بالاتّباع ؟
هذا ، وقد اعترف ابن تيميّة بصحّة هذا الحديث وثبوته ، وذكر رواية القوم له عن أم سلمة أم المؤمنين وعن عائشة بنت أبي بكر بن أبي قحافة ، ومن هنا لا نرى ضرورةً لتفصيل الكلام في الرواة والأسانيد.

قال ابن تيمية : « وأما حديث الكساء فهو صحيح . . » لكنه أجاب:

»هذا الحديث قد شركه فيه فاطمة وحسن وحسين رضي اللّه عنهم ، فليس هو من خصائصه . . . وغاية ذلك أن يكون دعا لهم بأن يكونوا من المتّقين. . . .

والصّديق رضي اللّه عنه قد أخبر عنه بأنه (ٱلأَتْقَى * الَّذي يُؤْتي مالَهُ يَتَزَكّى. (. . .

وأيضاً ، فإن السّابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار . . » (١) .

أقول:

فقد ظهر أن هذه الفضيلة غير واردة للشيخين حتى في كتب القائلين بإمامتهما ، أمّا أن فاطمة والحسن والحسين عليهم السلام يشاركون عليّاً في هذه الفضيلة ، فذاك لا يضرّ باستدلال العلاّمة الحلّي ، فإن الكلام يدور بين علي والشيخين . على أن ثبوت مثل ذلك لزوجته وولديه يزيده فخراً على فخر ، كما لا يخفى على من له أدنى فهم ! بل إنهم قد شاركوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في الطهارة التي أرادها اللّه له ، وهل فوق هذا من فضل وكمال ؟

وأمّا إن « غاية ذلك أن يكون دعا لهم » . فهذا تعصّب قبيح:

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ١٤.

أمّا أوّلاً : فلأنه ينافي صريـح الآية المباركة ، لأن « إنّما » دالّة على الحصر ، وكلامه دالّ على عدم الحصر ، فما ذكره ردّ على الله والرسول.

أمّا ثانياً : فلأن في كثير من « الصحاح » أن الآية نزلت ، فدعا

رسول الله عليّاً وفاطمة وحسناً وحسيناً فجلّلهم بكساء وقال : اللّهم هؤلاء أهل بيتي . . . فالله عز وجل يقول : (إِنَّما يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ . . .) والنبي صلّى الله عليه وآله يعيّن « أهل البيت » وأنهم هؤلاء دون غيرهم.

وأمّا ثالثاً : فلأنه لو كان المراد هو مجرّد الدعاء لهم بأن يكونوا « من المتّقين » و « الطهارة مأمور بها كلّ مؤمن » « فغاية هذا أن كون دعاء لهم بفعل المأمور وترك المحظور » ، فلا فضيلة في الحديث ، وهذا يناقض قوله من قبل « فعُلم أن هذه الفضيلة . . . » ! ! .

وأمّا رابعاً : فلأنه لو كان « غاية ذلك أن يكون دعاء لهم بفعل المأمور وترك المحظور » ، فلماذا لم يأذن لأم سلمة بالدخول معهم ؟ ! أكانت « من المتقين الذين أذهب اللّه عنهم الرجس . . . » فلا حاجة لها إلى الدعاء ؟ ! أو لم يكن النبي صلّى اللّه عليه وآله يريد منها أن تكون « من المتقين . . . » ؟!

وأمّا خامساً : فلو سلّمنا أن « غاية هذا أن يكون دعاء لهم . . . » لكن إذا كان اللّه سبحانه « يريد » والرسول « يدعو » - ودعاؤه مستجاب قطعاً - كان « أهل البيت » متّصفين بالفعل بما دلّت عليه الآية والحديث.

فقال : « والصدّيق قد أخبر اللّه عنه. « . . .
وحاصله : إن غاية ما كان في حق « أهل البيت » هو « الدّعاء »
وليس في الآية ولا الحديث إشارة إلى « استجابة » هذا الدعاء ،
فقد يكون وقد لا يكون ، وأمّا ما كان في حق « أبي بكر » ، فهو «
الإخبار » فهو كائن ، فأبو بكر أفضل من « أهل البيت! «

وفيه:
أوّلاً : في « أهل البيت » في الآية الكريمة شخص النبي صلّى اللّه

عليه وآله ، ولا ريب في أفضليّته المطلقة.
وثانياً : في « أهل البيت » في الآية فاطمة الزهراء ، وقد اعترف غير واحد من أعلام القوم بأفضليّتها من أبي بكر:
فقد ذكر المناوي بشرح الحديث المتفق عليه بين المسلمين : « فاطمة بضعة مني فمن أغضبها أغضبني » : « استدلّ به السهيلي (١) على أن من سبّها كفر ، لأنه يغضبه ، وأنها أفضل من الشيخين. «
وقال : « قال الشريف السمهودي : ومعلوم أن أولادها بضعة منها ، فيكونون بواسطتها بضعة منه ، ومن ثَمَّ لما رأت أم الفضل في

النوم أن بضعة منه وضعت في حجرها ، أوّلها رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم بأن تلد فاطمة غلاماً فيوضع في حجرها ، فولدت الحسن فوضع في حجرها . فكلّ من يشاهد الآن من ذريّتها بضعة من تلك البضعة وإن تعددت ا لوسائط ، ومن تأمل ذلك انبعث من قبله داعي الإجلال لهم وتجنب بغضهم على أي حال كانوا عليه.

قال ابن حجر : وفيه تحريم أذى من يتأذى المصطفى صلّى اللّه عليه وآله بتأذّيه ، فكلّ من وقع منه في حق فاطمة شي فتأذّت به ، فالنبي صلّى اللّه عليه وآله يتأذى ، بشهادة هذا الخبر ، ولا شئ

أعظم من إدخال الأذى عليها من قبل وُلْدها ، ولهذا عرف بالاستقراء معاجلة من تعاطى ذلك بالعقوبة في الدنيا (وَلَعَذابُ ٱلْآخِرَةِ أَشَدُّ

----

(١)عبد الرحمن بن عبد الله ، العلامة الأندلسي ، الحافظ العلم ، صاحب التصانيف ، برع في العربية واللغات والأخبار والأثر ، وتصدّر للإفادة ، من أشهر مؤلفاته : الروض الأنف - شرح « السيرة النبوية » لابن هشام - توفي سنة ٥٨١ ، له ترجمة في : مرآة

الجنان ٣ / ٤٢٢ ، النجوم الزاهرة ٦ / ١١٠ ، العبر ٣ / ٨٢ ، الكامل في التاريـخ ٩ / ١٧٢.

وَأَبْقى) (١) » (٢). (

وثالثاً : في « أهل البيت » في الآية : الحسن والحسين ، وإن نفس الدليل الذي أقامه الحافظ السّهيلي وغيره على تفضيل الزهراء دليل على أفضلية الحسنين ، بالإضافة إلى الأدلّة الأخرى ، ومنها « آية التطهير » و « حديث الثقلين » الدالّين على « العصمة » ، ولا

ريب في أفضليّة المعصوم من غيره.

ورابعاً : في « أهل البيت » في الآية : أمير المؤمنين عليه السلام ، وهي - مع أدلّة غيرها لا تحصى - تدلّ على أفضليّته على جميع الخلائق بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

وخامساً : كون المراد من الآية : (ٱلأَتۡقَى . . .) « أبو بكر » هو قول انفرد القوم به ، فلا يجوز أن يعارض به القول المتفق عليه.

وسادساً : كون المراد بها « أبو بكر » أوّل الكلام ، وقد تقدّم الكلام على ذلك.

وقال : « وأيضاً : فإن السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار . .

. فما دعا به النبي . . . » (٣. (
وحاصله : أفضلية « السّابقين الأوّلين . . . » من « أهل البيت » المذكورين.
ويرد عليه : ما ورد على كلامه السابق ، فإن هذا فرع أن يكون الواقع من النبي صلّى اللّه عليه وآله هو صرف « الدعاء » . . وقد عرفت أن الآية تدلّ على أن الإرادة الإلهيّة تعلّقت بإذهاب الرجس عن أهل البيت وتطهيرهم تطهيراً ، فهي دالّة على عصمة « أهل البيت » ، وقد قال النبي صلّى اللّه عليه وآله وأعلن للأمة الإسلامية أنهم : هو وعلي وفاطمة والحسن والحسين.

----

(١)سورة طه ٢٠ : ١٢٧ .

(٢)فيض القدير - شرح الجامع الصغير ٤ / ٥٥٤ .

(٣)منهاج السنّة ٥ / ١٤ - ١٥.

ثم إن قوله تعالى : (وَالسّابِقُونَ السّابِقُونَ . . .) (١) المراد فيه أمير المؤمنين عليه السلام ، ويشهد بذلك تفسير قوله تعالى : (

وَالسّابِقُونَ السّابِقُونَ * أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ) (٢) بعلي عليه السلام .
فعن ابن عباس عن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال : « السُّبَّق ثلاثة ، السابق إلى موسى : يوشع بن نون ، والسابق إلى عيسى : صاحب ياسين ، والسابق إلى محمد صلّى اللّه عليه وسلّم علي بن أبي طالب. »
قال الهيثمي : « رواه الطبراني ، وفيه : حسين بن حسن الأشقر ، وثقه ابن حبّان ، وضعّفه الجمهور ، وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح » (٣. (
قلت:

«الحسين بن حسن الأشقر » من رجال النسائي في (صحيحه) ، وقد ذكروا أن للنسائي شرطاً في صحيحه أشدّ من شرط الشيخين (٤) . . وقد روى عن الأشقر كبار الأئمة الأعلام : كأحمد بن حنبل ، وابن معين ، والفلاّس ، وابن سعد ، وأمثالهم (٥.)
وحكى الحافظ بترجمته ، عن العقيلي ، عن أحمد بن محمد بن هانئ ، قال:
قلت لأبي عبد الله - يعني ابن حنبل - تُحدِّث عن حسين الأشقر ؟ !
قال : لم يكن عندي ممّن يكذب.

وذكر عنه التشيّع ، فقال له العباس بن عبد العظيم : أنه يحدّث في أبي بكر وعمر . وقلت أنا : يا أبا عبد اللّه ! إنه صنّف باباً في معايبهما.

فقال : ليس هذا بأهل أن يُحدّث عنه » (٦.)

----

(١)سورة التوبة ٩ : ١٠٠ .

(٢)سورة الواقعة ٥٦ : ١٠ و ١١ .

(٣)مجمع الزوائد ٩ / ١٠٢ .

(٤)تذكرة الحفّاظ ٢ / ٧٠٠ .
(٥)تهذيب التهذيب ٢ / ٢٩١ .
(٦)تهذيب التهذيب ٢ / ٢٩١.

وكأن هذا هو السبب في تضعيف غير أحمد ، قال الجوزجاني : غال ، من الشتّامين للخيرة (١. (
ولذا يقولون : له مناكير ، وأمثال هذه الكلمة مما لا يدلّ على طعنهم في الرجل نفسه ، ولذا قال ابن معين : كان من الشيعة

الغالية . فقيل له : فكيف حديثه ؟ ! قال : لا بأس به . قيل : صدوق ؟ قال : نعم ، كتبت عنه (٢. (

ومن هنا قال الحافظ : « الحسين بن حسن الأشقر ، الفزاري ، الكوفي ، صدوق ، يهم ويغلو في التشيّع ، من العاشرة ، مات سنة ٢٠٨ ، س » (٣. (

وأمّا أبو بكر . . فلم يكن من السابقين الأوّلين:

قال أبو جعفر الطبري : « وقال آخرون : أسلم قبل أبي بكر جماعة . ذكر من قال ذلك : حدّثنا ابن حميد ، قال : حدّثنا كنانة بن جبلة ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن الحجّاج بن الحجاج ، عن قتادة ،

عن سالم بن أبي الجعد ، عن محمد بن سعد ، قال : قلت لأبي:
أكان أبو بكر أوّلكم إسلاماً ؟
فقال : لا ؛ ولقد أسلم قبله أكثر من خمسين ؛ ولكن كان أفضلنا
إسلاماً » (٤. (
أقول:
ولربّما يشكل الاستدلال بنزول الآية وحديث الكساء من وجوه
أخرى:
أحدها : إن إرادة إذهاب الرجس عن أهل البيت عليهم السلام إن

كانت تشريعيّة ، فلا فضيلة لهم ، وإن كانت تكوينيّة ، فلا تجتمع مع قول الإماميّة بأن « لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين. «

----

(١)تهذيب التهذيب ٢ / ٢٩١ .
(٢)تهذيب التهذيب ٢ / ٢٩٢ .
(٣)تقريب التهذيب ١ / ٢١٤ .
(٤)تاريخ الطبري ٢ / ٥٩ - ٦٠.

والثاني : إن هذه الآية واردة في سياق الآيات النازلة في أزواج النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فإمّا هي مختصة بهنَّ ، وإمّا يشاركهنّ أهل البيت في معنى الآية.

والثالث : ما قيل من أن « الآل » يشمل « الأزواج » أيضاً ، فلا اختصاص للآية بأهل بيته صلّى اللّه عليه وآله.

والجواب:

أمّا عن الأوّل ، فإن الإرادة تكوينيّة ، وهي دالّة على فضيلة عظيمة لأهل البيت عليهم السلام ، ولا منافاة مع تلك القاعدة ، كما بُيّن

في محلّه في الكتب المطوّلة.
وأمّا عن الثاني ، فإن السياق لا يصلح لأن يكون قرينةً لرفع اليد عن الأحاديث الصحيحة المتفق عليها بين الفريقين ، وكم من آية مدنيّة جاءت في سورة مكيّة وبالعكس.
على أن شمول الآية للأزواج إلى جنب أهل البيت عليهم السلام مما تكذّبه نفس الأحاديث ، خاصّة ما ورد منها عن عائشة وأم سلمة ، فكيف بدعوى اختصاصها بهنّ كما صدر عن بعض الخوارج ؟
وأمّا عن الثالث ، فإن القول المذكور دون إثباته خرط القتاد.

وعلى كلّ حال ، فإن الآية شاملة لأمير المؤمنين عليه السلام ولا ربط لها بالشيخين أصلاً ، فما ذكره العلاّمة الحلّي هو الحقُ قطعاً .

هذا ، وقد بحثنا عن آية التطهير في غير واحد من مؤلّفاتنا المنتشرة .

آية النجوى وفضيلة أمير المؤمنين

قال قدس سره : وقال في قوله (إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً) (١) : « قال أمير المؤمنين علي بن أبي

طالب عليه السلام : ما عمل بهذه الآية غيري ، وبي خفّف اللّه تعالى عن هذه الأمة أمر هذه الآية. «

----

(١)سورة المجادلة : ١٢.

الشرح:

قوله تعالى (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ

نَجْواكُمْ صَدَقَةً ذلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَحيمٌ * أَأَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقات فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتابَ اللّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكاةَ وَأَطيعُوا اللّهَ وَرَسُولَهُ وَاللّهُ خَبيرٌ بِما تَعْمَلُونَ) (١٠)

فيه نقاط:

١ - الأمر بتقديم الصّدقة للفقراء بين يدي النجوى مع النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وحيث كانوا يناجونه بكثرة ويتسابقون على ذلك ، فقد كان في هذا الأمر نفع كبير للفقراء ، ولمن أطاع وفعل ذلك فضل عظيم.

- ٢الذم والتقريـع للذين أشفقوا أن يقدّموا الصّدقة للفقراء بين يدي نجواهم ، ولذا تركوا النجوى معه ، فلم يسألوه عن شيء من الأحكام ولم يراجعوه في شيء من أمورهم الدينية والدنيوية ، حتى لا يعطوا الصدقة . ومن الواضح أن الذمّ على ترك تقديم الصّدقة فالنجوى ، إنما يتوجه على المتمكّنين من دفع الصّدقة والمحتاجين إلى النجوى مع النبي والسؤال منه عن الأحكام وغيرها .

- ٣نسخ الأمر بتقديم الصّدقة والتوبة على من يقم بالواجب .
ومن المعلوم أن الحكم الشرعي إنما ينسخ إذا عُمل به ولو مرةً

واحدة.

وقد نصّت أخبار الفريقين على أنه لم يعمل بهذه الآية إلا أمير المؤمنين عليه السلام ، فكانت هذه الفضيلة من اختصاصاته .

ومن رواته من أئمة أهل السنّة الأعلام ، من المفسرين:

أبو جعفر محمد بن جرير الطبري.

----

(١)سورة المجادلة : ١٢ و ١٣.

وا بن أبي حاتم الرّازي ، صاحب التفسير الملتزم فيه بالصحّة كما قالوا.
ومحيي السنّة البغوي في تفسيره الذي أثنى عليه ابن تيمية.
والخازن البغدادي في تفسيره المعروف.
وأبو حيّان الأندلسي في بحره المحيط.
وأبو الحسن الواحدي في أسباب النزول.
والفخر الرازي في تفسيره الكبير.
وا بن كثير الدمشقي تلميذ ابن تيميّة.

وجار الله الزمخشري في الكشاف.
والقرطبي في تفسير الشهير.
وقاضي القضاة الشوكاني.
والقاضي البيضاوي.
وجلال الدين السيوطي.
وشهاب الدين الآلوسي (١٠)
وغيرهم من المتقدّمين والمتأخرين.
ومن المحدّثين:
ا بن أبي شيبة ، وعبد الرزاق ، والترمذي ، والنسائي ، وأبو يعلى ،

وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني والحاكم وابن مردويه ، وابن حبان وغيرهم (٢. (

----

(١)تفسير القرطبي ٢٨ / ١٤ وفي الطبعة الحديثة ١٢ / ٢٠ برقم ٣٣٧٨٨ ، تفسير البغوي ٤ / ٢٨٣ ، البحر المحيط ٨ / ٢٣٧ ، تفسير الخازن ٧ / ٤٤ ، تفسير الرازي ٢٩ / ٢٧٢ ، الكشاف ٤ / ٣٢٦ ، تفسير القرطبي ١٧ / ١٩٦ ، فتح القدير ٥ / ١٨٦ ، تفسير ابن كثير ٤ / ٣٢٦ ، الدر المنثور ٨ / ٨٤ ، روح المعاني ٢٨ / ٢٨ ،

أسباب النزول : ٢٣٠ .
(٢)السنن الكبرى للنسائي ٥ / ١٥٣ ، مسند أبي يعلى ١ / ٣٢٢ ، صحيح ابن حبان ١٥ / ٣٩١ ، نظم درر السمطين : ٩٠ ، المعيار والموازنة : ٧٤.

رووه بأسانيدهم عن : أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ، وابن عباس . وجابر بن عبد الله الأنصاري ، وأبي أيوب الأنصاري ، وعبد الله بن عمر.

هذا ، ولم يناقش أحدٌ في ثبوت الخبر ، حتى ابن تيمية الذي طالما يكابر في الثوابت . ولتوضيح أن هذه فضيلة كبيرة من خصائص أمير المؤمنين عليه السلام ننقل بعض النصوص:

قال عبد الله بن عمر : « لقد كان لعلي ثلاثة لو كانت لي واحدة منهن كانت أحبَّ إليَّ من حمر النعم : تزويجه فاطمة وإعطاؤه الراية يوم خيبر وآية النجوى » (١.)

وهل أصرح من هذا الكلام في الدلالة على الفضيلة والكمال لأمير المؤمنين ما لم يثبت لغيره ؟

قال ابن روزبهان : « هذا من روايات أهل السنة ، وإن آية النجوى

لم يعمل بها إلاّ علي ، ولا كلام في أن هذا من فضائله التي عجزت الألسن عن الإحاطة بها. «

وهذا إقرارٌ من متعصب عنيد من علماء القوم!

وقال الخازن : « فإن قلت : في هذه الآية منقبة عظيمة لعلي بن أبي طالب ، إذ لم يعمل بها أحدٌ غيره . قلت : هو كما قلت ، وليس فيها طعن على غيره من الصحابة. « . . .

أقول:

فبطل تشكيك إمامهم الرازي في دلالة القضية على الفضل للإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، حتى أن النيسابوري - التابع له في كثير

من المواقع - تعقّبه هنا قائلاً:

»هذا الكلام لا يخلو عن تعصّب مّا ، ومن أين يلزمنا أن نثبت مفضوليّة علي رضي اللّه عنه في كلّ خصلة ؟ ولم لا يجوز أنْ يحصل له فضيلة لم توجد لغيره من أكابر الصحابة ؟ فقد روي عن ابن عمر : كان لعلي رضي اللّه عنه ثلاث لو كانت لي واحدة

----

(١)تفسير القرطبي ١٧ / ٣٠٢ ، الكشاف ٤ / ٧٦ ، تفسير الثعلبي ٩ / ٢٦٢.

منهنَّ . . وهل يقول منصفٌ إن مناجاة النبي صلّى الله عليه وآله نقيصة ؟ على أنه لم يرد في الآية نهي عن المناجاة ، وإنما ورد تقديم الصدقة على المناجاة من جهتين : سدّ خلّة بعض الفقراء ومن جهة محبّة نجوى الرسول فيها القرب وحلّ المسائل العويصة وإظهار أن نجواه أحبّ إلى المناجي من المال » (١ .)
هذا باختصار فيما يتعلّق بالنقطة الأولى من النقاط الثلاث المذكورة سابقاً . وقد ظهر أن ما ذكره العلاّمة هو الحق الذي لا محيد عنه ، فإن من حصلت له هذه الفضيلة العظيمة التي

يتمنّاها الصحابة ويعترف بها كبار العلماء ، هو المتعيّن للاتّباع دون غيره.

وأمّا بالنسبة إلى النقطة الثانية : فقد ذكروا وجوهاً للدفاع عن الصّحابة ، وكلّها وجوه ساقطةٌ ، لا تقاوم ظواهر الآية ودلالة الحديث ، وأظن أن هذا هو السبب لمحاولة الرازي إنكار أصل الفضيلة ، وتلك الوجوه هي:

١ - إن المدّة بين الأمر بتقديم الصدقة بين يدي النجوى ونسخ هذا الأمر لم تُطل ، فلم تكن هناك فرصة لإطاعة غير علي لهذا الأمر.

- ٢احتمال أن يكون الأمر ندبيّاً لا وجوبيّاً ، والمندوب يجوز تركه.
- ٣احتمال أن لا يكون الشيوخ الثلاثة حاضرين عند نزول الآية الكريمة.
- ٤احتمال أن لا يكون عندهم الداعي إلى المناجاة.
- ٥كيف ؟ وأبو بكر قد أنفق ماله كلّه في الصدقة ، وعمر جاء بنصف ماله بلا حاجة إلى النجوى!
وهذا كلّ ما ذكره المعتقدون بإمامة الشيخين من المفسرين والمحدّثين والمتكلّمين الأشاعرة منهم والمعتزلة ، وسنتكلّم عليها

بشرح البرهان الثامن عشر من براهين إمامة أمير المؤمنين من القرآن المبين . فانتظر.

----

(١)تفسير النيسابوري ، ط هامش الطبري ٢٨ / ٢٤ - ٢٥.

نزول قوله تعالى : (أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ(. . .

قال قدس سره : وعن محمد بن كعب القرظي قال : افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب . فقال طلحة بن شيبة : معي مفاتيح البيت ولو أشار بتُّ فيه ، وقال العباس : أنا صاحب السّقاية والقائم عليها ولو أشاء بتُّ في المسجد ، فقال علي : ما أدري ما تقولان ، لقد صلّيت إلى القبلة ستة أشهر قبل الناس وأنا صاحب الجهاد . فأنزل اللّه تعالى : (أَجَعَلْتُمْ سِقايَةَ الْحاجِّ وَعِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجاهَدَ فِي سَبِيلِ اللّهِ لا يَسْتَوُونَ عِنْدَ اللّهِ وَاللّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمِينَ. (

الشرح:
هذا الحديث أخرجه جماعة من كبار الأئمة.
كعبد الرزاق الصنعاني ، وأبي بكر ابن أبي شيبة ، ومحمد بن جرير الطبري ، وابن أبي حاتم ، وابن المنذر النيسابوري ، وابن عساكر ، وأبي نعيم الإصفهاني ، وأبي الشيخ الإصبهاني ، وابن مردويه ، والسيوطي رواه عنهم (١. (
ومن رواته ابن كثير الدمشقي كما سيأتي.
وأورده غير واحد من أعلام التفسير بذيل الآية المباركة ، كالطبري وابن كثير والسيوطي.

وذكره أبو الحسن الواحدي في سبب نزولها.

وبرواية هؤلاء استند العلاّمة لمّا ذكر هذا الحديث من جملة فضائل أمير المؤمنين وكمالاته التي رواها الموافق يعني القائل بإمامته ، والمخالف يعني القائل بإمامة الشيخين.

----

(١)الدر المنثور ٣ / ٢١٨.

وهو واضح الدلالة على المقصود ، فإن مثله لم يرد في حقّ غيره من الأصحاب على الإطلاق.
قال ابن تيمية : هذا اللفظ لا يعرف في شي من كتب الحديث المعتمدة ، بل دلالات الكذب عليه ظاهرة (١.)
أقول:
قد عرفت جمعاً من أعلام أهل السنة الرواة له في كتبهم ، وأن العلاّمة وغيره من علماء الإمامية قد اعتمدوا على رواية هؤلاء وأمثالهم ، فإن كان كذباً فما ذنب العلاّمة ؟ وهل يلتزم أذناب ابن

تيمية بذلك ؟

قال : ثم فيه قول علي : صلّيت ستة أشهر قبل الناس . فهذا ممّا يعلم بطلانه بالضرورة. . . .

أقول : وهذا من الأمور الثابتة برواية الفريقين كذلك بالأسانيد الصحيحة كما سيأتي في محلّه ، فلا يجوز الردّ على استدلال العلاّمة هنا من هذه الناحية.

قال : وأمّا الحديث فيقال : الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه ولفظه عن النعمان بن بشير. . . .

أقول : هذه المعارضة باطلة لوجوه:

الأول : إنه حديث تفرّد به المعتقدون بإمامة الشيخين ، وكلّ حديث تفرّد بنقله أحد الطرفين ، فلا يجوز له الاحتجاج به على الطرف الآخر في مقام البحث والمناظرة ، كما صرّح به غير واحد من أعلام أهل السنة كذلك ، كابن حزم الأندلسي (٢).

والثاني : إن الحديث الذي أخرجه مسلم وغيره ، ليس فيه ذكر لاسم أحد ، فهو « قال رجل » و « قال آخر » و « قال آخر » .

أمّا الحديث الذي استدلّ به العلاّمة ففيه أسماء

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ١٨ .
(٢)الفصل في الملل والنحل ٤ / ١٥٩.

القائلين بصراحة ، فنقول:
- ١أي فائدة في هذا الحديث في مقام المفاضلة بين الأشخاص ؟!
- ٢وأي مناقضة بين هذا الحديث والحديث الذي استشهد به العلاّمة ؟!
- ٣بل إن الحديث الذي استند إليه العلاّمة يصلح لأن يكون

مفسّراً لحديث مسلم ، الذي أبهم فيه أسماء القائلين!
والثالث : لقد أورد غير واحد من أئمة التفسير عند القوم الحديث الذي استدلّ به العلاّمة ، بذيل الآية المباركة ، بل إن بعضهم قدّمه في الذكر على غيره من الأخبار والأقوال ، وإليك ما جاء بتفسير ابن كثير - وهو الذي يعتمد عليه أتباع ابن تيمية كثيراً - فإنه قال:
»قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن عيينة ، عن إسماعيل ، عن الشعبي ، قال : نزلت في علي والعباس رضي اللّه عنهما بما تكلّما في ذلك.
وقال ابن جرير : حدّثني يونس ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني ابن

لهيعة ، عن أبي صخر ، قال : سمعت محمد بن كعب القرظي يقول : افتخر طلحة بن شيبة من بني عبد الدار وعباس بن عبد المطلب وعلي بن أبي طالب. . . .

وهكذا قال السدّي إلا أنه قال : افتخر علي والعباس وشيبة بن عثمان ؛ وذكر نحوه.

وقال عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن عمرو ، عن الحسن ، قال : نزلت في عليّ وعباس وشيبة ، تكلّموا في ذلك. . . .

ورواه محمد بن ثور ، عن معمر ، عن الحسن ؛ فذكر نحوه. «

والرّابع : إن ابن كثير كما قدّم هذا الحديث في الذكر ، فقد نصّ على

أن حديث النعمان بن بشير « مرفوع » إذ أورده من بعد قائلاً:
»وقد ورد في تفسير هذه الآية حديث مرفوع ، فلا بدّ من ذكره هنا
: قال
٢٧٤

عبد الرزاق : أخبرنا معمر ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن النعمان بن
بشير . . . » (١. (
وكيف يجوز معارضة ذاك الحديث المشهور بين الفريقين ،
بحديث انفرد به أحدهما وهو يعترف بأنه مرفوع ؟

وقال القرطبي : « وظاهر هذه الآية أنها مبطلة قول من افتخر من المشركين بسقاية الحاجّ وعمارة المسجد الحرام ، كما ذكره السدّي ، قال : افتخر عباس بالسقاية ، وشيبة بالعمارة ، وعلي بالإسلام والجهاد ، فصدّق الله عليّاً وكذّبهما . . . وهذا بيّن لا غبار عليه. « ثم إنه تعرّض لحديث مسلم ، وذكر فيه إشكالاً ، وحاول دفعه بناء على وقوع التسامح في لفظ الحديث من بعض الرواة ، فراجعه (۲.)

وبذلك يظهر أن في حديث مسلم إشكالاً في المعنى والدلالة أيضاً!

وقال الآلوسي بتفسير الآية وبيان المقصود بالخطاب في (أجعلتم

) : « الخطاب إمّا للمشركين على طريقة الالتفات ، واختاره أكثر المحقّقين . . . وإمّا لبعض المؤمنين المؤثرين للسقاية والعمارة على الهجرة والجهاد ، واستدلّ له بما أخرجه مسلم . . . وبما روي من طرق أن الآية نزلت في علي كرّم الله وجهه والعبّاس . . . وأيّد هذا القول بأنه المناسب للاكتفاء في الردّ عليهم ببيان عدم مساواتهم عند الله تعالى للفريق الثاني . . . » (٣.)

أقول : ومن هذا الكلام يُفهم:

- ١أن لا تعارض بين حديث مسلم وحديثنا ، كما أشرنا من قبل.

- ٢إن لحديثنا طرقاً لا طريق واحد ، واعترف به الشوكاني أيضاً (٤) .

----

(١)تفسير القرآن العظيم ٢ / ٣٥٥ .
(٢)تفسير القرطبي ٨ / ٩١ - ٩٢ .
(٣)روح المعاني ١٠ / ٦٧ .
(٤)فتح القدير ٢ / ٣٤٦.

- ٣إنه كان بعض المؤمنين يؤثر السقاية والعمارة على الهجرة والجهاد ! فجاءت الآية لتردّ عليهم قولهم ، بأن الفضل للهجرة والجهاد دون غيرهما.

وتلخّص:

إن حديثنا معتبر سنداً ، وهو عندهم بطرق ، في أوثق مصادرهم في الحديث والتفسير ، ودلالته على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام من سائر الصحابة واضحة ؛ لأن الإمام قد استدلّ لأفضليته بما يقتضي الفضل على جميع الأمة ، وقد صدّق الله

سبحانه عليّاً عليه السلام في ما قاله ، وإذا كان هو الأفضل ، فهو الأولى بالإمامة والولاية العامة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله .

وأما الحديث الوارد في كتاب مسلم ، فلا يعارض الحديث المذكور ، على إنه متفرّد به ، ومخدوش سنداً ودلالة باعتراف أئمتهم!

حديث الوصاية

قال قدس سره : ومنها : ما رواه أحمد بن حنبل عن أنس بن مالك قال قلنا لسلمان : سل النبي صلّى اللّه عليه وآله من وصيّه ؟ فقال له سلمان : يا رسول اللّه ، من وصيّك ؟ فقال : يا سلمان ، من كان

وصي موسى ؟ فقال : يوشع به نون . قال : فإن وصيي ووارثي ، يقضي ديني وينجز موعدي : علي بن أبي طالب. «

الشرح:

هنا مطلبان:

الأول : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ما مات بلا وصيّة.

والثاني : إن وصيّ رسول اللّه هو أمير المؤمنين عليه السلام لا غيره من الأصحاب مطلقاً.

وهذا المطلب الثاني - المثبت للأوّل - اتفق على روايته الموافق القائل بإمامته

وعلماء أهل السنّة القائلون بإمامة الشيخين بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ، فإذا ثبت رواية القوم هذا المطلب فقد تمَّ مدّعى العلاّمة في هذا المقام.

وفي مقام الإثبات ، أورد العلاّمة الحديث المذكور عن أحمد بن حنبل إمام الحنابلة المشهور المعروف. . . .

وأخرجه الطبراني عن أبي سعيد الخدري عن أنس وهذا نصّه : « حدّثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا إبراهيم بن الحسن الثعلبي

، ثنا يحيى بن يعلى ، عن ناصح بن عبد اللّه ، عن سماك بن حرب ، عن أبي سعيد الخدري ، عن سلمان قال : قلت يا رسول اللّه لكلّ نبي وصيّ ، فمن وصيّك ؟ فسكت عني . فلمّا كان بعد رآني فقال : يا سلمان ! فأسرعت إليه قلت : لبّيك . قال : تعلم من وصىّ موسى ؟ قلت : نعم ، يوشع بن نون ، قال : لم ؟ قلت : لأنه كان أعلمهم . قال : فإن وصيي وموضع سرّي وخير من أترك بعدي ، ينجز عدتي ويقضي ديني : علي بن أبي طالب » (١) .

وأخرجه ابن عساكر الدمشقي بترجمة أمير المؤمنين عليه السلام بأسانيد:

»أخبرنا أبو الفضل الفضيلي ، نا أبو القاسم الخليلي ، أنا أبو القاسم الخزاعي ، أنا الهيثم بن كليب الشاشي ، نا محمد بن علي ، نا يحيى الحماني ، نا شريك ، عن الأعمش ، عن المنهال - يعني ابن عمرو - عن عباد - يعني ابن عبد اللّه الأسدي ، عن علي قال : قال النبي صلّى اللّه عليه وآله : « علي يقضي ديني ، وينجز موعودي ، وخير من أخلّفه في أهلي.

قرأت على أبي محمد بن حمزة ، عن أبي بكر الخطيب ، أنا الحسن بن أبي بكر ، أنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد اللّه القطان ، نا

الحسن بن العباس الرازي ، نا القاسم بن خليفة أبو محمد ، نا أبو يحيى التيمي إسماعيل بن إبراهيم ، عن مطير أبي خالد ، عن

----

(١)المعجم الكبير ٦ / ٢٢١ برقم ٦٠٦٣.

أنس بن مالك قال:

كنا إذا أردنا أن نسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أمرنا علي بن

أبي طالب أو سلمان الفارسي أو ثابت بن معاذ الأنصاري ، لأنهم كانوا أجرأ أصحابه على سؤاله ، فلمّا نزلت : (إِذا جاءَ نَصْرُ اللّهِ وَالْفَتْحُ) (١) وعلمنا أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله نعيت إليه نفسه قلنا لسلمان : سل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله من نسند إليه أمورنا ، ويكون مفزعنا ، ومن أحبّ الناس إليه ؟ فلقيه ، فسأله فأعرض عنه ، ثم سأله فأعرض عنه ، فخشي سلمان أن يكون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قد مقته ووجد عليه ، فلمّا كان بعد لقيه ، قال : يا سلمان ، يا أبا عبد اللّه ، ألا أحدّثك عمّا كنت سألتني ؟ فقال : يا رسول اللّه إني خشيت أن تكون قد مقتّني

ووجدت عليّ ، قال : « كلاّ يا سلمان ، إن أخي ووزيري وخليفتي في أهل بيتي وخير من تركت بعدي يقضي ديني وينجز موعدي علي بن أبي طالب.

قال الخطيب : مطير هذا مجهول.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، نا أبو القاسم بن مسعدة ، نا حمزة بن يوسف ، نا أبو أحمد بن عدي ، نا ابن أبي سفيان ، نا علي بن سهل ، نا عبيد الله بن موسى ، نا مطر الإسكاف عن أنس قال: قال النبي صلّى الله عليه وآله : علي أخي ، وصاحبي ، وابن عمي ، وخير من أترك بعدي ، يقضي ديني ، وينجز موعدي.

قال : قلت له : أين لقيت أنساً ؟ قال : بالخريبة.
أخبرنا أبو القاسم الشحامي ، وأبو المظفر القشيري ، قالا : أنا أبو سعد الأديب ، أنا أبو سعيد الكرابيسي ، أنا أبو لبيد السامي ، نا سويد بن سعيد ، نا عمرو بن ثابت ، عن مطر ،

----

(١)سورة النصر ، الآية الأولى.

عن أنس قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : إن خليلي ووزيري وخير من أخلف بعدي يقضي ديني وينجز موعودي علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه.

أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن الفضل ، وأبو محمد هبة اللّه بن سهل ، وأبو القاسم زاهر بن طاهر قالوا : أنا أبو سعد الجنزرودي ، أنا عبد اللّه بن محمد بن عبد الوهاب الرازي ، نا يوسف بن عاصم الرازي ، نا سويد بن سعيد ، نا عمرو بن ثابت ، عن مطر ، عن أنس قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : إن خليلي ووزيري وخليفتي في أهلي وخير من أترك بعدي وينجز موعدي ويقضي ديني علي بن أبي طالب » (١) .

فهذه عدّة من أسانيد الحديث ، وقد عرفت أنه من الأحاديث التي اتفق المخالف والموافق على روايتها في فضل أمير المؤمنين وكماله ، مما لم ينقل مثله ولا الأقلّ منه في حق غيره من الصحابة . فتم مقصود العلاّمة الحلّي من ذكره في هذا المقام.

لكن القوم لما رأوا عظمة مدلول هذا الحديث ، اضطربوا واختلفت كلماتهم ، ولنقدّم الكلام على سنده في كتاب أحمد:

قال ابن تيمية : إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، ليس هو في مسند الإمام أحمد بن حنبل ، وأحمد قد صنّف كتاباً في فضائل الصحابة . . . وليس كلّ ما رواه يكون صحيحاً . ثم إن في هذا الكتاب زيادات من روايات ابنه عبد اللّه ، وزيادات من رواية القطيعي عن شيوخه ، وهذه الزيادات التي رواها القطيعي غالبها كذب . . . (٢. (

فهذا كلامه ، إذ حكم على الحديث بالوضع ولم يذكر أيّ دليل.

----

(١)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٥٦ - ٥٧ .
(٢)منهاج السنّة ٥ / ٢٣.

أقول:
إن هذا الحديث في كتاب الفضائل لأحمد ، والعلاّمة لم ينسبه إلى المسند ، وهو من زيادات القطيعي إذ قال : « حدّثنا هيثم بن خلف ، حدّثنا محمد بن أبي عمر الدوري ، حدّثنا شاذان ، حدّثنا جعفر بن زياد ، عن مطر ، عن أنس يعني ابن مالك ـ قال قلنا

لسلمان : سل النبي . . . » (١) .
وقد تكلّم في « مطر » وهو « مطر بن ميمون المحاربي ، ابن أبي مطر الإسكاف » هكذا ترجمه ابن عدي ، وروى الحديث بإسناده عن عبيد اللّه بن موسى عن مطر عن أنس ، ثم قال عن الرجل : « هو إلى الضّعف أقرب منه إلى الصّدق » (٢) .
فغايته أن يكون ضعيفاً لا كذباً موضوعاً باتفاق أهل المعرفة بالحديث!
وكأن ابن تيمية قد تبع ابن الجوزي في رمي الحديث بالوضع ، فإنّه قد أدرجه في كتابه في الموضوعات قائلاً : « الحديث الرابع

والعشرون : في الوصيّة إليه ، يرويه سلمان ، وله أربع طرق » فذكر الطريق الثاني قال : « ففيه مطر بن ميمون ، قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو الفتح الأزدي : متروك الحديث . وفيه جعفر ، وقد تكلّموا فيه » (٣.)

وفي كلامه نظر من وجوه:

الأول : إن حديث سلمان في الوصية غير منحصر بالطرق الأربع التي ذكرها ، فهو لم يذكر طريق الطبراني الذي ذكرناه عن المعجم الكبير ، وسيأتي التحقيق فيه.

والثاني : إن غاية الكلام في « مطر » أنه منكر الحديث عند

البخاري ، وأمّا كلام الأزدي فلا يعبأ به ، لضعف الأزدي نفسه كما نصّ عليه الذهبي وغيره (٤) ، فهل يكفي

----

(١)مناقب علي بن أبي طالب لأحمد بن حنبل : ١٢١ برقم ١٧٦

.

(٢)الكامل في الضعفاء ٦ / ٣٩٧ - ٣٩٨ .

(٣)كتاب الموضوعات ١ / ٣٧٤ - ٣٧٥ .

(٤)ميزان الإعتدال ١ / ٦١.

هذا لأن يعدّ الحديث في الموضوعات ؟
والثالث : قوله : « وفيه جعفر ، وقد تكلّموا فيه » مردود ، بأن الرجل لم يتكلّم فيه إلاّ من جهة التشيّع ، والتشيّع غير مضرّ كما نصّ عليه الحافظ ابن حجر (١) ولذا قال بترجمته : « صدوقٌ يتشيّع » (٢.)
ولهذه الأمور وأمثالها نصّ غير واحد من الأعلام على أن ابن الجوزي متسرّع في الحكم بالوضع ، وأنه لا ينبغي أن يغترّ بذلك (٣) . . . ومن هنا فقد تعقّبه الحافظ السيوطي في هذا المقام أيضاً (

) .٤

فإن كان ابن تيمية المغترّ با بن الجوزي ، عالماً بحاله فما أشدّ تعصّبه ، وإلاّ فما أجهله!

هذا ، وللحديث عن سلمان في هذا الباب غير ما ذكر من الأسانيد ، فقد ذكرنا رواية الطبراني في الكبير ، وليس فيه مطر ولا جعفر ، وظاهر الطبراني قبول الحديث سنداً ، فلذا اضطرّ لأن يؤول معناه فقال بعده ما نصه : « قوله : وصيي » يعني : أنه أوصاه في أهله لا بالخلافة . وقوله : خير من أترك بعدي . يعني من أهل بيته » (٥

) .٥

لكنه تمحّل واضح وتكلّف بيّن ، بل المراد هو الخلافة من بعده ، وهذا المعنى هو محلّ الحاجة للصحابة إذ طلبوا من سلمان أن يسأل عنه النبي صلّى الله عليه وآله ، وإلى ما ذكرنا أشار ابن كثير إذ قال : « وفي تأويل الطبراني - يبدو صحة الحديث وإن كان غير صحيح - نظر ، والله أعلم » (٦).

----

(١)مقدّمة فتح الباري : ٣٩٨ .
(٢)تقريب التهذيب ١ / ١٣٠ .

(٣)أُنظر : تدريب الراوي ١ / ٢٣٥ ، الصواعق المحرقة : ٩٠ ، جواهر العقدين ، الجزء الأوّل من القسم الثاني : ٧٣ ط بغداد ، استجلاب ارتقاء الغرف : ٦١ .

(٤)اللآلي المصنوعة ١ / ٣٥٨ - ٣٥٩ .

(٥)المعجم الكبير ٦ / ٢٢١ .

(٦)جامع المسانيد والسنن ٥ / ٣٨٣ برقم ٣٦٣٣.

إلا أن ابن كثير لم يذكر وجه الضّعف ، حتى رجعنا إلى الحافظ

الهيثمي فوجدناه يقول : « وفي إسناده ناصح بن عبد الله ، وهو متروك » (١. (

أقول:

أولاً : الرجل ممن أخرج عنه الترمذي وابن ماجة (٢. (

وثانياً : هو من مشايخ جمع من أئمة القوم كأبي حنيفة وهو من أقرانه (٣. (

وثالثاً : قد وثّقه أو مدحه غير واحد من الأكابر:

»قال ابن حبان : كان شيخاً صالحاً غلب عليه الصّلاح ، فكان يأتي بالشيء على التوهّم ، فلما فحش ذلك منه استحق الترك.

وقال أحمد بن حازم بن أبي غرزة : سمعت عبيد الله بن موسى وأبا نعيم يقولان جميعاً عن الحسن بن صالح قال : ناصح بن عبد الله المحلَّمي نعم الرجل » (٤.)

ورابعاً : قال ابن عدي - بعد أن أورد أحاديث له - « وهو في جملة متشيعي أهل الكوفة ، وهو ممن يكتب حديثه » (٥.)

وخامساً : إن السبب في تضعيف من ضعّفه هو نقله لأحاديث الفضائل ! ! والمناقب بكثرة ، وإليه أشار أبو حاتم (٦) وابن عدي ، بل بهذا السّبب قيل : « كان يذهب إلى الرفض » (٧) ، وإليك عبارة الذهبي:

»قلت : كان من العابدين . ذكره الحسن بن صالح فقال : رجل صالح ، نعم الرجل«

----

(١)مجمع الزوائد ٩ / ١١٤ .

(٢)تقريب التهذيب .

(٣)تهذيب الكمال ٢٩ / ٢٦١ .

(٤)تهذيب الكمال ٢٩ / ٢٦٣ .

(٥)الكامل ٧ / ٤٧ ونقله المزي في تهذيب الكمال ٢٩ / ٢٦٣ -

. ٢٦٤

(٦)الجرح والتعديل ٨ / ٥٠٢ .

(٧)الضعفاء للعقيلي ٤ / ٣١١.

ثم روى ما يلي : « إسماعيل بن أبان ، حدّثنا ناصح أبو عبد اللّه عن سماك عن جابر قالوا : يا رسول اللّه ، من يحمل رأيتك يوم القيامة ؟ قال : من عسى أن يحملها إلا من حملها في الدنيا ، يعني عليّاً. يحيى بن يعلى المحاربي ، عن ناصح بن عبد اللّه ، عن سماك بن

حرب ، عن أبي سعيد الخدري عن سلمان قال قلت : يا رسول اللّه . . . هذا خبر منكر » (١) .

فظهر ، أن السبب الأصلي للقدح في الرجل رواية مثل هذه الأحاديث ، فإن القوم لا يطيقون سماعها ولا يتحمّلون الراوي لها !

هذا ، والأحاديث الواردة في الوصيّة لأمير المؤمنين وأنه عليه السلام هو الوصيُّ لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، كثيرة ، ومن ذلك : عن ابن بريدة ، عن أبيه ، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « لكلّ نبي وصي ووارث وإن وصيي ووارثي علي بن أبي طالب

. »
أخرجه الحاكم في تاريخه ، وابن عساكر ، وأبو القاسم البغوي ، وابن عدي ، والمحبّ الطبري وغيرهم من أعلام الحفاظ (٢. (وليس فيه من تكلّم فيه إلاّ « محمد بن حميد الرازي » لكنه من رجال الترمذي وأبي داود وابن ماجة ، ووثقه أبو زرعة الرازي ويحيى بن معين فقال : « ثقة ليس به بأس ، رازي كيّس. «
وحدّث عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ومحمد بن يحيى الذهلي ، وقال ابن عدي - بعد أن ذكر له أحاديث - : « وتكثر أحاديث ابن حميد التي أنكرت عليه إن ذكرناها ، على أن أحمد بن

حنبل قد أثنى عليه خيراً لصلابته في السنّة. «
إلاّ أن الجوزجاني الناصبي قال : « رديء المذهب » والبخاري قال : « في

----

(١)ميزان الإعتدال ٤ / ٢٤٠ .
(٢)تاريخ دمشق ٤٢ / ٣٩٢ ، الرياض النضرة ٢ / ١٧٨ ، تنزيه الشريعة الغراء ١ / ٣٥٦.

حديثه نظر » (١٠)
وبما ذكرنا من الأحاديث في المسألة والتحقيق حولها كفاية لمن أراد الهداية.
صعود علي على منكب النبي لكسر الأصنام
قال قدس سره : وعن أبي مريم عن علي عليه السلام قال : « انطلقت أنا والنبي صلّى الله عليه وآله حتى أتينا الكعبة ، فقال لي رسول الله : اجلس ، فصعد على منكبي فذهبت لأنهض به ، فرأى مني ضعفاً ، فنزل . وجلس لي نبي الله صلّى الله عليه وآله وقال :

إصعد على منكبي ، فصعدت على منكبه ، قال : فنهض بي . قال : فإنه تخيّل لي أني لو شئت لنلت أُفق السماء ، حتى صعدت على البيت وعليه تمثال صفر أو نحاس ، فجعلت أُزاوله عن يمينه وعن شماله وبين يديه ومن خلفه ، حتى إذا استمكنت منه قال لي رسول اللّه : إقذف به ، فقذفت به ، فتكسّر كما تتكسّر القوارير ، ثم نزلت ، وانطلقت أنا ورسول اللّه نستبق حتى توارينا البيوت خشية أن يلقانا أحد من الناس. «

الشرح:

قد أخرج غير واحد من الأئمة هذا الحديث بسند صحيح:

كأحمد بن حنبل في المسند (٢) ، والنسائي صاحب السنن في خصائص أمير المؤمنين (٣) ، والحاكم النيسابوري وقال : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه » (٤) . ووافقه الذهبي في تلخيصه (٥).

----

(١)تهذيب الكمال ٢٥ / ١٠١ ، الكامل في الضعفاء ٦ / ٢٧٥ .
(٢)مسند أحمد ١ / ٨٤ .
(٣)خصائص علي : ١١٣ .

(٤)المستدرك على الصحيحين ٢ / ٣٦٦ - ٣٦٧ و ٣ / ٥ .
(٥)تلخيص المستدرك ط معه ٣ / ١١٥.

ورواه أيضاً : ابن أبي شيبة ، وأبو يعلى ، ومحمد بن جرير الطبري . رواه عنهم المتقي الهندي (١. (
قال ابن تيمية : إن هذا الحديث إن صحّ فليس فيه شيء من خصائص الأئمة ولا خصائص علي ، فإن النبي كان يصلّي وهو حامل أُمامة بنت أبي العاص بن الربيع . . » (٢. (

أقول:

أوّلاً : كان المقصود ذكر ما رواه الموافق والمخالف ، لا الخصائص
.

وثانياً : القضيّة من الخصائص بلا ريب.

وثالثاً : الحديث صحيح والتشكيك فيه تعصّب.

ورابعاً : تنظير القضية بحمل أُمامة في الصلاة تعصّب آخر.

قوله لفاطمة : ألا ترضين أني زوّجتك. . .

قال قدس سره : وعن معقل بن يسار أن النبي صلّى اللّه عليه وآله

قال لفاطمة : ألا ترضين أني زوّجتك أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً وأعظمهم حلماً ؟

الشرح:

روى حديث قول النبي صلّى اللّه عليه وآله لبضعته الطاهرة كذلك ، بهذا اللفظ أو نحوه ، جمع من الأئمة الأعلام بأسانيد معتبرة لا مجال للتكلّم فيها ، ونحن نكتفي ببعض الروايات:

ففي مسند أحمد : « حدّثنا عبد اللّه ، حدّثني أبي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا خالد - يعني

----

(١)كنز العمال ١٣ / ١٧١ .

(٢)منهاج السنّة ٥ / ٢٥.

ابن طهمان - عن نافع بن أبي نافع عن معقل بن يسار قال : وضّأت النبي صلّى الله عليه وآله ذات يوم فقال : هل لك في فاطمة رضي الله عنها نعودها ؟ فقلت : نعم . فقام متوكّئاً عليّ فقال : أما أنه

سيحمل ثقلها غيرك ويكون أجرها لك ، قال : فكأنه لم يكن عليّ شيء ، حتى دخلنا على فاطمة عليها السلام ، فقال لها : كيف تجدينك ؟ قالت : والله لقد اشتدّ حزني واشتدّت فاقتي وطال سقمي.

قال أبو عبد الرحمن : وجدت في كتاب أبي بخطّ يده في هذا الحديث قال : وأما ترضين أني زوّجتك أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً وأعظمهم حلماً » (١. (

ورواه الطبراني كذلك:

فرواه الهيثمي في باب إسلام علي عليه السلام قائلاً : « رواه أحمد

والطبراني . وفيه خالد بن طهمان . وثّقه أبو حاتم وغيره ، وبقية رجاله ثقات » (٢).

وفي باب علمه عليه السلام قال : « قد تقدّم في إسلامه : أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قال لفاطمة : أما ترضين أن زوّجتك أقدم أمتي سلماً وأكثرهم علماً وأعظمهم حلماً . رواه أحمد والطبراني برجال وثّقوا » (٣).

ورواه الطبري عن أمير المؤمنين وصحّحه . فرواه عنه المتقي الهندي : « عن علي قال : خطب أبو بكر وعمر وفاطمة إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فأبى رسول اللّه عليهما . فقال عمر :

أنت لها يا علي . قال : ما لي من شيء إلاّ درعي وجملي وسيفي . فتعرّض علي ذات يوم لرسول اللّه . فقال : يا علي ، هل لك من شيء ؟ قال : جملي ودرعي أرهنهما . فزوّجني رسول اللّه فاطمة . فلما بلغ فاطمة ذلك بكت ، فدخل عليها رسول اللّه ، فقال : ما لك تبكين يا فاطمة ؟ واللّه أنكحتك أكثرهم علماً وأفضلهم حلماً

----

(١)مسند أحمد ٥ / ٢٦ .
(٢)مجمع الزوائد ٩ / ١٠١ .
(٣)مجمع الزوائد ٩ / ١١٤.

وأقدمهم سلماً . وفي لفظ : أوّلهم سلماً.
ابن جرير وصحّحه . والدولابي في الذريّة الطاهرة » (١. (
ورواه ابن عساكر بأسانيد عديدة عن غير واحد من الأصحاب
والصحابيّات (٢. (

ورواه جماعة آخرون من الحفاظ الأعلام كذلك.
أقول:
إن هذا الحديث الذي يشتمل على ثلاثة فضائل لأمير المؤمنين عليه السلام ، قد اتفق على روايته المؤالف والمخالف ، لكن كلّ واحدة منها مرويّة بأسانيد كثيرة تخصّها ، ولو أردنا التعرّض لها لطال بنا المقام ، والمهم فعلاً هو إثبات صحة ما ذكره العلاّمة رحمه اللّه.
ولا يخفى أن هذا الموضع من المواضع التي أغفلها ابن تيمية ، وكأن هذا الكلام لم يذكره العلامة حتى يرد عليه ؟ ! مع أنه موجود

في جميع نسخ كتاب منهاج الكرامة الموجودة بين أيدينا! !

حديث الصّديقون ثلاثة

قال قدس سره : وعن ابن أبي ليلى قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : الصدّيقون ثلاثة ، حبيب النّجار مؤمن آل يس الذي قال : (يا قَوْمِ اتَّبِعُوا الْمُرْسَلِينَ) وحزبيل مؤمن آل فرعون الذي قال (أَتَقْتُلُونَ رَجُلاً أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللّهُ) وعلي بن أبي طالب وهو أفضلهم.

الشرح:

هذا الحديث أورده العلاّمة هنا ، وفي الأدلّة من الكتاب على إمامة أمير المؤمنين

----

(١)كنز العمال ١٣ / ١١٤ .

(٢)تاريخ دمشق ٤٢ / ١٢٦ - ١٣٢.

عليه السلام ، في البرهان السادس والعشرون ، كما سيأتي ، فكان

المقصود من إيراده هنا ـ كما ذكرنا غير مرّة ـ أن فضائل أمير المؤمنين وكمالاته متفق عليها من الفريقين ، فلذا نكتفي بذكر أسماء بعض رواته من أهل السنة الأعلام ، ونرجئ البحث التفصيلي إلى هناك . فاعلم أن من رواة هذا الحديث:

- ١أحمد بن حنبل.
- ٢البخاري.
- ٣أبو داود السجستاني.
- ٤أبو القاسم الطبراني.
- ٥أبو الحسن الدار قطني.

- ٦ابن مردويه الإصفهاني.
- ٧أبو نعيم الإصفهاني.
- ٨الخطيب البغدادي.
- ٩ابن عساكر الدمشقي.
- ١٠ الفخر الرازي.
- ١١ جلال الدين السيوطي.
- ١٢ علي المتقي الهندي.

فهؤلاء من رواته من الأعلام.

ويقول ابن تيمية - في الموضعين - بأن هذا الحديث كذبٌ موضوع

. فإن كان هؤلاء يروون الموضوعات فما ذنبنا ؟ لكن ستعلم - في البرهان السادس والعشرين من القرآن - صحّته سنداً . فانتظر.

حديث أنت مني وأنا منك

قال قدس سره : وعن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أنه قال لعلي : أنت مني وأنا منك.

الشرح:

هذا حديث أخرجه البخاري في باب مناقب أمير المؤمنين عليه السلام ، وأخرجه غيره من الأئمة الأعلام عند القوم ، فهو صحيح بلا ريب ولا كلام.

وقد أذعن ابن تيمية بصحته فقال : « إن هذا حديث صحيح ، أخرجاه في الصحيحين » ثم قال : « لكن هذا اللفظ قد قاله النبي صلى اللّه عليه وسلم لطائفة من أصحابه . . . » فذكر بعض الأحاديث فقال : « فتبيّن أن قوله لعلي : أنت مني وأنا منك ، ليس من خصائصه ، بل قال ذلك للأشعريين وقاله لجلبيب » (١).

فيقال له:

أوّلاً : ما رويته ممّا انفرد به أصحابك ، وقوله صلّى الله عليه وآله لعلي عليه السلام متفق عليه.

وثانياً : لو سلّمنا صحة ما رويتموه من أنه قال هذا الكلام للأشعريين ولجلبيب ، فهل قاله لأحد من الثلاثة ؟

وثالثاً : لقد عرفت ما هو المقصود في هذا المقام ، فلا مناص لك من الإقرار به. . . .

فما ذكره العلاّمة هو الحق.

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٣٠.

حديث ابن عباس في الفضائل العشر

قال قدس سره : وعن عمرو بن ميمون. . . .

الشرح:

هذا الحديث من أصح الأحاديث وأثبتها ، ولا مجال لأهل العلم من أهل السنة للمناقشة في سنده حتى على أصولهم ، فكيف با بن

تيمية وأمثاله!
ونحن هنا نذكر عدّةً من الأئمة الرواة له ، ونثبت صحّته على ضوء كلماتهم ، لكي يتبين تعصّب من يتكلّم فيه ضدّ الحق المبين وضلاله عن الصراط المستقيم . . . فنقول:
أخرج جمع غفير من الأئمة الأعلام بأسانيدهم المعتبرة « عن عمرو بن ميمون قال : إني لجالس إلى ابن عباس ، إذ أتاه تسعة - أو سبعة - رهط فقالوا . . . » . فمنهم من رواه بتمامه ومنهم من روى بعضه . . . ومن الرواة له:
أبو داود الطيالسي

وا بن سعد
وأحمد بن حنبل
والترمذي
وا بن أبي عاصم
وأبو بكر البزار
والنسائي
وأبو يعلى
والمحاملي

والطبراني
والحاكم
٢٩٠
وابن عبد البر
وا بن عساكر
والمزي
والذهبي
وا بن كثير
والهيثمي

وا بن حجر العسقلاني . . . وغيرهم (١) .
وممن أخرجه بتمامه من الأئمة : أحمد بن حنبل في المسند (٢) .
فهذا من فضائل أمير المؤمنين وكمالاته التي لا تحصى ، اتفق على روايته المؤالف والمخالف.
فقال ابن تيمية : إن هذا ليس مسنداً بل هو مرسلٌ لو ثبت عن عمرو بن ميمون . وفيه ألفاظ هي كذب على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله (٣) .
أقول:
أمّا قوله « إن هذا ليس مسنداً بل هو مرسل » فجهلٌ أو تجاهل:

ففي (المسند) و (الطبقات) و (كتاب السنّة) و (مسند البزار) و (الخصائص) وكتاب (المستدرك) وغيرها : « عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس » وجاء في (المعجم الكبير) في « مسند ابن عباس » عنوان : « عمرو بن ميمون عن ابن عباس » فأخرجه بطوله.

----

(١)صحيح الترمذي ٥ / ٣٠٥ ، كتاب السنة ٥٨٨ - ٥٨٩ برقم ١٣٥١ كشف الأستار عن زوائد البزّار ٣ / ١٨٩ ، خصائص علي :

٧٥ ، المعجم الكبير ١٢ / ٧٧ ، المعجم الأوسط ٣ / ١٦٦ ، المستدرك على الصحيحين ٣ / ٤ و ١٣٢ ، الاستيعاب ٣ / ١٠٩١ ، تاريخ دمشق ٤٢ / ٩٧ و ٩٩ ، أسد الغابة ٤ / ٨٩ ، تهذيب الكمال ٢٠ / ٤٨١ ، البداية والنهاية ٧ / ٣٧٤ ، مجمع الزوائد ٩ / ١١٩ ، تهذيب التهذيب ٧ / ٢٩٥ وغيرها .

(٢)مسند أحمد ١ / ٣٣٠ - ٣٣١ .

(٣)منهاج السنّة ٥ / ٣٤.

وأمّا قوله : « لو ثبت عن عمرو بن ميمون » فكذلك:
فأبو داود الطيالسي يرويه : عن شعبة ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن عباس.
والنسائي والبزار وغيرهما عن : محمد بن المثنى ، عن يحيى بن حمّاد ، عن أبي عوانة ، عن أبي بلج ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن عبّاس. . . .
وهكذا الأسانيد الأخرى . . . فلذا نصّ غير واحد من الأئمة على صحته:

كالحاكم النيسابوري ، وابن عبد البر ، والمزّي ، والذهبي ، وأبي بكر الهيثمي وابن حجر العسقلاني ، وناهيك بهم في معرفة الحديث عندهم ، قال ابن عبد البر والمزي:

»هذا إسناد لا مطعن فيه لأحد ، لصحته وثقة نقلته » (١. (

وإذا ثبت صحة سنده ، فالمكذّب له هو الكاذب.

هذا ، ولا يخفى أن هذه الفضائل من خصائص أمير المؤمنين عليه السلام ، ولذا أدرجه النسائي في كتاب (خصائص علي) ، ومن هنا أيضاً عنونه الحافظ محبّ الدين الطبري المكي بقوله : « ذكر اختصاصه بعشر » في كتاب (الرياض النضرة في مناقب العشرة

المبشّرة) (٢.)

وتلخّص : إن هذا الحديث رواه الموافق والمخالف لأمير المؤمنين عليه السلام ، وليس في كتب المخالفين مثله - ولا أدون وأقلّ منه - في حق أبي بكر وتالييه.

ولا يخفى : أن كلّ واحد من هذه المناقب العشر له أسانيد خاصّة في كتب القوم ، بالإضافة إلى هذا السند الجامع لها.

----

(١)الاستيعاب ٣ / ٩٢ : ١ ، تهذيب الكمال ٢٠ / ٤٨١ .
(٢)الرياض النضرة : ٣ / ١٧٤ - ١٧٥.

أحاديث رواها الخوارزمي

قال قدس سره : ومنها : ما رواه أخطب خوارزم

الشرح:

ثم إن العلاّمة رحمه اللّه أورد عدّة أحاديث من روايات أخطب

خوارزم ، فكان أوّل شيء ردّ عليه ابن تيمية أن قال : « إن أخطب خوارزم هذا ، له مصنّف في هذا الباب ، فيه من الأحاديث المكذوبة ما لا يخفى كذبه على من له أدنى معرفة بالحديث ، فضلاً عن علماء الحديث ، وليس هو من علماء الحديث ولا ممن يرجع إليه في هذا الشأن البتة » (١).

فأقول:

أوّلاً : كان مقصود العلاّمة في هذا المقام إيراد جملة من الأحاديث في فضائل وكمالات أمير المؤمنين عليه السلام اتفق على روايته الموافق والمخالف.

وثانياً : إن هذه الأحاديث التي رواها عن أخطب خوارزم ليست مما ينفرد به هذا الرجل ، وفي طرقها كثيرٌ من الأعلام ، بل رواها غيره من علماء أهل السنة أيضاً كما سيظهر.

وثالثاً : إن أخطب خوارزم - وهو أبو المؤيد الموفق بن أحمد بن محمد المكي الخوارزمي المتوفى سنة ٥٦٨ - فقيه ، محدّث ، من علماء أهل السنة الكبار في القرنين الخامس والسادس ، تخرّج بالزمخشري حتى قيل له : خليفة الزمخشري ، ورحل في طلب العلم إلى البلاد كالحجاز والعراق ، ولقي العلماء الكبار وأخذ عنهم

وأجاز لهم . وبالجملة ، فإنه من فقهاء الحنفيّة ، ومن علماء الدين ، ومن رجال الأدب ، كما يظهر من تراجمه في الكتب المشتهرة:

---

(١)منهاج السنّة ٥ / ٤١.

قال العماد الإصفهاني : « خطيب خوارزم ، أبو المؤيد الموفّق بن أحمد بن محمد المكي الخوارزمي ، من الأفاضل الأكابر فقهاً وأدباً ،

والأماثل الأكارم حسباً ونسباً » (١) .
وقال الحافظ ابن النجار : « الموفّق بن أحمد المكي ، كان خطيب خوارزم ، وكان فقيهاً فاضلاً أديباً شاعراً بليغاً ، ومن تلامذة الزمخشري » (٢) .
وقال الصفدي : « كان متمكناً في العربية ، غزير العلم ، فقيهاً فاضلاً أديباً شاعراً . قرأ على الزمخشري ، وله خطب وشعر ومناقب » (٣) .
وقال أبو الوفاء القرشي في طبقاته : « الموفق بن أحمد بن محمد المكي ، خطيب خوارزم ، أستاذ ناصر بن عبد اللّه صاحب المغرب

، أبو المؤيد ، مولده في حدود سنة ٤٨٤ . ذكره القفطي في أخبار النحاة . أديب فاضل له معرفة في الفقه والأدب . روى مصنفات محمد بن الحسن عن عمر بن محمد بن أحمد النسفي . ومات رحمه الله سنة ٥٦٨ ، وأخذ علم العربية عن الزمخشري » (٤. (

----

(١)خريدة القصر وجريدة العصر ، عنه : نفحات الأزهار ١٩ / ١٤٧ ، لعماد الدين الكاتب الإصفهاني ، المتوفى ٥٩٧ ، ترجم له في : معجم الأدباء ١٩ / ١١ ، وفيات الأعيان ٤ / ٢٣٣ ، العبر ٤ /

٢٩٩ ، طبقات الشافعية الكبرى ٦ / ١٧٨ ، مرآة الجنان ٣ / ٤٩٢ وغيرها .

(٢)ذيل تاريخ بغداد ، عنه : اليقين للسيد ابن طاووس ١٦٦ ، للحافظ محب الدين ابن النجار البغدادي المتوفى سنة ٦٤٣ ، ترجم له في : تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٢٨ ، طبقات الشافعية الكبرى ٨ / ٩٨ ، الوافي بالوفيات ٥ / ٧ ، البداية والنهاية ١٣ / ١٩٧ وغيرها .

(٣)عنه : بغية الوعاة كما سيأتي ، وتوجد ترجمة الصفدي صاحب الوافي بالوفيات المتوفى سنة ٧٦٧ في : الدرر الكامنة ٢ /

٨٧ ، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة ٦ / ٤ وغيرهما .
(٤)الجواهر المضية في طبقات الحنفيّة ٣ / ٥٢٣ ، لأبي الوفاء عبد القادر القرشي الحنفي المتوفى سنة ٧٧٥ وتوجد ترجمته في : حسن المحاضرة في محاسن مصر والقاهرة ١ / ٤٧١ وغيره . وأما القفطي فقد ذكر الموفق الخوارزمي في كتابه إنباه الرواة بأنباء النحاة ٣ / ٣٣٢ وهو الوزير : جمال الدين علي بن يوسف الشيباني ، من وزراء حلب ، المتوفى سنة ٦٤٦ ، توجد ترجمته في حسن المحاضرة ١ / ٥٥٤ ، بغية الوعاة ٣٥٨.

وقال التقي الفاسي : « الموفق بن أحمد بن محمد بن محمد المكي ، أبو المؤيد ، العلاّمة ، خطيب خوارزم ، كان أديباً فصيحاً مفوّهاً ، خطب بخوارزم دهراً ، وأنشأ الخطب ، وأقرأ الناس ، وتخرّج به جماعة ، وتوفي بخوارزم في صفر سنة ثمان وستين وخمسمائة .
ذكره هكذا الذهبي في تاريـخ الإسلام.
وذكره الشيخ محي الدين عبد القادر الحنفي في طبقات الحنفية وقال : ذكره القفطي في أخبار النحاة ، أديب فاضل ، له معرفة بالفقه والأدب . وروى مصنفات محمد بن الحسن عن عمر بن

محمد بن أحمد النسفي » (١) .
وقال الحافظ السيوطي : « الموفق بن أحمد بن أبي سعيد إسحاق ، أبو المؤيد ، المعروف بأخطب خوارزم . قال الصفدي : كان متمكّناً في العربية ، غزير العلم ، فقيهاً فاضلاً أديباً شاعراً . قرأ على الزمخشري ، وله خطب وشعر . قال القفطي : وقرأ عليه ناصر المطرزي . ولد في حدود سنة ٤٨٤ ومات سنة ٥٦٨ » (٢) .
والخوارزمي - هذا - من كبار الحنفيّة في زمانه ، فقد ترجم له في (الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية) و (الطبقات السنية في تراجم الحنفية) و (الفوائد البهيّة في تراجم الحنفيّة) . وقد ألّف

الخوارزمي كتاباً في مناقب أبي حنيفة ، طبع في حيدرآباد سنة ١٣٢١ .

وفي كتاب (جامع مسانيد أبي حنيفة) تأليف محمد بن محمود الخوارزمي نقل

----

(١)العقد الثمين في أخبار البلد الأمين ٧ / ٣١٠ ، للتقي الفاسي المكي المتوفى سنة ٨٣٢ . توجد ترجمته في : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ٧ / ١٨ ، طبقات الحفاظ للسيوطي ٥٤٩ وغيرهما .

والذهبي صاحب تاريـخ الاسلام المتوفى سنة ٧٤٨ غني عن التعريف .

قلت : وذكره الذهبي في المختصر المحتاج إليه من تاريـخ بغداد لابن الدبيثي : ٣٦٠ أيضاً .

وأما القفطي وأبو الوفاء عبد القادر الحنفي ، فقد تقدم التعريف بهما .

(٢)بغية الوعاة في أخبار اللغويين والنحاة ٢ / ٣٠٨ للحافظ جلال الدين السيوطي المتوفى سنة ٩١٠ وهو غنيٌّ عن التعريف.

كثير عن الموفق بن أحمد ، واحتجاج بأقواله وأشعاره في مدح أبي حنيفة وغير ذلك ، مع وصفه بأوصاف وألقاب جليلة كقوله : « الصّدر العلاّمة أخطب خطباء الشرق والغرب صدر الأئمة » (١) .

ولا يخفى أن صاحب جامع المسانيد المتوفى سنة ٦٦٥ من كبار أئمة الحنفيّة المعتمدين المشهورين.

وتلخّص : إن أخطب خوارزم عالم فقيه محدّث أديب خطيب . . . لا يمكن تجاهله وإنكار قدره ومنزلته بين أهل السنة.

وأمّا كتابه في الباب ، فقد ذكر ابن تيمية أن فيه من الأحاديث المكذوبة ما لا يخفى.

أقول:

وأي كتاب من كتب القوم ليس فيه من الأحاديث المكذوبة ، وإنّ أصحّ كتبهم - وهما كتابا البخاري ومسلم المعروفان بالصّحيحين - قد نصّ غير واحد من أئمتهم على عدّة كبيرة من أحاديثهما بالبطلان ، وقد جمعنا كلمات بعضهم في رسالة تحت عنوان (الصحيحان في الميزان. (

لقد ذكرنا مراراً : أن مقصود العلاّمة من ذكر هذه الأحاديث هو

التذكير ببعض فضائل ومناقب أمير المؤمنين برواية المخالفين والموافقين ، مما لم يرو في حق أئمة القوم ، ولم يطعن في صحته إلا المتعصّبون منهم.

ثم إن كتاب الخوارزمي في (مناقب الإمام علي) يشتمل على طرف من فضائل الإمام عليه السلام يرويها بالأسانيد عن مشايخه عن الصحابة ، مع رعاية جميع أحكام الرواية ، من دون أن يلتزم في أوّله بالصحّة ، ومشايخه في الأكثر محدّثون معروفون في

----

(١)انظر : جامع مسانيد أبي حنيفة ١ / ١٤ ، ٣١.

البلاد المختلفة ، فمنهم من يروي عنه بالكتابة ومنهم بالإجازة وهكذا. . . .

وليس الخوارزمي بأوّل من ألّف في (مناقب أمير المؤمنين) ولا بالأخير ، فإن كثيراً من أكابر القوم من المتقدّمين والمتأخرين يفتخرون برواية فضائله ومناقبه وكتابتها ، بخلاف النواصب الذين لا يطيقون سماع واحدة منها!

هذا ، وقد اشتهر هذا الكتاب في الأوساط العلميّة واعتمد عليه جمع من علماء القوم في كتبهم المختلفة ، مما يدلّ على اعتباره عندهم:

كالحافظ الكنجي الشافعي ، في غير موضع من كتابه.

والحافظ الزرندي الحنفي.

وا بن الصباغ المالكي.

والحافظ السمهودي الشافعي.

وا بن حجر الهيتمي المكي.

وا بن باكثير المكي.

وعبد العزيز الدهلوي الحنفي.
وقد أوردنا نصوص عباراتهم في كتابنا الكبير (١).

الحديث الأول : لو أن عبداً عَبَد اللّه. . .
رواه أبو المؤيد الموفق الخوارزمي بإسناده عن مسند زيد ، فهو عن الحافظ شهردار بن شيرويه الديلمي الهمداني ، عن شيخه أبي الفتح عبدوس بن عبد الله بن عبدوس الهمداني كتابةً ، قال : حدّثني الشيخ أبو طاهر الحسين بن علي بن مسلمة ، وهو يرويه عن زيد بن علي.

----

(١)نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة الأطهار ١٩ / ١٦٤ - ١٧٣.

وزيد بن علي ، يرويه عن أبيه علي بن الحسين ، عن أبيه عن جدّه عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ، عن النبي صلّى الله عليه وآله أنه قال لعلي. . .

وحاصل معنى الحديث : أن ولاية علي عليه السلام شرط للدخول في الجنّة ، فمن أبغضه لا يدخلها البتة . وهذا المعنى وارد في أحاديث كثيرة يرويها أصحاب المسانيد والسنن بألفاظ مختلفة . . . فلو أن أحداً أظهر الشهادتين وصلّى وصام وحجّ وجاء بجميع الواجبات في الشريعة ، وهو مبغض لأمير المؤمنين عليه الصّلاة والسلام ، فهو منافق ، بحكم قوله صلّى اللّه عليه وآله : « يا علي ، لا يحبّك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق » (١) . وحكم المنافقين في الآخرة معلوم بالكتاب والسنّة ، وهذا هو السبب لتكذيبهم مثل هذه الأحاديث ! بل إن نفس هذا المعنى واردٌ في

أحاديث كثيرة نصّ بعض أئمتهم على صحته:
ففي حديث أخرجه الحاكم عن ابن عباس أن رسول الله صلّى الله عليه وآله قال: « فلو أن رجلاً صفن بين الركن والمقام، فصلّى وصام، ثم لقي الله وهو مبغض لأهل بيت محمد، دخل النار » قال: « هذا حديث حسن صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه « .
ووافقه الذهبي في تلخيصه (٢. (
وفي حديث آخر، أخرجه الطبراني وابن عساكر والخطيب وغيرهم

، عن ابن عباس عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « لو أن عبداً عبد اللّه بين الركن والمقام

----

(١)مسند الحميدي ١ / ٣١ ، السنن الكبرى للنسائي ٥ / ١٣٧ ، مسند أبي يعلى ١ / ٢٥١ ، المعجم الأوسط ٢ / ٣٣٧ ، كنز العمال ١١ / ٥٩٨ ، مسند أحمد ١ / ٩٥ ، سنن الترمذي ٥ / ٣٠٦ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٣٣ ، فتح الباري ١ / ٦٠ .

(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٤٩.

ألف عام وألف عام ، حتى يكون كالشنّ البالي ، ولقي اللّه مبغضاً لآل محمد ، أكبّه اللّه على منخره في نار جهنم » (١).

وفي حديث ثالث ، أخرجه ابن عساكر وغيره ، عن أبي أُمامة الباهلي عنه صلّى اللّه عليه وآله : « ولو أن عبداً عَبَد اللّه بين الصّفا والمروة ألف عام ثم ألف عام ، ثم لم يدرك محبّتنا [صحبتنا] لأكبّه اللّه على منخريه في النار ، ثم تلا (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى) (٢).

ومثلها أحاديث أخرى عن غيرهم من الصحابة.
لكن الثابت في محلّه فوق ذلك أيضاً ، لأن مقتضى الأدلّة اشتراط ذلك بالقول بإمامته بعد رسول الله مباشرةً ، وليس هنا موضع تفصيل الكلام فيه.
والمهم : أن نعرف أن هذا المعنى وارد في كتب الموافقين والمخالفين بالأسانيد وبعضها صحيح ، بالنسبة إلى أمير المؤمنين وأهل البيت الطاهرين ، أمّا ما ورد في الكتب بالنسبة إلى غيرهم من القدح والطعن ، فلا تجد شيئاً منه في أمير المؤمنين وأهل بيته ، فأي الطّرفين هو الأولى بالاتّباع ؟

الحديث الثاني : قال رجلٌ لسلمان : ما أشدّ حبّك لعلي!
وَرَد هذا الحديث في غير واحد من كتب المعتقدين بخلافة أبي بكر ، لكنهم لم يرووا مثله فيه ، فلم ينقلوا أن سلمان كان يحبّ أبا بكر حتى يسأله رجل عن شدّة حبّه له ، فيروي عن رسول الله صلّى الله عليه وآله شيئاً من هذا الباب في حق أبي بكر بن أبي قحافة!

----

(١)تاريـخ بغداد ١٣ / ١٢٤ ، مجمع الزوائد ٩ / ١٧١ ، تاريـخ دمشق ٤٢ / ٣٢٨ ، الخصائص الكبرى ٢ / ٢٦٥ ، ذخائر العقبى : ١٨ .

(٢)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٦٥ - ٦٦.

ولقد كذّب به ابن تيميّة ! (١) وما أدري هل كذَّب سؤال الرجل من سلمان ؟ أو سماع سلمان من رسول اللّه هذا الكلام ؟ أو أصل أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قد قاله ؟

أمّا أن رجلاً سأل سلمان وأجاب رضي الله عنه بذلك ، فقد أخرجه الحاكم بإسناده عن عوف بن أبي عثمان النهدي قال : « قال رجل لسلمان : ما أشدّ حبّك لعلي ! قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلّم يقول : من أحبّ عليّاً فقد أحبّني ومن أبغض عليّاً فقد أبغضني. »

وقد صحّحه الحاكم على شرط البخاري ومسلم.

ووافقه الذهبي (٢. (

فاحكم على ابن تيمية وأتباعه بما يقتضيه الدين والإنصاف.

وأمّا أن رسول الله قال هذا الكلام ، فقد أخرجه عدّة من الأئمة

الأعلام من أهل السنّة ، عن غير واحد من صحابته عليه وآله الصّلاة والسلام ، ونكتفي بكلام الحافظ ابن عبد البر ، لئلاّ يطول بنا المقام . فإنه قال بترجمة الإمام علي عليه السلام:

»قال صلّى اللّه عليه وآله : من أحبّ علياً فقد أحبني ومن أبغض علياً فقد أبغضني ، ومن آذى علياً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى اللّه » (٣. (

فليعرف ابن تيمية من كان في شك من أمره إلى هذه الساعة! !

الحديث الثالث : خلق اللّه من نور وجه علي. . .

رواه أبو المؤيد الخوارزمي عن الحافظ أبي العلاء الحسن بن أحمد العطار

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٣٧ .
(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٣٠ .
(٣)الاستيعاب في معرفة الأصحاب ٣ / ١١٠١.

الهمداني (١) بإسناده من طريق محمد بن أحمد بن شاذان ، عن هدبة بن خالد (٢) ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت البناني عن أنس بن مالك.

وهذا من جملة الأحاديث الواردة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في حبّ الملائكة لأمير المؤمنين عليه السلام وشيعته واستغفارها لهم ، وهي أحاديث كثيرة ومضامينها جليلة.

ومن أطرف هذه الأحاديث ما رواه الخوارزمي أيضاً من طريق الحافظ أبي العباس ابن عقدة الكوفي (٣) عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن أبي بكر عبد اللّه بن عبد الرحمن قال :

سمعت عثمان بن عفان قال سمعت عمر بن الخطاب : سمعت أبا بكر بن أبي قحافة سمعت رسول اللّه صلى الله عليه وسلّم يقول : إن اللّه خلق من نور وجه علي بن أبي طالب ملائكة يسبّحون ويقدّسون ويكتبون ثواب ذلك لمحبّيه ومحبّي ولده » (٤.)

وكذلك كانت عقيدة الصحابة فيه عليه السلام : ففي كتاب الفضائل لأحمد ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : « وذكر عنده علي بن أبي طالب فقال : إنكم لتذكرون رجلاً كان يسمع وطء جبرئيل فوق بيته » (٥.)

بل في حديث أخرجه ابن عساكر : أن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان

يستغفر بنفسه لشيعة علي عليه السلام ، قاله في خطبة له رواها جابر ولفظه : « إن اللّه علّمني أسماء أمتي كلّها كما علّم آدم الأسماء كلّها ، ومثل لي أمتي في الطين ، فمرّ بي أصحاب الرّايات ،

----

(١)توجد ترجمته في الكامل في التاريـخ ١١ / ٤١١ .
(٢)صحّف في الكتاب إلى : حدية بن غالب .
(٣)توجد ترجمته في الوافي بالوفيات ٧ / ٢٥٨ ، البداية والنهاية ١١ / ٢٣٦ .

(٤)مقتل الحسين ١ / ٩٧ .
(٥)مناقب أحمد : ١٦٢ رقم ٢٣٧ من زيادات القطيعي.

فاستغفرت لعلي وشيعته » (١) .
هذا ، ولو أردنا تصحيح أسانيد ما رووه في هذا الباب لطال بنا المقام ، لكن المهم : هو أن هذه أحاديث رواها الموافق والمخالف ، ولم يرد مثلها في حق أبي بكر حتى في كتب المعتقدين بإمامته . . . فمن الأولى بالاتّباع ؟

الحديث الرابع عن ابن عمر : من أحبّ علياً. . .
وهذا الحديث رواه الخوارزمي عن أبي العلاء العطار المتقدّم ، من طريق محمد بن أحمد بن شاذان ، بإسناده عن مالك بن أنس عن نافع ، عن ابن عمر قال قال رسول اللّه . . . وقد ذكره الذهبي في ميزان الاعتدال - وتبعه ابن حجر في لسانه - بترجمة ابن شاذان هذا ، حيث أورد بعض رواياته في فضائل أمير المؤمنين عليه السلام ، ومن ذلك هذا الحديث إذ قال:
»ولقد ساق أخطب خوارزم من طريق هذا الدجّال ابن شاذان

أحاديث كثيرة باطلة سمجة ركيكة في مناقب السيد علي رضي اللّه عنه . من ذلك بإسناد مظلم عن مالك عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً : من أحبّ عليّاً أعطاه اللّه بكلّ عرق في بدنه مدينةً في الجنة » (٢. (

ولكن شيخ الاسلام الجويني قد روى هذا الحديث بإسناده عن الخطيب الخوارزمي ، وهذا نصُّ كلامه:

»أنبأني الرشيد محمد بن أبي القاسم بن عمر المقرى ، عن محي الدين يوسف بن أبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي إجازةً ،

عن ناصر بن أبي المكارم كتابةً عن أبي المؤيد ابن أحمد الخطيب إذناً إن لم يكن سماعاً ، قال : أنبأنا الحافظ الحسن بن

----

(١)تاريـخ دمشق ٢٠ / ١٤٩ .

(٢)ميزان الاعتدال ٣ / ٤٦٧ ، لسان الميزان ٥ / ٦٢.

أحمد أبو العلاء العطار ، ونجم الدين أبو منصور محمد بن

الحسين بن محمد البغدادي قالا : أنبأنا الشريف نور الهدى علي بن الحسن بن محمد بن علي أبو طالب الزينبي ، عن الإمام محمد بن أحمد بن علي بن الحسن بن شاذان . . . » (١. (

فأقول:

إن كلّ ما ذكره الذهبي دعاوى مجرَّدة!

أوّلاً : لم يترجم الذهبي ابن شاذان ولم يذكر له كلمة مدح أو ذمّ من أحد من علماء الرجال ، وكأنه إنما عنونه من أجل تكذيب رواياته في فضائل أمير المؤمنين ومناقبه ! فبأي وجه عبَّر عنه بالدجّال ؟

وثانياً : كيف يصف رواياته في مناقب أمير المؤمنين عليه السلام

بأنها « باطلة سمجة ركيكة » ، والحال أن من بينها أحاديث قطعيّة وأخرى لها شواهد تقوّيها ؟

وثالثاً : تعبيره عن أمير المؤمنين عليه السلام بـ » السيد علي » الذي لا ريب في أنه استخفاف بمقام الإمام عليه السلام ، من القرائن الواضحة الدلالة على نصبه له عليه الصّلاة والسلام.

ورابعاً : إن شيخ الإسلام الجويني من مشايخ الذهبي ، كما في كتاب (المعجم المختص) الذي وضعه لذكر مشايخه.

وخامساً : الرشيد المقرى ، ترجم له الحافظ ابن حجر ووصفه بأوصاف جليلة كقوله : « كامل العقل متين الديانة ، له فضل

وصيانة » (٢.)

وسادساً : محي الدين ابن الجوزي ، ترجم له الذهبي وجماعة . وقد ذكر بترجمته : « روى عنه : الدمياطي والرشيد بن أبي القاسم وجماعة . ودرّس وأفتى وناظر وتصدّر للفقه ووعظ ، وكان صدراً كبيراً وافر الجلالة ، ذا سمت وهيبة وعبارة فصيحة ، روسل به

----

(١)فرائد السمطين ٢ / ٢٥٨ .

(٢)الدرر الكامنة بأعيان المائة الثامنة ٤ / ١٥٠.

الملوك وبلغ أعلى المراتب ، وكان محمود الطريقة محبّباً إلى الرعيّة . . . قال شمس الدين ابن الفخر : أما رياسته وعقله فتنقل بالتواتر » (١) .

وسابعاً : إن ناصر بن أبي المكارم - تلميذ الخطيب الخوارزمي - من فقهاء الحنفيّة ، وكبار علماء الأدب والعربية ، ترجم له في سائر كتب طبقات الأدباء والفقهاء (٢) .

وثامناً : إن الخطيب الخوارزمي من الفقهاء والأدباء الكبار ، كما

تقدّم.
وتاسعاً : إن أبا العلاء العطار الهمداني من كبار الحفاظ الثقات ، كما أشرنا من قبل.
فأقول : هل هؤلاء كلّهم يروون هذا الحديث « الباطل » ، « السمج » « الركيك » و « بإسناد مظلم » ؟ إن كانوا عالمين بذلك ، فلماذا يروون هكذا حديث ؟ وإن كانوا جاهلين ، فكيف جهلوا والذهبي علم بذلك ؟
ثم أقول : إن أغلب جمل هذا الحديث لها شواهد في الأحاديث الأخرى ، فلو كان سنده ضعيفاً فإنه يقوى بغيره كما هي القاعدة

المقررة عندهم . لكن قوله صلّى اللّه عليه وآله : « ألا ، ومن أبغض آل محمد جاء يوم القيامة مكتوباً بين عينيه : آيسٌ من رحمة اللّه » هو الموجع لقلوب القوم ، فيضطرهم إلى تكذيب مثل هذه الأحاديث المتفق عليها بين الفريقين ! نسأل اللّه السلامة وحسن العاقبة!

الحديث الخامس : عن ابن مسعود. .

وهذا الحديث رواه ابن عساكر بترجمة أمير المؤمنين عليه السلام في سياق أحاديث رواها بأسانيده في حبّه وبغضه ، ونحن نقتصر

بذكره مع ما قبله وبعده فقط ، قال : « أنبأنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن عبد القادر.

----

(١)سير أعلام النبلاء ٢٣ / ٣٧٣ .

(٢)معجم الأدباء ٧ / ٢٠٢ ، الجواهر المضيّة في طبقات الحنفية ٢ / ١٩٠ ، وفيات الأعيان ٢ / ١٥١ ، بغية الوعاة في طبقات اللغوين والنحاة : ٤٠٢.

ح وأخبرنا أبو طاهر إبراهيم بن الحسن بن طاهر عنه ، أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي ، أنا أبو بكر أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعي ، نا محمد بن يونس ، حدثني أبي ، نا محمد بن سليمان بن ميمون المخزومي ، عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن عمرو بن أبي عمرو ، عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب ، عن أبيه قال:

خطبنا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يوم الجمعة فقال : « يا أيها الناس قدّموا قريشاً ولا تقدّموها ، وتعلّموا منها ولا تعلّموها ، قوة

رجل من قريش تعدل قوة رجلين من غيرهم ، وأمانة رجل من قريش تعدل أمانة رجلين من غيرهم . يا أيها الناس أوصيكم بحبّ ذي أقربيها أخي وابن عمي علي بن أبي طالب ، فإنه لا يحبّه إلا مؤمن ، ولا يبغضه إلا منافق ، من أحبّه فقد أحبني ، ومن أبغضه فقد أبغضني ، ومن أبغضني عذّبه الله عز وجل. »

أخبرنا أبو القاسم بن الحصين ، أنا أبو علي بن المذهب ، أنا أحمد بن جعفر ، نا عبد الله بن أحمد ، حدّثني أبي ، نا عثمان بن محمد بن أبي شيبة - وسمعته أنا من عثمان ابن محمد - نا محمد بن فضيل ، عن عبد الله بن عبد الرحمن أبي نصر ، حدثني مساور

الحميري ، عن أمّه قالت : سمعت أم سلمة تقول : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول لعلي : « لا يبغضك مؤمن ولا يحبّك منافق. »

أخبرنا أبو عبد الله محمد بن الفضل وأبو المظفر عبد المنعم بن عبد الكريم ، قالا : أنا أبو سعد الأديب ، أنا أبو عمرو بن حمدان.

ح وأخبرتنا أم المجتبى فاطمة بنت ناصر ، قالت : قرئ على إبراهيم بن منصور ، أنا أبو بكر بن المقرى ، أنا أبو يعلى ، نا أبو هاشم الرفاعي ، نا ابن فضيل ، نا أبو نصر عبد الله بن عبد الرحمن ، عن مساور الحميري ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعلي : « لا يحبّك منافق ، ولا يبغضك مؤمن«
٣٠٥

وقال ابن المقرى : لا يحبّك إلا مؤمن ولا يبغضك إلا منافق.
قالا : وأنا أبو يعلى ، أنا الحسن بن حماد - زاد ابن المقرى : الكوفي - نا محمد بن فضيل ، عن أبي نصر ، عن مساور الحميري ، عن أمه ، عن أم سلمة قالت : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : « لا يحبّ علياً منافق ، ولا يبغضه مؤمن. «

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنا أبو الحسين بن النقور ، أنا عيسى بن علي ، نا عبد اللّه بن محمد ، نا أحمد بن عمران الأخنسي قال : سمعت محمد بن فضيل ، نا أبو نصر عبد اللّه بن عبد الرحمن الأنصاري ، عن مساور الحميري ، عن أمه ، عن أمسلمة قالت : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول لعلي : « ما يحبّك إلا مؤمن ، وما يبغضك إلاّ منافق. »

أخبرنا أبو محمد بن طاوس ، أنا أبو الغنائم بن أبي عثمان ، نا محمد بن أحمد بن محمد بن رزقويه - إملاء - نا محمد بن أحمد بن يوسف بن يزيد الكوفي ، نا أحمد بن إبراهيم بن إسحاق بن يزيد ،

عن أبيه ، عن جدّه إسحاق بن يزيد ، عن ابن عمر العنبري ، عن زُفر ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن أم سلمة قالت : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لعلي بن أبي طالب : « لا يحبك إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلا منافق أو كافر.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنا عاصم بن الحسن ، أنا أبو عمر بن مهدي ، أنا أبو العباس بن عقدة ، نا الحسن بن علي بن بزيـع ، نا عمر بن إبراهيم ، نا سوار بن مصعب الهمداني ، عن الحكم بن عتيبة ، عن يحيى بن الجزار ، عن عبد اللّه بن مسعود قال:

سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : « من أنّه زعم آمن بي وما جئت به وهو يبغض علياً فهو كاذب ليس بمؤمن. »
أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسن ، وأبو عبد اللّه البارع ، وأبو علي بن السبط ، وأبو غالب محمد بن أحمد بن الحسين بن قرش ، قالوا : أنا أبو الغنائم بن المأمون ، نا علي بن عمر بن محمد الحربي ، نا أحمد بن محمد الصيدلاني ، نا الحسن بن عرفة ، نا.

ح وأخبرنا أبو المظفر بن أبي القاسم ، أنا أبو سعد الأديب ، أنا أبو

عمرو بن حمدان.
ح وأخبرتنا أم المجتبى العلوية قالت : قرئ على إبراهيم بن منصور ، أنا أبو بكر بن المقرئ ، قالا : أنا أبو يعلى ، نا الحسن بن عرفة ، نا .
وقال ابن المقرى : عن سعيد بن محمد الوراق الثقفي.
ح وأخبرنا أبو الفضل عبد الرحيم بن غانم بن عبد الواحد الخطيب وأبو زيد شكر بن أحمد بن محمد الأديب وأبو علي الحسن بن البغدادي ولقية بنت المفضل بن عبد الخالق ، قالوا : أنا القاسم بن الفضل بن أحمد ، قالا : أنا أبو الحسين محمد بن . .

..
وأنبأنا أبو القاسم بن بيان ، وأخبرنا خالي أبو المكارم سلطان بن يحيى وأبو سليمان داود بن محمد عنه ، قالا : أنا أبو الحسن بن مخلد.
ح وأخبرنا أبو النجم بدر بن عبد اللّه الشيحي ، أنا أبو بكر الخطيب ، أنا أبو عمر بن مهدي ، ومحمد بن أحمد بن رزق ، ومحمد بن الحسين بن الفضل ، وعبد اللّه بن يحيى السكري ، ومحمد بن محمد بن محمد بن مخلد ، قالوا : أنا أبو علي إسماعيل بن محمد بن إسماعيل الصفّار ، نا أبو علي الحسن بن عرفة بن يزيد العبدي

، حدثني سعيد بن محمد الوراق ، عن علي بن الحزوز قال : سمعت أبا مريم الثقفي يقول : سمعت عمار بن ياسر يقول : سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول لعلي : « طوبى لمن أحبّك ، وصدّق فيك ، وويل لمن أبغضك وكذّب فيك . لفظهم متقارب » (١٠)

الحديث السادس : لا يزول قدم عبد. . .
وهذا الحديث من أهمّ الأحاديث وأصحّها . قال الحافظ أبو بكر الهيثمي:

----

(١)تاريخ دمشق ٤٢ / ٢٧٩ - ٢٨١.

»وعن ابن عباس ، قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : لا تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع : عن عمره فيم أفناه ، وعن جسده فيم أبلاه ، وعن ماله فيم أنفقه ومن أين اكتسبه ، وعن حبّنا أهل البيت.

رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه : حسين بن الحسن الأشقر ، وهو ضعيف جدّاً ، وقد وثّقه ابن حبّان مع أنه يشتم السلف.

وعن أبي برزة ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربعة : عن جسده فيم أبلاه ، وعمره فيم أفناه ، وماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه ، وعن حبّنا أهل البيت . قيل : يا رسول الله ! فما علامة حبّكم ؟ فضرب بيده على منكب علي رضي الله عنه.

رواه الطبراني في الأوسط » (١ . (

أقول:

أوّلاً : لم يتكلّم في سند الحديث الثاني ، مع أنه تكلّم في الأوّل.

وثانياً : السائل : « يا رسول اللّه ! فما علامة حبكم ؟ » هو : « عمر بن الخطاب » ، وقد جاء هنا : « قيل. «

وثالثاً : في ذيله : « وآية حبّي حبّ هذا من بعدي » ؛ ولم يذكره.

ورابعاً : كلامه في « حسين الأشقر » مردود ، وقد أوضحنا وثاقة هذا الرجل في بحوثنا.

و « عن أبي الطفيل ، عن أبي ذر ، قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلّم : لا تزول قدما ابن آدم يوم القيامة حتى يسأل عن أربع

: عن علمه ما عمل به ، وعن ماله مما اكتسبه ، وفيم أنفقه ، وعن حبّ أهل البيت . فقيل : يا رسول الله ! ومن هم ؟ فأومأ بيده إلى علي بن أبي طالب. »

----

(١)مجمع الزوائد ١٠ / ٣٤٦ ، وانظر : المعجم الكبير ١١ / ٨٤ ، والمعجم الأوسط ٩ / ١٥٥ - ١٥٦ و ٢ / ٣٤٨.

أقول:

أخرجه ابن عساكر ؛ « عن مشايخه ، عن الباغندي ، عن يعقوب بن إسحاق الطوسي ، عن الحارث بن محمد المكفوف ، عن أبي بكر بن عياش ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن أبي ذر » (١) .

ولا مساغ للطعن في هذا الحديث سنداً.

نعم ، هو من حيث المتن والدلالة مما لا تحتمله نفوس القوم ، ولذا تراهم يصفونه بالبطلان ، من غير جرح لأحد من رواته! !

فقد عنون الذهبي في ميزانه « الحارث بن محمد المعكوف (٢)
ولم يجرحه بشيء ، إلا أنه قال ما نصه : « أتى بخبر باطل ؛ حدثنا
أبو بكر بن عيّاش ، عن معروف بن خربوذ ، عن أبي الطفيل ، عن
أبي ذر مرفوعاً : لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن حبنا أهل البيت ؛
وأومأ إلى علي . رواه أبو بكر بن الباغندي ، عن يعقوب بن إسحاق
الطوسي ، عنه » (٣. (
أكتفي بهذا ، لئلاّ يطول بنا البحث ، كما أكتفي بالإشارة إلى أن
للقوم في هذا الحديث تصرّفات ، فلا بدّ من التحقيق عنه ممن كان
أهلاً لذلك.

الحديث السابع : بأيّ لغة خاطبك ربك ؟
يشهد بصحته طائفتان من الأحاديث الثابتة عند الفريقين:
الأولى : ما ورد في أن النبي وعليّاً - عليهما الصلاة والسلام - مخلوقان من نور واحد ، وأن وجودهما كلّه نور لا يشوبه ظلمة ، بخلاف سائر الصحابة ، فقد كان في وجودهم ظلمة ، ولذا كان أكثرهم - وبعضهم في أكثر عمره - مشركين.

----

(١)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٥٩ - ٢٦٠ .

(٢)كذا ؛ لكن في لسان الميزان ٢ / ١٥٩ ، وتاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٥٩ : « المكفوف . «

(٣)ميزان الاعتدال ١ / ٤٤٣.

والثانية : ما ورد في أن أمير المؤمنين عليه السلام أحبّ الناس إلى الله ورسوله صلّى الله عليه وآله من سائر الناس على الإطلاق.

الحديث الثامن : لو أن الرياض أقلام

أورده الذهبي في ميزانه بترجمة ابن شاذان ، قال : « محمد بن أحمد بن علي بن الحسين [الحسن] بن شاذان . روى عن المعافى بن زكريا ، عن محمد بن أحمد بن أبي الثلج ، عن الحسن بن محمد بن بهرام ، عن يوسف بن موسى القطّان ، عن جرير ، عن ليث ، عن مجاهد عن ابن عباس قال قال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : لو أن الغياض أقلام والبحر مداد والجن حسّاب والإنس كتّاب ، ما أحصوا فضائل علي.

هذا كذب . رواه نور الهدى أبو طالب الزينبي عن هذا الشيخ » (١

) .

أقول:

لم يذكر لنا الذهبي - أو غيره ممن تبعه - السّبب ! وقد تقرّر أن الجرح غير المعلّل غير مقبول : قالوا : « ولا يقبل الجرح إلاّ مبين السبب ، لأنه يحصل بأمر واحد ولا يشق ذكره ، ولأن الناس مختلفون في أسباب الجرح ، فيطلق أحدهم الجرح بناءً على ما اعتقده جرحاً وليس بجرح في نفس الأمر ، فلا بدّ من بيان سببه ليظهر هل هو قادح أولا ؟

قال ابن الصلاح : وهذا ظاهر مقرّر في الفقه وأصوله ، وذكر

الخطيب أنه مذهب الأئمة من حفاظ الحديث ، كالشيخين وغيرهما . . . » (٢. (

وعلى الجملة ، فإن تكذيب الذهبي لهذا الحديث لا يسمع بوجه. وكيف يمكن إحصاء فضائل أمير المؤمنين عليه الصّلاة والسلام للجنّ والإنس ؟

---

(١)ميزان الاعتدال ٣ / ٤٦٦ .

(٢)تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ١ / ٢٥٨.

نعم ، ذاك ممكن للملائكة ، وقد ورد - في رواية الفريقين - : إنّ حافظي علي ليفتخران على سائر الحفظة ، لأنهما لم يحصيا عليه سيئةً قط!

ومن العجب أنهم يدّعون لأبي بكر أنه أفضل صحابة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأن فضائله لا تحصى ، والحال أن كبار الأئمة كأحمد بن حنبل والنسائي يصرّحون بورود الأحاديث الصحيحة والمعتبرة في فضل علي عليه السلام ما لم يرد في حق غيره من الأصحاب مطلقاً. . . .

الحديث التاسع : ان اللّه جعل لعلي فضائل
وهذا الحديث أيضاً أورده بترجمة ابن شاذان قال : « وروى نور الهدى عنه:
حدّثنا الحسن بن أحمد المخلدي ، عن حسين بن إسحاق ، عن محمد بن زكريّا ، عن جعفر بن محمد بن عمّار ، عن أبيه ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن أبيه ، عن علي . . . ثم قال الذهبي : « هذا من أفظع ما وضع » (١) .
أقول:

ورواه الحافظ أبو عبد الله الكنجي قائلاً : « ذكر فضائل أمير المؤمنين علي بن أبي طالب من آيات القرآن لا يمكن جعله علاوة كتاب واحد ، بل ذكر شيء منها وذكر جميعها يقصر عنه باع الإحصاء ، ويدلّك على صدق ما ذهب إليه مؤلف الكتاب محمد بن يوسف بن محمد الكنجي الشافعي عفى الله عنه هو : ما أخبرنا الشيخ المقرى أبو إسحاق بن بركة الكتبي - بالموصل - عن الإمام الحافظ صدر الحفاظ أبي العلاء الحسن بن أحمد بن الحسن العطار ، عن الشريف الأجل نور الهدى أبي طالب الحسين بن محمد بن علي الزينبي ، عن محمد بن أحمد بن علي بن

----

(١)ميزان الإعتدال ٣ / ٤٦٧.

الحسن بن شاذان. . . .

وبهذا الإسناد ، عن ابن شاذان قال : حدّثني أبو محمد الحسن بن أحمد المخلدي من كتابه ، عن الحسين بن إسحاق. . . .

قلت : ما كتبناه إلا من حديث ابن شاذان . رواه الحافظ الهمداني

في مناقبه وتابعه الخوارزمي » (١٠)

ترجمة أبي العلاء العطّار

فظهر أن للحافظ أبي العلاء العطّار كتاباً في مناقب أمير المؤمنين ، وقد روى هذا الحديث فيه ، وإذا ما عرف الإنسان المؤمن المنصف هذا الحافظ في علمه وورعه وزهده ، فسيكون القدر المتيقن له عدم جواز التسرّع على الحكم بوضع هذا الحديث الشريف ، وإليك طرفاً من أحواله من الكتب المعتبرة وخاصّة من سير أعلام النبلاء:

قال الذهبي : « الإمام الحافظ المقري العلاّمة شيخ الإسلام أبو العلاء . . . شيخ همذان بلا مدافعة . . . قال أبو سعد السمعاني : هو حافظ متقن ومقرئ فاضل ، حسن السيرة جميل الأمر مرضي الطريقة عزيز النفس ، سخي بما يملكه ، مكرم للغرباء ، يعرف الحديث والقراءات والآداب معرفة حسنة ، سمعتُ منه بهمدان. وقال الحافظ عبد القادر : شيخنا أشهر من أن يعرف ، تعذّر وجود مثله من أعصار كثيرة ، على ما بلغنا من سير العلماء والمشايخ . أربى على أهل زمانه في كثرة السماعات مع تحصيل أصول ما يسمع وجودة النسخ وإتقان ما كتبه بخطّه . . . وبرع على حفّاظ عصره

في حفظ ما يتعلّق بالحديث من الأنساب والتواريخ والأسماء والكنى والقصص والسير . . . وكان يقرى نصف نهاره الحديث ونصفه القرآن والعلم . ولا يغشى

----

(١)كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب : ٢٥٢.

السلاطين ولا تأخذه في الله لومة لائم . . . وكان حسن الصّلاة ، لم

أر أحداً من مشايخنا أحسن صلاة منه . . وكان يفتح عليه من الدنيا جمل ، فلم يدّخرها بل ينفقها على تلامذته ، وكان عليه رسوم لأقوام ، وما كان يبرح عليه ألف دينار همدانية أو أكثر من الدين مع كثرة ما كان يفتح عليه. «

ثم قال الذهبي : « كان أبو العلاء الحافظ في القراءات أكبر منه في الحديث ، مع كونه من أعيان أئمة الحديث ، له عدّة رحلات إلى بغداد وأصبهان ونيسابور » ثم روى بإسناده عنه حديثين (١. (وكذلك ترجم له في سائر كتب التاريـخ والرجال.

وقال الصفدي : « وجمع بعضهم كتاباً في أخباره وأحواله وكراماته

وما مدح به من الشعر وما كان عليه » (٢.)

الحديث العاشر : لمبارزة علي. . .
قال الحاكم : « حدّثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن محمد بن عبد الرحمن ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس - رضي اللّه عنهما - قال : قتل رجل من المشركين يوم الخندق ، فطلبوا أن يواروه فأبى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله حتى أعطوه الدية . وقتل من بني عامر بن لؤي عمرو بن عبد ود ، قتله علي بن أبي طالب مبارزة.

هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وله شاهد عجيب : حدّثنا لؤلؤ بن عبد اللّه المقندري (٣) في قصر الخليفة ببغداد ،

----

(١)سير أعلام النبلاء ٢١ / ٤٠ - ٤٧ .
(٢)الوافي بالوفيات ١١ / ٢٩٦ .
(٣)في تاريـخ بغداد : القيصري.

ثنا أبو الطيب أحمد بن إبراهيم بن عبد الوهاب المصري بدمشق ، ثنا أحمد بن عيسى الخشاب بتنّيس ، ثنا عمرو بن أبي سلمة ، ثنا سفيان الثوري ، عن بهز بن حكيم ، عن أبيه عن جدّه قال قال رسول الله صلّى الله عليه وآله : لمبارزة علي . . . الحديث » (١) .

وقال الخطيب : « لؤلؤ بن عبد الله ، أبو محمد القيصري . حدّث عن . . . حدّثنا عنه : علي بن عبد العزيز الطاهري وأبو بكر البرقاني والقاضي أبو العلاء الواسطي ومحمد بن عمر بن بكير المقرئ.

أخبرنا الطاهري ، حدّثنا لؤلؤ بن عبد اللّه القيصري ، حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد النصيبي الصوفي بالموصل ، حدّثنا أبو عبد اللّه الحسين بن الحسن بن شدّاد ، قال : حدّثني محمد بن سنان الحنظلي ، حدّثني إسحاق بن بشر القرشي ، عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جدّه عن النبي. . . .

سألت البرقاني عن لؤلؤ القيصري فقال : كان خادماً ، حضر مجلس أصحاب الحديث ، فعلّقت عنه أحاديث . فقلت : فكيف حاله ؟ قال لا أخبره.

قلت : ولم أسمع أحداً من شيوخنا يذكره إلا بالجميل » (٢.)

وأرسله سعد الدين التفتازاني إرسال المسلَّم (٣.)
فهل يصغي المؤمن المنصف لقول الذهبي : « قبح اللّه رافضيّاً افتراه » (٤.)

ثم إن هذا الحديث قد ورد في بعض الكتب المعتبرة للقوم بلفظ آخر:

قال في المواقف : « تواتر مكافحته للحروب ولقاء الأبطال وقتل أكابر الجاهليّة ، حتى قال عليه السلام يوم الأحزاب : لضربة علي خير من عبادة الثقلين ، وتواتر وقائعه

----

(١)المستدرك ٣ / ٣٢ .

(٢)تاريـخ بغداد ١٣ / ١٩ .

(٣)شرح المقاصد ٢ / ٣٠٠ .

(٤)تلخيص المستدرك . ذيله ٣ / ٣٢.

في خيبر وغيره » (١. (

وكذا أرسله إرسال المسلّم في شرح المقاصد (٢.)
وفي بعض الكتب أنه عليه السلام لما خرج إلى عمرو بن عبد ود قال رسول اللّه : « برز الإيمان كلّه إلى الشرك كلّه » (٣.)
وعند المقارنة بين كلّ هذا المتفق على روايته بين الموافقين والمعتقدين لخلافة أبي بكر ، وبين ما ثبت بالقطع واليقين ، من فرار أبي بكر وغيره في أحد وحنين ، يظهر من الأولى بالاتّباع ، وهذا هو مقصود العلاّمة الحلّي!

الحديث الحادي عشر : حديث سعد في مجلس معاوية

وهذا من جملة الأخبار الثابتة ، حتى أن ابن تيمية ما وسعه تكذيبه فقال : « فهذا حديث صحيح . رواه مسلم في صحيحه وفيه ثلاث فضائل لعلي.

قال : « لكن ليست من خصائص الأئمة ولا من خصائص علي . . . » قال : « فإنه استخلف على المدينة غير واحد . . . وكذلك قوله : لأعطينّ الراية رجلاً . . . وهذا الحديث أصح ما روي لعلي من الفضائل ، أخرجاه في الصحيحين من غير وجه . وليس هذا الوصف مختصاً بالأئمة ولا بعلي ، فإن اللّه ورسوله يحبّ كلّ مؤمن تقي وكلّ مؤمن تقي يحبّ اللّه ورسوله . . . وكذلك حديث

المباهلة ، شركه فيه فاطمة وحسن وحسين . . . » (٤. (

أقول : الكلام هنا في ثلاث جهات:

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٧١ .

(٢)شرح المقاصد ٢ / ٣٠١ .

(٣)شرح نهج البلاغة ١٣ / ٢٦١ .

(٤)منهاج السنّة ٥ / ٤٤ - ٤٥.

الأولى : إن هذا الحديث صحيح باصطلاح القوم بحيث اعترف ابن تيمية أيضاً بذلك ، فلم تبق حاجةٌ لذكر أسانيده ومخرّجيه من أئمة القوم ، فهذه جهة السند.

الثانية : الدلالة ، وفيها أمور نشير إليها:

- ١عداء معاوية لأمير المؤمنين علي عليه السلام ، حتى أنه كان يأمر بسبّه.

- ٢عدم جواز سبِّ علي عليه الصّلاة والسّلام ، لأنه كان محبوباً عند اللّه ورسوله ، بل كان نفس رسول اللّه ، ولذا جعله الخليفة

له ونزّله من نفسه بمنزلة هارون من موسى . فكيف يجوز سبّ
من اختص عند اللّه ورسوله بالمنازل التي قال سعد : « لأن تكون
لي واحدة منهنّ أحبّ إليّ من حمر النعم. »
- ٣والمنازل المذكورة في هذا الحديث هي:
حديث المنزلة . وحديث خيبر ، وحديث آية المباهلة.
أقول:
أمّا هذه الأحاديث ، فسيأتي بيان كون كلّ منها خصيصة لأمير
المؤمنين عليه السلام - تدلّ على إمامته وولايته العامّة بعد رسول
اللّه صلّى اللّه عليه وآله بلا فصل - بالتفصيل ، حيث يتعرّض

العلاّمة له إن شاء اللّه . وسيظهر هناك أن ليس كلام ابن تيمية إلا مغالطة ومجادلة بالباطل.

لكن دلالة الحديث - بكلّ صراحة ووضوح - على بغض معاوية لأمير المؤمنين وهو نفس رسول اللّه في حياته وخليفته بعد وفاته ، ممّا يصعب على أتباع معاوية وأنصار بني أمية الاعتراف به ، بل يحاولون كتمانه إذ لم يمكنهم إنكاره ، ولذا تراهم يحرّفون لفظ الخبر ، فتجده في كتبهم بأنحاء مختلفة:

ففي صحيح مسلم وسنن الترمذي : « أمر معاوية بن أبي سفيان

سعداً فقال : ما منعك أن تسبُّ أبا التراب ؟ فقال : أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله صلى الله عليه

وسلم فلن أسبّه ، لأن تكون لي واحدة منهن أحبّ إلي من حمر النعم . . . » (١).

وفي المستدرك : « قال معاوية لسعد بن أبي وقاص : ما يمنعك أن تسبّ ابن أبي طالب ؟ فقال : لا أسبّ ما ذكرت ثلاثاً قالهنّ له رسول الله . . . » (٢).

وفي بعض الكتب : « قدم معاوية في بعض حجّاته ، فدخل على سعد ، فذكروا عليّاً ، فنال منه ، فغضب سعد . . » (٣).

ورواه ابن كثير ، فحذف منه : « فنال منه فغضب سعد » (٤).

وفي كتاب المناقب لأحمد : « إنه ذكر علي عند رجل وعنده سعد بن أبي وقاص . فقال له سعد : أتذكر عليّاً ؟ . . . » (٥).

وعند النسائي عن سعد : « كنت جالساً ، فتنقصّوا علي بن أبي طالب ، فقلت : لقد سمعت . . . » (٦).

وجاء بعضهم ، فحذف القصة كلّها ، وروى عن سعد رأساً فقال : « عن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول اللّه صلى اللّه عليه

وسلّم في علي ثلاث خلال . . . » (٧. (
هذا ، ولا يخفى الاختلاف في الثلاثة ، فبعضهم روى فيها حديث الغدير وبعضهم حديث المباهلة ، والله العالم.

----

(١)صحيح مسلم ٧ / ١٢٠ ، سنن الترمذي ٥ / ٣٠١ .
(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٠٨ .
(٣)المصنف ٧ / ٤٩٦ .
(٤)البداية والنهاية ٧ / ٣٧٦ .

(٥)المناقب لأحمد بن حنبل : ١٤٨ برقم ٢١٧ وهو من زيادات القطيعي.
(٦)خصائص علي : ٥٠ .
(٧)حلية الأولياء ٤ / ٣٥٦.

الحديث الثاني عشر : المناشدة في الشورى
أمّا قصّة الشورى ، فالكلام عليها على ضوء كتب القوم طويل ،

وعمدة البحث عنها في جهتين:

- ١جهة الكبرى . فلا بدّ من التحقيق عن أصل الشورى في الإمامة ، وأنه هل تثبت عن هذا الطريق أولا ؟ وهل فعل ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في خصوص الإمامة والخلافة ؟ هل فعل ذلك أبو بكر ؟ وعلى فرض الثبوت ، فما هي ضوابطها ؟ ومن هم أهل الشورى ؟ وكيف تعيينهم ؟

وهذا البحث يعود إلى أصل مباحث الإمامة.

- ٢جهة الصغرى . فلا بدّ من التحقيق على ضوء أخبار القوم عن الشورى التي وضعها عمر بن الخطاب طريقاً لتعيين الخليفة من

بعده ، وعن أسبابها ، وعن أشخاصها ، وعن الخصوصيات التي أخذها عمر فيها ، وعن كيفية وقوعها ، وعما دار في مجلسها.

وهذا بحث طويل أيضاً ، ليس هذا موضعه.

وأما مناشدة أمير المؤمنين عليه السلام الحاضرين ، من جملة وقائعها . . . فمن الطبيعي أن لا يروي القوم المناشدة بكاملها وبالأسانيد المتكثرة في الكتب المشتهرة . . . وهذا ليس بعجيب منهم.

إن ممّا لا شك فيه أن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان يخطب على الناس في كلّ جمعة ، فلو أن القوم ضبطوا لنا خطبه صلّى اللّه

عليه وآله هذه فقط ورووها لنا ، لكانت بأيدينا مئات الخطب من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

بل لقد نصّ غير واحد على أنه صلّى اللّه عليه وآله قد خطب الناس يوم الغدير خطبةً بليغةً طويلة:

ففي مسند أحمد : « فخطبنا » (١).

وفي المستدرك : « قام خطيباً ، فحمد اللّه وأثنى عليه وذكر ووعظ فقال ما شاء اللّه أن يقول » (٢).

وفي مجمع الزوائد : « فوالله ما من شيء يكون إلى يوم الساعة إلا قد أخبرنا به يومئذ ، ثم قال أيها الناس . . . » (٣.)

والحاصل : إن الأمناء على السنّة النبوية لم ينقلوا لنا السنّة ، وما نقلوه فكثيراً مّا تصرّفوا فيه وحرّفوه ، ووقع فيه الزيادة والنقصان .

. . فكيف بمثل كلام أمير المؤمنين في مجلس الشورى ، الذي ناشد القوم فضائله ومناقبه الخاصّة به ، والدالّة على أفضليّته والمستلزمة لإمامته وولايته بلا فصل بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله ؟

ثم يأتي ابن تيمية فيقول : « وأما قوله : عن عامر بن واثلة ، وما

ذكره يوم الشورى ، فهذا كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، ولم يقل علي رضي الله عنه يوم الشورى شيئاً من هذا ولا ما يشابهه » (٤. (

أقول:

لكنّا بعد التتبع وجدنا لهذا الخبر أسانيد عديدة فيها أئمة كبار ، فمن ذلك:

- ١ما رواه الحافظ الفخر أبو عبد الله الكنجي الشافعي قال : « أخبرنا أبو بكر ابن الخازن ، أخبرنا أبو زرعة ، أخبرنا أبو بكر ابن خلف ، أخبرنا الحاكم ، أخبرنا أبو بكر ابن أبي دارم الحافظ بالكوفة

من أصل كتابه ، حدّثنا منذر بن محمد بن منذر ، حدّثنا أبي ، حدّثني عمّي ، حدّثنا أبي ، عن أبان بن تغلب ، عن عامر بن واثلة قال : كنت على الباب

----

(١)مسند أحمد ٤ / ٣٧٢ .

(٢)المستدرك ٣ / ١١٠ .

(٣)مجمع الزوائد ٩ / ١٠٥ .

(٤)منهاج السنّة ٥ / ٥٩.

يوم الشورى . . . » (١٠)

- ٢ما رواه الحافظ ابن عساكر قال : « أخبرنا أبو عبد اللّه محمد بن إبراهيم أنبأنا أبو الفضل أحمد بن عبد المنعم بن أحمد بن بندار ، أنبأنا أبو الحسن العتيقي ، أنبأ أبو الحسن الدار قطني ، أنبأنا أحمد بن محمد بن سعيد ، أنبأنا يحيى بن زكريا بن شيبان ، أنبأنا يعقوب بن معبد ، حدّثني مثنى أبو عبد اللّه ، عن سفيان الثوري ، عن أبي إسحاق السبيعي ، عن عاصم بن ضمرة وهبيرة وعن العلاء

بن صالح ، عن المنهال بن عمرو ، عن عباد بن عبد اللّه الأسدي وعن عامر بن واثلة قالوا : قال علي بن أبي طالب يوم الشورى . . . » (٢.)

- ٣ما رواه أبو المؤيد الخوارزمي قال : « وأخبرني الشيخ الإمام شهاب الدين أفضل الحفاظ أبو النجيب ، سعد بن عبد اللّه بن الحسن الهمداني المعروف بالمروزي - فيما كتب إليَّ من همدان - أخبرني الحافظ أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحدّاد - فيما أذن لي في الرواية عنه - أخبرني الشيخ الأديب أبو يعلى عبد الرزاق بن عمر بن إبراهيم الطهراني سنة ٤٧٣ ، أخبرني الإمام الحافظ

طراز المحدّثين أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الإصبهاني.
قال الشيخ الإمام شهاب الدين أبو النجيب سعد بن عبد اللّه الهمداني:
وأخبرنا بهذا الحديث عالياً : الإمام الحافظ سليمان بن إبراهيم الإصبهاني في كتابه إلىَّ من إصبهان سنة ٤٨٨ عن أبي بكر أحمد بن موسى بن مردويه ، حدّثني سليمان بن محمد بن أحمد ، حدّثني يعلى بن سعد الرازي ، حدّثني محمد بن حميد ، حدّثني زاهر بن سليمان ، عن الحارث بن محمد ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة . . . » (٣.)

----

(١)كفاية الطالب : ٣٨٦ .

(٢)فرائد السمطين ١ / ٨٧ .

(٣)المناقب : ٣١٣.

ورواه شيخ الإسلام الحمويني بإسناده عن طريق الخوارزمي ، قال: »أخبرني الشيخ الإمام تاج الدين علي بن أنجب بن عبد اللّه الخازن البغدادي المعروف با بن الساعي قال : أنبأنا الإمام برهان

الدين ناصر بن أبي المكارم المطرزي الخوارزمي إجازة قال : أنبأنا أخطب خوارزم . . . » (١.)

- ٤ما رواه الحافظ الفقيه ابن المغازلي الشافعي قال : « أخبرنا أبو طاهر محمد بن علي بن محمد البيّع البغدادي ، أخبرنا أبو أحمد عبيد اللّه بن محمد بن أحمد بن أبي مسلم الفرضي ، حدّثنا أبو العباس أحمد بن محمد بن سعيد - المعروف بابن عقدة - الحافظ ، حدّثنا جعفر بن محمد بن سعيد الأحمسي ، حدّثنا نصر - وهو ابن مزاحم - حدّثنا الحكم بن مسكين ، حدّثنا أبو الجارود وابن طارق ، عن عامر بن واثلة . وأبو ساسان وأبو حمزة عن أبي إسحاق

السبيعي ، عن عامر بن واثلة . . . » (٢) .

- ٥ما رواه الحافظ ابن عبد البر ، قال : « حدّثنا عبد الوارث ، حدّثنا قاسم ، حدّثنا أحمد بن زهير قال : حدّثنا عمرو بن حماد القنّاد قال : حدّثنا إسحاق بن إبراهيم الأزدي ، عن معروف بن خرّبوذ ، عن زياد بن المنذر ، عن سعيد بن محمد الأزدي ، عن أبي الطفيل . . . » (٣) .

- ٦ما رواه الحافظ العقيلي - بترجمة الحارث بن محمد - عن أبي الطفيل قال : « حدّثني آدم بن موسى قال : سمعت البخاري قال : الحارث بن محمد عن أبي الطفيل : كنت على الباب يوم الشورى .

رواه زافر عن الحارث ، ولم يبين سماعه منه ، ولم يتابع زافر عليه
.
قال : وهذا الحديث حدّثناه محمد بن أحمد الوراميني قال : حدّثنا يحيى بن

----

(١)فرائد السمطين ١ / ٣١٩ .
(٢)المناقب لابن المغازلي : ١٣٦ برقم ١٥٥ .
(٣)الاستيعاب ٣ / ١٠٩٨ روى شطراً من المناشدة.

المغيرة الرازي قال : حدثنا زافر عن رجل عن الحارث بن محمد ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة الكناني . قال أبو الطفيل : كنت على الباب يوم الشورى . . . » (١.)

أقول : فقد ظهر:

أوّلاً : إن للحديث طرقاً عديدة لا طريقاً واحداً.

وثانياً : إن في الطرق والأسانيد عدة كبيرة من كبار الأئمة والحفاظ ومنهم:

- ١أبو العباس ابن عقدة.
- ٢الحاكم النيسابوري.
- ٣أبو الحسن الدار قطني.
- ٤أبو الحسن العتيقي.
- ٥أبو علي الحدّاد.
- ٦ابن مردويه الأصبهاني.
- ٧سليمان بن إبراهيم الأصبهاني.

وثالثاً : إن ابن عساكر رواه بطريقين ، أحدهما ما تقدّم ، والآخر قوله:

»أخبرنا أبو البركات الأنماطي ، أنا أبو كر محمد بن المظفر ، أنا أبو الحسن العتيقي ، أنا يوسف بن أحمد ، أنا أبو جعفر العقيلي . . . » إلى آخر ما تقدم في الطريق السادس ، الذي عقّبه العقيلي بقوله: »هكذا حدّثناه محمد بن أحمد ، عن يحيى بن المغيرة ، عن زافر ، عن رجل ، عن الحارث بن محمد ، عن أبي الطفيل . فيه رجلين مجهولين (٢) : رجل لين لم يسمه زافر ، والحارث بن محمد. حدّثنا جعفر بن محمد قال حدّثنا محمد بن حميد قال : حدّثنا زافر ، حدّثنا

----

(١)الضعفاء الكبير ١ / ٢١١ .

(٢)كذا.

الحارث بن محمد عن أبي الطفيل عامر بن واثلة ، عن علي . فذكر الحديث نحوه.

وهذا عمل محمد بن حميد ، أسقط الرجل وأراد أن يجوز (١)

الحديث . والصواب ما قاله يحيى بن المغيرة - ويحيى بن المغيرة ثقة - : وهذا الحديث لا أصل له عن علي » (٢.)

وأورد ابن عساكر كلام العقيلي هذا عقيب الحديث بالسند الثاني كذلك (٣.)

وفي ميزان الاعتدال : « الحارث بن محمد عن أبي الطفيل . قال ابن عدي : مجهول . وروى زافر بن سليمان عنه عن أبي الطفيل : كنت على الباب يوم الشورى . لم يتابع زافر عليه . قاله البخاري . وقال العقيلي:

حدّثناه محمد بن أحمد الوراميني . . . فهذا عمل ابن حميد أراد أن

يجوّده.

قلت : فأفسده . وهو خبر منكر.

قال : كنت على الباب يوم الشورى . . . وذكر الحديث.

فهذا غير صحيح ، وحاشا أمير المؤمنين من قول هذا » (٤).

وتبعه ابن حجر ثم قال : « ولمّا ساقه العقيلي من طريق يحيى بن المغيرة قال : فيه مجهولان : الحارث والرجل . وأمّا رواية محمد بن حميد ، فإنه أراد أن يجوّد السند ، والصواب ما قال يحيى بن المغيرة : وهذا الحديث لا أصل له عن علي.

وقال ابن حبان في الثقات : روى عن أبي الطفيل إن كان سمع منه.
قلت : ولعل الآفة في هذا الحديث من زافر » (٥. (

----

(١)كذا ولعلّه : يجوّد .
(٢)الضعفاء الكبير ١ / ٢١١ - ٢١٢ .
(٣)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٤٣٣ - ٤٣٦ .
(٤)ميزان الاعتدال ١ / ٤٤١ - ٤٤٢ .
(٥)لسان الميزان ٢ / ١٩٢.

وقد أدرج ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات ، ولم يذكر له إلا هذا السند فقال : « أنبأنا عبد الوهاب بن المبارك قال : أنبأنا محمد بن المظفر قال : أنبأنا أبو الحسن العتيقي قال حدثنا يوسف بن الدخيل ، حدثنا أبو جعفر العقيلي ، حدّثنا. . . .
هذا حديث موضوع لا أصل له . وزافر مطعون فيه ، قال ابن حبان : عامّة ما يرويه لا يتابع عليه ، وكانت له أحاديث مقلوبة . ثم قد رواه عن رجل لم يسمّه ولعلّه الذي وضعه.

قال العقيلي : وقد حدّثني به جعفر بن محمد قال : حدّثنا محمد بن حميد الرازي ، وأسقط الرجل المجهول . قال : وهذا عمل ابن حميد ، والصواب ما قاله يحيى بن المغيرة عن رجل . قال : وهذا الحديث لا أصل له عن علي.

وقد ذكرنا عن أبي زرعة وابن وارة أنهما كذّبا محمد بن حميد » (١) .

وتبعه الجلال السيوطي كذلك قال : « قلت : قال في الميزان : هذا خبر منكر غير صحيح ، وحاشا أمير المؤمنين من قول هذا . وقال في اللّسان : لعلّ الآفة في هذا الحديث من زافر . واللّه أعلم » (٢ (

.

فأنت ترى أنهم لا ينقلون الرواية إلاّ عن طريق العقيلي ، ثم يقلّدونه فيما قال. . . .

وقد عرفت أن له عدّة أسانيد ، وأن في رواته أئمة كباراً يعتمدون على روايتهم في سائر المواضع.

كأبي الحسن الدارقطني ، الذي رواه عنه ابن عساكر ولم يتكلّم على سنده بشيء مع أنه تكلّم على السند الثاني كما سيأتي ، بل إن ابن حجر المكّي يقول بذيل قوله تعالى : (فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ ما جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ . . .) (٣) بعد كلام لصاحب الكشاف:

»ويوضّح ذلك أحاديث نذكرها مع ما يتعلّق بها تتميماً للفائدة فنقول:

----

(١)الموضوعات ١ / ٣٧٨ - ٣٨٠ .
(٢)اللآلي المصنوعة ١ / ٣٦٣ .
(٣)سورة آل عمران ٣ : ٦١.

»صحّ عنه عليه الصّلاة والسّلام أنه قال على المنبر : ما بال أقوام يقولون إن رحم رسول الله لا ينفع. . . .

وأخرج الدارقطني : أن عليّاً يوم الشورى احتجّ على أهلها فقال لهم : أُنشدكم الله ، هل فيكم أحد أقرب إلى رسول الله في الرّحم مني ، ومن جعله نفسه وأبناءه أبناءه ونساءه نساءه ، غيري ؟ قالوا : اللّهم لا . الحديث » (١ . (

ويقول السمهودي ، في ذكر أن رحمه صلّى الله عليه وآله موصولة في الدنيا والآخرة: . . .

»وأخرجه الدارقطني ، عن عاصم بن حمزة وهبيرة وعمرو (٢)
بن واثلة قالوا : قال علي بن أبي طالب - رضي اللّه عنه - يوم
الشورى : واللّه لأحتجنّ عليهم بما لا يستطيع قرشيّهم ولا
عربيّهم ولا عجميّهم ردّه ، ولا يقول بخلافه. . . .
وأخرج أيضاً القصّة مطوّلة عن عامر بن واثلة الكناني وأنهم أقعدوه
على الباب ، وقد اجتمعوا في بيت للنظر في أمورهم ، وذكر
احتجاج علي رضي اللّه عنه عليهم - إلى أن قال - فأنشدكم باللّه ،
هل فيكم أحد قال له رسول اللّه : أنت أبو ولدي وأنا أبو ولدك ،
غيري ؟ قالوا : اللّهم لا.

ثم أخرجه عن عمرو بن واثلة قال : كنت على الباب الذي فيه الشورى . فذكر الحديث بطوله » (٣).

فابن حجر والسمهودي يعتمدان على رواية الدارقطني هذه بلا غمز في سندها.

و « أبو الحسن الدارقطني » قال الذهبي : « الإمام الحافظ المجوّد شيخ الإسلام علم الجهابذة . . . كان من بحور العلم ومن أئمة الدنيا ، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث

----

(١)الصواعق المحرقة ٢ / ٤٥٣ ، الفصل الأول في الآيات الواردة فيهم ، الآية التاسعة .

(٢)كذا ، والصحيح : عامر .

(٣)جواهر العقدين ٢٧٨ تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ، والجزء الأول من القسم الثاني ط بغداد ص : ١٥٠.

ورجاله . . » ثم أورد كلام الحاكم والخطيب وغيرهما من الأعلام ، حتى نقل عن القاضي أبي الطيّب الطبري قوله : « كان الدارقطني

أمير المؤمنين في الحديث » فراجع ترجمته له فإنها طويلة (١).
وأمّا الإيرادات على رواية العقيلي منه وممن قلّده ، فكلّها مردودة:
فأمّا « زافر » ، فقد وثّقه أحمد وابن معين ، وقال أبو داود : ثقة ، كان رجلاً صالحاً ، وقال أبو حاتم : محلّه الصّدق ، وقد أخرج عنه من أرباب الصحاح : الترمذي والنسائي وابن ماجة (٢).
وأمّا « محمد بن حميد الرازي » فقد أخرج حديثه : الترمذي وأبو داود وابن ماجة ، وروى عنه أحمد والذهلي وابن معين وأمثالهم من الأئمة ، وعن الصاغاني أنه سئل : تحدّث عن ابن حميد ؟ فقال : ما لي لا أحدّث عنه ! وقد حدّث عنه أحمد بن حنبل ويحيى بن

معين . . . هذا ، وقد تكلّم فيه جماعة أيضاً (٣) .

وأمّا قول العقيلي في محمد بن حميد أنه « أسقط الرجل وأراد أن يجّود الحديث فيردّه أن محمد بن حميد رواه عن زاهر بن سليمان ، عن الحارث بن محمد . . . فذكر الراوي كما تقدّم في رواية ابن مردويه ، وليس فيه « عن رجل » كي يزعم أنه أسقطه حتى يجوّد الحديث ! وتذكّرت هنا قول الذهبي - في مورد - مخاطباً للعقيلي : أفما لك عقل يا عقيلي ؟ ! (٤)

وبهذا يبطل كلام ابن الجوزي وغيره ممن قلّد العقيلي. . .

على أن في كلامهم تهافتاً واضحاً ، فمنهم من جعل الآفة من الرجل الذي لم يسمّه

----

(١)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٤٩ - ٤٦١ .
(٢)تهذيب التهذيب ٣ / ٢٦٢ .
(٣)تهذيب الكمال ٢٥ / ٩٧ .
(٤)ميزان الاعتدال ٣ / ١٤٠.

محمد بن حميد ، ومنهم من جعلها من زافر ، ومنهم من جعلها من الحارث بن محمد. . . .

وقد عرفت أن هناك أسانيد ليس فيها أحدٌ من ذكر ، ولو فرض كون زافر أو محمد بن حميد من الضعفاء ، قد توبع في روايته على ما أخرجه غير واحد من أئمة القوم بأسانيدهم كما عرفت.

أحاديث رواها أبو عمر الزاهد

قال قدس سره : ومنها : ما رواه أبو عمر الزاهد:

الشرح:

أبو عمرو الزاهد هو : المحدّث اللّغوي محمد بن عبد الواحد البغدادي ، المعروف بـ » غلام ثعلب » . ولد سنة ٢٦١ . وحدّث عنه كبار الأئمة في الحديث ، كالحاكم النيسابوري والقاضي المحاملي وابن مندة وابن رزقويه وأمثالهم.

قال الخطيب : « سمعت غير واحد يحكي عن أبي عمر الزاهد : أن الأشراف والكتّاب وأهل الأدب كانوا يحضرون عنده ليسمعوا منه كتب ثعلب وغيرها ، وكان له جزء قد جمع فيه الأحاديث التي تروى في فضائل معاوية ، فكان لا يترك واحداً منهم يقرأ عليه شيئاً

حتى يبتدي بقراءة ذلك الجزء. . . .
قال : وكان جماعة من أهل الأدب يطعنون على أبي عمر ولا يوثّقونه في علم اللّغة. . . .
قال : فأمّا الحديث ، فرأينا جميع شيوخنا يوثقونه فيه ويصدّقونه » وتوفي سنة ٣٤٥ (١. (

----

(١) تاريخ الخطيب ٣ / ١٦٠ وانظر : سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٠٨ ، المنتظم ٦ / ٣٨٠ ، معجم الأدباء ١٨ / ٢٢٦ ، تذكرة الحفّاظ ٣ / ٨٧٣ وغيرها.

قلت : فظهر السرّ في نقل العلاّمة عن أبي عمر الزاهد ، مع أن الأحاديث التي رواها موجودة في سائر المصادر كما سيأتي ، وذلك:

أوّلاً : إنه كان من المتعصّبين لبني أمية ، بحيث قد ألّف جزء فيه فضائل معاوية ، وكان لا يقرئ أحداً شيئاً حتى يبتدئ بقراءة ذلك

الجزء ! ! وقد ثبت أن لا فضيلة ومنقبة لمعاوية أصلاً.
وثانياً : إن شيوخ الحديث من أهل السنّة أجمعوا على وثاقته وصدّقوه.

الحديث الأول : عن ابن عباس : لعلي أربع خصال
وكما تقدّم ، فإن أبا عمر الزاهد من مشايخ الحاكم ، وقد أخرج الحاكم هذا الحديث عن أبي عمر حيث قال : « حدّثني أبو عمرو (١) محمد بن عبد الواحد الزاهد صاحب ثعلب إملاءً ببغداد ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا زكريا بن يحيى المصري ، حدثني

المفضّل بن فضالة ، حدثني سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس رضي اللّه عنهما قال : لعلي أربع خصال ، ليست لأحد ، هو أوّل عربي وأعجمي صلّى مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وهو الذي كان لواؤه معه في كلّ زحف ، والذي صبر معه يوم المهراس ، وهو الذي غسّله ودخّله قبره » (۲).

وأخرجه الحافظ ابن عبد البر قال : « حدّثنا أحمد بن محمد قال : حدّثنا أحمد بن الفضل قال : حدّثنا محمد بن جرير قال : حدّثنا أحمد بن عبد اللّه الدقاق قال : حدّثنا مفضل بن صالح عن سماك

بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس . . . » (٣.)
وأخرجه ابن عساكر بإسناده عن مفضل بن صالح الأسدي. . . .

----

(١)كذا .
(٢)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١١١ .
(٣)الاستيعاب ٣ / ١٠٩٠.

وبإسناد آخر من طريق أبي بكر بن خلف عن مفضّل . . . (١) .
ورواه المؤيد الخوارزمي من طريق الحافظ البيهقي عن مفضل . . . (٢) .
ورواه الحافظ أبو العباس الطبري عن ابن عبد البر (٣) .
فهذا طرف من أسانيد هذا الحديث . . . وقد عرفت التصريح بكون هذه الخصال خصائص للإمام عليه السلام . لكن ابن تيمية كذّب به.
أمّا الذهبي ، فقد ذكر في تلخيص المستدرك : « قلت : فيه زكريا

بن يحيى الوقار ، وهو متّهم. «
قلت : قد قلّد الذهبي ابن عدي ، لكن في اللّسان : ذكره ابن حبان في الثقات فقال : يخطئ ويخالف . . . ثم قال ابن حجر : وقد سمع أبو حاتم الرازي من زكريا الوقار وروى عنه (٤) . على أنه قد توبع في حديثه كما عرفت.
هذا ، وقد جاء في الحديث التصريح بأن ليس لأحد تلك الخصال غيره ، على أن لكلّ واحدة منها شواهد عديدة في الأحاديث الأخرى .
لكن ابن تيمية يقول : كان لواؤه معه في كلّ زحف ، من الكذب

المعلوم ، إذ لواء النبي كان يوم أحد مع مصعب بن عمير. . . .
قال : وكذلك قوله : وهو الذي صبر معه يوم حنين ، وقد علم أنه لم يكن أقرب إليه من العباس بن عبد المطلب وأبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب.
قال : وأمّا غسله صلّى اللّه عليه وسلم وإدخاله قبره ، فاشترك فيه أهل بيته.
قال : وكذلك قوله : هو أوّل عربي وعجمي صلّى . يناقض ما هو المعروف عن

----

(١)تاريخ دمشق ٤٢ / ٧٢ - ٧٣ .

(٢)مناقب أمير المؤمنين : ٥٨ .

(٣)الرياض النضرة ٢ / ٢٠٢ .

(٤)لسان الميزان ٢ / ٤٨٧.

ابن عباس . هذا موجز كلام ابن تيمية بألفاظه (١) .

وموجز الجواب هو أنه : لو سلّمنا أن لواء النبي صلّى الله عليه وآله يوم كذا كان بيد غير أمير المؤمنين ، كمصعب والزبير . . . فهو لم يكن بيد أبي بكر في موطن.

ولو سلَّمنا أن أقرب الناس إليه في حنين كان العباس أو أبو سفيان بن الحارث . . . فلم يكن أبو بكر . . . بل أين كان أبو بكر و عمر . . . ؟!

ولو سلَّمنا أن أهل بيت علي عليه السلام شاركوه في غسل النبي ودفنه . . . فلم يكن أبو بكر! . . .

المهمُّ ، أن نعرف أن لعلي عليه السلام فضائل ومناقب لم يدّعها

لأبي بكر أتباعه المعتقدون بإمامته . . . فكيف يفضّلونه ويقدّمونه على علي ؟ فأمّا العباس وأبو سفيان بن الحارث والزبير ومصعب . . . فلم يدّع أحدٌ لهم الإمامة ، وعلي عليه السلام أفضل منهم بالإجماع.

لكن هذا دأب ابن تيمية - كسائر أنصار بني أمية أعداء النبي وآله - وقد تذكّرت أن معمراً سأل الزهري عن كاتب يوم الحديبية : « فضحك وقال : هو علي بن أبي طالب ، ولو سألت عنه هؤلاء - يعني بني أمية - لقالوا : عثمان » (٢.)

هذا ، ويكفي أن نورد هنا رواية ابن سعد - الذي هو أعلم وأقدم من

ابن تيمية - : « إن علي بن أبي طالب كان صاحب لواء رسول الله يوم بدر وفي كلّ مشهد » (٣.)

ورواية أحمد - وهو إمام ابن تيمية - بإسناده عن مالك بن دينار قال : « سألت سعيد بن جبير قلت : يا أبا عبد الله ، من كان حامل راية رسول الله ؟ قال : فنظر إليّ وقال : كأنك رخّي البال ، فغضبت وشكوته إلى إخوانه من القرّاء قلت : ألا تعجبون من سعيد ،

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٥٧ - ٦٤ .
(٢)المصنف لعبد الرزاق بن همام ٥ / ٣٤٣ .
(٣)الطبقات الكبرى ٣ / ٢٣.

إني سألته من كان حامل راية رسول اللّه ؟ فنظر إليَّ وقال : إنك لرخّي البال . قالوا : أرأيت حين تسأله وهو خائف من الحجاج وقد لاذ بالبيت . كان حاملها علي . كان حاملها علي » (١) .
قال الهيثمي : « وعن ابن عباس : إن راية النبي صلّى اللّه عليه وسلّم كانت تكون مع علي بن أبي طالب وراية الأنصار مع سعد بن

عبادة ، وكان إذا استحرّ القتال كان النبي مما يكون تحت راية الأنصار . رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح ، غير عثمان بن زفر الشامي وهو ثقة » (٢. (

وكذلك قال الحافظ الصّالحي الدمشقي (٣. (

الحديث الثاني : حديث المعراج

لم يتكلّم ابن تيمية على سنده وإنما قال : « إن هذا من كذب الجهّال الذين لا يحسنون أن يكذبوا ، فإن المعراج كان بمكة قبل الهجرة . . وقوله : أما ترضى . . . قاله في غزوة تبوك وهي آخر

الغزوات عام تسع من الهجرة . . . » (٤.)

وهذا ملخّص كلامه بلفظه ، فهو يكذّب هذا الخبر من جهة أن المعراج كان بمكّة ، والحديث : أما ترضى . . . كان بالمدينة عام تسع ، فكيف يقال : إن الملائكة ليلة المعراج سمعوا قوله : أما ترضى . . . ؟

أقول:

سواء كان ابن تيمية جاهلاً أو يتجاهل ، فإن الإشكال يندفع إذا علمنا أن رسول الله

----

(١)المناقب : ٣٥٨ .

(٢)مجمع الزوائد ٥ / ٣٢١ .

(٣)سبل الهدى والرشاد ٧ / ٣٧١ .

(٤)منهاج السنّة ٥ / ٦٦ - ٦٧.

صلّى الله عليه وآله قال لعلي : أما ترضى . . . في مواطن عديدة ،

وليس في غزوة تبوك فقط ، وسيأتي تفصيل الكلام في محلّه إن شاء ا للّه ، فانتظر.

والشيء المهمّ الذي أغفله ابن تيمية في هذا الحديث هو : اشتياق الملائكة لأمير المؤمنين عليه الصّلاة والسلام ، ولهذا المعنى شواهد كثيرة في أخبار القوم ، والحال أنه لا يوجد حديث واحد من هذا القبيل يروونه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في أبي بكر بن أبي قحافة ، فمن الأفضل والأولى بالاتباع ؟

الحديث الثالث : أنا الفتى. . .

قال ابن تيمية : هذا الحديث من الأحاديث المكذوبة الموضوعة باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وكذبه معروف من غير جهة الإسناد من وجوه:

منها : إن لفظ الفتى في الكتاب والسنّة ولغة العرب ، ليس من أسماء المدح كما ليس هو من أسماء الذم ، ولكنه بمنزلة الشاب والكهل والشيخ ونحو ذلك . والذين قالوا عن إبراهيم (سَمِعْنا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقالُ لَهُ إِبْراهيمُ) هم الكفار ولم يقصدوا مدحه بذلك . وإنما الفتى كالشاب والحدث.

ومنها : إن النبي أجلّ من أن يفتخر بجدّه وابن عمه.

ومنها : إن النبي لم يؤاخ عليّاً ولا غيره ، وحديث المؤاخاة لعلي ومؤاخاة أبي بكر لعمر من الأكاذيب.

ومنها : إن هذه المناداة يوم بدر كذب.

ومنها : إن ذا الفقار لم يكن لعلي ، وإنما كان سيفاً من سيوف أبي جهل غنمه المسلمون منه يوم بدر.

ومنها : إن النبي كان بعد النبوّة كهلاً قد تعدّى سن الفتيان (١).

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٧١.

أقول:
وحيث أنه لم يتكلّم في سند الحديث ، فنحن أيضاً لا نتعرّض للبحث السندي.
وأمّا الوجوه التي ذكرها ، فكلّها مردودة ، وعمدتها كلامه في معنى « الفتى » وهو عجيبٌ جدّاً ؟ وكأن الرجل ليس بعربي فلا يفهم العربيّة ؟ ! انظر إلى كلام أشهر الكتب اللّغوية ، في معنى « الفتى » و « الفتوة » واستشهاده بـ » لا فتى إلا علي » مرسلاً إيّاه إرسال

المسلّم ، حيث قال:

»والفتوّة - بالضم والتشديد - . . . الكرم والسخاء . هذا لغةً . وفي عرف أهل التحقيق : أن يؤثر الخلق على نفسه بالدنيا والآخرة ، وصاحب الفتوّة يقال له : الفتى . ومنه : لا فتى إلا علي . وقول الشاعر:

فإن فتى الفتيان من راح واغتدى * لضرّ عدوّ أو لنفع صديق

وعبّر عنها في الشريعة بمكارم الأخلاق . . . » (١. (

وأمّا النداء بـ » لا فتى إلا علي لا سيف إلا ذو الفقار » ، فقد رواه كبار أئمة الحديث والتاريـخ والسّيرة من أهل السنة:

كابن هشام في السيرة ، وعنه الحافظ السهيلي (٢) والحافظ الصالحي (٣. (

والحسن بن عرفة العبدري بإسناده عن الإمام الباقر عليه السلام .

ورواه ابن عساكر (٤) والمحبّ الطبري (٥) وابن كثير (٦) من طريق الحسن بن عرفة.

----

(١)تاج العروس في شرح القاموس ١٠ / ٢٧٦ .
(٢)الروض الأنف ٦ / ٢٦ .

(٣)سبل الهدى والرشاد ٤ / ٢٢٩ .
(٤)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٧١ .
(٥)ذخائر العقبى ٧٤ والرياض النضرة ٢ / ١٩٠ .
(٦)البداية والنهاية ٧ / ٣٧٢.

وا بن جرير الطبري في تاريخه (١) وكذلك ابن الأثير (٢. (
وبما ذكرنا كفاية لمن أراد الهداية.
وبذلك يظهر الجواب عن سائر كلمات ابن تيمية . وبالله التوفيق.

الحديث الرابع : عن أبي ذر

هذا أحد الأحاديث الواردة في الباب وهي كثيرة . وفي هذا الحديث عدم نفع الأعمال إلا بحبّ علي عليه السلام.

وفي بعضها الآخر : أنه إن لم يدرك محبّة أهل البيت - عليهم السلام - أكبّه الله على منخريه في النار ، ومن ذلك : ما أخرجه الطبراني وابن عساكر ، وعنهما الحافظ أبو عبد الله الكنجي حيث قال:

»أخبرنا الحافظ يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي بحلب ،

أخبرنا محمد بن إسماعيل بن محمد الطرسوسي ، أخبرنا أبو منصور محمد بن إسماعيل الصيرفي ، أخبرنا أبو الحسن ابن فادشاه ، أخبرنا الحافظ أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني ، أخبرنا الحسين بن إدريس التستري ، حدّثنا أبو عثمان طالوت بن عباد الصيرفي البصري ، حدّثنا فضال بن جبير ، حدّثنا أبو امامة الباهلي قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : إن اللّه خلق الأنبياء من أشجار شتى وخلقني وعليّاً من شجرة واحدة ، فإنها أصلها وعلي فرعها وفاطمة لقاحها والحسن والحسين ثمرها . فمن تعلّق

بغصن من أغصانها نجا ومن زاغ عنها هوى.
ولو أن عبداً عبد الله بين الصّفا والمروة ألف عام ثم ألف عام ثم ألف عام ثم لم يدرك صحبتنا [محبتنا] أكبّه الله على منخريه في النار . ثم تلا (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا

----

(١)تاريـخ الطبري ٢ / ١٩٧ .
(٢)الكامل في التاريـخ ٢ / ١٥٤.

إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى. (
قلت : هذا حديث حسن عال . رواه الطبراني في معجمه كما أخرجناه سواء . ورواه محدّث الشام في كتابه بطرق شتّى » (١ . (وفي بعضها الآخر ، إضافة أنه إذا عمل تلك الأعمال وكان مبغضاً لعلي عليه السلام أكبّه الله في النار على منخريه . . . وهي أحاديث كثيرة.
ومن الأحاديث ما ورد بالأسانيد المستفيضة بل المتواترة في أنه : ويلٌ لمن أبغضه ، ولا بأس بذكر هذا الحديث الذي أخرجه ابن

عساكر بأسانيده إذ قال:

«أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عبد اللّه ، أنا أبو طاهر أحمد بن محمود ، أنا أبو بكر بن المقرى ، نا أبو عروبة ، نا هلال بن بشر.

ح وأخبرنا أبو سهل محمد بن إبراهيم بن سعدويه ، أنا أبو الفضل الرازي ، أنا جعفر بن عبد اللّه ، نا محمد بن هارون ، نا أبو الحسن هلال بن بشر البصري.

ح وأخبرنا أبو القاسم بن طاهر ، أنا أبو سعد محمد بن عبد الرحمن ، نا الحاكم أبو القاسم بشر بن محمد بن محمد بن ياسين - إملاء - أنا محمد بن إسحاق بن خزيمة ، نا هلال بن بِشر ، نا عبد

الله بن موسى أبو بشر الطويل ، عن أبي هاشم صاحب - وفي حديث أبي عروبة : بياع - الرمان ، عن زاذان عن سلمان الفارسي قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله - وفي حديث الخلال النبي صلّى الله عليه وآله - يقول لعلي : محبّك محبي ومبغضك مبغضي.

أخبرنا أبو عبد الله الفراوي ، وأبو المظفر بن القشيري ، وأبو القاسم الشحامي ، قالوا : أنا سعيد بن محمد البحري.

أخبرنا أبو عبد الله الفراوي ، أنا أبو القاسم القشيري ، وأحمد بن منصور بن خلف.

ح وأخبرنا أبو عبد الله أيضا ، وأبو محمد السيدي ، وأبو القاسم الشحامي ، قالوا : أنا

----

(١) كفاية الطالب : ١٧٨.

أبو يعلى الصابوني ، قالوا : أنا السيد أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود الحسني ، أنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن الحسن بن

الشرقي ، أنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس.

أن النبي صلّى الله عليه وآله نظر إلى علي بن أبي طالب فقال : « أنت سيّد في الدنيا ، سيّد في الآخرة ، من أحبّك فقد أحبّني ، وحبيبك حبيب الله ، ومن أبغضك فقد أبغضني ، وبغيضك بغيض الله ، والويل لمن أبغضك من بعدي.

أخبرنا أبو القاسم زاهر بن طاهر قال : قرى على سعيد بن محمد بن أحمد البحيري وأنا حاضر ، أنا أبو زكريا يحيى بن إسماعيل بن يحيى بن زكريا بن حرب المزكي ابن أخي أحمد ، نا أيوب الزاهد ، نا

أحمد بن حمدون بن عمارة الحافظ ، نا أحمد بن الأزهر ، نا عبد الرزاق ، أنا معمر ، عن الزهري ، نا عبيد اللّه بن عبد اللّه ، عن عبد اللّه بن عباس قال:

نظر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله إلى علي بن أبي طالب فقال : أنت سيّد في الدنيا ، وسيّد في الآخرة ، والويل لمن أبغضك من بعدي.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنا أبو القاسم عبد اللّه بن الحسن بن الخلال أنا محمد بن عثمان النفري ، نا الحسين بن إسماعيل المحاملي ، نا أحمد بن محمد بن سوادة ، نا عمرو بن

عبد الغفار ، نا نصير بن عبد الأشعث ، حدّثني كثير النواء ، عن أبي مريم الخولاني ، عن عاصم بن ضمرة ، قال : سمعت عليّاً يقول : إن محمداً صلّى الله عليه وآله أخذ بيدي ذات يوم فقال : من مات وهو يبغضك ففي ميتة جاهلية ، يحاسب بما عمل في الإسلام ، ومن عاش بعدك وهو يحبّك ختم الله له بالأمن والايمان [، كلّما طلعت] شمس وغربت حتى يرد علي الحوض » (١. (

----

(١)تاريخ دمشق ٤٢ / ٢٩٢.

أحاديث رواها صاحب الفردوس

قال قدس سره : ومنها : ما نقله صاحب الفردوس في كتابه.

الشرح:

هو أبو شجاع شيرويه بن شهردار الديلمي الهمداني المتوفى سنة ٥٠٩.

قال الذهبي : « المحدّث الحافظ ، مفيد همدان ومصنف تاريخها

ومصنف كتاب الفردوس . . . » (١.)
قال : « وكان صلباً في السنّة » (٢.)
وقال السبكي : « شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فنّا خسرو ، الحافظ أبو شجاع الديلمي ، مؤرخ همدان ومصنّف كتاب الفردوس . ولد سنة ٤٤٥ . مات في تاسع شهر رجب سنة ٥٠٩ » (٣.)
وقال ابن العماد : « ذكره ابن الصّلاح فقال : كان محدّثاً واسع الرحلة حسن الخلق والخلق ، ذكياً ، صلباً في السنّة ، قليل الكلام . صنف تصانيف اشتهرت عنها منها كتاب الفردوس » (٤.)

وكذلك قال غيره من العلماء الأعلام بترجمته.
فانظر إلى كلام ابن تيمية : « إن كتاب الفردوس فيه من الأحاديث الموضوعات ما شاء اللّه ، ومصنّفه شيرويه بن شهردار الديلمي وإن كان من طلبة الحديث ورواته ، فإن هذه الأحاديث التي جمعها وحذف أسانيدها نقلها من غير اعتبار لصحيحها وضعيفها

----

(١)تذكرة الحفاظ ٤ / ١٢٥٩ .
(٢)نفس المصدر ٤ / ١٢٥٩ .

(٣)طبقات الشافعية ٧ / ١١١ - ١١٢ .
(٤)شذرات الذهب ٤ / ٢٤.

وموضوعها ، فلهذا كان فيه من الموضوعات أحاديث كثيرة جدّاً »
(١. (
أقول:
إنهم يصفونه بالحافظ المحدّث . . . وهذا يقول عنه : من طلبة الحديث!

وأمّا أن في كتابه موضوعات ، فهذا حق ، وكذلك سائر كتبهم حتى ما كتبه البخاري ومسلم واشتهرا عندهم بالصحيحين.

ثم إن هذا الأحاديث التي رواها الديلمي « الصّلب في السنّة » لم ينفرد بها ، بل رواها غيره من أعلامهم « الصّلبين في السنّة » كذلك:

الحديث الأول : حبّ علي حسنة لا تضرّ معها سيئة

هذا الحديث بهذا اللّفظ عن معاذ بن جبل ، وقد رواه من طريق الديلمي غير واحد من الأعلام كالمناوي في كنوز الحقائق من

حديث غير الخلائق.
ورواه الموفق الخوارزمي من طريق الطبراني عن أنس بن مالك (٢)
.
وهو مرويّ عندهم عن غيرهما أيضاً.
والأحاديث في الباب بالألفاظ المختلفة كثيرة جدّاً:
منها : ما جاء بلفظ أن حبّه يأكل السيئات كما تأكل النار الحطب.
رواه الخطيب (٣) ومن طريقه ابن عساكر (٤) ، غير أنه قال :
رجال إسناده الذين بعد محمد بن سلمة كلّهم معروفون ثقات .
والحديث باطل مركّب على هذا الإسناد » وهذا زور بيّن! !

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٧٣ .

(٢)مناقب الخوارزمي : ٧٦ .

(٣)تاريـخ بغداد ٤ / ٤١٧ .

(٤)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٤٤.

ومنها : ما ورد بتفسير قوله تعالى : (مَنْ جاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ

مِنْها وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ * وَمَنْ جاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَكُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِي النّارِ) (١.)

فعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال : « الحسنة حبّنا والسيئة بغضنا. »

رواه شيخ الإسلام الحمويني بإسناد له عن الحافظ أبي علي الحدّاد ، عن الحافظ أبي نعيم ، بإسناده عن أبي عبد الله الجدلي عنه عليه السلام.

وبإسناد آخر من طريق الحسين بن الحكم الحبري بإسناده عنه (٢.)

ومنها : ما ورد بتفسير قوله تعالى (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى وَمَنْ يَقْتَرِفْ حَسَنَةً نَزِدْ لَهُ فيها حُسْنًا إِنَّ اللّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ) (٣) حيث فسّروا « حسنةً » بحبّ علي وأهل البيت عليهم السلام ، فراجع التفاسير (٤.)

وأي سيئة تبقى في مقابل حسنة زاد اللّه في حسنها ؟!

لكن ابن تيمية يقول : « هذا الحديث مما يشهد المسلم بأن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم لا يقوله ، فإن حبّ اللّه ورسوله أعظم من حبّ علي ، والسيّئات تضرّ مع ذلك . . . » (٥.)

أوّلاً : أي فرق بين حبّ اللّه والرسول وحبّ علي ؟ أترى أن من زعم

أنه محبّ لله والرسول وهو مبغض لعلي يقبل منه دعواه وعمله ؟ أليس رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : « كذب من زعم أنه يحبّني ويبغض هذا » ؟

----

(١)سورة النمل : ٨٩ - ٩٠ .

(٢)فرائد السمطين ٢ / ٢٩٩ ، الرقم ٥٥٥ .

(٣)سورة الشورى : ٢٣ .

(٤)الدر المنثور ٦ / ٧ .

(٥)منهاج السنّة ٥ / ٧٣.

أليس رسول الله يقول : « من زعم أنه آمن بي وما جئت به وهو يبغض عليّاً ، فهو كاذب ليس بمؤمن » ؟ (١)

وثانياً : إن المراد أن السيئة لا تبقى ولا تؤثّر مع هذه الحسنة ، وهل لا يفهم ابن تيميّة هذا المعنى ؟!

الحديث الثاني : حبّ آل محمد خير من عبادة سنة

الحديث الثاني : حبّ آل محمد خير من عبادة سنة

رواه الديلمي في كتابه (٢.)

وكذّب به ابن تيمية وقال : « عبادة سنة فيها الإيمان والصّلوات الخمس كلّ يوم وصوم شهر رمضان . وقد أجمع المسلمون على أن هذا لا يقوم مقامه حبّ آل محمد شهراً فضلاً عن حبهم يوماً » (٣.)

أقول:

وكذلك حبّ النبي صلّى الله عليه وآله ، فإن مقتضى هذا الكلام أن تكون عبادة سنة ـ كما ذكر ـ لا يقوم مقامه حبّ النبي شهراً فضلاً عن حبه يوماً ! لكن أحداً من المسلمين لا يلتزم بذلك فضلاً عن جميعهم!

لكن حبّه وحبّ أهل بيته الأطهار واحد ، والفصل بينهما باطلٌ بالكتاب والسنّة المعتبرة وبالاتفاق من أتباعهما.

الحديث الثالث : عن أنس : كنت جالساً عند النبيّ. .

الحديث الثالث : عن أنس : كنت جالساً عند النبيّ. . .
رواه - قبل الديلمي - أبو بكر الخطيب بإسناده حيث قال:

----

(١)انظر : تاريخ دمشق ٤٢ / ٢٦٨ و ٢٨٠ .
(٢)فردوس الأخبار ٢ / ١٤٢ برقم ٢٧٢١ .
(٣)منهاج السنّة ٥ / ٧٥ - ٧٦.

»محمد بن الأشعث بن أحمد بن محمد بن العباس أبو الحسن الطائي المروزي . قدم بغداد وحدّث بها عن الحسين بن محمد بن مصعب السنجي . روى عنه محمد بن إسماعيل الوراق.

أخبرني عبد العزيز بن علي الوراق قال : نبأنا محمد بن إسماعيل الوراق قال : نبأنا أبو الحسن محمد بن الأشعث بن أحمد بن محمد بن العباس الطائي المروزي - قدم علينا للحج - قال : نبأنا الحسين بن محمد بن مصعب السنجي قال : نبأنا علي بن المثنى الطهوي قال : نبأنا عبيد الله بن موسى قال : حدّثني مطر بن أبي مطر عن أنس بن مالك قال:

كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأى عليّاً مقبلاً فقال : أنا وهذا حجّة على أمّتي يوم القيامة » (١) .

وقد تكلّم فيه ابن الجوزي ومن تبعه (٢) . وقال الذهبي بترجمة مطر بعد روايته « هذا باطل » قال : « وله إسناد آخر فقال ابن زيدان البجلي : حدّثنا عبد الرحمن بن سراج ، حدّثنا عبيد الله بن موسى ، عن مطر ، عن أنس. . . .

علي بن سهل ، حدّثنا عبيد الله ، حدّثنا مطر الإسكاف عن أنس ، مرفوعاً : علي أخي وصاحبي وابن عمي وخير من أترك بعدي ، يقضي ديني وينجز موعدي.

قلت لمطر : أين لقيت أنساً ؟ قال : بالخريبة.
قال الذهبي : المتهم بهذا وما قبله مطر . فإن عبيد اللّه ثقة شيعي ولكنه آثم برواية هذا الإفك » (٣. (
أقول:
لكن مطر من رجال ابن ماجة ، وقد رأيت أن الخطيب روى الحديث ولم يتكلّم

----

(١)تاريـخ بغداد ٢ / ٨٦ .
(٢)الموضوعات ١ / ٣٨٢ ، اللآلي المصنوعة ١ / ٣٦٥ .
(٣)ميزان الإعتدال ٤ / ١٢٧ - ١٢٨.

عليه بشيء رغم تكلّمه في بعض الأحاديث كما سبق ، والقوم لم يبيّنوا السبب في نكارة الحديث.

الحديث الرابع : لو اجتمع الناس على حبّ علي

الحديث الرابع : لو اجتمع الناس على حبّ علي

وهذا حق لا مرية فيه ، لأنّ حبّ علي عليه السلام حبّ اللّه ورسوله صلّى اللّه عليه وآله ، وكلّ محبّ مطيع لمن أحبّه ، وهل ابن تيمية لا يدري هذه الحقيقة فيقول : « لو اجتمعوا على حبّ علي لم ينفعهم ذلك ، حتى يؤمنوا باللّه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويعملوا صالحاً . . . » (١) ثم يذكر الآيات من الكتاب والأحاديث النبويّة ؟

أحاديث رواها الكنجي

أحاديث رواها الكنجي

قال قدس سره : : ومنها : ما رواه أبو عبد الله الحافظ الشافعي.

الشرح:

هو : فخر الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف الكنجي الشافعي ، فقيه ، محدّث ، حافظ ، رحل إلى البلاد ، وحضر على المشايخ الكبار ، وسمع الكثير ، وروى وصنّف ، حدّث بفضائل أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام بالأسانيد في الجامع بدمشق ،

فثار عليه بعض النواصب وقتلوه وبقروا بطنه في شهر رمضان ، في اليوم التاسع والعشرين منه بعد صلاة الصبح ، عام ٦٥٨.

قال ابن شامة : « وفي ٢٩ من رمضان ، قتل بالجامع الفخر محمد بن يوسف بن محمد الكنجي ، وكان من أهل العلم والحديث ، لكنه كان فيه كثرة كلام وميل إلى مذهب الرافضة ، جمع لهم كتباً توافق أغراضهم . . . فانتدب له من تأذى منه وألبّ عليه بعد صلاة

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٧٦.

الصبح ، فقتل وبقر بطنه . . . » (١).
وقال الذهبي : « والمحدّث المفيد فخر الدين محمد بن يوسف الكنجي ، قتل بجامع دمشق ، لدبره وفضوله » (٢).
وقال ابن كثير : « وقتلت العامّة وسط الجامع شيخاً رافضيّاً . . . » (٣).
وكذا في بعض المصادر الأخرى.

وكتابه (كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب) يشتمل على عدّة كبيرة من الفضائل والمناقب ، رواها بأسانيده المتصلة ، وهو مطبوع موجود.

الحديث الأول : عن أبي برزة

هذا الحديث أخرجه جماعةٌ من الأئمة الحفاظ ، كأبي نعيم الإصفهاني ، وهذا لفظه : « حدّثنا أبو بكر الطلحي ، ثنا محمد بن علي بن دحيم ، ثنا عباد بن سعيد بن عباد الجعفي ، ثنا محمد بن عثمان بن أبي البهلول ، حدثني صالح بن أبي الأسود ، عن أبي

المطهر الرازي ، عن الأعشى الثقفي عن سلام الجعفي عن أبي برزة قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم . . . » (٤.)

ورواه الحافظ ابن عساكر عن الحافظ أبي علي الحدّاد عن أبي نعيم الحافظ . . . (٥.)

ولم يتكلّما على سنده بشيء.

وأخرجه أبو نعيم الحافظ بإسناد آخر قال:

----

(١)ذيل الروضتين : ٢٠٨ .
(٢)تذكرة الحفاظ ٤ / ١٤٤١ من توفي سنة ٦٥٨ .
(٣)البداية والنهاية ١٣ / ٢٥٦ .
(٤)حلية الأولياء ١ / ٦٦ - ٦٧ .
(٥)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٩٠ - ٢٩١.

»حدّثنا محمد بن حميد ، ثنا علي بن سراج المصري ، ثنا محمد بن فيروز ، ثنا أبو عمرو لاهز بن عبد اللّه ، ثنا معتمر بن سليمان ،

عن أبيه عن هشام بن عروة عن أبيه قال ثنا أنس بن مالك قال : بعثني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم إلى أبي برزة الأسلمي فقال له - وأنا أسمع - : يا أبا برزة ، إن ربّ العالمين عهد إليّ عهداً في علي . . . » (١) .

وأخرجه الحافظ ابن عدي بترجمة « لاهز » وقال:

»وهذا بهذا الإسناد باطل وهو منكر الإسناد منكر المتن ، لأن سليمان التيمي عن هشام بن عروة عن أبيه عن أنس . لا أعرف بهذا الاسناد غير هذا . ولاهز بن عبد اللّه مجهول لا يعرف ، والبلاء منه . ولا أعرف للاهز هذا غير هذا الحديث » (٢) .

وأخرجه الحافظ الخطيب بترجمة « لاهز » كذلك ثم قال : « لم أر للاهز بن عبد الله غير هذا الحديث ، حدّثني أحمد بن محمد المستملي ، أخبرنا محمد بن جعفر الوراق قال : أخبرنا أبو الفتح محمد بن الحسين الأزدي قال : لاهز بن عبد الله التيمي البغدادي غير ثقة ولا مأمون . وهو أيضاً مجهول » (٣).

وأخرجه عنهم الحافظ ابن عساكر ، ثم أورد كلام ابن عدي (٤).

وأخرجه بإسناد آخر له غير ما تقدم فقال : « أخبرنا أبو البركات عمر بن إبراهيم بن محمد الزيدي ، أنا أبو الفرج الشاهد ، أنا أبو الحسن محمد بن جعفر النجار النحوي ، أنا أبو عبد الله محمد بن

القاسم المحاربي ، نا عباد بن يعقوب ، أنا علي بن هاشم ، عن محمد بن عبيد اللّه بن أبي رافع ، عن عون بن عبيد اللّه ، عن أبي جعفر وعن عمر بن علي قالا : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : إن اللّه تعالى عهد إليّ في علي عهداً ،

----

(١)حلية الأولياء ١ / ٦٦ .

(٢)الكامل في الضعفاء ٧ / ١٤١ .

(٣)تاريـخ بغداد ١٤ / ١٠٢ .
(٤)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٣٢٩ - ٣٣٠.

قلت : ربّ بيّنه لي . قال : إسمع يا محمد. « . . .
ثم قال ابن عساكر : « هذا مرسل » (١. (
أقول:
يردّه أن الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام لا يروي إلا عن آبائه
عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وعمر بن علي إنما رواه عن

أبيه أمير المؤمنين ، ولو كان في الحديث مطعن لذكره ، لكنه حديث معتبر بلا ريب ، لأن رجاله ثقات بلا كلام.

و « عبّاد بن يعقوب » الرواجني من رجال البخاري والترمذي وابن ماجة . قال ابن حجر : « صدوق رافضي ، حديثه في البخاري مقرون ، بالغ ابن حبان فقال : يستحق الترك » (٢).

و « علي بن هاشم » بن البريد من رجال البخاري في المتابعات ومسلم والأربعة وقال ابن حجر : « صدوق يتشيّع » (٣).

وبقي الكلام في « لاهز » قالوا في الحديث : إنه باطل . ولاهز يروي المناكير. . . .

وهو ردّ للأحاديث بلا دليل ، ومن العجب قول ابن حجر في اللّسان : « قال ابن عدي : بغدادي مجهول يحدّث عن الثقات بالمناكير . . . » ثم قال بعد أن أورد الحديث : « وهذا باطل قاله ابن عدي . قلت : إي والله من أكبر الموضوعات ، وعلي فلعن الله من لا يحبّه » (٤.)

أمّا أوّلاً : فقد ردّ الحديث بلا دليل وهو غير جائز.

وأمّا ثانياً : فقد حكى عن ابن عدي أنه يحدّث عن الثقات بالمناكير ، لكنّا لم نجد هذا الكلام في الكامل ، بل لقد نصّ ابن عديّ على أنه لا يعرف للرجل هذا غير هذا

----

(١)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٧٠ .

(٢)تقريب التهذيب ١ / ٤٧٠ .

(٣)تقريب التهذيب ١ / ٧٠٤ .

(٤)لسان الميزان ٦ / ٢٣٦ - ٢٣٧.

الحديث ، وكذلك نقل عنه الخطيب ، فأين « يحدّث عن الثقات

بالمناكير » ؟
نعم ، ظاهر الخطيب - في مقام ردّ الحديث - هو الاستناد إلى طعن أبي الفتح الأزدي في لاهز . . . فإن كان هذا هو الدليل فالأمر سهلٌ ، لأنهم قد نصّوا على ضعف الأزدي نفسه وعدم الاعتماد على تجريحاته. . . .
قال الذهبي : « لا يلتفت إلى قول الأزدي ، فإن في لسانه في الجرح رهقاً » (١.)
وقال ابن حجر : « قدّمت غير مرّة : أنّ الأزدي لا يعتبر تجريحه ، لضعفه هو » (٢.)

وبعد ، فقد قال ابن تيمية في الردّ على العلاّمة:
»هذا كذب بالموضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث والعلم .
ومجرّد رواية صاحب الحلية لا تفيد ولا تدلّ على الصحة ، فإن
صاحب الحلية قد روى في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي
والأولياء وغيرهم أحاديث ضعيفة بل موضوعة باتفاق العلماء » (
٣.)
أقول:
أوّلاً : إن احتجاج الإماميّة برواية أبي نعيم الحافظ أو غيره إنما هو
من باب الإلزام ، لأن هذا الرجل وأمثاله حفّاظ معتمدون عندهم

وكتبهم معروفة ومشهورة بينهم.

وثانياً : قوله : إن صاحب الحلية يروي الأحاديث الموضوعة ، حقٌّ ثابت ، لكن هذا لا يختص به ، بل المحدّثون السابقون عليه أيضاً كذلك وإن سمّيت رواياتهم بالصحاح.

وثالثاً : قد عرفت أن للحديث طرقاً عديدة ، ولو كان في بعضها ضعف ما ، فإن بعضها الآخر يقوّيه.

ورابعاً : إن مثل هذا الحديث غير وارد في شي من كتب الفريقين في حق أبي بكر وعمر وعثمان وغيرهم ، فمن الأولى بالاتّباع ؟

----

(١)ميزان الاعتدال ١ / ٦١ .

(٢)مقدمة فتح الباري : ٤٣٠ .

(٣)منهاج السنّة ٥ / ٧٩.

الحديثان الثاني والثالث

لم يقل فيهما ابن تيمية إلا « وكذلك حديث عمار وابن عباس ، كلاهما من الموضوعات » (١.)
لكن الحافظ أبو عبد اللّه الكنجي - المتقدّم على ابن تيمية - قال بعد حديث عمار من طريق ابن بطّة العكبري المتوفى سنة ٣٨٧ : « حديث عال حسن مشهور ، أُسند عند أهل النقل » (٢.)
ولقد صدق أبو عبد اللّه الحافظ الكنجي . . . فانظر إلى نبذة من طرق هذا الحديث عند أهل النقل:
قال الحافظ ابن عساكر : « أنبأنا أبو علي الحداد ، أنا أبو بكر محمد بن عبد اللّه بن أحمد بن ريذة ، نا سليمان بن أحمد الطبراني

، نا محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، نا أحمد بن طارق الوابشي ، نا عمرو بن ثابت ، عن محمد بن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن أبيه أبي عبيدة ، عن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه قال : قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم : من آمن بي وصدّقني فليتولّ علي بن أبي طالب ، فإن ولايته ولايتي ، وولايتي ولاية اللّه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنا أبو القاسم بن مسعدة ، أنا حمزة بن يوسف ، أنا أبو أحمد بن عدي ، أنا محمد بن عبيد اللّه بن فضيل ، نا عبد الوهاب بن الضحاك ، نا ابن عياش ، عن محمد بن عبيد اللّه بن أبي رافع ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن

ياسر ، عن أبيه ، عن جدّه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي فمن تولاه تولاني ، ومن تولاني تولّى اللّه.

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٨٠ .

(٢)كفاية الطالب : ٧٤ أول الباب الخامس.

قال : وأنا أبو أحمد ، أنا جعفر بن أحمد بن علي بن بيان ، نا يحيى بن عبد اللّه بن بكير ، حدثني ابن لهيعة ، حدثني محمد بن عبيد اللّه ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن جدّه قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم : من تولّى علي بن أبي طالب ، فذكر نحوه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنا أبو محمد وأبو الغنائم ابن ا أبي عثمان وأبو القاسم بن البسري ، وأبو طاهر الخوارزمي ، وعلي بن محمد الأنباري ، قالوا : أنا أبو عمر بن مهدي ، وأنا محمد بن

أحمد بن يعقوب بن شيبة ، نا جدي ، نا عبد العزيز بن الخطاب - ثقة صدوق كوفي ، سكن البصرة (١) - نا علي بن هاشم ، عن ابن أبي رافع ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن عمار بن ياسر قال:

قال رسول اللّه صلى الله عليه وسلم : أوصي من آمن بي وصدّقني بولاية علي بن أبي طالب ، من تولاّه فقد تولاّني ، ومن تولاّني فقد تولّى اللّه ، ومن أحبّه فقد أحبّني ، ومن أحبّني فقد أحبّ اللّه.

أخبرنا أبو القاسم بن السمرقندي ، أنا عاصم بن الحسن ، أنا أبو عمر بن مهدي ، أنا أبو العباس بن عقدة ، نا الحسن بن عتبة

الكندي ، نا بكار بن بسر ، نا علي بن القاسم أبو الحسن الكندي ، عن محمد بن عبيد اللّه ، عن أبي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر ، عن أبيه ، عن عمار بن ياسر قال:
سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول : أوصي من آمن بي وصدّقني بالولاية لعلي ، فإنه من تولاّه تولاّني ، ومن تولاّني تولّى اللّه ، ومن أحبّه أحبّني ، ومن أحبّني أحبّ اللّه ، ومن أبغضه أبغضني ، ومن أبغضني فقد أبغض اللّه » (٢. (
وقد أقرّ الهيثمي أن الطبراني رواه بإسنادين ثم قال:

----

(١)وفي تقريب التهذيب ١ / ٥٠٨ : صدوق .
(٢)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٣٩ - ٢٤٠.

»أحسبُ فيهما جماعة ضعفاء وقد وثّقوا » (١). (
فانظر كيف يحاربون النبي والوصي ؟!
وأمّا حديث ابن عباس الذي رواه الحافظ أبو عبد اللّه بإسناده (٢

) :

فقد رواه جماعة من الأعلام ، كالمحبّ الطبري (٣) ، وابن المغازلي (٤) وأخطب خوارزم والمتقي الهندي (٥) وغيرهم.

لكنّ هذا الحديث - برواية غير ابن عباس من الصّحابة - من أصحّ الأحاديث وأثبتها ، ومن ذلك:

ما أخرجه الحاكم - وصحّحه وأقرّه الذهبي - بإسناده عن أبي عبد اللّه الجدلي قال : « دخلت على أم سلمة - رضي الله عنها - فقالت لي : أيُسبُّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فيكم ؟ فقلت : معاذ اللّه - أو : سبحان الله - أو كلمة نحوها - فقالت : سمعت رسول

الله صلّى الله عليه وآله يقول : من سبّ عليّاً فقد سبّني.
هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وقد رواه بكير بن عثمان البجلي عن أبي إسحاق بزيادة ألفاظ » (٦) .
قال قدس سره : والأخبار الواردة من قبل المخالفين أكثر من أن تحصى . لكن اقتصرنا في هذا المختصر على هذا القدر.

---

(١)مجمع الزوائد ٩ / ١٠٨ - ١٠٩ .
(٢)كفاية الطالب : ٨٢ - ٨٤ .
(٣)الرياض النضرة ٢ / ١٦٦ .
(٤)مناقب الإمام علي : ٣١٢ .
(٥)منتخب كنز العمال . هامش المسند ٥ / ٣٠ .
(٦)المستدرك على الصحيحين ٣ / ١٢١.

المطاعن في الجماعة

قال قدس سره : وأما المطاعن في الجماعة : فقد نقل أتباعهم الجمهور منها شيئاً كثيراً ، حتى صنّف الكلبي كتاباً كلّه في مثالب الصحابة ، ولم يذكر فيه منقصةً واحدة لأهل البيت عليهم السلام . وقد ذكر غيره منهم أشياء كثيرة ، ونحن نذكر شيئاً يسيراً منها:

الشرح:

إن هذا الفصل هو القسم الثاني من الوجه السادس من الوجوه التي أقامها العلاّمة لإثبات أن مذهب الإمامية واجب الاتباع ، وقد

كان القسم الأوّل منه في ذكر شيء يسير من فضائل ومناقب أمير المؤمنين التي اتفق على روايتها الموافق والمخالف . . كما تقدّم.

والمقصود من « المطاعن » ومن ذكرها في هذا المقام هو : بيان أنه لو دار الأمر بين أن يُتّبع صاحب المناقب التي يرويها له المعتقدون بإمامته وغير المعتقدين ، أو يُتّبع من لم ترو في حقّه تلك المناقب ، بل رويت في كتب أتباعه نقائص له ، فإنه لا شك في أن الحق اتّباع الأوّل دون الثاني.

فهذا هو المقصود هنا. . . .

ويزداد هذا المقصود وضوحاً : إذا علمنا بأن الجمهور لمّا قالوا

بثبوت الإمامة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بالبيعة والاختيار ، لأن خلافة أبي بكر وقعت كذلك . . . اضطرّوا لأن يضعوا ضابطة لاختيار الخليفة ، فذكروا شروطاً يجب أن تتوفّر فيه:

قال في شرح المواقف : « المقصد الثاني : في شروط الإمامة :

الجمهور على أن أهل الإمامة ومستحقها:

من هو مجتهد في الأصول والفروع ليقوم بأمور الدين ، متمكّناً من إقامة الحجج

وحلّ الشبه في العقائد الدينية ، مستقلاً بالفتوى في النوازل والأحكام في الوقائع نصاً واستنباطاً ، لأن أهمّ مقاصد الإمامة حفظ العقائد وفصل الحكومات ورفع المخاصمات ، ولم يتم ذلك بدون هذا الشرط.

ذو رأي وبصارة بتدبير الحرب والسّلم وترتيب الجيوش وحفظ الثغور ، ليقوم بأمور الملك.

شجاع قويّ القلب ، ليقوى على الذبّ عن الحوزة والحفظ لبيضة الإسلام ، بالثبات في المعارك . كما روي : أنه عليه السلام وقف بعد انهزام المسلمين في الصف قائلاً:

]أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب[
ولا يهوله أيضاً إقامة الحدود وضرب الرقاب.
وقيل : لا يشترط في الإمامة هذه الصّفات الثلاث ، لأنها لا توجد الآن مجتمعةً . . . نعم ، يجب أن يكون عدلاً في الظاهر ، لئلاّ يجور . . . عاقلاً ، ليصلح للتصرّفات الشرعيّة والملكيّة . بالغاً ، لقصور عقل الصبي . ذكراً ، إذ النساء ناقصات عقل ودين . حرّاً ، لئلاّ يشغله خدمة السيد عن وظائف الإمامة. . . .
فهذه الصفات التي هي الثمان أو الخمس شروط معتبرة في الإمامة بالإجماع. . . .

وههنا صفات أخرى في اشتراطها خلاف:
الأولى : أن يكون قرشيّاً. . . .
الثانية : أن يكون هاشميّاً. . . .
الثالثة : أن يكون عالماً بجميع مسائل الدّين ، أصولها وفروعها ، بالفعل لا بالقوّة. . . .
الرابعة : ظهور المعجزة على يده ، إذ به يعلم صدقه في دعوى الإمامة والعصمة » (١. (

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٤٩ - ٣٥٠.

فظهر أن هناك شروطاً أجمع القوم على وجوبها في الإمامة ، وإلاّ لم تنعقد. . . .

لكن القوم أنفسهم قد رووا في كتبهم في حق أبي بكر وعمر وعثمان ما يدلّ بكلّ وضوح على انتفاء هذه الشروط فيهم ، بل على اتّصافهم بما ينافيها ، فيكون اعتقادهم بإمامة هؤلاء - والحال هذه - مخالفاً للإجماع! !

فهذا هو المقصود من ذكر العلاّمة بعض رواياته في عدد من تلك الموارد ، وسنحاول توضيح مقصوده ، بالاستناد إلى روايات القوم وبالاستشهاد بكلمات علمائهم في كلّ مورد.

ما رووه عن أبي بكر

ما رووه عن أبي بكر

المورد الأول

المورد الأول

قال قدس سره : منها : ما رووه عن أبي بكر أنه قال على المنبر . . . .

الشرح:

أمّا أن أبا بكر قال هذا الكلام ، فذاك موجود في روايات أتباعه ، نذكر هنا بعضها:

قال ابن سعد : « أخبرنا عبيد اللّه بن موسى قال : أخبرنا هشام بن عروة - قال عبيد اللّه : أظنه عن أبيه - قال : لما ولّي أبو بكر ،

خطب الناس ، فحمد الله ، وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، أيها الناس ، قد ولّيت أمركم ولست بخيركم ، ولكن نزل القرآن وسنّ النبي. . . .

أيها الناس ، إنما أنا متّبع ولست بمبتدع ، فإن أحسنت فأعينوني وإن زغت فقوّموني » (١٠)

وفي رواية ابن راهويه عن الحسن البصري : « إن أبا بكر الصدّيق خطب فقال : أما والله ما أنا بخيركم . . . أفتظنون أني أعمل فيكم بسنّة رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ؟

----

(١)الطبقات الكبرى ٣ / ١٨٢ - ١٨٣.

إذن لا أقوم بها . إن رسول الله كان يعصم بالوحي وكان معه ملك ، وإن لي شيطاناً يعتريني ، فإذا غضبت فاجتنبوني أن لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم » (١).

وفي تاريـخ الطبري بإسناد آخر : « ألا وإنّ لي شيطاناً يعتريني ، فإذا

أتاني فاجتنبوني لا أوثر في أشعاركم وأبشاركم. «
وأخرج الطبراني : « حدّثنا منتصر بن محمد ، نا عبد اللّه بن عمرو بن أبان ، نا عبد الرحيم بن سليمان ، عن أبي أيوب الإفريقي ، ثنا عيسى بن سليمان ، عن زيد بن عطية قال : قام أبو بكر الغد حين بويـع ، فخطب الناس فقال:
يا أيها الناس ، إني قد أقلتكم رأيكم ، إني لست بخيركم ، فبايعوا خيركم ، فقاموا إليه فقالوا : يا خليفة رسول اللّه ، أنت واللّه خيرنا . فقال : يا أيها الناس ، إن الناس دخلوا في الإسلام طوعاً وكرهاً ، فهم عوّاد اللّه وجيران اللّه ، فإن استطعتم أن لا يطلبكم اللّه بشيء

من ذمته فافعلوا ، إن لي شيطاناً يحضرني ، فإذا رأيتموني قد غضبت فاجتنبوني ، لا أمثل بأشعاركم وأبشاركم.

يا أيها الناس ، تفقدوا ضرائب غلمانكم ، إنه لا ينبغي للحم نبت من سحت أن يدخل الجنة ، ألا و راعوني بأبصاركم ، فإن استقمت فاتبعوني ، وإن زغت فقوّموني ، وإن أطعت اللّه فأطيعوني ، وإن عصيت اللّه فاعصوني.

لم يرو هذا الحديث عن أبي أيوب الإفريقي إلا عبد الرحمن بن سليمان . تفرّد به عبد اللّه بن عمر بن أبان » (٢. (

وكذلك تجد الخبر في الصواعق المحرقة وتاريـخ الخلفاء والرياض النضرة (٣) وغيرها من كتب الحديث والتاريـخ والكلام.

---

(١)كنز العمال ٥ / ٥٨٩ - ٥٩٠ .
(٢)المعجم الأوسط ٨ / ٢٦٧ .
(٣)الرياض النضرة ١ / ٣٨ ، الإمامة والسياسة ١ / ٦ ، الصواعق ١ / ١٢٥.

بل إن ابن تيمية أيضاً يصدّق بهذا الخبر ويزعم أنه من أكبر فضائل أبي بكر كما سيأتي ، وكذلك صدّق به القاضي عبد الجبار المعتزلي وغيره . . . إلا أنهم حاولوا الإجابة عن ذلك.

وكأن بعضهم قد التفت إلى سقوط تلك المحاولات للدفاع عن أبي بكر ، فانبروا قبل كلّ شي لتكذيب الخبر أو التشكيك فيه ، فيقول ابن روزبهان:

»هذا ليس من روايات أهل السنة بل من روايات الروافض ، وإن سلّمنا صحّته فإن لكلّ إنسان شيطاناً . . . » (١.)

وكذلك قال عبد العزيز الدّهلوي ، قال : « هذه الرواية لم تصحّح في كتب أهل السنة حتى يتم الإلزام بها ، بل الصحيح الثابت عندهم خلافه . . . » (٢.)

وتبعه الآلوسي في مختصره إذ قال : « ويجاب : بأن هذا غير ثابت عندنا ، فلا إلزام ، بل الثابت أنه أوصى عمر قبل الوفاة فقال . . . » (٣.)

وهذا عجيب منهم ، خاصةً من الأخير ، لأنهم يقلّدون ابن تيمية وهم عيال عليه في ردودهم على الإماميّة ، وهو يقول بأن القضيّة من أكبر فضائل أبي بكر! !

لكن ذلك يكشف عن شدّة اضطرابهم كما أشرنا من قبل . . . والآن ، فانظر إلى كلماتهم في مقام الدفاع عن أبي بكر ، فقد قال ابن تيمية:

»والجواب أن يقال : هذا الحديث من أكبر فضائل الصّديق وأدلّها على أنه لم يكن طالب رئاسة ولا كان ظالماً ، وأنه إنما كان يأمر الناس بطاعة اللّه ورسوله فقال لهم : إن استقمت. . . . والشيطان الذي يعتريه يعتري جميع بني آدم . . . ومقصود الصدّيق بذلك : إني

----

(١)انظر كتاب دلائل الصدق لنهج الحق ٣ / ١٤ .

(٢)التحفة الاثنا عشرية : ٢٦٩ ، المطعن الثامن .

(٣)مختصر التحفة الإثنا عشرية : ٢٧٤.

لست معصوماً كالرسول صلّى اللّه عليه وسلّم ، وهذا حق.

وقول القائل : كيف تجوز إمامة من يستعين على تقويمه بالرعيّة ،

كلام جاهل بحقيقة الإمامة ، فإن الإمام ليس هو ربّاً للرعيّة حتى يستغني عنهم . . . لكن إذا كان أكملهم علماً وقدرةً ، ورحمةً كان ذلك أصلح لأحوالهم » (١) .

أقول:

لكن هذا الكلام مغالطة وخروجٌ عن البحث ، فمن يدّعي أن الإمام ربّ للرعيّة ؟ ومن يدّعي العصمة لأبي بكر ؟

وكم فرقٌ بين من يخبر عن نفسه ويعترف بأن له شيطاناً مقترناً به يعتريه فيطيعه ويزيغ قلبه ، فيطلب من الناس ويعتذر إليهم أن يجانبوه ثم لا يحاسبوه ، وبين من قال : « لو كشف لي الغطاء ما

ازددت يقيناً » (٢) ؟

وكم فرقٌ بين من في قلبه زيـغ ومن كان راسخاً في العلم ؟ قال اللّه تعالى : (هُوَ الَّذي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ مِنْهُ آياتٌ مُحْكَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتابِ وَأُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْـغٌ فَيَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغاءَ تَأْويلِهِ وَما يَعْلَمُ تَأْويلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَما يَذَّكَّرُ إِلاّ أُولُوا الأَلْبابِ * رَبَّنا لا تُزِغْ قُلُوبَنا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنا وَهَبْ لَنا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهّابُ * رَبَّنا إِنَّكَ جامِعُ النّاسِ لِيَوْم لا رَيْبَ فيهِ إِنَّ اللّهَ لا يُخْلِفُ الْميعادَ) (٣).

وكيف يكون من يزيغه شيطانه - فيطلب من الناس أن لا يطيعوه في زيغه بل يستعين بهم على تقويمه - مصداقاً لمن أمر الله تعالى بإطاعته إطاعةً مطلقةً وجعلها في سياق إطاعته وإطاعة رسوله ، إذ قال : (أَطيعُوا اللّهَ وَأَطيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٤٦٣ .
(٢)كلمة مشهورة لأمير المؤمنين علي ، موجودة في كتب

الفريقين .
(٣)سورة آل عمران : ٦ - ٨.

ٱلأَمْرِ مِنْكُمْ) ؟ (١)
ثم نقول لهم وهم يقولون بضرورة الأفضليّة في الإمام ، وقبح تقدّم المفضول في الإمامة ، كما نصّ عليه ابن تيمية في منهاجه غير مرّة : إن مقتضى هذا الكلام الثابت عن أبي بكر هو أن يكون مفضولاً بالنسبة إلى عمر ، لأنكم رويتم عن رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله أنه قال في حقّه : « ما لقيك الشيطان سالكاً فجّاً إلا سلك فجّاً غيره . . . » ؟
وإذا كان هذا مدحاً لعمر ، فما قاله أبو بكر عن نفسه يكون دالاًّ على نقصه وموجباً للذّم له بالضرورة.
ثم قال ابن تيمية : استعانة علي برعيّته وحاجته إليهم كانت أكثر من استعانة أبي بكر » ثم استشهد بما يروونه من قول عبيدة السلماني للإمام عليه السلام في مسألة بيع أمهات الأولاد : « رأيك مع عمر في الجماعة أحبّ إلينا من رأيك وحدك في الفرقة . وكان يقول : اقضوا كما كنتم تقضون فإني أكره الخلاف ، حتى يكون

الناس جماعةً أو أموت كما مات أصحابي » (٢.)
لكن هذه القضية - بناءً على ثبوتها - على خلاف مدّعى ابن تيمية أدلّ ، فإنها من موارد مخالفة الأمة لأمير المؤمنين وعدم إطاعتها له في أحكامه ، وهو الذي قال عنه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله « علي مع الحق والحق مع علي ، اللهم أدر الحق معه حيثما دار » (٣.)
وقال صلّى اللّه عليه وآله لمّا أرسله إلى اليمن قاضياً : « إن اللّه سيهدي قلبك ويثبّت لسانك » قال عليه السلام : « فما شككت في قضاء بعدُ » (٤.)

----

(١)سورة النساء : ٥٩ .

(٢)منهاج السنّة ٥ / ٤٦٥ .

(٣)مجمع الزوائد ٧ / ٢٣٥ .

(٤)مسند أحمد ١ / ٨٣ ، سنن أبي داود ٢ / ١٦٠ ، السنن الكبرى للبيهقي ١٠ / ٨٦ ، كنز العمال ١٣ / ١١٣ ، مسند أبي يعلى ١ / ٣٦٣ ، السنن الكبرى للنسائي ٥ / ١١٦.

بل ذلك صريـح كلامه مع عبيدة - إن ثبت - فقد قال : « فإني أكره الخلاف . . . » ولا شك أن من لم يطعه كان على الباطل ، وهذا ذمٌ لهم لا له . . . بخلاف إقرار واعتراف أبي بكر بأن له شيطاناً يزيغه عن الحق ويحمله على الظلم والباطل.

ومن القوم من حمل كلام أبي بكر على طلب المشورة من الناس (١) . وبطلانه أوضح كما لا يخفى.

ومنهم من نقض (٢) بقضية آدم وحوّاء إذ قال تعالى : (فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ) (٣) فإن كان نقصاً لكان في تلك القضية نقص عليهما ،

بل كلّ الأنبياء جميعاً إذ قال تعالى (وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُول وَلا نَبِيّ إِلاّ إِذا تَمَنّى أَلْقَى الشَّيْطانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ) (٤.)
وبطلانه واضح كذلك ، لما تقدّم من أن كلام أبي بكر صريح في وجود الشيطان معه وإطاعته له . وأما آدم وسائر الأنبياء والمرسلين فهم معصومون بالإجماع من المعاصي.

المورد الثاني

قال قدس سره : وقال أقيلوني فلست بخيركم. . . .

الشرح:

هذه الجملة مشتملة على ثلاثة أمور:

الأولى : الإستقالة.

والثانية : تعليل الاستقالة بأنه ليس بخيرهم.

والثالثة : أفضلية علي عليه السلام من أبي بكر.

) (١)؟ ؟ ؟ (

) (٢)؟ ؟ ؟ (

(٣)سورة البقرة : ٣٦ .
(٤)سورة الحج : ٥٢.

وهكذا ذكر العلاّمة في (نهج الحق) فقال : « ومنها قول أبي بكر : أقيلوني فلست بخيركم وعليّ فيكم . فإن كان صادقاً لم يصلح للإمامة وإلا لم يصلح لها أيضاً. »
وتناقضت كلمات المدافعين عن أبي بكر ، فقال ابن تيمية:
»والجواب : إن هذا كذب ، ليس في شيء من كتب الحديث ولا له

إسناد معلوم ، فإنه لم يقل : وعلي فيكم » (١).

وظاهره قبول الخبر إلا كلمة « وعلي فيكم. «

وقال ابن روزبهان في جواب كلام العلاّمة في (نهج الحق) : « إن صحّ هذا فهو من باب التواضع . . . » (٢).

وظاهره التشكيك في كلّ الكلام.

وقال الدهلوي : « المطعن العاشر : قول أبي بكر : لست بخيركم وعلي فيكم. . . .

والجواب : أوّلاً : هذه الرواية غير موجودة في شي من كتب أهل السنة ، لا بطريق صحيح ولا ضعيف ، فكان عليهم إيراده من

كتب أهل السنة ثم المطالبة بالجواب ، وإلزام أهل السنة بافتراءات الشيعة من غاية الجهل . . . وقد زاد بعض علماء الشيعة لفظ « أقيلوني » . . . » (٣.)

واختلاف كلماتهم يكشف عن اضطرابهم ، لعدم وجود الجواب الصحيح عندهم.

بل لقد وقع بعضهم في التناقض ، كابن روزبهان ، الذي ذكر في موضع آخر وجود الخبر بكامله في الصّحاح ، وهذا نصّ عبارته هناك بقدر الحاجة في جواب كلام للعلاّمة : « إنه بيّنا في هذا رواية الصّحاح ، فإن أرباب الصّحاح ذكروا في بيعة علي

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٤٦٧ .

(٢)انظر دلائل الصدق

(٣)التحفة الإثنا عشرية : ٢٧١.

لأبي بكر أن بني هاشم لم يبايعوا أبا بكر إلا بعد وفاة فاطمة ، ولم يتعرّض أبو بكر لهم وتركهم على حالهم ، وكانوا يتردّدون عند أبي

بكر ويدخلون في المشاورات والمصالح والمهمّات وتدبير الجيوش . فلمّا توفيت فاطمة بعث أمير المؤمنين على أبي بكر وقال : ائتني وحدك . فجاءه أبو بكر في بيته ، فجلسا وتحدّثا.

ثم قال علي لأبي بكر : إنك استأثرت هذا الأمر دوننا ، ما كنا نمنعك عن هذا الأمر ولا نحن نراك غير أهل لهذا ، ولكن كان ينبغي أن تؤخره إلى حضورنا.

فقال أبو بكر : يا أبا الحسن ، كان الأنصار يدّعون هذا الأمر لأنفسهم ، وكانوا يريدون أن ينصبوا أميراً منهم ، وكان يخاف منهم الفتنة ، فتسارعت إلى إطفاء الفتنة وأخذت بيعة الأنصار . وإن

كان لك في هذا الأمر رغبة ، فأنا أخطب الناس وأُقيل بيعتهم وأبايعك والناس.

فقال أمير المؤمنين : الموعد بيني وبينك بعد صلاة الظهر.

فلما صلّوا الظهر رقى أبو بكر المنبر وقال:

أقيلوني ، فلست بخيركم وعلي فيكم . . . » (١.)

وعلى كلّ حال ، فقد اتفقت كلمتهم على كلمة « لست بخيركم » فلتكن هذه الكلمة هي القدر المتيقّن وبها الكفاية ، لأنه قد تقرَّر عند الجمهور اشتراط أن يكون الأفضل بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هو الخليفة له . فإذا ثبتت هذه الكلمة عن أبي بكر قلنا:

أوّلاً : إنه بهذه الكلمة يبطل ما روي من قول عمر في السقيفة مخاطباً أبا بكر : « أنت سيّدنا وخيرنا » (٢).

وثانياً : إنه بهذه الكلمة يسقط أبو بكر عن الولاية ، لأنه قد أعلن بها عن عدم أهليّته

----

(١)انظر دلائل الصدق ٣ / ٨١ - ٨٢ .

(٢)صحيح البخاري ٤ / ١٩٤.

لها ، لأن المفروض أنه لم يقل ذلك هزلاً ولا امتحاناً لمن بايعه من الناس.
لكن كلمة « أقيلوني » موجودة في المصادر سواء بهذا اللّفظ أو نحوه ، وقد عقد الحافظ أبو العباس محبّ الدين الطبري لذلك باباً في أحوال أبي بكر ، إذ قال : « ذكر استقالة أبي بكر من البيعة : عن زيد بن أسلم قال : دخل عمر على أبي بكر وهو أخذ بطرف لسانه ، وهو يقول : إنّ هذا أوردني الموارد ، ثم قال : يا عمر لا حاجة لي في إمارتكم . قال عمر : واللّه لا نقيلك ولا نستقيلك .

ثلاثاً.
خرّجه حمزة بن الحارث.
وعن أبي الجحاف قال : قام أبو بكر بعد ما بويـع له وبايع له على وأصحابه ، فأقام ثلاثاً يقول : أيها الناس قد أقلتكم بيعتكم هل من كاره ؟ قال : فيقوم علي في أوائل الناس يقول : لا واللّه لا نقيلك ولا نستقيلك ، قدّمك رسول اللّه فمن ذا الذي يؤخّرك.
خرّجه ابن السمّان في الموافقة.
وعنه قال : احتجب أبو بكر عن الناس ثلاثاً يشرف عليهم كلّ يوم يقول : قد أقلتكم بيعتي فبايعوا من شئتم قال : فيقوم على بن أبي

طالب فيقول : لا والله لا نقيلك ولا نستقيلك ، قدّمك رسول الله فمن ذا الذي يؤخّرك.

خرّجه الحافظ السّلفي في المشيخة البغدادية وابن السمّان في الموافقة.

وأبو الجحاف هذا هو داود بن أبي عوف البرجمي التميمي مولاهم ، كوفي ثقة ، روى عن غير واحد من التابعين ، وهو حديث مرسل عن الطريقين.

وعن جعفر عن أبيه قال : لما استخلف أبو بكر خيّر الناس سبعة أيام ، فلمّا كان اليوم السابع ، أتاه علي بن أبي طالب فقال : لا

نقليك ولا نستقيلك ، ولولا أنّا رأيناك أهلاً ما بايعناك.
خرّجه ابن السمان في الموافقة.
وعن سويد بن غفلة : قال لما بايع الناس أبا بكر قام خطيباً فحمد الله وأثنى عليه ، ثم

قال : يا أيها الناس أذكر بالله ، أيّما رجل ندم على بيعتي لما قام على رجليه قال : فقام إليه علي بن أبي طالب ومعه السيف ، فدنا منه حتى وضع رجلاً على عتبة المنبر والأخرى على العصا وقال : والله لا نقيلك ولا نستقيلك ، قدّمك رسول الله فمن ذا يؤخّرك.

خرّجه في فضائله وقال : هو سند حيث روى في هذا المعنى .
وسويد بن غفلة أدرك الجاهلية وأسلم في حياة النبي » (١.)
وفي جامع الأصول عن كتاب رزين : « قال أنس : فسمعت عمر يقول لأبي بكر يومئذ : أصعد المنبر . فبايعه الناس عامةً . وخطب أبو بكر في اليوم الثالث ، فقال بعد أن حمد اللّه وصلّى على رسوله صلّى اللّه عليه وسلم : أما بعد ، أيّها الناس ، إن الذي رأيتم مني لم يكن حرصاً على ولايتكم ، ولكني خفت الفتنة والاختلاف . وقد رددت أمركم إليكم ، فولّوا من شئتم.
فقالوا : لا نقيلك » (٢.)

وفي تاريـخ الخميس ما نصّه:

»ذكر غير ابن حبان : إن أبا بكر قام في الناس بعد مبايعتهم إيّاه يقيلهم في بيعتهم ويستقيلهم فيما تحمّله من أمرهم ، ويعيد ذلك عليهم ، كلّ ذلك يقولون له : واللّه لا نقيلك ولا نستقيلك . . . » (۳.)

وأمّا كلمة « وعلي فيكم » فقد اعترف ابن روزبـهان بوجودها في الروايات ، واللّه العالم بقصد أبي بكر منها ، فقد كان بعض مشايخنا يرى أن الكلمة هذه كانت إيعازاً منه إلى ضرورة القضاء على الإمام عليه السلام.

وكيف كان ، فإن الظاهر من روايات القضيّة تكرّر الكلام من أبي بكر ، لأن في

----

(١)الرياض النضرة ١ / ٢٢٩ .
(٢)جامع الأصول ٤ / ٤٨١ .
(٣)تاريخ الخميس - ذكر بيعة أبي بكر ، من الموطن الحادي عشر.

بعضها أنه قاله بعد ثلاثة أيام من البيعة ، وفي البعض الآخر أنه كان بعد وفاة الصدّيقة الزهراء عليها السلام . . . واللّه العالم.

هذا كلّه بالنسبة إلى السند والمتن . . . وقد رأيت أن لا مناص لهم من الإذعان ، والإنكار ليس إلا مكابرةً. . . .

ثم حاول القوم الإجابة من حيث الدلالة ، فذكروا وجوهاً.

الوجه الأوّل:

أمّا ابن تيمية ، فلم يذكر وجهاً مهمّاً إلا حمل الكلام على التواضع ،

وقد ذكر غيره هذا الوجه أيضاً.
قال ابن روزبهان : إن صحّ هذا فهو من باب التواضع وتأليف قلوب التابعين ، وحق الإمام أن لا يفضّل نفسه على الرعيّة ولا يتكبّر عليهم.
وقال ابن كثير : ثم تكلّم أبو بكر فحمد اللّه وأثنى عليه بما هو أهله . ثم قال : أمّا بعد ، أيّها الناس ، فإني قد ولّيت عليكم ولست بخيركم ، فإن أحسنت فأعينوني ، وإن أسأت فقوّموني ، الصدق أمانة ، والكذب خيانة ، والضعيف فيكم قوي [عندي] حتى أُزيح علّته إن شاء اللّه ، والقويّ فيكم ضعيف حتى آخذ منه الحق إن

شاء اللّه ، لا يدع قوم الجهاد في سبيل اللّه إلا ضربهم اللّه بالذل ، ولا تشيع الفاحشة في قوم قط إلا عمّهم اللّه بالبلاء ، أطيعوني ما أطعت اللّه ورسوله ، فإذا عصيت اللّه ورسوله فلا طاعة لي عليكم ، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم اللّه . وهذا إسناد صحيح.

فقوله رضي اللّه عنه : « وليتكم ولست بخيركم » من باب الهضم والتواضع ، فإنهم مجمعون على أنه أفضلهم وخيرهم رضي اللّه عنهم.

ويردّ هذا الوجه:

- ١ تكرّر هذا الكلام من أبي بكر ، وحمله على التواضع مع تكرّره خلاف الظاهر جدّاً.

- ٢ إن التواضع وهضم النفس في أمر الدّين والخلافة غير معقول ، كيف ؟ ولا يبقى حينئذ وثوق بالكلام لعدم العلم بقصده . قاله الشهيد التستري.

- ٣ إن الألفاظ الموجودة في روايات القوم للكلام ، لا تدع مجالاً للحمل على التواضع أصلاً ، انظر مثلاً قوله : « . . . إن هذا أوردني

الموارد . . . » وقوله : « أذكر باللّه أيّما رجل ندم على بيعتي لما قام على رجله » وقوله حالفاً على عدم خيريّته : « أما واللّه ما أنا بخيركم » وأمثال ذلك من العبارات.

ولعلّه من هنا لم يذكر بعضهم - كالدّهلوي ومقلِّده الآلوسي - هذا الوجه في مقام الدفاع عن أبي بكر.

الوجه الثاني:

الوجه الثاني:

قال ابن روزبهان : « وهذا من باب الاستظهار بترك الإيالة والحكومة ، كما روي أن أمير المؤمنين كان يقول : « لا تسوى الخلافة عندي نعلاً مخصوفاً » (١. (

وقال الدهلوي : إن هذا الكلام دليل على عدم طمعه وحبّه للرئاسة والإمامة (٢. (

وقد سبقهما إلى هذا الوجه قاضي القضاة المعتزلي وغيره قالوا : إن هذا الكلام من أبي بكر لبيان الزهد في الإمارة. . . .

والجواب عن هذا الوجه هو : إنّه ينافي تعليله الإستقالة بعدم الخيريّة.

وكم فرق بينه وبين ما روى عن أمير المؤمنين ؟

الوجه الثالث:

الوجه الثالث:

كون إمامته حقّاً لا ينافي جواز الاستقالة وعدم كونها معصيةً ، لأن المفروض انعقاد إمامته بالاختيار . قاله ابن أبي الحديد (٣).

----

(١)أُنظر : دلائل الصدق ٣ / ٢٥ .
(٢)مختصر التحفة الاثني عشرية : ٢٧٦ .
(٣)شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٣ / ٦.

- ٢إن التواضع وهضم النفس في أمر الدّين والخلافة غير معقول ، كيف ؟ ولا يبقى حينئذ وثوق بالكلام لعدم العلم بقصده . قاله الشهيد التستري.

- ٣إن الألفاظ الموجودة في روايات القوم للكلام ، لا تدع مجالاً

للحمل على التواضع أصلاً ، انظر مثلاً قوله : « . . . إن هذا أوردني الموارد . . . » وقوله : « أذكر باللّه أيّما رجل ندم على بيعتي لما قام على رجله » وقوله حالفاً على عدم خيريّته : « أما واللّه ما أنا بخيركم » وأمثال ذلك من العبارات.

ولعلّه من هنا لم يذكر بعضهم - كالدّهلوي ومقلِّده الآلوسي - هذا الوجه في مقام الدفاع عن أبي بكر.

الوجه الثاني:

الوجه الثاني:

قال ابن روزبهان : « وهذا من باب الاستظهار بترك الإيالة والحكومة ، كما روي أن أمير المؤمنين كان يقول : « لا تسوى الخلافة عندي نعلاً مخصوفاً » (١. (

وقال الدهلوي : إن هذا الكلام دليل على عدم طمعه وحبّه للرئاسة والإمامة (٢. (

وقد سبقهما إلى هذا الوجه قاضي القضاة المعتزلي وغيره قالوا : إن هذا الكلام من أبي بكر لبيان الزهد في الإمارة. . . .

والجواب عن هذا الوجه هو : إنّه ينافي تعليله الإستقالة بعدم

الخيريّة.
وكم فرق بينه وبين ما روى عن أمير المؤمنين ؟

الوجه الثالث:

الوجه الثالث:
كون إمامته حقّاً لا ينافي جواز الاستقالة وعدم كونها معصيةً ، لأن المفروض انعقاد إمامته بالاختيار . قاله ابن أبي الحديد (٣.)

----

(١)انظر : دلائل الصدق ٣ / ٢٥.

وعلى الجملة ، كم فرق بين مناجاة معصوم مع الله واعترافه بالتقصير أمامه ، واعتراف عبد غير معصوم أمام الناس بالنقص والقصور ؟!

المورد الثالث

قال قدس سره : وقال عمر : كانت بيعة أبي بكر فلتةً وقى اللّه المسلمين شرّها.

الشرح:

وقبل الورود في بيان ذلك نوضّح أن مقولة عمر هذه لم تكن له وحده ، وإنما قالها لمّا بلغته عن جماعة من أعلام الصحابة ، قالوا : واللّه لو مات - أي عمر - لبايعنا فلاناً - أي عليّاً - وقد كانت بيعة أبي بكر فلتةً . . . فقال عمر : نعم كانت بيعة أبي بكر فلتةً ولكنّ اللّه وقى شرّها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه (١).

فظهر : أن هذه الكلمة قد قالها جماعة من الأصحاب ، وقد قرّرها وأقرّ بها عمر بن الخطاب ، في خطبة الجمعة ، في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله.

لكن القوم قد اضطربوا في توجيه معنى هذه الكلمة ، ولربما اضطرّوا إلى تحريف لفظها:

قال ابن روزبهان في جواب كلام العلاّمة في هذا المقام:

»لم يصح عندنا رواية هذا الخبر . وإن صح كان تحذيراً من أن ينفرد الناس بلا حضور العامّة بالبيعة ، ولهذا سمّاه بالفلتة ، وكان ذلك لضرورة داعية إليه. « . . .

ففي هذا الكلام ثلاثة أمور:
الأول : التكذيب للخبر من أصله.
والثاني : التصرّف في لفظه من « الفلتة » إلى « الفتنة. «
والثالث : تأويل اللّفظ وتوجيه المعنى.

----

(١)صحيح البخاري ٨ / ٢٦ ، صحيح مسلم ٢ / ١٤ ، تاريخ الطبري ٢ / ٤٤٦.

وقال في شرح المواقف:

»وأمّا قوله في بيعة أبي بكر ، فمعناه أن الإقدام على مثله بلا مشاورة الغير وتحصيل الاتفاق منه ، مظنّة للفتنة العظيمة ، فلا يقدمنَّ عليه أحد ، على أني أقدمت عليه فسلمت وتيسّر الأمر بلا تبعة » (١. (

وقال في شرح المقاصد:

»والجواب : إن المعنى : كانت فجأةً وبغتةً وقى اللّه شرّ الخلاف الذي يكاد يظهر عندها ، فمن عاد إلى مثل تلك المخالفة الموجبة

لتبديد الكلمة فاقتلوه.

وكيف يتصوّر منه القدح في إمامة أبي بكر ، مع ما علم من مبالغته في تعظيمه وفي انعقاد البيعة له . . . ؟ » (٢. (

وقال ابن تيمية:

»والجواب : إن لفظ الحديث سيأتي . قال فيه : فلا يغترنّ امرؤٌ أن يقول : إنما كانت بيعة أبي بكر فلتةً تمّت ، ألا وإنها قد كانت كذلك ، ولكن وقى الله شرّها ، وليس فيكم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر . ومعناه : إن بيعة أبي بكر بودر إليها من غير تريّث ولا انتظار ، لكونه كان متعيّناً لهذا الأمر ، كما قال عمر : ليس فيكم من تقطع

إليه الأعناق مثل أبي بكر.

وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه وتقديم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم له على سائر الصحابة أمراً ظاهراً معلوماً ، فكانت دلالة النصوص على تعيينه تغني عن مشاورة وانتظار وتريّث ، بخلاف غيره ، فإنه لا تجوز مبايعته إلا بعد المشاورة والانتظار والتريّث ، فمن بايع غير أبي بكر من غير انتظار وتشاور ، لم يكن له ذلك.

وهذا ، قد جاء مفسّراً في حديث عمر هذا في خطبته المشهورة الثابتة في

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٥٨ .

(٢)شرح المقاصد ٥ / ٢٩٣.

الصحيح ، التي خطب بها مرجعه من الحج في آخر عمره ، وهذه الخطبة معروفة عند أهل العلم ، وقد رواها البخاري في صحيحه عن ابن عباس قال : . . . » فأورد الخطبة كاملةً (١. (

أقول:
وفي هذا الكلام ثلاثة أمور كذلك:
الأول : تصحيح الخبر . فتكذيبه من ابن روزبهان أو غيره جهل أو كذب.
والثاني : دعوى دلالة النصوص على تعيين أبي بكر.
والثالث : توجيه المعنى وتأويل اللّفظ.
وقال عبد العزيز الدهلوي في التحفة:
«والجواب : قد وقع هذا الكلام من عمر جواباً لشخص كان يقول في حياته : لو مات عمر لبايعت فلاناً وجعلته خليفةً ، لأن بيعة أبي

بكر أيضاً كانت فلتةً من رجل أو رجلين . . . فمعنى كلام عمر في جواب هذا السائل هو : إن بيعة الواحد أو الاثنين بلا تأمّل ومراجعة للمجتهدين ومشورة لأهل الحلّ والعقد ، غير صحيحة . . . » (٢).

وفي مختصر التحفة:

»والجواب : إن هذا الكلام صدر من عمر في زجر رجل كان يقول : إن مات عمر أبايع فلاناً وحدي أو مع آخر ، كما كان في مبايعة أبي بكر . ثم استقر الأمر عليها . فمعنى كلام الفاروق في ردّه لهذا القول

: إن بيعة رجل أو رجلين شخصاً من غير تأمّل سابق ومراجعة أهل الحلّ والعقد ليست بصحيحة . . . » (٣. (

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٤٦٩ - ٤٧٠ .

(٢)التحفة الاثنا عشرية : ٢٧٠ - ٢٧١ .

(٣)مختصر التحفة الاثني عشرية : ٢٧٥ ، الباب الثامن.

أقول:
وفي هذا الكلام أيضاً أمور ثلاثة:
الأول : الاعتراف بصحة الخبر وثبوته.
والثاني : دعوى دلالة القرائن كإمامة الصّلاة ونحوها على خلافة أبي بكر.
والثالث : إنه قد ثبت عند أهل السنّة وصحّ أن سعد بن عبادة وأمير المؤمنين عليّاً والزبير ، قد بايعوا أبا بكر بعد تلك المناقشة ، واعتذروا له عن التخلّف في أوّل الأمر.

هذا ، ولا يخفى موارد الفرق بين أصل كلام الدهلوي ، وما جاء في عبارة الآلوسي بترجمته.

أقول:

فإنكار أصل الخبر باطل مردود ، فلا كلام من جهة السند ، وتبقى:

- ١ جهة المتن والدلالة

وقد عرفت أن اللّفظة هي « الفلتة » لا « الفتنة » كما في كلام ابن روزبهان.

ويظهر كيفية ضبط لفظة « الفلتة » ومدلولها في هذا الخبر ، بعد

معرفة قائل الكلمة والوقوف على شيء من تفاصيل القضيّة ،
فاعلم:
إنه وإن أبهم البخاري وغيره اسم من قال تلك الكلمة في « منى » ، فجاء في روايتهم : « بلغني أن قائلاً منكم يقول : واللّه لو مات عمر بايعت فلاناً . . . » . لكنّ الحافظ ابن حجر بيّن وعيّن « القائل » و « فلاناً » ، فقال في مقدمة فتح الباري:
»لم يسمّ القائل ولا الناقل ، ثم وجدته في الأنساب للبلاذري ، بإسناد قوي ، من رواية هشام بن يوسف ، عن معمر ، عن الزهري ، بالإسناد المذكور في الأصل [أي في البخاري نفسه] ولفظه : قال

عمر : بلغني أن الزبير قال : لو قد مات عمر بايعنا عليّاً. «
هذا الزبير نفسه ـ الذي كان في قضية السقيفة في بيت الزهراء ، وخرج مصلتاً

سيفه ، وأحاطوا به ، وأخذوا السيف من يده ـ ينتظر الفرصة ، فهو لم يتمكّن في ذلك الوقت أن يفعل شيئاً لصالح أمير المؤمنين ، وما يزال ينتظر الفرصة.

وهناك أقوال أخرى في المراد من فلان وفلان ، لكن السّند القويّ

الذي وافق عليه ابن حجر العسقلاني وأيّده هذا ، لأن الزبير وعليّاً لم يكونا وحدهما في منى ، وإنما كانت هناك جلسة ، وهؤلاء مجتمعون ، فكان مع الزبير ومع علي غيرهما من عيون الصحابة وأعيان الأصحاب.

ثم يقول ابن حجر : « في مسند البزار والجعديّات بإسناد ضعيف : أن المراد بالذي يبايع له طلحة بن عبيد الله » (١. (

إنه ـ بحسب هذه الرواية ـ كان ينتظر بعض الأصحاب فرصة موت عمر حتى يبايع طلحة ، وطلحة ينتظر ذلك حتى يبايع له!

وفي تاريـخ الطبري وغيره (٢) : إن القائل لبايعنا عليّاً هو عمّار بدل

الزبير . . وعمّار من أصحاب أمير المؤمنين منذ اليوم الأوّل.

أقول:

بل كلاهما ، ومعهما غيرهما من الأصحاب أيضاً ، ولذا جاء في كلام ابن حجر : « ووقع في رواية ابن إسحاق أن من قال ذلك كان أكثر من واحد » (٣.)

لكن العجيب هو اضطراب القوم في هذا الموضع أيضاً! . . .

فابن حجر - الذي نصَّ على ما تقدّم في المقدّمة ، وذكر رواية البلاذري وأنها بسند قوي - لم يتعرّض لذلك بشرح الحديث أصلاً

، بل ذكر هناك خبر طلحة - الذي نصّ على ضعفه في المقدّمة - فقال:

----

(۱)مقدمة فتح الباري : ۳۳۷ .
(۲)تاريـخ الطبري ، الطبقات الكبرى ۲ / ٦٥ ، السيرة النبويّة لابن هشام ۳ / ۳۰٥ ، البداية والنهاية .
(۳)فتح الباري في شرح البخاري ۱۲ / ۱۲۹.

»قوله : لقد بايعت فلاناً . هو طلحة بن عبيد الله . أخرجه البزّار من طريق أبي معشر ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه » (١ . (لكن عندما نراجع القسطلاني في شرح الحديث ، نجده يذكر ما ذكره ابن حجر في المقدّمة فيقول بشرح « لو قد مات عمر لبايعت فلاناً: «

»قال في المقدّمة - يعني قال ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري - : في مسند البزار والجعديّات بإسناد ضعيف : إن المراد . . . قال : ثم وجدته في الأنساب للبلاذري بإسناد قوي من رواية

هشام بن يوسف عن معمر عن الزهري بالإسناد المذكور في الأصل ، ولفظه : قال عمر : بلغني إن الزبير قال : لو قد مات عمر لبايعنا عليّاً . . . الحديث.

وهذا أصح. «

ويقول القسطلاني : « وقال في الشرح : قوله : لقد بايعت فلاناً ، هو طلحة بن عبيد الله ، أخرجه البزّار. «

قرأنا هذا من شرح البخاري لابن حجر.

ثم ذكر : « قال بعض الناس لو قد مات أمير المؤمنين أقمنا فلاناً ، يعنون طلحة بن عبيد الله ، ونقل ابن بطّال عن المهلّب : أن الذي

عنوا أنهم يبايعونه رجل من الأنصار ، ولم يذكر مستنده » (٢.)
وأمّا الكرماني ، فلم يتعرّض لشيء من هذه القضايا أصلاً ، وإنما ذكر أن كلمة « لو » حرف يجب أن تدخل على فعل ، فلماذا دخلت لو على حرف آخر « لو قد مات » ، لماذا كلمة « لو » التي هي حرف دخلت على « قد » التي هي حرف ؟ « لو » يجب أن تدخل على فعل ، فلماذا دخلت على حرف ؟ هذا ما ذكره الكرماني في شرح الحديث ، وكأنه ليس هناك شيء أبداً.

----

(١)فتح الباري في شرح البخاري ١٢ / ١٢٩ .
(٢)إرشاد الساري ١٠ / ١٩.

وأمّا العيني - وهو دائماً يتعقب ابن حجر العسقلاني ، لأن العسقلاني شافعي ، والعيني حنفي ، وبين الشوافع والحنفيّة خاصّة في المسائل الفقهيّة خلاف شديد ونزاعات كثيرة - فليس له هنا أي تعقيب ، وحتى أنه لم يتعرّض للحديث الذي ذكره ابن حجر العسقلاني ، وإنما ذكر رأي غيره ، فلم يذكر شيئاً عن ابن حجر العسقلاني أصلاً ، وإنما جاء في شرح العيني : قوله : « لو قد مات

عمر » كلمة : قد ، مقحمة : لأن لو لازم أن يدخل على الفعل ، وقيل قد ، في تقدير الفعل ، ومعناه : لو تحقق موت عمر . قوله : لقد بايعت فلاناً يعني : طلحة بن عبيد الله ، وقال الكرماني : هو رجل من الأنصار ، وكذا نقله ابن بطّال عن المهلّب ، لكن لم يذكر مستنده في ذلك » . وهذا غاية ما ذكره العيني في شرح البخاري (١) .

فتلخّص مما ذكرنا : إن القائل بأن بيعة أبي بكر كانت فلتةً ، هم جماعة وليس رجلاً واحداً . وإنهم كانوا من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ، ينتظرون موت عمر حتى يبايعونه.

وإن عمر - الذي لا يريد أن يكون الأمر لعلي عليه السلام - لمّا بلغته الكلمة غضب ، وأراد أن يقوم خطيباً بمنى ويحذّر الناس من هؤلاء! . . .

فلمّا منعه أصحابه من ذلك حتى يقدم المدينة ، قال : « أما واللّه - إن شاء اللّه - لأقومنَّ بذلك أوّل مقام أقومه بالمدينة. «

وهناك - وفي أوّل جمعة أقامها - خطب . . . وذكر الكلمة التي قالها أصحاب أمير المؤمنين ، وأقرَّ بها . . . ثم هدَّد بقتل المبايع والمبايع له ، وهناك طرح فكرة الشورى ، وتعيّن الخليفة عن

طريقها. . . .

ثم رتّب الشورى بحيث لا يصل الأمر إلى علي عليه السلام!

----

(١)عمدة القاري ٢٤ / ٨ ، ذيل الرقم ٦٨٣٠ باب رجم الحبلى من الزنى إذا أحصنت.

وعلى ضوء ما تقدّم ، يظهر مقصود أصحاب الإمام عليه السلام

ومرادهم من كلمة « الفلتة » . . . فهم يريدون الإعلان عن عدم رضاهم بخلافة أبي بكر ، وعن تقصيرهم في حق علي عليه السلام ، وعن ندمهم على تفويت تلك الفرصة ، فلو بادروا إلى بيعة الإمام عليه السلام قبل السقيفة أو في حينها لما كان ما كان ، فلا بدّ من انتهاز فرصة موت عمر ، حتى لا يتكرّر التقصير ولا تستمرّ الحسرة .

ولكنّ القوم الذين يعلمون بهذا المعنى قطعاً ، لا يريدون الاعتراف به ، ولذا تراهم يتناقضون في بيان معنى « الفلتة » ، وبعضهم لما رأى أن شيئاً من تلك المعاني لا يخلّصهم من الورطة - وهو لا يريد

الإقرار بالحقيقة - لم يجد مناصاً من إنكار أصل القضيّة ، وهي موجودة في البخاري وغيره ، ومشهورة بين أهل العلم كما قال ابن تيمية! !

وعلى الجملة ، فقد اختلفت كلماتهم في معنى لفظة « الفلتة » واضطربت توجيهاتهم للكلمة ، لكنّها كلّها بمعزل عن الحق والصّواب ، إذ يحاولون تأويل الكلمة بما يتناسب وعقيدتهم في بيعة أبي بكر ، وإن صدرت من بعضهم بعض الإشارات بشرح قولة عمر : وقى الله شرّها.

ولا بأس بأن ننقل هنا ما جاء في تاج العروس ، حيث قال:

»الفلتة - بالفتح - آخر ليلة من الشهر ، وفي الصحاح : آخر ليلة من كلّ شهر ، أو آخر يوم من الشهر الذي بعده الشهر الحرام ، كآخر يوم من جمادى الآخرة . وذلك أن يرى فيه الرجل ثاره ، فربما توانى فيه ، فإذا كان الغد دخل الشهر الحرام ففاته. . . . وفي الحديث : إن بيعة أبي بكر كانت فلتةً فوقى اللّه شرّها. قيل : الفلتة هنا مشتقة من الفلتة آخر ليلة من الأشهر الحرم ، فيختلفون فيها أمن الحلّ هي أم من الحرم ، فيسارع الموتور إلى درك الثأر ، فيكثر الفساد ويسفك الدماء . فشبّه أيام النبي صلّى اللّه عليه وسلّم بالأشهر الحرم ويوم موته بالفلتة في وقوع الشرّ ،

من ارتداد العرب وتوقّف الأنصار عن الطاعة ومنع من منع الزكاة ،
والجري على عادة
٣٧٢

العرب في أن لا يسود القبيلة إلا رجل منها.
ونقل ابن سيده عن أبي عبيد : أراد فجأة ، وكانت كذلك ، لأنها لم ينتظر بها العوام. . . .
وقال الأزهري : إنما معنى الفلتة : البغتة. . . .
وقال ابن الأثير : أراد بالفلتة الفجأة. . . .

وقيل : أراد بالفلتة الخلسة ، أي إن الإمامة يوم السقيفة مالت الأنفس إلى تولّيها ولذلك كثر فيها التشاجر. . . .
ووجدت في بعض المجاميع : قال علي بن سراج : كان في جواري جارٌ يتّهم بالتشيّع ، وما بان ذلك منه في حال من الحالات إلا في هجاء امرأته ، فإنه قال في تطليقها:
ما كنت من شكلي ولا كنت من * شكلك يا طالقة البتّه
غلطت في أمرك أغلوطةً * فأذكرتني بيعة الفلتة » (١)
أقول:
إنه لما كانت الكلمة من أصحاب أمير المؤمنين ، وهم قد قالوها في

مقام التحسّر وبيان الغصّة على إضاعة الفرصة والندم على التواني ، فليس مرادهم « الفجأة » ولا « البغتة » ، بل يجوز أن يكون المراد هو المعنى الأوّل ، المذكور في الصحاح والقاموس وغيرهما ، ويجوز أن يكون المراد هو المعنى الأخير المذكور في الشعر عن بعض من يتّهم بالتشيّع. . . .

ومع ذلك كلّه ، فإنهم لا يذكرون المعنى المراد الظاهر فيه اللّفظ ، وخاصّةً مع القرائن المذكورة.

نعم ، قد وجدت في كلام البدر الزركشي في شرح الحديث ما يلي:

----

(١)تاج العروس في شرح القاموس ١ / ٥٦٨ - ٥٦٩ « فلت. «

»والفلتة - بفتح الفاء في المشهور - كلّ شيء فعل من غير رويّة. وروى سحنون عن أشهب أنه كان يقولها بضمّ الفاء ، وهو انفلات الشيء من الشيء ، قال : ولا يجوز الفتح ، لأن معناه : ما يندم عليه . ولم يكن بيعة أبي بكر ممّا يندم عليه.

وعلى الرواية المشهورة ، فالمراد بها بغتةً وفجأةً ، لأنه لم ينتظر بها العوام ، وإنما ابتدرها الصّحابة من المهاجرين وعامّة الأنصار ، لعلمهم أنه ليس لأبي بكر منازع ولا يحتاج في أمره إلى نظر ولا مشاورة ، وإنما عوجل بها مخافة انتشار الأمر والشقاق حتى يطمع بها من ليس بموضع لها ، فلهذا كانت الفلتة التي وقى الله بها الشرّ المخوف.

هكذا ذكره أحمد بن خالد في مسنده . حكى ذلك كلّه عيسى بن سهل في كتاب غريب ألفاظ البخاري » (١. (

فالحمد لله الذي أجرى على لسانهم الحق الذي طالما حاولوا

كتمه ، فاضطربوا وتخبّطوا . . فإن اللّفظة إن كانت بضمّ الفاء ، فهي دالةٌ على المعنى المقصود ، وهو « انفلات الشيء من الشيء » ، لأنّ الخلافة قد انفلتت - في عقيدة الزبير وعمّار وأمثالهما ، الذين قالوا الكلمة في منى - من يد أمير المؤمنين وخرجت عن محلّها الذي أراده الله ورسوله صلّى الله عليه وآله.

وإن كانت بفتح اللاّم ، فدلالتها على المقصود أوضح وأتم ، لأنهم أرادوا بهذه الكلمة إظهار الندم على توانيهم وسكوتهم وخضوعهم للأمر الواقع ، فكانوا يتحيّنون الفرصة للاستدراك وإرجاع الأمر إلى محلّه والحق إلى صاحبه.

ولا يخفى أن « أشهب » الذي نقل عنه الكلام المذكور في معنى « الفلتة » هو : « أشهب بن عبد العزيز بن داود بن إبراهيم القيسي ثم العامري ثم بني جعدة بن

----

(١)التنقيح في شرح الصحيح ٣ / ١٢١٧.

كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة من أنفسهم » فهو عربيٌّ

أصيلٌ ، وهو إمام فقيهٌ كما وصفوه ، وهو مفتي مصر. ولد سنة ١٤٠ وتوفي سنة ٢٠٤) ١. (

وإلى هنا ظهر معنى « الفلتة » التي قالها غير واحد من الصحابة الكبار ، وأقرّها عمر بن الخطاب إلا أنه قال : « وقى اللّه شرّها. «

- ٢كيف كانت بيعة أبي بكر ؟

ثم إن عمر بن الخطاب حكى لنا طرفاً من وقائع السقيفة ، واشتملت خطبته على نقاط نتعرّض لها بقدر الحاجة:

- ١قول عمر : « خالف عنّا علي والزبير ومن معهما » فأقول:

أوّلاً : إن مقتضى الأحاديث الصحيحة ، كقوله صلّى اللّه عليه وآله : « علي مع الحق والحق مع علي يدور معه حيثما دار » (٢) هو كون الحق مع علي في كلّ الأحوال ، فكان على غيره من الأصحاب قاطبة متابعته وإطاعته.

وثانياً : إنه لم تكن المخالفة فقط ، بل إنه عليه السلام كان يرى الأمر لنفسه ، للنصوص الواردة في حقّه ، ولأفضليّته من غيره بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله على الإطلاق.

- ٢قول أبي بكر : « وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين ، فبايعوا أيّهما شئتم » قال عمر : « فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح

وهو جالس بيننا. «
فإن هذا الكلام من أبي بكر دليل واضح على عدم تعيّنه للأمر ، من الله ورسوله ، وإلاّ لما أرجع إلى أحد الرجلين.

----

(١)توجد ترجمته في تهذيب الكمال ٣ / ٢٩٦ ، سير أعلام النبلاء ٩ / ٥٠٠ ، تهذيب التهذيب ١ / ٣١٤ ، حسن المحاضرة في محاسن مصر والقاهرة ١ / ٣٠٥ وغيرها .

(٢)مجمع الزوائد ٧ / ٢٣٥.

بل هو إقرار منه بعدم أفضليّته منهما ، وقد تقرّر عند الجمهور - كما ذكر ابن تيمية أيضاً مراراً - لزوم أفضلية الإمام وقبح تقدّم المفضول.

وكذلك حاله عند سائر الأصحاب ، فلم يكن عندهم دليلٌ على تعيّنه أصلاً ، ولذا قال الحافظ : « قال القرطبي في المفهم : لو كان عند أحد من المهاجرين والأنصار نصٌّ من النبي صلّى اللّه عليه وسلّم على تعيّن أحد بعينه للخلافة ، لما اختلفوا في ذلك ولا

تعارضوا فيه . قال : وهذا قول جمهور أهل السنّة » (١ .)
- ٣قول عمر : « ونزونا على سعد بن عبادة ، فقال قائل : قتلتم سعد بن عبادة ، فقلت : قتل اللّه سعد بن عبادة » وفي رواية الطبري : : « فقال عمر : قتله اللّه ، إنه منافق » (٢ .)

وفيه نقاط:

الأولى : مخالفة سعد بن عبادة وأتباعه.

والثانية : دعاء عمر بن الخطاب عليه.

والثالثة : كون سعد منافقاً.

وهنا مطلبان:

أحدهما : المناقب التي يذكرونها لسعد بن عبادة ، فإنها تكذّب دعوى نفاقه ، وتردّ على الدعاء عليه.

والثاني : هل إن سعداً بايع أبا بكر فيما بعد أو أنه مات ولم يبايع ؟ وسيأتي بيان المطلبين ، في الكلام على احتجاجهم لإمامة أبي بكر بالإجماع من الصّحابة ، فانتظر.

٤- قول عمر : « فكثر اللّغط وارتفعت الأصوات ، حتى فرقت من الاختلاف ، فقلت : ابسط يدك يا أبا بكر ، فبسط يده ، فبايعته ، وبايعه المهاجرون ، ثم بايعته الأنصار ،

----

(١)فتح الباري ٧ / ٢٦ .

(٢)تاريـخ الطبري ٢ / ٤٥٩.

ونزونا على سعد بن عبادة فقال قائل منهم : قتلتم سعد بن عبادة . . . » .

يدلُّ على عدم كون بيعة أبي بكر عن مشورة من المسلمين ، وقد

صرّح من قبل بخلاف علي والزبير ومن معهما . . ولذا ، فقد نصّ غير واحد من أئمة القوم على أن الإمامة تثبت ببيعة الواحد والاثنين ، لأنّ خلافة أبي بكر انعقدت ببيعة وحده أو هو وأبو عبيدة بن الجراح (١. (

- ٥قول عمر : « فمن بايع رجلاً على غير مشورة من المسلمين ، فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرّةً أن يقتلا. «

يدلّ بكلّ وضوح على بطلان الإمامة والخلافة بلا مشورة من المسلمين ، وكلمات العلماء صريحةٌ في دلالته على هذا المعنى.

وبيعة أبي بكر لم تكن عن مشورة من المسلمين.

أليست هذه الكلمات قدحاً في خلافة أبي بكر ؟
قال التفتازاني : « كيف يتصوّر منه القدح في إمامة أبي بكر ، مع ما علم من مبالغته في تعظيمه وفي انعقاد البيعة له . . . » ؟
فما هو الجواب إذن ؟
وهذا أحد مواضع اضطراب القوم وتحيّرهم الشديد في حلّ الإشكال:
منهم : من اكتفى بالقول : « كان ذلك لضرورة داعية إليه » (٢. (
ومنهم : من قال : « فمعناه : إن الإقدام على مثله بلا مشاورة الغير وتحصيل الاتفاق منه مظنّة للفتنة العظيمة ، فلا يقدمنّ

عليه أحد ، على أني أقدمت عليه فسلمت وتيسّر الأمر بلا تبعة » (٣.)

----

(١)الأحكام السلطانية لأبي يعلى : ٢٣ ، شرح المواقف ٨ / ٣٥٢ ، شرح المقاصد ٥ / ٢٥٤ .

(٢)ابن روزبهان . انظر دلائل الصّدق ٣ / ١٨ .

(٣)شرح المواقف ٨ / ٣٥٨.

وأنت ترى أن لا محصَّل لمثل هذه الكلمات. . . .
ومنهم : من قال : « معناه : إن بيعة أبي بكر بودر إليها من غير تريّث ولا انتظار ، لكونه كان متعيّناً لهذا الأمر ، وكان ظهور فضيلة أبي بكر على من سواه وتقديم رسول اللّه له على سائر الصحابة ، أمراً ظاهراً معلوماً ، فكانت دلالة النصوص على تعيينه تغني عن مشاورة وانتظار وتريّث ، بخلاف غيره » (١) .
لكن دعوى وجود النصوص على تعيّن أبي بكر ، باطلةٌ مردودة ، فقد تقدّم ما هو صريـح في أن لا نصَّ على إمامة أبي بكر من رسول

الله صلّى الله عليه وآله ، وبذلك صرّح كبار علمائهم أيضاً (٢)
وحتى ابن تيمية نفسه (٣.)
ومن هنا ترى أن بعضهم يدّعي « القرائن » ولا يقول « النصوص » .
ومنهم من يقول : « واستند من قال إنه نصّ على خلافة أبي بكر بأصول كليّة وقرائن حاليّة ، تقضي بأنه أحق بالإمامة وأولى بالخلافة » (٤.)
ومنهم من يعيّن القرينة فيقول : « وبيعة أبي بكر وإن كانت فجأةً بسبب مناقشة الأنصار وعدم وجود فرصة للمشورة ، فقد حلّت

محلّها وصادفت أهلها ، للدلائل الدالّة على ذلك والقرائن القائمة على ما هنالك ، كإمامة الصلاة ونحوها » (٥).

ومنهم من يقول : « أشار إشارة قويّة - يفهمها كلّ ذي لبّ وعقل - إلى الصدّيق » (٦).

فانظر إلى التناقضات في الكلمات!

أمّا النصّ فمفقود ، والمدّعي له كاذب.

وأمّا المشورة ، فغير حاصلة باعترافهم.

وأمّا الإجماع ، فدعوى باطلة ، وسيأتي التفصيل في محلّه.
وأمّا القرائن المزعومة ، فعمدتها صلاته في مرض النبي صلّى الله عليه وآله ، ولكن قد ثبت أنها لم تكن بأمر منه ، وأنه قد حضرها بنفسه وعزل أبا بكر عنها . . . وعلى فرض التسليم ، فلا قرينيّة لذلك بالنسبة إلى الإمامة العامّة بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله . وسيأتي الكلام حول هذه الصّلاة في محلّه إن شاء الله.
ولعلّه من هنا تنزّل ابن كثير ، فادّعى الإشارة القويّة المفهمة التي يفهمها كلّ ذي لبّ ، ولكن كيف لم يفهمها علي والزهراء والزبير ومن معهم وسعد بن عبادة ومن تبعه وسائر الأنصار ، فمنهم من

مات ولم يبايع أصلاً ، ومنهم من هدّد بالقتل فبايع مكرهاً . . . ؟
الله يعلم! !
/ >لغة النص = عربي <
٣٧٩

شرح
منهاج الكرامة
في معرفة الإمامة
لأبي منصور الحسن يوسف الشهير بالعلامة الحلي

والرد على منهاج السنة لابن تيمية
الجزء الثالث
تأليف
السيد علي الحسيني الميلاني
١

*اسم الكتاب : شرح منهاج الكرامة والردّ على منهاج ابن تيميّة ، ج ٣
*المؤلف : السيد علي الحسيني الميلاني

*نشر : الحقائق
*الطبعة : الأولى ، ١٤٢٨
*المطبعة : وفا - قم
*الكميّة : ١٠٠٠
*ردمك الدورة : ٥ - ٨٨ - ١ ٠ ٢٥ - ٩٦٤ - ٩٧٨
*ردمك : ٥ - ٩١ - ١ ٠ ٢٥ - ٩٦٤ - ٩٧٨
حقوق الطبع محفوظة للمركز
عنوان المركز : قم ، شارع صفائيه ، فرع ٣٤ ، فرع ايرانيزاده ، رقم ٣٣ ، الهاتف : ٧٧٣٩٩٦٨ - ٠٢٥١ ، الفاكس : ٧٧٤٢٢١٢ - ٠٢٥١

عنوان مركز النشر : قم ، شارع صفائيه ، مقابل صندوق قرض الحسنة دفتر تبليغات ، الهاتف : ٧٧٤٤٧٠٧ - ٠٢٥١

عنوان مركز التوزيـع في مشهد : شارع الشهداء ، خلف حديقة نادري (باغ نادری) ، فرع الشهيد خوراكيان ، بناية گنجينه كتاب التجارية ، نشر نور الكتاب ، الهاتف : ٢٢٢٣١٣٠ - ٠٥١١

عنوان مركز التوزيـع في أصفهان : شارع چهارباغ پائين ، اَمام ملعب تختي الرياضي ، المركز التخصصي للحوزة العلمية في أصفهان ، الهاتف : ٢٢٢٣٤٢٣ - ٠٣١١

الموقع - www . Al - haqaeq . org : البريد الألكتروني Info :
@ Al - haqaeq . org
٢

بسم الله الرحمن الرحيم
٣
٤

المورد الرابع
قال قدس سره : « وقال أبو بكر عند موته : ليتني كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله هل للأنصار في هذا الأمر حق ؟ . . » .
الشرح:
وهذا مورد آخر ذكره علماؤنا عن كتب القوم ، للدّلالة على عدم أهليّة أبي بكر للإمامة ، ولإثبات بطلان خلافته . وقد أجاب المدافعون عنه بوجوه:
قال ابن تيمية : الجواب : إن هذا كذب على أبي بكر ، وهو لم يذكر

له إسناداً . ومعلومٌ أن من احتج في أي مسألة كانت بشيء من النقل ، فلا بدّ أن يذكر اسناداً تقوم به الحجة ، فكيف بمن يطعن في السابقين الأولين بمجرّد حكاية لا إسناد لها ؟ ثم يقال : هذا يقدح فيما يدّعونه من النص على علي ، فإنه لو كان قد نصّ على علي لم يكن للأنصار فيه حق ولم يكن في ذلك شك) ١. (

وقال التفتازاني : « والجواب : إن هذا - على تقدير صحته - لا يدلّ على الشك ، بل على عدم النص ») ٢. (

وقال ابن روزبهان : « إن صحّ هذا ، فمن باب الاحتياط وزياد

الإيقان ، وأنه لمّا دفع الأنصار عن الخلافة ، كانت تقواه تدعوه إلى طلب النص . فأما حديث الأئمة في قريش ،

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٤٨٢ .

(٢)شرح المقاصد ٢ / ٢٩٣.

فلم يروه أبو بكر ، بل رواه غيره من الصحابة ، وكان هو لا يعتمد

على خبر الواحد ، وكان تمنى أن يسمع هو بنفسه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عدم حقيّة الأنصار في الخلافة . وهذا من غاية تقواه وحرصه على زيادة العلم والإيقان » (١ . (

أقول:

وفي هذا الموضع أيضاً لا تخلو كلماتهم من التهافت كما سيتّضح ، وهي تتلخص في ثلاثة وجوه ، أهمها الطعن في الخبر سنداً ، بل لقد كذّب به ابن تيمية صراحةً . ونحن نورد النصّ الكامل للخبر بسنده عند أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، ثم نذكر أسماء عدّة آخرين من رواته في الكتب المختلفة ، وبعد ثبوت الخبر

والوقوف على متنه الكامل ، لا تبقى قيمةٌ للمكابرات في معناه ومدلوله ، وإن كنّا سنتعرّض لها حيث يذكر العلاّمة الخبر مرةً أخرى في فصل أن من تقدّمه لم يكن إماماً . . . فانتظر . وهذا نصّ الخبر بسنده كما رواه الطبري حيث قال:

»حدّثنا يونس بن عبد الأعلى ، قال : حدّثنا يحيى بن عبد اللّه بن بكير ، قال : حدّثنا الليث بن سعد ، قال : حدّثنا علوان ، عن صالح بن كيسان ، عن عمر بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبيه ، أنه دخل على أبي بكر الصدّيق رضي اللّه تعالى عنه في مرضه الذي توفّي فيه ; فأصابه مهتمّاً.

فقال له عبد الرحمن : أصبحت والحمد للّه بارئاً!
فقال أبو بكر رضي اللّه عنه : أتراه ؟
قال : نعم.
قال : إني ولّيت أمركم خيركم في نفسي ; فكلّكم ورم أنفه من ذلك ، يريد أن يكون الأمر له دونه ; ورأيتم الدنيا قد أقبلت ولما تقبل ، وهي مقبلة حتى تتخذوا ستور الحرير

----

(١)انظر : دلائل الصدق ٣ / ٢٩.

ونضائد الديباج ، وتألموا الاضطجاع على الصوف الأذري ; كما يألم أحدكم أن ينام على حسك ; واللّه لأن يقدّم أحدكم فتضرب عنقه في غير حدّ خير له من أن يخوض في غمرة الدنيا ، وأنتم أوّل ضالّ بالناس غداً ، فتصدّونهم عن الطريق يميناً وشمالاً . يا هادي الطريق ، إنما هو الفجر أو البجر.

فقلت له : خفّض عليك رحمك اللّه ; فإن هذا يهيضك في أمرك . إنما الناس في أمرك بين رجلين : إما رجل رأى ما رأيت فهو معك ،

وإما رجل خالفك فهو مشير عليك ، وصاحبك كما تحب ; ولا نعلمك أردت إلاّ خيراً ، ولم تزل صالحاً مصلحاً ، وأنك لا تأسى على شيء من الدنيا.

قال أبو بكر رضي الله عنه : أجل ، إني لا آسى على شيء من الدنيا إلاّ على ثلاث فعلتهنّ وددت أني تركتهنّ ، وثلاث تركتهنّ وددت أني فعلتهنّ ; وثلاث وددت أني سألت عنهنّ رسول الله صلّى الله عليه وسلّم.

فأما الثلاث اللاّتي وددت أني تركتهنّ ; فوددت أني لم أكشف بيت فاطمة عن شيء وإن كانوا قد غلّقوه على الحرب ، ووددت أني لم

أكن حرّقت الفجاءة السّلمي ، وأني كنت قتلته سريحاً أو خلّيته نجيحاً . وددت أني يوم سقيفة بني ساعدة كنت قذفت الأمر في عنق أحد الرجلين - يريد عمر وأبا عبيدة - فكان أحدهما أميراً ; وكنت وزيراً.

وأما اللاّتي تركتهنّ ; فوددت أني يوم أتيت بال أشعث بن قيس أسيراً كنت ضربت عنقه ، فإنه تخيّل إليّ أنه لا يرى شرّاً إلا أعان عليه . وددت أني حين سيّرت خالد بن الوليد إلى أهل الردّة ; كنت أقمت بذي القصّة ; فإن ظفر المسلمون ظفروا ، وإن هزموا كنت بصدد لقاء أو مدداً . وددت أني كنت إذ وجّهت خالد بن الوليد

إلى الشام ، كنت وجّهت عمر بن الخطاب إلى العراق ، فكنت قد بسطت يدي كلتيهما في سبيل اللّه - ومدّ يديه. -
وددت أني كنت سألت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : لمن هذا الأمر
٧

فلا ينازعه أحد ، ووددت أني كنت سألته هل للأنصار في هذا الأمر نصيب ؟ ووددت أني كنت سألته عن ميراث ابن ة الأخ والعمة ; فإن في نفسي منهما شيئاً.

قال لي يونس : قال لنا يحيى : ثم قدم علينا علوان بعد وفاة اللّيث ، فسألته عن هذا الحديث ، فحدّثني به كما حدثني اللّيث بن سعد حرفاً حرفاً ; وأخبرني أنه هو حدّث به اللّيث بن سعد ، وسألته عن اسم أبيه ، فأخبرني أنه علوان بن داود.

وحدّثني محمد بن إسماعيل المرادي ، قال : حدّثنا عبد اللّه بن صالح المصري ، قال : حدّثني الليث ، عن علوان بن صالح ، عن صالح بن كيسان ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، أن أبا بكر الصدّيق رضي اللّه عنه قال - ثم ذكر نحوه ، ولم يقل فيه : « عن أبيه » (١.)

أقول:

وفي هذا الخبر مطالب مهمّة.

الأول : إنه قد ولّى أبو بكر عمر بن الخطاب الأمر من بعده ، بلا نصّ من الله ورسوله - صلّى الله عليه وآله - في ذلك.

والثاني : إنه ولاّه بلا مشورة من المسلمين.

والثالث : إن كبار الصحابة لم يكونوا راضين بتولية عمر ، وأنهم قد اعترضوا على ذلك ، ممّا يدلّ على عدم أهليّته للخلافة عندهم

.

والرابع : إن أبا بكر قد ذمّ كبار الأصحاب ، وجعلهم طلاّب الدنيا

وزخارفها وزبارجها.
والخامس : دلالة الخبر على جهل أبي بكر بالأحكام الشرعيّة والفرائض الإلهيّة.
والسادس : إقراره على قيامه ببعض الأمور الدالّة على عدم أهليّته للخلافة ،

----

(١)تاريـخ الطبري ٢ / ٦١٩ - ٦٢٠.

بكلّ وضوح.
وسيأتي التوضيح لبعض هذه القضايا في موضع آخر إن شاء اللّه.

ومن رواة الخبر أيضاً:
سعيد بن منصور : وقال إنه حسنٌ (١.)
وأبو عبيد القاسم بن سلاّم (٢) وعن طريقه أخرج الحاكم.
وابن قتيبة (٣)
وابن عساكر

وخيثمة بن سليمان الطرابلسي (٤ (

والحاكم النيسابوري (٥ (

وابن عبد ربّه (٦ (

والمسعودي (٧ (

وأبو بكر الباقلاني (٨ (

وجار الله الزمخشري (٩ (

----

(١)انظر : كنز العمال ٥ / ٦٣٣ رقم ١٤١١٣ .

(٢)كتاب الأموال ١٧٤ رقم ٣٥٣ ، وقد حرّف اللفظ فوضع بدل « وددت أني لم أكشف بيت فاطمة » جملة « وددت أني لم أكن فعلت كذا وكذا . »

(٣)الإمامة والسياسة ١ / ٣٦ .

(٤)كنز العمال ٥ / ٦٣٣ .

(٥)المستدرك ٤ / ٣٤٣ .

(٦)العقد الفريد ٤ / ٩٣ .

(٧)مروج الذهب ٢ / ٣١٧ .

(٨)إعجاز القرآن : ١٣٨ .
(٩)الفائق في غريب الحديث ١ / ٨٩ ، أساس البلاغة : ٦٧٣ ، «
ورم. »
٩

وابن الأثير الجزري (١ (
وابن منظور (٢ (
وهؤلاء كلّهم أئمة كبار عند القوم كما بتراجمهم في الكتب ، وهم لا
يكذبون على أبي بكر ، خاصةً مثل هذا الحديث ، ومع ذلك ، فقد

رأيت كيف يتأكد الطبري من السنّد ويؤكد عليه ؟
لكن بعض المتأخرين يحاول التشكيك في صحة السند من جهة « علوان بن داود » بلا حجة أصلاً ، وقد ذكره ابن أبي حاتم بعنوان « علوان بن إسماعيل » فقال : « روى عن حميد بن عبد الرحمن بن حميد بن عبد الرحمن بن عوف . روى عنه : اللّيث وأبو صالح وابن عفير . سمعت أبي يقول ذلك » (٣.)
وأورده ابن حبان في الثقات (٤.)

المورد الخامس

قال قدس سره : وقال عند احتضاره : ليت أمي لم تلدني . يا ليتني كنت تبنة في لبنة.

الشرح:

قال ابن تيمية : « والجواب : إن تكلّمه بهذا عند الموت غير معروف بل هو باطل بلا ريب ، بل الثابت عنه أنه لما احتضر وتمثّلت عنده عائشة بقول الشاعر:

لعمرك ما يغني الثراء عن الفتى * إذا حشرجت يوماً وضاق بها الصدر

فكشف عن وجهه وقال : ليس كذلك ولكن قولي : (وَجاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ

----

(١)النهاية في غريب الحديث ١ / ٧٧ .

(٢)لسان العرب ٩ / ١٥ و ١٢ / ٦٣٤ .

(٣)الجرح والتعديل ٧ / ٣٨ - ٣٩ .

(٤)كتاب الثقات ٨ / ٥٢٦.

ذلِكَ ما كُنْتَ مِنْهُ تَحيدُ) (١. (

ولكن نقل عنه أنه قال في صحته : ليت أمي لم تلدني ، ونحو هذا. قاله خوفاً - إن صحّ النقل عنه - ومثل هذا الكلام منقول عن جماعة أنهم قالوه خوفاً وهيبةً من أهوال القيامة » ثم نقل كلاماً عن أبي ذر وعن عبد اللّه بن مسعود ، ثم قال:

»والكلام في مثل هذا الكلام هل هو مشروع أو لا ؟ له موضع آخر . . . » (٢. (

أقول:

أولاً : كيف يقول ببطلان هذا الكلام ثم يقول : ولكن نقل عنه . .

؟ وهل كان البحث حول أنه قاله عند احتضاره أو في صحّته ؟

وثانياً : إنه لم يتكلّم على الحديث الذي استشهد به العلاّمة ، بل أقرّ الاستشهاد بنقل الخبر الثابت عنه المشتمل على الآية المباركة المفيدة لنفس ذلك المعنى ، فيتمُّ استدلال العلاّمة رحمه اللّه.

وثالثاً : لقد فرّ من البحث عن دلالة هذا الكلام ومشروعيّته من مثل أبي بكر الخليفة - بزعمهم - لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله! وأما صدور مثله عن سائر الناس ، فلا ينقض استدلال العلاّمة وغيره من أصحابنا كما هو واضح.

المورد السادس

قال قدس سره : وقال أبو بكر : ليتني في ظلّة بني ساعدة ضربت يدي على يد أحد الرجلين. . . .

----

(١)سورة ق : ١٩ .

(٢)منهاج السنّة ٥ / ٤٨٢.

الشرح:
أقول:
دلالته على عدم صلوحه عند نفسه لها - لا سيما مع قوله : « وددت أني سألت رسول الله : هل للأنصار في هذا الأمر نصيب ؟ » وقوله : « ولّيتكم ولست بخيركم » واضحة تماماً.
وابن تيمية بالرغم من تكذيبه الخبر سابقاً بصراحة ، اكتفى هنا بالتشكيك فقال:
»إن هذا إن كان قاله ، فهو أدلُّ دليل على أنَّ علياً لم يكن هو

الإمام ، وذلك أن قائل هذا إنما يقوله خوفاً من الله أن يضيّع حق الولاية ، وأنه إذا ولي غيره وكان وزيراً له كان أبرأ للذمّة . فلو كان علي هو الإمام لكانت توليته لأحد الرجلين إضاعةً للإمامة أيضاً ، وكان يكون وزيراً لظالم غيره ، وكان قد باع آخرته بدنيا غيره . وهذا لا يفعله من يخاف الله ويطلب براءة ذمته » (١).

لكن التشكيك أيضاً باطل ، فقد عرفت أن رواة الخبر هم كبار الأئمة عندهم ، وأنه من الأخبار المعروفة والمشهورة بينهم.

وما ذكره ابن تيمية في الجواب ، متّخذ من القاضي المعتزلي عبد الجبار بن أحمد ، فقد ذكر أن تمنّيه أن يبايع لم يكن ذماً ، لأن من

اشتدّ التكليف عليه فهو يتمنى خلافه (٢.)
ولكن هذا الكلام من جملة تناقضات أبي بكر ، الدالّة - في الأقلّ - على شكّه في صلوحه للإمامة والولاية ، لأنه قد طلبها في السقيفة واستدلّ بما دفع الأنصار عنها ، ثم لما خطب اعترف قائلاً : « لست بخيركم » ثم زعم : « إن الذي رأيتم مني لم يكن حرصاً على ولايتكم ولكني خفت الفتنة والاختلاف » ومعنى ذلك : أن قيامه بالأمر في ذلك

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٤٨٥ .
(٢)المغني في الإمامة ج ٢٠ ق ١ ص ٣٤١.

الوقت ، كان من أجل دفع الفتنة فكان تكليفاً ، فلماذا استمرّ وبقي - مع علمه بعدم أهليّته ووجود من هو خير منه - حتى يتمنّى في آخر عمره الخروج عن التكليف ؟
على أنه لو كان صادقاً ، فلماذا عهد بالأمر لمن بعده ، مع شدّة مخالفة كبار الصّحابة ، وحتى ذكّروه بالله والآخرة ؟

لقد كان على أبي بكر لو كان قال هذا الكلام خوفاً من الله أن يضيّع حق الولاية - كما يزعم ابن تيمية - أن لا يتصدّى الأمر أوّل يوم من ولايته ، ولا يعهد به في آخر يوم من عمره.

لقد ضيّع الرجل حق الولاية حقّاً ، ولم يبق له شيئاً في الآخرة حتى يبيعه بدنيا غيره! !

المورد السّابع

قال قدس سره : وقال رسول الله صلّى الله عليه وآله في مرض موته مرةً بعد أُخرى مكرّراً لذلك : أنفذوا جيش أسامة ، لعن الله

المتخلّف عن جيش أسامة.
وكان الثلاثة معه. . . .
الشرح:
قد تقدّم بعض الكلام على هذا المورد سابقاً. . . .
وإن بعث أسامة بن زيد من ضروريات التاريـخ ، وكذا تأكيد النبي صلّى اللّه عليه وآله عليه ، وكذا كون الثلاثة فيه ، ولذا كان هذا الموضع من أشدّ المواضع إشكالاً وأكثرها أهميّة ، وما زال القوم في اضطراب وحيرة في حلّ المشكلة ورفع الإشكال.
وقد ذكر علماؤنا الإشكال من جهات.

فانبرى علماء القوم للدفاع عن أبي بكر وغيره ، وبذلوا قصارى جهودهم في سبيل ذلك ، وقد وجدت المعتزلة أكثر اهتماماً بالمسألة من الأشاعرة ، إذ رأيت أن صاحبي المواقف والمقاصد لا يتعرّضان لها أصلاً ، وقد يشهد ذلك بعدم اقتناعهم بما

قيل في مقام الدفاع عن أبي بكر ! وكيف كان ، فإن الأصل في ذلك هم المعتزلة ، وقد ذكروا وجوهاً عديدةً:

أحدها : إن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة ، وحكي عن أبي علي

الجبائي الاستدلال لذلك بأن النبي ولاّه الصّلاة في مرضه.
والثاني : إن الأمر لا يلزم الفور ، فلا يلزم من تأخّر أبي بكر عن النفوذ أن يكون عاصياً.
والثالث : إن الأمر بإنفاذ جيش أسامة لا بدّ وأن يكون مشروطاً بالمصلحة ، وبأن لا يعرض ما هو أهمّ منه ، لأنه لا يجوز أن يأمرهم بالنفوذ وإن أعقب ضرراً في الدّين.
والرابع : إن الرسول صلّى اللّه عليه وآله إنما يأمر بما يتعلّق بمصالح الدنيا من الحروب وغيرها عن اجتهاده ، وليس بواجب أن يكون ذلك عن وحي ...)(١).

وأمثال ذلك من الوجوه التي هي في الواقع معاذير.

والعمدة هو الوجه الأوّل.

ومن هنا ، فقد اهتمّ به ابن تيمية كثيراً ، وجعل يكرر الإنكار مراراً ويكذّب بالخبر تكراراً ، من ذلك قوله - في هذا الموضع - : « والجواب : إن هذا من الكذب المتفق على أنه كذب عند كلّ من يعرف السيرة ، ولم ينقل أحد من أهل العلم أن النبي صلّى الله عليه وسلّم أرسل أبا بكر أو عثمان في جيش أسامة ، وإنما روي ذلك في عمر . وكيف يرسل أبا بكر في جيش أسامة وقد استخلفه يصلّي بالمسلمين مدّة مرضه . . . » (٢).

فهو لا يكذِّب فقط ، بل يدّعي إجماع علماء النقل ، ويقول بأنه من الكذب الذي يعرفه من له أدنى معرفة بالحديث . . . وهكذا الكلمات الأخرى.

----

(١)المغني في الإمامة ج ٢٠ ق ١ ص ٣٤٦ - ٣٤٩ .

(٢)هذا كلامه هنا ج ٥ ص ٤٨٦ ، وانظر : ٤ / ٢٧٦ ، ٥ / ٤٩١ ، ٦ / ٣٢٠ ، ٨ / ٢٩٢ - ٢٩٣.

أقول:

إن هذه القضيّة مهمّة جدّاً ، فإنه إذا كان أبو بكر في جيش أسامة ، فإن الإشكال يثبت ، وإمامته بعد رسول اللّه تسقط ، لما تقدّم من وجوه الإشكال ، ويسقط أيضاً استدلالهم بما رووه من أمر النبي صلّى اللّه عليه وآله بالصّلاة في مكانه ، لوضوح كذب تلك الأحاديث كلّها ، فلا مناص لهم من إنكار كونه في جيش أسامة ، حتى يتخلّصوا من الإشكال ، وليتمكنوا من الإستدلال بحديث الصّلاة ، على ما سيأتي توضيحه قريباً . فالقضية مهمّة جدّاً. . .

أمّا ابن تيمية ، فقد تعوّد إنكار الحقائق ونفي الثوابت . . وقد رأينا كيف يصرّ على التكذيب ويدّعي الإجماع عليه! ! . . .

إلا أنها جرأة عظيمة لا يقدم عليها من يخاف الله والدار الآخرة والحساب على ما يلفظ من قول أو يكتب من كتاب!

ولذا نرى كلمات القوم مختلفةً!

فمنهم : من يلتجأ إلى الإنكار لكن بلا إصرار ، كابن كثير ، فجاءت كلمته أهون من كلام شيخه ، فإنه يقول:

»وقد انتدب كثير من الكبار من المهاجرين الأوّلين والأنصار في جيشه ، فكان من أكبرهم عمر بن الخطاب . ومن قال : إن أبا بكر

كان فيهم فقد غلط ، فإن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم اشتدّ به المرض وجيش أسامة مخيّم بالجرف ، وقد أمر النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أبا بكر أن يصلّي بالناس كما سيأتي ، فكيف يكون في الجيش وهو إمام المسلمين بإذن الرسول من ربّ العالمين ؟

ولو فرض أنه كان قد انتدب معهم ، فقد استثناه الشارع من بينهم بالنصّ عليه للإمامة في الصّلاة التي هي أكبر أركان الاسلام » (١).

---

(١)السيرة النبوية ٤ / ٤٤١.

فهو لا يقول « كذب » فضلاً عن أن يدّعي الإجماع ، وإنما يقول : « غلط » ودليله هو « الصّلاة » ، ثم على فرض كونه في الجيش يجيب عن الإشكال بوجه سيأتي الكلام عليه.

ومنهم : من يختلف كلامه ، كالذهبي ، فإنه قال في سيره : « استعمله النبي صلّى اللّه عليه وسلّم لغزو الشام ، وفي الجيش عمر والكبار ، فلم يسر حتى توفي رسول اللّه » (١).

أمّا في تاريخ الإسلام ، فقد نصّ على وجود أبي بكر كما سيأتي.

وكابن حجر العسقلاني ، فقد أجمل الكلام في الإصابة إذ قال : « وكان أمّره على جيش عظيم ، فمات النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قبل أن يتوجّه » (٢.)

أمّا في تهذيب التهذيب ، فقد نصّ على وجود أبي بكر كما سيأتي.

ومنهم : من ترجم لأسامة ولم يتعرّض لقضية بعثه أصلاً ، كابن عبد البر ! (٣)

ومنهم : من يتعرّض للبعث لا بصورة مستقلّة ، بل في سياق روايات ، كأبي الربيع الكلاعي الأندلسي حيث يقول : « وعن عروة بن الزبير وغيره من العلماء : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم

استبطأ الناس في بعث أسامة بن زيد وهو في وجعه ، فخرج عاصباً رأسه حتى جلس على المنبر ، وقد كان الناس قالوا في إمرة أسامة أمّر غلاماً حدثاً على جلّة المهاجرين والأنصار . فحمد اللّه وأثنى عليه بما هو له أهل ثم قال : أيها الناس ، أنفذوا بعث أسامة ، فلعمري لئن قلتم في إمارته ، لقد قلتم في إمارة أبيه من قبله ، وإنه لخليق للإمارة ، وأن كان أبوه لخليق بها . ثم نزل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وانكمش الناس في جهازهم.

واستعزّ برسول اللّه وجعه ، فخرج أسامة وخرج جيشه معه ، حتى نزلوا الجرف

----

(١)سير أعلام النبلاء ٢ / ٤٩٧ .

(٢)الإصابة في معرفة الصحابة ١ / ٢٠٢ .

(٣)الاستيعاب ١ / ٧٥.

من المدينة على فرسخ ، فضرب به عسكره وتتامّ إليه الناس.

وثقل رسول الله فأقام أسامة والناس ، لينظروا ما الله قاض في

رسوله عليه السلام » (١.)

ومنهم من يذكر البعض وأن فيهم عمر بن الخطاب ، فلا يذكر أبا بكر ولا ينفي . . . كابن الأثير فإنه قال : « أما أسامة ، فإن النبي استعمله على جيش ، وأمره أن يسير إلى الشام أيضاً ، وفيهم عمر بن الخطاب ، فلما اشتدّ المرض برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، أوصى أن يسير جيش أسامة . . . » (٢.)

لكن وجود أبي بكر في جيش أسامة من القضايا الثابتة التي لا تقبل الجدل أبداً ، وقد روى ذلك كبار المؤرّخين والمحدّثين من أهل السنّة:

كالبلاذري (٣) والواقدي وابن سعد وابن إسحاق وابن الجوزي وابن عساكر ، كما نقل عنهم الحافظ ابن حجر في شرح البخاري (٤.)

وابن سيّد الناس (٥.)

والذهبي ، قال : « استعمله رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم على جيش فيه أبو بكر وعمر ، فلم ينفذ حتى توفي النبي . . . » (٦.)

والمزّي ، حيث قال : « استعمله رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم على جيش فيه أبو بكر وعمر . . . » (٧.)

----

(١)الاكتفاء بما تضمنّه من مغازي رسول الله والثلاثة الخلفاء ٢ / ٣٨ .

(٢)أسد الغابة ١ / ٦٦ .

(٣)أنساب الأشراف ١ / ٤٧٤ .

(٤)فتح الباري في شرح البخاري ٨ / ١٥٢ .

(٥)عيون الأثر ٢ / ٣٥٢ .

(٦)تاريخ الإسلام . المغازي : ٣٤٠ .
(٧)تهذيب الكمال ٢ / ٣٤٠.

وابن حجر العسقلاني ، إذ قال : « استعمله رسول اللّه صلّى الله عليه وسلّم على جيش فيه أبو بكر و عمر . . . » (١. (والصالحي الدمشقي ، قال : « . . . فلم يبق أحد من وجوه المهاجرين الأوّلين والأنصار إلا انتدب في تلك الغزوة . منهم : أبو بكر الصدّيق وعمر بن الخطاب وأبو عبيدة بن الجراح وسعد بن

أبي وقاص . . . » (٢.)
وابن الأثير الجزري في تاريخه (٣.)
ونور الدين الحلبي في سيرته (٤.)
فتلخّص : أن أبا بكر كان في جيش أسامة كعمر بن الخطاب - الذي اعترف بوجوده ابن تيمية كغيره - وأنه لا فائدة في المكابرة والإنكار ، ولذا نرى أن صاحب التحفة الإثنا عشرية لا يقلّد ابن تيمية في هذه القضية ، بل يقلّد تلميذه ابن كثير في دعوى الاستثناء ، فيذعن بوجوده في الجيش إلا أن أمره بالخروج قد نسخ بنصبه للإمامة (٥.)

ولكن الإنكار كان خيراً له من هذا الوجه ، لأن تلك الصّلاة التي يزعمون أن النبي صلّى الله عليه وآله أمر أبا بكر بأن يصلّي بالناس في مكانه ، إن كانت صلاةً واحدةً ، فقد ثبت في صحاحهم أنه صلّى الله عليه وآله قد خرج بين رجلين ، وصلّى تلك الصّلاة بنفسه ، فاضطروا إلى دعوى أنه صلّى في مكان النبي أياماً ، لكنه كان يأمر بإنفاذ جيش أسامة إلى آخر ساعة من حياته ، فكيف يتقدّم الناسخ على المنسوخ ؟ بل الأمر بالعكس ،

----

(١)تهذيب التهذيب ١ / ١٨٢ ترجمة أسامة .
(٢)سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد ٦ / ٢٤٨ .
(٣)الكامل في التاريـخ ٣ / ٣١٧ .
(٤)السيرة الحلبية ٣ / ٢٢٧ .
(٥)التحفة الإثنا عشرية : ٢٦٥ ، ومختصر التحفة : ٢٧٢.

فلو كان قد أمره بالصّلاة فقد نسخ بأمره بالخروج مع أسامة.
لكن الحق أن صلاة أبي بكر لم تكن بأمر من النبي صلّى اللّه عليه

وآله مطلقاً كما سيأتي ! وقد حقّقنا ذلك في رسالة مفردة أيضاً . والحمد للّه.

وأما سائر المعاذير التي ذكرها القاضي عبد الجبّار وغيره ، فهي أوهن من بيت العنكبوت ، ولا تليق للبحث والنظر ، ولعلّه من هنا جاء في التحفة الإثنا عشرية بعد ذكره بعض التعلّلات : « فالإمام لو خالف أمراً واحداً فلا ضير . فتدبّر. »

هذا ، ولنا رسالة مستقلّة في قضية بعث أسامة ، نسأل اللّه التوفيق لإتمامها ونشرها.

المورد الثامن

قال قدس سره : وأيضاً : لم يولّ أبا بكر عملاً البتة في وقته . . . ولمّا أنفذه بسورة براءة ردّه. . . .

الشرح:

هذا من جملة ما يذكره أصحابنا في مقام نفي أهليّة أبي بكر للإمامة والولاية بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، إنهم يقولون بأنه قد ولّى من هو أدنى من أبي بكر منزلةً - بزعمهم - لأمور مختلفة ، كقيادة الجيش ، وتعليم الناس وأمثال ذلك ، فلو كان أشجع ممن ولاّه قيادة الجيش ، أو كان أفقه ممّن أمره بتعليم الناس القرآن

والحلال والحرام والسنن وأمثال ذلك ، فلماذا لم يولّه رسول الله شيئاً من هذه الوظائف ؟

بل الأمر بالعكس ، فقد ثبت ـ قريباً ـ أنه كان في جيش أسامة مع عمر وغيره من أعيان الصحابة ، وأسامة لم يبلغ العشرين من عمره ، فإذا كان أسامة أصلح وأليق عند الله ورسوله في تلك الإمارة من أبي بكر ، فكيف يصلح أبو بكر لأن يكون أمير المؤمنين وخليفة رسول ربّ العالمين ؟

نعم ، أنفذ رسول الله صلّى الله عليه وآله أبا بكر بسورة براءة ، لكنّه ردّه بعد ثلاثة

أيام بوحي من اللّه تعالى ، فمن لا يرتضيه اللّه ورسوله لإبلاغ عشر آيات من القرآن لأهل مكة ، كيف يصلح لأن يكون مبلّغ القرآن كلّه والأحكام جميعها إلى المسلمين كافةً إلى يوم القيامة ؟
هذا ما يقوله علماؤنا بالنظر إلى روايات أهل السنّة ، وهذه نصوص عدّة منها من أشهر كتبهم وبالأسانيد الموثوق بها:
١- أخرج أحمد بإسناده عن أبي بكر : « إن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم بعثه ببراءة لأهل مكة ، لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف

بالبيت عريان ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة ، من كان بينه وبين رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عهد ، فأجله إلى مدّته واللّه بريء من المشركين ورسوله.

قال : فسار بها ثلاثاً ثم قال لعلي : إلحقه فردّ عليّ أبا بكر وبلّغها أنت . ففعل.

فلما قدم على النبي أبو بكر بكى ، قال : يا رسول اللّه ، حدث فيّ شيء ؟ قال : ما حدث فيك إلا خير ، ولكن أمرت أن لا يبلّغه إلا أنا أو رجل مني » (١).

- ٢أخرج أحمد بإسناده عن علي عليه السلام قال : « لمّا نزلت

عشر آيات من سورة براءة على النبي ، دعا النبي أبا بكر فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة ، ثم دعاني النبي فقال لي : أدرك أبا بكر ، فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه ، فاذهب به إلى مكة فاقرأه عليهم ، فلحقته بالجحفة فأخذت الكتاب منه.

ورجع أبو بكر إلى النبي ، فقال : يا رسول اللّه نزل فيّ شيء ؟ قال : لا ، ولكن جبرئيل جاءني فقال : لن يؤدّي عنك إلا أنت أو رجل منك » (٢.)

- ٣أخرج أحمد بإسناده عن أنس : « إن رسول اللّه بعث ببراءة مع أبي بكر إلى أهل

----

(١)مسند أحمد ١ / ٣ .

(٢)مسند أحمد ١ / ١٥١ ، الخصائص : ٩١ ، المستدرك ٣ / ٥١ ، تفسير ابن كثير ٢ / ٣٤٦ - ٣٤٧ ، الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٣ / ٢٠٩.

مكة . قال : ثم دعاه فبعث بها عليّاً » (١. (

- ٤أخرج الترمذي عن زيد بن يثيع قال : « سألنا عليّاً بأي شيء

بعثت في الحجة ؟ قال : بعثت بأربع : أن لا يطوف بالبيت عريان ، ومن كان بينه وبين النبي عهد فهو إلى مدّته ، ومن لم يكن له عهد فأجله إلى أربعة أشهر ، ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة ، ولا يجتمع المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا » (٢. (

- ٥أخرج الحاكم بإسناده عن ابن عمر في حديث قال : « إن رسول اللّه بعث أبا بكر وعمر ببراءة إلى أهل مكة . فانطلقا فإذا هما براكب ، فقالا : من هذا ؟ قال : أنا علي يا أبا بكر ، هات الكتاب الذي معك ، فأخذ علي الكتاب فذهب به ، ورجع أبو بكر وعمر إلى المدينة.

فقالا : ما لنا يا رسول الله ؟
قال : ما لكما إلا خير ، ولكن قيل لي : لا يبلّغ عنك إلا أنت أو رجل منك » (٣.)
فهذا ما يقوله علماؤنا . . . فماذا يقول المدافعون عن أبي بكر - معتزلة وأشاعرة - في الجواب ؟
أجاب القاضي عبد الجبّار : إنه لو سلّم ، إنه لم يولّه لحاجته إليه بحضرته ، وإن ذلك رفعة له ، ولو كان للعمل على تركه فضل ، لكان عمرو بن العاص وخالد بن الوليد وغيرهما أفضل من أكابر الصحابة لأنه ولاّهما.

ثم ادّعى أن ولاية أبي بكر على الموسم والحج قد ثبتت بلا خلاف ، ولم يصح أنه عزله . ولا يدلّ رجوعه إلى النبي مستفهماً على العزل .

----

(١)مسند أحمد ٣ / ٢٨٣ ، وكذا الحديث عن أنس عند الترمذي في السنن ٤ / ٣٣٩ ، الخصائص : ٩١ ، البداية والنهاية ٥ / ٤٦ ، إرشاد الساري ٧ / ١٣٦ روح المعاني ٣ / ٢٦٨ .

(٢)سنن الترمذي ٤ / ٣٤٠ .
(٣)المستدرك على الصحيحين ٣ / ٥١.

وحكى عن أبي علي في أخذ سورة البراءة منه : إن من عادة العرب أن سيّداً من سادات قبائلهم ، إذا عقد عقد القوم ، فإن ذلك العقد لا ينحلّ إلا أن يحلّه هو أو بعض سادات قومه. . . .
ثم ادّعى أنه قد ولاّه الصّلاة في حال مرضه ، وذلك أشرف الولايات (١.)

وقال ابن تيمية : « والجواب : هذا من أبين الكذب ، فإنه من المعلوم المتواتر عند أهل التفسير والمغازي والسير والحديث والفقه وغيرهم : إن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم استعمل أبا بكر على الحج عام تسع . . . وفيها أمر أبا بكر بالمناداة في الموسم أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان ، ولم يؤمّر النبي صلّى اللّه عليه وسلّم غير أبي بكر على مثل هذه الولاية . فولاية أبي بكر كانت من خصائصه . . . ولم يستخلف على الصّلاة أحداً كاستخلاف أبي بكر. . . .

وأما قول الرافضي : إنه لما أنفذه ببراءة ردّه . . . فهذا من الكذب

المعلوم أنه كذب . فإن النبي لمّا أمر أبا بكر على الحج ذهب كما أمره ، وأقام الحج في ذلك العام ، عام تسع للناس ، ولم يرجع إلى المدينة حتى قضى الحج. . . .

وكان بين النبي والمشركين عهود مطلقة . . . قالوا : وكان من عادة العرب أن لا يعقد العهود ولا يفسخها إلا المطاع أو رجل من أهل بيته ، فبعث عليّاً لأجل فسخ العهود . . . » (٢.)

وقال في شرح المواقف : « قلنا : لا نسلّم أنه لم يولّه شيئاً ، بل أمّره على الحجيج سنة تسع من الهجرة بعد فتح مكة في رمضان سنة ثمان . وأمره بالصّلاة بالناس في مرضه الذي توفّي فيه . وإنما

أتبعه عليّاً في تلك السنة بعد خروجه من المدينة ، لأن عادة العرب في أخذ العهود ونبذها أن يتولاّه الرجل بنفسه أو أحد من بني عمّه ، ولم يعزله

----

(١)المغني في الإمامة ج ٢٠ ق ١ ص ٣٥٠ - ٣٥١ ، ملخّصاً .

(٢)منهاج السنّة ٤ / ٤٩٣.

عمّا ولاّه من أمر الحجيج . قولهم : عزله عن الصّلاة ، كذب ، وما نقلوه فيه مختلق . . . » (١.)

وقال ابن روزبهان - في جواب العلاّمة - إنه تولّى الحج في سنة تسع من الهجرة . وأما بعث علي بقراءة سورة براءة ونبذ العهود. . . .

ثم جعل يسبّ العلاّمة ويشتمه كما يفعل السّوقة (٢.)

أقول:

فأنت ترى أنهم عيالٌ على القاضي المعتزلي ، فما قالوه متّخذ منه حتى في بعض الألفاظ ، فهم لا يذكرون إلا أمارة الحج وقضية

الصّلاة . ومعنى ذلك أنه إذا تبين واقع الحال في القضيتين ، فهم مضطرّون إلى التسليم بأن النبي صلّى اللّه عليه وآله لم يولّه شيئاً . . . فنقول:

أمّا قضية إبلاغ سورة براءة ، فيقول القوم إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بعث أبا بكر إلى مكة أميراً للحاج ، وأمره أن يقرأ الآيات من سورة البراءة على المشركين في الموسم ، فلما خرج أبو بكر بدا لرسول اللّه في أمر تبليغ الآيات ، فبعث عليّاً لتبليغها ، وبقيت أمارة الحج لأبي بكر ، فيكون قد ولاّه صلّى اللّه عليه وآله شيئاً من الأمور في حياته. . . .

قالوا : وإنما أتبع النبي عليّاً أبا بكر ليأخذ منه الآيات فيبلّغها ، لأن الآيات كانت مشتملة على نبذ العهود التي كانت بينه صلّى الله عليه وآله وبين المشركين ، ومن عادة العرب في أخذ العهود ونبذها أن يتولاّه الرجل بنفسه أو أحد من بني عمّه.

فكلامهم يشتمل على أمور ثلاثة:

الأول : الإقرار بأن عليّاً عليه السلام هو الذي أبلغ الآيات ، بعد أن كان المأمور بتبليغها أبو بكر.

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٥٦ .
(٢)انظر : دلائل الصّدق ٣ / ٣٤.

والثاني : دعوى أن أبا بكر دخل مكة ، وكانت إمارة الحاج في تلك السنة معه.
والثالث : السبب في تبليغ علي الآيات دون أبي بكر.
فنقول:
أمّا الإقرار ببعث أمير المؤمنين خلف أبي بكر وأخذه الآيات منه . .

. فلم يكن لهم مناص منه. . . .
وأمّا الدعوى بأن النبي صلّى الله عليه وآله أمر أبا بكر على الحجيج ولم يعزله عمّا ولاه ، فليس لها شاهد في الأحاديث المذكورة ونحوها ، بل كلّ ما هنالك أنه : بعثه « ببراءة لأهل مكة » ثم بيّن البراءة في الحديث الأول بقوله : « بعثه ببراءة لأهل مكة : لا يحج . . . » . ويفيد الحديث الثاني أن هذه الأمور هي مفاد « عشر آيات في سورة براءة » . . . وذلك ما أخذه منه علي عليه السلام وبلّغه . . . كما هو مفاد الأحاديث الأوّل والثاني والرابع . . . فأين إمارة الحج ؟

ثم إن هذه الأحاديث وغيرها صريحة في أن عليّاً لحق أبا بكر - أو أبا بكر وعمر كما في بعض الأحاديث - في الطريق ، وردّ أبا بكر من حيث أدركه ، وفي بعضها أنه لحقه « بالجحفة . . . ورجع أبو بكر إلى المدينة . . . » فأين أمارة الحج ؟

إنه لم يكن في الواقع إلا أنه صلّى الله عليه وآله بعث أبا بكر بإبلاغ أهل مكة : « أن لا يطوف بالبيت عريان . . . » وهي مفاد الآيات من سورة البراءة ، ثم أمر عليّاً عليه السلام أن يدركه في بعض الطريق فيأخذ منه الكتاب ويبلّغه أهل مكة بنفسه ويرجع أبو بكر إلى المدينة. . . .

أمّا أن السبب في ذلك . . . فليس في الأحاديث إلا أن النبي صلّى اللّه عليه وآله نزل عليه جبرائيل فقال : « لن يؤدّي عنك إلا أنت أو رجل منك » كما هو نصّ الحديث الثاني وغيره. . . .

فقولهم : « لأن عادة العرب . . . » لا دليل عليه ، بل في الأحاديث قرائن عديدة على أن

السبب ليس ما ذكروه ، ومنها:

أوّلاً : إنه لو كان عادة العرب في ذلك ما ذكر ، فلماذا خالفها النبي

صلّى اللّه عليه وآله بإرسال أبي بكر ؟ أكان جاهلاً بتلك العادة ، أم كان عالماً بها فخالفها عمداً تساهلاً بتنفيذ حكم اللّه عز وجلّ ؟
وثانياً : لو كان السبب ذلك ، فلماذا جاء أبو بكر يبكي مخافة أن يكون قد نزل فيه شيء ؟ أكان جاهلاً بتلك العادة أم ماذا ؟
فتلخص : إنه لم يكن بعث أبي بكر لإمارة الحج ، وإنما لإبلاغ البراءة ، والنبي أرسل عليّاً عليه السلام خلفه بأمر من اللّه ، ليأخذ ذلك منه ، فيكون قائماً مقام النبي صلّى اللّه عليه وآله في أداء تلك الوظيفة . . . فيظهر أنه الصالح لذلك. . . .
ولذا كانت هذه القضية خصيصة من خصائصه الدالّة على إمامته

وخلافته ، ولذا روي عن بعض أكابر الصحابة أنهم كانوا يتمنّون أن تكون لهم هذه المنقبة العظيمة والخصيصة الرفيعة ، فهذا سعد بن أبي وقاص . . . قال الحارث بن مالك:

»خرجت إلى مكة ، فلقيت سعد بن مالك فقلت له : هل سمعت لعلي منقبة ؟ قال : شهدت له أربعاً لأنْ يكون لي إحداهن أحبّ إليّ من الدنيا ، أعمّر فيها ما عمّر نوح : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بعث أبا بكر ببراءة من مشركي قريش ، فسار بها يوماً وليلة ثم قال لعلي : إلحق أبا بكر فخذها منه فبلّغها وردّ عليَّ أبا بكر ، فرجع أبو بكر فقال : يا رسول اللّه هل نزل فيّ شيء ؟ . . . » (١٠١)

وأيضاً : فقد وردت هذه القضية في حديث المناقب العشر التي اختصّ بها أمير المؤمنين عليه السلام ، المرويّ عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس ، والذي قال الأئمة : وهذا الحديث من أصح الأحاديث وأثبتها ، ونصّ غير واحد منهم كالحافظ

----

(١) كنز العمال ٢ / ٤١٧.

أبي العباس الطبري على كون ما جاء فيه من المناقب خصائص لأمير المؤمنين لا يشاركه فيها أحد من الصحابة . . . وقد تقدّم الكلام عليه بالتفصيل سابقاً . فراجعه.

المورد التاسع

قال قدس سره : وقطع يسار سارق. . . .

الشرح:

إن حكم القطع من أوليّات الأحكام في الشريعة ، يعلم به أدنى

الطلبة ، فإن كان أبو بكر عالماً به فخالف الحكم الشرعي ، فهذا ظلم وفسق ، وإن كان جاهلاً به ، فكيف يتصدّى الإمامة وهو جاهل بأبسط الأحكام الشرعية ؟

لقد تقرّر عند القوم القائلين بثبوت الإمامة بالبيعة ، ضرورة اتصاف الإمام بالعدالة والعلم ، وهذه القضية تدلّ على انتفاء شرط الإمامة في أبي بكر . فما هو الجواب ؟

لقد اختلفوا في الجواب واضطربوا ، فذكروا وجوهاً هي في الأغلب « لعلّ » و « يمكن: «

قال في شرح المواقف : « وأما قطع اليسار ، فلعلّه من غلط الجلاّد

، أو رآه في المرّة الثالثة من السرقة ، وهو رأي الأكثر من العلماء » (١) .

وقال في الصواعق : « وأما قطعه يسار السارق ، فيحتمل أنه خطأ من الجلاّد ، ويحتمل أنه لسرقة ثالثة ، ومن أين لهم أنه للسرقة الأولى وأنه قال للجلاّد : اقطع يساره ؟ وعلى التنزل ، فالآية شاملة لما فعله ، فيحتمل أنه كان يرى بقاءها على إطلاقها ، وإن قطعه صلّى اللّه عليه وسلّم اليمين في الأولى ليس على الحتم ، بل الإمام مخيّر في ذلك . وعلى فرض الإجماع في المسألة ، فيحتمل أنهم

أجمعوا على ذلك بعده ، بناءً على انعقاد الإجماع في مثل ذلك ، وفيه خلاف محلّه كتب الأصول . وقراءة أيمانهما يحتمل

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٥٧.

أنها لم تبلغه.

فعلى كلّ تقدير ، لا يتوجّه عليه في ذلك عتب ولا اعتراض بوجه

من الوجوه » (١.)

أقول:

إن أوّل شيء في هذه الكلمات هو الإقرار بوقوع الحادثة ، وأنها قضيّة مخالفة للكتاب والسنّة ، ثم محاولة الجواب بالإحتمالات التي لا يصغى إليها ، لعدم ابتنائها على شواهد وقرائن ، وبعضها سخيفٌ جدّاً كما لا يخفى.

فإمّا الإعراض عن هذه التوجيهات الباردة والاعتراف بالحقيقة ، وإمّا إنكار أصل القضيّة صوناً لماء وجه الخليفة وحفظاً لمذهب أهل السنة القائلين بإمامته!

أمّا الإنكار ، فلا يجرأ عليه إلا مثل ابن تيمية! . . .

وأمّا الاعتراف بالحقيقة ، فقد وجدناه من بعض أصحاب الحواشي في الكتب العقائدية ، فإنه قال : « وقد قطع يسار السارق وهو خلاف الشرع . والظاهر أن القضاء بغير علم ذنب وما كان هو معصوماً » (٢) .

وسواء اعترفوا أوْلا ، فإن هذا الطعن وارد ، والمورد من الموارد الدالّة على عدم أهليّة أبي بكر للإمامة ، على أصول أهل السنّة.

المورد العاشر

المورد العاشر

قال قدس سره : وأحرق الفجاءة السّلمي بالنار

قال قدس سره : وأحرق الفجاءة السّلمي بالنار

الشرح:

وهذا مورد آخر من موارد ظلم أبي بكر أو جهله ، فهو على كلّ حال غير صالح للإمامة والولاية بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

----

(١)الصواعق المحرقة ١ / ٨٨ .

(٢)تعليقةٌ على شرح الخطابي للعقائد النسفيّة ، لإسماعيل القرماني المعروف بقره كمال ، المتوفى سنة ٩٢٠ . توجد ترجمته في معجم المؤلفين ٢ / ٢٨٧.

أمّا القضية ، فثابتة يقيناً ، فإنها من جملة الأمور التي تمنّى أبو بكر

عدم فعلها ، وقد ذكرنا الخبر عن تاريخ الطبري وغيره من مصادر القوم المعتبرة (١) ، فلا سبيل للمناقشة في ثبوت القضية (٢) ، بل حتى ابن تيمية لم يتكلّم في هذه الجهة وسنذكر عبارته ، مضافاً إلى أنه يدلُّ على مخالفة أبي بكر لحكم اللّه في الواقعة ، وإلا لما تأسّف على ما فعل وتمنّى أن لو سأل!

وإذا كان الخبر ثابتاً ، وأبو بكر بالمخالفة معترفاً ، فأي فائدة للتأويلات والتوجيهات التي تصدر من أتباعه عادةً ؟

ولعلّه من هنا لم يذكر ابن تيمية لما فعله أبو بكر تأويلاً ، وإنما اكتفى في مقام الدفاع عنه بالجواب النقضي الذي يزعمونه من فعل

أمير المؤمنين ، وسيأتي.

وأمّا التوجيهات:

ففي شرح المواقف : « إحراق فجاءة إنما كان باجتهاده ، وعدم قبول توبته لأنه زنديق ، ولا تقبل توبة الزنديق في الأصح » (٣).

وفي الصواعق المحرقة : « وإذا ثبت أنه مجتهد فلا عتب عليه في التحريق ، لأن ذلك الرجل كان زنديقاً ، وفي قبول توبته خلاف ، وأما النهي عن التحريق ، فيحتمل أنه لم يبلغه وتأوّله على غير نحو الزنديق » (٤).

لكن لا تعرّض في شرح المواقف لنهي النبي صلّى الله عليه وآله عن الإحراق ، كما في صحيح البخاري (٥. (

----

(١)واعترف بإحراق أبي بكر الفجاءة بالخصوص أيضاً الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦ / ٩٢ .

(٢)وقد ذكر ابن عبد البر اسم الرجل ومجمل القضية بترجمة طريفة بن حاجز من الاستيعاب ٢ / ٧٧٦ ، وكذا الطبري في التاريـخ ٣ / ٢٢٤ .

(٣)شرح المواقف ٨ / ٣٥٧ .
(٤)الصواعق المحرقة : ٣٢ .
(٥)صحيح البخاري ٤ / ٢١.

أمّا في الصواعق ، فقد نبّه على أن اجتهاد أبي بكر مخالف للنصّ . فأجاب : باحتمال أنه « لم يبلغه » ، لكن هذا قدح في أبي بكر فاستدركه بأنه يحتمل أنه بلغه لكن « تأوّله. »
ثم إن هذا كلّه مبني على أن يكون الرجل زنديقاً ، لكنه لم يكن

زنديقاً ، وكان يقول : « أنا مسلم » كما ذكر في شرح المواقف ، بل قيل : إنه كان يلهج بالشهادتين حتى احترق وصار فحمة ، وغاية ما هناك أنه قطع الطرق ونهب أموال المسلمين ، كما ذكر المؤرّخون كالطبري ، ومثله لا يكون زنديقاً. . . .

ولذا عدل بعض المعتزلة المدافعين عن أبي بكر كابن أبي الحديد ، إلى التوجيه بأسلوب آخر فقال:

»والجواب : إن الفجاءة جاء إلى أبي بكر - كما ذكر أصحاب التواريـخ - فطلب منه سلاحاً يتقوّى به على الجهاد في أهل الردّة ، فأعطاه ، فلمّا خرج قطع الطريق ونهب أموال المسلمين وأهل

الردّة جميعاً ، وقتل كان من وجد - كما فعلت الخوارج حيث خرجت - فلما ظفر به أبو بكر حرّقه بالنار إرهابا لأمثاله من أهل الفساد ونحوه ، وللإمام أن يخصّ النصّ العام بالقياس الجليّ عندنا » (١.)

فتراه لم يدّع زندقة الرجل ، بل ذكر له توجيهاً ثبت في محلّه بطلانه جدّاً. . . .

وحيث رأى بعض المتكلّمين الأشاعرة سقوط هذا التوجيه كغيره ، اضطرّ إلى أن يقول : « إحراقه فجاءة ا لسلمي بالنار من غلطه في اجتهاده ، فكم مثله للمجتهدين » (٢.)

لكن الاعتراف بغلط أبي بكر في الإجتهاد لا يبرء ساحته ، ولا يكون له عذراً يوم القيامة ، مع وجود النص الصريـح الصحيح في حرمة التحريق بالنار ، فهو قادح في عدالة أبي بكر وخلافته.
ولذا اضطرّ بعضهم كالشيخ عبد العزيز الدهلوي في كتاب التحفة

----

(١)شرح ابن أبي الحديد ١٧ / ٢٢٢ .
(٢)شرح التجريد للقوشجي : ٣٧٩.

الإثنا عشرية (١) إلى إنكار أصل القضية ، ودعوى أنها من افتراءات الشيعة.

فإنكار أصل القضيّة يشهد بأنْ لا توجيه صحيح لها ، لكن الإنكار لا يجدي ، فالقضيّة من المسلّمات ، والمصادر الناقلة لها كثيرة ومعتبرة ، وإلا لما احتاج الآخرون إلى تلك التوجيهات الفاسدة الباردة. . . .

وفوق ذلك كلّه . . . كلام أبي بكر في آخر حياته . . . الدالّ على ثبوت القضية وسقوط كلّ التوجيهات : « وددت أني لم أكن

حرّقت الفجاءة السلمي. « . . .
وتلخّص : إن الإنكار والتكذيب باطل.
وإن التوجيه بالاجتهاد باطلٌ ، لا سيّما وأنه في مقابل النص.
واحتمال عدم بلوغه باطل كذلك ، كاحتمال أخذه بالقياس. . . .
بغض النظر عن التناقضات بين هذه الاحتمالات.
والحق هو الاعتراف بالحقيقة ورفع اليد عن المكابرة ، فإنها لا تجدي نفعاً.
كدعواهم أن الإحراق قد صدر من أمير المؤمنين علي عليه السلام أيضاً ، وهذا ما ذكره ابن تيمية في مقام الجواب إذ قال:

»والجواب : إن الإحراق بالنار عن علي أشهر وأظهر منه عن أبي بكر ، في الصحيح : إن عليّاً أتي بقوم زنادقة من غلاة الشيعة فحرّقهم بالنار ، فبلغ ذلك ابن عباس فقال : لو كنت أنا لم أحرّقهم بالنار ، لنهي النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أن يعذّب بعذاب اللّه ، ولضربت أعناقهم لقول النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : من بدّل دينه فاقتلوه . فبلغ ذلك عليّاً فقال : ويـح ابن أم الفضل ، ما أسقطه على الهنات.

فعليٌّ أحرق جماعةً بالنار . فإن كان ما فعله أبو بكر منكراً ففعل

علي أنكر منه ، وإن كان فعل علي مما لا ينكر مثله على الأئمة ، فأبو بكر أولى أن لا ينكر عليه » (٢ . (

----

(١)التحفة الإثنا عشرية : ٢٨٣ .

(٢)منهاج السنّة ٥ / ٤٩٥.

أقول:

لكن هذا تعصّبٌ من ابن تيمية أو جهل ، لأن من شرط المناقضة

والمعارضة كون الخبرين معتبرين ، وليس هذا الشرط موجوداً في هذا المقام ، لأن خبر إحراق أبي بكر للفجاءة ثابتٌ عند القائلين بإمامته ، وتأويلاتهم لما فعله ساقطة ، ولذا اعترف بعضهم بالحق والحقيقة ، لكن الحديث الذي ذكره هذا الرجل غير مقبول عند القائلين بإمامة علي وعصمته. . . .

على أنه حديث باطلٌ مكذوب من أصله وإن كان في البخاري ونحوه ، لأن ابن عباس من تلامذة أمير المؤمنين وأصحابه ، وإقدامه على تخطئة أمير المؤمنين عليه السلام كذب عليه مطلقاً .

وأيضاً : ففي هذا الحدث المزعوم أن القوم كانوا زنادقة غلاة ، أما الفجاءة ، فقد ذكر إسلامه واحتملوا زندقته حملاً لفعل أبي بكر على الصحّة من أجل المحافظة على إمامته وولايته.

وأيضاً : فإن هذا الحديث ـ الذي يعتمد عليه ابن تيمية ويريد أن ينقض به استدلال الإمامية ـ يضرّه ، لأن معتمده فيه رواية ابن عباس عن النبي صلّى الله عليه وآله ، لكن هذه الرواية تدلّ على مخالفة أبي بكر للحكم الإلهي والسنة النبويّة بإحراق الفجاءة . وأما أصحابنا فلا يعتبرون هذا الحديث أصلاً ، فلا يعارض به استدلالهم.

المورد الحادي عشر

قال قدس سره : وخفي عليه أكثر أحكام الشريعة فلم يعرف حكم الكلالة.

الشرح:

إنما مثّل العلاّمة وغيره بجهل أبي بكر بحكم الكلالة - كمصداق للمورد - من حيث أن لفظ « الكلالة » عربي ، يعرف مفهومه كلّ إنسان من أهل اللّغة ، وأن حكمه مصرّح به في الكتاب المجيد ،

يعلم به أقلّ المؤمنين من أهل القرآن والسنّة النبوية ، فما معنى قول
٣١

أبي بكر لمّا سئل عن حكمها : « أقول فيها برأيي ، فإن كان صواباً فمن اللّه . . . » إلا الجهل ؟
قال التفتازاني : « والجواب - بعد التسليم - إن هذا لا يقدح في الإجتهاد ، فكم مثله للمجتهدين ؟ » (١) .
وكذلك قال القوشجي في شرح التجريد ، والمولوي الهندي في

التحفة والآلوسي في مختصرها (٢.)
فهم - في الحقيقة - يعترفون بجهل أبي بكر ويسمّونه اجتهاداً!
لكن ابن تيمية يزعم : « إن هذا من أعظم علمه » (٣.)
وهذا عجيبٌ جدّاً! !
وعلى كلّ حال ، فابن تيمية وغيره معترفون بصحّة الخبر ، فأي فائدة لتشكيك التفتازاني ؟
نعم ، لو يمكنهم الإنكار ، فإنه أولى من الحمل والتأويل بما لا يليق ، لكن أنّى لهم ذلك ؟!

المورد الثاني عشر

المورد الثاني عشر

قال قدس سره : وقضى في الجدّ سبعين قضيّة. . . .

قال قدس سره : وقضى في الجدّ سبعين قضيّة. . . .

الشرح:

وهذا من موارد جهله بالأحكام الشرعية المبيّنة لعموم أفراد الأمة!

وقد أجاب القاضي العضد بأنه : « غير بدع من المجتهد البحث عن مدارك الأحكام » (٤.)

وتبعه غيره كالتفتازاني وشارح التجريد والهندي وغيرهم.

----

(١)شرح المقاصد ٢ / ٢٩٣ .

(٢)مختصر التحفة الإثنا عشرية : ٢٨٠ .

(٣)منهاج السنّة ٥ / ٥٠١ .

(٤)المواقف ٣ / ٥٥٩.

فهم معترفون بجهله بالحكم واحتياجه إلى غيره في العلم ، ولا مناص لهم من الاعتراف ، إذ الأحاديث الواردة في ذلك عندهم صحيحة لا يمكن ردّها ولا تأويلها بنحو من الأنحاء.

فهذه بعض موارد جهل الرجل المانع من تصدّيه للأمر بعد الرسول صلّى الله عليه وآله.

قال قدس سره : فأي نسبة إلى من قال : سلوني . . . ؟

الشرح:

قول علي أمير المؤمنين عليه السلام : سلوني . . . من أصحّ الأخبار المتفق عليها بين الفريقين ، رواه القوم بترجمته عليه السلام من كتب الرجال وفي مناقبه وفضائله في كتب الحديث والكلام ، كابن سعد في الطبقات والحاكم في المستدرك وابن عبد البرّ في الإستيعاب وغيرهم . وإليك بعض ذلك:

روى المِزّي بترجمته : « عن أبي الطفيل قال : شهدت عليّاً يخطب وهو يقول : سلوني ، فواللّه لا تسألوني عن شي إلا أخبرتكم ، سلوني عن كتاب اللّه ، فواللّه ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار أم في سهل أم في جبل » (١).

ورواه الحافظ ابن حجر في شرح البخاري (٢.)
وروى المتقي : « سلوني قبل أن تفقدوني ، فإني لا أُسئل عن شي دون العرش إلا أخبرت عنه . ابن النجار » (٣.)
وعلى الجملة ، فإنه لا يسع أحداً إنكار هذا الكلام.
هذا ، وقد كابر بعض المعتزلة في دلالة هذا الكلام على إحاطته بالعلوم بالفعل ،

----

(١)تهذيب الكمال ٢٠ / ٤٨٧ .
(٢)فتح الباري ٨ / ٤٥٩ .
(٣)كنز العمال ١٣ / ١٦٥.

بل يدلّ على عظم المحلّ فقط ، ثم زعم بعضهم أن قوله : « لو ثنيت لي الوسادة » يدلّ على جواز الحكم بما نسخ ، وهذا باطل ، وأخذه ابن تيمية في منهاجه (١. (
لكن شارح المواقف نصّ على أن « غرضه عليه السلام إحاطة

علمه بما في هذه الكتب الأربعة ، لا جواز الحكم بما نسخ منها ، فلا يتّجه عليه اعتراض أبي هاشم بأن التوراة منسوخة فكيف يجوز الحكم بها ؟ ويدلّ على ما ذكرناه قوله : « والله ما من آية نزلت . . . ويؤيّده أن أوّل كلامه مشتمل على الفرض والتقدير ، وليس يلزم منه جواز الحكم ، كما يشهد به الفطرة السليمة » (٢) .

وقد يكون مراده عليه السلام التعريض بمن تقدّمه من الجهلة بالأب ، والكلالة . . . ونحوهما من الأوليّات ، فيريد أن لو أطاعت الأمة حكم الله ورسوله فيه ومكّنته ، لا نقاد أهل الأديان السابقة

واهتدت به إلى الإسلام ، فكان تصدّي أُولئك سبباً لبقائهم على ضلالتهم إلى يوم القيامة.

قال قدس سره : وعن البيهقي في كتابه بإسناده عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : من أراد أن ينظر إلى آدم. . . .

الشرح:

فمن كان قد اجتمع فيه ما تفرّق في الأنبياء عليهم السلام ، كيف يتقدّم عليه من هو أدنى في العلم بالقرآن والأحكام من أقلّ الطلبة ؟

والحديث المذكور ، رواه عبد الرزاق الصنعاني ، عن معمر ، عن

الزهري ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله (٣. (

----

(١)منهاج السنّة ٥ / ٥٠٩ .
(٢)شرح المواقف ٨ / ٣٧٠ .
(٣)انظر : معجم الأدباء ١٧ / ٢٠٠ بترجمة محمد بن أحمد بن عبد اللّه الكاتب المعروف بابنالمفجّع ، الذي نظم هذا الحديث

الشريف في قصيدة سمّيت بالأشباه ، أوردها ياقوت الحموي في كتابه.

وناهيك بهذا السّند صحةً واعتباراً.

ومن رواته : أحمدبن حنبل ، كما عن كتاب (الصحائف في علم الكلام) لشمسالدين السمرقندي.

وأبوحاتم الرازي ، فيما رواه العاصمي من طريقه في كتابه (زين الفتى في تفسير سورة هل أتى) (١. (

وابنبطة العكبري ، فيما رواه الحافظ الكنجي من طريقه في كتابه (كفاية الطالب في مناقب عليبن أبيطالب) (٢.)
والحاكم النيسابوري في تاريخه ، ومن طريقه روى الخوارزمي في كتابه : (مناقب عليبن أبيطالب) (٣.)
وأبوبكر ابن مردويه ، ومن طريقه رواه الخوارزمي كذلك (٤.)
والحاكمي القزويني ، وعنه روى الحافظ أبوالعباس الطبري في كتابه : (الرياض النضرة في مناقب العشرة المبشرة) (٥.)
ورواه الملاّ الاربلي في سيرته (٦.)
وأمّا رواية البيهقي ، فقد وردت في عدّة كتب معروفة مثل (

مطالب السئول) و (المناقب للخوارزمي) و (الفصول المهمة) وغيرها.

ثم إنا قد صحّحنا غير واحد من أسانيد الحديث على ضوء كلمات علماء القوم في الحديث والرجال.

----

(١)زين الفتى في تفسير سورة هل أتى - مخطوط .

(٢)كفاية الطالب : ١٢١ .

(٣)المناقب : ٨٣ .

(٤)مناقب علين أبيطالب : ٤٠ .
(٥)الرياض النضرة ، المجلد الثاني ص ١٩٦ .
(٦)وسيلة المتعبدين في سيرة سيد المرسلين ٥ / ١٦٨.

وأيضاً ، فقد نصّ الحافظ السيوطي وغيره على أن البيهقي لايروي في مصنفاته حديثاً موضوعاً (١. (
هذا ، وقد بحثنا عن هذا الحديث في مجلّد خاصّ من كتابنا الكبير : (نفحات الأزهار) فراجعه.

وعلى الجملة ، فإن تكذيب ابن تيمية وغيره لهذا الحديث الشريف

(٢) تعصبٌ بحت.

قال قدس سره : قال أبوعمر الزاهد قال أبوالعباس ثعلب : لانعلم أحداً قال بعد نبيّه سلوني ، من شيث إلى محمد صلّى اللّه عليه وآله إلا عليّاً. . . .

الشرح:

أبوعمر الزّاهد ، تقدّم التعريف به.

أمّا أبوالعباس ثعلب فهو استاذه . قال الذهبي في ترجمته في سير أعلام النبلاء:

»العلاّمة المحدّث ، إمام النحو . . . سمع . . . وعنه : نفطويه . . . وأبوعمر الزاهد . . . قال الخطيب : ثقة حجة ديّن صالح مشهور بالحفظ . . . مات سنة ٢٩١ » (٣. (

هذا ، وقد نقل مثل هذا الكلام عن غير واحد من الأعلام ، كسعيدبن المسيّب ، فإنه قال : « ما كان في أصحاب النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أحد يقول سلوني غير عليبن أبيطالب » (٤. (

وسيأتي بعض الكلام عن علم علي عليه السلام فيما بعد . فانتظر.

----

(١)اللآلي المصنوعة ١ / ١٢ كتاب التوحيد .
(٢)منهاج السنّة ٥ / ٥١٠ .
(٣)سير أعلام النبلاء ١٤ / ٥ .
(٤)ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى : ٨٣.

أبي بكر لمّا سئل عن حكمها : « أقول فيها برأيي ، فإن كان صواباً فمن اللّه . . . » إلا الجهل ؟
قال التفتازاني : « والجواب - بعد التسليم - إن هذا لا يقدح في

الإجتهاد ، فكم مثله للمجتهدين ؟ » (١.)
وكذلك قال القوشجي في شرح التجريد ، والمولوي الهندي في التحفة والآلوسي في مختصرها (٢.)
فهم - في الحقيقة - يعترفون بجهل أبي بكر ويسمّونه اجتهاداً!
لكن ابن تيمية يزعم : « إن هذا من أعظم علمه » (٣.)
وهذا عجيبٌ جدّاً! !
وعلى كلّ حال ، فابن تيمية وغيره معترفون بصحّة الخبر ، فأي فائدة لتشكيك التفتازاني ؟
نعم ، لو يمكنهم الإنكار ، فإنه أولى من الحمل والتأويل بما لا يليق

، لكن أنّى لهم ذلك ؟!

المورد الثاني عشر

المورد الثاني عشر

قال قدس سره : وقضى في الجدّ سبعين قضيّة. . . .

قال قدس سره : وقضى في الجدّ سبعين قضيّة. . . .

الشرح:
وهذا من موارد جهله بالأحكام الشرعية المبيّنة لعموم أفراد الأمة!
وقد أجاب القاضي العضد بأنه : « غير بدع من المجتهد البحث عن مدارك الأحكام » (٤. (
وتبعه غيره كالتفتازاني وشارح التجريد والهندي وغيرهم.

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله أحداً . وقد كان الأولى أن يقال إنه خليفة عمر لأنه هو الذي استخلفه. «

أقول:

إن « الإمامة » و « الخلافة » متصادقان ، وللإمام والخليفة عن رسول اللّه « الولاية » المطلقة ، ولاخلاف بين الفريقين في تعريف الإمامة بعد النبي ، قال في شرح المواقف:

»الإمامة رئاسة عامّة في امور الدّين والدنيا لشخص من الأشخاص » (١) . وقال العلاّمة الحلّي : « الإمامة رئاسة عامة في أمور الدّين والدنيا لشخص من الأشخاص » (٢ . (

هذا أوّلاً.

وثانياً : قد تقرّر عند القوم أن الإمامة تثبت بالبيعة والاختيار ، كما

تثبت بالنصّ من اللّه والرسول (٣).
وثالثاً : قد نصّ القوم على أن لانصّ من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله على أبيبكر ، وإنما تثبت إمامته باختيار الناس له (٤).
وبالنظر إلى ما تقدّم ، يرد الإشكال على أبيبكر : أنه لماذا تسمّى خليفة رسول اللّه ، ورسول اللّه لم يستخلفه ؟ بل الأولى أن يقال : إنه خليفة عمر ، لأنه هو الذي استخلفه وثبتت إمامته ببيعته ، كما نصّ على ذلك غير واحد من أئمتهم.
فهذا هو الإشكال ، فما هو الجواب ؟
أجاب ابن روزبهان بما نصه : « ما أجهل هذا الرجل باللّغة ، فإن

الخليفة فعيلة بمعنى الخالف ، وخليفة الرجل من يأتي خلفه ، ولايتوقف إطلاق الخليفة المضافة إلى

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٤٥ .

(٢)النافع يوم الحشر في شرح الباب الحادي عشر : ٩٣ .

(٣)شرح المواقف ٨ / ٣٥١ .

(٤)شرح المواقف ٨ / ٣٥٤.

شخص باستخلافه إياه ، فمعنى خليفة رسول اللّه : الذي تولّى الخلافة بعده ، سواء استخلفه أم لم يستخلفه ، فلو سلّمنا أن أبابكر هو سمّى نفسه بهذا الاسم ، فإنه لايكون كذباً لما ذكرنا . ثم لاشك أن عليّاً خاطبه في أيام خلافته بخليفة رسول اللّه ، ولو كان كذباً لما تكلّم به ولاخاطبه به . ولكن للشيعة في أمثال هذه المضائق سعة من التقيّة . والظاهر أن القوم خاطبوه بذلك ، ولو أنه سمّى نفسه بهذا صح كما ذكرناه فلاطعن » (١) انتهى.

أقول:

وهذا الكلام يشتمل على وجوه:
الأوّل : التشكيك في أنه سمّى نفسه ، بل سمّاه الناس.
والجواب : إنه كتب إلى الآفاق : من أبيبكر خليفة رسول الله . . .
وهذا ثابت لامجال لإنكاره ، ولذا لم ينكره مثل ابن تيمية.
والثاني : حمل « الخليفة » في محلّ البحث على المعنى اللّغوي.
والجواب : إن هذا خروج عن البحث ، فإن المراد هو الخلافة بالمعنى الذي توافق الطرفان عليه كما تقدّم . ولذا أشار ابن تيمية إلى أن بعضهم زعم استخلاف النبي أبابكر كما سنذكره ، فما جاء به هذا الأشعري الفارسي ردّاً على العلاّمة الحلّي جهل أو تجاهل.

والثالث : إن أمير المؤمنين عليه السلام خاطبه بذلك.
والجواب : أوّلاً : أين السند الصحيح المتفق عليه بين الطرفين في أنه خاطبه بخليفة رسول اللّه ؟ وثانياً : إن كان ذلك فهو محمول على التقية كما ذكر.
وبما ذكرنا سقط دفاع ابن تيمية وابنروزبهان عن أبيبكر.
وكأنّ بعض القوم لمّا التفت إلى سقوط ما ذكره ، التجأ إلى دعوى أن النبي صلّى اللّه عليه وآله قد استخلف أبابكر . وحينئذ يتوجّه السؤال : أين الدليل الثابت سنداً

----

(١)انظر : دلائل الصدق ٣ / ٧ - ٨.

ودلالة على ذلك ؟

فاضطرب القوم في الجواب ، فمنهم من أقرّ بعدم النصّ مطلقاً وأن خلافة أبيبكر كانت بالبيعة والإختيار كما تقدّم . ومنهم من ادّعى النّص ، واختلفوا بين من يدّعي النصّ الجلىّ ومن يدّعي النصّ

الخفي ، لكن إثبات النصّ الجليّ حتى من طرقهم المكذوبة مستحيل.
فاضطرّوا إلى التمسّك بحديث نصبه للصّلاة في مرضه ، وجعلوه نصّاً خفياً ، ولكن قد ثبت أن صلاة أبيبكر تلك لم تكن بأمر من النبي صلّى اللّه عليه وآله ، بل خرج يتهادى بين رجلين وصلاّها هو . . . ثم إنهم يعلمون بأن النيابة في الصّلاة لاتستلزم النيابة العامة في أمور الدين والدنيا . وقد تقدّم بعض الكلام على هذا المورد في الكتاب سابقاً . وسيأتي بالتفصيل في محلّه من الكتاب إن شاء اللّه

.

وتلخّص : ثبوت الطعن والحمد للّه رب العالمين.

٤٠

ما رووه عن عمربن الخطاب

ما رووه عن عمربن الخطاب

المورد الأول

المورد الأول

قال قدس سره : ومنها : ما رووه عن عمر.

روى أبونعيم الحافظ في كتاب حلية الأولياء : انه لما احتضر قال . . . وقال لابن عباس عند احتضاره : لو أن لي ملء الأرض. . . . فلينظر المنصف العاقل قول الرجلين عند احتضارهما . وقول علي عليه السلام : متى ألقاها.

الشرح:

نعم ، لقد تمنّى أبوبكر ما تمنّى عند احتضاره ، وكلّ واحد من الأمور التسعة التي ذكرها الحديث من تمنيّاته يكفي لعدم أهليته لأن

يقوم مقام النبي صلّى الله عليه وآله ، ولسوء حسابه في القيامة.
وعمر أيضاً ، كان شريكه في كلّ ما قال وفَعَلَ ، مضافاً إلى ما كان منه زمن حكومته.
وإليك بعض ما رووا عن عمر من تمنّياته كما في (كنز العمال: (
- ٣٥٩١٢ »عن الضحاك قال : قال عمر : يا ليتني كنت كبش أهلي ، سمّنوني ما بدا لهم ، حتى إذا كنت أسمن ما أكون ، زارهم بعض من يحبّون ، فجعلوا بعضي شواء وبعضي قديداً ، ثم أكلوني فأخرجوني عذرة و لم أكن بشراً (هناد حل ، هب. (
- ٣٥٩١٣عن جابر قال : قال رجل لعمربن الخطاب : جعلني الله

فداك ! قال : إذن يهينك الله (ابن جرير. (

- ٣٥٩١٤عن عامربن ربيعة قال : رأيت عمربن الخطاب أخذ تبنة من الأرض فقال : يا ليتني كنت هذه التبنة ! ليتني لم أخلق ! ليتني لم أك شيئاً ! ليت أمي لم تلدني ! ليتني كنت نسياً منسياً (ابن المبارك وابنسعد ، ش ومسدد ، كر. (

- ٣٥٩١٥عن عمر أنه سمع رجلاً يقرأ ؟ (هَلْ أَتَى عَلَى الْاِنْسانِ حينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئًا مَذْكُورًا) فقال عمر : يا ليتها تمت (

ابن المبارك وأبوعبيد في فضائله وعبدبن حميد وابنالمنذر.)
- ٣٥٩١٦عن عمر قال : لو نادى مناد من السماء : يا أيها الناس ، إنكم داخلون الجنة كلّكم أجمعون إلا رجلاً واحداً ، لخفت أن أكون أنا هو ، ولو نادى مناد : أيها الناس ، إنكم داخلون النار إلا رجلاً واحداً ، لرجوت أن أكون أنا هو (حل.)
- ٣٥٩١٧عن ابن عمر : أن عمر لقي أباموسى الأشعري فقال له : يا أباموسى ! أيسرّك أن عملك الذي كان مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم خلص لك ، وأنك خرجت من عملك كفافاً خيره بشرّه وشرّه بخيره كفافاً لا لك ولاعليك ؟ قال : لا يا أميرالمؤمنين ! واللّه ، لقد

قدمت البصرة وأن الجفاء فيهم لفاش ، فعلّمتهم القرآن والسنّة ؟ وغزوت بهم في سبيل اللّه وإني لأرجو بذلك فضله . قال عمر : لكن وددت أني خرجت من عملي خيره بشرّه وشرّه بخيره كفافاً لا علي ولالي ، وخلص لي عملي مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم المخلص (كر) » (١.)

المورد الثاني

قال قدس سره : وروى صاحب الجمع بين الصحاح الستة في مسند ابن عباس : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : أخرجوا

عني. . . .

الشرح:

هذا إشارة إلى حديث القرطاس أو الدواة والكتف ، وممانعة عمر من كتابة الكتاب ، وما قاله ، فقال رسول الله : اخرجوا عني. . . .

وقال العلاّمة في نهج الحق : « نقل الجمهور عن عمر مطاعن كثيرة منها:

----

(١) كنز العمال ١٢ / ٦١٩ - ٦٢٠.

قوله عن النبي صلّى اللّه عليه وآله لما طلب في حال مرضه دواة وكتفاً ليكتب فيه كتاباً لايختلفون بعده ، وأراد أن ينصّ حال موته على ابن عمه علي عليه السلام فمنعه عمر وقال : إن نبيّكم ليهجر . فوقعت الغوغاء وشجر النبي صلّى اللّه عليه وآله فقال أهله : لاينبغي عند النبي هذه الغوغاء . فاختلفوا فقال بعضهم : احضروا ما طلب ، ومنع آخرون . فقال النبي : أبعدوا . هذا الكلام في صحيح مسلم . وهل يجوز مواجهة العامي بهذا السفه فكيف

بسيّد المرسلين ؟. «
أقول:
ونحن نورد أوّلاً نصوص الخبر من صحاح القوم ومسانيدهم ثم نتكلّم:
أخرج البخاري عن ابن عباس قال : « لمّا حضر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وفي البيت رجال فيهم عمربن الخطاب . قال النبي صلّى اللّه عليه وآله : « هلمّ أكتب لكم كتاباً لاتضلّوا بعده . فقال عمر : إن النبي قد غلب عليه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب اللّه . فاختلف أهل البيت فاختصموا ، منهم من يقول :

قرّبوا يكتب لكم النبي كتاباً لن تضلّوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللّغو والاختلاف عند النبي . قال لهم رسول اللّه : قوموا (عني خ ل) - قال عبيداللّهبن عبد اللّهبن مسعود - : فكان ابن عباس يقول : إن الرزيّة كلّ الرزيّة ما حال بين رسول اللّه وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغطهم » (١ .)

وهذا الحديث أخرجه مسلم في آخر الوصايا من صحيحه (٢ .)

ورواه أحمدبن حنبل في مسنده من حديث ابن عباس (٣ .)

ورواه سائر أصحاب السنن والمسانيد والأخبار ، كأبييعلى الموصلي في

----

(١)صحيح البخاري ٧ / ٩ .

(٢)صحيح مسلم ٥ / ٧٦ .

(٣)مسند أحمد ١ / ٣٢٤ - ٣٢٥ و ٣٣٦.

مسنده ، والبيهقي في دلائله ، والبلاذري في أنساب الأشراف ، والطبري في تاريخه . . . وغيرهم (١).

وقد روي في بعض الكتب عن جابر أيضاً (٢.)
وفي بعض الألفاظ بدل : « إن النبي قد غلب عليه الوجع » جملة :
« هجر رسول اللّه » ، فقد أخرج البخاري عن ابن عباس أنه قال :
« يوم الخميس وما يوم الخميس ؟ » ثم بكى حتى خضب دمعه
الحصباء فقال : « اشتدّ برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وجعه
يوم الخميس ، فقال : ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا
بعده أبداً ، فتنازعوا ولاينبغي عند نبي تنازع . فقالوا : « هجر
رسول اللّه قال : دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعوني إليه .
وأوصى عند موته بثلاث : « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ،

وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، (قال) : ونسيت الثالثة. «
وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضاً في آخر كتاب الوصايا من صحيحه.
وأحمد من حديث ابن عباس في مسنده ، ورواه سائر المحدّثين.
وأخرج مسلم في كتاب الوصايا من الصحيح عن سعيدبن جبير من طريق آخر عن ابن عباس ، قال : « يوم الخميس وما يوم الخميس » ثم جعل تسيل دموعه حتى رؤيت على خدّيه كأنها نظام اللؤلؤ ، قال : « قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : ائتوني بالكتف والدّواة أو اللّوح والدواة ، أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً .

فقالوا : إن رسول الله يهجر. «

ويظهر من التأمل في الأخبار أن قائل « هَجَرَ » هو عمربن الخطاب ثم تبعه من تبعه من الحاضرين.

----

(١)مسند أبييعلى ٤ / ٢٩٨ ، دلائل النبوة ٧ / ١٨١ ، أنساب الأشراف ٢ / ٢٣٦ تاريـخ الطبري ٢ / ٤٣٦ ، الكامل لابن الأثير ٢ / ٣٢٠ .

(٢)مسند أحمد ٣ / ٣٤٦.

وقد تقدّم في الحديث الصحيح عن ابن عباس قوله : فاختلف أهل البيت فاختصموا ، منهم من يقول : قرّبوا يكتب لكم النبي كتاباً لن تضلّوا بعده ، ومنهم من يقول ما قال عمر - أي يقول : هجر رسول اللّه.

وفي رواية أخرجها الطبراني في الأوسط عن عمر قال : « لمّا مرض النبي قال : ائتوني بصحيفة ودواة أكتب لكم كتاباً لن تضلّوا بعده أبداً . فقال النسوة من وراء الستر : ألا تسمعون ما يقول رسول اللّه

؟ قال عمر : فقلت : أنكن صواحبات يوسف ، إذا مرض عصرتن أعينكن وإذا صح ركبتن عنقه ؟ قال : فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : « دعوهن فإنهن خير منكم. »

هذا ، وقد جاء التصريـح في كلام بعض الأعلام ، بأن قائل ذلك هو عمر.

فقد أخرج أبوبكر أحمدبن عبدالعزيز الجوهري في كتاب السقيفة بالإسناد إلى ابن عباس ، قال : « لما حضرت رسول اللّه الوفاة وفي البيت رجال فيهم عمربن الخطاب ، قال رسول اللّه : ائتوني بدواة وصحيفة أكتب لكم كتاباً لاتضلّون بعده ، قال : فقال عمر كلمة

معناها أن الوجع قد غلب على رسول الله ثم قال : عندنا القرآن حسبنا كتاب الله . فاختلف من في البيت واختصموا ، فمن قائل يقول : القول ما قال رسول الله صلّى الله عليه وآله ، ومن قائل يقول : القول ما قال عمر ، فلما أكثروا اللّغط واللّغو والاختلاف ، غضب صلّى الله عليه وآله فقال : قوموا . . . » (١) .

وقال أبوحامد الغزالي : « ولمّا مات رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، قال قبل موته : إيتوني بدواة وبياض لأُزيل عنكم إشكال الأمر ، وأذكر لكم من المستحقّ لها بعدي ، فقال عمر : دعوا

الرجل فإنه ليهجر وقيل يهذو » (٢. (
وسيأتي كلام ابن الأثير في كتاب (النهاية. (

----

(١)شرح نهج البلاغة ٦ / ٥١ .
(٢)سرّ العالمين وكشف ما في الدارين : ٢١.

وقال العكبري في (التبيان - شرح ديوان المتنبّي) بشرح قول

المتنبّي:
أنطق فيك هجراً بعد علمي * بأنك خير من تحت السماء
قال : « الهجر ، القبيح من الكلام والفحش ، وهجر إذا هذى ، وهو ما يقوله المحموم عند الحمّى . ومنه قول عمربن الخطاب رضي اللّه عنه عند مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : إن الرجل ليهجر ، على عادة العرب. «
وقال يوسف الأعور الواسطي في رسالته في الردّ على الشيعة:
»وأمّا ما ذكروه في عمر . فمنها قولهم : إنه منع كتاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم الذي أراد أن يكتبه في مرض موته وقال : إن

الرجل ليهجر » فأجاب:
»فأما : إن الرجل ليهجر ، يعني كلامه حينئذ أي في مرضه خارج عن حدّ الصحّة ، يعني من جهة الكثرة والعلّة ونحو ذلك ، لاحتمال السّهو عليه من إشغال المرض القلب الذي هو وعاء للإيعاء ، ومثل ذلك واقع للبشر في حال المرض ، للأنبياء وغيرهم . وقد وقع منه صلّى الله عليه وسلّم السّهو في حال الصحة ، كحديث ذي اليدين في تسليمه من صلاة العصر على ركعتين . فالسّهو في المرض أقرب احتمال » (١ . (
وقال الخفاجي : « وفي بعض طرقه - أي طرق هذا الحديث المرويّة

عنه قال عمر : « إن النبي يهجر . بفتح أوله وضم ثالثه ، أي : يأتي بهجر من القول . وهو على تقدير الإستفهام الإنكاري ، وليس من الهجر بمعنى ترك الكتابة والإعراض عنها كما قيل.

وهذه رواية الإسماعيلي من طريق ابن خلاد عن سفيان.

وفي رواية - كما في البخاري هجر ، ماض بدون استفهام » (٢.)

فتراهم يعترفون بأن قائل الكلمة هو عمر ، ونسبة الهجر إليه صلّى اللّه عليه وآله غير جائز ، لأنه إنكار لعصمته ، وإنكارها ردّ على القرآن لدلالته عليها بكلّ وضوح ،

----

(١)الرسالة المعارضة في الرد على الرافضة - مخطوط .

(٢)نسيم الرياض - شرح شفاء القاضي عياض ٤ / ٢٧٨.

وإنكار لنبوّته ، فما الحيلة حينئذ ؟

فبعضهم قال : إن « هجر » هو على الإستفهام ، فهمزة الإستفهام مقدّرة ، وهو إنكاري لاحقيقي. . . .

وبعضهم ، قدّر الهمزة ، وضبط الكلمة بضم الهاء وسكون الجيم والراء ، على أنه مصدر.

وبعضهم - لما رأى أن تقدير الهمزة خلاف الأصل ، وحمل الكلام على الإستفهام الإنكاري خلاف الظاهر - أضاف إلى اللفظ همزة الإستفهام.

وبعضهم أراد التأكيد على ذلك فأضاف كلمة : « استفهموه. «

وبعضهم لم يقتنع بهذه التصرّفات ، فوضع « غلب عليه الوجع » في مكان : « هجر. «

وقد تقدّم ما يشهد على بعض هذه التصرّفات ، وإليك الشاهد على

البعض الآخر:

قال ابن حجر بشرح البخاري : « قوله : فقالوا ما شأنه أهجر ، بالهمزة لجميع رواة البخاري . وفي الرواية التي في الجهاد بلفظ فقالوا : هجر بغير همزة ، ووقع للكشميهني هناك فقالوا هجر هجر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، أعاد هجر مرتين . قال عياض : معنى أهجر أفحش يقال : هجر الرجل إذا هذى وأهجر إذا أفحش . وتعقّب بأنه يستلزم أن يكون بسكون الهاء والروايات كلّها إنما هي بفتحها . وقد تكلّم عياض وغيره على هذا الموضع فأطالوا ، ولخّصه القرطبي تلخيصاً حسناً ثم لخّصته من كلامه وحاصله:

أن قولهم هجر ، الراجح فيه إثبات همزة الإستفهام وبفتحات على أنّه فعل ماض ، قال ، لبعضهم أهجر بضم الهاء وسكون الجيم والتنوين على أنه مفعول بفعل مضمر ، أي أقال هجر . والهجر بالضم ثم السكون الهذيان . والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لاينتظم ولايعتدّ به لعدم فائدة ، ووقوع ذلك من النبي صلّى اللّه عليه وسلّم مستحيل ، لأنه معصوم في صحّته ومرضه ، لقوله تعالى (وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى) ولقوله صلّى اللّه عليه وسلّم : إني لاأقول في الغضب والرضى إلاّ حقّاً . واذا عرف ذلك ،

فإنما قاله من قاله منكراً على من توقف في امتثال أمره بإحضار الكتف والدواة ، فكأنه قال كيف تتوقف ؟ أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه ؟ امتثل أمره وأحضر ما طلب فإنه لايقول إلا الحق . قال : هذا أحسن الأجوبة . قال : ويحتمل أن بعضهم قال ذلك من شك عرض له ، ولكن يبعد أن لاينكره الباقون عليه مع كونهم من كبار الصحابة ، ولو أنكروه عليه لنقل . ويحتمل أن يكون الذي قال ذلك صدر عن دهش وحيرة كما أصاب كثيراً منهم

عند موته . وقال غيره : يحتمل أن يكون قائل ذلك أراد أنه اشتدّ وجعه وأطلق اللاّزم وأراد الملزوم ، لأن الهذيان الذي يقع للمريض ينشأ عن شدّة وجعه. . . .

قلت : ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي ، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الإسلام ، وكان يعهد أن من يشتدّ عليه الوجع قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله ، لجواز وقوع ذلك . ولهذا وقع في الرواية الثانية : فقال بعضهم : أنه قد غلب عليه الوجع . ووقع عند الإسماعيلي من طريق محمدبن خلاد عن سفيان في هذا الحديث : قالوا ما شأنه يهجر ؟

استفهموه . وعند ابن سعد من طريق أخرى عن سعيدبن جبير أن نبي الله يهجر » (١. (

وقال العيني في شرح البخاري:

»وفي كتاب الجهاد هجر بدون الهمزة . وفي رواية الكشميهني هناك هجر هجر رسول الله بتكرار لفظ هجر . وقال عياض : معنى هجر أفحش ، ويقال هجر الرجل إذا هذى وأهجر إذا أفحش

.

قلت : نسبة مثل هذا إلى النبي لايجوز ، لأن وقوع مثل هذا الفعل عنه عليه الصّلاة والسلام مستحيل ، لأنه معصوم في كلّ حاله في

صحته ومرضه لقوله تعالى : (وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى) ولقوله : إنى لاأقول في الغضب والرضا إلاّ حقّاً . وقد تكلّموا في هذا

----

(١)فتح الباري في شرح صحيح البخاري ٨ / ١٠١ .

الموضع كثيراً وأكثره لايجدي نفعاً . والذي ينبغي أن يقال : إن الذين قالوا ما شأنه أهجر أو هجر بالهمزة وبدونها ، هم الذين كانوا

قريبي العهد بالإسلام ولم يكونوا عالمين بأن هذا القول لايليق أن يقال في حقه عليه السلام ، لأنهم ظنوا أنه مثل غيره من حيث الطبيعة البشرية ، إذا اشتد الوجع على واحد منهم تكلّم من غير تحرّ في كلامه » (١) .

وقال ابن الأثير في مادة هجر : « ومنه حديث مرض النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قالوا : ما شأنه ؟ أهجر ؟ أي : اختلف كلامه بسبب المرض ، على سبيل الإستفهام ، أي : هل تغير كلامه واختلط لأجل ما به من المرض . وهذا أحسن ما يقال فيه ، ولايجعل إخبار فيكون إمّا من الفحش أو الهذيان ، والقائل كان عمر ولايظنّ به

ذلك » (٢.)
وقال النووي بشرح صحيح مسلم:
«أهجر ، أي : اختلف كلامه بسبب المرض ، على الإستفهام ، أي : هل تغيّر كلامه واختلط لأجل ما به من المرض . ولايجعل إخباراً فيكون من الفحش والهذيان . والقائل عمر ، ولايظنّ به ذلك » (٣.)
وقال القاضي الخفاجي بشرح الشفاء:
«وأما الاختلاف الذي وقع عنده ، كما ورد في الأحاديث الصحيحة من أن النبي صلّى الله عليه وسلّم قال في مرضه : ائتوني بدواة

أكتب لكم كتاباً لاتضلّون بعدي ، فقال عمر : إنّ الرجل ليهجر حسبنا كتاب اللّه ، فلغط الناس ، فقال : اخرجوا عني ، لاينبغي التنازع لديّ . فقال ابن عباس : الرزيّة كلّ الرزيّة ما حال بيننا وبين كتاب رسول اللّه . وهذا مما يطعن به الرافضة على عمر . وقال صاحب الملل والنحل : هو أوّل

----

(١)عمدة القاري في شرح البخاري ١٨ / ٦٢ .

(٢)النهاية في غريب الحديث والأثر « هجر » ٥ / ٢٤٦ ، شرح

الشفا للقاري - على هامش نسيم الرياض ٤ / ٢٧٨ .
(٣)شرح صحيح مسلم . انظر : تشييد المطاعن ٢ / ٤١١.
٤٩

اختلاف في وقع في الإسلام » (١. (
بل إن هذا مما يطعن به عليه كلّ ديّن عارف بمقام النبوة ، محبّ للنبي صلّى اللّه عليه وآله ، متعبّد بأوامره ونواهيه . . . والأحاديث كلّها في كتب القوم وهي صحيحة ، وليس للشيعة دخل في روايتها أو تدوينها. . . .

وبعد ، فهل هناك سبيل لإنكار منع عمر من كتابة الكتاب ، وكونه سبباً لحرمان الأمة بل سائر الناس من خير ذلك الكتاب ؟

لقد أحسن الحافظ ابن حزم حيث قال بعد إيراد الحديث : « هذه زلّة العالم التي حذّر منها الناس قديماً ، وقد كان في سابق علم اللّه تعالى أن يكون بيننا الاختلاف ، وتضلّ طائفة وتهتدي بهدى اللّه أخرى ، فلذلك نطق عمر ومن وافقه بما نطقوا به ، ممّا كان سبباً إلى حرمان الخير بالكتاب الذي لو كتبه لم يضلّ بعده » (٢).

لكنه أخطأ لو أراد الجبر!

وعلى الجملة ، ففي هذه القضيّة عدّة طعون:

منها : نسبته النبي صلّى الله عليه وآله إلى الهجر وهذا هو الكفر ، والله تعالى يقول : (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُول كَريم * ذي قُوَّة عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكين * مُطاع ثَمَّ أَمين * وَما صاحِبُكُمْ بِمَجْنُون) (٣) ويقول (إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُول كَريم * وَما هُوَ بِقَوْلِ شاعِر قَليلاً ما تُؤْمِنُونَ * وَلا بِقَوْلِ كاهِن قَليلاً ما تَذَكَّرُونَ * تَنْزيلٌ مِنْ رَبِّ الْعالَمينَ) (٤) ويقول : (ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَما غَوى * وَما يَنْطِقُ عَنِ الْهَوى * إِنْ هُوَ إِلاّ وَحْيٌ يُوحى * عَلَّمَهُ شَديدُ الْقُوى) (٥) .

----

(١)نسيم الرياض في شرح شفاء القاضي عياض ٤ / ٢٧٨ وفيه تحريف .
(٢)إحكام الأحكام ٧ / ٩٨٤ .
(٣)سورة التكوير : ١٩ - ٢٢ .
(٤)سورة الحاقة : ٤٠ - ٤٣ .
(٥)سورة النجم : ٢ - ٥.

ومنها : منعه من كتابة الكتاب قائلاً : « حسبنا كتاب اللّه » ردّ صريـحٌ على اللّه والرسول ، قال اللّه تعالى : (ما آتاكُمُ الرَّسُولُ

فَخُذُوهُ وَما نَهاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا) (١) وقال : (وَمَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطاعَ اللّهَ) (٢) وقال : (وَمَنْ يَعْصِ اللّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نارَ جَهَنَّمَ خالِدينَ فيها أَبَدًا . . .) (٣.)

ومنها : كونه السبب في حرمان الأمة من خير ذلك الكتاب ، وفي ضلال من ضلّ أو بقاء من كان ضالاً على ضلالته ، إلى يوم القيامة.

ومنها : إن النبي صلّى اللّه عليه وآله طرد عمر وأتباعه من حضرته قائلاً : « قوموا عنّي » ومن كان مطروداً من النبي صلّى اللّه عليه وآله كيف يليق لأن يقوم مقامه من بعده ؟

ومنها : إنه وأصحابه قد آذوا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ،

فشملهم قوله عزوجل : (إِنَّ الَّذينَ يُؤْذُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللّهُ فِي الدُّنْيا وَالاْخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذابًا مُهينًا) (٤. (

وكلّ واحد من وجوه الطعن هذه وغيرها ، يكفي دليلاً لعدم أهليّة الرجل للإمامة والخلافة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ولذا ، فقد اختلفت الكلمات القوم في هذا المورد وتناقضت.

فمنهم : من حاول الدفاع والتبرير فقط.

ومنهم : من زعم حسن ما فعله عمر!

ومنهم : من يقول : اشتبه في اجتهاده.

وهذا كلام ابن تيمية في هذا المقام:

----

(١)سورة الحشر : ٧ .

(٢)سورة النساء ٨٠ .

(٣)سورة الجن : ٢٣ .

(٤)سورة الأحزاب : ٥٧.

»وأمّا عمر ، فاشتبه عليه هل كان قول النبي صلّى اللّه عليه وسلّم

من شدّة المرض أو كان من أقواله المعروفة ، والمرض جائز على الأنبياء ، ولهذا قال : ماله ؟ أهجر ؟ فشكّ في ذلك ولم يجزم بأنه هجر ، والشك جائز على عمر فإنه لامعصوم إلا النبي ، لاسيّما وقد شك بشبهة ، فإن النبي كان مريضاً ، فلم يدر أكلامه كان من وهج المرض كما يعرض للمريض ، أو كان من كلامه المعروف الذي يجب قبوله » (١. (

فنقول:

أوّلاً : لم يكن طلب الدواة والكتف من عمر خاصّة ، وما كان هو المخاطَب بهذا الأمر ، فما الذي دعاه إلى المداخلة في القضية إن

كان مشتبهاً ؟
وثانياً : إن اللّفظ الذي أورده محرّف ، فقد تقدّم أنه نسبّ الهجر إلى النبي صلّى اللّه عليه وآله صراحةً.
وثالثاً : هل إن كلام النبي صلّى اللّه عليه وآله ينقسم إلى ما يجب قبوله ومالا يجب ؟ إن التحفظ على ماء وجه عمر قد دعا ابن تيمية إلى إنكار عصمة النبي والردّ على كتاب اللّه ، فهل فهم ابن تيمية ما يقول ؟
ورابعاً : إن كان الرجل لايدري وهو يريد الإستفهام ، فلماذا وضعوا على لسانه - بدلاً عن كلمة الهجر - أنه قال : « إن النبي قد غلب

عليه الوجع » ؟ فهو إذاً يدري وليس بمشتبه.

وخامساً : لقد اتفقت جميع روايات القوم على أنه - بعد ما منع من أن يقرّب إلى النبي الدواة والكتف قال : « حسبنا كتاب الله » ، وهل هذا كلام من هو مشتبهٌ لايدري ؟

وسادساً : لقد رووا أنه جعل يجادل النسوة اللاّتي طالبن بأن يؤتى بالدّواة والكتف إلى النبي صلّى الله عليه وآله.

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٢٤.

هذا موجز الكلام على هذا المورد ، ولنا فيه رسالة مستقلّة ، تعرّضنا فيها لسائر الروايات والكلمات ، نسأل اللّه التوفيق لنشرها .

المورد الثالث

قال قدس سره : وقال لما مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : واللّه ما مات محمد. . .

الشرح:

قال في نهج الحق : إنه قد بلغ من قلّة المعرفة أنه لم يعلم أن الموت يجوز على النبي صلّى اللّه عليه وآله ، بل أنكر ذلك لما قالوا : مات رسول اللّه ، فقال : واللّه ما مات محمد حتى. . . .

ومن هذه حاله كيف يجوز أن يكون إماماً واجب الطاعة على جميع الخلق ؟ (١)

أقول:

وعلى الجملة ، فإن الأمر لا يخلو من أن يكون جهلاً أو ضلالاً في العقيدة ، أو يكون وراء هذا الإنكار غرض آخر . فإن كان قوله عن

جهل ، فالجاهل بمثل هذا الأمر الواضح الموجود في القرآن الكريم بكلّ صراحة ، وأخبر به النبي صلّى الله عليه وآله مرةً بعد مرة ، كيف يليق للإمامة ؟ وإن كان عن عقيدة باطلة ، فالحال أسوء ، لأنه ردّ على القرآن . وإن كان الاحتمال الثالث كما في كلام بعض الأعلام ، ولذا لمّا جاء أبوبكر وأسكته سكت ، فتلك دسيسة وخديعة ، وخيانة للدّين والأمة.

وهذه بعض الأحاديث في المورد:

»عن عائشة زوج النبي صلّى الله عليه وسلّم : إن رسول الله مات وأبوبكر

بالسّنح ، قال إسماعيل يعنى بالعالية ، فقام عمر يقول : واللّه ما مات رسول اللّه . قالت:

----

(١)نهج الحق وكشف الصّدق : ٢٧٦.

وقال عمر واللّه ما كان يقع في نفسي إلاّ ذاك ، وليبعثنّه اللّه فليقطعنّ أيدي رجال وأرجلهم ، فجاء أبوبكر فكشف عن رسول

اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فقبّله ، قال : بأبي أنت وأمي ، طبت حيّاً
وميتاً ، والذي نفسي بيده لايذيقك اللّه الموتتين أبداً ، ثم خرج
فقال : أيّها الحالف على رسلك . فلمّا تكلّم أبوبكر جلس عمر ،
فحمد اللّه أبوبكر وأثنى عليه وقال : ألا من كان يعبد محمداً صلّى
اللّه عليه وسلّم فإنه قد مات ، ومن كان يعبد اللّه فإن اللّه حيٌّ
لايموت وقال : (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) وقال : (وَما مُحَمَّدٌ إِلاّ
رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى
أَعْقابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللّهَ شَيْئًا) الحديث » (
١.)

و « عن عائشة قالت : لما توفّي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم استأذن عمر والمغيرةبن شعبة فدخلا عليه ، فكشفنا الثوب عن وجهه ، فقال عمر : واغيثاه ما أشدّ غشي رسول اللّه ، ثم قام ، فلما انتهيا إلى الباب قال المغيرة : يا عمر مات واللّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، قال عمر : كذبت ما مات رسول اللّه ولكنك رجل تحوشك فتنة ولن يموت رسول اللّه حتى يفني المنافقين .
ثم جاء أبوبكر وعمر يخطب الناس فقال له أبوبكر : اسكت فسكت ، فصعد أبوبكر فحمد اللّه وأثنى عليه ثم قرأ (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) ثم قرأ (وَما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ

الرُّسُلُ) حتى فرغ من الآية . ثم قال : من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان يعبد اللّه فإنّ اللّه حيّ لايموت ، فقال عمر : هذا في كتاب اللّه ؟ قال : نعم قال : أيها الناس ، هذا أبوبكر ذو شيبة المسلمين فبايعوه . فبايعه الناس . ابن سعد » (٢. (

و « عن عكرمة قال : لمّا توفي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فقالوا : إنما عرج

بروحه كما عرج بروح موسى ، وقام عمر خطيباً يوعد المنافقين وقال : إن رسول اللّه لم

-----

(١)صحيح البخاري ٤ / ١٩٣ - ١٩٤ .

(٢)كنز العمال ٧ / ٢٤٤.

يمت ولكن إنما عرج بروحه كما عرج بروح موسى ، لايموت رسول الله حتى يقطع أيدي أقوام وألسنتهم ، فلم يزل عمر يتكلّم حتى ازبدّ شدقاه ، فقال العباس : إن رسول الله ياسن كما ياسن البشر ،

وإن رسول اللّه قد مات فادفنوا صاحبكم ، أيميت أحدكم إماتة ويميته إماتتين ؟ هو أكرم على اللّه من ذلك » (١.)
و « عن عروة قال : لمّا مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، قام عمربن الخطاب يخطب الناس ويوعد من قال مات بالقتل والقطع ويقول : إن رسول اللّه في غشيته ، لو قد قام قتل وقطع ، وعمروبن أم مكتوم قائم في مؤخر المسجد يقرء (وَما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ) إلى قوله (وَسَيَجْزِي اللّهُ الشّاكِرِينَ) ، والناس في المسجد قد ملاؤه يبكون ويموجون لايسمعون ، فخرج عباسبن عبدالمطلب على الناس فقال : يا أيها

الناس ، هل من أحد منكم من عهد من رسول اللّه في وفاته فيحدّثنا ؟ قالوا : لا . قال : هل عندك يا عمر من علم ؟ قال : لا ، قال العباس : أشهد أيها الناس أن أحداً لايشهد على النبي صلّى اللّه عليه وسلّم بعهد عهده إليه في وفاته ، واللّه الذي لا إله إلا هو ، لقد ذاق رسول اللّه الموت.

فأقبل أبوبكر من السنح على دابته حتى نزل بباب المسجد ، ثم أقبل مكروباً حزيناً ، فاستأذن في بيت ابن ته عايشة فأذنت له ، فدخل ورسول اللّه قد توفي على الفراش والنسوة حوله ، فخمرن وجوههن واستترن من أبيبكر إلا ما كان من عائشة ، فكشف من

رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فحنى عليه يقبّله ويبكي ويقول : ليس ما يقول ابن الخطاب بشيء ، توفي رسول الله صلّى الله عليه وآله ، ما أطيبك حيّاً وما أطيبك ميتاً ، ثم غشّاه بالثوب.

ثم خرج سريعاً إلى المسجد يتوطأ رقاب الناس حتى أتى المنبر ، وجلس عمر

----

(١) كنز العمّال ٧ / ١٧٠.

حين رأى أبابكر مقبلاً إليه ، فقام أبوبكر إلى جانب المنبر ثم نادى الناس ، فجلسوا وأنصتوا ، فتشهد أبوبكر وقال : إن اللّه نعى نبيّكم إلى نفسه وهو حي بين أظهركم ، ونعاكم إلى أنفسكم ، فهو الموت حتى لايبقى أحد إلا اللّه ، قال اللّه تعالى : (وَما مُحَمَّدٌ إِلاّ رَسُولٌ) إلى قوله (وَسَيَجْزِي اللّهُ الشّاكِرينَ) فقال عمر : هذه الآية في القرآن ؟ فو اللّه ما علمت أن هذه الآية نزلت قبل اليوم » (١) .

ثم لايخفى إصراره على الإنكار ، واشتمال الروايات على نقاط:

الأوّل : اليمين على عدم موته صلّى اللّه عليه وآله.

والثاني : توعّد من قال : « مات » بالقتل والقطع.
والثالث : إنه لم يزل يتكلّم حتى ازبدّ شدقاه ، والناس في المسجد قد ملأوه يبكون ، وعمروبن أم مكتوم يقرأ الآية ، والمغيرة قال : يا عمر ، مات - واللّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . فقال عمر : كذبت. . . .
أقول:
أمّا ابن تيمية ، فلم يجب على كلام العلاّمة هنا بشيء أصلاً ، ولماذا ؟
وأمّا غيره ممن سبق ولحق ، من المعتزلة والأشاعرة ، فقد تحيّروا

في توجيه ما كان من عمر في هذا المورد واضطربوا ، وقالوا ما كان ترك القول به أفضل وأوقر لهم كما فعل ابن تيمية!

فالقاضي المعتزلي في المغني في الإمامة قال : « هذا لايصح ، لأنه قد روي أنه قال : كيف يموت وقد قال الله (لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) وقال : (لَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا) ، فلذلك نفى موته عليه السلام ، لأنه حمل الآية على أنه خبر عن ذلك في حال حياته ، حتى قال له أبوبكر : إن الله وعده بذلك وسيفعله ، وتلا عليه أبوبكر ما تلى ،

----

(١) كنز العمال ٧ / ٢٤٥ - ٢٤٦.

فأيقن عند ذلك بموته ، وإنما ظن أن موته يتأخر عن ذلك الوقت لأنه منع من موته. «

وهذا حمل للنصوص على ما لاتحتمله أبداً. . . .

على أنه لو كان ظاناً تأخر الموت لامنكراً لأصله ، فلماذا سكت لمّا

تلا عليه أبوبكر ما تلا ، وهو لايدلّ إلا على أصل الموت ؟
والسّعد التفتازاني قد أخذ كلام المعتزلي وأورده في الدفاع عن عمر قال:
»ومنها : أنه لم يكن عالماً بالقرآن ، حتى شك في موت النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، ولم يسكن إليه حتى تلا عليه أبوبكر قوله تعالى : (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) فقال : كأني لم أسمع هذه الآية.
فالجواب : إن ذلك كان لتشوّش البال واضطراب الحال والذهول عن جليّات الأحوال ، أو لأنه فهم من قوله تعالى : (هُوَ الَّذي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدى وَدينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ) وقوله : (

لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الأَرْضِ) أنه يبقى إلى تمام هذه الأمور وظهورها غاية الظهور.

وفي قوله : كأني لم أسمع ، دلالة على أنه سمعها وعلمها لكن ذهل عنها أو حملها على معنى آخر ، أي : كأني لم أسمعها سماع اطلاع على هذا المعنى ، بل إنه يموت بعد تمام الأمور » (١.)

وقد كتبنا في جوابه : إن كلا الوجهين تأويل بارد وتوجيه باطل.

أمّا الأوّل ، فلأنه لو كان تشوش باله واضطراب حاله إلى هذا الحدّ بمجرّد سماع قولهم مات النبي ، للزم أن يزول عقله بالكليّة لما تحقق عنده موت النبي بقول أبيبكر ، لكنه بادر إلى السقيفة مرتاح

البال ، وجعل يزوّر في نفسه كلاماً ليقوله للأنصار فيخصمهم به ، ثم حضرها وفعل هناك ثم خارجها ما فعل ، حتى أتم الأمر لأبيبكر .

----

(١)شرح المقاصد ٢ / ٢٩٤.

ثم إن السّعد لم يذكر السبب « لتشوش البال واضطراب الحال

والذهول عن جليّات الأحوال » ، فإن كان السبب محبة النبي صلّى الله عليه وآله والتألّم من فقده ، كان اللاّزم أن يكون من جملة الذين تولّوا تجهيز النبي ودفنه ، لاالمعرضين عن ذلك ، الغاصبين لتراثه. . . .

وأيضاً : لو كان السبب في الإنكار ما ذكر ، لما جعل القوم كلام أبيبكر له دليلاً على أعلميّته كما في كلام الكرماني في شرح الحديث في كتاب البخاري : « وفيه فضيلة عظيمة لأبيبكر ورجحان علمه على عمر وغيره » (١).

وقال : « وفيه : فضل علمه ورجاحة رأيه ، وفيه دلالة على عظم

منزلته عند الصحابة حين مالوا إليه » (٢.)
وأيضاً : لوكان ما ذكر هو السبب ، فلماذا لم يكذّب خبر موته صلّى الله عليه وآله يوم أحد ؟ قال السيوطي : « أخرج ابن جرير عن القاسمبن عبد الرحمن بن رافع أخي بنيعدي بنيالنجار قال : انتهى أنسبن النصر عمّ أنسبن مالك إلى عمر وطلحةبن عبيدالله في رجال من المهاجرين والأنصار وقد ألقوا ما بأيديهم ، فقال : ما يجلسكم ؟ قالوا : قتل محمد رسول الله . قال : فما تصنعون بالحياة بعده ؟ قوموا فموتوا على ما مات عليه رسول الله ، واستقبل القوم فقاتل حتى قتل » (٣.)

وأمّا الثاني : فلأن المعنى الذي يزعم أنه فهمه من الآيات لاينافيه الآية : (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) ، فلماذا سكن حين تلاها أبوبكر عليه ولم يقل له : لادلالة في الآية على من جوّز بالآيات الموت عليه صلّى الله عليه وآله في المستقبل وأنكره في هذه الحال ؟

وقال ابن روزبهان في جواب العلاّمة : « واختلفوا في ذلك الحال الذي غلبه حتى

----

(١)الكواكب الدراري ، فضائل عمر ٤ / ٢١٠ .
(٢)الكواكب الدراري - شرح صحيح البخاري ، كتاب الجنائز ٧ / ٥٣ .
(٣)الدر المنثور ٢ / ٨١.

حكم بأن النبي لم يمت ، فقال بعضهم : أراد أن لايستولي المنافقون ، وخاف أن لو اشتهر موت النبي قبل البيعة لخليفة ، تشتّت أمر الإسلام ، فأراد أن يظهر القوة والشوكة على المنافقين

ليرتدعوا عمّا همّوا به من إيقاع الفتنة والإيضاع خلال المسلمين كما كان دأبهم . وقال بعضهم : كان هذا الحال من غلبة حكم المحبّة ، وشدّة المصيبة قلبه كان لايأذن له أن يحكم بموت النبي ، وهذا كان أمر عمّ جميع ا لمؤمنين بعد النبي ، حتى جنّ بعضهم وعمي بعضهم من كثرة الهمّ واختلّ بعضهم ، فغلب عمر شدّة حال المصيبة فخرج عن حال العلم والمعرفة وتكلّم بعدم موته ، وأنه ذهب إلى مناجاة ربه . وأمثال هذا لايكون طعناً » (١ . (
ففي هذا الكلام ـ الذي نصّ فيه على قول عمر بأن النبي صلّى الله عليه وآله لم يمت ، فسقط إنكار القاضي المعتزلي ومن تبعه ذكر

توجيهين ، أحدهما : الخوف من استيلاء المنافقين ، والآخر : غلبة المحبّة وشدّة المصيبة.

وكلاهما بارد باطل.

أمّا الأول : فإن الرجل لمّا سمع الآية من أبيبكر سكت واعتذر قائلاً : كأني لم أسمعها!

وأمّا الثاني ، فقد تقدّم الجواب عنه.

ولكن ما ذكره ابن روزبهان أوّلاً عن بعضهم هو ما أشرنا إليه سابقاً من الإحتمال الثالث ، فإنه خاف من استيلاء غير أبيبكر وحزبه - وهو منهم وليس المقصود أهل النفاق في المدينة ، بل أهل الولاية

لأميرالمؤمنين عليه الصّلاة والسلام ، فأراد أن لايطّلع الناس على موت النبي صلّى الله عليه وآله ، حتى لايجتمعوا فيبايعوا علياً عليه السلام كما عاهدوا النبي على ذلك.

----

(١)انظر : دلائل الصدق ٣ / ١٢٦.

وعلى الجملة ، فإن موقف عمربن الخطاب بعد موت النبي صلّى

اللّه عليه وآله من المؤمنين التابعين للنبي وأميرالمؤمنين ، هو نفس موقفه منهم لمّا بلغه عنهم يقولون : « كانت بيعة أبيبكر فلتةً ، ولو مات عمر لبايعنا علياً » حيث صعد المنبر وزعم أن هؤلاء يريدون أن يغصبوا المسلمين حقّهم ، وهدّد بقتل المبايع والمبايع له. . . .

فالتوجيه الأوّل في كلام ابن روزبهان هو الصحيح ، لكنْ لالئلاّ يستولي المنافقون ، بل لئلاّ يستولي المؤمنون ، اللهم إلا أن يقصد بـ « المنافقون » أصحاب أميرالمؤمنين - والعياذ باللّه كعمّار والمقداد وأبيذر وسلمان وأمثالهم من الأخيار ، وقد كان الزبير

وآخرون مع هؤلاء أيضاً في ذلك الوقت!

المورد الرابع

المورد الرابع

قال قدس سره : ولمّا وعظت فاطمة عليها السلام أبا بكر في فدك كتب لها كتاباً وردّها عليها ، فخرجت من عنده فلقيها عمر فخرق الكتاب.

الشرح:

قد بحثنا عن قضيّة فدك في هذا الكتاب سابقاً ، وفي غيره ، وكتبنا فيها رسالةً مستقلةً ، فليراجع من أراد التفصيل.

وأمّا أن عمر أخذ الكتاب في فدك وشقّه ، فهذا مرويٌ في كتب الفريقين ، وما اتفق عليه الفريقان في مثل هذه الأمور فثابت يقيناً ، ولا تجدي المكابرة بالإنكار أو المحاولة للتوجيه ، فإن ما فعله ظلم لا ينكر وذنب لا يغفر ، ومثل هذا الشخص كيف يليق لأن يقوم مقام النبي صلّى الله عليه وآله.

المورد الخامس

المورد الخامس

قال قدس سره : وعطّل حدّ اللّه تعالى ، فلم يحد المغيرة بن شعبة .

قال قدس سره : وعطّل حدّ اللّه تعالى ، فلم يحد المغيرة بن شعبة .

الشرح:

وهذه القضيّة من جملة المؤاخذات الكبيرة لعمر بن الخطاب النافية أهليّته

للإمامة والولاية بعد رسول اللّه صلّى الله عليه وآله.

وقال العلاّمة في نهج الحق : « إنه عطّل حدّ اللّه تعالى في المغيرة بن شعبة لمّا شهد عليه بالزنا ، ولقّن الشاهد الرابع الامتناع من الشهادة وقال له : أرى وجه رجل لا يفضح اللّه به رجلاً من المسلمين . فتلجلج في شهادته اتباعاً لهواه ، فلمّا فعل ذلك عاد إلى الشهود فحدّهم وفضحهم . فتجنّب أن يفضح المغيرة وهو

واحد قد فعل المنكر ووجب عليه الحدّ ، وفضح ثلاثةً ، مع تعطيله حكم الله ووضعه الحدّ في غير موضعه . . . (١ . (

أقول:

هذه القضيّة موجودة في سائر كتب الفقه والحديث والتاريخ والرجال ، ولم ينكرها في الأصل أحدٌ من المتكلّمين ، إلا أن مورد البحث منها « تلقين عمر » الشاهد الرابع « الامتناع من الشهادة » ، فإن بعضهم لم يرووا هذه النقطة حفظاً لماء وجه عمر ، وبعضهم لما رأى أن لا مناص من الإقرار به جعل يوجّهه.

وهذه هي القصّة كما رواها بعضهم:

قال قاضي القضاة ابن خلّكان الشافعي في تاريخه : « وأمّا حديث المغيرة بن شعبة الثقفي والشهادة عليه ، فإن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه كان قد رتّب المغيرة أميراً على البصرة ، وكان يخرج من دار الإمارة نصف النهار ، وكان أبو بكرة يلقاه ، فيقول : أين يذهب الأمير ؟ فيقول : في حاجة ، فيقول : إن الأمير يزار ولا يزور . قالوا : وكان يذهب إلى امرأة يقال لها : أم جميل بنت عمرو ، وزوجها الحجاج بن عتيك بن الحارث بن وهب الجشمي . وقال ابن الكلبي في كتاب « جمهرة النسب » : هي أم جميل بنت الأفقم

بن محجن بن أبي عمرو بن شعبة بن الهرم ، وعدادهم في الأنصار ، وزاد غير

----

(١)نهج الحقّ وكشف الصّدق : ٢٨٠.

ابن الكلبي ، فقال : ألهرم بن رويبة بن عبد اللّه بن هلال بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن ، واللّه أعلم.

قال الراوي : فبينما أبو بكرة في غرفة مع إخوته ، وهم نافع وزياد المذكوران وشبل بن معبد ، والجميع أولاد سميّة المذكورة ، فهم إخوة لأم ، وكانت أم جميل المذكورة في غرفة أخرى قبالة هذه الغرفة ، فضربت الريح باب غرفة أم جميل ففتحته ، ونظر القوم فإذا هم بالمغيرة مع المرأة على هيئة الجماع ، فقال أبو بكرة : هذه بليّة قد ابتليتم بها فانظروا ، فنظروا حتى أثبتوا ، فنزل أبو بكرة فجلس حتى خرج عليه المغيرة من بيت المرأة ، فقال له : إنه قد كان من أمرك ما قد علمت فاعتزلنا ، قال : وذهب المغيرة ليصلي بالناس الظهر ، ومضى أبو بكرة فقال : لا واللّه لا تصلّي بنا وقد

فعلت ما فعلت فقال الناس : دعوه فليصلّ فإنه الأمير واكتبوا بذلك إلى عمر ، فكتبوا إليه ، فأمرهم أن يقدموا عليه جميعاً المغيرة والشهود.

فلمّا قدموا عليه جلس عمر ، فدعا بالشهود والمغيرة ، فتقدم أبو بكرة فقال له : رأيته بين فخذيها ، قال : نعم واللّه لكأنّي أنظر إلى تشريم جدري بفخذيها . فقال له المغيرة : لقد ألطفت في النظر ، فقال أبو بكرة : لم آل أن أثبت ما يخزيك اللّه به . فقال عمر : لا واللّه حتى تشهد لقد رأيته يلج فيها ولوج المرود في المكحلة . فقال : نعم أشهد على ذلك ، فقال : فاذهب عنك مغيرة ، ذهب

ربعك.
ثم دعا نافعاً فقال له : علام تشهد ؟ قال : على مثل شهادة أبي بكرة . قال : لا حتى تشهد أنه ولج فيه ولوج الميل في المكحلة .
قال : نعم حتى بلغ قذذه.
قلت : القذذ بالقاف المضمومة وبعدها ذالان معجمتان.
فقال عمر : إذهب عنك مغيرة ، ذهب نصفك.
ثم دعا الثالث فقال له : على ما تشهد ؟ فقال : على مثل شهادة صاحبي . فقال له عمر إذهب عنك مغيرة ، ذهب ثلاثة أرباعك.

ثم كتب إلى زياد وكان غائباً ، فقدم ، فلما رآه جلس له في المسجد واجتمع عنده رؤوس المهاجرين والأنصار ، فلما رآه مقبلاً قال : إنِّي أرى رجلاً لا يخزي الله على لسانه رجلاً من المهاجرين ، ثم إن عمر رفع رأسه إليه فقال : ما عندك يا سلح الحبارى ؟ فقيل : إن المغيرة قام إلى زياد فقال : لا مخبأ لعطر بعد عروس.

قال الراوي : فقال له المغيرة : يا زياد ، اذكر الله تعالى واذكر موقف يوم القيامة ، فإن الله تعالى وكتابه ورسوله وأمير المؤمنين قد حقنوا دمي ، إلا أن تتجاوز إلى ما لم تر مما رأيت ، فلا يحملنك

سوء منظر رأيته على أن تتجاوز إلى ما لم تر ، فوالله لو كنت بين بطني وبطنها ما رأيت أن يسلك ذكري فيها.

قال : فدمعت عينا زياد ، واحمرّ وجهه ، وقال : يا أمير المؤمنين ، أما إن أحقّ ما حقّ القوم فليس عندي ، ولكن رأيت مجلساً ، وسمعت نفساً حثيثاً ، وانتهازاً ، ورأيته مستبطنها ، فقال له عمر رضي اللّه عنه : رأيته يدخل كالميل في المكحلة ؟ فقال : لا . وقيل : قال زياد : رأيته رافعاً رجليها ، فرأيت خصيتيه تردد إلى ما بين فخذيها ورأيت حفزاً شديداً ، وسمعت نفساً عالياً ، فقال عمر رضي اللّه عنه : رأيته يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة ؟ فقال :

لا.
فقال عمر رضي اللّه عنه : اللّه أكبر ، قم يا مغيرة إليهم فاضربهم ، فقام إلى أبي بكرة فضربه ثمانين ، وضرب الباقين ، وأعجبه قول زياد ، ودرأ الحدّ عن المغيرة.
فقال أبو بكرة بعد أن ضرب : أشهد أن المغيرة فعل كذا وكذا ، فهمّ عمر رضي اللّه عنه أن يضربه حدّاً ثانياً ، فقال له علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه : إن ضربته فارجم صاحبك ، فتركه ، واستتاب عمر أبا بكرة فقال : إنما تستتيبني لتقبل شهادتي ، فقال : أجل ، فقال : لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا.

فلما ضربوا الحدّ قال المغيرة : اللّه أكبر ، الحمد للّه الذي أخزاكم ، فقال عمر رضي اللّه : بل أخزى اللّه مكاناً رأوك فيه.

٦٣

وذكر عمر بن شبة في كتاب أخبار البصرة : أن أبا بكرة لمّا جلد ، أمرت أمّه بشاة فذبحت ، وجعلت جلدها على ظهره ، فكان يقال : ما ذاك إلا من ضرب شديد.

وحكى عبد الرحمن بن أبي بكرة : أن أباه حلف لا يكلّم زياداً ما عاش .

فلمّا مات أبو بكرة كان قد أوصى أن لا يصلّي عليه زياد وأن يصلّي عليه أبو برزة الأسلمي ، وكان النبي صلّى اللّه عليه وسلّم آخى بينهما ، وبلغ ذلك زياداً فخرج إلى الكوفة.

وحفظ المغيرة بن شعبة ذلك لزياد وشكره.

ثم إن أم جميل وافت عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه بالموسم ، والمغيرة هناك فقال له عمر : أتعرف هذه المرأة يا مغيرة ؟ قال : نعم ، هذه أم كلثوم بنت علي ، فقال عمر : أتتجاهل عليّ ؟ واللّه ما أظن أبا بكرة كذب عليك ، وما رأيتك إلا خفت أن أرمى بحجارة من السماء.

قلت : ذكر الشيخ أبو إسحاق الشيرازي في أول باب عدد الشهود في كتاب « المهذب » : وشهد على المغيرة ثلاثة : أبو بكرة ونافع وشبل بن معبد ، وقال زياد : رأيت استاً تنبو ، ونفساً يعلو ، ورجلين كأنهما أذنا حمار ، ولا أدري ما وراء ذلك . فجلد عمر الثلاثة ، ولم يحد المغيرة.

قلت : وقد تكلّم الفقهاء على قول علي رضي اللّه عنه لعمر : « إن ضربته فارجم صاحبك » ، فقال أبو نصر بن الصباغ المقدّم ذكره ، وهو صاحب كتاب « الشامل في المذهب » : يريد أن هذا القول إن كان شهادة أخرى فقد تم العدد ، وإن كان هو الأول فقد جلدته

عليه ، والله أعلم.
وذكر عمر بن شبة في أخبار البصرة أنّ العباس بن عبد المطلب رضي اللّه عنه قال لعمر رضي اللّه عنه : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أقطعني البحرين ، فقال : ومن

يشهد لك بذلك ؟ قال : المغيرة بن شعبة ، فأبى أن يجيز شهادته » (١).
وذكر أبو الوليد بن شحنة الحنفي هذه القصّة في حوادث السنة

١٧ من تاريخه.

وقال النووي بترجمة زياد بن أبيه في تهذيب الأسماء:

»زياد بن سميّة المذكور في المهذّب في مواضع من كتاب الحدود . وهو أحد الأربعة الشهود بالزنا . . . » (٢.)

وقال ابن أبي الحديد:

»قلت : أما المغيرة ، فلا شك عندي أنه زنا بالامرأة ، ولكني لست أخطّئ عمر في درء الحدّ عنه . . . » (٣.)

قال : « وقد روى المدائني : إن المغيرة كان أزنى الناس في الجاهليّة ، فلمّا دخل في الإسلام قيّده الإسلام ، وبقيت عنده منه بقية

ظهرت في أيام ولاية البصرة » (٤.)

وقال ابن حبّان:

»وبعد موت عتبة بن غزوان والي البصرة ، أمّر عمر على البصرة أبا موسى الأشعري . وكان المغيرة على بها ، فشهد أبو بكرة وشبل بن معبد البجلي ونافع وزياد على المغيرة بما شهدوا ، فبعث عمر إلى أبي موسى الأشعري أن أشخص إليَّ المغيرة . ففعل ذلك أبو موسى » (٥.)

وقد روى أبو الفرج الإصفهاني القصّة بالأسانيد فقال:

»قضية الزنا : حدّثنا أحمد بن عبد العزيز الجوهري وأحمد بن عبيد الله بن عمار ،

----

(١)وفيات الأعيان ٦ / ٣٦٤ - ٣٦٧ .
(٢)تهذيب الأسماء واللغات ١ / ١٩٨ .
(٣)شرح نهج البلاغة ١٢ / ٢٣١ .
(٤)شرح نهج البلاغة ١٢ / ٢٣٩ .
(٥)الثقات ٢ / ٢١٦.

قالا : حدّثنا عمر بن شبّة ، قال : حدّثنا علي بن محمد النوفلي ، عن محمد بن سليمان الباقلاني ، عن قتادة ، عن غنيم بن قيس ، قال:

كان المغيرة بن شعبة يختلف إلى امرأة من ثقيف يقال لها الرقطاء ، فلقيه أبو بكرة ، فقال له : أين تريد ؟ قال : أزور آل فلان . فأخذ بتلابيبه وقال : إن الأمير يزار ولا يزور.

وحدّثنا بخبره لمّا شهد عليه الشهود عند عمر رضي اللّه عنه :

أحمد بن عبيد الله بن عمار وأحمد بن عبد العزيز ، قالا : حدّثنا عمر بن شبة ، فرواه عن جماعة من رجاله ، بحكايات متفرقة.

قال عمر بن شبة : حدّثني أبو بكر العليمي ، قال : أخبرنا هشام ، عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن ، عن أبيه ، عن أبي بكرة.

قال عمر بن شبة : وحدّثنا عمرو بن عاصم ، قال : حدّثنا حماد بن سلمة ، عن علي بن يزيد ، عن عبد الرحمن بن أبي بكرة.

قال أبو زيد عمر بن شبّة : وحدّثنا علي بن محمد بن حباب بن موسى ، عن مجالد ، عن الشعبي . قال : وحدّثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، قال : حدّثنا عوف ، عن قسامة بن زهير.

قال أبو زيد عمر بن شبّة : قال الواقدي : حدّثنا عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكرة ، عن أبيه ، عن مالك بن أوس بن الحدثان.
قال : وحدّثني محمد بن الجهم ، عن علي بن أبي هاشم ، عن إسماعيل بن أبي عبلة ، عن عبد العزيز بن صهيب ، عن أنس بن مالك:
أن المغيرة بن شعبة كان يخرج من دار الإمارة وسط النهار ، وكان أبو بكرة يلقاه فيقول له : أين يذهب الأمير ؟ فيقول : آتي حاجة . فيقول له : حاجة ماذا ؟ إن الأمير يزار ولا يزور.

قال : وكانت المرأة التي يأتيها جارة لأبي بكرة . قال : فبينا أبو بكرة في غرفة له مع

أصحابه وأخويه نافع وزياد ، ورجل آخر يقال له شبل بن معبد ، وكانت غرفة جارته تلك بحذاء غرفة أبي بكرة . فضربت الريح باب المرأة ففتحته . فنظر القوم فإذا هم بالمغيرة ينكحها . فقال أبو بكرة : هذه بلية ابتليتم بها ، فانظروا . فنظروا حتى أثبتوا . فنزل أبو بكرة فجلس حتى خرج عليه المغيرة من بيت المرأة ، فقال له :

إنه قد كان من أمرك ما قد علمت ، فاعتزلنا . قال : وذهب ليصلّي بالناس الظهر ، فمنعه أبو بكرة ، وقال له : لا واللّه لا تصلّي بنا وقد فعلت ما فعلت . فقال الناس : دعوه فليصلّ ، فإنه الأمير ، واكتبوا بذلكم إلى عمر . فكتبوا إليه ، فورد كتابه بأن يقدموا عليه جميعاً ، المغيرة والشهود.

وقال المدائني في حديثه عن حباب بن موسى : وبعث عمر بأبي موسى الأشعري على البصرة . وعزم عليه ألا يضع كتابه من يده حتى يرحل المغيرة بن شعبة . قال : قال علي بن هاشم في حديثه : إن أبا موسى قال لعمر لمّا أمره أن يرحّله من وقته : أو خير من ذلك

يا أمير المؤمنين : نتركه يتجهّز ثلاثاً ، ثم يخرج.
قال : فصلّينا صلاة الغداة بظهر المربد ، ودخلنا المسجد ، فإذا هم يصلّون : الرجال والنساء مختلطين . فدخل رجل على المغيرة ، فقال له : إني رأيت أبا موسى في جانب المسجد ، عليه بُرْنُس . فقال له المغيرة : ما جاء زائراً ولا تاجراً . فدخلنا عليه ومعه صحيفة ملء يده ، فلما رآنا قال : الأمير ؟ فأعطاه أبو موسى الكتاب . فلما قرأه ذهب يتحرّك عن سريره . فقال له أبو موسى : مكانك ، تجهّز ثلاثاً . وقال الآخرون : إن أبا موسى أمره أن يرحل من وقته.

فقال له المغيرة : لقد علمت ما وجهت فيه ، فألاّ تقدّمت فصلّيت . فقال له أبو موسى : ما أنا وأنت في هذا الأمر إلا سواء . فقال له : المغيرة : فإني أحبّ أن أقيم ثلاثاً لأتجهز . فقال : قد عزم علي أمير المؤمنين ألا أضع عهدي من يدي إذا قرأته عليك ، حتى أرحّلك إليه . قال : إن شئت شفعتني وأبررت قسم أمير المؤمنين . قال : وكيف ؟ قال : تؤجلني إلى الظهر ، وتمسك الكتاب في يدك . قالوا : فقد رأى أبو موسى يمشي مقبلاً

ومدبراً وإن الكتاب لفي يده معلّقاً بخيط . فتجهز المغيرة ، وبعث إلى أبي موسى بعقيلة ، جارية عربية من سبي اليمامة ، من بني حنيفة ; ويقال إنها مولدة الطائف ، ومعها خادم لها . وسار المغيرة حين صلّى الظهر ، حتى قدم على عمر . وقال في حديث محمد بن عبد اللّه الأنصاري : فلما قدم على عمر . قال له : إنه قد شهد عليك بأمر إن كان حقاً لأن تكون متّ قبل ذلك كان خيراً لك. قال أبو زيد : وحدّثني الحكم بن موسى ، قال : حدّثنا يحيى بن حمزة ، عن إسحاق بن عبد اللّه بن أبي فروة ، عن عبد اللّه بن عبد

الرحمن الأنصاري ، عن مصعب بن سعد:
أن عمر بن الخطاب رضي اللّه عنه جلس ، ودعا المغيرة والشهود . فتقدّم أبو بكرة . فقال له : أرأيته بين فخذيها ، قال : نعم واللّه لكأني أنظر إلى تشريم جدري بفخذيها . فقال له المغيرة : لقد ألطفت النظر . فقال له : لم آل أن أثبت ما يخزيك اللّه به ؟ فقال له عمر : لا واللّه حتى تشهد لقد رأيته يلج فيه كما يلج المرود في المُكْحُلة . فقال : نعم أشهد على ذلك . فقال له : إذهب عنك مغيرة ، ذهب ربعك.
ثم دعا نافعاً فقال له : علام تشهد ؟ قال : على مثل شهادة أبي

بكرة . قال : لا ، حتى تشهد أنه كان يلج فيه ولوج المرود في المكحلة . فقال : نعم حتى بلغ قذذه . فقال : إذهب عنك مغيرة ، ذهب نصفك.

ثم دعا الثالث ، فقال : علام تشهد ؟ فقال : على مثل شهادة صاحبيّ . فقال له علي بن أبي طالب عليه السلام : إذهب عنك مغيرة ، ذهب ثلاثة أرباعك.

قال : حتى مكث يبكي إلى المهاجرين ، فبكوا . وبكى إلى أمهات المؤمنين ، حتى بكين معه ، وحتى لا يجالس هؤلاء الثلاثة أحد من أهل المدينة.

قال : ثم كتب إلى زياد ، فقدم على عمر . فلما رآه جلس له في المسجد ، واجتمع إليه رؤوس المهاجرين والأنصار . قال المغيرة : ومعي كلمة قد رفعتها لأكلّم القوم . قال:

فلما رآه عمر مقبلاً قال : إني لأرى رجلاً لن يخزي اللّه على لسانه رجلاً من المهاجرين.
قال أبو زيد : وحدّثنا عفان ، قال : حدّثنا السري بن يحيى ، قال : حدّثنا عبد الكريم بن رشيد ، عن أبي عثمان النهدي ، قال:

لما شهد عند عمر الشاهد الأول على المغيرة ، تغيّر لذلك لون عمر . ثم جاء آخر فشهد ، فانكسر لذلك انكساراً شديداً . ثم جاء رجل شاب يخطر بين يديه فرفع عمر رأسه إليه ، وقال له : ما عندك يا سلح العقاب . وصاح أبو عثمان صيحة تحكي صيحة عمر . قال عبد الكريم : لقد كدت أن يغشى علي.

وقال آخرون : قال المغيرة : فقمت إلى زياد ، فقلت له : لا مخبأ لعطر بعد عروس . ثم قلت : يا زياد ، اذكر الله ، واذكر موقف يوم القيامة ، فإن الله وكتابه ورسوله وأمير المؤمنين قد حقنوا دمي ، إلا أن تتجاوز إلى ما لم تر ما رأيت ، فلا يحملك شرّ منظر رأيته على

أن تتجاوزه إلى ما لم تر ، فوالله لو كنت بين بطني وبطنها ما رأيت أين سلك ذكري منها . قال : فترنقت عيناه ، واحمرّ وجهه ، وقال : يا أمير المؤمنين ، أما أن أحق ما حقّ القوم فليس ذلك عندي ; ولكني رأيت مجلساً قبيحاً ، وسمعت نفساً حثيثاً وانبهاراً ، ورأيته مستبطنها . فقال له : أرأيته يدخله كالميل في المكحلة . فقال : لا .

وقال غير هؤلاء : إن زياداً قال له : رأيته رافعاً برجليها . ورأيت خصيتيه تترددان بين فخذيها ، ورأيت حفزاً شديداً ، وسمعت نفساً عالياً . فقال له : أرأيته يدخله ويخرجه كالميل في المكحلة ؟

فقال : لا . فقال عمر : الله أكبر . قم إليهم فاضربهم . فقام إلى أبي بكرة ، فضربه ثمانين ، وضرب الباقين ، وأعجبه قول زياد ، ودرأ عن المغيرة الرجم.

فقال أبو بكرة بعد أن ضرب : فإني أشهد أن المغيرة فعل كذا وكذا . فهمّ عمر بضربه ، فقال له علي عليه السلام : إن ضربته رجمت صاحبك . ونهاه عن ذلك.

قال : يعني أنه إن ضربه جعل شهادته بشهادتين ، فوجب ذلك الرّجم على المغيرة.

قال : واستتاب عمر أبا بكرة . فقال : إنما تستتيبني لتقبل شهادتي .
قال : أجل . قال : لا أشهد بين اثنين ما بقيت في الدنيا.
قال : فلمّا ضربوا الحدّ ، قال المغيرة : اللّه أكبر ، الحمد للّه الذي أخزاكم . فقال له عمر : اسكت أخزى اللّه مكاناً رأوك فيه.
قال : وأقام أبو بكرة على قوله ، وكان يقول : واللّه ما أنسى رقط فخذيها.
قال : وتاب الاثنان ، فقبلت شهادتهما.
قال : وكان أبو بكرة بعد ذلك إذا دعي إلى شهادة يقول : اطلب

غيري ، فإن زياداً قد أفسد علي شهادتي.
قال أبو زيد : وحدّثني سليمان بن داود بن علي ، قال : حدّثني إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن جده ، قال:
لما ضرب أبو بكرة أمرت أُمّه بشاة فذبحت ، وجعلت جلدها على ظهره . قال : فكان أبي يقول : ما ذاك إلا من ضرب شديد.
حدّثنا ابن عمار والجوهري قالا : حدّثنا عمر بن شبة قال : حدّثنا علي بن محمد ، عن يحيى بن زكريا ، عن مجالد ، عن الشعبي ، قال :
كانت أم جميل بنت عمر ، التي رمي بها المغيرة بن شعبة بالكوفة ،

تختلف إلى المغيرة في حوائجها ، فيقضيها لها . قال : ووافقت عمر بالموسم والمغيرة هناك ، فقال له عمر : أتعرف هذه ؟ قال : نعم ; هذه أم كلثوم بنت علي . فقال له عمر : أتتجاهل عليّ ؟ واللّه ما أظن أبا بكرة كذب عليك ، وما رأيت إلا خفت أن أرمى بحجارة من السماء.

حدّثني أحمد بن الجعد ، قال : حدّثنا محمد بن عباد ، قال : حدّثنا سفيان بن عيينة ، عن عمرو بن دينار ، عن أبي جعفر ، قال :

قال علي بن أبي طالب عليه السلام : لئن لم ينته المغيرة لا تبعنّه أحجاره . وقال غيره : لئن أخذت المغيرة لأتبعنّه أحجاره.

٧٠

حسان يهجو المغيرة

أخبرني ابن عمار والجوهري قالا : حدّثنا عمر بن شبة ، قال : حدّثنا المدائني ، قال : قال حسان بن ثابت يهجو المغيرة بن شعبة في هذه القصة:

لو أن للؤم ينسب كان عبدا * قبيح الوجه أعور من ثقيف
تركت الدّين والإسلام لما * بدت لك غدوة ذات النَّصيف

وراجعت الصِّبا وذكرت عهداً * من القينات والغمز اللطيف (١)
أقول:
ومن ذلك كلّه يظهر : أن شهادة الأربعة كلّهم كانت حاصلةً ، وحتى أن عمر نفسه واثق بتحقق الزنا من المغيرة ، لوجود كلمات من عمر في الأخبار وقرائن تشهد بذلك . . . إلا أنه قد أفهم زياد بن أبيه أنه لا يريد إجراء الحدّ على المغيرة لحاجة في نفسه. . . .
ولذا نرى أن غير واحد من المدافعين عن عمر لا ينكرون ذلك ، وإنما يحاولون توجيهه ، فقد أجاب قاضي القضاة.
»بأنه أراد صرف الحدّ عنه واحتال في دفعه. «

قال السيد المرتضى : « كيف يجوز أن يحتال في صرف الحدّ عن واحد ويوقع ثلاثةً فيه وفي الفضيحة ؟ مع أن عمر كان كلّما رأى المغيرة يقول : قد خفت أن يرميني اللّه بحجارة من السماء » (٢) .

فأنت ترى أن القاضي لا ينكر أن عمر عزم على إسقاط ما ثبت من الحدّ على المغيرة . هذا أوّلاً.

وثانياً : كيف جاز له إيقاع الثلاثة في الحدّ وفي الفضيحة ؟

وثالثاً : كيف ؟ والثلاثة من الصحابة والقوم يصرّون على عدالة جميع الصحابة ؟

----

(١)الأغاني ٨ (١٥ - ١٦) ٣٣٠ - ٣٣٣ .

(٢)وأورده العلاّمة في نهج الحق : ٢٨٠.

كيف ورمي مثل المغيرة الصحابي بالزّنا ؟

ونحو كلام القاضي المذكور كلام غيره ، فلا نذكره.

وأمّا ابن تيمية ، فأراح نفسه بالمغالطة فإنه قال : « إن جماهير

العلماء على ما فعله عمر في قصّة المغيرة ، وأن البينّة إذا لم تكمل حدّ الشهود ، ومن قال بالقول الآخر لم ينازع في أن هذه مسألة اجتهاد . . . » فاحكم عليه بما يقتضيه الدّين والإنصاف!

المورد السادس

قال قدس سره : وكان يعطي أزواج النبي صلّى اللّه عليه وآله من بيت المال أكثر مما ينبغي. . . .

الشرح:

هذا من القضايا الثابتة ، فقد ذكروا أنه قد فرض لأزواج النبي صلّى

الله عليه وآله عشرة آلاف إلا عائشة ، فإنّه قد فرض لها اثني عشر ألف درهم ، قال الطبري:

»وفضّل عائشة بألفين لمحبّة رسول الله إياها » (١) .

وقال ابن الجوزي : « ثم فرض لزوجات رسول الله صلّى الله عليه وسلّم لكلّ واحدة عشرة آلاف ، وفضّل عائشة بألفين فأبت ، فقال : ذلك بفضل منزلتك عند رسول الله ، فإذا أخذت فشأنك (قال) واستثنى من الزوجات جويرية وصفية وميمون ، ففرض لكلّ واحدة منهن ستة آلاف (٢) .

فقال قاضي القضاة المعتزلي : « شبهة لهم أخرى ، وأحد ما طعنوا

به ونقموا عليه : أنه كان يعطي من بيت المال ما لا يجوز ، حتى كان يعطي عائشة وحفصة عشرة آلاف درهم في كلّ سنة » ثم أجاب : « بأن دفعه إلى الأزواج من حيث أن لهنّ حقاً في بيت المال ، وللإمام أن ذلك على قدر ما يراه ، وهذا الفعل مما قد فعله من قبله ومن بعده ،

----

(١)انظر : الأموال لأبي عبيد : ٢٢٦ ، الأحكام السلطانية : ١٧٧ ، تاريخ الطبري ٣ / ١٠٩ وغيرها .

(٢)سيرة عمر بن الخطاب : ٨٠.

ولو كان منكراً لما استمر عليه أمير المؤمنين عليه السلام وقد ثبت استمراره عليه ، ولو كان ذلك طعناً لوجب إذا كان يدفع إلى الحسن والحسين عليهما السّلام وعبد اللّه بن جعفر وغيرهم من بيت المال أن يكون في حكم الخائن . وكلّ ذلك يبطل ما قالوه. «

فقال السيد المرتضى علم الهدى في الجواب : « يقال له : أما تفضيل الأزواج ، فإنه لا يجوز ، لأنه لا سبب فيهن يقتضي ذلك .

. . .

وقوله : إن لهن حقّاً في بيت المال . صحيح ، إلا أنه لا يقتضي تفضيلهنّ على غيرهنّ ، وما عيب بدفع حقهنّ وإنما عيب بالزيادة عليه.

وما نعلم أن أمير المؤمنين عليه السلام استمرّ على ذلك ، وإن كان صحيحاً كما ادّعى فالمسبب الدّاعي إلى الاستمرار على جميع الأحكام.

فأمّا تعلّقه بدفع أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحسن والحسين صلّى الله عليه وآله وغيرهما من بيت المال . فعجيب . . . » (١) .

وأمّا ابن تيمية فغالط ـ كما هو دأبه ـ قال : « فالجواب : أمّا حفصة فكان ينقصها من العطاء ، لكونه ابنته كما نقص عبد الله بن عمر . وهذا من كمال احتياطه في العدل وخوفه مقام ربّه ونهيه نفسه عن الهوى . وهو كان يرى التفضيل في العطاء بالفضل ، فيعطي أزواج النبي صلّى الله عليه وسلّم أعظم مما يعطي غيرهنّ من النساء . . . » (٢).

أقول:

وهذا هو الإشكال . وأمّا أنه كان ينقص حفصة من العطاء لكونه ابنته ، فمغالطة واضحة ، كان ينقصها من أي مقدار ؟ وهل نقصها لكونها ابنته ؟ إنه قد فضّل أزواج النبي على غيرهن فأعطى كلّ واحدة عشرة آلاف ، وزاد عائشة ألفين ، لأن النبي كان يحبها ! !

فلم يزد حفصة لأنه ما كان يحبها مثلها ، لا أنه نقصها لأنها ابنته!

----

(١)المغني ج ٢٠ ق ٢ ص ١٥ ، والشافي ٤ / ١٨٧ .
(٢)منهاج السنة ٦ / ٣٧.

وأمّا أنه نقص ، فهذا ما لا نعلمه ولا يهمّنا.

إن كثيراً من هؤلاء يريدون الدفاع عن مشايخهم لكنهم لا يعلمون كيف يدافعون ؟ ويتكلّمون وكأنهم لا يفهمون ما يقولون! !

المورد السابع

المورد السابع

قال قدس سره : وغيّر حكم الله تعالى في المتعتين.

الشرح:

قد تقدّم الكلام بالتفصيل عن المتعتين ، فلا نعيد ، ومن المعلوم أن من يغيّر حكم الله الثابت لا يصلح لأنْ يقوم مقام الرّسول.

لكن ننبه على أن كلمة « المتعتين » صحفت في (منهاج ابن تيمية) إلى « المنفيّين » وهل هو عن عمد أو سهو ؟

المورد الثامن

المورد الثامن

قال قدس سره : وكان قليل المعرفة بالأحكام

قال قدس سره : وكان قليل المعرفة بالأحكام

الشرح:

لا يخفى أن من الصّفات المجمع على اعتبارها واشتراطها في الإمام

بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله هو : أن يكون عارفاً بالأحكام ، ومن وظائفه حفظها وتعليمها ونشرها بين الأنام . . . لكن هذا الشرط كان مفقوداً في عمر بن الخطاب ، فكيف يصلح ويليق لأن ينوب مناب النبي سلام الله عليه وعلى آله الأطياب ؟

وقد تعرّض العلاّمة لموارد من جهل عمر ، منها:

- ١أمره برجم المرأة الحامل

- ١أمره برجم المرأة الحامل

وهذا من القضايا الثابتة بحسب روايات القوم ، فقد رووا أنه أتي عمر بامرأة حامل قد اعترفت بالفجور ، فأمر برجمها ، فتلقّاها علي فقال : ما بال هذه ؟ فقالوا : أمر عمر

برجمها . فردّها علي وقال : هذا سلطانك عليها ، فما سلطانك على ما في بطنها ؟ ولعلّك انتهرها أو أخفتها ؟ قال : قد كان ذلك . قال : أو ما سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قال : لا حدّ على معترف بعد بلاء ، إنه من قيد أو حبس أو تهدد فلا إقرار له ، فخلاّ

سبيلها ، ثم قال : عجزت النساء أن تلدن مثل علي بن أبي طالب ، لولا علي لهلك عمر » (١) .

وقد أورد الفخر الرازي هذه القضيّة في حجج الشيعة على أن عليّاً أفضل الصحابة قال : « الحجة الثالثة : إن علياً رضي اللّه عنه كان أعلم الصحابة ، والأعلم أفضل . إنما قلنا : إنه كان أعلم الصحابة للإجمال والتفصيل . أما الإجمال . . . وأما التفصيل ، فيدلّ على ذلك وجوه . . . الثالث:

وروي أن امرأة أقرّت بالزنا وكانت حاملاً ، فأمر عمر برجمها فقال علي : إن كان لك سلطان عليها فما سلطانك على ما في بطنها ؟

فترك عمر رجمها وقال : لولا علي لهلك عمر.
فإن قيل : لعلّ عمر أمر برجمها من غير تفحّص عن حالها ، فظنّ أنها ليس بحامل ، فلمّا نبّهه علي رضي الله عنه ترك رجمها.
قلنا : هذا يقتضي أن عمر ما كان يحتاط في سفك الدماء . وهذا أشرّ من الأوّل » (٢).
وكأن هذه القضية متكرّرة من عمر ، وأن أمير المؤمنين عليه السلام قد نهاه عن رجم حامل أخرى فقال عمر : « كلّ أحد أفقه منّي » (٣).

وفي قضية ثالثة قالوا : إن الذي نهاه عن الرجم هو معاذ بن جبل ، فقال عمر هناك : « لولا معاذ هلك عمر » (٤.)

----

(١)الرياض النضرة ٢ / ١٩٦ ، مطالب السئول : ٧٦ - ٧٧ ، المناقب للخوارزمي : ٨١ .

(٢)كتاب الأربعين في أصول الدين : ٣٠٣ .

(٣)الرياض النضرة ٢ / ١٩٦ ، ذخائر العقبى : ٨١ .

(٤)كنز العمال ١٣ / ٥٨٤.

أقول:
وقد تحيّر القوم كيف يدافعون عن عمر ؟
قال قاضي القضاة المعتزلي - بعد إيراد خبر معاذ - : « وهذا غير لازم ، لأنه ليس في الخبر أنه أمر برجمها مع علمه بأنها حامل . . . وإنما قال ما قال في معاذ لأنه نبّهه على أنها حامل. »
وأجاب السيد علم الهدى : « يقال له : ما تأولت به في الخبر من التأويل بعيد ، لأنه لو كان الخبر على ما ظننته لم يكن تنبيه معاذ

له على هذا الوجه ، بل كان يجب أن ينبّهه بأن يقول له : هي حامل ، ولا يقول له : إن كان لك سبيل عليها فلا سبيل لك على ما في بطنها ، لأن هذا القول من عنده أنه أمر برجمها مع العلم بأنها حامل ، وأقل ما يجب لو كان الأمر على ما ظنّه صاحب الكتاب أن يقول لمعاذ : ما ذهب عليَّ أن الحامل لا ترجم ، وإنما أمرت برجمها لفقد علمي بحملها . . . وقد كان يجب أيضاً أن يسأل عن الحمل ، لأنه أحد الموانع من الرجم » (١).

أقول : وهذا ما أشار إليه الفخر الرازي في كلامه المزبور من أنه أشرّ من الأول.

فاضطرّ الفخر إلى أن يجيب عن الحجة الثالثة بقوله:

«قلنا : لم لا يجوز أن يقال : إنه حصل له هذه العلوم الكثيرة بعد أبي بكر ، وذلك لأنه عاش بعده زماناً طويلاً ، فلعلّه حصّلها في هذه المدّة ، فلم قلتم : إنه في زمان حياة أبي بكر كان أعلم منه ؟ » (٢) .

أقول : هذا كلّ ما قاله الفخر الرازي في الجواب ، فانظر هل تراه دافعاً للإشكال عن عمر وعن أبي بكر ، وأنصف ؟!

وابن روزبهان ، اضطرّ لأن يقول : الأئمة المجتهدون قد يعرض

لهم الخطأ في الأحكام ، إما لغفلة أو نسيان أو عروض حالة تدعو إلى الاستعجال في الحكم ، والإنسان

----

(١)الشافي في الإمامة ٤ / ١٨٠ .
(٢)الأربعين في أصول الدين : ٣١٦.

لا يخلو عن السّهو والنسيان ، والعلماء وأرباب الفتوى يرجعونهم

إلى حكم الحق . . . (١ .)
وهو كما ترى إقرارٌ بجهل عمر وأعلميّة الإمام عليه السلام. . . .
وكذلك في شرح المواقف في مبحث الأفضلية (٢) ، فإنه بعد أن أورد القضيّة وغيرها كشواهد لأعلميّة الإمام علي عليه السلام وأفضليّته ، ومع ذلك ، خلص إلى القول بأفضليّة الشيخين من أمير المؤمنين عليه السلام ، لأن الصحابة قالوا بذلك ، وحسن الظنّ بهم يقتضي اتّباعهم فيه!
وأمّا ابن تيمية فقال : « والجواب : إن هذه القصّة إن كانت صحيحةً فلا تخلو من أن يكون عمر لم يعلم أنها حامل فأخبره

علىُ بحملها . . . وإما أن يكون عمر قد غاب عنه كون الحامل لا ترجم ، فلما ذكره علي ذكر ذلك ولهذا أمسك . . . » (٣. (فاقرأ واحكم بإنصاف.

- ٢أمره برجم مجنونة

قال قدس سره : وأمر برجم مجنونة فقال له علي. . . .

الشرح:

وهذه القضية أيضاً من القضايا الثابتة ، فقد رواها:

أحمد بن حنبل ، وعبد الرزاق ، والبخاري ، وأبو داود ، وابن عبد

البر ، والحاكم ، والبيهقي ، والذهبي وغيرهم (٤).
وفي بعض رواياتهم أنها كانت حبلى أيضاً.

----

(١)دلائل الصدق ٣ / ١٣٠ .
(٢)شرح المواقف ٨ / ٣٧٢ .
(٣)منهاج السنّة ٦ / ٤٢ .
(٤)صحيح البخاري ٨ / ٢١٢ ، مسند أحمد ١ / ١٤٠ ، سنن أبي

داود ٢ / ٣٣٩ ، الاستيعاب ٣ / ١١٠٢ - ١١٠٣ ، المستدرك ٤ / ٣٨٩ ، كنز العمال ٥ / ٤٥١.

ولم ينقل إنكار هذه القضية إلا عن الكابلي صاحب (الصواعق الموبقة) ، وإلا فإن القوم - حتى أشدّهم تعصّباً في سائر الموارد كابن تيمية - يذعنون بصحة الخبر ، لكونه في البخاري ومسند أحمد وغيرهما ، وصحّحه الحاكم على شرط البخاري ومسلم ، ووافقه الذهبي. . .

إلا أنهم يحاولون الدفاع عن عمر كسائر الموارد بالتأويلات والاحتمالات.

ولعلّ أقوى احتمالاتهم أنه كان جاهلاً بحالها . . . لكن لفظ الحديث في مصادرهم يأبى هذا التوجيه ، ففي رواية أبي داود : « عن ابن عباس قال : أتي عمر بمجنونة قد زنت ، فاستشار فيها أناساً ، فأمر بها عمر أن ترجم ، فمرّ بها علي بن أبي طالب رضوان الله عليه فقال : ما شأن هذه ؟ قالوا : مجنونة بني فلان زنت ، فأمر بها أن ترجم . قال فقال : ارجعوا بها . ثم أتاه فقال : يا أمير المؤمنين ، أما علمت أن القلم قد رفع عن ثلاثة : عن المجنون

حتى يبرء. « . . .

لأنّ في هذا الحديث قرائن على علمه بحالها:

الأولى : إنه لو كان جاهلاً بحالها - وهو يعلم بحكم الحدّ في الزّنا - لما شاور الصحابة فيها ، بل حكم بإجراء الحدّ عليها.

والثانية : قول الناس ، إنها مجنونة بني فلان ، يشهد بكون جنونها معلوماً ومشهوراً بين الناس ، فجهل عمر بحالها حينئذ بعيد جدّاً.

والثالثة : قول الإمام عليه السلام لعمر : أما علمت . . . فإنه شاهد علمه بحالها وإلا لقال له بدل ذلك : أما علمت إنها مجنونة بني فلان. . . .

ووجه آخر ذكره أبو سليمان الخطابي إذ قال بعد الحديث المزبور
:
»قلت : لم يأمر عمر برجم مجنونة مطبق عليها في الجنون ، ولا يجوز أن يخفى هذا ولا على أحد ممن بحضرته ، ولكن هذه المرأة كانت تجنّ مرّة وتفيق أخرى ، فرأى عمر أن لا يسقط عنها الحدّ لما يصيبها من الجنون ، إذ كان الزنا منها في حال الإفاقة ،

ورأي علي كرّم الله وجهه أن الجنون شبهة يدرء بها الحدّ عمّن

يبتلي به ، والحدود تدرء بالشبهات ، لعلّها قد أصابت ما أصابت وهي في بقية من بلائها ، فوافق اجتهاده عمر اجتهاده في ذلك ، فدرأ عنها الحدّ . والله أعلم بالصواب » (١) .
إذن ، كان يعلم بجنونها ، فمن دافع عنه بأنه لم يكن يعلم فقد كابر.
لكن هذا الحمل أيضاً مردود ، فليس في الحديث أقلّ شاهد عليه ، بل قول الناس : « هذه مجنونة بني فلان » ظاهر في كون جنونها مطبقاً . وأيضاً قول الإمام عليه السلام : أما علمت . . . ظاهر في ذلك . . وأيضاً : لو كان اجتهاد عمر ذلك وكان له وجه ، لم يكن

لقوله : « لولا علي لهلك عمر » معنى ، لأنّ مثل هذا الكلام متضمّن للإقرار بالخطأ والاشتباه.

وعلى الجملة ، فإنّ الإقرار بجهل عمر وخطئه - كما اضطرّ إليه بعضهم - أولى من هذه التوجيهات الباردة ، ومن أنكر أصل القضيّة منهم فقد أراد الفرار من هذا الإقرار.

- ٣منعه من المغالاة في المهر

قال العلاّمة : وقال في خطبة له : من غالى في مهر امرأة جعلته في بيت المال. . . .

الشرح:

إنّ خبر نهي عمر عن المغالاة في الصّداق ، رواه المفسّرون بتفسير قوله تعالى : (وَآتَيْتُمْ إِحْداهُنَّ قِنْطارًا) (٢) ، كالقرطبي والزمخشري والنيسابوري وابن كثير والخازن والسيوطي وغيرهم .

والمحدثون أيضاً رووه بالأسانيد ، كعبد الرزاق وسعيد بن منصور وأبي يعلى الموصلي وابن المنذر وعبد بن حميد كما في الدر المنثور ، وأحمد بن حنبل والطبراني وابن حبان ، كما في (الدرر المنتثرة في الأحاديث

----

(١)معالم السنن ٣ / ٢٦٧ .

(٢)سورة النساء : ٢٠.

المشتهرة) وجماعة آخرون.

بل إن هذا الخبر متواتر كما قال الحاكم : « فقد تواترت الأسانيد الصحيحة بصحة خطبة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب . وهذا

الباب لي مجموع في جزء كبير ولم يخرجاه » (١) . وقد أقرّه الذهبي على تواتر أسانيد الخطبة.

ومن هنا ، لم أجد أحداً من المتكلّمين يخدش في سند الخبر.

وفي هذه القضيّة دلالة على جهل فظيع بالقرآن والشّريعة ، حتى أن امرأةً ذكّرته وأقرّ بجهله بل قال : كلّ الناس أفقه من عمر حتى المخدّرات في البيوت ، بل فيها دلالة على الجهل المركّب ، لأنه قد حرَّم المغالاة في المهر وهدّد بوضعه في بيت المال ، زاعماً أن في ذلك ترويجاً للدّين وخدمةً للمسلمين.

وقد حاول بعض القوم الدفاع عنه:

فقال قاضي القضاة المعتزلي : إنه طلب الاستحباب في ترك المغالاة ، والتواضع في قوله : كلّ الناس أفقه من عمر.

قال العلاّمة : وهذا خطأ ، فإنه لا يجوز ارتكاب المحرَّم - وهو أخذ المهر وجعله في بيت المال - لأجل فعل مستحب . والرواية منافية ، لأن المروي أنّه حرّمه ومنعه حتى قالت المرأة : كيف تمنعنا ما أحلّ الله لنا في محكم كتابه . وأما التواضع ، فإنه لو كان الأمر كما قال عمر ، لاقتضى إظهار القبيح وتصويب الخطأ ، ولو كان العذر صحيحاً لكان هو المصيب والمرأة مخطئة. «

وابن روزبهان تبع القاضي المعتزلي ، وقال في جواب العلاّمة : « لم

يرتكب المحرَّم بل هدّد به ، وللإمام أن يهدّد ويوعد بالقتل والتعزير والاستصلاح ، فأوعد الناس وهدّدهم بأخذ المال إن لم يتركوا المغالاة ، فلا يكون ارتكاب محرّم ، ولم يرووا أنه أخذ

----

(١)المستدرك على الصحيحين ٢ / ١٧٧.

شيئاً من المهور الغالية ووضعها في بيت المال ، ولو فعله لارتكب محرّماً على زعمه. «

أقول:
نعم ، لولا المرأة ، وأن الناس كلّهم أفقه من عمر حتّى المخدّرات . . . لفعل ، ولبقي فعله ديناً يعملون به ، كما في التراويـح والمتعتين وغيرهما.
ولكن صاحب المواقف وغيره لما التفتوا إلى عدم الجدوى في الدفاع بمثل هذا الكلام ، اعترفوا بخطأ عمر ثم قالوا : بأنه لا ينافي الاجتهاد ولا يقدح في الإمامة (١.)
وأضاف ابن تيمية أن إقرار عمر بخطئه فضيلة فقال : إن هذه القصّة دليل على كمال فضل عمر ودينه وتقواه ورجوعه إلى الحق

إذا تبين له ، وأنه يقبل الحق حتى من امرأة ، ويتواضع له . . . (٢) .

هكذا يقول هنا مع تصريحه في أكثر من موضع في كتابه بقبح تقدّم المفضول على الفاضل. . . .

- ٤شُربُ قدامة الخمر وجهل عمر

قال قدس سره : ولم يحد قدامة بن مظعون في الخمر ، لأنه تلا عليه. . . .

الشرح:

هو : قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة بن جمح ، القرشي الجمحي ، يكنى أبا عمرو . وقيل أبا عمر . والأول أشهر وأكثر . أمه امرأة من بني جمح ، وهو خال عبد الله وحفصة ابن ي عمر بن الخطاب . وكانت تحته صفية بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب . هاجر إلى أرض الحبشة مع أخويه : عثمان بن مظعون ، وعبد الله بن مظعون ، ثم شهد بدراً وسائر المشاهد ، واستعمله عمر بن الخطاب على البحرين ، ثم

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٢٨١ .
(٢)منهاج السنّة ٦ / ٧٦.

عزله ، وولّى عثمان بن أبي العاص.
وكان سبب عزله ما رواه معمر عن ابن شهاب ، قال : أخبرني عبد الله بن عامر بن ربيعة أن عمر بن الخطاب استعمل قدامة بن مظعون على البحرين - وهو خال عبد الله وحفصة ابن ي عمر بن الخطاب - فقدم الجارود سيد عبد القيس على عمر بن الخطاب

من البحرين ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إن قدامة شرب فسكر ، وإني رأيت حدّاً من حدود اللّه حقاً عليّ أن أرفعه إليك . فقال عمر : من يشهد معك ؟ فقال : أبو هريرة . فدعي أبو هريرة فقال : بم تشهد ؟ فقال : لم أره يشرب ، ولكني رأيته سكران يقيء ، فقال عمر : لقد تنطّعت في الشهادة.

ثم كتب إلى قدامة أن يقدم عليه من البحرين . فقدم ، فقال الجارود لعمر : أقم على هذا كتاب اللّه . فقال عمر : أخصيم أنت أم شهيد ؟ فقال : شهيد . فقال : قد أدّيت شهادتك . قال : فصمت الجارود ، ثم غدا على عمر فقال : أقم على هذا حدّ اللّه .

فقال عمر : ما أراك إلا خصيماً ، وما شهد معك إلا رجل واحد .
فقال الجارود : إني أنشدك الله ! قال عمر : لتمسكنّ لسانك أو لأسوءنّك ، فقال : يا عمر ، أما والله ما ذلك بالحق أن يشرب الخمر ابن عمك وتسوءني.
فقال أبو هريرة : إن كنت تشك في شهادتنا فأرسل إلى ابن ة الوليد فسلها - وهي امرأة قدامة - فأرسل عمر إلى هند بنت الوليد ينشدها فأقامت الشهادة على زوجها.
فقال عمر لقدامة : إني حادّك . فقال : لو شربت كما يقولون ، ما كان لكم أن تحدّوني . فقال عمر : لم ؟ قال قدامة : قال الله عز

وجلّ : (لَيْسَ عَلَى الَّذينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحاتِ جُناحٌ فيما طَعِمُوا إِذا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصّالِحاتِ . . .) الآيةَ » (١ . (
قال السيوطي : « أخرج أبو الشيخ وابن مردويه والحاكم - وصحّحه - عن

----

(١)انظر : الاستيعاب ٣ / ١٢٧٧ - ١٢٧٨ ، الإصابة ٥ / ٣٢٣ ، أسد الغابة ٤ / ١٩٩.

ابن عباس . . . حتى أتي برجل من المهاجرين الأوّلين وقد شرب ، فأمر به أن يجلد ، فقال : لم تجلدني ؟ بيني وبينك كتاب الله . قال : وفي أي كتاب الله تجد أن لا أجلدك ؟ قال : فإن الله تعالى يقول في كتابه : (لَيْسَ عَلَى الَّذينَ آمَنُوا . . .) شهدت مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بدراً وأحداً والخندق والمشاهد . فقال عمر : ألا تردّون عليه ؟ فقال ابن عباس : هؤلاء الآيات نزلت عذراً للماضين وحجةً على الباقين ، عذراً للماضين لأنهم لقوا الله قبل أن حرّم عليهم الخمر ، وحجّة على الباقين ، لأن الله يقول : (إِنَّمَا

الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ . . .) حتى بلغ الآية الأخرى . فإن كان من الذين آمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا ، فإن الله نهى أن يشرب الخمر . فقال عمر : فماذا ترون ؟ فقال علي بن أبي طالب : نرى أنه إذا شرب سكر ، وإذا سكر هذى ، وإذا هذى افترى ، وعلى المفتري ثمانون جلدة . فأمر عمر فجلد ثمانين » (١) .

أقول:

أوّلاً : كان قدامة بن مظعون من أقرباء عمر القريبين.

وثانياً : كان عامله على البحرين.

وثالثاً : إنه قد ثبت شربه للخمر بالبيّنة والإقرار.
ورابعاً : إن الأصحاب الحاضرين سكتوا عن جهل أو خوف من عمر !
وخامساً : إنه لما استدلّ بالآية توقف عمر عن إجراء الحدّ عليه ، فإن كان من أجل قرابته ، فهذا نقص ، وإن كان لجهله بالحكم الشرعي ، فكذلك . . . فتكون القضية من موارد الطعن على كلّ تقدير.
ولا يخفى أنه قد أبهم بعض المحدّثين اسم الرجل حفظاً لماء وجه عمر وقدامة كليهما! !

----

(١)الدر المنثور ٢ / ٣١٦ بتفسير الآيات في تحريم الخمر في سورة المائدة : ٩٠ - ٩٢ والخبر في المستدرك ٤ / ٣٧٦ ووافقه الذهبي على التصحيح.

وقد روى ابن تيمية الخبر (١) ، ولم يجب عن الطعن بشيء ، بل جعل البحث في مقدار الحدّ الواجب على شارب الخمر ، متوهّماً

أنه سيصرف بذلك ذهن القارئ عن مورد الطّعن ، وهذه طريقته في مواضع كثيرة.

- ٥جهله في حكم إجهاض المرأة خوفاً منه

- ٥جهله في حكم إجهاض المرأة خوفاً منه

قال قدس سره : وأرسل إلى حامل يستدعيها فأجهضت خوفاً . . . .

الشرح:

قال ابن تيمية : « الجواب : إن هذه مسألة اجتهاد تنازع فيها العلماء ، وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضي الله عنهم في الحوادث . . . » (٢.)

أقول:

فهو لم ينكر صحّة الخبر ، وإنما حملها على المشورة ، والحال أنه ليس في الخبر أنه شاور ، بل جهل الحكم ، والصحابة الحاضرون أيضاً جهلوا ، ولكن أمير المؤمنين عليه السلام أفهمه ، فمن الأولى بالإمامة ؟!

- ٦تنازع المرأتين في الطفل وجهله بالحكم

- ٦تنازع المرأتين في الطفل وجهله بالحكم

قال قدس سره : وتنازعت امرأتان في طفل فلم يعلم الحكم وفزع فيه إلى أمير المؤمنين عليه السلام. . . .

الشرح:

قال ابن تيميّة : إن هذه قصّة لم يذكر لها إسناداً ولا يعرف صحّتها ولا أعلم أحداً من أهل العلم ذكرها ، ولا تعرف عن عمر وعلي ، ولكن هي معروفة عن سليمان بن

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٨٤ .

(٢)منهاج السنّة ٦ / ٨٧.

داود صلّى الله عليه وآله ، وقد ثبت ذلك في الصحيحين عن النبي صلّى الله عليه وسلّم من حديث أبي هريرة. . . .

فإن كان بعض الصحابة علي أو غيره ، سمعوها من النبي صلّى الله

عليه وسلّم كما سمعها أبو هريرة أو سمعوها من أبي هريرة ، فهذا غير مستبعد . . . (١).

أقول:

فانظر كيف يحاول التقليل من أهميّة علم أمير المؤمنين ؟ وكيف يريد الدفاع عن عمر ؟

أوّلاً : لقد نقل هذه القصة قبل العلاّمة وابن تيمية غير واحد من كبار « أهل العلم » كالشيخ المفيد البغدادي المتوفى سنة ٤١٣ (٢) وابن شهرآشوب السروي المتوفى سنة ٥٨٨ (٣) ، اللهم إلا أن ينكر كون هؤلاء من أهل العلم لتشيّعهم!

وثانياً : جاء في آخر الرواية عند أصحابنا : « وهذا حكم سليمان في صغره. «

وثالثاً : وجود القصّة في الصحيحين عن سليمان عليه السلام لا يضرّ باستدلال أصحابنا بها على جهل عمر ، بل يقويّه ، لأنه يدلّ على أعلمية أبي هريرة أيضاً من عمر ومن سائر الصحابة الذين كانوا عنده!

- ٧أمر برجم امرأة ولدت لستّة أشهر

قال قدس سره : وأمر برجم امرأة ولدت لستّة أشهر فقال له علي .

. . .

الشرح:

وهذه القضيّة ثابتة كذلك ، فقد أخرجت في كتب التفسير والحديث والكلام (٤).

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٩٢ - ٩٣ .

(٢)الإرشاد إلى معرفة حجج الله على العباد ١ / ٢٠٥ .

(٣)مناقب آل أبي طالب ٢ / ١٨٨ .

(٤)تفسير الرازي ٦ / ١٢٧ ، الدر المنثور ١ / ٢٨٨ و ٦ / ٤٠ ، السنن الكبرى ٧ / ٤٤٢ ، الرياض النضرة ٢ / ١٩٤ ، الأربعين في أصول الدين : ٤٦٦.

وقد روى ابن تيمية الخبر (١) ، ولم يجب عن الطعن بشيء ، بل جعل البحث في مقدار الحدّ الواجب على شارب الخمر ، متوهّماً أنه سيصرف بذلك ذهن القارئ عن مورد الطّعن ، وهذه طريقته في مواضع كثيرة.

- ٥جهله في حكم إجهاض المرأة خوفاً منه

- ٥جهله في حكم إجهاض المرأة خوفاً منه
قال قدس سره : وأرسل إلى حامل يستدعيها فأجهضت خوفاً . . .
.
الشرح:
قال ابن تيمية : « الجواب : إن هذه مسألة اجتهاد تنازع فيها العلماء ، وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضي الله عنهم

في الحوادث . . . » (٢. (

أقول:

فهو لم ينكر صحّة الخبر ، وإنما حملها على المشورة ، والحال أنه ليس في الخبر أنه شاور ، بل جهل الحكم ، والصحابة الحاضرون أيضاً جهلوا ، ولكن أمير المؤمنين عليه السلام أفهمه ، فمن الأولى بالإمامة ؟!

- ٦تنازع المرأتين في الطفل وجهله بالحكم

٦- تنازع المرأتين في الطفل وجهله بالحكم

قال قدس سره : وتنازعت امرأتان في طفل فلم يعلم الحكم وفزع فيه إلى أمير المؤمنين عليه السلام. . . .

الشرح:

قال ابن تيميّة : إن هذه قصّة لم يذكر لها إسناداً ولا يعرف صحّتها ولا أعلم أحداً من أهل العلم ذكرها ، ولا تعرف عن عمر وعلي ، ولكن هي معروفة عن سليمان بن

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٩٣ - ٩٥.

كيف قسم الجدّ ؟ قال : ما سؤالك عن ذلك يا عمر ، إني أظنّك تموت قبل أن تعلم ذلك . قال سعيد بن المسيب : فمات عمر قبل أن يعلم ذلك . (عب ، هق وأبو الشيخ في الفرائض. (

- ٣٠٦١٢عن عمر قال : إني قضية في الجدّ قضيات مختلفات لم آل فيها عن الحق . (عب. (

- ٣٠٦١٣عن عبيدة السلماني قال : لقد حفظت من عمر بن

الخطاب في الجدّ مائة قضية مختلفة كلّها ينقض بعضها بعضاً (ش ، هق ، وابن سعد ، عب. (

- ٣٠٦١٤عن ابن سيرين إن عمر قال : أشهدكم أني لم أقض في الجدّ قضاء (عب. (

- ٣٠٦٣٢عن الحسن : إن عمر بن الخطاب نشد الناس فقال : من منكم عنده علمٌ من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم في الجد ، فليقم . . . (ص. (

- ٣٠٦٣٣حدثنا أبو معشر عن عيسى بن عيسى الحناط قال : سأل عمر بن الخطاب الناس : أيكم سمع رسول اللّه قال في الجدّ شيئاً ؟

. . . (ص. (
- ٣٠٦٢٦عن مروان : إن عمر حين طعن قال : إني كنت قضيت في الجدّ قضاءً ، فإن شئتم أن تأخذوا به فافعلوا . . . (عب ، هق (
»
أقول:
فهل من شك في جهل عمر بالمسألة ؟ وهل يجوز أن يتصدّى الجاهل للحكم بين الناس ؟ ومن الطبيعي وقوعه والحال هذه في الخطأ وهو غير معذور!
إذن ، هو الجهل ، لا الاجتهاد وتبدّل الرأي على أثر تجديد النظر

في الأدلّة ، فلا فائدة في الحمل على الاجتهاد أو التشاور مع الصّحابة ، وهذا هو المقصود.

المورد العاشر

قال قدس سره : وكان يفضّل في الغنيمة والعطاء وأوجب الله تعالى التسوية.

الشرح:

وهذا أحد الموارد المهمّة ، فإن الله تعالى قد أوجب التسوية ، وأهل السنة

وقد روى ابن تيمية الخبر (١) ، ولم يجب عن الطعن بشيء ، بل جعل البحث في مقدار الحدّ الواجب على شارب الخمر ، متوهّماً أنه سيصرف بذلك ذهن القارئ عن مورد الطّعن ، وهذه طريقته في مواضع كثيرة.

- ٥جهله في حكم إجهاض المرأة خوفاً منه

- ٥جهله في حكم إجهاض المرأة خوفاً منه
قال قدس سره : وأرسل إلى حامل يستدعيها فأجهضت خوفاً . . .
.
الشرح:
قال ابن تيمية : « الجواب : إن هذه مسألة اجتهاد تنازع فيها العلماء ، وكان عمر بن الخطاب يشاور الصحابة رضي الله عنهم في الحوادث . . . » (٢. (
أقول:
فهو لم ينكر صحّة الخبر ، وإنما حملها على المشورة ، والحال أنه

ليس في الخبر أنه شاور ، بل جهل الحكم ، والصحابة الحاضرون أيضاً جهلوا ، ولكن أمير المؤمنين عليه السلام أفهمه ، فمن الأولى بالإمامة ؟!

- ٦تنازع المرأتين في الطفل وجهله بالحكم

- ٦تنازع المرأتين في الطفل وجهله بالحكم

قال قدس سره : وتنازعت امرأتان في طفل فلم يعلم الحكم وفزع فيه إلى أمير المؤمنين عليه السلام. . . .

الشرح:
قال ابن تيميّة : إن هذه قصّة لم يذكر لها إسناداً ولا يعرف صحّتها ولا أعلم أحداً من أهل العلم ذكرها ، ولا تعرف عن عمر وعلي ، ولكن هي معروفة عن سليمان بن

الشرح:
قضية الشورى من أهم قضايا صدر الإسلام ، ومن أكبر المؤاخذات على عمر بن الخطاب ، وينبغي البحث في مقامات:

الأول : في أصل ثبوت الإمامة بالشورى.
والثاني : في شورى عمر بن الخطاب.
والثالث : في وقائع الشورى.
فأقول:
أما المقام الأول : فملخّص الكلام فيه هو : إن الإمامة لا تثبت لأحد بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ولا يقوم أحدٌ مقامه في شؤونه - عدا النبوة - إلا بالنص من اللّه عز وجلّ عليه ، لما تقرّر من أنها نيابة عامّة عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وكما لا تثبت النبوة لأحد بالوصيّة أو البيعة أو الشورى أو غيرها إلا بتعيين من

اللّه عز وجل ، كذلك النيابة العامة عنه ، فمن قام النصُّ الشرعي على إمامته من الكتاب والسنّة كان الخليفة والإمام بعد رسول اللّه شرعاً ، ووجبت طاعته والانقياد له من اللّه عز وجلّ على كافة أفراد المكلّفين من الأمة ، وإلا فلا ولاية شرعاً له على أحد أصلاً. والأدلّة النقلية والعقلية على هذا المقام كثيرة ، تعرّضنا لبعضها سابقاً.

وأما المقام الثاني ، فإن الثابت عن عمر بن الخطاب أنه لم يكن يعتقد بالشورى ولا غيرها إلا النصُّ.

وأيضاً ، فإنه ما كان يعتقد باشتراط كون الإمام من قريش.

وأيضاً ، فإنه ما كان يعتقد باشتراط كون الإمام حرّاً.
وأيضاً : فإنه ما كان يعتقد باشتراط الأفضلية في الإمام.
وهذه الأمور نستكشفها من أسفه على عدم وجود سالم مولى أبي حذيفة في ذلك الوقت:

لقد رووا في الكتب المعتبرة عن عمر أنه قال : « لو كان سالم حيّاً ما جعلتها شورى » وذلك بعد أن طعن ، فجعلها شورى (١. (
فمن هو سالم ؟

هو : سالم بن معقل ، مولى أبي حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف . من أهل فارس من إصطخر ، وقيل : من عجم الفرس من كرمه ، قالوا : كان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة ، أعتقته مولاته زوج أبي حذيفة ، فتولّى أبا حذيفة وتبنّاه أبو حذيفة ، كان عمر بن الخطاب يفرط في الثناء عليه ، قتل يوم اليمامة سنة ١٢ من الهجرة (٢. (

ولما كان استخلاف عمر إيّاه - لو كان حيّاً - على خلاف القواعد العقليّة والنقليّة عندهم في الإمامة ، اضطرّ بعضهم إلى تأويل كلام عمر:

قال ابن عبد البر : « وهذا عندي على أنه كان يصدر فيها عن رأيه » .

وتبعه ابن تيمية إذ قال : « وأمّا ما يروى من ذكره لسالم مولى أبي حذيفة ، فقد علم أن عمر وغيره من الصحابة كانوا يعلمون أن الإمامة في قريش . . . بل من الممكن ، أنه كان يولّيه ولايةً جزئية أو يستشيره فيمن يولّي ونحو ذلك . . . » (٣.)

وهذا التأويل - على ما فيه من النظر - مخالف لظاهر الكلام وبعيد عنه كلّ البعد ، ولذا ، فقد ورد كلامه بلفظ أوضح وأصرح ، فيما رواه عدّة من الأعلام وهو قوله : « لو كان سالم حيّاً لما تخالجني

فيه الشك » (٤. (
بل جاء الكلام نصّاً في الاستخلاف في رواية بعضهم - وأظنه هو الأصل إلا أنهم

----

(١)الاستيعاب ٢ / ٥٦٨ ، الوافي بالوفيات ١٥ / ٥٨ ، عمدة القاري في شرح البخاري ١٦ / ٢٤٦ .
(٢)تأويل مختلف الحديث ٢٨٥ ، المحصول في علم الأصول ٤ / ٣٢٢ شرح نهج البلاغة ١٦ / ٢٦٦ وغيرها .

(٣)منهاج السنّة ٦ / ١٥١ .
(٤)تأويل مختلف الحديث : ٢٨٥ ، المحصول في علم الأصول ٤ / ٣٢٢ شرح نهج البلاغة ١٦ / ٢٦٥ وغيرها.

حرّفوه إلى اللّفظين المتقدمين - فقد روى الزيلعي أنه قال:
»لو كان سالم حيّاً لاستخلفته » (١.)
بل في رواية ابن سعد : « لو أدركني أحد رجلين فجعلت هذا الأمر إليه لوثقت به : سالم مولى أبي حذيفة وأبو عبيدة بن الجرّاح » (٢.)

وعلى الجملة ، فإنه كان يرى النصّ لا غير ، ولو كان سالم حيّاً لنصّ عليه واستخلفه ، والسؤال الآن هو : إنه لماذا لم ينصّ على أحد من الصّحابة ؟ أما كان يرى لها أهلاً غير سالم مولى أبي حذيفة ؟ لماذا جعلها شورى على خلاف عقيدته ، وخالف فيه من تقدّمه ؟ لكن الحقيقة هي أنه في الواقع لم يعمل على خلاف رأيه ، إذ الشورى التي طرحها كانت صوريّة ، وهو كان قد عهد بالأمر إلى عثمان ، فكان يريده ولا يريد غيره أبداً . كما سيظهر . . . بل لقد اشتهر ذلك في حياة عمر ، والشواهد على ذلك كثيرة ، وقد تضمّن شرح ابن حجر العسقلاني لحديث البخاري بعضها حيث قال:

»قوله : فلمّا اجتمعوا تشهّد عبد الرّحمن.
وفي رواية إبراهيم بن طهمان : جلس عبد الرحمن على المنبر . وفي رواية سعيد بن عامر : فلمّا صلّى صهيب بالناس صلاة الصبح ، جاء عبد الرحمن يتخطّى حتى صعد المنبر ، فجاء رسول سعد يقول لعبد الرحمن : ارفع رأسك وانظر لأُمّة محمد وبايع لنفسك.
قوله : أمّا بعد.
زاد سعيد بن عامر : فأعلن عبد الرحمن ، فحمد اللّه وأثنى عليه ثم قال : أمّا بعد ، يا علي ، إني نظرت في أمر الناس ، فلم أرهم يعدلون بعثمان . أي : لا يجعلون له مساوياً

----

(١)تخريـج الأحاديث والآثار ٢ / ٢٥٠ رقم ٦٨٧ .

(٢)الطبقات الكبرى ٣ / ٣٤٣.

بل يرجّحونه.

قوله : فلا تجعلنّ على نفسك سبيلاً.

أي : من الملامة إذا لم توافق الجماعة . وهذا ظاهر في أنّ عبد

الرحمن لم يتردّد عند البيعة في عثمان . ولكنْ قد تقدّم في رواية عمرو بن ميمون التصريـح بأنه بدأ بعلي فأخذ بيده فقال : لك قرابة من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم والقدم في الإسلام ما قد علمت ، واللّه عليك لئن أمّرتك لتعدلنَّ ، ولئن أمّرت عثمان لتسمعنّ ولتطيعنّ . ثمّ خلا بالآخر فقال له مثل ذلك ، فلمّا أخذ الميثاق قال : ارفع يدك يا عثمان ، فبايعه وبايع له علي.

وطريق الجمع بينهما : إن عمرو بن ميمون حفظ ما لم يحفظه الآخر . ويحتمل أن يكون الآخر حفظه لكن طوى بعض الرواة ذكره . ويحتمل : أنْ يكون ذلك وقع في اللّيل لمّا تكلّم معهما واحد

بعد واحد فأخذ على كلٍّ منهما العهد والميثاق ، فلما أصبح عرض على علي فلم يوافقه على بعض الشروط وعرض على عثمان فقبل . ويؤيّده رواية عاصم بن بهدلة عن أبي وائل قال : قلت لعبد الرحمن بن عوف : كيف بايعتم عثمان وتركتم عليّاً ؟ فقال : ما ذنبي ، بدأت بعليّ فقلت له : أُبايعك على كتاب اللّه وسنّة رسوله وسيرة أبي بكر وعمر ، فقال : فيما استطعت . وعرضتها على عثمان فقبل . أخرجه عبد اللّه بن أحمد في زيادات المسند عن سفيان بن وكيع عن أبي بكر بن عياش عنه . وسفيان بن وكيع ضعيف.

وقد أخرج أحمد من طريق زائدة عن عاصم عن أبي وائل قال : قال الوليد بن عقبة لعبد الرحمن بن عوف : مالك جفوت أمير المؤمنين - يعنى عثمان - ؟ فذكر قصّة وفيها قول عثمان : وأمّا قوله سيرة عمر ، فإني لا أُطيقها ولا هو . وفي هذا إشارة إلى أنه بايعه على أنْ يسير سيرة عمر ، فعاتبه على تركها . ويمكن أن يؤخذ من هذا ضعف رواية سفيان بن وكيع ، إذ لو كان استخلف بشرط أن يسير بسيرة عمر لم يكن ما أجاب به عذراً في الترك.

قال ابن التين : وإنما قال لعلي ذلك دون من سواه ، لأن غيره لم يكن يطمع في الخلافة مع وجوده ووجود عثمان ، وسكوت من حضر من أهل الشورى والمهاجرين والأنصار وأُمراء الأجناد ، دليلٌ على تصديقهم عبد الرحمن فيما قال وعلى الرّضا بعثمان.
قلت : وقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق حارثة بن مضرب قال : حججت في خلافة عمر ، فلم أرهم يشكّون أن الخليفة بعده عثمان . وأخرج يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق صحيح قال قال لي عمر : من ترى قومك يؤمّرون بعدي ؟ قال قلت : قد نظر

الناس إلى عثمان وشهروه لها.
وأخرج البغوي في معجمه وخيثمة في فضائل الصحابة بسند صحيح ، عن حارثة بن مضرب : حججت مع عمر ، فكان الحادي يحدو أنّ الأمير بعده عثمان بن عفان.
قوله : فقال.
أي : عبد الرحمن مخاطباً لعثمان : أُبايعك على سنّة اللّه وسنّة رسوله والخليفتين من بعده . فبايعه » (١ . (
أقول:
ومن الشواهد أيضاً ما أخرجه ابن عساكر ، قال:

»قرأت على أَبِي غالب بن البنّا ، عن أَبِي مُحَمَّد الجوهري ، أَنا أَبُو عمر بن حَيَّوية ، أَنا أَحْمَد بن معروف ، نا الحُسَيْن بن الفهم ، نا مُحَمَّد بن سعد ، أَنا الوليد بن عطاء بن الأغرّ ، وأَحْمَد بن مُحَمَّد بن الوليد الأَزْرقي ، قالا : نا عمرو بن يحيى بن سعيد الأموي ، عن جدّه أن سعيد بن العاص أتى عمر يستزيده في داره التي بالبلاط ، وخِطَط أعمامه مع رسول الله فقال عمر : صلِّ الغداة معي وَغَبِّشْ [ثم] اذكرني حاجتك قال : ففعلت حتى إذا هو انصرف قلت : يا أمير المؤمنين حاجتي التي أمرتني أن أذكرها لك ، قال : فوثب

----

(١)فتح الباري في شرح صحيح البخاري ١٣ / ١٦٨.

معي ثم قال : امضِ نحو داره حتى انتهيت إلهيا فزادني وخطّ لي برجله فقلت : يا أمير المؤمنين زدني فإنه نبتت لي نابتة من ولد وأهل . فقال : حسبك . وأَختبئُ عندك أن سيلي هذا الأمر بعدي من يصل رحمك ويقضي حاجتك ، قال : فمكثتُ خلافة عمر بن

الخطاب حتى استُخلف عثمان وأخذها عن شورى ورضاً ، فوصلني وأحسن وقضى حاجتي وأشركني في أمانته » (۱) .

وبعد ، فلماذا الشورى الصّوريّة ؟

إنه قد اضطر إلى ذلك وبمشورة من عبد الرحمن بن عوف ، لمّا أبلغه كلام القائلين في منى : « لو مات عمر لبايعنا علياً » . وقد تقدّم منا بعض الكلام حول ذلك.

وأما المقام الثالث ، فقد أشار العلاّمة في كلامه إلى نقاط:

١ - إنه قد جمع فيمن يختار بين المفضول والفاضل ، لأن أمير المؤمنين عليه السلام أفضل من سائر رجال الشورى قطعاً ، ولأن

بين الخمسة الباقية من هو أفضل من غيره يقيناً ، والحال أنه قد تقرّر كتاباً وسنّةً وعقلاً أن الفاضل مقدّم على المفضول ، فكيف جعلهم سواءً ؟

- ٢إنه جعل الشورى في عدد معيَّن وأشخاص معينين ، فحصر الإمامة فيهم دون غيرهم.

- ٣إنه عيّن الأجل وجعله ثلاثة أيام.

- ٤إنه أمر بضرب أعناقهم إن تأخروا عن البيعة ثلاثة أيام ، مع أنهم - عندهم - من العشرة المبشرة بالجنة ، وأمر بقتل من خالف الأربعة منهم ، وبقتل من خالف الثلاثة الذين فيهم عبد الرحمن.

- ٥إنه طعن في كلّ واحد ممن اختاره للشورى ، وهذه قرينة أخرى على أنها

----

(١)تاريـخ دمشق - ترجمة سعيد بن العاص ٢١ / ١١٩ ، ولعلّها : في إمامته.

شورى صوريّة اضطرّ إليها لدفع أمير المؤمنين علي عليه السلام.

- ٦إنه جعل الرأي إلى عبد الرحمن بن عوف - بعد أن وصفه بالضّعف والقصور - فكان هو المحور ، وعلى يده انتهى الأمر إلى حيث أراده عمر!

أقول:

هذه النقاط أمور مسلَّمةٌ عند الكلّ ، بل كادت تعدّ من ضروريات تاريخ الإسلام ، وقد رواها البخاري وابن سعد وابن جرير الطبري وابن عبد ربّه القرطبي واليعقوبي وابن الأثير وأبو الفداء وغيرهم.

وهناك نقاط أخرى لم يتعرّض لها العلاّمة رحمه اللّه ، ولعلّ من أهمّها:

- ١إن عبد الرحمن - بعد أن فُوّض تعيين الخليفة إليه - دعا عليّاً عليه السلام واشترط عليه العمل بالكتاب والسنّة وأن يسير بسيرة الشيخين . . . جاء ذلك في:
صحيح البخاري ، ومسند أحمد ، وتاريخ الطبري ، والكامل ، والمنتظم ، وتاريخ الخلفاء ، والصواعق ، والفصول في الأصول ، والإبهاج في شرح المنهاج ، وغير ذلك من كتب الحديث والتاريخ وأصول الفقه (١.)
- ٢قال علي عليه السلام لعبد الرحمن : ليس هذا أول يوم تظاهرتم فيه علينا ، فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون .

والله ما ولّيت عثمان إلا ليردّ الأمر إليك ، والله كلّ يوم في شأن .
رواه الطبري وابن الأثير وأبو الفداء وغيرهم (٢.)
- ٣إن عبد الرحمن مات وهو مهاجرٌ لعثمان ، لأنه لما علم بأنه يريد الأمر من بعده لبني أمية وأنه سوف لا يعهد إليه ، هجره ولم يكلّمه إلى أن مات ، ولعلّ علياً عليه السلام

----

(١)البخاري - بشرح ابن حجر ١٣ / ١٦٨ ، مسند أحمد ١ / ٧٥ ، تاريخ الطبري ٣ / ٣٠١ ، الكامل لا بن الأثير ٣ / ٧١ ، المنتظم

لابن الجوزي ٤ / ٣٧٣ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي ١٢٠ ، الصواعق ١ / ٣٠٩ الفصول في الأصول للسرخسي ٤ / ٥٥ ، الابهاج للسبكي ٣ / ٢٧٢ .

(٢)تاريخ الطبري ٣ / ٢٩٧ ، الكامل في التاريخ ٣ / ٧١ ، المختصر في أخبار البشر ١ / ١٦٦.

إلى ذلك أشار بقوله له « واللّه كلّ يوم في شأن » وقوله : « سيبلغ الكتاب أجله. «

وقد ذكر مهاجرة عبد الرحمن لعثمان في غير واحد من كتب القوم ، مثل كتاب المعارف والعقد الفريد والمختصر في أخبار البشر وغيرها (١. (

٤- السبب في دخول أمير المؤمنين عليه السلام في الشورى مع علمه بما سينتهي إليه المجلس ، كما أخبر عن ذلك من قبل بقوله لعمّه العباس : « لقد عدل عنّا ، لأن سعداً لا يخالف عبد الرحمن لأنه ابن عمّه ، وعبد الرحمن صهر عثمان ، فلا يختلفون ، فيولّيها أحدهم الآخر » (٢) ، هو عدم تعاونه عليه السلام معهم في حرمانه ، بل ليتضح للمسلمين دسيستهم في ذلك ، ولينتهزها

فرصةً لتذكيرهم بأحقّيته بالإمامة والولاية منذ اليوم الأول ، وتلك نصوص احتجاجه عليهم مذكورة في كتبهم بالأسانيد ، وقد تكلّمنا عليه بالإيجاز سابقاً.

- ٥وأمّا السبب في البيعة فواضح ، فإنّ عبد الرحمن قد قال له : « يا علي ، إني قد نظرت في أمر الناس ، فلم أرهم يعدلون بعثمان ، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلاً » (٣) ثم إنه بعد أن بايع عثمان على الكتاب والسنّة وسيرة الشيخين قال : « يا أبا طلحة ، ما الذي أمرك به عمر ؟ قال : أن أقتل من شق عصا الجماعة . فقال عبد الرحمن لعلي : بايع إذن وإلا كنت متّبعاً غير سبيل المؤمنين ،

وأنفذنا فيك ما أمرنا به . فقال : لقد علمتم أني أحق بها من غيري » (٤.)

فهذه أهم أخبار الشورى. . . .

----

(١)المعارف لا بن قتيبة : ٥٥٠ (المتهاجرون) ، العقد الفريد ٤ / ٢٧٩ ، المختصر في أخبار البشر لأبي الفداء ١ / ١٦٦ .

(٢)تاريخ الطبري ٣ / ٢٩٤ ، الكامل ٣ / ٦٧ ، تاريخ أبي الفداء ١ / ١٦٦ ، العقد الفريد ٤ / ٢٥٦ .

(٣)صحيح البخاري ٨ / ١٢٣ وانظر فتح الباري ١٣ / ١٧٠ .
(٤)شرح نهج البلاغة ٦ / ١٦٨.

والآن . . . فانظر ماذا يقول المدافعون عن عمر ، المبرّرون لأفعاله ؟
أجاب قاضي القضاة : بأن الأمور الظاهرة لا يجوز أن يعترض عليها بأخبار آحاد غير صحيحة ، والأمر في الشورى ظاهر وأن الجماعة دخلت فيها بالرضا ، ولا يجب القدح في الأفعال بالظنون ، بل

يجب حملها على ظاهر الصّحة دون الاحتمال ، كما يجب مثله في الألفاظ ، ويجب إذا تقدمت للفاعل حالة تقتضي حسن الظن به أن يحمل فعله على ما يطابقها . وقد علمنا أن حال عمر وما كان عليه من النصيحة للمسلمين يمنع من صرف أمره في الشورى إلى الأغراض التي يظنّها القوم.

أقول : هذا موجز كلامه (١) ، ومحصّله حمل فعل عمر على الصحّة لحسن الظنّ به.

وأجاب التفتازاني كذلك ، فقد قال : « من نظر بعين الإنصاف وسمع ما اشتهر من عمر في الأطراف ، علم جلالة محلّه عما

تدّعيه الأعداء وبراءة ساحته عما يفتريه أهل البدع والأهواء ، وجزم بأنه كان الغاية في العدل والسّداد والاستقامة على سبيل الرشاد . . . » (٢) .

وكذلك ابن روزبهان ، فقد أجاب قائلاً : « إن أمر الشورى أدلّ الدلائل على تقوى عمر وخوفه من اللّه تعالى ، لأنه احتاط فيه كمال الاحتياط . . . » ثم كذّب بعض الأخبار ، كخبر قدح عمر في أصحاب الشورى واحداً واحداً لكنه قال بعد ذلك : « ثم إنا لو فرضنا صحة ما ذكر ، فإنه لم يذكر المعائب القادحة للإمامة ، بل هذا من مناصحة الناس ، فذكر ما كان من العيوب » فرجع الأمر

إلى حسن الظنّ بعمر. . . .

فهو - كالتفتازاني - عيالٌ على قاضي القضاة المعتزلي ، بل قد صرّح هنا باسمه ووافقه على كلامه.

وهو محصّل كلام ابن تيمية ، وهذه نتف من كلامه الطويل الذي شرّق فيه وغرّب

----

(١)المغني في الإمامة ج ٢٠ ق ٢ ص ٢١ - ٢٦ .

(٢)شرح المقاصد ٢ / ٢٩٥.

تضييعاً للحق وتعتيماً للحقيقة ، قال : « والجواب : إن هذا الكلام كلّه لا يخرج عن قسمين : إما كذب في النقل وإما قدح في الحق . فإن منه ما هو كذب معلومٌ الكذب أو غير معلوم الصدق ، وما علم أنه صدق فليس فيه ما يوجب الطعن على عمر ، بل ذلك معدود من فضائله ومحاسنه التي ختم الله بها عمله. . . .

ومن هذا الباب أمر الشورى ، فإن عمر بن الخطاب كان كثير المشاورة للصّحابة ، وعليه أن يستخلف الأصلح للمسلمين ،

فاجتهد في ذلك ورأى أن هؤلاء الستة أحق من غيرهم ، وجعل التعيين إليهم خوفاً أن يعيّن واحداً منهم ويكون غيره أصلح لهم ، وهذا أحسن اجتهاد إمام عالم عادل ناصح لا هوى له . . . فرأى الأمر في الستة متقارباً ، فإنهم وإن كان لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض فلذلك المفضول مزية أخرى ليست للآخر ، فترك التعيين خوفاً من الله تعالى ، والله تعالى قد أوجب على العبد أن يفعل المصلحة بحسب الإمكان ، فكان ما فعله غاية ما يمكن من المصلحة ، وإذا كان من الأمور أمور لا يمكن دفعها فتلك لا تدخل في التكليف!

ومما ينبغي أن يعلم أن اللّه تعالى بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح لا لرفع الفساد بالكلية ! ولا ريب أن الستة الذين توفّي رسول اللّه وهو عنهم راض الذين عيّنهم عمر ، لا يوجد أفضل منهم وإن كان في كل منهم ما كرهه ، فإن غيرهم يكون فيه من المكروه أعظم . . . وإذا كان الواحد من هؤلاء له ذنوب ، فغيرهم أعظم ذنوباً وأقل حسنات . . . » (١) .

وقال ابن حجر العسقلاني : « وفي قصة عمر هذه من الفوائد : شفقته على المسلمين ، ونصيحته لهم وإقامته السنة فيهم ،

وشدّة خوفه من ربّه ، واهتمامه بأمر الدين أكثر من اهتمامه بأمر نفسه » (٢.)

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ١٥٠ .

(٢)فتح الباري ٧ / ٥٦.

أقول:

لكنهم مع ذلك يواجهون مشاكل لا يجدون مناصاً من الإشارة إليها والمحاولة لحلّها ، فيقعون في التهافت والتناقض ، أو يضطرّون إلى التكذيب للحقائق والإنكار لما جاءت به من طرقهم الأخبار ! فمثلاً :

لا ريب ولا خلاف في أن الستّة لم يكونوا في مرتبة واحدة من الفضيلة ، وقد ثبت كتاباً وسنة وعقلاً تقدّم الفاضل وقبح تقدّم المفضول عليه ، وأنه لا تصح ولايته مع وجوده ، بل ذكر ابن تيمية أن ذلك كان رأي عمر أيضاً ، فانظر إلى تناقضاتهم في الجواب :

فقيل : إنهم كانوا متقاربين في الفضيلة . وقيل : إنه وإن كان لبعضهم من الفضيلة ما ليس لبعض ، فلذلك المفضول مزيّة أخرى ليست للآخر . وقيل : كان يعلم أن المفضول منهم لا يتقدّم على الفاضل . وقيل : يجوز استخلاف المفضول لمصلحة يراها الإمام . وفي مقابل هذه الأقوال كلام ابن بطال إذ قال:

»فيه دليل على جواز تولية المفضول على الأفضل منه ، لأن ذلك لو لم يجز لم يجعل الأمر شورى إلى ستة أنفس ، مع علمه أن بعضهم أفضل من بعض (قال) ويدل على ذلك أيضاً قول أبي بكر : قد رضيت لكم أحد الرجلين عمر وأبو عبيدة ، مع علمه بأنه

أفضل منهما. «
بل لقد استشكل ابن بطّال مخالفة عمر لمن تقدّمه ، فقد جعل عمر الخلافة في ستّة ووكل ذلك إلى اجتهادهم ، ولم يصنع ما صنع أبو بكر في اجتهاده فيه ، لأنه إن كان لا يرى جواز تولية المفضول على الفاضل ، فصنيعه يدلّ على أن من عدا الستة كان مفضولاً بالنسبة إليهم ، وإذا عرف ذلك ، فلم يخف عليه أفضلية بعض الستة على بعض . وإن كان يرى جواز ولاية المفضول على الفاضل ، فمن ولاّه منهم أو من غيرهم كان ممكناً. «

وقد أجاب ابن حجر قائلاً : « والجواب عن الأوّل يدخل فيه الجواب عن الثاني وهو : إنه تعارض عنده صنيع النبي صلّى اللّه عليه وسلّم حيث لم يصرّح باستخلاف شخص بعينه ، وصنيع أبي بكر حيث صرّح ، فتلك طريق تجمع التنصيص وعدم التعيين . وإن شئت قل : تجمع الاستخلاف وترك تعيين الخليفة . وقد أشار بذلك إلى قوله : لا أتقلّدها حيّاً وميّتاً . . . » (١) .

والإنصاف ورود الإشكال كما لا يخفى على أهله ، لأن النبي صلّى اللّه عليه وآله قد استخلف وما مات بلا وصيّة.

على أن قوله « تعارض . . . » باطل جدّاً ، لأن أبا بكر مأمور بالتأسّي برسول اللّه والانقياد له ، لكونه أحد أفراد أمته ، ولأن النبي صلّى اللّه عليه وآله معصوم دونه ، فكيف يصلح لأن يكون صنيعه في عرض صنيع رسول اللّه ومعارضاً له ؟ وهذا من مثل ابن حجر عجيب ، لكنه من ضيق الخناق . فإما يلتزم بقول أبي بكر وعمر بجواز تولية المفضول ، وإما يلتزم ببطلان صنيعهما.

وفي أن عمر ذكر لكلّ من الستّة عيباً قادحاً . . . تناقضت كلماتهم بين منكر لأصل الخبر ، وبين معترف به زاعماً أنّ الواجب على الخليفة هو ما يمكن من الصلاح لا رفع الفساد بالكليّة ، فإن هذا

ممتنع حتى على الأنبياء ، والجماعة كانوا أفضل الناس وإن كان في كلّ منهم ما يكره وكان له ذنوبٌ ! وبين من يحمل ذلك على ديانة عمر وخوفه من ربّه!

وفي أنه أمر بضرب عنق من خالف ، وضرب رقابهم جميعاً إن انقضت الثلاثة أيام من دون تعيين للخليفة ، فمنهم من كذّب ، قال ابن تيمية : « هذا من الكذب على عمر ، ولم ينقل هذا أحدٌ من أهل العلم بإسناد يعرف ، ولا أمر عمر قط بقتل الستة الذين يعلم أنهم خيار الأمة ، وكيف يأمر بقتلهم . . . » (٢) وهذا دأب ابن تيمية في إنكار الحقائق

----

(١)فتح الباري ٧ / ٥٧ .

(٢)منهاج السنّة ٦ / ١٧٣.

وتكذيب الثابتات ، بل إنّ هذا يعدّ من ضروريّات تاريـخ صدر الإسلام وهو مذكور في كتب التاريـخ والحديث . ولذا اضطرّ بعضهم إلى أن يوجّهوا الأمر بالقتل بأنه من كثرة نصيحة عمر

للمسلمين وشدّة اهتمامه بالأمر ، بل منهم من يصحّح القتل كقاضي القضاة المعتزلي ووافقه ابن روزبهان الأشعري.

ما رووه عن عثمان

المورد الأول

المورد الأول

قال قدس سره : وأما عثمان ، فإنه ولى أمور المسلمين من لا يصلح للولاية. . . .

الشرح:

هذا أحد موارد الطعن في عثمان ، وأحد الأمور التي نقم عليها الناس وأدّت إلى قتله . . . وقد ذكر العلاّمة وغيره أسماء بعض الذين ولاّهم أمور المسلمين وهم فسّاق لا يصلحون لذلك:

١- الوليد بن عقبة

- ١الوليد بن عقبة

قال قدسّ سره : واستعمل الوليد بن عقبة ، حتى. . . .

الشرح:

وهو أخو عثمان لأمّه ، يكنى أبا وهب ، أسلم يوم الفتح ، ولا خلاف بين العلماء في نزول قوله تعالى (إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) (١) فيه (٢) ، فقد سمّاه اللّه تعالى فاسقاً ، ومع ذلك ولاّه عثمان على الكوفة ! وقد تعجّب عبد اللّه بن مسعود من ذلك ، فقد رووا أنه لما قدم الكوفة أتاه ابن مسعود فقال له : ما جاء بك ؟ قال : جئت أميراً . فقال ابن مسعود : « ما أدري أصلحت

بعدنا أم فسد الناس » (٣. (
قال ابن عبد البر : « أخباره في شرب الخمر ومنادمته أبا زبيد الطائي مشهورة كبيرة ، يسمح بنا ذكرها هنا ، ونذكر منها طرفاً:

----

(١)سورة الحجرات : ٦ .

(٢)الإستيعاب ٤ / ١٥٥٤ .

(٣)المصدر ٤ / ١٥٥٤.

ذكر عمر بن شبّة قال : حدثنا هارون بن معروف قال : حدّثنا ضمرة بن ربيعة عن ابن شوذب قال : صلّى الوليد بن عقبة بأهل الكوفة صلاة الصبح أربع ركعات ثم التفت إليهم فقال : أزيدكم ؟ فقال عبد اللّه بن مسعود : ما زلنا معك في زيادة منذ اليوم . (قال) وخبر صلاته بهم وهو سكران وقوله : أزيدكم - بعد أن صلّى الصبح أربعاً - مشهور من رواية الثقات من نقل أهل الحديث وأهل الأخبار » (١ .)

أقول : وإنما اكتفينا بكلام ابن عبد البر للاختصار ، ولأنه من

الحفاظ الكبار ، وإلا ، فإنّ ما ذكره موجود في سائر الكتب والأسفار.

وأي فائدة في قول التفتازاني في الدفاع عن عثمان بأن ذلك غير قادح « إذ لا اطّلاع له على السرائر ، وإنما عليه الأخذ بالظاهر والعزل عند تحقق الفسق » (٢. (

لأنا نقول:

أوّلاً : لقد كان الوليد مشهوراً بالفسق قبل ذلك ، واللّه سمّاه فاسقاً ، فكيف ولاّه على الكوفة وهو عالم بحاله ؟

وثانياً : إنه لم يعزل من ظهر منه الفسق ، كما سيأتي في الكلام عن

سعيد بن العاص.

هذا ، وفي كلامه تصريـح بوجود الفسق والفاسق بين صحابة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

وأما ابن تيمية ، فلم يجب بل جعل يتهجَّم ويسبّ ! قال:

»والجواب : أن يقال : نوّاب علي خانوه وعصوه أكثر ممّا خان عمّال عثمان له وعصوه . . . » (٣. (

----

(١)الإستيعاب ٤ / ١٥٥٤ ، ١٥٥٥ .
(٢)شرح المقاصد ٢ / ٢٩٥ .
(٣)منهاج السنّة ٦ / ١٨٤.

أقول:

هكذا شرع كلامه ، وهو يعلم أن الكلام ليس في الخيانة والعصيان للإمام ، بل الكلام في تولية الإمام من يعلم بفسقه وتأميره على الناس . . ثم إنه في طرف علي يقول « نوّاب علي » ، وفي طرف

عثمان يقول : « عمّال عثمان » ولا يخفى عليك الفرق بين « النائب » و « العامل. «

ثم جعل يسبّ الرّافضة . . . بل طعن في الإمام عليه السلام إذ قال بأن تولية الأقارب على بعض البلاد أهون من الوصية بالخلافة للولد . . . وهذه كلمة كبيرة خرجت من فم الرجل ، والله حسيبه على كلماته والخصيم محمد وأهل بيته . . . فإن إمامة الإمام الحسن السبط بعد أمير المؤمنين عليه السلام كانت بنصب من الله ونصّ من رسوله صلّى الله عليه وآله.

لكن الرجل يريد الدفاع عن عثمان ، وفي كلّ مورد يريد إظهار

النصب والعدوان ، لآل البيت الذين نزل بطهارتهم صريـح القرآن!
ثم إنه عقد فصلاً قال : « والقاعدة الكليّة في هذا أن لا نعتقد أن أحداً معصوم بعد النبي ، بل الخلفاء وغير الخلفاء يجوز عليهم الخطأ ، والذنوب التي تقع منهم قد يتوبون منها ، وقد تكفّر عنهم بحسناتهم الكثيرة ، وقد يبتلون بمصائب يكفّر الله عنهم بها ، وقد يكفّر عنهم بغير ذلك . فكلّ ما ينقل عن عثمان غايته أن يكون ذنباً أو خطأً ، وعثمان قد حصلت له أسباب المغفرة من وجوه كثيرة . . » (١) ثم جعل يشرح هذه القاعدة في صفحات كثيرة ، تهجّم فيها على الشّيعة وطعن في الإمام علي بعبارات شنيعة.

فنقول:

أوّلاً : كلّ ذلك خروج عن البحث ، فإنا نريد أن نثبت - على ضوء قواعد أهل السنّة

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٧ - ١٩٦.

ورواياتهم - أن عثمان لم يكن أهلاً للإمامة والخلافة.

وثانياً : لقد اعترف بصدور الخطأ والذنب ممّن يعتقد بإمامتهم وخلافتهم بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله . ولكنه ادّعى أن ذنوبهم مغفورة عند الله ، إلا أن مثل هذه الدّعوى لا تصدر إلا من معصوم لا يتكلّم إلا من قبل الله.

وثالثاً : إنه قد ثبت بنصّ الكتاب والسنّة الثابتة المتفق عليها عصمة علي وأهل البيت عليهم السلام . . . والتفصيل في محلّه.

- ٢سعيد بن العاص

قال قدّس سرّه : واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة. . .

الشرح:
وهو : سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية . ولد عام الهجرة ، وقيل : بل ولد سنة إحدى . وتوفّي في حكومة معاوية سنة تسع وخمسين.
قال العلامة في نهج الحق : « واستعمل سعيد بن العاص على الكوفة وظهرت منه أشياء منكرة ، وقال : إنما السواد بستان لقريش تأخذ منه ما شاءت وتترك منه ما شاءت ، حتى قالوا له : أتجعل ما أفاد الله علينا بستاناً لك ولقومك ؟ وأفضى الأمر إلى أن منعوه من دخولها ، وتكلّموا فيه وفي عثمان كلاماً ظاهراً ، حتى

كادوا يخلعون عثمان ، فاضطرّ حينئذ إلى إجابتهم وعزل قهراً لا باختيار عثمان » (١. (

أقول:

قد ذكر ذلك علماء أهل السنة في كتبهم المعتمدة ، كابن سعد والطبري وابن عبد البر وابن عساكر وابن الأثير وغيرهم.

وإليك عبارة تاريـخ دمشق نقلاً عن المؤرخين ببعض التفاصيل.

----

(١)نهج الحق وكشف الصّدق : ٢٩١.

»قالوا : ولم يزل سعيد بن العاص في ناحية عثمان بن عفان للقرابة ، فلمّا عزل عثمان الوليد بن عقبة بن أبي معيط عن الكوفة ، دعا سعيد بن العاص فاستعمله عليها ، فلما قدم الكوفة قدمها شاباً مترفاً ليست له سابقة فقال : لا أصعد المنبر حتى يطهّر ، فأمر به فغسل ، ثم صعد المنبر فخطب أهل الكوفة وتكلّم بكلام قصّر بهم فيه ، ونسبهم إلى الشقاق والخلاف فقال : إنما هذا السّواد بستان لا غيلمة من قريش . فشكوه إلى عثمان فقال : كلّما

رأى أحدكم من أمير جفوة أرادنا أن نعزله.
وقدم سعيد بن العاص المدينة وافداً على عثمان ، فبعث إلى وجوه المهاجرين والأنصار بصلات وكُساً ، وبعث إلى علي بن أبي طالب أيضاً فقبل ما بعث به إليه ، وقال علي : إن بني أمية ليفوقوني تراث محمد تفويقاً ، والله لئن بقيت لهم لانفضنّهم من ذلك نفض القصّاب التراب الوذمة.
ثم انصرف سعيد بن العاص إلى الكوفة فأضرّ بأهلها إضراراً شديداً وعمل عليها خمس سنين إلا أشهراً . وقال مرّة بالكوفة : من رأى الهلال منكم ؟ وذلك في فطر رمضان ، فقال القوم : ما رأيناه ،

فقال هاشم بن عتبة بن أبي وقاص : أنا رأيته ، فقال له سعيد : بعينك هذه العوراء رأيته من بين القوم ؟ فقال هاشم : تعيّرني بعيني وإنّما فقئت في سبيل اللّه ، وكانت عينه أصيبت يوم اليرموك ، ثم أصبح هاشم في داره مفطراً ، وغدا الناس عنده ، فبلغ ذلك سعيد بن العاص فأرسل إليه فضربه وحرّق داره.

فخرجت أمّ الحكم بعتبة بن أبي وقاص - وكانت من المهاجرات - ونافع بن عتبة بن أبي وقاص من الكوفة حتى قدما المدينة ، فذكرا لسعد بن أبي وقاص ما صنع سعيد بهاشم ، فأتى سعد عثمان فذكر له ذلك ، فقال عثمان : سعيد لكم بهاشم ، اضربوه بضربه ، ودار

سعيد لكم بدار هاشم فأحرقوها كما حرّق داره ، فخرج عمر بن سعد بن أبي وقاص - وهو يومئذ غلام يسعى - حتى أشعل النار في دار سعيد بالمدينة ، فبلغ الخبر عائشة ، فأرسلت إلى سعد بن أبي وقاص تطلب إليه وتسأله أن يكفّ ، ففعل.

ورحل من الكوفة إلى عثمان الأشتر مالك بن الحارث ويزيد بن مكنف وثابت بن قيس وكميل بن زياد النخعي وزيد وصعصعة ابن ا صوحان العبديان والحارث بن عبد الله الأعور وجندب بن زهير

وأبو زينب الأزديان وأصفر بن قيس الحارثي ، يسألونه عزل سعيد بن العاص عنهم ، ورحل سعيد وافداً على عثمان فوافقهم عنده ، فأبى عثمان أن يعزله عنهم ، وأمره أن يرجع إلى عمله.

فخرج الأشتر من ليلته في نفر من أصحابه فسار عشر ليال إلى الكوفة ، واستولى عليها وصعد على المنبر فقال : هذا سعيد بن العاص قد أتاكم يزعم أن هذا السواد بستان لاغيلمة من قريش ، والسواد مساقط رؤوسكم ، ومراكز رماحكم ، وفيؤكم وفيء آبائكم ، فمن كان يرى لله عليه حقّاً فلينهض إلى الجرعة ، فخرج الناس فعسكروا بالجرعة - وهي بين الكوفة والحيرة - وأقبل سعيد بن

العاص حتى نزل العذيب ، فدعا الأشتر يزيد بن قيس الأرحبي وعبد اللّه بن كنانة العبدي - وكانا محربين - فعقد لكلّ واحد منهما على خمسمائة فارس وقال لهما : سيرا إلى سعيد بن العاص فأزعجاه وألحقاه بصاحبه ، فإن أبى فاضربا عنقه ، وأتياني برأسه. فأتياه فقالا له : إرحل إلى صاحبك ، فقال : إبلي أنضاء أعلفها أياماً ، ونقدم المصر فنشتري حوائجنا ونتزوّد ثم أرتحل . فقالا : لا واللّه ولا ساعة ، لترتحلنّ أو لنضربنّ عنقك ، فلما رأى الجدّ منهما ارتحل لاحقاً بعثمان وأتيا الأشتر فأخبراه.

وانصرف الأشتر من معسكره إلى الكوفة فصعد المنبر فحمد اللّه

وأثنى عليه ثم قال : والله يا أهل الكوفة ، ما غضبت إلا لله ولكم ، وقد ألحقنا هذا الرجل بصاحبه وقد وليت أبا موسى الأشعري صلاتكم وثغركم وحذيفة بن اليمان على فيئكم ، ثم نزل وقال : يا أبا موسى إصعد . فقال أبو موسى : ما كنت لأفعل ، ولكن هلّموا فبايعوا لأمير المؤمنين عثمان ، وجدّدوا له البيعة في أعناقكم . فأجابه الناس إلى ذلك ، فقبل ولايتهم وجدّد البيعة لعثمان في رقابهم ، وكتب إلى عثمان بما صنع ، فأعجب ذلك

عثمان وسرّه ، فقال عتبة بن الوغل شاعر أهل الكوفة:
تصدّق علينا يا ابن عثمان واحتسب * وأمّر علينا الأشعري لياليأ
فقال عثمان : نعم ، وشهوراً وسنين إن بقيت.
وكان الذي صنع أهل الكوفة بسعيد بن العاص أوّل وهن دخل على عثمان حين اجترى عليه ، ولم يزل أبو موسى والياً لعثمان على الكوفة حتى قتل عثمان ، ولم يزل سعيد بن العاص حين رجع عن الكوفة بالمدينة ، حتى وثب الناس بعثمان فحصروه ، فلم يزل سعيد في الدار معه يلزمه فيمن يلزمه ، لم يفارقه ويقاتل دونه . . .

» (١.)

- ٣عبد اللّه بن أبي سرح (٢)
قال قدس سرّه : وولّى عبد اللّه بن أبي سرح مصر. . . .
الشرح:
وهو عبد اللّه بن سعد بن أبي سرح ، أخو عثمان بن عفان من الرّضاع.
إرتدّ في عهد النبي صلّى اللّه عليه وآله وكان من كتّاب الوحي ، فلحق بالكفّار ، فأهدر النبي دمه ، فستره عثمان بن عفان يوم

الفتح ، مع أن النبي صلّى اللّه عليه وآله كان قد قال في ذلك اليوم : « أربعة لا أومنّهم في حلّ ولا في حرم » وأحدهم ابن أبي سرح ، فجاء به إلى النبي ، فاستوهبه منه ، فعفا عنه.

قالوا : وكان رجل من الأنصار قد نذر أن يقتل ابن أبي سرح ، إذ رآه إطاعة لأمر النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فلمّا وجده عند النبي - وكان يأبى أن يبايعه - هاب قتله ، فقال له النبي صلّى اللّه عليه وآله : انتظرتك أن توفي نذرك . قال : يا رسول اللّه هبتك ، أفلا

-----

(١)تاريخ مدينة دمشق ٢١ / ١١٤ - ١١٦ .

(٢)نقلنا أخباره عن : تاريخ دمشق ٢٩ / ١٩ - ٢٤ ، الكامل في التاريخ ٣ / ٨٨ ، سير أعلام النبلاء ٣ / ٣٣ ، تاريخ الخلفاء للسيوطي : ١٥٧ وغيرها.

أومضت . قال : إنه ليس لنبيّ أنْ يغمز أو يومض . وفي رواية : إنه

صلّى اللّه عليه وآله قال لمن حوله : أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآني كففت يدي عن بيعته فيقتله.

قالوا : وقد كان عمرو بن العاص عاملاً لعثمان على مصر ، فعزله عن الخراج وأقرّه على الصّلاة والجند ، واستعمل عبد اللّه بن سعد بن أبي سرح على الخراج ، فتباغيا ، فكتب عبد اللّه بن سعد إلى عثمان : إن عمرو بن العاص كسر عليّ الخراج . وكتب عمرو إلى عثمان : إن عبد اللّه بن سعد قد كسر عليَّ مكيدة الحرب . فكتب عثمان إلى عمرو : أن انصرف ، فعزله وولّى عبد اللّه بن سعد الجند والصّلاة مع الخراج بمصر . فقدم عمرو مغضباً ، فدخل على

عثمان وعليه جبّة محشوّة قطناً ، فقال له : ما حشو جبّتك ؟ قال : عمرو ، قال : قد علمت ولم أرد هذا ، إنما سألت أقطن هو أم غيره ؟ قال : لكني قد أحببت أن أعلمك أن فيها عمرو بن العاص.
وكان ابن سعيد في حشد في حمل المال ليصدّق حديثه وما كان يكتب به إلى عثمان ، فحمل أكثر مما كان يحمل ، فلما قدم ذلك على عثمان ، أرسل إلى عمرو ، فدخل عليه ، فقال : هل علمت - يا أبا عبد الله - أن اللقاح قد درّت بعدك ؟ قال : إنكم أعجفتم أولادها.
ثم أقام عمرو بالمدينة.

وأخرج ابن عساكر بإسناده عن الزهري قال:
»قلت لسعيد بن المسيب : هل أنت مخبري كيف كان قتل عثمان ، وما كان شأن الناس وشأنه ، ولم خذله أصحاب محمد ؟
فقال : قتل عثمان مظلوماً ، ومن قتله كان ظالماً ، ومن خذله كان معذوراً.
قلت : وكيف كان ذلك ؟
قال : إن عثمان لما ولّي ، كره ولايته نفر من أصحاب النبي صلّى الله عليه وآله ، لأن

عثمان كان يحبّ قومه ، فولي الناس اثنتي عشرة سنة ، وكان كثيراً ما يولّي بني أمية ممن لم يكن [له] مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله صحبة ، فكان يجيء من أمرائه ما ينكره أصحاب محمد صلّى اللّه عليه وآله ، وكان عثمان يستعتب فيهم ، فلا يعزلهم ، فلمّا كان في الستّ حجج الأواخر استأثر بني عمه ، فولاّهم ، وما أشرك معهم ، وأمرهم بتقوى اللّه ، ولّى عبد اللّه بن أبي سرح مصر ، فمكث عليها سنين ، فجاء أهل مصر يشكونه ويتظلّمون منه ، وقد كان قبل ذلك من عثمان هنات إلى عبد اللّه بن مسعود ، وأبي

ذر ، وعمار بن ياسر ، فكانت بنو هذيل وبنو زهرة في قلوبهم ما فيها لحال ابن مسعود ، وكانت بنو غفار وأحلافها ومن غضب لأبي ذر في قلوبهم ما فيها ، وكانت بنو مخزوم قد خنقت على عثمان لحال عمّار بن ياسر.

وجاء أهل مصر يشكون ابن أبي سرح ، فكتب إليه كتاباً يتهدده فيه ، فأبى ابن أبي سرح أن يقبل ما نهاه عنه عثمان ، وضرب بعض من أتاه من قبل عثمان من أهل مصر ممن كان أتى عثمان ، فقتله.

فخرج من أهل مصر سبعمائة رجل ، فنزلوا المسجد ، وشكوا إلى أصحاب محمد صلّى اللّه عليه وآله في مواقيت الصلاة ما صنع ابن

أبي سرح بهم ، فقام طلحة بن عبيد الله فكلّم عثمان بن عفان بكلام شديد ، وأرسلت عائشة إليه ، فقالت : تقدّم إليك أصحاب محمد صلّى الله عليه وآله وسألوك عزل هذا الرجل ، فأبيت إلاّ واحدة ، فهذا قد قتل منهم رجلاً ، فأنصفهم من عاملك.

ودخل عليه علي بن أبي طالب ، وكان متكلّم القوم ، فقال : إنما يسائلونك رجلاً مكان رجل ، وقد ادّعوا قبله دماً ، فاعزله عنهم ، واقض بينهم ، فإن وجب عليه حق فأنصفهم منه ، فقال لهم : اختاروا رجلاً أُولّيه عليكم مكانه ، فأشار الناس عليه بمحمد بن أبي بكر ، فقال : استعمل عليه محمد بن أبي بكر ، فكتب عهده ،

وولاّه وخرج معهم عدد من المهاجرين والأنصار ينظرون فيما بين أهل مصر وابن أبي سرح.

١١٠

]فخرج] محمد ومن معه ، فلمّا كان على مسيرة ثلاث من المدينة ، إذا هم بغلام أسود [على بعير] يخبط البعير خبطاً ، كأنه رجل يطلب أو يطلب ، فقال له أصحاب محمد صلّى اللّه عليه وآله ما قصّتك ؟ وما شأنك ؟ هارب أو طالب ؟ فقال لهم : أنا غلام أمير المؤمنين ; وجّهني إلى عامل مصر ، [فقال له رجل : هذا عامل مصر] قال : ليس هذا أريد وأخبر [بأمره] محمد بن أبي بكر ،

فبعث في طلبه رجلاً ، فأخذه ، فجيء به ، قال فنظر إليه ، فقال : غلام من أنت ؟ فأقبل مرّة يقول أنا غلام أمير المؤمنين ، ومرّة يقول أنا غلام مروان ، حتى عرفه رجل أنه لعثمان ، فقال له محمد : إلى من أرسلت ؟ قال : إلى عامل مصر ، قال : بماذا ؟ قال : برسالة ، قال : معك كتاب ؟ قال : لا ، ففتّشوه فلم يجدوا معه كتاباً ، وكانت معه إداوة قد يبست ، فيها شيء يتقلقل ، فحرّكوه ليخرج فلم يخرج فشقوا الإداوة ، فإذا فيها كتاب : من عثمان إلى ابن أبي سرح . فجمع محمد من كان عنده من المهاجرين والأنصار وغيرهم ، ثم فك الكتاب بمحضر منهم ، فإذا فيه : إذا أتاك فلان

ومحمد وفلان ، فاحتل قتلهم ، وأبطل كتابه ، وقر على عملك حتى يأتيك رأيي ، واحبس من يجيء إليّ يتظلم منك ، ليأتيك رأيي في ذلك إن شاء اللّه ، فلما قرؤوا الكتاب فزعوا وأزمعوا ، فرجعوا إلى المدينة ، وختم محمد الكتاب بخواتيم نفر كانوا معه ، ودفع الكتاب إلى رجل منهم.

وقدموا المدينة ، فجمعوا طلحة ، والزبير ، وعلياً ، وسعداً ، ومن كان من أصحاب محمد صلّى اللّه عليه وآله ، ثم فضّوا الكتاب بمحضر منهم ، وأخبروهم بقصّة الغلام ، وأقرؤهم الكتاب ، فلم يبق أحد من المدينة إلا حنق على عثمان ، وزاد ذلك من كان

غضب لا بن مسعود وأبي ذر وعمّار ، حنقاً وغيظاً ، وقام أصحاب محمد صلّى اللّه عليه وآله فلحقوا بمنازلهم ما منهم أحد إلا وهو مغتمّ لما قرأوا الكتاب ، وحاصر الناس عثمان ، وأجلب عليه محمد بن أبي بكر ببني تيم وغيرهم.

فلما رأى ذلك علي بعث إلى طلحة والزبير وسعد وعمّار ونفر من أصحاب محمد

صلّى اللّه عليه وآله ، كلّهم بدري ، ثم دخل على عثمان ومعه

الكتاب والغلام والبعير ، فقال له علي : هذا الغلام غلامك ؟ قال : نعم ، قال : والبعير بعيرك ؟ قال : نعم ، قال : فأنت كتبت هذا الكتاب ؟ قال : لا ، وحلف بالله ما كتبتُ هذا الكتاب ، ولا أمر به ، ولا علم به.

قال له علي : فالخاتم خاتمك ؟ قال : نعم ، قال : فكيف يخرج غلامك ببعيرك بكتاب عليه خاتمك لا تعلم به ؟ فحلف بالله ما كتبت هذا الكتاب ، ولا أمرت به ، ولا وجّهت هذا الغلام إلى مصر قط ، وأما الخطّ فعرفوا أنه خط مروان ، وشكوا في أمر عثمان ، وسألوه أن يدفع إليهم مروان ، فأبى ، وكان مروان عنده في الدار.

فخرج أصحاب محمد من عنده غضاباً وشكّوا في أمره ، وعلموا أن عثمان لا يحلف بباطل ، إلا أن قوماً قالوا : لن يبرأ عثمان من قلوبنا إلا أن يدفع إلينا مروان حتى نبحثه ونعرف حال الكتاب ، وكيف يؤمر بقتل رجل من أصحاب محمد بغير حق ، فإن يكن عثمان كتبه عزلناه ، وإن يكن مروان كتبه على لسان عثمان نظرنا ما يكون منا في أمر مروان ، ولزموا بيوتهم ، وأبى عثمان أن يخرج إليهم مروان ، وخشي عليه القتل ، وحاصر الناس عثمان ومنعوه الماء ، فأشرف على الناس ، فقال:

أفيكم علي ؟ فقالوا : لا ، أفيكم سعد ؟ قالوا : لا ، فسكت ، ثم قال

: ألا أحد يبلغ فيسقينا ماء ، فبلغ ذلك عليّاً ، فبعث إليه بثلاث قرب مملؤة ، فما كادت تصل إليه وجرح في سببها عدّة من موالي بني هاشم وبني أمية حتى وصل الماء إليه ، فبلغ عليّاً أن عثمان يراد قتله ، فقال : إنما أردنا منه مروان ، فأما قتل عثمان فلا ، وقال للحسن وللحسين : إذهبا بسيفيكما حتى تقوما على باب عثمان ، فلا تدعا أحداً يصل إليه ، وبعث الزبير ابنه وبعث طلحة ابنه ، وبعث عدّة من أصحاب محمد أبناءهم ، يمنعون الناس أن يدخلوا على عثمان ، ويسألونه إخراج مروان » (١).

----

(١)تاريـخ دمشق ٣٩ / ٤١٥ - ٤١٨.

بقي أن نذكر:

إن عمرو بن العاص لمّا أقام بالمدينة ، أنكحه عثمان أخته لاُمّه : أم كلثوم ابن ة عقبة بن أبي معيط ، إلا أن ذلك لم يزل حقده على عثمان لأنه نزعه عن مصر ، ولذا ، لمّا قام الناس ضدّ عثمان دخل

عليه نفر من قومه فقالوا : يا أمير المؤمنين ، إن عمراً هو الذي أغرى بك . فأخرجه عثمان ، فطلّق عمرو امرأته ، ونزل السبع من أرض فلسطين ، فقال عمرو حين أخرج:

لنخضب لحية غدرت وخانت * بأحمر من دماء الخوف قانِ

ولمّا بلغه قتل عثمان قال : قد علمت العرب أني إذا حككت قرحةً أدميتها (١.)

أقول:

هذه خلاصة القصّة ، وهي مذكورة في سائر كتب القوم ، يقول ابن تيمية:

«إن هذا كذب على عثمان ، وقد حلف عثمان أنه لم يكتب شيئاً من ذلك ، وهو الصّادق البارّ بلا يمين . وغاية ما قيل : إن مروان كتب بغير علمه وأنهم طلبوا أن يسلّم إليهم مروان ليقتلوه فامتنع . . . وأما قوله : أمر بقتل محمد بن أبي بكر . فهذا من الكذب المعلوم على عثمان . . . وإن ثبت أن عثمان أمر بقتل محمد بن أبي بكر ، لم يطعن على عثمان ، بل عثمان إن كان أمر بقتل محمد بن أبي بكر أولى بالطّاعة ممن طلب قتل مروان ، لأن عثمان إمام هدى ، وخليفة راشد . . . وليس مروان أولى بالفتنة والشرّ من محمد بن أبي بكر . . . » (٢.)

أقول:

إن كان ما رواه القوم بأسانيدهم وذكروه في كتبهم كذباً على عثمان ، فهم الكاذبون ، وأما أن عثمان خليفة راشد . . . فهذا أوّل الكلام وإلاّ لم يطعن عليه الطّاعنون ، ولم يقم ضدّه المسلمون. . . .

----

(١)تاريخ دمشق ٣٩ / ٤٢٠ ، ٤٢٢ ، ٤٢٦ .

(٢)منهاج السنّة ٦ / ٢٤٤ - ٢٤٥.

وعلى الجملة . . . فإن ابن تيمية لا يوجد عنده دليل يدافع به عن إمامة عثمان بن عفّان و مروان. . . .

- ٤معاوية بن أبي سفيان

- ٤معاوية بن أبي سفيان

قال قدس سرّه : وولّى معاوية الشام. . . .

الشرح:

وقد تقدّم بعض الكلام على معاوية بن أبي سفيان سابقاً . . ولا يخفى أنّ أوّل من أمّر معاوية على الشام هو عمر بن الخطاب ، فلمّا جاء عثمان جمع الشام كلّه لمعاوية ، وقد صرّح بهذا ابن تيمية أيضاً.

- ٥عبد الله بن عامر

- ٥عبد الله بن عامر

قال قدس سره : وولّى عبد الله بن عامر العراق. . .

الشرح:
وهو : عبد اللّه بن عامر بن كريز . . . وهو ابن خال عثمان بن عفان ، أم عثمان أروى بنت كريز . ولد بعد الهجرة بأربع سنين ، وتوفي النبي صلّى اللّه عليه وآله وله ثلاث عشرة سنة . ومات سنة تسع وخمسين وقيل ستين.
ولّى عثمان عبد اللّه بن عامر البصرة وفارس في حداثة سنّه ، إذ كان ابن أربع أو خمس وعشرين سنة ، فعزل أبا موسى الأشعري عن البصرة وعزل عثمان بن أبي العاص عن فارس.
وقد كان ولاية ابن عامر على البصرة وغيرها من جملة ما نقم الناس

به عثمان (١) ، فهو الذي سيَّر عامر بن عبد قيس التميمي - المعروف بين الناس بالصّلاح والزهد

----

(١)الإستيعاب ١ / ٣٦٦ ترجمة حكيم بن جبلة.

والنسك - من البصرة إلى الشام ، فأعظم الناس إشخاصه وإزعاجه وكان مما نقم به على عثمان (١) ، وهو الذي تصرّف في أموال

المسلمين هناك ، حتى دفع إلى عبد اللّه بن خالد بن أسيد - وهو زوج ابن ة عثمان - ستمائة ألف درهم . . . (٢. (

فإن كان كلّ ذلك بأمر من عثمان فالمصيبة أعظم.

ولمّا قام المسلمون على عثمان ، يريدون منه عزل أمرائه على البلاد ، أرسل إلى معاوية وإلى عبد اللّه بن سعد بن أبي سرح وإلى سعيد بن العاص وإلى عمرو بن العاص وإلى عبد اللّه بن عامر ، فجمعهم ليشاورهم في أمره . فقال له عبد اللّه بن عامر:

رأيي لك يا أمير المؤمنين أن تأمرهم بجهاد يشغلهم عنك ، وأن تجمّرهم في المغازي حتى يذلّوا لك ، فلا يكون همّة أحدهم إلا

نفسه وما هو فيه من دبرة دابّته وقمّل فروه (٣.)
لكن ابن عامر ومعاوية لمّا كتب إليهما عثمان يستنجدهما لم يغنيا عنه شيئاً! !
فلما استنجد بأمير المؤمنين عليه السلام يطلب منه الوساطة ، قال أمير المؤمنين عليه السلام لسعد بن أبي وقاص : « والله ما زلت أذبُّ عنه حتى أني لأستحي ، ولكن مروان ومعاوية وعبد الله بن عامر وسعيد بن العاص هم صنعوا به ما ترى ، فإذا نصحته أن تنحّيهم استغشّني حتى جاء ما ترى » (٤.)
بل جاء في الأخبار أن أمير المؤمنين عليه السلام صارح بذلك

عثمان ، فجعل عثمان يدافع عن تولية ابن عامر قائلاً للإمام عليه السلام : « فلم تلومني إن ولّيت ابن عامر في رحمه وقرابته ؟ » (٥) .

----

(١)الإنساب ٥ / ٥٧ ، المعارف : ٨٤ و ١٩٤ ، الإصابة ٥ / ٦٠ .
(٢)تاريخ اليعقوبي ٢ / ١٦٨ .
(٣)تاريخ الطبري ٣ / ٣٧٣ ، الكامل ٣ / ١٤٩ .

(٤)تاريـخ الطبري ٣ / ٤١٠ .
(٥)تاريـخ الطبري ٣ / ٣٧٧ ، الكامل ٣ / ١٧٨.

ومن هنا ، فقد خاطبه محمد بن أبي بكر - في السّاعات الأخيرة من عمره - قائلاً « ما أغنى عنك معاوية ! وما أغنى عنك ابن عامر ! » (١.)

ثم كان عبد اللّه بن عامر من أصحاب طلحة والزبير ، ثم من أصحاب معاوية ، وكان والياً من قبله على البصرة ثلاث سنين.

هذا . وابن تيمية لم ينكر كون الرجل من الأشقياء ، وإنما قال في جواب العلاّمة ما نصّه:

»فالجواب : إن عبد اللّه بن عامر له من الحسنات والمحبّة في قلوب الناس ما لا ينكر . . وإذا فعل منكراً فذنبه عليه . فمن قال : إن عثمان رضي بالمنكر الذي فعله » (٢. (

قلت : بل ذكرت الكتب والروايات أن أعماله في البصرة كانت بأمر من عثمان.

- ٦مروان بن الحكم

قال قدس سره : وولّى مروان أمره ، وألقى إليه مقاليد أموره ، ودفع إليه خاتمه ، فحدث من ذلك قتل عثمان ، فحدث من الفتنة بين الأمة ما حدث.

الشرح:

وهذا من الأمور المسلَّمة الثابتة من أحوال عثمان وتاريخ صدر الإسلام - وفيما ذكرنا من البحوث إشارات إلى ذلك - ويكفي أن ابن تيمية أيضاً غير منكر لذلك ، فإنه قال في الجواب:

»إن قتل عثمان والفتنة لم يكن سببها مروان وحده ، بل اجتمعت أمور متعددة من جملتها أمور تنكر من مروان ، وعثمان

كان قد كبر وكانوا يفعلون أشياء لا يعلمونه بها . . . ولما قدم المفسدون الذين أرادوا قتل عثمان . . . وقد قيل : إنه زوّر عليه كتاب بقتلهم

----

(١)البداية والنهاية ٧ / ٢٠٦ .
(٢)منهاج السنّة ٦ / ٢٤٨.

وأنهم أخذوه في الطريق . . . غايته أن يكون مروان قد أذنب في إرادته قتلهم ولكن لم يتم غرضه . ومن سعى في قتل إنسان ولم يقتله لم يجب قتله ، فما كان يجب قتل مروان بمثل هذا . نعم ، ينبغي الاحتراز ممن يفعل مثل هذا وتأخيره وتأديبه ونحو ذلك . أما الدم فأمر عظيم » (١) .

قلت : لكن الكتاب كان مختوماً بختم عثمان . . . كما ذكر الرواة من أهل السنة ، وليس مما « قد قيل » بل هو أمر ثابت قطعي ، والقوم لم يريدوا قتل مروان ولا عثمان ، وإنما طالبوا من عثمان

عزل مروان وغيره من الولاة الأشرار من أقربائه . . . فأبى عثمان ، فانتهى الأمر إلى قتله وكان ما كان. . . .

المورد الثاني

قال قدس سره : وكان يؤثر أهله بالأموال الكثيرة من بيت مال المسلمين. . . .

الشرح:

وهذا أيضاً من الأمور الثابتة القطعيّة ، حتى أن المدافعين عنه قد اعترفوا به وحاولوا الجواب ، قال العلاّمة في نهج الحق:

إنه كان يؤثر أهل بيته بالأموال العظيمة التي اعتدت للمسلمين . دفع إلى أربعة من قريش - وزوّجهم ببناته - أربعمائة ألف دينار ، وأعطى مروان مائة ألف دينار.

أجاب قاضي القضاة : بأنه ربما كان من ماله.

واعترضه المرتضى رحمه اللّه : بأن المنقول خلاف ذلك . فقد روى الواقدي أن عثمان قال : إن أبا بكر وعمر كانا يناولان من هذا المال ذوي أرحامهما ، وإني ناولت منه صلة رحمي . وروى الواقدي : أنه بعث إليه أبو موسى الأشعري بمال عظيم من البصرة ،

فقسّمه عثمان بين ولده وأهله بالصّحاف . وروى الواقدي أيضاً قال : قدمت إبل من

----

(١)منهاج السنة ٦ / ٢٤٨.

البصرة فوهبها للحارث بن الحكم بن أبي العاص ، وولّى الحكم بن أبي العاص صدقات قضاعة فبلغت ثلاثمائة ألف فوهبها له . وأنكر

الناس على عثمان إعطائه سعيد بن العاص مائة ألف (١ .)
أقول:
والحارث بن الحكم بن أبي العاص هو أخو مروان وصهر عثمان على ابنته عائشة . . . وهذه القضايا التي رويت عن الواقدي رواها أو روى نحوها غيره من المؤرخين ، كالبلاذري وابن قتيبة والطبري وغيرهم.
وكان أوّل ما اعتذر به لعثمان هو احتمال كون تلك الأموال من ماله الخاص.
لكن الرّواة قد رووا عنه التصريح بكونها من بيت المال.

ثم اعتذر بأنه إنما أعطاهم لحاجتهم إلى ذلك.
وهذا العذر مردود كذلك ، لأنها كانت عطايا فوق ما تقتضيه الحاجة.
ثم اعتذر بأنها كانت لمصالح لا يعلمها إلا هو.
وهذا أفسد مما قبله ، لأنه لا مصلحة للمسلمين في إعطاء الآلاف المؤلّفة لمروان وسائر أصهاره وبناته ! وأية مصلحة هذه لا يعلمها أحد من المسلمين حتى قاموا عليه بسببها ولم يوافقه أحد منهم فيها ؟
وآخر الأعذار هو أن الأصل أن تحمل أعمال الخلفاء الراشدين على

الصواب.
ولكن هذا الأصل مما لم يعلم به أحدٌ من الذين نصبوا هؤلاء للخلافة وسمّوهم بالراشدين . . . فإن الذين قاموا ضدّ عثمان ، وحرّكوا الناس ، أو خذلوه فلم يمنعوهم عنه ، هم طلحة والزبير وعمرو بن العاص وعائشة وأتباعهم.
أمّا ابن تيمية ، فقد طالب بالنقل الثابت للعطايا ، فقال:

----

(١)نهج الحق وكشف الصدق : ٢٩٣ - ٢٩٤.

فالجواب أن يقال : أين النقل الثابت بهذا ؟ نعم ، كان يعطي أقاربه عطاءً كثيراً ، ويعطي غير أقاربه أيضاً ، وكان محسناً إلى جميع المسلمين ، وأما هذا القدر الكثير ، فيحتاج إلى نقل ثابت (١. (

قلت:

لا يخفى ما اشتمل عليه كلامه:

أوّلاً : « كان يعطي أقاربه عطاءً كثيراً » ، فهو يعترف بكثرة العطاء لهم ، لكن لا يدّعي أنه كان يعطيهم من ماله ولا يصرّح بكونه من

بيت المال!
وثانياً: « يعطي غير أقاربه أيضاً » ، فلا يدّعي العطاء الكثير لغير أقاربه ، لعدم وجود ذلك أصلاً.
ثم إنه يطالب بالنقل الثابت بهذا القدر الكثير ، فنقول:
فأيّ مقدار هو الذي اعترفت به بقولك « عطاءً كثيراً » ؟
وأيّ نقل هو النقل الثابت برأيك ؟ ولو كان مجالٌ للتشكيك في ثبوت النقل بذلك لشكّك غيرك من قبلك!
ثم اضطرّ لأن يكذّب جميع القائلين بذلك والرواة له من أبناء مذهبه فقال:

ثم يقال ثانياً : هذا من الكذب البيّن ، فإنه لا عثمان ولا غيره من الخلفاء الراشدين أعطوا أحداً ما يقارب هذا المبلغ. . . .

لكن رمي جميع المؤرّخين والمؤلّفين من أهل السنّة بالوضع على عثمان بما يوجب الطعن في عدالته وخلافته . . . لا يصدر إلاّ من مثل ابن تيمية من أهل التهوّر والمجازفة والجرأة. . . .

وعلى الجملة ، فإن عمدة الكلام هو تصرّفه في بيت المال وإيثاره لأهله وأقاربه

----

(١)منهاج السنة ٦ / ٢٤٩.

وعلى الجملة . . . فإن ابن تيمية لا يوجد عنده دليل يدافع به عن إمامة عثمان بن عفّان و مروان. . . .

- ٤معاوية بن أبي سفيان

- ٤معاوية بن أبي سفيان

قال قدس سرّه : وولّى معاوية الشام. . . .

الشرح:

وقد تقدّم بعض الكلام على معاوية بن أبي سفيان سابقاً . . . ولا يخفى أنّ أوّل من أمّر معاوية على الشام هو عمر بن الخطاب ، فلمّا جاء عثمان جمع الشام كلّه لمعاوية ، وقد صرّح بهذا ابن تيمية أيضاً.

٥- عبد اللّه بن عامر

٥- عبد اللّه بن عامر

قال قدس سره : وولّى عبد اللّه بن عامر العراق. . . .

الشرح:

وهو : عبد اللّه بن عامر بن كريز . . . وهو ابن خال عثمان بن عفان ، أم عثمان أروى بنت كريز . ولد بعد الهجرة بأربع سنين ، وتوفي النبي صلّى اللّه عليه وآله وله ثلاث عشرة سنة . ومات سنة تسع وخمسين وقيل ستين.

ولّى عثمان عبد اللّه بن عامر البصرة وفارس في حداثة سنّه ، إذ كان ابن أربع أو خمس وعشرين سنة ، فعزل أبا موسى الأشعري عن

البصرة وعزل عثمان بن أبي العاص عن فارس.

وقد كان ولاية ابن عامر على البصرة وغيرها من جملة ما نقم الناس به عثمان (١) ، فهو الذي سيَّر عامر بن عبد قيس التميمي - المعروف بين الناس بالصّلاح والزهد

----

(١)سنن الترمذي ٥ / ٣٣٦ .

(٢)المستدرك ٣ / ٣١٩ .

(٣)نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار في إمامة الأئمة

الأطهار ٣ / ٦٥ - ٧٥ .

(٤)سنن الدارمي ١ / ٦١.

وأخرج ابن سعد بإسناده : « قال عمر بن الخطاب لعبد اللّه بن مسعود ولأبي الدرداء ولأبي ذر : ما هذا الحديث عن رسول اللّه ؟ قال : أحسبه قال : ولم يدعهم يخرجون من المدينة حتى مات » (١. (

وقال الذهبي : « إن عمر حبس ثلاثة : ابن مسعود وأبا الدرداء وأبا مسعود الأنصاري فقال : قد أكثرتم الحديث عن رسول اللّه صلّى

الله عليه وآله » (٢ .)
وأمّا قضيّة عثمان مع ابن مسعود فثابتة عندهم كذلك:
قال اليعقوبي - في قصة المصاحف بعد كلام له - : « فأمر به عثمان فجرّ برجله حتى كسر له ضلعان ، فتكلّمت عائشة وقالت قولاً كثيراً . . . واعتلّ ابن مسعود فأتاه عثمان يعوده ، فقال له: ما كلامٌ بلغني عنك ؟
قال : ذكرت الذي فعلت بي . إنك أمرت بي فوطئ جوفي ، فلم أعقل صلاة الظهر ولا العصر . ومنعتني عطائي.
قال : فإني أقيدك من نفسي ، فافعل بي مثل الذي فعل بك.

قال : ما كنت بالذي أفتح القصاص على الخلفاء.
قال : هذا عطاؤك فخذه.
قال : منعتنيه وأنا محتاج إليه تعطينيه وأنا غني عنه ؟ ! لا حاجة لي به.
فانصرف ، فأقام ابن مسعود مغاضباً لعثمان حتى توفي ، وصلّى عليه عمار بن ياسر ، وكان عثمان غائباً ، فستر أمره ، فلما انصرف رأى عثمان القبر فقال : قبر من هذا ؟
فقيل : قبر عبد الله بن مسعود.
قال : فكيف دفن قبل أن أعلم ؟

----

(١)الطبقات الكبرى ٢ / ٣٣٦ .

(٢)تذكرة الحفاظ ١ / ٧.

فقالوا : ولي أمره عمار بن ياسر ، وذكر أنه أوصى ألاّ يخبره به.
ولم يلبث إلا يسيراً حتى مات المقداد ، فصلّى عليه عمار وكان أوصى إليه ولم يؤذن عثمان به ، فاشتدّ غضب عثمان على عمار

وقال : ويلي على ابن السوداء ، أما لقد كنت به عليماً » (١. (
وفي المعارف في خلافة عثمان : « وكان مما نقموا على عثمان : أنه . . . طلب إليه عبد اللّه بن خالد بن أسيد صلة فأعطاه أربعمائة ألف درهم من بيت مال المسلمين . فقال عبد اللّه بن مسعود في ذلك ، فضربه إلى أن دقّ له ضلعين . . . » (٢. (
وفي (الرياض النضرة ٢ / ١٦٣) و (الخميس ٢ / ٢٦١) و (تاريخ الخلفاء للسيوطي ١٥٨) واللفظ للأوّل : « فلم يبق أحد من أهل المدينة إلا حنق على عثمان ، وزاد ذلك غضب من غضب لأجل ابن مسعود وأبي ذر وعمار. «

وانظر:
تاريخ الطبري والكامل في التاريخ والعقد الفريد وأسد الغابة وغيرها.
ومع هذا كلّه ، فقد كذّب ابن تيمية الخبر قائلاً : « فهذا كذب باتّفاق أهل العلم » (٣! (
وكذلك كذّب به ابن روزبهان قائلاً : « ضرب عثمان عبد اللّه بن مسعود مما لا رواية فيه أصلاً إلا لأهل الرفض ، وأجمع الرواة من أهل السنّة أن هذا كذب وافتراء ، وكيف يضرب عثمان عبد اللّه بن مسعود وهو من أخصّ أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم

ومن علمائهم . . . » (٤. (
قلت : وهذا هو الإشكال ، ورواة الخبر من أهل السنة لا من الروافض ، فإن كانوا

----

(١)تاريخ اليعقوبي ٢ / ١٧٠ - ١٧١ .
(٢)المعارف : ١٩٤ .
(٣)منهاج السنّة ٦ / ٢٥٢ .
(٤)انظر : دلائل الصدق ٣ / ٢٧٣.

كاذبين على عثمان فما ذنبنا ؟ بل القضيّة ثابتة لورودها في أخبارنا أيضاً ، لكن القوم يسعون للستر على عثمان ، ويشهد بذلك الاعتذار له بالأعذار المختلفة ، كقولهم : إن للإمام تأديب غيره ، وقولهم : إن الذي ضربه بعض موالي عثمان لمّا سمع وقيعته فيه ، وقولهم : كلّ منهما مجتهد فلا يعترض بما فعله أحدهما مع الآخر ....

هذا ، والذي يستفاد من الروايات : تعدّد السبب في ضرب ابن

مسعود - بل تكرّره أيضاً - لأن ابن مسعود قد خالف عثمان وقام بما يغضبه عليه في أمور متعدّدة مهمّة:

- ١قضيّة دفن أبي ذر الغفاري في الربذة ، لأن من الطبيعي أن يتأذّى عثمان من تجهيز ودفن من نفاه ، لا سيّما والقائم بذلك هو ابن مسعود صاحب المقام الجليل بين الصّحابة ، لأن في ذلك ردّاً واضحاً على عثمان وما فعله بأبي ذر.

- ٢قضيّة حرق المصاحف . وهي قضية معروفة ثابتة ، وموقف ابن مسعود ممّا فعله عثمان واضح معروف لا يمكن لأحد إنكاره.

- ٣قضيّة تصرّف عثمان في بيت المال وإيثاره أهله وذويه بأموال

المسلمين ، فقد كان ابن مسعود من جملة المعترضين والناقمين كسائر كبار الصحابة والتابعين.

المورد الرابع

قال قدس سره : وضرب عمّاراً حتى صار به فتق ، وقد قال فيه النبي. . . .

الشرح:

الحديث الذي ذكره مخرّج في الصحيحين وغيرهما من كتب القوم ، ومثله أحاديث أخرى في فضل عمار بن ياسر - رضي اللّه عنه -

متفق عليها بين الفريقين ، منها : قوله صلّى اللّه عليه وآله : « واهتدوا بهدي عمّار » فإن معناه صحيح ، لأنه كان من أتباع أمير المؤمنين وأصحابه. . . .

لكن القوم لم يهتدوا بهديه ، فمثلاً : لما جهل عمر بن الخطاب بمسألة التيمّم وذكّره عمار قال عمر له : « إتق اللّه يا عمّار. قال : يا أمير المؤمنين ، إن شئت لم أذكره ما

عشت ـ أو : ما حييت ـ . قال : كلاّ واللّه ، ولكن نولّيك من ذلك ما

تولّيت » (١.)

وكذلك القضايا الأخرى التي وقعت بين عمار وسائر كبار الصحابة ، كعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وأبي موسى الأشعري وغيرهم ، في قضايا مختلفة ، وكذلك طلحة والزبير وعائشة في قضية حرب الجمل وخروجهم على علي عليه السلام وعمّار معه .

...

وأمّا قضيّة عثمان وما فعله بعمّار ، فثابتة كذلك في كتب القوم ، وهي من جملة ما أنكره الناس على عثمان ، وإليك بعض الكلمات:

قال ابن قتيبة : « ما أنكر الناس على عثمان رحمه اللّه ـ قال :

وذكروا أنه اجتمع ناس من أصحاب النبي عليه السلام ، فكتبوا كتاباً ذكروا فيه ما خالف فيه عثمان من سنّة رسول اللّه وسنّة صاحبيه . . ثم تعاهد القوم ، ليدفعنّ الكتاب في يد عثمان ، وكان ممن حضر الكتاب عمّار بن ياسر والمقداد بن الأسود ، وكانوا عشرة ، فلمّا خرجوا بالكتاب ليدفعوه إلى عثمان - والكتاب في يد عمار - جعلوا يتسلّلون عن عمّار حتى بقي وحده ، فمضى حتى جاء دار عثمان ، فاستأذن عليه فأذن له في يوم شات ، فدخل عليه وعنده مروان بن الحكم وأهله من بني أميّة ، فدفع إليه الكتاب فقرأه فقال له : أنت كتبت هذا الكتاب ؟ قال : نعم ، قال : ومن

كان معك ؟ قال : كان معي نفر تفرّقوا فرقاً منك قال : ومن هم ؟ قال : لا أخبرك بهم ، قال : فلم اجترأت عليّ من بينهم ؟ فقال مروان : يا أمير المؤمنين ، إن هذا العبد الأسود - يعني عماراً - قد جرّأ عليك الناس وإنك إن قتلته نكلت به من وراءه.

قال عثمان : اضربوه . فضربوه وضربه عثمان معهم حتى فتقوا بطنه فغشي عليه ، فجرّوه حتى طرحوه على باب الدار ، فأمرت به أمسلمة زوج النبي صلّى الله عليه وسلّم فأدخل منزلها.

----

(١)مسند أحمد ٤ / ٢٦٥ ، صحيح مسلم ١ / ١٩٣ ، تفسير الطبري ٥ / ١٥٩ ، عمدة القاري بشرح صحيح البخاري ٤ / ١٩ ، جامع الأصول ٨ / ١٤٩ ، ١٥١.

وغضب فيه بنو المغيرة وكان حليفهم ، فلمّا خرج عثمان لصلاة الظهر عرض له هشام بن الوليد بن المغيرة فقال : أما واللّه لئن مات عمار من ضربه هذا ، لأقتلنّ به رجلاً عظيماً من بني أميّة ، فقال عثمان : لست هناك » (١. (

وقال ابن عبد ربّه : « ومن حديث الأعمش - يرويه أبو بكر بن أبي شيبة - قال : كتب أصحاب عثمان عيبه وما ينقم الناس عليه في صحيفة ، فقالوا : من يذهب بها إليه ؟ فقال عمار : أنا ، فذهب بها إليه ، فلما قرأها قال : أرغم اللّه أنفك ، قال : وبأنف أبي بكر وعمر ، قال : فقام إليه فوطئه حتى غشي عليه.

ثم ندم عثمان وبعث إليه طلحة والزبير يقولان : إختر إحدى ثلاث ، إمّا أن تعفو وإمّا أن تأخذ الأرش وإما أن تقتص ، فقال : واللّه لا قبلت واحدة منها حتى ألقى اللّه . قال أبو بكر : فذكرت هذا الحديث للحسن بن صالح فقال : ما كان على عثمان أكثر مما صنع

» (٢.)

وقال المسعودي : « وفي سنة خمس وثلاثين ، كثر الطعن على عثمان رضي اللّه عنه ، وظهر عليه النكير ، لأشياء ذكروها من فعله ، منها : ما كان بينه وبين عبد اللّه بن مسعود وانحراف هذيل عن عثمان من أجله ، ومن ذلك ما نال عمار بن ياسر من الفتق والضرب وانحراف بني مخزوم عن عثمان من أجله . . . » (٣.)

وقال ابن عبد البر : « وللحلف والولاء اللذين بين بني مخزوم وبين عمار وأبيه ياسر ، كان اجتماع بني مخزوم إلى عثمان حين نال من عمار غلمان عثمان ما نالوا من الضرب ، حتى انفتق له فتق في

بطنه ورغموا وكسروا ضلعاً من أضلاعه ، فاجتمعت بنو مخزوم وقالوا : واللّه لئن مات لا قتلنا به أحداً غير عثمان » (٤. (

----

(١)الإمامة والسياسة ١ / ٥٠ - ٥١ .
(٢)العقد الفريد ٢ / ١٩٢ .
(٣)مروج الذهب ٢ / ٣٣٨ .
(٤)الاستيعاب ٣ / ١١٣٦.

وقال اليعقوبي : « فأقام ابن مسعود مغاضباً لعثمان حتى توفي ، وصلّى عليه عمار بن ياسر وكان عثمان غائباً ، فستر أمره ، فلما انصرف رأى القبر ، فقال قبر من هذا ؟ فقيل : قبر عبد الله بن مسعود ، قال : فكيف دفن قبل أن أعلم ؟ فقالوا : ولي أمره عمّار بن ياسر ، وذكر أنه أوصى أن لا يخبر به ، ولم يلبث إلا يسيراً حتى مات المقداد ، فصلّى عليه عمار ، وكان أوصى إليه ولم يؤذن عثمان به ، فاشتدّ غضب عثمان على عمّار وقال : ويلي على ابن السوداء ، أما لقد كنت به عليماً » (١).

وروى الطبري وابن الأثير في قصّة مسير الحسن عليه السلام وعمّار رضي اللّه عنه إلى الكوفة - واللّفظ للأوّل : « فأقبلا حتى دخلا المسجد ، فكان أوّل من أتاهما مسروق بن الأجدع ، فسلّم عليهما وأقبل على عمار فقال : يا أبا اليقظان ، على ما قتلتم عثمان رضي اللّه عنه ؟ قال : على شتم أعراضنا وضرب أبشارنا ، فقال : واللّه ما عاقبتم بمثل ما عوقبتم به ، ولئن صبرتم لكان خيراً للصابرين » (٢. (

وفي (النهاية) و (تاج العروس) و (لسان العرب) في مادة « صبر » : « وفي حديث عمار حين ضربه عثمان ، فلما عوتب في ضربه

إياه قال : هذي يدي لعمار فليصطبر . معناه : فليقتص. «
رسول اللّه : من عادى عماراً عاداه اللّه
إذا عرفت ذلك وأحطت خبراً بصنيع عثمان ، فلنورد طرفاً من الأحاديث الواردة في ذم بغض عمّار رضي اللّه عنه:
قال ابن عبد البر : « ومن حديث خالد بن الوليد : إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال : من أبغض عماراً أبغضه اللّه تعالى . قال خالد : فما زلت أحبّه من يومئذ » (٣. (

----

(١)تاريـخ اليعقوبي ٢ / ١٧٠ - ١٧١ .
(٢)الطبري ٣ / ٤٩٧ ، الكامل ٣ / ٢٢٧ - ٢٢٨ .
(٣)الإستيعاب ٣ / ١١٣٨.

وقال الحافظ ابن حجر : « عن خالد بن الوليد قال : كان بيني وبين عمّار كلام فأغلظت له ، فشكاني إلى النبي صلّى الله عليه وسلّم ، فجاء خالد فرفع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم رأسه فقال : من عادى عمّاراً عاداه الله ومن أبغض عماراً أبغضه الله » (١) .

وفي أسد الغابة عن أحمد بن حنبل والمشكاة والمرقاة واللّفظ للأول : « عن علقمة عن خالد بن الوليد قال : كان بيني وبين عمار كلام فأغلظت له في القول ، فانطلق عمار يشكوني إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، فجاء خالد وهو يشكوه إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قال : فجعل يغلظ له ولا يزيده إلا غلظة والنبي ساكت لا يتكلّم ، فبكى عمار فقال : يا رسول اللّه ألا تراه ؟ فرفع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم رأسه وقال : من عادى عمّاراً عاداه اللّه ومن أبغض عمّاراً أبغضه اللّه.

قال خالد : فخرجت ، فما كان شيء أحبّ إليّ من رضى عمار ،

فلقيته فرضي » (٢. (
وروى المتقي الهندي : « كف يا خالد عن عمار ، فإنه من يبغض عماراً يبغضه اللّه ومن يلعن عماراً يلعنه اللّه . ابن عساكر عن ابن عباس.
من يحقّر عمّاراً يحقّره اللّه ، ومن يسبّ عمّاراً يسبّه اللّه ، ومن يبغض عماراً يبغضه اللّه . ع . وابن قانع . طب . ض عن خالد بن الوليد.
يا خالد : لا تسبّ عماراً ، إنه من يعادي عمّاراً يعاديه اللّه ، ومن يبغض عمّاراً يبغضه اللّه ، ومن يسبّ عماراً يسبه اللّه ومن يسفّه

عماراً يسفهه اللّه ، ومن يحقّر عماراً يحقره اللّه . ظ وسمويه ، طب . ك . عن خالد بن الوليد » (٣.)

وقال نور الدين الحلبي : « وفي الحديث : من عادى عماراً عاداه اللّه ومن أبغض عمّاراً أبغضه اللّه . عمار يزول مع الحق حيث يزول . [عمار] خلط الإيمان بلحمه ودمه.

----

(١)الإصابة ٤ / ٤٧٤ .

(٢)أُسد الغابة ٤ / ٤٥ ، مشكاة المصابيح ٥ / ٦٤١ هامش

المرقاة .

(٣) كنز العمال ١٣ / ٥٣٣ و ٥٣٤.

عمّار ما عرض عليه أمران إلا اختار الأرشد منهما . وجاء : إن عماراً دخل على النبي صلّى الله عليه وسلّم فقال : مرحباً بالطيّب المطيب ، إن عمّار بن ياسر حشي ما بين أخمص قدميه إلى شحمة أذنه إيماناً ، وفي رواية : إن عماراً ملئ إيماناً من قرنه إلى قدمه واختلط الايمان بلحمه ودمه . وتخاصم عمار مع خالد بن الوليد

في سرية كان فيها خالدُ أميراً ، فلما جاءا إليه صلّى اللّه عليه وسلّم استبّا عنده ، فقال خالد : يا رسول اللّه أيسرّك أن هذا العبد الأجدع يشتمني ؟ فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : يا خالد ، لا تسبّ عماراً ، فإن من سبّ عمّاراً فقد سبّ اللّه ، ومن أبغض عماراً أبغضه اللّه ، ومن لعن عماراً لعنه اللّه ، ثم إن عماراً قام مغضباً ، فقام خالد فتبعه حتى أخذ بثوبه واعتذر إليه فرضي عنه » (١٠)

أقول:

وهنا أيضاً حاولوا الدفاع عن عثمان وتبرير ما فعل ، فزعم بعضهم

: إن الذي ضربه بعض غلمان عثمان ، وأضاف آخر فقال : بغير إذنه . لكن الأكثر قالوا : إن عماراً قد أساء الأدب ، وللإمام أن يعزّر ويؤدّب ، وهذا كلام القاضي عبد الجبار والتفتازاني وابن تيمية ، فإنه قال : « وفي الجملة ، فإذا قيل : إن عثمان ضرب ابن مسعود أو عمّاراً ، فهذا لا يقدح في أحد منهم ، فإنا نشهد أن الثلاثة في الجنّة وأنهم من أكابر أولياء اللّه المتّقين . وقد قدّمنا أن ولي اللّه قد يصدر منه ما يستحق العقوبة الشرعية فكيف بالتعزير ؟. » قالوا هذا ونحوه ، وكأنهم قد تناسوا ما رووا عن النبي صلّى اللّه عليه وآله في الثناء على عمّار ومدحه ، والتحذير من سبّه وبغضه

، فكيف بالضرب الموجب لغشوته ؟ وكأنهم فهموا منه ما لم يفهمه كبار الصحابة والتابعين ، الذين أنكروا على عثمان ضرب عمّار وإهانته! !

----

(١)السيرة الحلبية ٢ / ٢٦٥.

المورد الخامس

قال قدس سره : وطرد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله الحكم بن أبي العاص عمّ عثمان عن المدينة ومعه ابنه مروان ، فلم يزل طريداً هو وابنه. . . .

الشرح:

وقد ذكر رحمه اللّه في نهج الحق هذا المورد بتفصيل أكثر فقال: إنه ردّ الحكم بن أبي العاص إلى المدينة ، وهو طريد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، كان قد طرده وأبعده عن المدينة ، وامتنع أبو بكر من ردّه فصار عثمان بذلك مخالفاً للسنة ، ولسيرة من تقدّم ،

مدّعياً على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، عاملاً بدعواه من غير بيّنة.

أجاب قاضي القضاة : بأنه قد نقل أن عثمان لما عوتب على ذلك ذكر أنه استأذن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

اعترضه المرتضى : بأن قول قاضي القضاة هذا لم يسمع من أحد ، ولا نقل في كتاب ، ولا يعلم من أين نقله القاضي ، أو في أي كتاب وجده ، فإن الناس كلّهم رووا خلافه . قال الواقدي ، من طرق مختلفة وغيره : إن الحكم بن أبي العاص لما قدم المدينة بعد الفتح ، أخرجه النبي صلّى اللّه عليه وآله إلى الطائف وقال : لا

يساكني في بلد أبداً ، لأنه كان يتظاهر بعداوة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، والوقيعة فيه ، حتى بلغ به الأمر إلى أنه كان يعيب النبي في مشيه ، فطرده النبي وأبعده ولعنه ، ولم يبق أحد يعرفه إلا بأنه طريد رسول اللّه ، فجاء عثمان إلى النبي ، وكلّمه فيه فأبى ، ثم جاء إلى أبي بكر وعمر ، زمن ولايتهما ، فكلّمهما فيه ، فأغلظا عليه القول وزبراه ، وقال له عمر : يخرجه رسول اللّه ، وتأمرني أن أدخله ، واللّه لو أدخلته لم آمن من قول قائل : غير عهد رسول اللّه ، وكيف أخالف رسول اللّه ، فإياك يا ابن عفان أن تعاودني فيه بعد اليوم.

فكيف يحسن من القاضي هذا العذر ، وهلاّ اعتذر به عثمان عند أبي بكر وعمر ،

وسلم من تهجينهما إيّاه ، وخلص من عتابهما عليه ، مع أنه لما ردّه جاءه علي عليه السلام ، وطلحة والزبير ، وسعد ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمار بن ياسر ، فقالوا : « إنك أدخلت الحكم ومن معه ، وقد كان النبي صلّى اللّه عليه وآله أخرجهم ، وإننا نذكّرك اللّه ، والإسلام ، ومعادك ، فإن لك معاداً ومنقلباً ، وقد

أبت ذلك الولاة قبلك ، ولم يطمع أحد أن يكلّمهما فيهم ، وهذا شيء نخاف الله فيه عليك. . . «

فقال عثمان : إن قرابتهم مني ما تعلمون ، وقد كان رسول الله صلّى الله عليه وآله أخرجه لكلمة بلغته عن الحكم ، ولن يضرّكم مكانهم شيئاً ، وفي الناس من هو شرّ منهم ، فقال أمير المؤمنين عليه السلام : لا أحد شرّ منه ولا منهم ، ثم قال : هل تعلم عمر يقول : « والله ليحملنّ بني أبي معيط على رقاب الناس ؟ والله لئن فعل ليقتلنه » ؟ فقال عثمان : ما كان منكم أحد يكون بينه وبينه من القرابة ما بيني وبينه ، وينال في المقدرة ما نلت ، إلا كان سيدخله ،

وفي الناس هو شرّ منه . فغضب علي وقال : « واللّه ، لتأتينا بشر من هذا إن سلمت ، وسترى يا عثمان غبّ ما تفعل. «
فهلاّ اعتذر عند علي ومن معه بما اعتذر به القاضي. «
أقول:
وموجز الكلام حول الحكم بن أبي العاص وقضيته (١) هو:
إن الحكم كان جاراً لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في الجاهلية ، وكان أشدّ جيرانه أذىً له في الإسلام ، قدم المدينة بعد فتح مكة ، فكان يؤذي النبي صلّى اللّه عليه وآله ، فكان يجلس عنده ، فإذا تكلّم صلّى اللّه عليه وآله اختلج ، فبصر به النبي فقال : كن كذلك

، فما زال يختلج حتى مات . وفي يوم من الأيام ، اطّلع على رسول اللّه من باب بيته - وهو عند بعض نسائه - فخرج صلّى اللّه عليه وآله بالعنزة وقال : من عذيري من

---

(١)أُسد الغابة ٢ / ٣٤ ، الإستيعاب ١ / ٣٥٩ ، السيرة الحلبية ١ / ٥٠٩.

هذا الوزغة ، لو أدركته لفقأت عينه . ولعنه وولده . . . ونفاه إلى الطائف قائلاً : لا يساكني.

وأمّا لعنه ، فالأحاديث متعددة . من ذلك:

إنه استأذن على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فعرف صوته فقال : ائذنوا له لعنة اللّه عليه وعلى من يخرج من صلبه إلا المؤمنين وقليل ما هم ، ذوو مكر وخديعة ، يعطون الدنيا ومالهم في الآخرة من خلاق.

وفي آخر : إنه صلّى اللّه عليه وآله قال : « يدخل عليكم رجل لعين » فدخل الحكم.

وقد أخبر بذلك عن رسول اللّه جمع من الصحابة ، كعائشة وعبد اللّه بن الزبير وغيرهما.

هذا ، بالإضافة إلى أنه من الشجرة الملعونة في القرآن ، والأحاديث الواردة في ذيل تلك الآية كثيرة.

ثم إن النبي صلّى اللّه عليه وآله قد توفّي والحكم في المنفى ، فجعل عثمان يسعى من ذلك الوقت في إعادته إلى المدينة ، فكلّم أبا بكر فأبى ، ثم كلّم عمر في حكومته فأبى ذلك وكان جواب كلّ منهما : ما كنت لآوي طرداء رسول اللّه . وعند بعضهم : أنهما قالا : لا أحلّ عقدةً عقدها رسول اللّه . وروى بعضهم أنه قال لأبي بكر : عمّي .

فقال أبو بكر : عمّك إلى النار ، هيهات أن أغيّر شيئاً فعله رسول اللّه ، واللّه لا رددته أبداً.

فلما مات أبو بكر كلّم عمر في ذلك فقال له : ويحك يا عثمان ، تتكلّم في لعين رسول اللّه وطريده وعدوّ اللّه وعدوّ رسوله ؟!

فلمّا ولّي عثمان ردّ الحكم ومن معه إلى المدينة.

قالوا : فاشتدّ ذلك على المهاجرين والأنصار ، وأنكر ذلك عليه أعيان الصحابة عليه وقالوا ، فادّعى أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قد وعده ردّه إلى المدينة ، لكن أحداً من الصحابة لم يصدّقه ، بل كان ذلك من أكبر الأسباب على القيام عليه.

لكن عثمان ما اكتفى بردّ الحكم وإيوائه ، بل أعطاه مئات الآلاف من الدراهم ، ففي

رواية جماعة : أنه أعطاه صدقات قضاعة فبلغت ثلاث مائة ألف . وفي رواية أخرى : أنه لما آواه أعطاه مائة ألف ، فقالوا : إن ذلك كان مما نقم الناس على عثمان.

لكن علماء القوم في القرون اللاّحقة يحاولون الدفاع عنه ، وقد كان عمدة ما ذكروا لذلك : دعوى إذن النبي صلّى اللّه عليه وآله له في

ردّه وإيوائه ، وكلّها دعاوى لا يسندها أي دليل ، والدعوى المجرَّدة لا تسمع في أيّ باب من أيّ أحد ، ولنستمع إلى دفاع ابن تيمية عنه ، فإنه قال:

»والجواب : إن الحكم بن أبي العاص كان من مسلمة الفتح ، وكانوا ألفي رجل ، ومروان ابنه كان صغيراً إذ ذاك . . . فلم يكن لمروان ذنب يطرد عليه على عهد النبي ، ولم تكن الطلقاء تسكن بالمدينة في حياة النبي ، فإن كان قد طرده ، فإنما طرده من مكة لا من المدينة ، ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة. .

وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه وقالوا : هو ذهب باختياره.

وقصة نفي الحكم ليست في الصحاح ولا لها إسناد يعرف به أمرها
.
ومن الناس من يروي أنه حاكى النبي في مشيته ، ومنهم من يقول غير ذلك ويقولون إنه نفاه إلى الطائف ، والطلقاء ليس فيهم من هاجر بل قال النبي : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية . . . فلم يكن الطلقاء تسكن بالمدينة.
فإن كان قد طرده ، فإنما طرده من مكة لا من المدينة ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة ، وقد طعن كثير من أهل العلم في نفيه كما تقدم وقالوا : هو ذهب باختياره.

والطرد هو النفي . . . وإذا كان النبي قد عزّر رجلاً بالنفي لم يلزم أن يبقى منفيّاً طول الزمان . . . وإذا كان كذلك فالنفي كان في آخر الهجرة ، فلم تطل مدّته في زمن أبي بكر وعمر ، فلما كان عثمان طالت مدّته.

وقد كان عثمان شفع في عبد اللّه بن أبي سرح إلى النبي . . . فقبل النبي شفاعته فيه

وبايعه ، فكيف لا يقبل شفاعته في الحكم ؟ وقد رووا أن عثمان

سأل النبي أن يردّه فأذن له في ذلك ، ونحن نعلم أن ذنبه دون ذنب عبد اللّه بن أبي سرح ، وقصة عبد اللّه ثابتة معروفة بالإسناد الثابت ، وأما قصة الحكم فعامّة من ذكرها إنما ذكرها مرسلةً . . . .

والمعلوم من فضائل عثمان . . . ممّا يوجب العلم القطعي بأنه من كبار أولياء اللّه المتقين الذين رضي اللّه عنهم ورضوا عنه ، فلا يدفع هذا بنقل لا يثبت إسناده ولا يعرف كيف وقع ، ويجعل لعثمان ذنب بأمر لا يعرف حقيقته ، بل مثل هذا مثل الذين يعارضون المحكم بالمتشابه ، وهذا من فعل الذين في قلوبهم زيغ

الذين يبتغون الفتنة ، ولا ريب أن الرافضة من شرار الزائغين الذين يبتغون الفتنة الذين ذمّهم الله ورسوله.
وبالجملة ، فنحن نعلم قطعاً أن النبي لم يكن يأمر بنفي أحد دائماً ثم يردّه عثمان معصيةً لله ورسوله ، ولا ينكر عليه المسلمون ، وكان عثمان أتقى لله من أن يقدم على مثل هذا ، بل هذا مما يدخله الاجتهاد ، فلعلّ أبا بكر وعمر لم يردّاه لأنه لم يطلب ذلك منهما وطلبه من عثمان فأجابه إلى ذلك ، أو لعلّه لم يتبين لهما توبته وتبيّن ذلك لعثمان.
وغاية ما يقدر أن يكون هذا خطأً من الاجتهاد أو ذنباً . وقد تقدّم

الكلام على ذلك » (١٠)

أقول:

هذا تمام كلام ابن تيمية:

فمنه : ما لا دخل له في البحث ، فلا نتعرّض له ، كقوله : إن كان طرده فإنما طرده من مكة لا من المدينة ، ولو طرده من المدينة لكان يرسله إلى مكة.

ومنه : إنكارٌ للحقيقة الثابتة وتكذيب للعلماء الكبار من أهل السنة الرواة للخبر.

ومنه : دعوى طعن كثير من أهل العلم في نفيه وقولهم هو ذهب باختياره . فمن

----

(١)منهاج السنة ٦ / ٢٦٨.

هم هؤلاء الكثرة من أهل العلم ؟ كأنه يقصد نفسه ومن حوله من طلبته! !

ومنه : التناقض الواضح ، فهو في حين يحاول ردّ خبر الطّرد فيقول : قصة نفي الحكم ليست في الصحاح . . . وقد ذكرها المؤرخون الذين يكثر الكذب فيما يروونه . يعتمد على خبر سؤال عثمان النبي صلّى اللّه عليه وآله في ردّ الحكم قائلاً : « وقد رووا أن عثمان سأل النبي أن يردّه فأذن له في ذلك » فهذا تناقض ، لأن هذا الخبر ليس في الصحاح ، ثم من الذين « رووا » ؟ لماذا لا يذكر أسنادهم ولا أسمائهم ؟

ومنه : كتم الحقائق ، فإن أبا بكر وعمر ما كان إباؤهما عن ردّ الحكم عن اجتهاد منهما ، بل قال أبو بكر « هيهات هيهات أن أغيّر

شيئاً فعله رسول اللّه ، واللّه لا رددته أبداً » وعن عمر أنه قال : « ويحك يا عثمان ، تتكلّم في لعين رسول اللّه وطريده وعدوّ اللّه وعدوّ رسوله » . وعثمان ما كان إرجاعه للحكم اجتهاداً منه ، بل صلةً لرحمه كما قال هو ، هذا الرحم الذي نصَّ أبو بكر وعمر والمسلمون على أنه « عدوّ اللّه وعدوّ رسوله! »

وأيضاً : قال : « ولا ينكر عليه ذلك المسلمون » فكتم الحقيقة الواضحة في أن قصة إيواء الحكم من جملة أسباب قيام المسلمين ضدّ عثمان.

ثم التجأ ابن تيمية إلى الاحتمالات ، فاحتمل ما لا أساس له أبداً ،

كاحتمال توبة الحكم في زمن عثمان ، واحتمال أن الحكم قد طلب منه إرجاعه إلى المدينة ولم يطلب ذلك من أبي بكر وعمر . . . فهذه احتمالات لا توجد في شيء من الروايات والكلمات.

حتى اضطرّ بالتالي إلى أن يقول - وكأنه يشعر بسقوط ما قال - « وغاية ما يقدّر أن يكون هذا خطأً من الإجتهاد أو ذنباً » ولكن : لن يصلح العطّار ما أفسده الدهر.

المورد السادس

قال قدس سره : ونفى أبا ذر إلى الربذة

الشرح:
وهذا أيضاً من موارد الطعن على عثمان . فهو تارةً : يردُّ من لعنه رسول الله صلّى

الله عليه وآله وطرده ، وأخرى : يطرد من أحبّه رسول الله وقرّبه وأدناه.
وفضائل أبي ذر ومناقبه كثيرة:
ففي الصحيح عن بريدة عن النبي صلّى الله عليه وآله أنه قال : «

إن اللّه أمرني بحبّ أربعة وأخبرني أنه يحبّهم : علي وأبو ذر والمقداد وسلمان » (١. (

أمّا أن عثمان نفاه من المدينة ، فذاك ما وردت به رواياتهم وصرّحت به كلماتهم.

قال البلاذري:

أمر أبي ذر جندب بن جنادة الغفاري رضي اللّه عنه ، من بني كنانة بن خزيمة.

قالوا : لمّا أعطى عثمان مروان بن الحكم ما أعطاه ، وأعطى الحارث بن الحكم بن أبي العاص ثلاثمائة ألف درهم ، وأعطى زيد

بن ثابت الأنصاري مائة ألف درهم ، جعل أبو ذر يقول بشّر الكانزين بعذاب أليم ويتلو قول اللّه عز وجلّ : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ﴾ الآية . فرفع ذلك مروان بن الحكم إلى عثمان ، فأرسل إلى أبي ذر ناتلاً مولاه أن انته عمّا يبلغني عنك . فقال : أينهاني عثمان عن قراءة كتاب اللّه وعيب من ترك أمر اللّه ، فواللّه لأن أرضي اللّه بسخط عثمان أحبّ إلي وخير لي من أن أسخط اللّه برضاه ، فأغضب عثمان ذلك وأحفظه ، فتصابر وكفّ.

وقال عثمان يوماً : أيجوز للإمام أن يأخذ من المال فإذا أيسر قضى ؟ فقال كعب الأحبار : لا بأس بذلك ، فقال أبو ذر : يا بن

اليهوديين ، أتعلّمنا ديننا ؟ فقال عثمان : ما أكثر أذاك لي وأولعك بأصحابي ، الحق بمكتبك ، وكان مكتبه بالشام إلا أنه كان قدم حاجّاً ويسأل عثمان الإذن له في مجاورة قبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فيأذن له في ذلك ، وإنما صار مكتبه بالشام ، لأنه قال لعثمان حين رأى البناء قد بلغ سلعاً : إني سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول : « إذا بلغ البناء سلعاً فالهرب » ، فأذن لي آت الشام

----

(١)سنن الترمذي ٥ / ٢٩٩ ، ابن ماجة ١ / ٥٣ ، المستدرك ٣ / ١٣٠ وصحّحه . وهو بترجمته من الاستيعاب والإصابة وحلية الأولياء لأبي نعيم الإصفهاني.

فأغزو هناك ، فأذن له.

وكان أبو ذر ينكر على معاوية أشياء يفعلها ، وبعث إليه معاوية بثلاثمائة دينار فقال : إن كانت من عطائي الذي حرمتمونيه عامي هذا قبلتها ، وإن كانت صلةً فلا حاجة لي فيها . وبعث إليه حبيب

بن مسلمة الفهري بمائتي دينار فقال : أما وجدت أهون عليك مني حين تبعث إلي بمال ؟ وردّها . وبنى معاوية الخضراء بدمشق فقال : يا معاوية إن كانت هذه الدار من مال اللّه فهي الخيانة ، وإن كانت من مالك فهذا الإسراف ، فسكت معاوية.

وكان أبو ذر يقول : واللّه لقد حدثت أعمال ما أعرفها ، واللّه ما هي في كتاب اللّه ولا سنة نبيه ، واللّه إني لأرى حقاً يطفأ ، وباطلاً يحيى ، وصادقاً يكذب ، وأثرة بغير تقى ، وصالحاً مستأثراً عليه . فقال حبيب بن مسلمة لمعاوية : إن أبا ذر مفسد عليك الشام فتدارك أهله إن كانت لكم به حاجة ، فكتب معاوية إلى عثمان فيه ،

فكتب عثمان إلى معاوية : أما بعد فاحمل جندباً إلي على أغلظ مركب وأوعره ، فوجّه معاوية من سار به اللّيل والنهار ، فلمّا قدم أبو ذر المدينة جعل يقول : يستعمل الصبيان ويحمي الحمى ويقرّب أولاد الطلقاء . فبعث إليه عثمان إلحق بأيّ أرض شئت ، فقال : بمكة ، فقال : لا ، قال : فبيت المقدس ، قال : لا ، قال : فبأحد المصرين ، قال : لا ، ولكني مسيّرك إلى الربذة ، فسيّر إليها ، فلم يزل بها حتى مات.

ويقال : إن عثمان قال لأبي ذر حين قدم من الشام : قربنا يا أبا ذر خير لك من بعدنا ، يغدى عليك باللقاح ويراح . فقال : لا حاجة لي

في دنياكم ، ولكني آتي الربذة ، فأذن له في ذلك فأتاها ومات بها.
حدّثني محمد بن سعد عن الواقدي عن هشام بن الغار ، حدّثنا مكحول قال : قدم حبيب بن مسلمة من أرمينية ، فمرّ بأبي ذر بالربذة ، فعرض عليه خادمين معه ونفقة ، فأبى قبول ذلك ، فقال له : ما أتى بك هاهنا ؟ قال : نفسي ، رأيت ما هاهنا أسلم لي.
حدّثني محمد عن الواقدي عن عبد اللّه بن سمعان عن أبيه أنه قيل لعثمان : إن

أبا ذر يقول : إنك أخرجته إلى الربذة ، فقال : سبحان اللّه ، ما كان من هذا شيء قط ، وإني لأعرف فضله وقديم إسلامه ، وما كنّا نعدّ في أصحاب النبي صلّى اللّه عليه وآله أكل شوكة منه.
وحدّثني عباس بن هشام عن أبيه عن أبي مخنف عن فضيل بن خديج عن كميل بن زياد قال : كنت بالمدينة حين أمر عثمان أبا ذر باللّحاق بالشام ، وكنت بها في العام المقبل حين سيّره إلى الربذة.
وحدّثني بكر بن الهيثم عن عبد الرزاق عن معمر عن قتادة قال : تكلّم أبو ذر بشيء كرهه عثمان فكذّبه فقال : ما ظننت أن أحداً

يكذّبني بعد قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « ما أقلّت الغبراء ولا أطبقت الخضراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر » ، ثم سيّره إلى الربذة . فكان أبو ذر يقول : ما ترك الحق لي صديقاً ، فلمّا سار إلى الربذة قال : ردّني عثمان بعد الهجرة أعرابياً.

قال : وشيّع علي أبا ذر ، فأراد مروان منعه منه ، فضرب علي بسوطه بين أذني راحلته ، وجرى بين علي وعثمان في ذلك كلام حتى قال عثمان : ما أنت عندي بأفضل منه ، وتغالظا ، فأنكر الناس قول عثمان ودخلوا بينهما حتى اصطلحا.

وقد روي أيضاً : أنه لما بلغ عثمان موت أبي ذر بالربذة قال : رحمه

الله ، فقال عمار بن ياسر : نعم فرحمه الله من كلّ أنفسنا ، فقال عثمان : يا عاض أير أبيه ، أتراني ندمت على تسييره ؟ وأمر فدفع في قفاه وقال : إلحق بمكانه ، فلما تهيّأ للخروج جاءت بنو مخزوم إلى علي فسألوه أن يكلّم عثمان فيه ، فقال له علي : يا عثمان إتق الله ، فإنك سيرت رجلاً صالحاً من المسلمين فهلك في تسييرك ، ثم أنت الآن تريد أن تنفي نظيره ، وجرى بينهما كلام حتى قال عثمان : أنت أحق بالنفي منه ، فقال علي : رم ذلك إن شئت ، واجتمع المهاجرون فقالوا : إن كنت كلّما كلّمك رجل سيّرته ونفيته ، فإن هذا شيء لا يسوغ ، فكفّ عن عمار.

حدّثني محمد عن الواقدي عن موسى بن عبيدة عن [عبد الله بن] خراش الكعبي قال : وجدت أبا ذر بالربذة في مظلّة شعر فقال : ما زال بي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى لم يترك الحق لي صديقاً.

حدّثني محمد عن الواقدي عن شيبان النحوي عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : قلت لأبي ذر : ما أنزلك الربذة قال : نصحي لعثمان ومعاوية.

محمد عن الواقدي عن طلحة بن محمد عن بشر بن حوشب الفزاري عن أبيه قال : كان أهلي بالشربة ، فجلبت غنماً لي إلى المدينة فمررت بالربذة وإذا بها شيخ أبي ض الرأس واللّحية ، قلت : من هذا ؟ قالوا : أبو ذر صاحب رسول اللّه صلّى الله عليه وآله ، وإذا هو في حفش ومعه قطعة من غنم ، فقلت : واللّه ما هذا البلد بمحلّة لبني غفار ، فقال : أخرجت كارهاً . فقال بشر بن حوشب فحدّثت بهذا الحديث سعيد بن المسيب ، فأنكر أن يكون عثمان أخرجه وقال : إنما خرج أبو ذر إليها راغباً في سكناها.

وقال أبو مخنف : لما حضرت أبا ذر الوفاة بالربذة ، أقبل ركب من

أهل الكوفة فيهم جرير بن عبد الله البجلي ، ومالك بن الحارث الأشتر النخعي ، والأسود بن يزيد بن قيس بن يزيد النخعي ، وعلقمة بن قيس بن يزيد عمّ الأسود في عدة آخرين ، فسألوا عنه ليسلّموا عليه فوجدوه وقد توفي ، فقال جرير : هذه غنيمة ساقها الله إلينا ، فحنّطه جرير وكفّنه ودفنه وصلّى عليه - ويقال بل صلّى عليه الأشتر - وحملوا امرأته حتى أتوا بها المدينة ، وكانت وفاته لأربع سنين بقيت من خلافة عثمان ، وقال الواقدي : صلّى عليه ابن مسعود بالربذة في آخر ذي القعدة سنة إحدى وثلاثين.

وحدّثنا عفان بن مسلم ، حدّثنا معتمر بن سليمان ، حدّثنا أيوب ،

حدّثنا سليمان بن المغيرة ، حدّثنا حميد بن هلال : أن رفقة خرجوا من الكوفة لحجة أو عمرة فأتوا الربذة ، فبعثوا رجلاً يشتري لهم شاة ، فأتى على خباء فقال : هل عندكم جزرة ؟ فقالت أم ذر : أو خير من ذلك ؟ قال : وما هو ؟ قالت : مات أبو ذر والناس خلوف ، وليس عنده أحد يغسّله

ويجنّه ، وقد دعا اللّه أن يوفّق قوماً صالحين يغسّلونه ويدفنونه ، فرجع الرجل فأعلمهم ، فأقبلوا مسارعين ومعهم الكفن والحنوط

، فقاموا بأمره حتى أجنوه.

وروى الواقدي عن هشيم في إسناده : أن أبا ذر رضي اللّه عنه مات ، فقالت امرأته : بينا أنا جالسة عنده وقد توفي ، إذ أقبل ركب فسلّموا فقالوا : ما فعل أبو ذر ؟ قلت : هو هذا ميتاً قد عجزت عن غسله ودفنه ، فأناخوا فحفروا له وغسّلوه . وأخرج جرير بن عبد اللّه حنوطاً وكفناً فحنطه وكفنه ، ثم دفنوه وحملوها إلى المدينة ، فقالت : حدّثني أبو ذر قال : قال لي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « إنك تموت بأرض غربة وأخبرني أنه يلي دفني رهط صالحون « .

وحدّثت عن هشام عن العوام بن حوشب عن رجل من بني ثعلبة بن سعد قال : رأيت أبا ذر وقوم يقولون له فعل بك هذا الرجل وفعل ، يعنون عثمان ، فهل أنت ناصب لنا راية فتجتمع إلى الرجال ؟ فقال : لو أن ابن عفان صلبني على أطول جذع لسمعت وأطعت واحتسبت وصبرت ، فإنه من أذلّ السّلطان فلا توبة له ، فراجعوا » (١) .

أقول:

في هذا المقام مطالب:

الأول : إن السبب الأصلي لتكلّم أبي ذر في عثمان هو تصرّفاته في

أموال المسلمين وتبذيراته لبيت المال ، وقد ورد هذا المعنى في رواياتهم ، وروى الواقدي:

»إن أبا ذر لمّا دخل على عثمان قال له : لا أنعم اللّه بك علينا يا جنيدب . فقال أبو ذر : أنا جنيدب وسمّاني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله عبد اللّه ، فاخترت اسم رسول اللّه الذي سمّاني به على اسمي . فقال عثمان : أنت الذي تزعم أنا نقول : أن يد اللّه مغلولة وأن اللّه فقير ونحن أغنياء ! فقال أبو ذر : لو كنتم تزعمونه لأنفقتم مال اللّه في عباده ، ولكني

----

(١)جملٌ من أنساب الأشراف ٦ / ١٦٦ - ١٧١.

أشهد لسمعت رسول اللّه يقول : إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً جعلوا مال اللّه دولاً وعباده خولاً ودين اللّه دخلاً . فقال للجماعة : هل سمعتم هذا من رسول اللّه ؟ فقال علي والحاضرون : سمعنا رسول اللّه يقول : ما أظلّت الخضراء ولا

أقلّت الغبراء من ذي لهجة أصدق من أبي ذر.
فنفاه إلى الربذة » (١) .
الثاني : إن عثمان أخرج أبا ذر في بادئ الأمر إلى الشام ، وكأنه كان يظنُّ أنه سيحذر معاوية ويمسك من تكلّمه . . . ففي بعض الروايات أنه قال عثمان لأبي ذر : « ما أكثر أذاك لي وأولعك بأصحابي ، إلحق بمكتبك . وكان مكتبه بالشام » وهذه رواية البلاذري ، وفي رواية قال له : « ما أكثر أذاك لي ، غيّب وجهك عنّي فقد آذيتني ، فخرج أبو ذر إلى الشام » (٢) . وفي رواية ابن حجر : « فأمره أن يلحق بالشام » (٣) وفي رواية اليعقوبي « فسيّره إلى

الشام إلى معاوية » (٤.)
الثالث : لكن أبا ذر لم يسكت على أعمال معاوية في الشام ، قال اليعقوبي:
وكان يجلس في المسجد فيقول كما كان يقول ، ويجتمع إليه الناس ، حتى كثر من يجتمع إليه ويسمع منه ، وكان يقف على باب دمشق إذا صلّى صلاة الصبح فيقول : جاءت القطار تحمل النار ، لعن اللّه الآمرين بالمعروف والتاركين له ، ولعن اللّه الناهين عن المنكر والآتين له (٥.)

وأخرج ابن سعد عن الأحنف أنه جلس إلى أبي ذر بالشام فقال له أبو ذر : قم عنّي

----

(١)انظر : شرح نهج البلاغة ٨ / ٢٥٨ .
(٢)مروج الذهب ٢ / ٦٣٠ .
(٣)فتح الباري ٣ / ٢١٧ .
(٤)تاريخ اليعقوبي ٢ / ١٧١ .
(٥)تاريخ اليعقوبي ٢ / ١٧١ - ١٧٢.

لا أعدك بشر. فقلت له : كيف تعدني بشر ؟ قال : إنّ هذا - يعني معاوية - نادى مناديه ألاّ يجالسني أحد » (١.)

الرابع : قال البلاذري : وكان أبو ذر ينكر على معاوية أشياء يفعلها ، وبعث إليه معاوية بثلاثمائة دينار . . فكتب معاوية إلى عثمان فيه. . . .

وفي رواية المسعودي أنه كتب إلى عثمان : « إن أبا ذر تجتمع إليه الجموع ولا آمن أن يفسدهم عليك ، فإن كان لك في القوم حاجة فأحمله إليك » (٢.)

وفي رواية البخاري - بعبارة مهذّبة موجزة - عن زيد بن وهب قال : « مررت بالربذة ، فقلت لأبي ذر : ما أنزلك منزلك هذا ؟ قال : كنت بالشام ، فاختلفت أنا ومعاوية في هذه الآية (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ) فقال معاوية : نزلت في أهل الكتاب ، فقلت : نزلت فينا وفيهم . فكتب يشكوني إلى عثمان . فكتب عثمان : اقدم المدينة . . . » (٣.)

لكن عثمان لم يكتب إلى أبي ذر : أقدم المدينة ، بل كتب إلى معاوية أن يحمله ، ولكن كيف ؟

الخامس : قال البلاذري : فكتب عثمان إلى معاوية : أما بعد ،

فاحمل جندباً إليَّ على أغلظ مركب وأوعره . فوجَّه معاوية من سار به اللّيل والنّهار. « . . .

وفي رواية المسعودي : « فحمله على بعير عليه قتب يابس ، معه خمسة من الصقالبة يطيرون به حتى أتوا به المدينة وقد تسلّخت بواطن أفخاذه وكاد أن يتلف ، فقيل له : إنك تموت من ذلك . فقال : هيهات لن أموت حتى أنفى ، وذكر جوامع ما ينزل به بعد ومن يتولّى دفنه . . . » (٤.)

----

(١)الطبقات الكبرى ٤ / ٢٢٩ .
(٢)مروج الذهب ٢ / ٦٣٠ .
(٣)صحيح البُخاري ٢ / ١١١ .
(٤)مروج الذهب ٢ / ٦٣٠ بين عثمان وأبي ذر.

أي : أشار إلى ما أخبره به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ممّا سيصيبه من الأذى من بعده ، وسنذكر نحن بعض الأحاديث.
هذا ، وسنذكر أيضاً أن غير واحد من أعلام القوم - كالطبري وغيره

- كتموا خبر كيفية حمل أبي ذر إلى المدينة.
السادس : ثم أدخل أبو ذر على عثمان ، فروى الواقدي وغيره من أهل الأخبار أنه قال له : « أنت الذي فعلت ما فعلت ؟ فقال له أبو ذر : نصحتك فاستغششتني ونصحت صاحبك فاستغشّني . فقال عثمان : كذبت ، ولكنك تريد الفتنة وتحبّها ، قد أنغلت الشام علينا . فقال له أبو ذر : اتّبع سنة صاحبيك لا يكن لأحد عليك كلام . قال عثمان : مالك وذلك لا أُمّ لك ؟ قال أبو ذر : واللّه ما وجدت لي عذراً إلا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . فغضب عثمان وقال : أشيروا عليَّ في هذا الشيخ الكذّاب ، إما أن أضربه أو

أحبسه أو أقتله ، فإنه قد فرّق جماعة المسلمين ، أو أنفيه من أرض الإسلام.

فتكلّم علي وكان حاضراً وقال : أشير عليك بما قاله مؤمن آل فرعون (وَإِنْ يَكُ كاذِبًا فَعَلَيْهِ كَذِبُهُ وَإِنْ يَكُ صادِقًا يُصِبْكُمْ بَعْضُ الَّذي يَعِدُكُمْ إِنَّ اللّهَ لا يَهْدي مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذّابٌ. (

قال : فأجابه عثمان بجواب غليظ لا أحبّ ذكره وأجابه علي بمثله .

قال : ثم إن عثمان حظر على الناس أن يقاعدوا أبا ذر أو يكلّموه ، فمكث كذلك أياماً ، ثم أمر أن يؤتى به فأتي به ، فلما وقف بين

يديه قال : ويحك يا عثمان ، أما رأيت رسول الله ورأيت أبا بكر وعمر ؟ هل رأيت هذا هديهم ؟ إنك لتبطش بي بطش جبّار . قال : أخرج عنا من بلادنا . فقال أبو ذر : ما أبغض إليَّ جوارك . فإلي أين أخرج ؟ فقال : حيث شئت . قال : فأخرج إلى الشام أرض الجهاد . قال : إنما جلبتك من الشام لما قد أفسدتها ، أفأردّك إليها ؟ قال : فأخرج إلى العراق ، قال : لا ، قال : ولم ؟ قال : تقدم على قوم أهل شبه وطعن في الأمة . قال : فأخرج إلى مصر . قال : لا . قال : فإلى أين أخرج ؟ قال:

حيث شئت . قال أبو ذر : فهو إذن التعرّب بعد الهجرة . أأخرج إلى نجد ؟ فقال عثمان : الشرف الأبعد أقصى فأقصى ، إمض على وجهك هذا ولا تعدَونّ الربذة ، فسر إليها . فخرج إليها.

وفي رواية اليعقوبي : « فلم يقم بالمدينة إلا أيّاماً حتى أرسل إليه عثمان : واللّه لتخرجنّ عنها . قال : أتخرجني من حرم رسول اللّه ؟ قال : نعم وأنفك راغم ، قال : فإلى مكة ؟ قال : لا . قال : فإلى البصرة ؟ قال : لا . قال : فإلى الكوفة ؟ قال : لا ولكن إلى الربذة التي خرجت منها حتى تموت فيها . يا مروان ، أخرجه ولا تدع أحداً

يكلّمه حتى يخرج ، فأخرجه على جمل ومعه امرأته وبنته . . » (١) .

وفي رواية المسعودي : « فقال له عثمان : وار عنّي وجهك . فقال : أسير إلى مكة ؟ قال : لا واللّه - إلى أن قال - أبو ذر : فسيّرني حيث شئت من البلاد . قال : فإني مسيّرك إلى الربذة . قال : اللّه أكبر ، صدق رسول اللّه ، قد أخبرني بكلّ ما أنا لاق . . » (٢) .

لكن البخاري حاول التكتّم على كلّ هذا ، فروى عن أبي ذر أنه لمّا قدم المدينة قال : « فكثر الناس عليَّ كأنهم لم يروني قبل ذلك ، فذكرت ذلك لعثمان فقال : إن شئت تنحّيت فكنت قريباً » (٣)

.
وقد تقدّم في رواية البلاذري : « فلما قدم أبو ذر المدينة جعل يقول : تستعمل الصبيان وتحمي الحمى وتقرّب أولاد الطلقاء . فبعث إليه عثمان : إلحق بأيّ أرض شئت . فقال : بمكة ، فقال : لا ، قال : فبيت المقدس ، قال : لا . قال : فبأحد المصرين ، قال : لا ، ولكنّي مسيّرك إلى الربذة . فسيّره إليها ، فلم يزل بها حتى مات » .

وقال ابن حجر بشرح حديث البخاري : « وفي رواية الطبري : أنهم كثروا عليه

-----
(١)تاريـخ اليعقوبي ٢ / ١٧٢ .
(٢)مروج الذهب ٢ / ٦٣١ .
(٣)صحيح البخاري ٢ / ١١١.

يسألونه عن سبب خروجه من الشام ، قال : فخشي عثمان على أهل المدينة ما خشيه معاوية على أهل الشام » (١. (

السابع : وذكروا موقف أمير المؤمنين عليه السلام من نفي أبي ذر إلى الربذة ، قال البلاذري : « وشيّع علي أبا ذر ، فأراد مروان منعه منه ، فضرب علي بسوطه بين أُذني راحلته. « . . .

وقال المسعودي : « فلمّا طلع عن المدينة ومروان يسيّره عنها ، إذ طلع عليه علي بن أبي طالب ومعه ابن اه وعقيل أخوه وعبد اللّه بن جعفر وعمار بن ياسر ، فاعترض مروان فقال : يا علي ، إن أمير المؤمنين قد نهى الناس أن يصحبوا أبا ذر في مسيره وشيّعوه ، فإن كنت لم تدر بذلك فقد أعلمتك ، فحمل عليه علي بن أبي طالب بالسوط وضرب بين أذني راحلته وقال : تنحّ نحّاك اللّه إلى النار .

ومضى مع أبي ذر فشيّعه ثم ودّعه وانصرف.
فلمّا أراد الانصراف بكى أبو ذر وقال : رحمكم اللّه أهل البيت ، إذا رأيتك يا أبا الحسن وولدك ذكرت بكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . فشكا مروان إلى عثمان ما فعل به علي بن أبي طالب ، فقال عثمان : يا معشر المسلمين من يعذرني من عليّ ؟ ردّ رسولي عمّا وجّهته له وفعل كذا ، واللّه لنعطينّه حقه ، فلما رجع علي استقبله الناس فقالوا : إن أمير المؤمنين عليك غضبان لتشييعك أبا ذر . فقال علي : « غضب الخيل على اللّجم » . ثم جاء . فلمّا كان بالعشي جاء إلى عثمان فقال له : ما حملك على ما صنعت

بمروان واجترأت علي ورددت رسولي وأمري ؟ قال : أما مروان فإنه استقبلني يردّني فرددته عن ردّي ؟ وأما أمرك فلم أرده . قال عثمان : أوَلم يبلغك أني قد نهيت الناس عن أبي ذر وعن تشييعه ؟ فقال علي : أوكلّ ما أمرتنا به من شيء نرى طاعة لله والحق في

----

(١)فتح الباري ٣ / ٢١٨.

خلافه ، اتبعنا فيه أمرك ؟ باللّه لا نفعل . قال عثمان : أقد مروان . قال : وما أقيده ؟ قال : ضربت بين أذني راحلته ، قال علي : أما راحلتي فهي تلك . فإن أراد أنْ يضربها كما ضربت راحلته فليفعل ، وأما أنا فواللّه لئن شتمني لأشتمنك أنت مثلها بما لا أكذب فيه ولا أقول إلا حقاً . قال عثمان : ولم لا يشتمك إذا شتمته ، فواللّه ما أنت عندي بأفضل منه . فغضب علي بن أبي طالب وقال : « إليّ تقول هذا القول ؟ وبمروان تعدلني ؟ فأنا واللّه أفضل منك ، وأبي أفضل من أبي ك ، وأمي أفضل من أمك ، وهذه نبلي قد نثلتها وهلم

فأقبل بنبلك . فغضب عثمان واحمرّ وجهه فقام ودخل داره وانصرف علي ، فاجتمع إليه أهل بيته ورجال من المهاجرين والأنصار ، فلما كان من الغد واجتمع الناس إلى عثمان ، شكا إليهم علياً وقال : إنه يعيبني ويظاهر من يعيبني ، يريد بذلك أبا ذر وعمار بن ياسر وغيرهما . فدخل الناس بينهما وقال له علي : واللّه ما أردت تشييع أبي ذر إلا اللّه » (١ . (

وقال اليعقوبي : « فخرج علي والحسن والحسين وعبد اللّه بن جعفر وعمار بن ياسر ينظرون ، فلما رأى أبو ذر عليّاً قام إليه فقبّل يده ثم بكى وقال : إني إذا رأيتك ورأيت ولدك ذكرت قول رسول

اللّه ، فلم أصبر حتى أبكي . فذهب علي يكلّمه ، فقال مروان : إن أمير المؤمنين قد نهى أن يكلّمه أحد . فرفع علي السوط فضرب وجه ناقة مروان وقال : تنحّ نحّاك اللّه إلى النار.

ثم شيَّعه وكلّمه بكلام يطول شرحه . وتكلّم كلّ رجل من القوم وانصرفوا ، وانصرف مروان إلى عثمان ، فجرى بينه وبين علي في هذا بعض الوحشة وتلاحيا كلاماً » (٢.)

الثامن : قد وردت رواية كلام الإمام في كتبنا ، وهذا نصّه في كتابه نهج البلاغة ، أنه قال لأبي ذر لما نفي إلى الربذة:

----

(١)مروج الذهب ٢ / ٦٣١ - ٦٣٢ .
(٢)تاريـخ اليعقوبي ٢ / ١٧٢.

»يا أبا ذر ، إنك غضبت لله فارج من غضبت له . إن القوم خافوك على دنياهم وخفتهم على دينك ، فاترك ما في أيديهم ما خافوك عليه واهرب منهم بما خفتهم عليه ، فما أحوجهم إلى ما

منعتهم وما أغناك عمّا منعوك . وستعلم من البرامج غداً والأكثر حسداً . ولو أن السماوات والأرضين كانتا على عبد رتقاً ثم اتقى اللّه ، لجعل اللّه له منهما مخرجاً ، لا يؤنسنّك إلا الحق ولا يوحشنّك إلا الباطل ، فلو قبلت دنياهم لأحبّوك ولو قرضت منها لأمنّوك » .

قال ابن أبي الحديد في الشرح : فتكلّم عقيل . . . ثم تكلّم الحسن . . . ثم تكلّم الحسين . . . ثم تكلّم عمار . . . فذكر كلامهم . . . وفيه الأمر بالصبر وتحمّل الأذى فياللّه » (١) .

التاسع : وكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قد أخبر أبا ذر عمّا

سيلاقيه وأمره بالصبر والاستقامة والتحمّل. . . .
أخرج الحاكم عن أبي ذر قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : « يا أبا ذر ، كيف أنت إذا كنت في حثالة ؟ » وشبّك بين أصابعه . قلت : يا رسول اللّه ، فما تأمرني ؟ قال : إصبر إصبر إصبر ، خالقوا الناس بأخلاقهم وخالفوهم في أعمالهم » (٢) .
وأخرج ابن سعد عنه قال قال النبي : « يا أبا ذر ، كيف أنت إذا كانت عليك أمراء يستأثرون بالفيء ؟ قال : قلت : إذاً والذي بعثك بالحق أضرب بسيفي حتى ألحق به . فقال : أفلا أدلّك على ما هو خير من ذلك ؟ إصبر حتى تلقاني » (٣) .

العاشر : ولذلك صبر أبو ذر وصبّر الناس الذين غضبوا له ، كما روى البلاذري بإسناده : « رأيت أبا ذر وقوم يقولون له : فعل بك هذا الرجل وفعل ، يعنون عثمان ، فهل

---

(١)شرح نهج البلاغة ٨ / ٢٥٤ .
(٢)المستدرك ٣ / ٣٤٣ وقد صحّحه .
(٣)الطبقات الكبرى ٤ / ٢٢٦ وانظر : مسند أحمد ٥ / ١٧٨ ، ١٨٠ وفتح الباري ٣ / ٢١٨ وغيرهما.

أنت ناصب لنا راية فتجتمع إليك الرجال ؟ فقال : لو أن ابن عفان صلبني على أطول جذع ، لسمعت وأطعت واحتسبت وصبرت . . . » .

ورواه ابن سعد وعنه ابن عساكر والذهبي (١) .

أقول:

هذه نتف من أخبار القضيّة كما يروون ، فإن رجعت إلى كلام المدافعين عن عثمان والمبرّرين لأفعاله ، تجدهم مضطربين وعلى

أنفسهم منقسمين.
فمنهم : من لا يكذّب بالأخبار ، بل يقول بأن عثمان إمام ، وللإمام أن يؤدّب الرعيّة بما يراه من المصلحة.
ومنهم : من يكذّب النّفي ويقول بأن أبا ذر خرج إلى الربذة باختيار من نفسه.
ومنهم : من يروي ويحاول التخفيف وتلطيف العبارات.
ومنهم : من يكتم ، فلا يروي ، ولا يكلّف نفسه التبرير.
ومنهم : من لا يروي ويصرّح قائلاً بأن هنا أخباراً وروايات فيها أمور كثيرة كرهت ذكر أكثرها . وهذا كلام محمد بن جرير الطبري ومن

تبعه كابن الأثير في تاريخه.

وهلمّ معي ، لننظر في كلام ابن تيمية ، فإنه قال:

»فالجواب : إن أبا ذر سكن الربذة ومات بها ، لسبب ما كان يقع بينه وبين الناس ، فإن أبا ذر رضي اللّه عنه كان رجلاً صالحاً زاهداً ، وكان من مذهبه أن الزهد واجب . . . وقد وافق أبا ذر على هذا طائفة من النسّاك . . . وأما الخلفاء الراشدون وجماهير الصحابة والتابعين فعلى خلاف هذا القول . . . وكان أبو ذر يريد أن يوجب على الناس ما لم يوجبه اللّه عليهم ، ويذمّهم على ما لم يذمّهم اللّه عليه . . . ولم يكن لعثمان مع أبي ذر غرض من الأغراض » (٢. (

----

(١)الطبقات الكبرى ٤ / ٢٢٧ ، تاريـخ دمشق ٦٦ / ٢٠١ - ٢٠٢ ، سير أعلام النبلاء ٢ / ٧١ .

(٢)منهاج السنّة ٦ / ٢٧٢.

أقول:

هذا تلخيص كلامه بلفظه ، فأعرضه على ما تقدّم من روايات

أعلام قومه . يقول ابن تيمية : « سكن الربذة » ولا يقول : « نفي إلى الربذة » وقد عرفت أن كبار المؤرخين يروون أنه قد نفاه عثمان إليها . . . مضافاً إلى تصريح الشهرستاني بذلك في (الملل والنحل) والحلبي في (السيرة) وابن حجر المكي في (الصواعق) وابن الأثير في (أسد الغابة) وابن عبد البر في (الاستيعاب) والتفتازاني في (شرح المقاصد) ، وكذا كلّ من ذكر الخبر ثم حاول الدفاع عن عثمان وتبرير ما منه صدر.

ويقول ابن تيمية : « لسبب ما كان يقع بينه وبين الناس » ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يقول - في الحديث الصحيح عند القوم

كما تقدّم - « كيف أنت إذا كانت عليك أمراء . . . ؟ » فالنبي يخبر عمّا سيقع بينه وبين « الأمراء » وابن تيمية يقول « الناس » هذا أوّلاً.

وثانياً : إن السبب ليس إيجابه الزهد ، بل تحريمه التصرّف في بيت المال من عثمان وذويه ، وتسليط أهل الفسق والجور من أقربائه على المسلمين . . . وهذا هو حكم اللّه ورسوله.

وأمّا قوله : « لم يكن لعثمان مع أبي ذر غرض » فكذب واضح ، فهو الذي سيّره أوّلاً إلى الشام ، ثم أمر معاوية بحمله منها إلى المدينة بالكيفية المذكورة في الأخبار ، ثم هو الذي أهانه وهدّده

بالقتل ، وهو الذي سيّره إلى الربذة ، الأمر الذي كان أحد أسباب قيام المسلمين ضدّه ونقمتهم عليه ، حتى انتهى إلى قتله!

المورد السابع

قال قدس سره : وضيّع حدود اللّه ، فلم يُقد عبيد اللّه بن عمر حين قتل الهرمزان

الشرح:

قال العلاّمة في نهج الحق ما نصّه:

ومنها : إنه عطّل الحدّ الواجب على عبيد اللّه بن عمر بن الخطاب ، حيث قتل الهرمزان مسلماً ، فلم يقده به ، وكان أمير المؤمنين يطلبه لذلك.

قال القاضي : إن للإمام أن يعفو ، ولم يثبت أن أمير المؤمنين كان يطلبه ليقتله ، بل ليضع من قدره.

أجاب المرتضى رحمه اللّه : بأنه ليس له أن يعفو ، وله جماعة من فارس لم يقدموا خوفاً ، وكان الواجب أن يؤمّنهم عثمان حتى يقدموا ويطلبوا بدمه ، ثم لو لم يكن له وليّ لم يكن لعثمان العفو

.
أمّا أوّلاً : فلأنه قتل في أيام عمر وكان هو وليّ الدم ، وقد أوصى عمر بأن يقتل عبيد اللّه إن لم تقم البينة العادلة على الهرمزان وجفينة أنهما أمرا أبا لؤلؤة غلام المغيرة بن شعبة بقتله ، وكانت وصيته إلى أهل الشورى.
فلمّا مات عمر طلب المسلمون قتل عبيد اللّه كما أوصى عمر فدافع وعلّلهم ، وحمله إلى الكوفة وأقطعه بها داراً وأرضاً ، فنقم المسلمون منه ذلك وأكثروا الكلام فيه.
وأمّا ثانياً : فلأنه حق لجميع المسلمين ، فلا يكون للإمام العفو

عنه ، وأمير المؤمنين عليه السلام إنما طلبه ليقتله ، لأنه مرّ عليه يوماً ، فقال له أمير المؤمنين : أما والله لئن ظفرت بك يوماً من الدهر لأضر بن عنقك ، فلهذا خرج مع معاوية.

أقول : هنا مطالب.

الأول : إن الهرمزان كان من المسلمين ، وقد ورد ذكره في كتب الصحابة ، قال ابن حجر:

)الهرمزان) الفارسي كان من ملوك فارس وأُسر في فتوح العراق وأسلم على يد عمر ، ثم كان مقيماً عنده بالمدينة واستشاره في قتال الفرس . وقال القاضي إسماعيل بن إسحاق : حدّثنا يحيى بن

عبد الحميد حدّثنا عباد بن العوام عن حصين عن عبد اللّه بن شداد قال : كتب النبي صلّى اللّه عليه وآله إلى الهرمزان من محمد رسول اللّه ، إني

أدعوك إلى الإسلام أسلم تسلم . الحديث.

وقال الشافعي : أنبأنا الثقفي وابن أبي شيبة ، حدّثنا مروان بن معاوية كلاهما عن حميد عن أنس : حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر فقدم به عليه فاستفخمه فقال له : تكلّم ، لا بأس .

وكان ذلك تأميناً من عمر . هكذا جاء مختصراً.
ورواها علي بن حجر في فوائد إسماعيل بن جعفر مطوّلة قال : عن حميد عن أنس : بعثني أبو موسى بالهرمزان إلى عمر وكان نزل على حكمه ، فجعل عمر يكلّمه فجعل لا يرجع إليه الكلام فقال له : تكلّم فقال له : أكلام حيٍّ أم كلام ميّت ؟ قال : تكلم لا بأس عليك ، قال : كنا وأنتم يا معشر العرب ما خلّى اللّه بيننا وبينكم نستعبدكم ، فلما كان اللّه معكم لم يكن لنا بكم يد ان ، فذكر قصته معه في تأمينه قال : فأسلم الهرمزان وفرض له عمر.
وقال يحيى بن آدم في كتاب الخراج عن الحسن بن صالح عن

إسماعيل بن أبي خالد قال : فرض عمر للهرمزان في ألفين.

وقال علي بن عاصم عن داود بن أبي هند عن الشعبي عن أنس : قدم الهرمزان على عمر ، فذكر قصة أمانه فقال عمر : أخرجوه عني سيّروه في البحر ، ثم قال كلاماً فسألت عنه فقيل لي أنه قال : اللهم اكسر به ، فأُنزل في سفينة فسارت غير بعيد ففتحت ألواحها ، فوقعت في البحر ، فذكرت قوله اكسر به ولم يقل غرّقه ، فطمعت في النجاة فسبحت فنجوت فأسلمت.

وروى الحميدي في النوادر عن سفيان ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن شهاب ، عن عبد اللّه بن خليفة : رأيت الهرمزان مع عمر رافعاً

يديه يدعو ويهلل.

وأخرج الكرابيسي في أدب القضاء بسند صحيح إلى سعيد بن المسيب : إن عبد الرحمن بن أبي بكر قال لما قتل عمر : إني مررت بالهرمزان وجفينة وأبي لؤلؤة وهم نجيّ ، فلما رأوني ثاروا فسقط من بينهم خنجر له رأسان نصابه في وسطه ، فانظروا

إلى الخنجر الذي قتل به عمر ، فإذا هو الذي وصفه ، فانطلق عبيد الله بن عمر فأخذ سيفه حين سمع ذلك من عبد الرحمن ، فأتى الهرمزان فقتله وقتل جفينة وقتل بنت أبي لؤلؤة صغيرة ،

وأراد قتل كلّ سبي بالمدينة ، فمنعوه ، فلما استخلف عثمان قال له عمرو بن العاص : أن هذا الأمر كان وليس لك على الناس سلطان . فذهب دم الهرمزان هدراً » (١. (

وقال ابن سعد : « أخبرنا محمد بن عمر قال : حدثني موسى بن يعقوب عن أبي وجزة عن أبيه قال : رأيت عبيد اللّه يومئذ وإنه ليناصي عثمان ، وإن عثمان ليقول : قاتلك اللّه ، قتلت رجلاً يصلّي وصبيّة صغيرة وآخر من ذمة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ما في الحق تركك . قال : فعجبت لعثمان حين ولّي كيف تركه ، ولكن عرفت أن عمرو بن العاص كان دخل في ذلك ، فلفته عن رأيه » (

٢.)

الثاني : لقد كان الهرمزان مسلماً عند جميع المهاجرين والأنصار ، وقد أجمعوا على أن يقاد به عبيد اللّه ، وهذا ممّا اتفق القوم على روايته ، فعن الزهري:

«لما استخلف عثمان ، دعا المهاجرين والأنصار فقال : أشيروا عليّ في قتل هذا الذي فتق في الدّين ما فتق ، فأجمع رأي المهاجرين والأنصار على كلمة واحدة يشجّعون عثمان على قتله . . » (٣.)

والثالث : وأمّا أمير المؤمنين ، فقد بقي مصرّاً على قتله ، وكان يقول

: « لو قدرت على عبيد اللّه بن عمر ولي سلطان لاقتصصت منه »
(٤.)
والرابع : ثم إن الإمام عليه السلام أراد أن يقتصّ منه ، قالوا :
فهرب إلى معاوية وكان

----

(١)الإصابة ٦ / ٤٤٨ - ٤٤٩ .
(٢)الطبقات الكبرى ٥ / ١٦ .

(٣)الطبقات الكبرى ٥ / ١٧ .
(٤)الطبقات الكبرى ٥ / ١٧ ، تاريـخ دمشق ٣٨ / ٦٧.

معه في صفين فقتل.
هذا ، وقد جاء المدافعون عن عثمان يدّعون أنه قد عفي عن عبيد اللّه . إلا أنه كلام باطل جدّاً ، وقد ردّ عليه علماء القوم أيضاً ، قال ابن حجر : « لأن عليّاً استمرّ حريصاً على أن قتله بالهرمزان ، وقد قالوا إنه هرب لما ولّي الخلافة إلى الشام ، فكان مع معاوية إلى أن

قتل معه بصفّين ، ولا خلاف في أنه قتل بصفين مع معاوية ، واختلف في قاتله ، وكان قتله في ربيع الأوّل سنة ٣٦ » (١.) قال ابن عساكر : « قد قيل إن عثمان إنما ترك قتله ، لأن ابن الهرمزان عفا عنه ، ثم روى الخبر في ذلك ، وهو عن « سيف بن عمر » الكذّاب بالاتفاق (٢) ، ويكذّبه كلام ابن حجر السابق ، وكذا ابن الأثير إذ قال : « وهذا أيضاً فيه نظر ، فإنه لو عفا عنه ابن الهرمزان لم يكن لعلي أن يقتله ، وقد أراد قتله لما ولي الخلافة . . . فهرب منه إلى معاوية » (٣.)

فتلخص : أن عثمان قد عطّل حدّ اللّه ، والدفاع عنه باحتمال

عفوه أو عفو ابن الهرمزان ساقط . . . فللنظر في كلام ابن تيمية في المقام ، فإنه قال (٤: (

«إذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر ، جاز قتله في أحد القولين قصاصاً ، وعمر هو القائل في المقتول بصنعاء : لو تمالأ عليه أهل صنعاء لأقدتهم به . . . وإذا كان الهرمزان ممن أعان على قتل عمر كان من المفسدين في الأرض المحاربين ، فيجب قتله لذلك ، ولو قدّر أن المقتول معصوم الدم يحرم قتله ، كان القاتل يعتقد حلَّ قتله لشبهة ظاهرة ، صار ذلك شبهةً تدرأ القتل عن القاتل ، وإذا كان عبيد اللّه بن عمر متأوّلاً

----

(١)الإصابة ٥ / ٤٣ .

(٢)تاريـخ دمشق : ٣٨ / ٦٧ .

(٣)أسد الغابة ٣ / ٣٤٣ .

(٤)منهاج السنّة ٦ / ٢٨٠.

يعتقد أن الهرمزان أعان على قتل أبيه وأنه يجوز له قتله ، صارت

هذه شبهةً يجوز أن يجعلها المجتهد مانعة من وجوب القصاص . . . وأيضاً ، فالهرمزان لم يكن له أولياء يطلبون دمه ، وإنما وليّه ولي الأمر وكان له العفو عنه . . . وبكلّ حال فكانت مسألة اجتهادية. . . .

وأمّا قوله : إن عليّاً كان يريد قتل عبيد اللّه بن عمر ، فهذا لو صحّ كان قدحاً في علي ، والرافضة لا عقول لهم. « . . .

فهو يقول : « إذا كان الهرمزان ممن أعان . . . » ولا يذكر له إسناداً أصلاً ، وإنما يقول عن أبي لؤلؤة « وكان بينه وبين الهرمزان مجانسة ، وذكر لعبيد اللّه بن عمر أنه رؤي عند الهرمزان ، فكان

ممن اتهم بالمعاونة على قتل عمر. «

ثم يدّعي أن عبيد اللّه متأوّل والحدود تدرء بالشبهات.

ثم يدعي عفو عثمان.

لكن الأخبار والكلمات الماضية ، تكفي لدفع هذه المزاعم.

وأمّا قدحه في أمير المؤمنين وسبّه لشيعته ، ففي كتابه كثير مثله ولا نتعرَّض له. . . .

المورد الثامن

قال قدس سره : وأراد أن يعطّل حدّ الشّرب في الوليد بن عقبة حتى

حدّه أمير المؤمنين.

الشرح:

هذا الوليد هو الذي نزل فيه قوله تعالى (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا) (١) فكان حاله معلوماً من زمان النبي صلّى الله عليه وآله ، لكن عثمان ولاّه على الكوفة ، فشرب الخمر وسكر فصلّى بالناس . قال ابن عبد البر : « وخبر صلاته بهم وهو

----

(١)سورة الحجرات : ٦.

سكران وقوله : أزيدكم بعد أن صلّى الصبح أربعاً ، مشهور من رواية الثقات من نقل أهل الحديث وأهل الأخبار » (١) . وكذلك قال غيره.

وخبر شربه الخمر وإقامة الحدّ عليه بعد اعتراض الناس . . . مذكور في سائر الكتب ، حتى في كتابي البخاري ومسلم ، قال ابن حجر : « وقصة صلاته بالناس الصبح أربعاً وهو سكران ، مشهورة مخرجة ، وقصة عزله بعد أن ثبت عليه شرب الخمر مشهورة

أيضاً مخرجة في الصحيحين ، وعزله عثمان بعد جلده عن الكوفة . . . » (٢) بل في بعض المصادر أن عثمان قد أوعد المعترضين وتهدّدهم. . . .

وبالجملة ، فقد تدخّل في الأمر أمير المؤمنين وطلحة والزبير وعائشة وغيرهم ، حتى أجري الحدّ بأمر من أمير المؤمنين عليه السلام ، بل عن الواقدي أنهم قالوا له أقوالاً شديدة وأخذته الألسنة من كلّ جانب ، فاضطرّ إلى عزله والموافقة على إقامة الحدّ عليه . . . وكلّ ذلك . . . لأن الوليد أخو عثمان لأمه . . . ؟!

وأيّ جدوى لإنكار ابن تيمية أو غيره مثل هذه الأخبار الثابتة في

كتب القوم وبأسانيدهم ؟

المورد التاسع

قال قدس سره : وزاد الأذان الثاني يوم الجمعة وهي بدعة.

الشرح:

قد تطرّقت إلى هذا الموضوع في البحث عن حديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين من بعدي » (٣) وهذا نصّ ما ذكرته هناك:

----

(١)الاستيعاب ٤ / ١٥٥٥ .

(٢)الإصابة ٦ / ٤٨٢ وانظر فتح الباري ٧ / ٤٤ .

(٣)وهو إحدى الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة في كتب السنة ، المطبوعة في مجلّد واحد عدّة مرات.

لقد أخرجوا عن السائب بن يزيد قوله : « كان الأذان على عهد

رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وأبي بكر وعمر إذا خرج الإمام أقيمت الصلاة ، فلما كان عثمان زاد النداء الثالث على الزوراء. «

وفي لفظ آخر : « فلما كان في خلافة عثمان وكثروا ، أمر عثمان يوم الجمعة بالأذان الثالث ، فأذن على الزوراء ، فثبت الأمر على ذلك » (١.)

ونصّ شراح البخاري على أن عثمان هو الذي زاد الأذان يوم الجمعة (٢.)

ونصّ الماوردي والقرطبي على أن الأذان الذي كان من عثمان « محدث » (٣.)

وقال ابن العربي بشرح الترمذي : « الأذان أول شريعة غيّرت في الاسلام على وجه طويل ليس من هذا الشأن . . . والله تعالى لا يغير ديننا ولا يسلبنا ما وهبنا من نعمه » (٤.)

وقال المباركفوري بشرحه : « المعنى : كان الأذان في العهد النبوي وعهد أبي بكر وعمر أذانين ، أحدهما حين خروج الإمام وجلوسه على المنبر ، والثاني حين إقامة الصّلاة ، فكان في عهدهم الأذانان فقط ، ولم يكن الأذان الثالث . والمراد بالأذانين : الأذان الحقيقي والإقامة » (٥.)

هذا ، وقد رووا عن ابن عمر قوله عما فعل عثمان أنه « بدعة » (

٦.)

فهذا ما كان من عثمان . . . في أيّام حكومته . . . كما كان من عمر من تحريم المتعتين . . . في أيّام حكومته. . . .

----

(١)أخرجه البخاري ١ / ٢٢٠ والترمذي ٢ / ١٤ وغيرهما في أبواب أذان الجمعة .

(٢)الكواكب الدراري ٦ / ٢٧ ، عمدة القاري ٦ / ٢١٠ ، إرشاد الساري ٢ / ١٧٨ .

(٣)تفسير القرطبي ١٨ / ١٠١ .
(٤)عارضة الأحوذي ٢ / ٣٠٥ .
(٥)تحفة الأحوذي ٣ / ٣٩ .
(٦)فتح الباري ٢ / ٣١٥.

وقد اشتدّت الحيرة هنا وكثر الاضطراب . . . كما كان الحال تجاه ما فعل ابن الخطّاب. . . .

- ١ فالسّرخسي أراح نفسه بتحريف الحديث ! ! قال : « . . . لما

روى عن السائب بن يزيد قال : كان الأذان للجمعة على عهد رسول الله صلّى الله عليه وسلّم حين يخرج فيستوي على المنبر ، وهكذا في عهد أبي بكر وعمر ، ثم أحدث الناس الأذان على الزوراء في عهد عثمان » (١. (

قال : « . . . هكذا كان على عهد رسول الله والخليفتين من بعده ، إلى أن أحدث الناس الأذان على الزوراء على عهد عثمان » (٢. (

- ٢والفاكهاني أنكر أن يكون عثمان هو الذي أحدث الزيادة فقال : « إن أول من أحداث الأذان الأول بمكة الحجاج وبالبصرة زياد » (٣. (

- ٣وشرّاح البخاري ادّعوا قيام الإجماع السكوتي ! ! على المسألة .
. . قالوا : شرّع باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له
بالسكوت وعدم الإنكار ، فصار إجماعاً سكوتيّاً » (٤.)
- ٤وقال ابن حجر : « الذي يظهر أن الناس أخذوا بفعل عثمان في
جميع البلاد إذ ذاك ، لكونه خليفة مطاع الأمر » (٥.)
- ٥وقال بعض الحنفيّة : « الأذان الثالث الذي هو الأوّل وجوداً
إذا كانت مشروعيّته باجتهاد عثمان وموافقة سائر الصحابة له
بالسكوت وعدم الإنكار صار أمراً مسنوناً ، نظراً إلى قوله : عليكم
بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين » (٦.)

----

(١)المبسوط في الفقه الحنفي ١ / ١٣٤ .

(٢)المبسوط في الفقه الحنفي ٢ / ٣١ .

(٣)فتح الباري شرح البخاري ٢ / ٣٢٧ ، تحفة الأحوذي ٣ / ٤٠ .

(٤)إرشاد الساري ٢ / ١٧٨ ، الكواكب الدراري ٦ / ٢٧ ، عمدة القاري ٦ / ٢١١ .

(٥)فتح الباري ٢ / ٣٢٧ .
(٦)تحفة الأحوذي ٣ / ٤٠.

وأجاب هؤلاء - المدافعون عن عثمان - عما رووا عن عبد اللّه بن عمر ، بما ذكر ابن حجر:

«فيحتمل أن يكون قال ذلك على سبيل الإنكار . ويحتمل أنه يريد أنه لم يكن في زمن النبي ، وكلّ ما لم يكن في زمنه يسمّى بدعة ، لكن منها ما يكون حسناً ، ومنها ما يكون بخلاف ذلك » (١).

أقول:

كانت تلك الوجوه التي ذكروها لتبرير ما فعله عثمان:

فأمّا الوجهان الأول والثاني ، فلا يعبأ بهما ولا يصغى إليهما.

وأمّا الوجه الثالث ، فقد اشتمل على:

أ - اجتهاد عثمان

وفي الاجتهاد - واجتهادات الخلفاء خاصّة - بحث طويل ليس هذا موضعه ، وعلى فرض القبول ، فهل يجوز الاجتهاد في مقابل النص ؟!

ب - موافقة الصحابة له بالسكوت وعدم الإنكار

وفيه:

أوّلاً : ما الدليل على سكوتهم وعدم إنكارهم ؟ ! فلقد أنكروا عليه يقيناً ولما ينقل كما نقل قول ابن عمر.

وثانياً : إن السكوت أعمّ من القبول والرضا.

ج - الإجماع السكوتي

وفيه:

أوّلاً : في حجية الإجماع كلام.

----

(١)فتح الباري ٢ / ٣٢٧.

وثانياً : أنه يتوقف على السكوت الدالّ على الرضا والموافقة.
وثالثاً : أنه يتوقف على حجية الإجماع السكوتي.
وأمّا الوجه الرابع ، ففيه : إن أخذ الناس بفعل عثمان لا يقتضي مشروعيّة فعله ، والخليفة إنما يطاع أمره إذا كان آمراً بما أمر اللّه ورسوله به ، وبه أحاديث كثيرة.
وأما الوجه الخامس ، ففيه : إنه يتوقف:

أوّلاً : على تمامية هذا الحديث سنداً.
وثانياً : على تمامية دلالته على وجوب اتّباع سيرة الخلفاء وإن كانت مخالفة لسيرة النبي صلّى الله عليه وآله.
وثالثاً : على أن يكون المراد من « الخلفاء الراشدين المهديين » شاملاً لعثمان وأمثاله.
أمّا الأمر الأول ، فقد بيّناه في الفصل السابق ، وعرفت أن الحديث باطل موضوع.
وأمّا الأمران الثاني والثالث ، فسنذكرهما في هذا الفصل.
لكن المحققين من القوم لم يوافقوا على دلالة الحديث على

وجوب متابعة سيرة الخلفاء - حتى بناء على أن المراد خصوص الأربعة - فيما لو خالفت سيرتهم السيرة النبوية الكريمة - كما في مسألتنا هذه - فإن عثمان خالف فيها النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وخالف أيضاً أبا بكر وعمر ، لا سيما وأن غير واحد منهم يخصص حديث : « عليكم بسنتي . . . » بحديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » (١) .

فيكون قد أمر صلّى اللّه عليه وآله بمتابعة سيرته وسيرة أبي بكر وعمر فقط! ! . . .

وعلى هذا الأساس ، أبطلوا استدلال الحنفية وأجابوا عنه بكلمات

قاطعة:
قال المباركفوري : « ليس المراد بسنة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته.

----

(١)وهذا الحديث موضوع الرسالة الثانية من الرسائل العشر.

وقال القاري في المرقاة : فعليكم بسنتي . أي بطريقتي الثابتة عني

واجباً ، أو مندوباً ، وسنة الخلفاء الراشدين ، فإنهم لم يعملوا إلا بسنتي ، فالإضافة إليهم إما لعملهم بها ، أو لاستنباطهم واختيارهم إياها.

وقال صاحب سبل السلام : أمّا حديث « عليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين بعدي ، تمسّكوا بها وعضّوا عليها بالنواجذ » . أخرجه أحمد وأبو داود وابن ماجة والترمذي وصحّحه الحاكم وقال : على شرط الشيخين.

ومثله حديث : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » . أخرجه الترمذي وقال : حسن . وأخرجه أحمد وابن ماجة وابن

حبان ، وله طريق فيها مقال إلا أنه يقوي بعضها بعضاً.
فإنه ليس المراد بسنّة الخلفاء الراشدين إلا طريقتهم الموافقة لطريقته من جهاد الأعداء وتقوية شعائر الدّين ونحوها.
فإن الحديث عام لكلّ خليفة راشد لا يخصّ الشيخين ، ومعلوم من قواعد الشريعة أنه ليس لخليفة راشد أن يشرع طريقة غير ما كان عليها النبيّ. . . .
قال المباركفوري : « إن الاستدلال على كون الأذان الثالث الذي هو من مجتهدات (١) عثمان أمراً مسنوناً ليس بتام . . . » (٢. (
ثم إنهم أطالوا الكلام عن معنى البدعة ، فقال هؤلاء - في الجواب

عمّا ذكر ابن حجر وغيره - بأنه:

»لو كان الاستدلال تامّاً وكان الأذان الثالث أمراً مسنوناً ، لم يطلق عليه لفظ البدعة ، لا على سبيل الإنكار ولا على سبيل غير الإنكار ، فإن الأمر المسنون لا يجوز أن يطلق عليه لفظ البدعة بأي معنى كان » (٣.)

----

(١)كذا ، ولعله محدثات .
(٢)تحفة الأحوذي ٣ / ٥٠ .
(٣)تحفة الأحوذي ٣ / ٥٠.

وتلخص : أن لا توجيه لما أحدث عثمان ، لاعن طريق هذا الحديث - على فرض صحته - ولاعن طريق آخر من الطرق المذكورة.
وبما ذكرنا يظهر النظر في كلام ابن تيمية ، فإنه يتلخّص في دعوى

موافقة أمير المؤمنين والصحابة على ذلك ، وفي المناقشة في معنى « البدعة » . . . ولا حاجة إلى الإعادة.

قال قدّس سرّه : وقد ذكر الشهرستاني - وهو أشدّ المبغضين (١) على الإماميّة : إنّ مثار الفساد بعد شبهة إبليس : الاختلافات الواقعة . . . فانظر بعين الإنصاف إلى كلام هذا الرجل ، هل خرج موجب الفتنة عن المشايخ أو تعدّاهم ؟

الشرح:

أبو الفتح محمّد بن عبد الكريم الشهرستاني المتوفى سنة ٥٤٨ ، من شيوخ المتكلّمين الأشاعرة المخالفين للإماميّة ، كما لا يخفى

على من يراجع كتبه مثل (نهاية الإقدام في علم الكلام) و (الملل والنحل. (

وقد جعل عمدة الاختلافات تسعة وقائع ، ابتداءً بما وقع في أيّام مرض النبي صلّى الله عليه وسلّم من قضية الدواة والقرطاس ، وجيش أُسامة ، ثم ما وقع بعد موته ، ثم ذكر الإمامة وقال بأنه أعظم خلاف وقع بين الأُمّة ، ثم قضايا أبي بكر وقضايا عثمان ، ثم خروج طلحة والزبير على أمير المؤمنين بعد البيعة له.

وهذه الخلافات كلّها ناشئة من المشايخ ، فهم أسباب الفتنة في الإسلام ، ولا تجد أمير المؤمنين عليه السلام أو سائر أهل البيت

سبباً في واحدة منها . . . وهل يصلح من كان سبباً للفتنة واختلاف المسلمين وإراقة دمائهم ، لأن يكون خليفةً عن رسول رب العالمين ؟

----

(١) كذا ، ولعلّه : المتعصّبين.

الفصل الثالث

الأدلّة على إمامة أمير المؤمنين

بعد رسول اللّه

قال قدس سره : الأدلّة في ذلك كثيرة لا تحصى ، لكنْ نذكر المهمَّ منها ، وننظمه أربعة مناهج:

١٦١

١٦٢

المنهج الأول

في

الأدلّة العقليّة

وهي خمسة:

١٦٣

١٦٤

الدّليل الأوّل : إنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً

الدّليل الأوّل : إنّ الإمام يجب أن يكون معصوماً

قال قدس سره : إن الإمام يجب أنْ يكون معصوماً ، ومتى كان كذلك كان الإمام هو علي عليه السلام.

الشّرح:

البحث عن العصمة من المباحث المهمّة في علم الكلام ، وله جهاتٌ عديدة ، وقد اكتفى العلاّمة للاستدلال على إمامة أمير المؤمنين بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله مباشرةً ، ببحث كبرويّ هو ضرورة كون الإمام بعد النبيّ معصوماً ، وآخر صغروي يتلخّص في أنّ الأمر بعده يدور بين علي وأبي بكر ، لكنّ أبا بكر غير معصوم بالإجماع . وعلي عليه السلام معصوم . فيكون هو الإمام

.

ولا بأس بالتعرّض لمعنى « العصمة » وللأقوال فيها ، قبل الورود بشرح كلام العلاّمة في المقدمتين:

العصمة لغةً واصطلاحاً

العصمة لغةً واصطلاحاً

والعصمة في كتب اللغة هي « المنع » ففيها : عصم أي منع (١ . (

----
(١)تاج العروس ١٧ / ٤٨١ ، لسان العرب ٩ / ٢٤٤.

وقد وردت هذه اللفظة في مواضع من القرآن الكريم ، كقوله تعالى : (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللّهِ جَمِيعًا وَلا تَفَرَّقُوا) (١) وقوله عن لسان ابن نوح (سَآوِي إِلَى جَبَل يَعْصِمُنِي مِنَ الْماءِ) فأجابه أبوه (لا عاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللّهِ) (٢. (

وقد فسّر الراغب الإصفهاني الكلمة بقوله : « عصم ، أي مسك » (٣) والمسك أخصّ من المنع ، والظّاهر أنّه أدق من كلام اللغويين ، وهو الأوفق لما يذهب إليه أهل الكلام في تعريف العصمة.

قال العلاّمة قدس سره « العصمة لطف خفيّ يفعل اللّه تعالى بالمكلَّف ، بحيث لا يكون له داع إلى ترك الطّاعة وارتكاب المعصية ، مع قدرته على ذلك » (٤.)

فالعصمة هي لطف خفيٌّ أي باطني.

يفعله اللّه بالمكلّف ، أي : هو من فعل اللّه ولا يحصل بالإكتساب

من المكلّف ، ولذا جاء في كلام الشيخ المفيد البغدادي وغيره : « لطف يفعله اللّه . . . » (٥.)

بحيث لا يكون له داع . . . أي : ذلك اللّطف حالةٌ معنويةٌ في المعصوم لا تدعوه نفسه معها إلى ترك الطّاعة وارتكاب المعصية ، فكأنها ممسكة لنفسه. . . .

مع قدرته على ذلك ، أي : فهو مختار غير ملجأ ، ولذا قال السيد المرتضى « فيختار العبد عنده الامتناع من فعل القبح ، فيقال على هذا : إن اللّه عصمه . بأنْ فعل له ما اختار عنده العدول عن

القبيح » (٦٠)

فهذا كلام علماء الإمامية في تعريف العصمة باختصار.

----

(١)سورة آل عمران : الآية ١٠٣ .

(٢)سورة هود : الآية ٤٣ .

(٣)المفردات في غريب القرآن « عصم » : ٣٣٦ .

(٤)الباب الحادي عشر : ٣٧ .

(٥)النكت الاعتقادية (في سلسلة المؤلَّفات) ١٠ / ٣٧ .
(٦)الأمالي ٢ / ٣٤٧.

واختلفت كلمات علماء أهل السنّة من الأشاعرة والمعتزلة ، وإلى الباحث المنصف بعض كلماتهم لينظر أيّها الأولى بالقبول:
قال ابن حزم : « اختلف الناس في هل تعصي الأنبياء أمْ لا ؟ فذهبت طائفة إلى أنّ رسل اللّه يعصون اللّه في جميع الكبائر والصغائر عمداً ، حاشا الكذب في التبليغ فقط . وهذا قول

الكرّامية من المرجئة وقول أبي الطيب الباقلاني من الأشعرية ومن اتّبعه . (قال) وأمّا هذا الباقلاني ، فإنّا رأينا في كتاب صاحبه أبي جعفر السمناني قاضي الموصل أنه كان يقول : إن كلّ ذنب دقّ أو جلّ فإنه جائز على الرسل ، حاشا الكذب في التبليغ فقط ، وإذا نهى النبي عن شيء ثمّ فعله ، فليس دليلاً على أنّ ذلك النهي قد نسخ ، لأنه قد يفعله عاصياً لله تعالى ، وليس لأصحابه أن ينكروا عليه ، وجوّز أنْ يكون في أُمّة محمّد صلّى الله عليه وآله من هو أفضل من محمّد منذ بعث » (١.)

وإذا كان يجوز على النبي ارتكاب كلّ ذنب ، فيجوز عليه الغلط

والخطأ والنسيان والسّهو بالأولويّة ، وقد صرّحوا بذلك أيضاً.
بل إنّ بعضهم جوّز الكذب في التبليغ كذلك:
قال ابن حزم : « سمعت من يحكي عن بعض الكرّامية أنهم يجوّزون على الرسل الكذب في التبليغ أيضاً. «

بل جوّزوا الكفر:
فقد حكى في شرح المواقف عن الأزارقة أنه : يجوز أنْ يبعث اللّه نبيّاً علم اللّه أنه يكفر بعد نبوّته (٢. (

-----

(١)الفصل في الملل والنحل ٢ / ٢٨٤ ، وانظر : الأربعين في أصول الدين للرازي ١ / ٢٧٩ ، شرح المقاصد ٥ / ٥٠ ، شرح المواقف ٨ / ٢٦٤ .

(٢)شرح المواقف ٨ / ٢٦٤.

وقال الغزالي : « فإنّا نجوّز أنْ ينبّأ اللّه تعالى كافراً ويؤيّده بالمعجزة

» (١٠١)

وقال ابن حزم عن الأنبياء : « جائز عليهم أنْ يكفروا » (١٠٢)

فهذا مجمل عقيدة القوم في النبوّة والنّبي.

هذا ، وفي رواياتهم - في الصّحاح فضلاً عن غيرها - ما فيه دلالة واضحة على تلك العقيدة الفاسدة.

أمّا قبل النبوّة ، فحديث أكل نبيّنا صلّى اللّه عليه وآله ممّا ذبح على الأنصاب ، أخرجه البخاري : « عن عبد اللّه بن عمر : أنه يحدّث عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح ، وذاك قبل أنْ ينزل على رسول اللّه الوحي .

فقدّم إليه رسول اللّه سفرةً فيها لحم ، فأبى أن يأكل منها . ثم قال : إنّي لا آكل ممّا تذبحون على أنصابكم ، ولا آكل إلاّ ممّا ذكر اسم اللّه عليه » (٣. (

وأمّا بعد النبوّة ، فقصّة الغرانيق ، التي رووها بأسانيد كثيرة نصّ غير واحد من أئمّة القوم على صحّتها:

قال السّيوطي : « أخرج ابن أبي حاتم وابن جرير وابن منذر بسند صحيح ، عن سعيد بن جبير ، قال : قرأ النبي صلّى اللّه عليه وآله بمكة النجم ، فلما بلغ (أَفَرَأَيْتُمُ اللاّتَ وَالْعُزّى * وَمَناةَ الثّالِثَةَ الأخرى) ألقى الشيطان على لسانه « تلك الغرانيق العلى وإنّ

شفاعتهنّ لترتجى » . فقال المشركون : ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم ، فسجد وسجدوا . فنزل قوله تعالى : (وَما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُول وَلا نَبِيّ إِلاّ إِذا تَمَنّى أَلْقَى الشَّيْطانُ . . .) » (٤) .

----

(١)المنخول في علم الأصول : ٢٢٤ .
(٢)الفصل في الأهواء والملل والنحل ٢ / ٢٨٤ .
(٣)صحيح البخاري ٥ / ١٢٤ و ٧ / ١٦٥ . وانظر : الجمع بين

الصحيحين ٢ / ٢٧٥ ، مسند أحمد ٢ / ٦٩ ، ٨٩ ، ١٢٧ .

(٤)الدر المنثور ٦ / ٦٦ ، لباب النقول في أسباب النزول : ١٥٠.

ومن العجيب قول السيوطي : « وأخرج البخاري عن ابن عباس بسند صحيح فيه الواقدي. «

قال : وأورده ابن إسحاق في سيرته.

ورواه الهيثمي عن البزار والطبراني وغيرهما وقال : « رجالهم رجال الصحيح » (١. (

وقال ابن حجر العسقلاني : « لها أسانيد كثيرة تدل على أنّ للقصّة أصلاً » (٢. (

ولذا قال ابن أبي الحديد وغيره : « وقد أخطأ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في التبليغ حيث قال : تلك الغرانيق العلى وإنّ شفاعتهنّ لترتجى » (٣. (

هذا ، وقد تقدّم عن بعضهم : جواز أنْ يكون في الأُمّة من هو أعلم وأفضل من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله . وممّا يشهد به في أحاديثهم اعتراضات عمر عليه صلّى اللّه عليه وآله ونزول الوحي بتأييد عمر بن الخطّاب ، كقضية صلاته على عبد اللّه بن أبي:

»عن نافع عن ابن عمر قال : لمّا توفي عبد اللّه بن أبي ، جاء ابنه عبد اللّه بن عبد اللّه إلى رسول اللّه ، فسأله أنْ يعطيه قميصه يكفّن فيه أباه ، فأعطاه ، ثم سأله أنْ يصلّي عليه.
فقام عمر ، فأخذ بثوب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فقال : يا رسول اللّه ، أتصلّي عليه وقد نهاك ربّك أنْ تصلّى عليه ؟
فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : إنّما خيّرني اللّه فقال : (اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللّهُ لَهُمْ) وسأزيده على السبعين.
قال : إنه منافق.

----

(١)مجمع الزوائد ٧ / ١١٥ .

(٢)فتح الباري ٨ / ٥٦١ .

(٣)شرح ابن أبي الحديد ٧ / ١٩ ، الفرق بين الفرق : ٢١٠.

قال : فصلّى عليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.
فأنزل اللّه تعالى (وَلا تُصَلِّ عَلى أَحَد مِنْهُمْ ماتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلى

قَبْرِهِ) » (١ . (
أمّا أصحابنا الإماميّة ، فإنّهم يقولون بعصمة الرسول الأكرم صلّى الله عليه وآله وسائر الأنبياء عن ذلك كلّه:
قال العلاّمة : « لا يجوز أنْ يقع منه الصغائر والكبائر ، لا عمداً ولا سهواً ولا غلطاً في التأويل ، ويجب أن يكون منزّهاً عن ذلك كلّه من أول عمره إلى آخره. «
فقال شارحه المقداد الحلّي : « وأصحابنا حكموا بعصمتهم مطلقاً ، قبل النبوة وبعدها ، عن الصغائر والكبائر ، عمداً وسهواً . بل وعن السهو مطلقاً ولو في القسم الرابع . ونقصد به الأفعال

المتعلّقة بأحوال معاشهم في الدنيا ممّا ليس دينيّاً » (٢. (

وقال الشهيد الثاني : « وأمّا علم الحديث ، فهو أجلّ العلوم قدراً وأعلاها مرتبةً وأعظمها مثوبة بعد القرآن . وهو ما أُضيف إلى النبي والأئمة المعصومين ، قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفةً ، حتى الحركات والسكنات واليقظة والنوم » (٣. (

وقال الشيخ المجلسي : « اعتقادنا في الأنبياء والرسل والأئمة والملائكة أنهم معصومون مطهّرون من كلّ دنس ، وأنهم لا يذنبون ذنباً صغيراً ولا كبيراً (لا يَعْصُونَ اللّهَ ما أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ ما يُؤْمَرُونَ) . ومن نفى عنهم العصمة في شيء من أحوالهم فقد

جهلهم.
واعتقادنا فيهم أنهم موصوفون بالكمال والتمام والعلم ، من أوائل أمورهم إلى أواخرها ، لا يوصفون في شيء من أحوالهم بنقص ولا جهل » (٤.)

----

(١)صحيح البخاري ٢ / ٢٠٢ ، ٦ / ١٢٩ - ١٣١ ، صحيح مسلم ٧ / ١١٦ ، ٨ / ١٢٠ .
(٢)إرشاد الطالبين إلى نهج المسترشدين : ٣٠٤ .

(٣)منية المريد في آداب المفيد والمستفيد : ١٩١ .
(٤)بحار الأنوار ١١ / ٧٢.

وقال : « فاعلم أن العمدة فيما اختاره أصحابنا من تنزيه الأنبياء والأئمة من كلّ ذنب ودناءة ومنقصة ، قبل النبوّة وبعدها ، قول أئمّتنا عليهم السلام بذلك ، المعلوم لنا قطعاً بإجماع أصحابنا ، مع تأيّده بالنصوص المتظافرة ، حتى صار ذلك من قبيل الضروريّات في مذهب الإماميّة » (١. (
وأورد الشيخ الحرّ العاملي - في كتاب له في الموضوع - الأدلّة

العقليّة والنقليّة على استحالة السّهو عليه مطلقاً ، وذكر أنّ علمائنا وفقهائنا قد صرّحوا بذلك في أكثر كتبهم في الفروع ، وصرّحوا في جميع كتب الأصول ، بنفي السهو عنهم عليهم السلام على وجه العموم والإطلاق ، الشامل للعبادة وغيرها ، وأوردوا أدلّة كثيرة (٢.)

فلينظر الباحث المنصف في كلام علمائنا ، فهم يقولون بالعصمة عن السّهو حتى في الأمور الدنيويّة ، لكنّ أهل السنّة ، يروون في صحاحهم أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله نهى الناس من تأبير نخلهم فوقعوا في ضرر عظيم! !

فقد أخرجوا عن موسى بن طلحة بن عبيد اللّه عن أبيه قال:
»مررت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بقوم على رؤوس النخل . فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ فقالوا : يلقّحونه ، يجعلون الذكر في الأنثى فيلقح.
فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : ما أظنّ يغني ذلك شيئاً.
قال : فأُخبروا بذلك ، فتركوه.
فقال : إنْ كان ينفعهم ذلك فليَصنعوه ، فإني إنّما ظننت ظنّاً فلا تؤاخذوني بالظنّ » (٣. (

نعم ، قد وجدنا في علماء أهل السنّة من يعتقد بالحقّ الذي عليه أصحابنا ، وإليك

---

(١)بحار الأنوار : ١١ / ٩١ .
(٢)التنبيه بالمعلوم من البرهان على تنزيه المعصوم من السّهو والنسيان . ط قم سنة ١٤٠١ .
(٣)منتخب مسند عبد بن حميد : ٦٥.

النصّ التالي من الزرقاني المالكي ، فإنه قال:
»إنه معصوم من الذنوب ، بعد النبوّة وقبلها ، كبيرها ، وصغيرها ، عمدها وسهوها على الأصح . في ظاهره وباطنه ، سرّه وجهره ، جدّه ومزحه ، رضاه وغضبه.
كيف ؟ وقد أجمع الصّحب على اتّباعه والتأسّي به في كلّ ما يفعله .
قال السّبكي : أجمعت الأُمّة على عصمة الأنبياء فيما يتعلّق بالتبليغ وغيره ، من الكبائر والصغائر والخسّة والمداومة على الصغائر.

وفي صغائر لا تحطّ من رتبتهم خلاف ، ذهب المعتزلة وكثير من غيرهم إلى جوازها ، والمختار المنع . لأنّا أُمرنا بالاقتداء بهم فيما يصدر عنهم ، فكيف يقع منهم ما لا ينبغي ؟ » (١.)

قال قدس سره : أمّا المقدّمة الأولى ، فلأن الإنسان مدنيّ بالطبع ، لا يمكن أنْ يعيش منفرداً . . . ولمّا كان الاجتماع في مظنّة التغالب والتناوش ، فإنّ كلّ واحد من الأشخاص . . . فلا بدّ من نصب إمام معصوم يصدّهم عن الظّم. . . .

الشّرح:

هذه هي كبرى هذا الاستدلال العقلي ، وكلّ عاقل يصدّق به ، لأنّ

العقل حاكم بضرورة الأمن والعدل في المجتمع ، وهذا من جملة فوائد وجوب وجوده الذي قام عليه الإجماع من كافّة الفرق:

قال ابن حزم : « اتفق جميع أهل السنّة وجميع المرجئة وجميع المعتزلة وجميع الشيعة وجميع الخوارج ، على وجوب الإمامة ، وأن الأمة فرض واجب ، عليها الانقياد لإمام عادل ، يقيم فيهم أحكام اللّه ويسوسهم بأحكام الشريعة التي أتى بها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، حاشا النجدات من الخوارج فإنهم قالوا : لا يلزم الناس فرض

----
(١)شرح المواهب اللدنية ٧ / ٣٢٧ - ٣٢٨.

الإمامة وإنما عليهم أن يتعاطوا الحق بينهم ، وهذه فرقة ما نرى بقي منها أحد ، وهم المنسوبون إلى نجدة بن الحنفي القائم باليمامة.
قال أبو محمّد : وقول هذه الفرقة ساقط ، يكفي من الردّ عليه

وإبطاله إجماع كلّ من ذكرنا على بطلانه ، والقرآن والسنّة قد وردا بإيجاب الإمام . من ذلك قول اللّه تعالى : (أَطيعُوا اللّهَ وَأَطيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأمرِ مِنْكُمْ) مع أحاديث كثيرة صحاح في طاعة الأمة ، وإيجاب الإمامة.

وأيضاً ، فإن اللّه عز وجل يقول : (لا يُكَلِّفُ اللّهُ نَفْسًا إِلاّ وُسْعَها) فوجب اليقين بأن اللّه تعالى لا يكلّف الناس ما ليس في بنيتهم واحتمالهم ، وقد علمنا بضرورة العقل وبديهته أن قيام الناس بما أوجبه اللّه تعالى من الأحكام عليهم في الأموال ، والجنايات ، والدماء ، والنكاح ، والطلاق ، وسائر الأحكام كلّها ، ومنع الظالم ،

وإنصاف المظلوم ، وأخذ القصاص على تباعد أقطارهم ، وشواغلهم ، واختلاف آرائهم ، وامتناع من ثحرى في كلّ ذلك ممتنع غير ممكن ، إذ قد يريد واحد أو جماعة أن يحكم عليهم إنسان ، ويريد آخر أو جماعة أخرى أن لا يحكم عليهم ، إمّا لأنها ترى في اجتهادها خلاف ما رأى هؤلاء ، وإما خلافاً مجرّداً عليهم ، وهذا الذي لا بدّ منه ضرورة وهذا مشاهد في البلاد التي لا رئيس لها ، فإنه لا يقام هناك حكم حق ولا حدّ ، حتى قد ذهب الدين في أكثرها ، فلا تصح إقامة الدين إلا بالاسناد إلى واحد أو إلى أكثر من واحد ، فإذن لا بدّ من أحد هذين الوجهين ، فإن الاثنين فصاعداً

بينهما أو بينهم ما ذكرنا فلا يتمّ أمر البتة.
فلم يبق وجه تتم به الأمور إلا الإسناد إلى واحد ، فاضل ، عالم ، حسن السياسة ، قوي على الإنفاذ ، إلا أنه وإن كان بخلاف ما ذكرنا ، فالظلم والإهمال معه أقل منه مع الاثنين فصاعداً ، وإذ ذلك كذلك ففرض لازم لكلّ الناس أن يكفوا من الظلم ما أمكنهم ، إن قدروا على كفّ كلّه لزمهم ذلك ، وإلا فكفّ ما قدروا على كفّه منه ولو قضية واحدة لا يجوز غير ذلك.

ثم اتفق من ذكرنا ممن يرى فرض الإمامة ، على أنه لا يجوز كون إمامين في وقت واحد في العالم ، ولا يجوز إلا إمامة واحدة ، إلا محمّد بن كرام السجستاني وأبا الصباح السمرقندي ، وأصحابهما ، فإنهم أجازوا كون إمامين في وقت ، وأكثر في وقت واحد.
واحتج هؤلاء بقول الأنصار أو من قال منهم يوم السقيفة للمهاجرين : منا أمير ، ومنكم أمير.
واحتجوا أيضاً بأمر علي والحسن مع معاوية رضي الله عنهم.
قال أبو محمّد : وكلّ هذا لا حجة لهم فيه » (١٠)

لكنّ الغرض المذكور وغيره من الأغراض العقلائيّة المترتّبة على وجود الإمام ، لا يحصل إلاّ إذا كان معصوماً ، وإلاّ لاحتاج إلى إمام .

. . .

هذه هي كبرى الاستدلال.

وطريق الإشكال فيه هو الردّ على النقاط المكوّنة له لو أمكن. . . .

لكنّ ابن تيميّة قد خلط في مقام الردّ ، بين الكبرى والمصداق ، بقطع النّظر عمّا في كلامه من السبّ والتهجّم والقول بالباطل ، فذكر وجوهاً نورد أكثرها:

الأوّل : « إن هذا الإمام الموصوف لم يوجد بهذه الصفة ، أمّا في

زمانِنا ، فلا يعرف إمام معروف يدّعى فيه هذا ولا يدّعي لنفسه ، بل مفقود غائب عند متّبعيه ومعدوم لا حقيقة له عند العقلاء . . . وهذا المنتظر لا ينفع . . . وأيضاً ، فالأئمة الإثنا عشر لم يحصل لأحد من الأُمّة بأحد منهم جميع مقاصد الإمامة . . . وأمّا الغائب فلم يحصل به شيء. . . .

الوجه الثاني : أن يقال : قولكم : لا بدّ من نصب إمام معصوم يفعل هذه الأمور:

أتريدون أنه لا بدّ أنْ يخلق الله ويقيم من يكون متّصفاً بهذه

الصفات . . فالله لم يخلق أحداً متّصفاً بهذه الصفات ! فإن غاية ما عندكم أن تقولوا : إن عليّاً كان معصوماً ،

----

(١)الفصل في الملل والنحل ٤ / ١٤٩.

لكنّ الله لم يمكّنه ولم يؤيّده ، لا بنفسه ولا بجند خلقهم له حتى يفعل ما ذكرتموه.

بل أنتم تقولون : إنه كان عاجزاً مقهوراً مظلوماً في زمن الثلاثة . . .
.
وإنْ قلتم : إنّ الناس يجب عليهم أن يبايعوه ويعاونوه.
قلنا : أيضاً ، فالناس لم يفعلوا ذلك ، سواء كانوا مطيعين أو عصاة
.
وعلى كلّ تقدير ، فما حصل لأحد من المعصومين عندكم تأييد ، لا من اللّه ولا من الناس. . . .
الوجه الثالث : أنْ يقال : إذا كان لم يحصل مجموع ما به تحصل هذه المطالب ، بل فات كثير من شروطها ، فلم لا يجوز أن يكون

الفائت هو العصمة ؟. . . .
الوجه الرابع : إنه لو لم يخلق هذا المعصوم ، لم يكن يجري في الدنيا من الشرّ أكثر ممّا جرى ، إذ كان وجوده لم يدفع شيئاً من الشرّ حتى يقال وجوده دفع كذا ، بل وجوده أوجب أنّ كذب به الجمهور وعادوا شيعته. . . .
وإذا قيل : هذا الشرّ حصل من ظلم الناس له.
قيل : فالحكيم الذي خلقه إذا كان خلقه لدفع ظلمهم ، وهو يعلم أنه إذا خلقه زاد ظلمهم ، لم يكن خلقه حكمة بل سفهاً. . . .
الوجه الخامس : إذا كان الإنسان مدنيّاً بالطبع ، وإنما وجب نصب

المعصوم ليزيل الظلم والشرّ عن أهل المدينة ، فهل تقولون : إنه لم يزل في كلّ مدينة خلقها اللّه تعالى معصوم يدفع ظلم الناس أم لا ؟

إنْ قلتم : بل نقول هو في كلّ مدينة واحد ، وله نوّاب في سائر المدائن.

قيل : فكلّ معصوم له نوّاب في جميع مدائن الأرض أم في بعضها ؟

فإن قلتم : في الجميع ، كان هذا مكابرة.

وإنْ قلتم : في البعض دون البعض.

قيل : فما الفرق إذا كان ما ذكرتموه واجباً على الله ، وجميع المدائن حاجتهم إلى

المعصوم واحدة ؟

الوجه السادس : أن يقال : هذا المعصوم يكون وحده معصوماً أو كلٌّ من نوّابه معصوماً ؟

وهم لا يقولون بالثاني ، والقول به مكابرة. . . .

وإنْ قلت : يشترط فيه وحده.

قيل : فالبلاد النائية عن الإمام ، لا سيّما إذا لم يكن المعصوم قادراً على قهر نوّابه بل هو عاجز ، ماذا ينتفعون بعصمة الإمام ؟. . . .

الوجه السّابع : أن يقال : صدّ غيره عن الظلم وإنصاف المظلوم منه وإيصال حق غيره إليه ، فرع على منع ظلمه واستيفاء حقّه ، فإذا كان عاجزاً مقهوراً لا يمكنه دفع الظلم عن نفسه . . . وأيّ ظلم يدفع . . . ؟

الوجه الثامن : أن يقال : قوله : لو لم يكن الإمام معصوماً لافتقر إلى إمام آخر . . . فيقال له:

لم لا يجوز أنْ يكون إذا أخطأ الإمام كان في الأُمّة من ينبّهه على

الخطأ ؟ . . . ومن جهل الرافضة : إنهم يوجبون عصمة واحد من المسلمين ، ويجوّزون على مجموع المسلمين الخطأ إذا لم يكن فيهم واحد معصوم. . . .

الوجه التاسع : أن يقال : العلم الديني الذي يحتاج إليه الأئمة والأُمّة نوعان : علم كلّي ، كإيجاب الصلوات الخمس وصيام شهر رمضان والزكاة والحج . . . وعلم جزئي كوجوب الزكاة على هذا ، ووجوب إقامة الحدّ على هذا ، ونحو ذلك.

فأمّا الأوّل ، فالشريعة مستقلّة به ، لا تحتاج فيه إلى الإمام. . . . وأمّا الجزئيّات ، فهذه لا يمكن النصّ على أعيانها ، بل لا بدّ فيها

من الإجتهاد المسمّى بتحقيق المناط . . . وإذا كان كذلك ، فإنْ ادّعوا عصمة الإمام في الجزئيّات ، فهذه مكابرة. . . .
١٧٦

ولمّا كانت الشيعة أبعد الناس عن اتّباع المعصوم الذي لا ريب في عصمته وهو رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم . . . فلا جرم تجدهم من أبعد الناس عن مصلحة دينهم ودنياهم . . . ولها كانوا يشبهون اليهود في أحوال كثيرة منها أنه ضربت عليهم الذلّة أينما ثقفوا . . . ولا بدّ لهم من نسبة إلى الإسلام يظهرون بها خلاف ما

في قلوبهم . . . » إلى آخر كلامه في السبّ والشتم للشيعة والطعن في أئمتهم . . . (١٠)

أقول:

أمّا السبّ والشّتم . . . فنكله فيه إلى اللّه ، وعليه حسابه وجزاؤه.

وأمّا سائر كلامه ، فخروج عن البحث وخلطٌ واضح وفرارٌ عن قبول الحق. . . .

فهو تارةً ، يتطرّق إلى أشخاص الأئمة فيقول : بأنّ عليّاً الذي تقولون بعصمته لم تترتّب على إمامته الفائدة المقصودة ، بل بالعكس ، وأنّ المهدي الذي تقولون بإمامته معدوم لا حقيقة له .

. . .

وأخرى ، يشكك في أصل لزوم وجود الإمام بين الناس ، لأنّ العلم الديني نوعان . . . إلى آخر كلامه. . . .

وثالثةً ، يدّعي عدم إمكان صدّ الإمام الظّلم في المجتمع ، لعدم عصمة ولاته ولتباعد البلاد عن بلد حكومته. . . .

وهكذا سائر كلماته. . . .

فأنت ترى أنه لم يرد على الكبرى التي أفادها العلاّمة بشيء ، لعدم إمكان الردّ عليها. . . .

وخلاصتها : إنه لا بدّ من وجود إمام بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ولا بدَّ من كونه معصوماً ، حتى يحصل الغرض من وجوده.

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٣٨٥ - ٤٢٩.

قال قدس سرّه : وأمّا المقدّمة الثانية ، فظاهرة . لأنّ أبا بكر وعمر وعثمان لم يكونوا معصومين اتفاقاً . وعلي عليه السلام معصوم ،

فيكون هو الإمام.

الشرح:

إنّه بعد الفراغ عن وجوب وجود الإمام بعد النبي صلّى اللّه عليه وآله بالدليل العقلي والنقلي ، وعن ضرورة كونه معصوماً وإلاّ لم يتحقق الغرض من وجوده ، فمن هو الواجد للشرط المذكور ، والأمر دائر بين علي وأبي بكر ؟

أمّا أبو بكر ، فلم يكن معصوماً . وكذا عمر وعثمان.

لكنّ أمير المؤمنين عليّاً عليه السّلام فمعصوم.

فيكون هو الإمام.

وطريق الإشكال العلمي الصحيح على هذه المقدّمة ينحصر ، إمّا بإثبات عصمة أبي بكر ، وإمّا بإنكار عصمة علي عليه السّلام.

لكنّ ابن تيمية يقول:

»وأمّا المقدّمة الثانية ، فلو قدّر أنه لا بدّ من معصوم ، فقولهم : ليس بمعصوم غير علي اتّفاقاً ، ممنوع . بل كثير من الناس من عبّادهم وصوفيّتهم وجندهم وعامّتهم ، يعتقدون في كثير من شيوخهم من العصمة من جنس ما تعتقده الرافضة في الاثني عشر ، وربما عبّروا عن ذلك بقولهم : الشيخ المحفوظ.

وإذا كانوا يعتقدون هذا في شيوخهم مع اعتقادهم أن الصحابة

أفضل منهم ، فاعتقادهم ذلك في الخلفاء من الصّحابة أولى.
وكثير من الناس فيهم من الغلوّ في شيوخهم من جنس ما في الشيعة من الغلوّ في الأئمة.
وأيضاً ، فالإسماعيليّة يعتقدون عصمة أئمتهم ، وهم غير الاثني عشر.
وأيضاً ، فكثير من أتباع بني أُميّة - أو أكثرهم - كانوا يعتقدون أنّ الإمام لا حساب

عليه ولا عذاب . . . » (١. (

أقول:

لا يخفى على أهل العلم : أن هذا الكلام إمّا باطل وإمّا خروجٌ عن البحث ، فهو على كلّ تقدير لا يصلح جواباً عن الاستدلال.

ثم قال:

»إمّا أنْ يجب وجود المعصوم في كلّ زمان وإمّا أن لا يجب.

فإن لم يجب ، بطل قولهم.

وإنْ وجب ، لم نسلّم على هذا التقدير أنّ عليّاً كان هو المعصوم

دون الثلاثة ، بل إذا كان هذا القول حقّاً ، لزم أن يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين ، فإن أهل السنّة متّفقون على تفضيل أبي بكر وعمر وأنهما أحقّ بالعصمة من علي ، فإن كانت العصمة ممكنة ، فهي إليهما أقرب ، وإنْ كانت ممتنعة ، فهي عنه أبعد . . .

وإذا قال الرافضي : الإيمان ثابت لعلي بالإجماع ، والعصمة منتفية عن الثلاثة بالإجماع ، كان كقول اليهودي : نبوّة موسى ثابتة بالإجماع ، أو قول النصراني : الإلهيّة منتفية عن محمّد بالإجماع . . . .

وإذا قال : أنتم تعتقدون بانتفاء العصمة عن الثلاثة.
قلنا : نعتقد انتفاء العصمة عن علي. . . .
وهنا جواب ثالث عن أصل الحجة وهو أن يقال : من أين علمتم أنّ عليّاً معصوم ومن سواه ليس بمعصوم ؟ . . . لكنّ هؤلاء يحتجّون بالإجماع ويردّون كون الإجماع حجة ، فمن أين علموا أنّ عليّاً هو المعصوم دون من سواه ؟ . . . » (٢.)

----

(١)منهاج السنة ٦ / ٤٣٠ .
(٢)منهاج السنّة ٦ / ٤٣٥.

أقول:
بعد الإعراض عمّا في كلامه من الشتم ، وما لا طائل تحته ، فإن القدر المهمّ من تطويلاته الذي يستحقّ النظر والجواب هو:
»إذا كان علي معصوماً لزم أنْ يكون أبو بكر وعمر وعثمان معصومين. «

فهو يدّعي الملازمة بين عصمة الإمام علي عليه السلام وعصمة الثلاثة.

لكنّ هذه الملازمة تحتاج إلى دليل مثبت ، فانظر إلى دليله:

»فإنّ أهل السنّة متّفقون على تفضيل أبي بكر وعمر وأنهما أحقّ بالعصمة من علي. «

فإنْ وجدنا في كلامه وجهاً علميّاً بظاهره ، فهو هذا الكلام ، ولكنه مردود بوجوه عديدة:

الأوّل : إنّ الأدلّة ـ كتاباً وسنّة ـ على عصمة إمامنا أمير المؤمنين عليه السّلام كثيرة ، من أوضحها دلالةً من الكتاب قوله تعالى : (

فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ . . .) (١) وقوله تعالى : (إِنَّما يُرِيدُ اللّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا) (٢) وقوله تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللّهَ وَكُونُوا مَعَ الصّادِقِينَ) (٣) . ومن السنّة : قوله صلّى اللّه عليه وآله له : « أنت منّى بمنزلة هارون من موسى إلاّ أنه لا نبي بعدي » . وقوله : « إني تارك فيكم الثقلين كتاب اللّه وعترتي أهل بيتي » وقوله : « علي مع الحق والقرآن مع علي. «

وسيأتي - فيما بعد - بيان دلالة هذه الأدلّة وغيرها.

الثّاني : إنّ أهل السنّة غير متّفقين على أفضليّة أبي بكر وعمر ، بل إنّ جمعاً كبيراً

----

(١)سورة آل عمران : ٦١ .
(٢)سورة الأحزاب : ٣٣ .
(٣)سورة التوبة : ١١٩.

منهم يقولون بأفضليّة الإمام علي منهما ، وقد نصَّ على ذلك غير واحد من كتاب حفّاظ القوم ، بل ذلك قول كثير من الصّحابة:

قال ابن عبد البرّ:

»وروي عن سلمان وأبي ذر والمقداد وخبّاب وجابر وأبي سعيد وزيد بن أرقم : أنّ علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه أوّل من أسلم . وفضّله هؤلاء على غيره » (١ . (

وقال ابن حزم:

»اختلف المسلمون في من هو أفضل الناس بعد الأنبياء عليهم السلام.

فذهب بعض أهل السنّة وبعض المعتزلة وبعض المرجئة وجميع الشيعة إلى : أن أفضل الأُمّة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم علي بن أبي طالب ، رضي اللّه عنه.

وروينا هذا القول نصّاً عن بعض الصحابة رضي اللّه عنهم ، وعن جماعة من التابعين والفقهاء » (٢. (

وقال النووي بترجمة أمير المؤمنين عليه السلام:

»وسؤال كبار الصحابة ورجوعهم إلى فتاويه وأقواله في المواطن الكثيرة والمسائل المعضلات مشهور » (٣. (

فظهر : إن ما ذكره الرّجل إمّا جهلٌ وإمّا كذب.

وثالثاً : إنه على فرض اتّفاقهم على أفضلية الشيخين ، فإن الكلام في العصمة لا الأفضلية.

ورابعاً : دعوى الاتّفاق منهم على أنهما أحقّ بالعصمة ، كاذبة.

وخامساً : إنّ الكلام في العصمة لا في الأحقيّة بالعصمة.

----

(١)الإستيعاب ٣ / ١٠٩٠ .

(٢)الفصل في الملل والنحل ٤ / ١٨١ .

(٣)تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٣٤٦.

وعلى الجملة ، فإن الأدلّة على عصمة أمير المؤمنين عليه السلام عديدة ، ولا دليل عندهم على عصمة أبي بكر ، لا من الكتاب ولا من السنّة ، ولا من العقل ، ولا من الإجماع ، بل الدليل قائم على عدمها في أبي بكر بإقراره هو في أكثر من موضع ، منها قوله : « إن لي شيطاناً يعتريني » وكذا عمر وعثمان ، بل الأمر فيهما أوضح وأشهر.

فظهر ، أن الملازمة المدّعاة باطلة.
فسقط كلام ابن تيميّة على طوله في المقام.
١٨٢

الدّليلُ الثّاني : إنّ الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه

قال قدس سره : إنّ الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه ، لما بيّنا من بطلان الاختيار ، وأنه ليس بعض المختارين لبعض الأُمّة أولى من البعض المختار للآخر ، ولأدائه إلى التنازع والتناحر. . .

الشرح:

إنه بعد الفراغ عن ضرورة وجود الإمام ونصبه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بالاتفاق ، يقع البحث عن طريق نصبه:

أمّا أصحابنا ، فقالوا : بأن الطريق منحصر بالنصّ من اللّه ورسوله ، لأنّ الإمامة نيابة عن النبوّة ، فكما لا اختيار من الأُمّة في نصب النبيّ ، كذلك الإمام ، قال تعالى : (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ ما يَشاءُ وَيَخْتارُ ما كانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ) (١. (

وأمّا أهل السنّة ، فكلامهم مختلفٌ جدّاً ، لأنهم ينظرون إلى الأمر الواقع بين الصحابة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، فهم

يدّعون ثبوت الإمامة لأبي بكر باختيار الناس ، ثم يقولون بإمامة عمر بنصّ أبي بكر عليه ، ثم بإمامة عثمان بالشّورى المزعومة . . . .

وهم على كلّ تقدير ، يعترفون بعدم النصّ على أبي بكر ، كما سيأتي .

هذا ، والمشهور بينهم هو القول بالاختيار ، وقد أشكل علماؤنا عليه بوجوه ، ذكر العلاّمة ثلاثةً منها:

أحدها : إن الإمامة ـ كما ذكرنا ـ منصبٌ إلهي ، ولا خيرة للأُمّة في المناصب الإلهيّة ،

----

(١)سورة القصص : ٦٨.

بل الأدلّة من الكتاب والسنّة قائمة على بطلانها ، بل حتّى النبيّ صلّى الله عليه وآله ليس الأمر بيده ، وقد صرّح بذلك هو في بدء دعوته وأوائل رسالته ، كما ذكر أهل السيرة ، من أنّه لمّا عرض نفسه على بعض القبائل ودعاهم إلى الإسلام ، قال له بعض

رؤسائهم:
»أرأيت إنْ نحن بايعناك على أمرك ، ثم أظفرك اللّه على من خالفك ، أيكون لنا الأمر من بعدك ؟
قال صلّى اللّه عليه وآله : الأمر إلى اللّه يضعه حيث يشاء » (١ . (
وأيضاً ، فقد تقرّر اشتراط العصمة في الإمام ، لكنّها من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلاّ اللّه ، قال العلاّمة:
»الإمام يجب أن يكون منصوصاً عليه ، لأنّ العصمة من الأمور الباطنة التي لا يعلمها إلاّ اللّه تعالى . فلا بدّ من نصّ من يعلم عصمته عليه ، أو ظهور معجزة على يده تدلّ على صدقه » (٢ . (

وأيضاً ، فإنه يعتبر في الإمام الأفضلية كما سيأتي ، وهي أيضاً من الأمور التي لا يشخّصها أغلب الناس.

فالقول بالاختيار مخالفٌ للكتاب والسنّة.

والثاني : إنه مخالفٌ للعقل ، الحاكم بقبح الترجيح بلا مرجّح ، فلو اختار بعض الأُمّة رجلاً ، واختار البعض الآخر رجلاً غيره ، فإمّا يقال بإمامتهما معاً ، فذاك باطلٌ ، وتقدّم في كلام ابن حزم ، وإمّا يرجّح أحدهما على الآخر ، فإنْ كان بمرجّح ، بطل اختيار القائلين بإمامة غيره ، وإنْ كان بلا مرجّح ، فهو قبيح.

والثالث : استلزامه نقض الغرض . لأن الغرض من نصب الإمام هو

حفظ النظم وحقوق الناس ورعاية العدل بين أفراد الأُمّة ، لكن القول بالاختيار يؤدّى إلى التنازع

----

(١)السيرة النبوية لا بن هشام ٢ / ٦٦ ، السيرة الحلبية ٢ / ١٥٤ .

(٢)الباب الحادي عشر - بشرح المقداد : ٤٨.

بين الأُمّة واختلافها وتفرّقها على نفسها ، وهذا هو الفساد.
وإذا بطل الاختيار بجميع أشكاله ، تعيَّن النص:
قال قدس سره : وغير علي عليه السلام من أئمتهم لم يكن منصوصاً عليه بالإجماع . فتعيّن أن يكون هو الإمام.
الشّرح:
وعمدة الكلام هو في أبي بكر ، لأنه المعارض لأمير المؤمنين ، وحكومة عمر وعثمان متفرعة على حكومته ، وقد نصّ كبار علمائهم على عدم الدليل عليها من الكتاب والسنّة ، كما لا يخفى

على من يراجع كتبهم الكلامية المعتبرة ، كشرح المواقف (١) وشرح المقاصد (٢) وغيرهما . . . قال التفتازاني:

»ذهب جمهور أصحابنا والمعتزلة والخوارج إلى أنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله لم ينص على إمام بعده. « . . .

فما الدليل على إمامته ؟

قال : « العمدة : إجماع أهل الحلّ والعقد على ذلك ، وإنْ كان من البعض بعض تردّد وتوقّف » (٣).

لكنْ لا يخفى:

أوّلاً : كان الأمر موكولاً إلى اختيار الأُمّة ، فأصبح منوطاً بنظر «

أهل الحلّ والعقد! «

وثانياً : هل يعتبر إجماع أهل الحلّ والعقد أو لا ؟

إن كان معتبراً ، فما معنى « وإنْ كان من البعض بعض تردّد وتوقف » ؟

وثالثاً : هل كان الواقع من سعد بن عبادة ومن تبعه الذين ماتوا ولم يبايعوا « بعض

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٥٤ .
(٢)شرح المقاصد ٥ / ٢٥٩ .
(٣)شرح المقاصد ٥ / ٣٦٤.

تردّد وتوقف » ؟
وهل كان من الصدّيقة الطاهرة بضعة الرسول ، التي فارقت هذا العالم مهاجرةً أبا بكر « بعض تردد وتوقف » ؟
وهل كان من مالك بن نويرة وعشيرته الذين قتلهم خالد بن الوليد

بأمر من أبي بكر ، ففارقوا الدنيا بلا بيعة له « بعض تردد وتوقّف » ؟

ولكنّ القوم رفعوا اليد عن اختيار الأُمة ، إلى إجماع أهل الحلّ والعقد ، ثم رفعوا اليد عن ذلك أيضاً ، فقالوا بعدم اعتبار عدد معيّن ، بل يكفي الواحد والاثنان ، كما نصّ عليه التفتازاني أيضاً.

فإذا لم يكن الكتاب ولا السنّة ولا الإجماع هو الدليل على إمامة أبي بكر ، لم يبق إلاّ الغلبة والزور. . . .

وبما ذكرنا يظهر كذب ابن تيمية في قوله:

»ذهبت طوائف كثيرة من السّلف والخلف من أهل الحديث

والفقه والكلام إلى النصّ على أبي بكر.
وذهبت طائفة من الرافضة إلى النصّ على العبّاس » (١) .
وله هنا أيضاً كلام طويل لا طائل تحته ، فلا نضيّع الوقت به.

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٤٤٣.

الدليل الثالث : إنّ الإمام يجب أنْ يكون حافظاً للشرع
قال قدس سره : إن الإمام يجب أنْ يكون حافظاً للشرع ، لانقطاع الوحي بموت النبي صلّى اللّه عليه وآله وقصور الكتاب والسنّة . . . .

الشرح:

وهذا الدليل أيضاً مركّب من مقدّمة هي كبرى الاستدلال.

فإنّ من الواضح أنّ من وجوه الحاجة إلى الإمام بعد النبي صلّى اللّه عليه وآله حفظ الشريعة من التعطيل والترك ، ومن الزيادة والنقص.

ومن الواضح كذلك ، أن من يريد حفظ الشّرع ، فلا بدّ وأنْ يكون عالماً به ، أمّا الجاهل فكيف يمكنه حفظ ما هو جاهل به ؟
وقد ذكر هذا الاستدلال في سائر كتب أصحابنا ، ففي الشافي وتلخيصه والتجريد وشروحه : إنه قد ثبت أن شريعة نبيّنا عليه وآله السلام مؤبّدة ، وأنّ المصلحة لها ثابتة إلى قيام السّاعة لجميع المكلّفين . وإذا ثبت هذا ، فلا بدّ لها من حافظ ، لأن تركها بغير حافظ إهمال لها ، وتعبّد للمكلّفين بما لا يطيقونه ويتعذّر عليهم الوصول إليه.
وليس يخلو الحافظ لها من أن يكون جميع الأُمة أو بعضها.

وليس يجوز أن يكون الحافظ لها الأُمة ، لأنّ الأُمة يجوز عليها السّهو والنسيان وارتكاب الفساد والعدول عمّا علمته.

إذن ، لا بدّ لها من حافظ معصوم يؤمن من جهته التغيير والتبديل والسهو ، ليتمكّن المكلّفون من المصير إلى قوله (١).

----

(١)تلخيص الشافي ١ / ١٣٣ ، شرح التجريد : ٢٨٥.

أجاب ابن تيمية بوجوه:

أحدها : أنّا لا نسلّم أنه يجب أن يكون حافظاً للشرع ، بل يجب أنْ تكون الأُمّة حافظةً للشرع. . . .

وهو مردودٌ : بأنّ الأُمّة غير معصومة ، والخطأ والسّهو جائز على آحادها وجماعتها ، فلا بدّ من إمام معصوم حافظ لها ، وهو لا ينصب إلاّ من قبل الله عز وجلّ.

والوجه الثاني : إذا كان لا يمكن معرفة شيء من الشرع إلاّ بحفظه ، يلزم أنْ لا تقوم حجة على أهل الأرض إلاّ بنقله ، ولا يعلم صحّة

نقله حتى يعلم أنه معصوم ، ولا يعلم أنه معصوم إلاّ بالإجماع على نفي عصمة من سواه . فإن كان الإجماع معصوماً أمكن حفظ الشرع به وإنْ لم يكن معصوماً لم تعلم عصمته.

وهو مردود : بأنَّ عصمته تعلم بنصبه للإمامة من اللّه تعالى ، لأنَّ اللّه لا ينصب للإمامة إلاّ المعصوم ، ولا يعرف المعصوم إلاّ اللّه.

والوجه الثالث : إن ما ذكره ينقص من قدر النبوّة ، فإنه إذا كان الذي يدّعى العصمة فيه من عصبته ، كان ذلك من أعظم التهم التي توجب القدح في نبوّته ، ويقال إنه كان طالب ملك أقامه لأقاربه ، وعهد إليهم ما يحفظون به الملك ، وأنْ لا يعرف ذلك

غيرهم ، فإنّ هذا بأمر الملك أشبه منه بأمر الأنبياء.

وهو وجه سخيف جدّاً ، وقد عرفت أنّ هذه المقدّمة كبرويّة ، ولا نظر فيها إلى المصاديق.

والوجه الرابع : أن يقال : الحاجة ثابتة إلى معصوم في حفظ الشرع ونقله ، وحينئذ ، فلماذا لا يجوز أن يكون الصحابة الذين حفظوا القرآن والحديث وبلّغوه هم المعصومون الذين حصل بهم مقصود حفظ الشرع وتبليغه ، ومعلوم أنّ العصمة إذا حصلت في الحفظ والتبليغ من النقلة ، حصل المقصود وإنْ لم يكونوا هم الأئمة.

وهو مردود : بأنه خلفٌ ، لما تقدّم من ضرورة وجود الإمام بعد النبي صلّى الله
١٨٨

عليه وآله بإجماع المسلمين قاطبةً.
وأيضاً ، كيف يحفظ الشرع بالصّحابة ، والحال أنّ كلّ تبديل وتغيير حصل فيه فهم الأصل له ؟
والوجه الخامس : إنه إذا كان لا يحفظ الشرع ويبلّغه إلاّ واحد بعد واحد ، معصوم عن معصوم ، فهذا المنتظر له أكثر من أربعمائة

وستّين سنة لم يأخذ عنه أحد شيئاً من الشرع. . .

وهذا الوجه ذكره القاضي المعتزلي بقوله:

»ثم يقال لهم : يجب على هذه العلّة في هذا الزمان والإمام مفقود أو غائب أنْ لا نعرف الشريعة . ثم لا يخلو حالنا من وجهين: إمّا أن نكون معذورين وغير مكلّفين لذلك ، فإنْ جاز ذلك فينا ليجوّزه في كلّ عصر بعد الرسول صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وذلك يغني عن الإمام وتبطل علّتهم.

وإنْ قالوا : بل نعرف الشريعة لا من قبل الإمام.

قيل لهم : فبأيّ وجه يصحّ أن نعرفها ، يجب جواز مثله في سائر

الأعصار ، وفي ذلك الغنى عن الإمام في كلّ عصر. «
فأجاب السيّد المرتضى علم الهدى بقوله:
قد بيّنا : أنّ الفرقة المحقّة القائلة بوجود إمام حافظ للشريعة ، هي عارفة بما نقل من الشريعة عن النبي صلّى اللّه عليه وآله ، وما لم ينقل عنه فيما نقل عن الأئمة القائمين بالأمر بعده عليه السلام ، وواثقة بأنّ شيئاً من الشريعة يجب معرفته لمن لم يُخل به من أجل كون الإمام من ورائها ، وبيّنا أنّ من خالف الحقّ وضلَّ عن دين اللّه تعالى الذي ارتضاه لا يعرف أكثر الشريعة ، لعدوله عن الطريق الذي يوصل إلى العلم بها ، ولا يثق بأنّ شيئاً ممَّا يلزمه

معرفته لم ينطوِ عنه وإن أظهر الثقة من نفسِهِ ، ولا يجب أن يكون مَن هذا حكمهُ معذوراً ، لتمكّنه من الرجوع إلى الحقِّ.

فأمّا قولك : « إن قالوا بل نعرفها لا من قبل الإمام. «
فإن أردت إمام زماننا ، فقد بيّنا إنّا قد عرفنا أكثر الشريعة ببيان من تقدّم من آبائه عليهم السلام ، غير أنّه لا نقضي الغنى في الشريعة من الوجود الذي تردّد في كلا من امراراً.
وإن أردت أن تعرف الشريعة لا من قبل إمام في الجملة بعد الرسول

صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، فقد دلّلنا على بطلان ذلك.
وبعد وإن تقدّم أكثر ما اختلف فيه من الشريعة لولا ما نقل عن الأئمة من آل الرسول صلّى اللّه عليه وآله فيه من البيان لما عرف الحقّ ، وأن من عوّل في الشريعة على الظنّ ، فقد خبط وضلّ عن القصد ، وبيّنا - أيضاً - أن جميع الشريعة لو كان منقولاً عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، ولم يقف منها شيءٌ على بيان الأئمة بعده عليه السلام لكانت الحاجة إليهم فيها قائمة من حيث كان يجوز على من نقلها فعلمناها أن لا ينقلها ، وبعد أن نقلها أن يعدل عن نقلها فلا يعلم في المستقبل » (١.)

قال قدس سره : وغير علي عليه السّلام لم يكن كذلك بالإجماع.
الشرح:
نعم ، غير علي عليه السّلام لم يكن حافظاً للشرع ، بل كلّما حصل فيه من التغيير والتبديل ووقع فيه من البدعة والتضليل ، كان من غيره ، إمّا عن عمد وإمّا عن جهل ، فلم يتحقّق بهم مقصود الإمامة بل تحقق نقيضه.
ومن العجب أنّهم بعد أن أقرّوا بعدم النصّ على أبي بكر ، وقالوا بإمامته باختيار الناس له ، قالوا بأنّه يعتبر في الإمام ثلاثة شروط

بالإجماع ، قال في شرح المواقف:
»المقصد الثاني في شروط الإمامة:

----

(١)الشافي في الإمامة ١ / ١٨٦.

الجمهور على أنّ أهل الإمامة ومستحقّها من هو مجتهد في الأصول والفروع ، ليقوم بأُمور الدين ، متمكّناً من إقامة الحجج وحلّ الشّبه في العقائد الدينيّة ، مستقلاًّ بالفتوى في النوازل

والأحكام الوقائع نصّاً واستنباطاً ، لأن أهم مقاصد الإمامة حفظ العقائد وفصل الحكومات ورفع المخاصمات ، ولن يتم ذلك بدون هذا الشرط . ذو رأي وبصارة بتدبير الحرب والسّلم . . . شجاع . . . » (١.)

لكنّ رواياتهم وأخبار سيرة أبي بكر وعمر وعثمان حاكيةٌ عن جهلهم وجبنهم . . . فالصفات الثلاثة المذكورة التي اعتبروها مفقودة في خلفائهم ، وللتفصيل مجالٌ آخر.

----

(١)شرح المواقف ٨ / ٣٤٩.

الدّليل الرّابع : إنّ اللّه قادر على نصب إمام معصوم

قال قدس سرّه : إنّ اللّه تعالى قادر على نصب إمام معصوم ، والحاجة للعالم داعية إليه ولا مفسدة فيه . فيجب نصبه.

الشرح:

وهذا الدليل كذلك مركّب من مقدّمتين.

أمّا المقدمة الأُولى ، فقد أوضحها العلاّمة بقوله:

أمّا القدرة فظاهرة . وأمّا الحاجة فظاهرة أيضاً . . وأمّا انتفاء المفسدة فظاهر أيضاً. . . .

ومن أراد الجواب عن هذه المقدّمة ، فلا بدّ له من التشكيك في إحدى الأُمور المذكورة.

قال ابن تيمية : « والجواب : إن هذا هو الوجه الأول بعينه ولكنْ قرّره . وقد تقدّمت الأجوبة عنه بمنع المقدّمة الأولى وبيان فساده هذا الاستدلال ، فإن مبناه على الاحتجاج بالإجماع . فإن كان الإجماع معصوماً أغنى عن عصمة علي ، وإنْ لم يكن معصوماً ،

بطلت دلالته على عصمة علي . فبطل الدليل على التقديرين » (١) .

أقول:

أيّ شيء يمنع الرجل من المقدّمة الأولى ، يمنع قدرة اللّه على نصب الإمام المعصوم أو الحاجة إلى الإمام أو عدم وجود المفسدة في نصبه ؟ وأين تقدَّم الجواب عن ذلك ؟ وأين ابتناء الاستدلال على الإجماع ؟

نعم ، قال العلاّمة في المقدّمة الثانية : وغير علي لم يكن كذلك إجماعاً . وسيأتي أن هذا بيان للمصداق.

----

(١)منهاج السنة ٦ / ٤٦٥ - ٤٦٦.

ثم ذكر ابن تيميّة وجوهاً:

»أحدها : أن يقال : لا نسلّم أن الحاجة داعية إلى نصب إمام معصوم ، وذلك لأن عصمة الأُمة مغنية عن عصمته. . . .

الثاني : إن أُريد بالحاجة أنّ حالهم مع وجوده أكمل ، فلا ريب أن

حالهم مع عصمة نوّاب الإمام أكمل وحالهم مع عصمة أنفسهم أكمل ، وليس كلّ ما تقدّره الناس أكمل لكلٍّ منهم يفعله اللّه ، ولا يجب عليه فعله.

وإنْ أُريد أنهم مع عدمه يدخلون النار أو لا يعيشون في الدنيا أو يحصل لهم نوع من الأذى ، فيقال : هبْ أنّ الأمر كذلك ، فلم قلت : إنّ إزالة هذا واجب ، ومعلوم أنّ الأمراض والهموم والغموم موجودة. . . .

الثالث : أن يقال : المعصوم الذي تدعو الحاجة إليه ، أهو القادر على تحصيل المصالح وإزالة المفاسد ، أم هو عاجز عن ذلك ؟

الثاني ممنوع ، فإن العاجز لا يحصل به وجود المصلحة ولا دفع المفسدة ، بل القدرة شرط في ذلك. . . .

وإن قيل : بل المعصوم القادر.

قيل : فهذا لم يوجد.

وإنْ كان هؤلاء الاثنا عشر قادرين على ذلك ولم يفعلوه ، لزم أن يكونوا عصاة. . . .

الرابع : أن يقال : هذا موجود في هذا الزمان وسائر الأزمنة ، وليس في هذا الزمان أحد يمكنه العلم بما يقوله ، فضلاً عن كونه يجلب مصلحة أو يدفع مفسدةً . فكان ما ذكروه باطلاً.

الخامس : لا نسلّم أنه لا مفسدة في نصبه ، وهذا النفي العامّ لا بدّ
له من دليلٌ ولا يكفي في ذلك عدم العلم بالمفسدة ، فإنّ عدم
العلم ليس علماً بالعدم.
ثم من المفاسد في ذلك أن يكون طاعة من ليس بنبيّ وتصديقه
مثل طاعة

النبي مطلقاً . . . » (١. (
أقول:

هذه عمدة وجوه الجواب ، أوردناها ملخّصةً بلفظه ، فلينظر الباحث المنصف في كلامه واستدلال العلاّمة.

أمّا الوجه الأوّل ، فتكرارٌ منه ، وقد بيّنا فساده.

وأمّا الوجه الثاني ، فمغالطة ، لأن المقصود بالحاجة هو الحاجة الدينيّة ، فإنّ الإمام ينوب عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله في الرئاسة الدينية بأن يعلّم الناس ويزكّيهم ، والدنيويّة ، بأنْ يبسط فيهم العدل ، وليست الحاجة إلى الإمام أن تزول به الأمراض والأسقام .

. . .

وأمّا الوجه الثالث ، فخلط بين الكبرى والمصداق ، والأئمة عليهم

السّلام لم يكونوا عاجزين ، بل الظالمون حالوا دون تصدّيهم ، والأُمة لم تنتفع ولم يسمعوا منهم ، ولو كان ذلك عجزاً من الأئمة ، فالنبيّ صلّى اللّه عليه وآله ، الذي حال أبو جهل وأبو لهب وأبو سفيان ، وكذلك المنافقون الموجودون حوله صلّى اللّه عليه وآله ، دون الوصول إلى مقاصده ، كان عاجزاً ، فلم يحصل الغرض الداعي لبعثته ، وهذا هو الكفر.

وأمّا الوجه الرابع ، فقد تقدّم الجواب عن نظيره.

وأمّا الوجه الخامس ، فسخيف جدّاً ، ولا يستحقّ النظر والجواب

.

وعلى هذه الوجوه التي عرفتها فقس ما سواها.

قال قدس سره : وغير علي عليه السلام لم يكن كذلك إجماعاً.

الشرح

نعم ، اتّفق الشيعة الإمامية الاثنا عشرية ، وأهل السنّة القائلون بإمامة أبي بكر ، على

----

(١)منهاج السنّة ٦ / ٤٦٦ - ٤٧٤.

عدم النصّ على أبي بكر وعدم عصمته ، وعدم تقدّمه على غيره في العلم والعدل والشجاعة وغير ذلك من جهات الأفضليّة.

ولمّا كان الأمر دائراً بين أمير المؤمنين وبين أبي بكر بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، وثبت عدم نصب أبي بكر من اللّه ، فالمنصوب منه هو علي عليه السّلام.

هذا ، بغض النظر عن الأدلة السمعيّة على إمامته ، لأن البحث عقلي كما لا يخفى.

وابن تيميّة لم يتعرّض في كلامه للمقدّمة الثانية ، وكأنّه يذعن

بقيام الإجماع من الفريقين على عدم لياقة أبي بكر للنيابة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

الدليل الخامس : إنّ الإمام يجب أنْ يكون أفضل من رعيّته

قال قدس سره : إنّ الإمام يجب أن يكون أفضل من رعيّته.

وعلي عليه السلام أفضل أهل زمانه على ما يأتي.

فيكون هو الإمام.

لقبح تقديم المفضول على الفاضل عقلاً.
ونقلاً . قال الله تعالى : (أَفَمَنْ يَهْدي إِلَى الْحَقِّ. (. . .
الشّرح:
وهذا الاستدلال أيضاً مركّب من كبرى عقليّة ، أذعن بها جمهور أهل السنّة ، وحتى ابن تيمية - المكابر في الثابتات والواضحات - ما أمكنه إنكار هذه القاعدة العقلية ، بل نسب الإقرار بها إلى الجمهور.
قال ابن تيمية:
»والجواب من وجوه:

أحدها : منع المقدمة الثانية الكبرى ، فإنّا لا نسلّم أن عليّاً أفضل أهل زمانه ، بل خير هذه الأُمّة بعد نبيّها أبو بكر ثمّ عمر.
الثاني : إن الجمهور من أصحابنا وغيرهم ، وإنْ كانوا يقولون : يجب تولية الأفضل مع الإمكان ، لكنّ هذا الرافضي لم يذكر حجة على هذه المقدّمة » (١. (

أقول:
فأنت ترى أنّه عاجزٌ عن الجواب عن المقدّمة الأولى.

----

(١)منهاج السنة ٦ / ٤٧٥ - ٤٧٦.

وأمّا المقدّمة الثانية ، فقد اكتفى بدعوى أنّ خير هذه الأُمّة أبو بكر ثمّ عمر. . . .

ثم تكلّم في الآية المباركة قائلاً:

»وأمّا الآية المذكورة ، فلا حجة فيها له ، لأن المذكور في الآية : من يهدي إلى الحق ومن لا يهديّ إلاّ أنْ يهدى ، والمفضول لا يجب أنْ يهدى إلاّ أنْ يهديه الفاضل ، بل قد يحصل له هدىً كثير

بدون تعلّم من الفاضل. . . .
وأيضاً ، فالذي يهدي إلى الحق مطلقاً هو اللّه . . . » (١ . (
أقول:
وهذا تمام كلامه في الدليل الخامس.
والحقيقة : إن ابن تيميّة في أغلب البحوث عيالٌ على غيره ، فإذا عجزوا عن الجواب في موضع اضطرّ إلى السكوت وقصر كلامه.
ومسألة الأفضلية من المواضع المشكلة عليهم!
أمّا كبرى المسألة ، وهي قبح تقديم المفضول على الفاضل ، فقاعدة عقليّة ، من يكابر فيها دلّ على عدم فهمه وقلّة عقله.

وأمّا صغرى المسألة ، وهي دعوى أفضليّة أبي بكر ، فمجرّد دعوى ، لا يدعمها أيّ دليل ، بل الأدلّة على كذبها.

ولذا ، فقد وجدنا غير واحد من علمائهم الكبار يدخلون في البحث ويطرحون دعوى أفضليّة أبي بكر ، ثم يتراجعون قائلين بأنّ الأولى إيكال الأمر إلى الله.

ونحن نشرح المسألة بشيء من التفصيل ، فنقول:

قال الباقلاّني:

»فإن قال قائل : وما الدليل على أن أبا بكر كان بصفة ما ذكرتم من صلاحه لإمامة

----
(١)منهاج السنة ٦ / ٤٧٥ - ٤٧٦.

المسلمين واجتماع خلال الأئمة وآلتهم فيه ؟
قيل له : الدليل على ذلك سبقُه إلى الإيمان والجهاد في سبيل اللّه بماله ونفسه وإنفاقُه على الرسول مالَه ، وإيناسُه له في الغار بنفسه ، وتعاظم انتفاع النبي صلّى اللّه عليه وسلم بدعوة من

دعاه إلى الإيمان وإسلام من أسلم باستدعائه ، وبنائه مسجداً يدعو فيه إلى الإيمان وتصديق الرسول حتى قال الناس : من آمن بدعاء أبي بكر أكثر ممن آمن بالسيف ; فمنهم عثمان وطلحة والزبير وغيرهم من عِلْيةِ الصحابة رضي الله عنهم ، وإنما أرادوا أكثر قوة ومُنَّةً لا أكثر عدداً ممن آمن بالسيف ، وشراؤه المعذَّبين في الله كبلال وعامر بن فُهَيرة ، ومناضلته المشركين ، وقوله لمثل سهيل بن عمرو لما جاء مصالحاً عن قريش حيث قال للنبي صلّى الله وسلم ما أرى حولك إلاّ من لو عضّه الحديد أو قربت الخيل لأسلمك ، فقال له : « اسكت ; عضِضْت ببظر اللاَّتِ ! أنحن

نُسْلمه ؟. «

وكونه مع النبيِّ صلّى اللّه عليه وسلم يوم بدر في العريش وتخصصه له مع العلم بأنه لا يركَنْ في مثل تلك الحال إلاّ إلى ذِي مُنّة ورأي وبصيرة وغناء ، وقد دلّ على هذا بقوله للأعرابي حيث قال له : « إنك ضنين بصاحبك هذا ، وقد استحرّ القتل في أصحابك » ، فقال له : « إن اللّه أمرني أن اتخذه خليلاً أو جليساً أو أنيساً » وما هذا معناه من اللّفظ.

هذا ، مع علمنا ضرورة بأنه كان معظَّماً في الجاهليّة قبل الإسلام ، ومن أهل الثروة والجاه منهم ، وممن تجتمع إليه العرب وتسأله

عن أيام الناس والأنساب والأخبار ففارَق ذلك أجمع إلى الذلِّ والصِّغَارِ والصبر على أذية أهل الكفر ، وعلمنا ضرورة بأن النبي صلّى اللّه عليه وسلم كان يعظّمه ويشاوره ويخلي له مجلساً عن يمينه لا يجلس فيه غيره.

ومما رُوي من الجهات المشهورة مما قاله عليه السلام فيه نحو قوله : « اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر » ، و « إنهما من الدين بمنزلة الرأس من الجسد » ، و « ما

نفعني مالٌ ما نفعني مال أبي بكر » ، و « إني بُعثت إلى الناس كلّهم فقالوا : كذبت ، وقال أبو بكر : صدقت » فسُمي لأجل ذلك صِدِّيقاً وغلب على اسمه وكنيته واسم أبيه ، وإلى غير هذه الأخبار مما قد بسطنا طَرَفاً من ذكرها في غير هذا الكتاب.

وقد كان أهل الكفر يعرفون هذا من أمره ويعرفون تقدُّمَه في الجاهلية ثم في الإسلام وعند النبي صلّى الله عليه وسلم ، ولهذا صاح أبو سفيان بأعلى صوته عند تزاحف الصفوف : « أين أبو بكر بن أبي قحافة ؟ أين عمر بن الخطاب ؟ يومٌ بيوم ! » ، في كلام

طويل ، ولم ينادِ بغيرهما.
ولهذا كان النبي صلّى اللّه عليه وسلم يُقَدِّمُه في الشهادة عليه في عهوده وكتب صلحه ويكتب:
»شهد عبد اللّه بن أبي قُحَافة وعمر بن الخطاب وفلان وفلان « ; وهذا مما يُعْلمُ ضرورةً ولا يمكن دفعه.
غير أن الشيعة تزعُم أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم كان مُمْتَحناً به وبعمر على نفاق لهما وتقية منهما ، وهذه أمانيٌّ دونها خرط القتاد وذهاب الأنفس حسرات ، ولولا علم النبي صلّى اللّه عليه وسلم بفضل سبقه وهجرته وعلمه ، لم يأتم به ولم يقدّمه

عليهم في مرضه ويعظِّم الأمر في بابه ويقول : « يأبى الله ورسوله والمسلمون إلاّ أبا بكر » ، وقوله لحفصة وعائشة : « إنكن صواحبات يوسف. »

ولولا شدّة تعلّق هذا الأمر بأبي بكر وتخصصه بالفضل فيه وخشية الإثم في تقدم غيره ، لم يقل : « إنكن صواحبات يوسف ويأبى الله والمسلمون إلاّ أبا بكر » . والأمر الذي التُمِسَ منه أمر سائغ ليس بإثم في الدين ، لأن فضل السن فقط وما جرى مجراه لا يوجب التحذير بهذا القول . هذا وهو عليه السلام يقول : « يَؤُمُّ الناسَ خيرُهم » و « أئمتكم شفعاؤكم إلى الله ، فانظروا بمن

تستشفعون » ، ويقول : من تقدَّم على قوم من المسلمين وهو يرى أن فيهم من هو أفضل منه ، فقد خان اللّه ورسوله والمسلمين. «

وأمّا دعوى الشيعة أنه خرج فعَزَله ودفعه عن موضعه وأنكر تقديمه وأعظمه فمن جنس التُّرَهات والأماني الكاذبة ، لأن مثل هذا لو كان لعلمناه ضرورةً ، كما علمنا أن أبا بكر تقدم ضرورة ، وإنما اخْتُلِفَ في أن أبا بكر صلّى بالنبي صلّى اللّه عليه وسلم أو صلّى

به النبي صلّى اللّه عليه وسلّم صلاة واحدة ذُكر ذلك فيها ، وصلّى بهم بقية أيام مرض رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم . وروى الثّبْتُ الثقات أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم قال : « ما من نبي يموت حتى يؤمه رجل من قومه » ; وأن أبا بكر أمَّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، وهذا هو الذي عناه أبو بكر بقوله : « وليتُكم ولست بخيركم ; إني وليتكم الصلاة ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم حاضر » ; ولعمري إنه لا يجوز أن يكون خير قوم فيهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فلا مُعْتَبَر في هذا الأمر العظيم بتلفيق المخالفين وتمنيهم الأباطيل وتلُّقهِم بروايات تَرِد خاصة

منهم ولهم لا يعلمها غيرهم.
على أنه لو يعلم جميع هذا من حاله ، ولم يتقدّم له شيء مما ذكرناه من فضائله ومناقبه ، لكان ما ظهر منه بعد موت النبي صلّى الله عليه وسلّم من العلم والفضل والشدة في القول والفعل وتحصيل ما ذهب على غيره ، دِلالةً على اجتماع خلال الفضل والإمامة فيه ، بل لو لم يدلّ على ذلك من أمره إلاّ ما ظهر منه من التثقيف والتقدّم والتشدّد وسد الخلل وقَمْعِ الرِّدَّة وأهلها في أيام نظره ، لكان في ذلك مَقْنَعٌ لمن وُفِّقَ لرشده.
فأوّل ما ظهر من فضله وتسديد رأيه : إعلام الناس موت رسول

اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، وكفَّه عمر وغيره ممن تشتتت آراؤهم في موته وفجِئَتْهم المصيبة بموته ، وما كان من قوله وفعله في ذلك ، وقالت عائشة وغيرها من الصحابة : « إن الناس أُفْحِمُوا ودَهشوا حيث ارتفعت الرَّنَّةُ وَسجَّى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم والملائكةُ بثوبه وذَهِلَ الرجال ، فكانوا كأجرام انتُخِبَتْ منها الأرواح وحولهم أطواد من الملأ ، فكذّب بعضهم بموته ، وأُخْرِسَ بعضهم فما تكلّم إلاّ بعد الغد ، وخَلَّطَ آخرون ولاثوا الكلام بغير بيان وبقي آخرون معهم عقولهم ، فكان عمر ممن كذب بموته وعليّ في من أُقْعِدَ ،

وعثمان فِي من أُخْرِسَ ; وخرَجَ مَن في البيت ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم مُسَجىً.
وخرج عمر إلى الناس فقال عمر : « إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم لم يمت ، وليرجعنّه اللّه وليقطعنّ أيدياً وأرجلاً من المنافقين يتمنّون لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم الموت ، وإنما واعد ربّه كما واعد موسى وهو آتيكم. »
وأمّا عليّ ، فإنه قَعَدَ فلم يبرح من البيت.
وأمّا عثمان ، فجعل لا يكلّم أحداً ، يؤخذ بيده فيذهب ويُجاءُ به.

حتى جاء الخبر أبا بكر وتواتر أهل البيت إليه بالرسل ، فلقيه أحدهم بعد ما مات صلّى اللّه عليه وسلم وعيناه تهْمُلانِ وغُصَصُه ترتفع كقِطَعِ الجِرَّةِ ، وهو في ذلك جَلْدُ العقل والمقالة ، حتى دخل على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ، فأكَبَّ عليه وكشف عن وجهه ومسحه وقبّل جبينه وخدّيه ، وجعل يبكي ويقول : « بأبي أنت وأمي ونفسي وأهلِي ، طبتَ حياً وميتاً وانقطع بموتك ما لم ينقطع بموت أحد من الأنبياء والنبوة فعظُمَتْ عن الصفة المصيبةَ وجَلَلْتَ عن البكاء وخصصْتَ حتى صرت مسلاةً وعممتَ حتى صرنا فيك سواء ، ولولا أن موتك كان اختياراً منك لجدنا

لموتك بالنفوس ، ولولا أنك نهيت عن البكاء لأنفذنا عليك ماء الشؤون . فأما ما لا تسطيع نفيه عنا فكَمَدٌ وإدناف يتحالفان لا يبرحان . اللهمّ فأبلِغْه عنا : اذكرنا يا محمّد عند ربّك ولنكن مِنْ بالِكَ ، فلولا ما خَلَّفْتَ من السكينة لم نَقُمْ لما خلَّفته من الوَحْشَةِ ، اللهمّ أبلغ نبيّك عنا واحفظه فينا » ؟

ثم خرج لمّا قضى الناس عبراتهم ، وقام خطيباً فخطب فيهم خطبة جُلُّها الصّلاة على النبي محمّد صلّى اللّه عليه وسلم فقال فيها : « أشهد أن لا إله إلاَّ اللّه وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله وخاتم أنبيائه ، وأشهد أن الكتاب كما أنزل ،

وأن الدين كما شرع ، وأن الحديث كما حدّث ، وأن القول كما قال ، وأن اللّه هو الحق المبين » في كلام طويل ; ثم قال : « أيها الناس ! من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات ، ومن كان

يعبد اللّه ، فإن اللّه حي لا يموت ، وإن اللّه قد تقدم إليكم في أمره ، فلا تَدَعُوه جزَعاً ، وإن اللّه قد اختار لنبيّه ما عنده على ما عندكم وقبضه إلى ثوابه وخَلَّفَ فيكم كتابه وسنة نبيه ، فمن أخذ بهما عرف ومن فرق بينهما أنكر » ، (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا كُونُوا قَوّامينَ

بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالأقربين إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقيرًا فَاللّهُ أَوْلى بِهِما فَلا تَتَّبِعُوا الْهَوى أَنْ تَعْدِلُوا وَإِنْ تَلْوُوا أَوْ تُعْرِضُوا فَإِنَّ اللّهَ كانَ بِما تَعْمَلُونَ خَبيرًا) ، « ولا يشغلنّكم الشيطان بموت نبيكم ولا يفتننكم عن دينكم وعاجلوا الشيطان بالخزي تعجزوه ولا تستنظروه فيلحق بكم. »

فلما فرغ من خطبته قال : « يا عمر ، أأنت الذي بلغني أنك تقول على باب نبي الله : والذي نفسُ عُمَر بيده ما مات رسول اللّه ! » ؟ أما علمت أن نبي الله قال يوم كذا كذا وكذا ، وقال اللّه في كتابه : (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ) فقال : « والله لكأني لم أسمع بها في كتاب

اللّه قبل الآن لِما نَزَلَ بنا ; أشهد أن الكتاب كما أنزل ، وأن الحديث كما حَدَّثَ ، وأن اللّه حي لا يموت وإنا للّه وإنا إليه راجعون صلوات اللّه على رسوله وعند اللّه نحتسب رسوله » ; ثم جلس إلى أبي بكر.

وقد كان العباس قال لهم : « إن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قد مات ، وإني قد رأيت في وجهه ما لم أزل أعرفه في وجوه بني عبد المطلب عند الموت » ; فلم يرجعوا لقوله حتى كان من أبي بكر ما ذكرناه فرجعوا ، صابرين محتسبين بقوة نفس وسكون جأش في الدين ، ولو لم يظهر منه غير هذا الفعل لكان كافياً في العلم بفضله

وما هو عليه من اجتماع ما هو مفترقٌ في غيره.
ثم ما كان من إنفاذه جيش أسامة ومخالفته للكافة في ترك إنفاذه ، مع شدة خوفهم من الظفر من عدوّهم وقولهم : إن هذا الجيش فيه الحامية من نقباء المهاجرين والأنصار ، وأهلُ الرِّدَّةِ قد أطلعوا رؤوسهم وساقوا المدينة ، فانتظرْ بإنفاذه انكشافَ الرِّدَّة ، فقال : « واللّه لأن أَخِرَّ من السماء فتخطَّفَني الطير وتنهشني السباع أحب إليّ من أن

أكون أول حالٍّ لعقد عقده رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم . أنفذوا جيش أسامَة » . ونادى مناديه بخروجهم وسأل نقباء المهاجرين والأنصار عمر أن يسأل أبا بكر أن يصرف أسامة ويولّي من هو أسن وأدرب بالحرب منه ، فسأله عمر ذلك ، فوثب إليه وأخذ لحيته بيده فهزّها وقال : « ثكلتك أمك يا ابن الخطاب وعدمتك ، أي وليّه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم وتأمرني أن أصرفه ؟ واللّه لا يكون ذلك أبداً » ; فأمرهم بالخروج وشيّعهم أبو بكر حافياً والعباس معه ومن بقي من الصحابة في المدينة ، فما زال

يدعو لهم ويأمر العباس بالتأمين على دعائه ، وأسامة يقول : « إما أن تركب يا خليفة رسول اللّه أو أنزل » ، وهو يقول : « لا واللّه لا أركب ولا تنزل ، وماذا علي أن تَغْبَرَّ قدماي في تشييع غاز في سبيل اللّه تعالى » . فنفذ الجيش وفتح اللّه لهم وغنم ورجع في نيف وستين يوماً ولَقِيَ بهم أهل الرِّدَّةِ.

ثم ما كان منه في قتال أهل الردّة وسدّه ثَلْمَ المدينة وخروجه لمناظلتهم بنفسه ومن معه حتى دفعهم قبل عود جيش أسامة ، ونداءه في المدينة ألاّ يُؤْوِيَ أحدٌ أحداً من رسل أهل الردّة ، لما وفَدُوا إليه الوفود يسألونه الصلح على ترك الزكاة ، وقوله لما

سألوه رفع السيف عنهم وأذعنوا بأداءِ الزكاة : « لا واللّه أو يقولوا إن قتلاهم في النار وقتلانا في الجنة. »
ثم إنفاذ خالد بن الوليد ومن معه من الجيوش إلى أهل الردّة ومسيلمة ومن باليمامة من دعاة الكفر ، حتى أبادهم واستأصل خضراءهم وأيَّد اللّهُ به الدِّينَ وكشف الغُمّةَ وأزال الكُرْبَةَ وردّ الحق إلى نصابه وانحسرت بيُمْنِه الفتنة وضعفت مُنَّةُ أهل الكفر وفشلوا قبل لقاء عسكره ، حتى قال قائلهم المشهور شعرُه:
ألا عَلِّلاَنِي قبلَ جيش أبي بكر * لعل منايانا قريبٌ وما ندري
لعل جيوش المسلمين وخالداً * سيطرقنا قبل الصباح من البر

فصبَّحتهم الخَيْلُ . قال الراوي : فكان رأس هذا الشاعر أوَّلَ رأس رُمِيَ به تَدَكْدَك في باطئَةِ الجَمْرِ.

فكيف لا يصلح من هذه صفته لإمامة الأمة ؟ هذا مع ما ظهر من علمه وانتدابه لجمع القرآن وأنه لم يتلعثم في حكم نزل في أيام نظره ولا رجع عنه ، وقد جلس مجلس النبيّ وخلفه في أُمته وإن ذلك لأمرٌ عظيم . ثم ما كان من عهده إلى عُمر عند موته وتسديده في رأيه وتنبيهه القومَ على فضل رأيه ومكان نظره ما عمر بسبيله

وما هو مخصوص به مما سنذكر طرفاً منه في باب إمامته.
وببعض هذه الأوصاف والخلال وتسديد التدبير والرأي والمقال يصلحُ ويستحق الإمامة » (١. (
وفي شرح العقيدة الطحاويّة:
»قوله : ونثبت الخلافة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم أولاً لأبي بكر الصديق رضي اللّه عنه ، تفضيلاً له وتقديماً على جميع الأمة.
اختلف أهل السنة في خلافة الصديق رضي اللّه عنه : هل كانت بالنص ، أو بالاختيار ؟ فذهب الحسن البصري وجماعة من أهل

الحديث إلى أنها ثبتت بالنص الخفي والإشارة ، ومنهم من قال بالنص الجلي . وذهب جماعة من أهل الحديث والمعتزلة والأشعرية إلى أنها تثبت بالاختيار.

والدليل على إثباتها بالنص أخبارٌ : من ذلك ما أسنده البخاري عن جُبير بن مُطعم ، قال : أتت امرأة النبي صلّى اللّه عليه وسلم ، فأمرها أن ترجع إليه ، قالت : أرأيت إن جئتُ فلم أجدك ؟ كأنها تريد الموت ، قال : « إن لم تجديني فأتي أبا بكر » . وذكر له سياق آخر ، وأحاديث أخر . وذلك نص على إمامته.

وحديث حُذيفة بن اليمان ، قال : قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه

وسلّم : « اقتدوا باللّذين من بعدي : أبي بكر وعمر » . رواه أهل السنن.

----

(١)التمهيد : ٤٨٣ - ٤٩٢.

وفي « الصحيحين » عن عائشة رضي اللّه عنها وعن أبيها ، قالت : دخل عليّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم في اليوم الذي بُدئ فيه

، فقال : « ادعي لي أباك وأخاك ، حتى أكتب لأبي بكر كتاباً ، ثم قال : يأبى اللّه والمسلمون إلا أبا بكر » . وفي رواية : « فلا يطمع في هذا الأمر طامع » . وفي رواية : قال : « ادعي لي عبد الرحمن بن أبي بكر ، لأكتب لأبي بكر كتاباً لا يختلف عليه ، ثم قال : معاذَ اللّه أن يختلف المؤمنون في أبي بكر. «

وأحاديث تقديمه في الصّلاة مشهورة معروفة ، وهو يقول : « مروا أبا بكر فليصلّ بالناس » . وقد روجع في ذلك مرةً بعد مرة . فصلّى بهم مدّة مرض النبي صلّى اللّه عليه وسلّم.

وفي « الصحيحين » عن أبي هريرة ، قال : سمعت رسول اللّه صلّى

اللّه عليه وسلّم يقول : « بينا أنا نائم رأيتُني على قليب ، عليها دلو ، فنزعت منها ما شاء اللّه ، ثم أخذها ابن أبي قحافة ، فنزع منها ذَنوباً أو ذنوبين ، وفي نَزعه ضعف ، واللّه يغفر له ، ثم استحالت غَرْباً ، فأخذها ابن الخطاب ، فلم أرَ عبقريّاً من الناس يَفري فَرِيَّه ، حتى ضرَبَ الناسُ بعَطن. »

وفي « الصحيح » أنه صلّى اللّه عليه وسلّم قال على منبره : « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ، لا يبقينّ في المسجد خوخة إلاّ سدَّت ، إلا خوخة أبي بكر. »

وفي « سنن أبي داود » وغيره ، من حديث الأشعث عن الحسن

عن أبي بكرة ، أن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قال ذات يوم : « من رأى منكم رؤيا ؟ فقال رجل أنا : رأيت ميزاناً [أنزل] من السماء ، فَوزُنتَ أنت وأبو بكر ، فرجحت أنت بأبي بكر ، ثم وُزن عمر وأبو بكر ، ووزن عمر وعثمان ، فرجع عمر ، ثم رفع ، فرأيت الكراهة في وجه النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، فقال : « خلافة نبوَّة ، ثم يؤتي اللّه الملك من يشاء » . فبين رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، أن ولاية هؤلاء خلافةٌ نبوة ، ثم بعد ذلك ملك . وليس فيه ذكر علي رضي اللّه عنه ، لأنه لم يجتمع الناس في زمانه ، بل كانوا مختلفين ، لم ينتظم فيه

خلافةُ النبوة ولا الملك.
وروى أبو داود أيضا عن جابر رضي اللّه عنه ، أنه كان يحدث ، أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم قال : « أُرِيَ الليلة رجل صالح أن أبا بكر نيطَ برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، ونيط عمر بأبي بكر ، ونيط عثمان بعمر » ، قال جابر : فلما قمنا من عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، قلنا : أما الرجل الصالح فرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، وأما المنوط بعضُهم ببعض فهم وُلاة هذا الأمر

الذي بعث الله به نبيه.
وروى أبو داود أيضا عن سمرة بن جندب : أن رجلاً قال : يا رسول الله ، رأيتُ كأنّ دلواً دلي من السماء ، فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها ، فشرب شرباً ضعيفاً ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى نضلَّع ، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلّع ، ثم جاء علي فأخذ بعراقيها ، فانتشطت منه ، فانتضح عليه منها شيء.
وعن سعيد بن جُمْهان ، عن سفينة . قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم : « خلافة النبوة ثلاثون سنة ، ثم يؤتي الله مُلكه من يشاء » . أو « الملك. «

واحتج من قال لم يستخلف ، بالخبر المأثور ، عن عبد اللّه بن عمر ، عن عمر رضي اللّه عنهما ، أنه قال : « إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني ، يعني أبا بكر ، وإن لا أستخلف ، فلم يستخلف من هو خير [مني] ، يعني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، [قال عبد اللّه : فعرفت أنه حين ذكر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم غير مستخلف] . وبما روي عن عائشة رضي اللّه عنها أنها سئلت من كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم مستخلفاً لو استخلف.

والظاهر - واللّه أعلم - أن المراد أنه لم يستخلف بعهد مكتوب ،

ولو كتب عهداً لكتبه لأبي بكر ، بل قد أراد كتابته ثم تركه ، وقال : « يأبى اللّه والمسلمون إلا أبا بكر » . فكان هذا أبلغ من مجرد العهد ، فإن النبي صلّى اللّه عليه وسلم دلَّ المسلمين على استخلاف أبي بكر ، وأرشدهم إليه بأمور متعددة ، من أقواله وأفعاله ، وأخبر بخلافته

إخبار راض بذلك ، حامد له ، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً ، ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه ، فترك الكتاب اكتفاءً بذلك ، ثم

عزم على ذلك في مرضه يوم الخميس ، ثم لمّا حصل لبعضهم شكّ : هل ذلك القول من جهة المرض ؟ أو هو قول يجب اتّباعه ؟ ترك الكتابة ، اكتفاءً بما علم أن اللّه يختاره والمؤمنون من خلافة أبي بكر . فلو كان التعيين مما يشتبه على الأمة لبيّنه بياناً قاطعاً للعذر ، لكن لمّا دلّهم دلالات متعددةً على أن أبا بكر المتعين وفهموا ذلك حصل المقصود.

ولهذا قال عمر رضي اللّه عنه ، في خطبته التي خطبها بمحضر من المهاجرين والأنصار : أنت خيرنا وسيدنا وأحبنا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، ولم ينكر ذلك منهم أحد ، ولا قال أحد من

الصحابة إن غير أبي بكر من المهاجرين أحقّ بالخلافة منه ، ولم ينازع أحد في خلافته إلا بعض الأنصار ، طمعاً في أن يكون من الأنصار أمير ومن المهاجرين أمير ، وهذا مما ثبت بالنصوص المتواترة عن النبي صلّى اللّه عليه وسلم بطلانه . ثم الأنصار كلّهم بايعوا أبا بكر ، إلا سعد بن عبادة ، لكونه هو الذي كان يطلب الولاية ، ولم يقل أحد من الصحابة قط أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم نصّ على غير أبي بكر ، لا عليّ ، ولا العباس ، ولا غيرهما ، كما قد قال أهل البدع!

وروى ابن بطة بإسناده أن عمر بن عبد العزيز بعث محمّد بن

الزبير الحنظلي إلى الحسن ، فقال : هل كان النبي صلّى اللّه عليه وسلّم استخلف أبا بكر ؟ فقال : أوَ في شكّ صاحبُك ؟ نعم ، واللّه الذي لا إله إلا هو استخلفه ، لهو كان أتقى للّه من أن يتوثب عليها .

وفي الجملة : فجميع من نُقل عنه أنه طلب توليةً غير أبي بكر ، لم يذكر حجةً شرعيّةً ، ولا ذكر أن غير أبي بكر أفضل منه ، أو أحقُّ بها ، وإنما نشأ من حبّ قبيلته وقومه فقط ، وهم كانوا يعلمون فضل أبي بكر رضي اللّه عنه ، وحبَّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم له.

ففي « الصحيحين » ، عن عمرو بن العاص : أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم

بعثه على جيش ذات السلاسل ، فأتيته ، فقلت : أي الناس أحبُّ إليك ؟ قال : « عائشة » ، قلت : من الرجال ؟ قال : « أبوها » ، قلت : ثم من ؟ قال : « عمر ، وعدّ رجالاً. »
وفيهما أيضا ، عن أبي الدرداء ، قال : كنت جالساً عند النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، إذ أقبل أبو بكر آخذاً بطرف ثوبه ، حتى أبدى

عن ركبتيه ، فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : « أمّا صاحبكم فقد غامر » ، فسلَّم ، وقال : [يا رسول اللّه] ، إنه كان بيني وبين ابن الخطاب شيء فأسرعت إليه ، ثم ندمت ، فسألته أن يغفر لي [فأبى عليّ ، فأقبلت إليك] ، فقال : « يغفر اللّه لك يا أبا بكر ، ثلاثاً » ، ثم إن عمر ندم ، فأتى منزل أبي بكر ، فسأل : أثَمّ أبو بكر ؟ فقالوا : لا ، فأتى إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، [فسلّم عليه] ، فجعل وجه النبي صلّى اللّه عليه وسلّم يتمعَّر ، حتى أشفق أبو بكر فجثا على ركبتيه ، فقال : يا رسول اللّه ، واللّه أنا كنتُ أظلمَ ، مرتين] ، فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : إن اللّه بعثني إليكم ،

فقلتم : كذبت ، وقال أبو بكر : صَدَقَ ، وواساني بنفسه وماله ، فهل أنتم تاركوا لي صاحبي ؟ مرتين ، فما أوذي بعدَها » . ومعنى : غامر : غاضَب وخاصَم.

ويضيق هذا المختصر عن ذكر فضائله.

وفي « الصحيحين » أيضاً ، عن عائشة رضي اللّه عنها : أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم مات وأبو بكر بالسنح - فذكر الحديث - إلى أن قالت : واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادة ، في سقيفة بني ساعدة ، فقالوا : منا أمير ومنكم أمير ! فذهب إليهم أبو بكر [الصديق] ، وعمر بن الخطاب ، وأبو عبيدة بن الجرّاح ، فذهب

عمر يتكلّم ، فأسكته أبو بكر ، وكان عمر يقول : واللّه ما أردتُ بذلك إلاَّ أني [قد] هيّأت في نفسي كلاماً قد أعجلني ، خشيت أن لا يبلغه أبو بكر ! ثم تكلّم أبو بكر ، فتكلّم أبلغَ الناس ، فقال في كلامه : نحن الأمراء ، وأنتم الوزراء ، فقال حباب بن المنذر : لا واللّه لا نفعل ، منا أمير ومنكم أمير . فقال أبو بكر : لا ، ولكنا الأمراء وأنتم الوزراء . هم أوسط العرب ، وأعزُهم أحساباً ، فبايعوا عُمَر [بن الخطاب] ، أو أبا عبيدة بن الجراح ، فقال عمر : بل نبايعك ،

فأنت سيدنا ، وخيرنا وأحبُّنا إلى رسول اللّه صلّى الله عليه وسلّم ، فأخذ عمر بيده ، فبايعه ، وبايعه الناس . فقال قائل : قتلتم سعداً ، فقال عمر : قتله اللّه » (١. (

وفي شرح المقاصد:

»لمّا ذهب معظم أهل السنّة ، وكثير من الفرق على أنه يتعيّن للإمامة أفضل أهل العصر إلا إذا كان في نصبه مرج وهيجان فتن ، احتاجوا إلى بحث الأفضليّة ، فقال أهل السنّة : الأفضل أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم علي . وقد مال البعض منهم إلى تفضيل

علي رضي اللّه عنه على عثمان ، والبعض إلى التوقف فيما بينهما.
قال إمام الحرمين : مسألة امتناع إمامة المفضول ليست بقطعيّة ، ثم لا قاطع شاهد من العقل على تفضيل بعض الأئمة على البعض ، والأخبار الواردة على فضائلهم متعارضة ، لكن الغالب على الظن أن أبا بكر أفضل ، ثم عمر . ثم يتعارض الظنون في عثمان وعلي رضي اللّه عنهما.
وذهب الشيعة وجمهور المعتزلة إلى أن الأفضل بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم علي رضي اللّه عنه.
لنا إجمالاً : أن جمهور عظماء الملّة وعلماء الأمة أطبقوا على ذلك

، وحسن الظن بهم يقضي بأنهم لو لم يعرفوه بدلائل وأمارات لما أطبقوا عليه.
وتفصيلاً : الكتاب ، والسنة ، والأثر ، والأمارات.
أمّا الكتاب ، فقوله تعالى : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذي يُؤْتِي مالَهُ يَتَزَكّى * وَما لأَحَد عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَة تُجْزى. (
فالجمهور على أنها نزلت في أبي بكر رضي الله تعالى عنه ، والأتقى أكرم ، لقوله تعالى : (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللهِ أَتْقاكُمْ) . ولا يعني بالأفضل إلا الأكرم.

----

(١)شرح العقيدة الطحاويّة : ٤٧١ - ٤٧٦.

وليس المراد به عليّاً ، لأن للنبي صلّى اللّه عليه وسلم عنده نعمة تجزى ، وهي نعمة التربية.

وأمّا السنة ، فقوله عليه السلام : اقتدوا باللّذين من بعدي أبي بكر وعمر.

دخل في الخطاب علي رضي اللّه عنه فيكون مأموراً بالاقتداء ولا يؤمر الأفضل ولا المساوي بالاقتداء ، سيّما عند الشيعة.

وقوله صلّى اللّه عليه وسلّم لأبي بكر وعمر : هما سيّدا كهول أهل الجنّة ما خلا النبيين والمرسلين.

وقوله عليه السلام : خير أمتي أبو بكر ثم عمر.

وقوله عليه السلام : ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدّم عليه غيره.

وقوله صلّى اللّه عليه وآله : لو كنت متخذاً خليلاً دون ربّي لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن هو شريك في ديني وصاحبي الذي

أوجبت له صحبتي في الغار ، وخليفتي في أمتي.
وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : وأين مثل أبي بكر ، كذّبني الناس وصدّقني ، وآمن بي وزوّجني ابنته ، وجهز لي بماله ، وواساني بنفسه ، وجاهد معي ساعة الخوف.
وقوله صلّى اللّه عليه وسلم لأبي الدرداء حين كان يمشي أمام أبي بكر : أتمشي أمام من هو خير منك ؟ واللّه ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على أحد أفضل من أبي بكر.
ومثل هذا الكلام وإن كان ظاهره نفي أفضليّة الغير ، لكن إنما يساق لإثبات أفضليّة المذكور . ولهذا أفاد أن أبا بكر أفضل من أبي

الدرداء . والسرّ في ذلك أن الغالب من حال كلّ اثنين هو التفاضل دون التساوي ، فإذا نفى أفضلية أحدهما لآخر ، ثبت أفضلية الآخر ، وبمثل هذا ينحلّ الإشكال المشهور على قوله صلّى اللّه عليه وسلم : « من قال حين يصبح وحين يمسي : « سبحان اللّه وبحمده » مائة مرة ، لم يأت أحد يوم القيامة بأفضل ممّا جاء به إلا أحد قال مثل ما قال أو زاد عليه » ، لأنه في معنى أن من قال ذلك فقد

أتى بأفضل مما جاء به كلّ أحد إلا أحداً قال مثل ذلك أو زاد عليه .
فالاستثناء بظاهره من النفي ، وبالتحقيق من الإثبات.
وعن عمرو بن العاص ، قلت لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم :
أي الناس أحبّ إليك ؟ قال : عائشة . قلت : من الرجال ؟ قال :
أبوها ، قلت : ثم من ؟ قال : عمر.
وقال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : لو كان بعدي نبي لكان عمر.
وعن عبد اللّه بن حنطب أن النبي صلّى اللّه عليه وسلم رأى أبا بكر
وعمر فقال : هذان السمع والبصر.
وأمّا الأثر ، فعن ابن عمر ، كنا نقول ورسول اللّه حي : أفضل أمة

النبي صلّى اللّه عليه وسلم بعده أبو بكر ، ثم عمر ، ثم عثمان.

وعن محمّد بن الحنفية ، قلت لأبي : أي الناس خير بعد النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قال : أبو بكر قلت : ثم من ؟ قال : عمر . وخشيت أن أقول : ثم من ، فيقول عثمان . فقلت : ثم أنت ، قال : ما أنا إلا رجل من المسلمين.

وعن علي رضي اللّه عنه : خير الناس بعد النبيين أبو بكر ثم عمر ، ثم اللّه أعلم.

وعنه رضي اللّه عنه لما قيل له : ما توصي ؟ قال : ما أوصى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم حتى أوصي . ولكن إن أراد اللّه بالناس

خيراً جمعهم على خيرهم كما جمعهم بعد نبيّهم على خيرهم.
وأمّا الأمارات ، فما تواتر في أيام أبي بكر من اجتماع الكلمة ، وتألف القلوب وتتابع الفتوح وقهر أهل الردة ، وتطهير جزيرة العرب عن الشرك ، وإجلاء الروم عن الشام وأطرافها ، وطرد فارس عن حدود السواد وأطراف العراق ، مع قوتهم وشوكتهم ووفور أموالهم ، وانتظام أحوالهم.
وفي أيام عمر من فتح جانب المشرق إلى أقصى خراسان ، وقطع دولة العجم وثل عرشهم الراسي البنيان ، الثابت الأركان . ومن ترتيب الأمور ، وسياسة الجمهور ، وإفاضة

العدل ، وتقوية الضعفاء ، ومن إعراضه من متاع الدنيا وطيباتها وملاذها وشهواتها.

وفي أيام عثمان من فتح البلاد ، وإعلاء لواء الإسلام ، وجمع الناس على مصحف واحد مع ما كان له من الورع والتقوى ، وتجهيز جيوش المسلمين ، والإنفاق في نصرة الدين ، والمهاجرة هجرتين ، وكونه ختناً للنبي صلّى اللّه عليه وسلم على ابن تين ، والاستحياء من أدنى شين ، وتشرفه بقوله عليه السلام : عثمان أخي ورفيقي في

الجنة ، وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : ألا أستحي ممّن تستحي منه ملائكة السماء . وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : إنه رجل يدخل الجنة بغير حساب.

قال : تمسّكت الشيعة بقوله تعالى : (قُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ) أراد علياً . وقوله تعالى : (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى) . وعلي رضي اللّه عنه منهم.

وقوله تعالى : (وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ) . وهو علي.

وبقوله صلّى اللّه عليه وسلم : من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ،

وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في هيبته ، وإلى عيسى في عبادته ، فلينظر إلى علي بن أبي طالب.

وقوله : أقضاكم علي.

وقوله : اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير ، فجاء علي.

وقوله : أنت مني بمنزلة هارون من موسى . . . إلى غير ذلك.

وبأنه أعلم حتى استند رؤساء العلوم إليه ، وأخبر بذلك في خبر الوسادة ، وأشهد على ما يشهد به غزواته ، حتى قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : « لضربة علي خير من عبادة الثقلين » وأزهد

حتى طلّق الدنيا بكليّتها ، وأكثر عبادة وسخاوة ، وأشرف خلقاً وطلاقة ، وأفصح لساناً ، وأسبق إسلاماً.

والجواب : أن الكلام في الأفضلية بمعنى الكرامة عند اللّه ، وكثرة الثواب ، وقد

شهد في ذلك عامة المسلمين ، واعترف علي رضي اللّه عنه به . وعارض ما ذكرتم ما ذكرنا ، مع أن فيه مواضع بحث لا تخفى ، سيما حديث سبق الإسلام والسيف في إعلاء الأعلام. (

القائلون بأفضليّة علي رضي اللّه عنه تمسّكوا بالكتاب والسنّة والمعقول.

أمّا الكتاب ، فقوله تعالى : (قُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَأَبْناءَكُمْ وَنِساءَنا وَنِساءَكُمْ وَأَنْفُسَنا وَأَنْفُسَكُمْ . . .) الآية.

عنى بأنفسنا عليّاً رضي اللّه تعالى عنه وإن كان صيغة جمع ، لأنه صلّى اللّه عليه وسلم دعا وفد نجران إلى المباهلة ، وهو الدعاء على الظالم من الفريقين خرج ومعه الحسن والحسين وفاطمة وعلي ، وهو يقول لهم : إذا أنا دعوت فأمنوا ، ولم يخرج معه من بني عمّه غير علي رضي اللّه عنه ، ولا شك أن من كان بمنزلة نفس

النبي صلّى الله عليه وسلم كان أفضل.
وقوله تعالى : (قُلْ لا أَسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلاَّ الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبى. (
قال سعيد بن جبير : لما نزلت هذه الآية ، قالوا : يا رسول الله ، من هؤلاء الذين تودّهم ؟ قال : علي وفاطمة وولداها.
ولا يخفى أن من وجبت محبّته بحكم نصّ الكتاب كان أفضل .
وكذا من تثبت نصرته للرسول بالعطف في كلام الله تعالى عنه على اسم الله وجبريل مع التعبير عنه بصالح المؤمنين ، وذلك قوله تعالى : (فَإِنَّ اللّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنِينَ) . فعن ابن عباس رضي الله عنه أن المراد به علي.

وأمّا السنّة ، فقوله عليه السلام : « من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في هيبته ، وإلى عيسى في عبادته فلينظر إلى علي بن أبي طالب » ، ولاخفاء في أن من ساوى هؤلاء الأنبياء في هذه الكمالات كان أفضل .

وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : « أقضاكم علي » والأقضى أكمل وأعلم.

وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : « اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي من هذا الطير » فجاءه علي فأكل معه . والأحبّ إلى اللّه أكثر ثواباً ، وهو معنى الأفضل.

وبقوله عليه السلام : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى » ولم يكن عند موسى أفضل من هارون.

وقوله عليه السلام : « من كنت مولاه فعلي مولاه » الحديث.

وقوله صلّى اللّه عليه وسلم يوم خيبر : لأعطين هذه الراية غداً رجلاً يفتح اللّه على يديه ، يحب اللّه ورسوله ، ويحبه اللّه

ورسوله ، فلما أصبح الناس ، غدوا على رسول اللّه كلّهم يرجون أن يعطاها . فقال : أين علي بن أبي طالب ؟ قالوا : هو يا رسول اللّه يشتكي عينيه . قال : فأرسلوا إليه . فأتي به . فبصق رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم فيهما فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع ، فأعطاه الراية.

وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : أنا دار الحكمة ، وعلي بابها.

وقوله صلّى اللّه عليه وسلم لعلي : أنت أخي في الدنيا والآخرة ، وذلك حين آخى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم بين أصحابه فجاء علي تدمع عيناه فقال : آخيت بين أصحابك ولم تواخ بيني

وبين أحد.
وقوله صلّى اللّه عليه وسلم : « لمبارزة علي عمرو بن عبد ود أفضل من عمل أمتي إلى يوم القيامة. «
وقوله صلّى اللّه عليه وسلم لعلي : « أنت سيد في الدنيا وسيد في الآخرة ومن أحبك فقد أحبني وحبيبي حبيب اللّه . ومن أبغضك فقد أبغضني ومن أبغضني فقد أبغض اللّه . فالويل لمن أبغضك بعدي. «
وأمّا المعقول ، فهو أنه أعلم الصحابة لقوة حدسه وذكائه ، وشدة ملازمته للنبي صلّى اللّه عليه وسلم واستفادته منه.

وقد قال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم حين نزل قوله تعالى : (وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ. (

اللهم اجعلها أذن علي . قال علي : ما نسيت بعد ذلك شيئاً.
وقال : علّمني رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم ألف باب من العلم فانفتح لي من كلّ باب ألف باب.
ولهذا رجعت الصحابة إليه في كثير من الوقائع ، واستند العلماء في كثير من العلوم إليه ، كالمعتزلة والأشاعرة في علم الأصول ،

والمفسرين في علم التفسير ، فإن رئيسهم ابن عباس تلميذ له .
والمشايخ في علم السرّ وتصفية الباطن ، فإن المرجع فيه إلى العترة الطاهرة . وعلم النحو إنما ظهر منه.

وبهذا قال : لو كسرت الوسادة ثم جلست عليها لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم ، وبين أهل الزبور بزبورهم وبين أهل الفرقان بفرقانهم.

والله ما من آية نزلت في بر أو بحر أو سهل أو جبل أو سماء أو أرض أو ليل ، أو نهار إلا وأنا أعلم فيمن نزلت ، وفي أي شيء نزلت.

وأيضاً : هو أشجعهم ، يدلّ عليه كثرة جهاده في سبيل الله ،

وحسن إقدامه في الغزوات ، وهي مشهورة غنية عن البيان ، ولهذا قال النبي صلّى اللّه عليه وسلم : لا فتى إلا علي ، ولا سيف إلا ذو الفقار.

وقال صلّى اللّه عليه وسلم يوم الأحزاب : لضربة علي خير من عبادة الثقلين.

وأيضاً : هو أزهدهم لما تواتر من إعراضه عن لذات الدنيا مع اقتداره عليها لاتساع أبواب الدنيا عليه . ولهذا قال : يا دنيا إليك عني ، إليّ تعرّضت أم إليّ تشوّقت ، لا حان حينك ، هيهات غرّي غيري ، لا حاجة لي فيك ، فقد طلّقتك ثلاثاً لا رجعة فيها ،

فعيشك قصير ، وحظّك يسير ، وأملك حقير . وقال : واللّه لدنياكم هذه أهون في عيني من عراق خنزير في يد مجذوم . وقال : واللّه لنعيم دنياكم هذه أهون عندي من عفطة عنز.

وأيضاً : هو أكثرهم عبادة ، حتى روي أن جبهته صارت كركبة البعير لطول سجوده.

وأكثرهم سخاوة ، حتى نزل فيه وفي أهل بيته : (وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. (

وأشرفهم خلقاً وطلاقة وجه ، حتى نسب إلى الدعابة ، وأحلمهم ، حتى ترك ابن ملجم في دياره وجواره يعطيه العطاء ، مع علمه بحاله . وعفا عن مروان حين أخذ يوم الجمل مع شدة عداوته له ، وقوله فيه : سيلقى الأمة منه ومن ولده يوماً أحمر.

وأيضاً : هو أفصحهم لساناً على ما يشهد به كتاب نهج البلاغة.

وأسبقهم إسلاماً على ما روي أنه بعث النبي يوم الاثنين وأسلم علي يوم الثلاثاء.

وبالجملة ، فمناقبه أظهر من أن تخفى ، وأكثر من أن تحصى.

والجواب : أنه لا كلام في عموم مناقبه ووفور فضائله ، واتصافه

بالكمالات ، واختصاصه بالكرامات ، إلا أنه لا يدلّ على الأفضليّة بمعنى زيادة الثواب والكرامة عند اللّه ، بعد ما ثبت من الاتفاق الجاري مجرى الإجماع على أفضلية أبي بكر ، ثم عمر . والاعتراف من علي بذلك.

على أن فيما ذكر مواضع بحث لا تخفى على المحصّل مثل : أن المراد بأنفسنا نفس النبي صلّى اللّه عليه وسلم كما يقال : دعوت نفسي إلى كذا وأن وجوب المحبة وثبوت النصرة على تقدير تحققه في حق علي رضي اللّه عنه فلا اختصاص به . وكذا الكمالات الثابتة للمذكورين من الأنبياء ، وأن « أحبّ خلقك »

يحتمل تخصيص أبي بكر وعمر منه ، عملاً بأدلّة أفضليّتهما ، ويحتمل أن يراد « أحبّ الخلق إليك » في أن يأكل منه.

وأن حكم الأخوة ثابت في حق أبي بكر وعثمان رضي اللّه عنهما أيضاً حيث قال في حق أبي بكر : لكنه أخي وصاحبي ووزيري ، وقال في عثمان : أخي ورفيقي في الجنة.

وأما حديث العلم والشجاعة ، فلم تقع حادثة إلا ول أبي بكر وعمر فيه رأي ، وعند

الاختلاف لم يكن يرجع إلى قول علي رضي اللّه تعالى عنه البتة بل قد وقد.

ولم يكن رباط الجأش وشجاعة القلب وترك الاكتراث في المهالك في أبي بكر أقل من أحد ، سيما فيما وقع بعد النبي صلّى اللّه عليه وسلم من حوادث يكاد يصيب وهناً في الإسلام . وليس الخير في هداية من من اهتدى ببركة أبي بكر ويمن دعوته وحسن تدبيره ، أقل من الخير في قتل من قتله علي رضي اللّه تعالى عنه من الكفار ، بل لعلّ ذلك أدخل في نصرة الإسلام وتكثير أمة النبي صلّى اللّه

عليه وسلم:
وأمّا حديث زهدهما في الدنيا ، فغني عن البيان.
وأما السابق إسلاماً ، فقيل : علي . وقيل : زيد بن حارثة . وقيل : خديجة . وقيل : أبو بكر ، وعليه الأكثرون ، على ما صرّح به حسان بن ثابت في شعر أنشده على رؤوس الأشهاد ، ولم ينكر عليه أحد . وقيل : أوّل من آمن به من النساء خديجة رضي اللّه تعالى عنها ومن الصبيان علي رضي اللّه تعالى عنه ، ومن العبيد زيد بن حارثة ، ومن الرجال الأحرار أبو بكر رضي اللّه تعالى عنه ، وبه اقتدى جمع من العظماء كعثمان ، والزبير ، وطلحة ، وعبد

الرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبي عبيدة بن الجراح وغيرهم.
والإنصاف : أن مساعي أبي بكر وعمر في الإسلام أمراً على الشأن ، جلي البرهان ، غني عن البيان ؟
وأمّا بعدهم ، فقد ثبت أن فاطمة الزهراء سيدة نساء العالمين ، وأن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأن العشرة الذين منهم الأئمة الأربعون مبشرون بالجنة ، ثم الفضل بالعلم والتقوى ، وانما اعتبار النسب في الكفاءة لأمر يعود إلى الدنيا ، وفضل العترة الطاهرة بكونهم أعلام الهداية وأشياع الرسالة على ما يشير إليه

ضمهم إلى كتاب الله في انفاد التمسك بهما عن الضلالة. (
ما ذكر من أفضلية بعض الأفراد بحسب التعيين أمر ذهب إليه
الأئمة ، وقامت

عليه الأدلّة.
قال الإمام الغزالي رحمة الله تعالى عليه : حقيقة الفضل ما هو
عند الله ، وذلك مما لا يطّلع عليه إلا رسول الله . وقد ورد في
الثناء عليهم أخبار كثيرة ، ولا يدرك دقائق الفضل والترتيب فيه إلا

المشاهدون للوحي والتنزيل بقرائن الأحوال . فلولا فهمهم ذلك ، لما رتبوا الأمر كذلك ، إذ كان لا تأخذهم في اللّه لومة لائم ، ولا يصرفهم عن الحق صارف » (١. (

وفي المواقف:

»المقصد الخامس : في أفضل الناس بعد رسول اللّه.

هو عندنا وأكثر قدماء المعتزلة : أبو بكر رضي الله عنه.

وعند الشيعة وأكثر متأخّري المعتزلة : علي.

لنا وجوه:

الأوّل : قوله تعالى : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذي يُؤْتِي مالَهُ يَتَزَكّى. (

قال أكثر المفسرين - واعتمد عليه العلماء - : إنها نزلت في أبي بكر ، فهو أكرم عند اللّه لقوله تعالى : (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللّهِ أَتْقاكُمْ) وهو الأفضل. وأيضاً : فقوله : (وَما لأحَد عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَة تُجْزى) يصرفه عن علي ، إذ عنده نعمة التربية وهي نعمة تجزى.

الثاني : قوله عليه السلام : (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر) عمم الأمر فيدخل في الخطاب علي ، وهو يشعر بالأفضلية ، إذ لا يؤمر الأفضل ولا المساوي بالاقتداء سيما عندهم.

الثالث : قوله عليه السلام لأبي الدرداء : (واللّه ما طلعت شمس ولا غربت بعد النبيين والمرسلين على رجل أفضل من أبي بكر.)

----

(١)شرح المقاصد : ٥ / ٢٩١ - ٣٠١.

الرابع : قوله عليه السلام ل أبي بكر وعمر : (هما سيدا كهول أهل الجنة ما خلا النبيين والمرسلين. (

الخامس : قوله عليه السلام : (ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدّم عليه غيره. (

السادس : تقديمه في الصلاة ، مع أنها أفضل العبادات ، وقوله : (يأبى الله ورسوله إلا أبا بكر. (

السابع : قوله عليه السلام : (خير أمتي أبو بكر ثم عمر. (

الثامن : قوله عليه السلام : (لو كنت متخذاً خليلاً دون ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن هو شريكي في ديني ، وصاحبي الذي أوجبت له صحبتي في الغار ، وخليفتي في أمتي. (

التاسع : قوله عليه السلام : (وأين مثل أبي بكر ؟ كذّبني الناس وصدّقني وآمن بي ، وزوّجني ابنته ، وجهّزني بماله ، وواساني بنفسه ، وجاهد معي ساعة الخوف. (

العاشر : قول علي رضي الله عنه : (خير الناس - بعد النبيين - أبو بكر ثم عمر ثم الله أعلم . وقوله إذ قيل له ما توصي ؟ ما أوصى رسول الله حتى أوصي ، ولكن إن أراد الله بالناس خيراً جمعهم على خيرهم كما جمعهم - بعد نبيهم - على خيرهم.

لهم فيه مسلكان.

المسلك الأوّل : ما يدلّ عليه إجمالاً . وهو وجوه:

الأوّل : آية المباهلة . وجه الاحتجاج : أن قوله : (وَأَنْفُسَنا) لم يرد به نفس النبي ، بل المراد به علي ، دلّت عليه الأخبار الصحيحة ، وليس نفس علي نفس محمّد ، فالمراد المساواة ،

فترك العمل به في فضيلة النبوّة وبقي حجة في الباقي.
وقد يمنع أن المراد علي ، بل جميع قراباته وخدمه داخلون فيه ، يدلّ عليه صيغة الجمع.
الثاني : خبر الطير ، وهو قوله : اللهم ائتني بأحبّ خلقك إليك يأكل معي هذا الطير ،

فأتى علي . والمحبة من اللهّ كثرة الثواب والتعظيم.
وأجيب : بأنه لا يفيد كونه أحبّ إليه في كلّ شيء ، لصحّة

التقسيم وإدخال لفظ الكلّ والبعض.
الثالث : قوله عليه السلام في ذي الثدية : (يقتله خير الخلق) ، وقد قتله علي.
وأجيب : بأنه ما باشر قتله ، فيكون من باشره من أصحابه خيراً منه ، وأيضاً فمخصوص بالنبي ، ويضعّف حينئذ عمومه للباقي.
الرابع : قوله عليه السلام : (أخي ووزيري وخير من أتركه بعدي يقضي ديني ، وينجز وعدي ، علي بن أبي طالب.)
وأجيب : بأنه يدلّ على أنه خير من يتركه قاضياً ومنجزاً ، فلا يتناول الكلّ.

الخامس : قوله عليه السلام لفاطمة : (أما ترضين أني زوّجتك من خير أمتي ؟.)
وأجيب : بأنه لا يلزم كونه خيراً من كلّ وجه ، ولعلّ المراد خيرهم لها.
السادس : قوله عليه السلام : (خير من أتركه بعدي علي.)
وأجيب : بما مر.
السابع : قوله عليه السلام : (أنا سيّد العالمين ، وعلي سيّد العرب .)
أجيب : بأن السيادة الارتفاع لا الأفضلية ، وإن سلّم فهو كالخبر لا

عموم له.
الثامن : قوله عليه السلام لفاطمة : (إن اللّه اطلع على أهل الأرض واختار منهم أباك فاتّخذه نبياً ; ثم اطلع ثانية واختار منهم بعلك. (
وأجيب : بأنه لا عموم فيه ، فلعلّه أختاره للجهاد ، أو لبعليّة فاطمة.
التاسع : أنه عليه السلام لما آخى بين الصحابة ، اتّخذه أخاً لنفسه
.
قيل : لا دلالة ، إذ لعلّ ذلك لزيادة شفقته عليه للقرابة وزيادة

الألفة والخدمة.
العاشر : قوله عليه السلام بعد ما بعث أبا بكر وعمر إلى خيبر فرجعا منهزمين : « لأعطين الراية اليوم رجلاً يحب اللّه ورسوله ، ويحبه اللّه ورسوله كراراً غير فرار«
٢٢٠
وأعطاها عليّاً . وذلك يدلّ على أن ما وصفه به لم يوجد في غيره.
فقيل : نفي المجموع لا يجب أن يكون بنفي كلّ جزء منه ، بل يجوز أن يكون بنفي كونه كراراً غير فرار ، ولا يلزم حينئذ الأفضلية مطلقاً.

الحادي عشر : قوله تعالى في حق النبي : (فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنينَ) ، والمراد بصالح المؤمنين علي ، كما نقله كثير من المفسرين.

فقيل : معارض بما عليه الأكثر من العموم ، وقوم : من أن المراد أبو بكر وعمر.

الثاني عشر : قوله عليه السلام : « من أراد أن ينظر إلى آدم في علمه ، وإلى نوح في تقواه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في هيبته ، وإلى عيسى في عبادته ، فلينظر إلى ابن أبي طالب » ; فقد ساواه بالأنبياء ، وهم أفضل من سائر الصحابة إجماعاً.

وأجيب : بأنه تشبيه ولا يدلّ على المساواة ، وإلاّ كان على أفضل من الأنبياء ، لمشاركته لكلّ في فضيلته ، واختصاصه بفضيلة الآخرين ; والإجماع على أن الأنبياء أفضل من الأولياء.

المسلك الثاني : ما يدلّ عليه تفصيلاً : وهو أن فضيلة المرء على غيره إنما تكون بماله من الكمالات ، وقد اجتمع في علي منها ما تفرّق في الصحابة ، وهي أمور:

الأوّل : العلم ، وعلي أعلم الصحابة.

لأنه كان في غاية الذكاء والحرص على التعلّم ; ومحمّد صلّى الله عليه وسلّم أعلم الناس وأحرصهم على إرشاده ; وكان في صغره في

حجره ، وفي كبره ختناً له ، يدخل عليه كلّ وقت ; وذلك يقتضي بلوغه في العلم كلّ مبلغ . وأما أبو بكر ، فاتصل بخدمته في كبره وكان يصل إليه في اليوم مرّة أو مرّتين.

ولقوله عليه السلام : « أقضاكم علي » والقضاء يحتاج إلى جميع العلوم ، فلا يعارضه نحو : (أفرضكم زيد ، وأقرؤكم أُبي. (

ولقوله تعالى : (وَتَعِيَها أُذُنٌ واعِيَةٌ) ، وأكثر المفسرين على أنه علي

.

ولأنه نهى عمر عن رجم من ولدت لستة أشهر ، وعن رجم الحاملة ، فقال عمر (لولا علي لهلك عمر.)
ولقول علي : (لو كسرت لي الوسادة ثم جلست عليها لقضيت بين أهل التوراة بتوراتهم ، وبين أهل الإنجيل بإنجيلهم ، وبين أهل الزبور بزبورهم ، وبين أهل الفرقان بفرقانهم ; واللّه ما من آية نزلت في بر ، أو بحر ، أو سهل ، أو جبل ، أو سماء ، أو أرض ، أو ليل ، أو نهار ، إلا وأنا أعلم فيمن نزلت ، وفي أيّ شيء نزلت.)
ولأن عليّاً ذكر في خطبته من أسرار التوحيد والعدل والنبوة

والقضاء والقدر ما لم يقع مثله في كلام الصحابة.

ولأن جميع الفرق ينتسبون إليه في الأصول والفروع ، وكذا المتصوفة في علم تصفية الباطن ، وابن عباس رئيس المفسرين تلميذه ، وكان في الفقه والفصاحة في الدرجة القصوى ، وعلم النحو إنما ظهر منه ، وهو الذي أمر أبا الأسود الدؤلي بتدوينه ، وكذا علم الشجاعة وممارسة الأسلحة ، وكذا علم الفتوة والأخلاق .

الثاني : الزهد ، اشتهر عنه أنه - مع اتساع أبواب الدنيا عليه - ترك التنعم وتخشن في المآكل والملابس ، حتى قال للدنيا : (طلّقتك

ثلاثاً. (

الثالث : الكرم ، كان يؤثر المحاويـج على نفسه وأهله ، حتى تصدّق في الصّلاة بخاتمه ، ونزل ما نزل ، وتصدّق في ليالي صيامه المنذور بما كان فطوره ، ونزل فيه (وَيُطْعِمُونَ الطَّعامَ عَلى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا. (

الرابع : الشجاعة ، تواتر مكافحته للحروب ولقاء الأبطال وقتل أكابر الجاهليّة ، حتى قال عليه السلام يوم الأحزاب : (لضربة علي خير من عبادة الثقلين) ، وتواتر وقائعه في خيبر وغيره.

الخامس : حسن خلقه ، حتى نسب إلى الدعابة.

السادس : مزيد قوّته ، حتى قلع باب خيبر بيده ، وقال : (ما قلعت باب خيبر بقوة

جسمانية ، لكن بقوة إلهية. (
السابع : نسبه وقربه من الرسول نسباً ومصاهرة ، وهو غير خفي . وعباس وإن كان عمّ النبيّ عليه السلام ، لكن كان أخا عبد الله من الأب ، وأبو طالب أخاه من الأب والأم.
الثامن : اختصاصه بصاحبة كفاطمة ، وولدين كالحسن والحسين

، وهما سيّدا شباب أهل الجنة ، ثم أولاد أولاده ، ممن اتفق الأنام على فضلهم على العالمين حتى كان أبو يزيد سقاء في دار جعفر الصادق رضي اللّه عنه ، ومعروف الكرخي بوّاب دار علي بن موسى الرضا.

والجواب عن الكلّ : أنه يدلّ على الفضيلة ، وأما الأفضليّة فلا ، كيف ومرجعها إلى كثرة الثواب ! ! وذلك يعود إلى الاكتساب والإخلاص وما يعود إلى نصرة الإسلام ومآثرهم في تقوية الدين.

واعلم : أن مسألة الأفضلية لا مطمع فيها في الجزم واليقين ، وليست مسألة يتعلّق بها عمل فيكتفى فيها بالظن ; والنصوص

المذكورة من الطرفين - بعد تعارضها - لا تفيد القطع ، على ما لا يخفى على منصف ; لكنا وجدنا السلف قالوا : بأن الأفضل أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي ; وحسن ظننا بهم يقضي بأنهم لو لم يعرفوا ذلك ، لما أطبقوا عليه ، فوجب علينا اتباعهم في ذلك ، وتفويض ما هو الحق فيه إلى اللّه » (١) .

أقول:

إنّ تقديم الفاضل على المفضول وقبح تقدّم المفضول عليه ، ممّا تطابق عليه العقل والنقل ، وعليه سيرة العقلاء في كلّ زمان . . . فالقول بالجواز مطلقاً أو في بعض الحالات مردود.

ولمّا كان الواقع تقدّم أبي بكر على أمير المؤمنين عليه السّلام ، فقد انبرى القوم

----

(١)المواقف في علم الكلام : ٤٠٧ - ٤١٢.

لتصحيح ما وقع وتبريره ، وأتعبوا أنفسهم في توجيهه.

فبعد أنْ اعترفوا بعدم النصّ على إمامته من اللّه ورسوله ، استدلّوا

بوجوه لدعوى أفضليته من أمير المؤمنين عليه السلام ، كما ذكروا بعض الأدلّة على أفضليّة الإمام عليه السلام وأجابوا عنها بزعمهم .

لكنّهم - بعد ذلك كلّه - أعلنوا عدم قناعتهم بما قالوه ، واضطرّوا إلى الاستدلال بوجه آخر ، وهو آخر كلامهم ، فقالوا : بأنّ الصّحابة قدّموه ، وحسن الظنّ بهم يقتضي حمل عملهم على الصحّة!

أمّا النصوص على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام كتاباً وسنّةً ، فسيأتي ذكر بعضها في الكتاب ، وسنتعرض هناك لوجه دلالتها

ودفع الشبهات عنها.

وكذلك الأدلّة الدالّة على أفضليته عليه السلام.

وأمّا أبو بكر ، فقد تقدّم أنْ لا نصّ على إمامته باعتراف القوم.

وأمّا ما استدلّ به لإمامته من باب الأفضليّة - أو النصّ كما عن بعضهم دعوى ذلك - فعمدته:

- ١ آية الغار.
- ٢ وقوله تعالى : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى.) . . .
- ٣ قوله صلّى اللّه عليه وآله : « اقتدوا باللذين من بعدي. » . . .
- ٤ صلاة أبي بكر في مرضه صلّى اللّه عليه وآله.

- ٥إجماع الصّحابة.

هذه هي عمدة أدلّتهم ، وتجدها في العبارات السابقة.

وقد تعرّض لها العلاّمة بالجواب ، وسنشرح ذلك إن شاء اللّه.

وتبقى وجوهٌ أخرى جاءت في الكلمات المذكورة ، خاصّةً في شرح المواقف وشرح المقاصد:

فمنها : قوله صلّى اللّه عليه وآله ل أبي بكر وعمر : « هما سيّدا كهول أهل الجنة ما خلا النبيّين والمرسلين. «

أقول:
هذا الحديث - حتى لو كان صحيحاً عندهم - ليس بحجة علينا لكونه من طرقهم فقط ، فكيف ورواته ضعفاء متروكون بشهادة كبار علمائهم ؟ وهذه عبارة واحد منهم:
قال الحافظ الهيثمي : « عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول اللّه ل أبي بكر وعمر : هذان سيّدا كهول أهل الجنّة من الأوّلين والآخرين . رواه البزار والطبراني في الأوسط . وفيه : علي بن عابس وهو ضعيف. »
وعن ابن عمر قال : إن النبي قال : أبو بكر وعمر سيّدا كهول أهل

الجنّة من الأوّلين والآخرين إلاّ النّبيين والمرسلين . رواه البزار وقال : لا نعلم رواه عن عبيد الله بن عمر إلاّ عبد الرحمن بن مالك بن مغول . قلت : وهو متروك » (١ .)

ومنها : وقوله عليه السلام : « خير أمتي أبو بكر ثم عمر. «

أقول:

هذا الحديث مذيّل بذيل يدلّ على أفضلية أمير المؤمنين عليه السلام ، رووه عن عائشة قالت : « قلت : يا رسول الله ، من خير الناس بعدك ؟ قال : أبو بكر . قلت : ثم من ؟ قال : عمر.

قالت فاطمة : يا رسول الله ، لم تقل في عليّ شيئاً!

قال : يا فاطمة ، علي نفسي ، فمن رأيتيه يقول في نفسه شيئاً ؟ «
.
ولهذا ، فقد تكلّم في سنده بعض علمائهم (٢) . لكن السّعد التفتازاني أسقط الذيل تبعاً لشيخه العضد الإيجي ليتم الاستدلال !

----

(١)مجمع الزوائد ٩ / ٥٣ .
(٢)راجع : تنزيه الشريعة ١ / ٣٦٧.

ومنها : وقوله عليه السلام : « ما ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يتقدَّم عليه غيره. «

أقول:

لفظ هذا الحديث : « لا ينبغي لقوم فيهم أبو بكر أن يؤمّهم غيره » وهو حديث مكذوب موضوع على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم.

نصّ على ذلك غير واحد من أكابر أئمّة الحديث ، كالحافظ ابن

الجوزي ، فإنّه أورده في كتابه في الموضوعات وقال بعد روايته : « هذا حديث موضوع على رسول اللّه » (١) .
ومن المضحك فهم ابن الجوزي من الحديث أن المراد هو تقديم من اسمه « أبو بكر » في الصلاة والنّهي عن التقدّم عليه فيها ، فإنه ذكر في أبواب الصّلاة : « باب تقديم من اسمه أبو بكر » ثمّ ذكر الحديث ثم قال : « هذا حديث موضوع . . . » (٢) .
قال السّيوطي : هذا فهم عجيب ! إنّما المراد أبو بكر خاصّة (٣) .
فالعجب من هؤلاء ؟ كيف يستدلّون بالأحاديث الموضوعة باعتراف علمائهم ، ويعارضون بها الأحاديث الصحيحة الثابتة

باعتراف علمائهم كذلك ؟

ومنها : وقوله : « لو كنت متّخذاً خليلاً. « . . .

أقول:

قد أجاب أصحابنا عن هذا الحديث سنداً ودلالة (٤) . وهو في رواية البخاري قطعة من حديث يشتمل على جمل عديدة ، تعدّ كلّ واحدة منها فضيلة مستقلّة من فضائل أبي بكر . . فهو أقواها سنداً وأدلّها دلالة ، لكنّ راويه هو : « إسماعيل بن عبد اللّه بن

---

(١)الموضوعات ١ / ٣١٨ .
(٢)الموضوعات ٢ / ١٠٠ .
(٣)اللآلي المصنوعة ١ / ٢٩٩ .
(٤)تلخيص الشافي ٣ / ٢١٧.

أبي أويس » ابن أخت مالك بن أنس ونسيبه وراويته ، وهذه طائفة من الكلمات فيه:
قال ابن معين : هو وأبوه يسرقان الحديث . وقال : مخلّط ، يكذب

، ليس بشيء.
وقال النسائي : ضعيف . وقال مرة أخرى : غير ثقة.
وقال ابن عدي : يروي عن خاله أحاديث غرائب لا يتابعه عليها أحد.
وذكره الدّولابي في الضعفاء وقال : سمعت النصر بن سلمة المروزي يقول : ابن أبي أويس كذّاب. . . .
وقال الدارقطني : لا أختاره في الصحيح.
وذكره الإسماعيلي في المدخل فقال : كان ينسب في الخفة والطيش إلى ما أكره ذكره.

وقال بعضهم . جانبناه السنّة.
وقال ابن حزم في المحلّى : قال أبو الفتح الأزدي : حدّثني سيف بن محمّد : أن ابن أبي أويس كان يضع الحديث.
وأخرج النسائي من طريق سلمة بن شبيب أنّه قال : سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول : ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم (١).
ثم إنه معارض بأحاديث موضوعة تنصّ على أنّه قد اتّخذه خليلاً مثل : « لكلّ نبي خليل في أمته وإنّ خليلي أبو بكر » (٢) وبآخر ينصّ على أنّه اتّخذ عثمان خليلاً ، وهذا لفظه : « إنّ لكلّ نبي

خليلاً من أمته وإنّ خليلي عثمان بن عفان. «
لكنها كلّها موضوعات ، وقد نصّ على وضع الأخير منها غير واحد (٣.)

----

(١)لاحظ الكلمات بترجمته من تهذيب التهذيب ١ / ٣١٢ .
(٢)كنز العمال ٦ / ١٤٠ .
(٣)تنزيه الشريعة ١ / ٣٩٢.

ومنها : وقوله : « وأين مثل أبي بكر. « . . .
أقول:
هذا الحديث كسابقه ، وممّا يؤكد بطلانه اشتماله على أن أبا بكر أوّل من أسلم ، وهذا كذب ، فإنّ أول من أسلم أمير المؤمنين علي عليه السلام ، كما نصّ عليه غير واحد ودلّت عليه الأخبار والآثار.
وأيضاً : اشتماله على أنه كان ذا مال . وقد نصّ السّعد التفتازاني على كونه « عديم المال. «
وأيضاً : اشتماله على أنه كان ينفق على النبي بماله ، فإنّ هذا كذب

قطعاً ، ولذا اضطرّ مثل ابن تيمية إلى تأويله فقال : « إنّ إنفاق أبي بكر لم يكن نفقةً على النبي في طعامه وكسوته ، فإنّ اللّه قد أغنى رسوله عن مال الخلق أجمعين ، بل كان معونة له على إقامة الدين ، فكان إنفاقه فيما يحبّه اللّه ورسوله ، لا نفقة على نفس الرسول » (١) .

ولو تمّ هذا التأويل لم يبق فرق بين أبي بكر وسائر الصحابة الذين كانوا ينفقون أموالهم في سبيل إقامة الدين ، فأين الأفضلية ؟

وقبل هذا كلّه ، فالحديث قد أورده الحافظ ابن عرّاق في الأخبار الشنيعة الموضوعة (٢) والحافظ السيوطي في الأحاديث

الموضوعة (٣.)
ومنها : « قوله لأبي الدرداء حين كان يمشي أمام أبي بكر. « . . .
أقول:
هذا الحديث - حتى لو كان صحيحاً عندهم - ليس بحجّة علينا ، لكونه - كغيره - من طرقهم فقط ، فكيف ورواته كذّابون مدلّسون بشهادة كبار علمائهم ؟ وهذه عبارة الحافظ الهيثمي:

-----

(١)منهاج السنة ٤ / ٢٨٩ .
(٢)تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ١ / ٣٤٤ .
(٣)اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ١ / ٢٩٥.

»عن جابر بن عبد اللّه قال : رأى رسول اللّه أبا الدرداء يمشي بين يدي أبي بكر . فقال : يا أبا الدرداء تمشي قدّام رجل لم تطلع الشمس بعد النّبيين على رجل أفضل منه ، فما رؤي أبو الدرداء

بعدُ يمشي إلاّ خلف أبي بكر.
رواه الطبراني في الأوسط وفيه : إسماعيل بن يحيى التميمي ، وهو كذّاب.
وعن أبي الدرداء قال : رآني رسول اللّه وأنا أمشي أمام أبو بكر فقال : لا تمش أمام من هو خير منك ، إنّ أبا بكر خير من طلعت عليه الشمس أو غربت.
رواه الطبراني وفيه : بقية ، وهو مدلّس » (١.)
وإذا بطل الحديث من أصله ، فلا موضوع لما ذكره السّعد التفتازاني في معناه.

ومنها : ما عن عمرو بن العاص قلت لرسول اللّه. « . . .

أقول:

هذا الحديث في البخاري بهذا السند : « حدّثنا معلّى بن أسد ، حدّثنا عبد العزيز بن المختار قال خالد الحذّاء حدّثنا عن أبي عثمان قال : حدّثني عمرو بن العاص . . . » (٢. (

في هذا السند:

- ١عبد العزيز بن المختار ، وهو لم يتّفقوا على وثاقته ، فعن ابن معين : ليس بشيء (٣. (

- ٢خالد بن مهران الحذّاء وهو مقدوح جداً:

أ - كان قد استعمل على العشور بالبصرة (٤.)
ب - كان مدلّساً (٥.)

----

(١)مجمع الزوائد ٩ / ٤٤ .
(٢)صحيح البخاري ٥ / ٦٤ كتاب فضائل أصحاب النبي .
(٣)تهذيب التهذيب ٦ / ٣١٧ .
(٤)تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٥ .
(٥)تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٥.

ج ـ تكلّم فيه جماعة كأبي حاتم حيث قال : يكتب حديثه ولا يحتجّ به . وحماد بن زيد قال : قدم علينا قدمة من الشام ، فكأنّا أنكرنا حفظه . وأراد شعبة التكلّم فيه علناً فهدّد وسكت . ولم يلتفت إليه إبن عليّة وضعّف أمره . وقال ابن حجر : « والظاهر أن كلام هؤلاء فيه من أجل ما أشار إليه حماد بن زيد من تغيّر حفظه بآخره ، أو من أجل دخوله في عمل السلطان . والله أعلم » (١٠١).

- ٣عمرو بن العاص . ابن النابغة ، أحد المصاديق الحقيقيّة لما قاله السّعد نفسه حول الصّحابة.

أقول : أليس من الجزاف والقول الزور الاستدلال بحديث هذا سنده ، في أصحّ الكتب عندهم بعد القرآن ، فضلاً عن غيره من الكتب ؟

ومنها : وقال النّبي : « لو كان بعدي نبي لكان عمر. «

أقول:

عجباً للسّعد وغيره ، كيف يرتضي هذا الحديث ويستدلّ به وهو يرى أفضلية أبي بكر من عمر ؟ إنّ هذا الحديث معناه أن عمر

صالح لنيل النبوة على تقدير عدم ختمها ، ولازمه أن يكون أفضل من أبي بكر ، كما هو واضح.

ثمّ كيف يصلح للنّبوة من قضى شطراً من عمره في الكفر ؟

ولننظر في سنده:

إنّ هذا الحديث لا يعرف إلاّ من حديث مشرح بن هاعان ، كما نصّ عليه الترمذي بعد أن أخرجه ، وهذه عبارته كاملة:

»حدّثنا سلمة بن شبيب ، حدّثنا المقرئ ، عن حيوة بن شريـح ، عن بكر بن عمرو عن مشرح بن هاعان ، عن عقبة بن عامر قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : لو كان

----

(١)تهذيب التهذيب ٣ / ١٠٤ - ١٠٥.

بعدي نبي لكان عمر بن الخطّاب . هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلاّ من حديث مشرح بن هاعان » (١).

وهذه طائفة من كلمات أئمّة القوم لتعرف مشرح بن هاعان:

قال ابن الجوزي : « قال ابن حبان : انقلبت على مشرح صحائفه ، فبطل الاحتجاج به » (٢).

وقال الذهبي : « قال ابن حبان : يكنى أبا مصعب ، يروي عن عقبة مناكير لا يتابع عليها . . . فالصواب ترك ما انفرد به . وذكره العقيلي فما زاد في ترجمته من أنْ قيل أنه جاء مع الحجّاج إلى مكة ونصب المنجنيق على الكعبة » (٣.)

فتلخص:

- ١ قدح جماعة من الأئمّة فيه.
- ٢ إنه جاء مع الحجاج إلى مكة ونصب المنجنيق على الكعبة.
- ٣ إنّه روى عن عقبة أحاديث لا يتابع عليها . ولا ريب أن هذا الحديث منها ، إذ لم يعرف إلاّ منه كما عرفت من عبارة الترمذي.

ثم إنّ الراوي عنه هو : بكر بن عمرو ، وقد قال الدارقطني والحاكم : « ينظر في أمره » (٤) بل قال ابن القطّان : « لا نعلم عدالته » (٥.)

وفي (مقدمة فتح الباري) في الفصل التاسع ، في أسماء من طعن فيه من رجال البخاري : « بكر بن عمرو المعافري المصري. «

ثمّ إنّ بعض الوضّاعين قلب لفظ هذا الحديث المفترى إلى لفظ : « لو لم أبعث

----

(١)صحيح الترمذي ٥ / ٥٧٨ باب مناقب عمر .
(٢)الموضوعات - باب مناقب عمر ١ / ٣٢٠ .
(٣)ميزان الاعتدال - ترجمة مشرح بن هاعان ٤ / ١١٧ .
(٤)تهذيب التهذيب ١ / ٤٢٦ ، ميزان الاعتدال ١ / ٣٤٧ .
(٥)تهذيب التهذيب ١ / ٤٢٦.

فيكم لبعث عمر » . وقد رواه ابن الجوزي بنفس سند اللّفظ الأوّل في (الموضوعات) ونصّ على أنّه لا يصح (١) كما نصّ

الذهبي على كونه مقلوباً منكراً (٢) .
وبعضهم وضعه بلفظ : « قال رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم لعمر بن الخطّاب : لو كان بعدي نبي لكنته » رواه المتقي الهندي في الكنز وقال : رواه الخطيب وابن عساكر وقالا : منكر (٣) .
ومنها : عن عبد اللّه بن حنطب : إن النبي رأى أبا بكر وعمر فقال : « هذان السمع والبصر. »
أقول:
»هذان السّمع والبصر » من أيّ شيء ؟

قد وضعوا هذا الحديث تارة بلفظ : إنهما السمع والبصر من الدين أو الاسلام ، وأخرى : إنهما السمع والبصر من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم . . . وهو بجميع ألفاظه ساقط عن درجة الاعتبار ، وإليك البيان باختصار:

أخرج الحاكم بسنده عن حذيفة عن النبي صلّى اللّه عليه وآله في حديث : « إنّهما من الدين كالسّمع والبصر » قال الذهبي في تلخيصه : « هو واه » (٤. (

وروى المقدسي : « إنّ أبا بكر وعمر من الإسلام بمنزلة السّمع والبصر » ثم قال : « من موضوعات الوليد بن الفضل الوضّاع » (

) .٥

والحديث الذي استدلّ به السّعد مرسل ، لأنّ عبد اللّه لم يدرك النبي صلّى الله عليه

----

(١)الموضوعات : ١ / ٣٢٠ .

(٢)ميزان الاعتدال - ترجمة رشدين بن سعد المهري ٢ / ٤٩ .

(٣)كنز العمال ١٢ / ٥٩٧ .

(٤)المستدرك ٣ / ٧٤ .

(٥)تذكرة الموضوعات : ١٤٨.

وآله (١) لكن ابن عبد البر رواه بسنده عن المغيرة بن عبد الرحمن ، عن المطلب بن عبد اللّه بن حنطب ، عن أبيه عن جدّه . . . ثم قال : « ليس له غير هذا إسناد ، والمغيرة بن عبد الرحمن هذا - هو الحزامي - ضعيف ، وليس بالمخزومي الفقيه صاحب الرأي . . . » (٢).

وقال أيضاً : « حديث مضطرب الأسناد لا يثبت » (٣. (
وتبعه ابن حجر فقال : « قال أبو عمر : حديث مضطرب لا يثبت » (٤. (

قال السّعد التفتازاني : « وأمّا الأثر فعن ابن عمر. « . . .

أقول:

لقد عرفت أنْ لا شئ ممّا استدلّ به من السنّة بتامّ سنداً ، وما لا دليل عليه من الكتاب والسنة باطل بالإجماع ، فأيّ قيمة لقول زيد أو عمرو ؟ وأيّ فائدة لقول مثل ابن عمر ؟

قال : « وعن محمّد بن الحنفية . . . وعن علي . . . وعنه لمّا قيل

له : ما توصي ؟. «

أقول:

إنّ الذين لا يخافون اللّه والدّار الآخرة فيضعون على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ما لم يقله ، لا وازع لهم عن الوضع على علي أمير المؤمنين عليه السلام . . . وليس الذي وضعوه على لسانه ما ذكره السّعد فقط ، بل الموضوعات عليه في هذا الباب ربما يبلغ العشرات ، بل وضعوا على لسان أئمّة العترة ورجالات أهل البيت ما لا يعدّ ولا يحصى. . . .

قال : « وأمّا الأمارات. « . . .

----

(١)الإصابة ٢ / ٢٩٩ .

(٢)الاستيعاب ١ / ١٤٦ .

(٣)الاستيعاب ١ / ١٤٦ .

(٤)الاستيعاب ١ / ٣٤٧.

أقول : وإذْ لا دليل من الكتاب والسنّة ولا إجماع . . . فما فائدة

الأمارات ؟
قال : « وتشرّفه بقوله عليه السلام : عثمان أخي ورفيقي في الجنّة . . . »
أقول:
وهذا الحديث نظير ما وضعوه وافتروه في حق اللذين من قبله . . . فقد أخرجه ابن ماجة عن : أبي مروان محمّد بن عثمان الأموي العثماني ، عن أبيه عثمان ابن خالد حفيد عثمان بن عفان ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه - وهو مولى لعائشة بنت عثمان - عن الأعرج ، عن أبي هريرة : إن رسول اللّه قال : لكلّ نبي رفيق في

الجنة ورفيقي فيها عثمان بن عفان (١).

فهو حديث لآل عثمان . . . عن أبي هريرة ؟!

وقد قال شارحه السندي : « إسناده ضعيف . فيه : عثمان بن خالد ، وهو ضعيف باتّفاقهم » (٢).

مضافاً إلى أن أبا مروان مقدوح ، وقال بعض أئمّة القوم : يروي عن أبيه المناكير (٣) . وهذا منها. . . .

وأبوه عثمان بن خالد:

قال البخاري : عنده مناكير . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال العقيلي : الغالب على حديثه الوهم . وقال أبو أحمد : منكر

الحديث . وقال ابن عدي : أحاديثه كلّها غير محفوظة . وقال السّاجي : عنده مناكير غير معروفة . وقال الحاكم وأبو نعيم : حدّث عن مالك وغيره بأحاديث موضوعة . . . إلى غير ذلك من الكلمات (٤) .

----

(١)سنن ابن ماجة ١ / ٤٠ .
(٢)سنن ابن ماجة ١ / ٤٠ .

(٣)تهذيب التهذيب ٩ / ٣٣٦ .
(٤)تهذيب التهذيب ٧ / ١١٤.

فهو ضعيف باتفاقهم كما ذكر شارح ابن ماجة ، بل قال ابن الجوزي : نسب إلى الوضع (١. (

وعبد الرحمن بن أبي الزنّاد:

قال ابن معين : ليس ممّن يحتجّ به أصحاب الحديث ، ليس بشيء . وقال ابن صالح وغيره عن ابن معين : ضعيف : وقال الدوري عن

ابن معين : لا يحتج بحديثه . وقال صالح بن أحمد عن أبيه : مضطرب الحديث . وعن ابن المديني : كان عند أصحابنا ضعيفاً . وقال النسائي : لا يحتج بحديثه . وقال ابن سعد : كان كثير الحديث وكان يضعّف لروايته عن أبيه (٢. (

وأمّا الحديث الآخر في حياء عثمان ، فهو من جملة عدّة أحاديث موضوعة في هذا الباب ، يكفي متنها دليلاً على وضعها ، فلا حاجة إلى النظر في أسانيدها. . . .

على أن هذا الحديث بالخصوص يشتمل على إهانة كبيرة للنبي الأقدس صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، حيث نسب واضعه إليه

الكشف عن أفخاذه بحضور أصحابه . . . فهو أراد صنع فضيلة لعثمان - وهي الحياء - ونسب إلى الرّسول عدم الحياء ! مع كونه كما وصفه أبو سعيد الخدري « أشدّ حياء من العذراء في خدرها » (٣) ، لا سيّما وأن جمهور فقهائهم على أن الفخذ عورة. . . .

وأيضاً : يدلّ الحديث على أفضليّة عثمان من أبي بكر وعمر ، فإنهما قد دخلا على النبي في تلك الحال فلم يغطّ فخذيه ، فلمّا دخل عثمان سترهما وقال هذه الكلمة ؟!

---

(١)العلل المتناهية ١ / ٢٠٦ .
(٢)تهذيب التهذيب ٦ / ١٧١ .
(٣)تجده في البخاري في باب صفة النبي ، وفي غيره من الصحاح.
٢٣٥
٢٣٦

المنهج الثاني
في
الأدلّة المأخوذة من القرآن والبراهين

الدالة على إمامة علي من الكتاب العزيز
وهي أربعون برهاناً
٢٣٧
٢٣٨

قال قدس سرّه : الأوّل : قوله تعالى:
)إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) (١) ، وقد أجمعوا على أنّها نزلت في عليّ عليه السلام.

قال الثعلبيّ بإسناده إلى أبي ذر ، قال : سمعتُ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بهاتَيْن وإلاّ فصُمّتا ، ورأيتُه بهاتَيْن وإلاّ فعميتا ، يقول : عليٌّ قائد البَرَرة وقاتل الكَفَرة ، منصورٌ مَن نصره ، مخذولٌ مَن خَذَله ، أما إنّي صلّيتُ مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يوماً صلاةَ الظهر ، فسأل سائل في المسجد ، فلم يُعطِه أحدٌ شيئاً ، فرفع السائل يده إلى السماء ، وقال : اللهمّ اشهَد أنّي سألتُ في مسجد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فلم يُعطِني أحد شيئاً ! وكان عليّ عليه السلام راكعاً ، فأومأ إليه بخُنصره اليمنى - وكان يتختّم بها - فأقبل السائل حتّى أخذ الخاتم من خُنصره ، وذلك بعين النبيّ

صلّى اللّه عليه وآله . فلمّا فرغ من صلاته رفع رأسه إلى السماء وقال : اللهمّ إنّ موسى سألك فقال : (رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * وَاجْعَلْ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي * هارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي) فأنزلت عليه قرآناً ناطقاً (سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخِيكَ وَنَجْعَلُ لَكُما سُلْطانًا فَلا يَصِلُونَ إِلَيْكُما بِآياتِنا) اللهمّ وأنا محمّد نبيّك وصفيّك ; اللهمّ فاشرح لي

----

(١)سورة المائدة : ٥٥.

صدري ويسّر لي أمري ، واجعل لي وزيراً من أهلي عليّاً اشدُد به ظهري!

قال أبو ذر : فما استتمّ رسولُ اللّه صلّى اللّه عليه وآله حتّى نزل عليه جبرئيل عليه السلام من عند اللّه تعالى فقال : يا محمّد ، إقرأ ! قال : وما أَقرأُ ؟ قال : إقرأ : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (

ونقل الفقيه ابن المغازليّ الواسطيّ الشافعيّ عن ابن عبّاس ، أنّ هذه الآية نزلت في عليّ عليه السلام;

والوليّ هو المتصرّف ، وقد أثبت له الولاية في الآية ، كما أثبتها اللّه تعالى لنفسه ولرسوله صلّى اللّه عليه وآله.

الشرح:

قال ابن تيميّة : الجواب عن هذه الآية من وجوه:

الأوّل : إنّا نطالبه بصحة هذه النقل ، أو لا يذكر هذا الحديث على وجه تقوم به الحجة ; فإن مجرّد عزوه إلى تفسير الثعلبي ، أو نقل الإجماع على ذلك من غير العالمين بالمنقولات الصادقين في نقلها

، ليس بحجة باتفاق أهل العلم ، إن لم نعرف ثبوت إسناده .
وكذلك إذا روى فضيلة ل أبي بكر وعمر ، لم يجز اعتقاد ثبوت ذلك بمجرّد ثبوت روايته باتفاق أهل العلم.
فالجمهور - أهل السنة - لا يثبتون بمثل هذا شيئاً يريدون إثباته : لا حكماً ، ولا فضيلة ، ولا غير ذلك . وكذلك الشيعة.
وإذا كان بمجرده ليس بحجة باتفاق [الطوائف] كلها ، بطل الاحتجاج به . وهكذا القول في كلّ ما نقله وعزاه إلى أبي نُعيم أو الثعلبي أو النقاش أو ابن المغازلي ونحوهم.
الثاني : قوله : « قد أجمعوا أنها نزلت في عليّ » من أعظم الدعاوى

الكاذبة ، بل أجمع أهل العلم بالنقل على أنها لم تنزل في عليّ بخصوصه ، وأن عليّاً لم يتصدّق بخاتمه في الصّلاة ، وأجمع أهل العلم بالحديث على أن القصّة المرويّة في ذلك من

الكذب الموضوع.

وأما ما نقله من تفسير الثعلبي ، فقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي يروي طائفة من الأحاديث الموضوعات ، كالحديث الذي يرويه في أول كلّ سورة عن أبي أمامة في فضل تلك السورة ، وكأمثال ذلك . ولهذا يقولون : « هو كحاطب ليل. «

وهكذا الواحدي تلميذه ، وأمثالهم من المفسرين : ينقلون الصحيح والضعيف.

ولهذا لما كان البغوي عالماً بالحديث ، أعلم به من الثعلبي والواحدي ، وكان تفسيره مختصر تفسير الثعلبي ، لم يذكر في تفسيره شيئاً من هذه الأحاديث الموضوعة التي يرويها الثعلبي ، ولا ذكر تفاسير أهل البدع التي ذكرها الثعلبي ، مع أن الثعلبي فيه خير ودين ، لكنه لا خبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث ، ولا يميّز بين السنّة والبدعة في كثير من الأقوال.

وأمّا أهل العلم الكبار : أهل التفسير ، مثل تفسير محمّد بن جرير

الطبري ، وبقيّ بن مخلد ، وابن أبي حاتم ، وابن المنذر ، وعبد الرحمن بن إبراهيم دحيم ، وأمثالهم ، فلم يذكروا فيها مثل هذه الموضوعات . دع من هو أعلم منهم ، مثل تفسير أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه . بل ولا يُذكر مثل هذا عند ابن حُميد ولا عبد الرزاق ، مع أن عبد الرزاق كان يميل إلى التشيع ، ويروي كثيراً من فضائل عليّ ، وإن كانت ضعيفة ، لكنه أجلّ قدراً من أن يروي مثل هذا الكذب الظاهر.

وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي والنقَّاش والواحدي ، وأمثال

هؤلاء المفسرين ، لكثرة ما يروونه من الحديث ويكون ضعيفاً ، بل موضوعاً . فنحن لو لم نعلم كذب هؤلاء من وجوه أخرى ، لم يجز أن نعتمد عليه ، لكون الثعلبي وأمثاله رووه ، فكيف إذا كنا عالمين بأنه كذب ؟ ! وسنذكر إن شاء الله تعالى ما يبيّن كذبه عقلاً ونقلاً.

وإنما المقصود هنا بيان افتراء هذا المصنّف أو كثرة جهله ، حيث قال : « قد أجمعوا

أنها نزلت في عليّ » فياليت شعري من نقل هذا الإجماع من أهل العلم العالمين بالإجماع في مثل هذه الأمور ؟ فإن نقل الإجماع في مثل هذا لا يُقبل من غير أهل العلم بالمنقولات ، وما فيها من إجماع واختلاف . فالمتكلّم والمفسّر والمؤرخ ونحوهم ، لو ادّعى أحدهم نقلاً مجرداً بلا إسناد ثابت ، لم يُعتمد عليه ، فكيف إذا ادّعى إجماعاً ؟!

الوجه الثالث : أن يقال : هؤلاء المفسرون الذين نَقَل من كتبهم ، هم - ومن هم أعلم منهم - قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع

المدَّعَى ، والثعلبي [قد نقل] في تفسيره أن ابن عباس يقول : نزلت في أبي بكر . ونقل عن عبد الملك : قال : سألت أبا جعفر ، قال : هم المؤمنون . قلت : فإن ناساً يقولون : هو عليّ . قال : فعليٌّ من الذين آمنوا . وعن الضحّاك مثله.

وروى ابن أبي حاتم في تفسيره عن أبيه قال : حدّثنا أبو صالح كاتب اللّيث ، حدّثنا معاوية [بن صالح] ، حدّثنا عليّ بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في هذه ، قال : « كلّ من آمن فقد تولَّى اللّه ورسوله والذين آمنوا » قال : وحدّثنا أبو سعيد الأشجّ ، عن المحاربيّ ، عن عبد الملك بن أبي سليمان ، قال : سألت أبا جعفر محمّد بن عليّ

عن هذه الآية ، فقال : « هم الذين آمنوا » . قلت : نزلت [في عليّ ؟ قال : عليٌّ من الذين آمنوا] . وعن السدّيّ مثله.

الوجه الرابع : أنّا نعفيه من الإجماع ، ونطالبه أن ينقل ذلك بإسناد واحد صحيح . وهذا الإسناد الذي ذكره الثعلبي إسناده ضعيف ، فيه رجال متهمون . وأمّا نقل ابن المغازلي الواسطي فأضعف وأضعف ، فإن هذا قد جمع في كتابه من الأحاديث الموضوعات ما لا يخفى أنه كذب عَلَى من له أدنى معرفة بالحديث ، والمطالبة بإسناد يتناول هذا وهذا.

الوجه الخامس : أن يُقال : لو كان المراد بالآية أن يؤتى الزكاة حال

ركوعه ، كما يزعمون أن عليّاً تصدّق بخاتمه في الصّلاة ، لوجب أن يكون ذلك شرطاً في الموالاة ، وأن لا يتولّى المسلمون إلا عليّاً وحده ، فلا يُتَوَلَّى الحسن ولا الحسين ولا سائر

بني هاشم . وهذا خلاف إجماع المسلمين.

الوجه السادس : أن قوله : « الذين » صيغة جمع ، فلا يصدق عَلَى عليٍّ وحده.

الوجه السابع : أن الله تعالى لا يثني على الإنسان [إلا] بما هو

محمود عنده : إما واجب ، وإما مستحب . والصدقة والعتق والهدية والهبة والإجارة والنكاح والطلاق ، وغير ذلك من العقود في الصلاة ، ليست واجبة ولا مستحبة باتفاق المسلمين ، بل كثير منهم يقول : إن ذلك يبطل الصلاة وإن لم يتكلّم ، بل تبطل بالإشارة المفهمة . وآخرون يقولون : لا يحصل المِلْك بها لعدم الإيجاب الشرعي . ولو كان هذا مستحبّاً ، لكان النبي صلّى الله عليه وسلّم يفعله ويحض عليه أصحابه ، ولكان عليّ يفعله في غير هذه الواقعة.

فلمّا لم يكن شيء من ذلك ، عُلم أن التصدُّق في الصلاة ليس من

الأعمال الصالحة ، وإعطاء السائل لا يفوت ، فيمكن المتصدّق إذا سلَّم أن يعطيه ، وإن في الصّلاة لشغلاً.

الوجه الثامن : أنه لو قُدِّر أن هذا مشروع في الصّلاة ، لم يختص بالركوع ، بل يكون في القيام والقعود أَوْلى منه في الركوع ، فكيف يُقال : لا وليّ [لكم] إلا الذين يتصدّقون في كلّ الركوع . فلو تصدّق المتصدّق في حال القيام والقعود ، أما كان يستحق هذه الموالاة ؟

فإن قيل : هذه أراد بها التعريف بعليّ عَلَى خصوصه.

قيل له : أوصاف عليّ التي يُعرف بها كثيرة ظاهرة ، فكيف يَتْرُك تعريفه بالأمور المعروفة ، ويعرّفه بأمر لا يعرفه إلا من سمع هذا

وصدَّقه ؟

وجمهور الأمة لم تسمع هذا الخبر ، ولا [هو] في شيء من كتب المسلمين المعتمدة ، لا الصحاح ، ولا السنن ، ولا الجوامع ، ولا المعجمات ، ولا شئ من الأمّهات . فأحد الأمرين لازم ، إن قصد به المدح بالوصف فهو باطل ، وإن قصد به التعريف فهو باطل.

الوجه التاسع : أن يُقال : قوله : (وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) على قولهم يقتضي أن يكون قد آتى الزكاة في حال ركوعه . وعليّ رضي اللّه عنه لم يكن ممن تجب عليه على عهد النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، فإنه كان فقيراً ، وزكاة الفضة إنما عَلَى من ملك

النصاب حولاً ، وعليٌّ لم يكن من هؤلاء.
الوجه العاشر : أن إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزئ عند كثير من الفقهاء ، إلا إذا قيل بوجوب الزكاة في الحُلِيّ . وقيل : إنه يخرج من جنس الحلي . ومن جوَّز ذلك بالقيمة ، فالتقويم في الصلاة متعذّر ، والقيم تختلف باختلاف الأحوال.
الوجه الحادي عشر : أن هذه الآية بمنزلة قوله (وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرّاكِعِينَ) هذا أمر بالركوع.

وكذلك قوله : (يا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرّاكِعِينَ) ، وهذا أمر بالركوع.

قد قيل : ذكر ذلك ليبيّن أنهم يصلُّون جماعة ، لأن المصلّى في الجماعة إنما يكون مدرِكاً للركعة بإدراك ركوعها ، بخلاف الذي لم يدرك إلا السجود ، فإنه قد فاتته الركعة . وأمّا القيام فلا يشترط فيه الإدراك.

وبالجملة ، « الواو » إمّا واو الحال ، وإمّا واو العطف . والعطف هو الأكثر ، وهي المعروفة في مثل هذا الخطاب . وقوله إنما يصح إذا كانت واو الحال ، فإن لم يكن ثمَّ دليل على تعيين ذلك بطلت

الحجة ، [فكيف إذا كانت الأدلة تدل على خلافة ؟. [!
الوجه الثاني عشر : أنه من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير ، خلفاً عن سلف ، أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفار ، والأمر بموالاة المؤمنين ، لمَّا كان بعض المنافقين ، كعبد اللّه بن أُبَيّ ، يوالي اليهود ، ويقول : إن أخالف الدوائر . فقال بعض المؤمنين ، وهو عبادة بن الصامت : إنِّي يا رسول اللّه أتولّى اللّه ورسوله ، وأبرأ إلى اللّه ورسوله من حِلف هؤلاء الكفّار وولايتهم. ولهذا لما جاءتهم بنو قينقاع وسبب تأمرهم عبد اللّه بن أُبَيّ بن سلول ، فأنزل اللّه هذه الآية ، يبيّن فيها وجوب موالاة المؤمنين

عموماً ، وينهى عن موالاة الكفار عموماً . وقد تقدّم كلام الصحابة والتابعين أنها عامة لا تختص بعليّ.

الوجه الثالث عشر : أن سياق الكلام يدلّ على ذلك لمن تدبّر القرآن ، فإنه قال تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصارى أَوْلِياءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ بَعْض وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظّالِمينَ) فهذا نهي عن موالاة اليهود والنصارى.

ثم قال : (فَتَرَى الَّذينَ في قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسارِعُونَ فيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشى أَنْ تُصيبَنا دائِرَةٌ فَعَسَى اللّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْر مِنْ عِنْدِهِ) إلى قوله : (فَأَصْبَحُوا خاسِرينَ) فهذا وصف الذين في قلوبهم مرض ، الذين يوالون الكفّار كالمنافقين.

ثم قال : (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْم يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّة عَلَى الْمُؤْمِنينَ أَعِزَّة عَلَى الْكافِرينَ يُجاهِدُونَ في سَبيلِ اللّهِ وَلا يَخافُونَ لَوْمَةَ لائِم ذلِكَ فَضْلُ اللّهِ يُؤْتيهِ مَنْ يَشاءُ وَاللّهُ واسِعٌ عَليمٌ) فذكر فعل المرتدّين وأنهم لن يضروا الله شيئاً ، وذكر من يأتي به بدلهم.

ثم قال : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ. (

فتضمن هذا الكلام ذكر أحوال من دخل في الإسلام من المنافقين ، وممن يرتد عنه ، وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً.

فهذا السياق ، مع إتيانه بصيغة الجمع ، مما يوجب لمن تدبّر ذلك علماً يقيناً لا يمكنه دفعه عن نفسه : أن الآية عامّة في كلّ المؤمنين المتّصفين بهذه الصفات ، لا تختص بواحد بعينه : لا أبي بكر ، ولا عمر ، ولا عثمان ، ولا عليّ ، ولا غيرهم . لكن هؤلاء أحقّ

الأمة بالدخول فيها.

الوجه الرابع عشر : أن الألفاظ المذكورة في الحديث مما يُعلم أنها كذب على النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، فإن عليّاً ليس قائداً لكلّ البررة ، بل لهذه الأمة رسول اللّه

صلّى اللّه عليه وسلّم ، ولا هو أيضاً قاتلاً لكلّ الكفرة ، بل قتل بعضهم ، كما قتل غيره بعضهم . وما أحد من المجاهدين القاتلين لبعض الكفّار إلا وهو قاتل لبعض الكفرة.

وكذلك قوله : « منصور من نصره ، مخذول من خذله » هو خلاف الواقع . والنبي صلّى الله عليه وسلّم لا يقول إلا حقّاً ، لا سيما عَلَى قول الشيعة ، فإنهم يدَّعون أن الأمة كلّها خذلته إلى قتل عثمان.

ومن المعلوم أن الأمة كانت منصورة في أعصار الخلفاء الثلاثة ، نصراً لم يحصل لها بعده مثله . ثم لما قُتل عثمان ، وصار الناس ثلاثة أحزاب : حزب نصره وقاتل معه ، وحزب قاتلوه ، وحزب خذلوه لم يقاتلوا لامع هؤلاء ولامع هؤلاء ، لم يكن الذين قاتلوا معه منصورين على الحزبَيْن الآخرَيْن ولا على الكفَّار ، بل أولئك

الذين نُصروا عليهم ، وصار الأمر لهم ، لما تولّى معاوية ، فانتصروا على الكفار ، وفتحوا البلاد ، إنما كان عليٌّ منصوراً كنصر أمثاله في قتال الخوارج والكفّار.

والصحابة الذين قاتلوا الكفّار والمرتدين كانوا منصورين نصراً عظيماً ، فالنصر وقع كما وعد اللّه به حيث قال : (إِنّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنا وَالَّذينَ آمَنُوا فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَيَوْمَ يَقُومُ الأَشْهادُ. (

فالقتال الذي كان بأمر اللّه وأمر رسوله من المؤمنين للكفار والمرتدين والخوارج ، كانوا فيه منصورين [نصراً عظيماً] إذا اتّقوا وصبروا ، فإن التقوى والصبر من تحقيق الإيمان الذي علّق به

النصر.
وأيضاً ، فالدعاء الذي ذكره عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم عقب التصدّق بالخاتم من أظهر الكذب . فمن المعلوم أن الصحابة أنفقوا في سبيل اللّه وقت الحاجة إليه ، ما هو أعظم قدراً ونفعاً من إعطاء سائل خاتماً . وفي الصحيحين عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : « ما نفعني مالٌ كمال أبي بكر » ، « إن أَمَنَّ الناس عليَّ في صحبته وذات يده أبو بكر ، ولو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً » . وقد تصدّق

عثمان بألف بعير في سبيل اللّه في غزوة العسرة ، حتى قال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : « ما ضرَّ عثمان ما فعل بعد اليوم. «
والإنفاق في سبيل اللّه وفي إقامة الدين في أول الإسلام أعظم من صدقة عَلَى سائل محتاج . ولهذا قال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : « لا تسبّوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهباً ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه » أخرجاه في الصحيحين.
قال تعالى : (لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقاتَلَ أُولئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَقاتَلُوا وَكُلاًّ وَعَدَ اللّهُ الْحُسْنى

) فكذلك الإنفاق الذي صدر في أول الإسلام في إقامة الدين ما بقي له نظير يساويه.

وأما إعطاء السوّال لحاجتهم ، فهذا البرّ يوجد مثله إلى يوم القيامة .

فإذا كان النبي صلّى اللّه عليه وسلّم لأجل تلك النفقات العظيمة النافعة الضرورية لا يدعو بمثل هذا الدعاء ، فكيف يدعو به لأجل إعطاء خاتم لسائل قد يكون كاذباً في سؤاله ؟

ولا ريب أن هذا ومثله من كذب جاهل أراد أن يعارض ما ثبت ل أبي بكر بقوله : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذي يُؤْتي مالَهُ يَتَزَكّى * وَما

لأَحَد عِنْدَهُ مِنْ نِعْمَةَ تُجْزى * إِلاَّ ابْتِغاءَ وَجْهِ رَبِّهِ الأعْلى * وَلَسَوْفَ يَرْضى) بأن يذكر لعليّ شيئاً من هذا الجنس ، فما أمكنه أن يكذّب أنه فعل ذلك في أوّل الإسلام ، فكَذَب هذه الأكذوبة التي لا تروج إلا على مفرط في الجهل.

وأيضاً ، فكيف يجوز أن يقول النبي صلّى الله عليه وسلّم في المدينة - بعد الهجرة والنصرة - : واجعل لي وزيراً من أهلي ، عليّاً أشدد به ظهري ، مع أن الله قد أعزّه بنصره وبالمؤمنين ، كما قال تعالى : (هُوَ الَّذي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنينَ) ، وقال : (إِلاّ تَنْصُرُوهُ

فَقَدْ نَصَرَهُ اللّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذينَ كَفَرُوا ثانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُما فِي الْغارِ إِذْ يَقُولُ لِصاحِبِهِ لا تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنا. (
٢٤٧

فالذي كان معه حين نَصَرَه اللّه ، إذ أخرجه الذين كفروا ، هو أبو بكر . وكانا اثنين اللّه ثالثهما . وكذلك لما كان يوم بدر ، لما صُنِع له عريش كان الذي دخل معه في العريش دون سائر الصحابة أبو بكر ، وكلّ من الصحابة له في نصر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم سعي مشكور وعمل مبرور.

وروي أنه لما جاء عليٌّ بسيفه يوم أحد ، قال لفاطمة : اغسليه يوم أحد غير ذميم . فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : « إن تك أحسنت فقد أحسن فلان وفلان » فعدّد جماعة من الصحابة.

ولم يكن لعليّ اختصاص بنصر النبي صلّى اللّه عليه وسلّم دون أمثاله ، ولا عُرِف موطن احتاج النبي صلّى اللّه عليه وسلّم فيه إلى معونة عليّ وحده ، لا باليد ولا باللّسان ، ولا كان إيمان الناس برسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وطاعتهم له لأجل عليّ ، بسبب دعوة عليّ لهم ، وغير ذلك من الأسباب الخاصة ، كما كان هارون

مع موسى ، فإن بني إسرائيل كانوا يحبّون هارون جدّاً ويهابون موسى ، وكان هارون يتألَّفهم.

والرافضة تدَّعي أن الناس كانوا يبغضون عليّاً ، وأنهم لبغضهم له لم يبايعوه . فكيف يُقال : إن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم احتاج إليه ، كما احتاج موسى إلى هارون ؟

وهذا أبو بكر الصدّيق أسلم على يديه ستة أو خمسة من العشرة : عثمان ، وطلحة ، والزبير ، وسعد ، وعبد الرحمن بن عوف ، وأبو عبيدة . ولم يُعلم أنه أسلم على يد عليّ وعثمان وغيرهما أحدٌ من السابقين الأوّلين من المهاجرين والأنصار.

ومصعب بن عمير هو الذي بعثه النبي صلّى اللّه عليه وسلّم إلى المدينة لما بايعه الأنصار ليلة العقبة ، وأسلم على يده رؤوس الأنصار ، كسعد بن معاذ ، الذي اهتز عرش الرحمن لموته ، وأُسَيْد بن حضير وغير هؤلاء.

وكان أبو بكر يخرج مع النبي صلّى اللّه عليه وسلّم يدعو معه الكفار إلى الإسلام في الموسم ، ويعاونه معاونة عظيمة في الدعوة ، بخلاف غيره . ولهذا قال النبي صلّى

اللّه عليه وسلّم في الصحيح : « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً » . وقال : « أيها الناس إني جئت إليكم ، فقلت : إنِّي رسول اللّه ، فقلتم : كَذَبْت . وقال أبو بكر : صدقت . فهل أنتم تاركوا لي صاحبي ؟. «

ثم إن موسى دعا بهذا الدعاء قبل أن يبلّغ الرسالة إلى الكفّار ليُعَاوَنَ عليها . ونبينا صلّى اللّه عليه وسلّم كان قد بلّغ الرسالة لما بعثه اللّه : بلَّغَها وحده ، وأوّل من آمن به باتفاق أهل الأرض أربعة . أول من آمن به من الرجال أبو بكر ، ومن النساء خديجة ، ومن

الصبيان عليّ ، ومن الموالي زيد.
وكان أنفع الجماعة في الدعوة باتفاق الناس أبو بكر ، ثم خديجة . لأن أبا بكر هو أول رجل حرّ بالغ آمن به باتفاق الناس ، وكان له قدر عند قريش لما كان فيه من المحاسن ، فكان أمنَّ الناس عليه في صحبته وذات يده . ومع هذا فما دعا الله أن يَشُدَّ أزره بأحد ، لأب أبي بكر ولا بغيره ، بَل قام مطيعاً لربّه ، متوكلاً عليه ، صابراً له ، كما أمره بقوله : (قُمْ فَأَنْذِرْ * وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ * وَثِيابَكَ فَطَهِّرْ * وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ * وَلا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ * وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ) وقال (فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ. (

فمن زعم أن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم سأل اللّه أن يشدّ أزره بشخص من الناس ، كما سأل موسى أن يشدّ أزره بهارون ، فقد افترى على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وبخسه حقَّه . ولا ريب أن الرفض مشتق من الشرك والإلحاد والنفاق ، لكن تارة يظهر [لهم] ذلك فيه وتارة يخفى.

الوجه الخامس عشر : أن يُقال : غاية ما في الآية أن المؤمنين عليهم موالاة اللّه ورسوله والمؤمنين ، فيوالون عليّاً . ولا ريب أن موالاة عليّ واجبة عَلَى كلّ مؤمن ، كما يجب على كلّ مؤمن موالاة أمثاله من المؤمنين . قال تعالى : (وَإِنْ تَظاهَرا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللّهَ هُوَ

مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصالِحُ الْمُؤْمِنينَ) فبيّن اللّه أن كلّ صالح من المؤمنين فهو مَوْلَى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، واللّه مولاه ، وجبريل مولاه ، وليس في كون الصالح

من المؤمنين مولى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، كما أن اللّه مولاه ، وجبريل مولاه ، أن يكون صالح المؤمنين متولياً على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، ولا متصرفاً فيه.

وأيضاً ، فقد قال تعالى : (وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِناتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِياءُ

بَعْض) فجعل كلّ مؤمن وليّاً لكلّ مؤمن . وذلك لا يجب أن يكون أميراً عليه معصوماً ، لا يتولّى عليه إلاّ هو.
وقال تعالى : (أَلا إِنَّ أَوْلِياءَ اللّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ * الَّذينَ آمَنُوا وَكانُوا يَتَّقُونَ) ، فكلّ مؤمن تقي فهو ولّي لله ، واللّه وليُّه . كما قال تعالى : (اللّهُ وَلِيُّ الَّذينَ آمَنُوا) وقال : (ذلِكَ بِأَنَّ اللّهَ مَوْلَى الَّذينَ آمَنُوا وَأَنَّ الْكافِرينَ لا مَوْلى لَهُمْ) ، وقال : (إِنَّ الَّذينَ آمَنُوا وَهاجَرُوا وَجاهَدُوا بِأَمْوالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ في سَبيلِ اللّهِ وَالَّذينَ آوَوْا وَنَصَرُوا) إلى قوله : (وَأُولُوا الأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلى بِبَعْض في كِتابِ اللّهِ. (

فهذه النصوص كلّها ثبتت فيها موالاة المؤمنين بعضهم لبعض ، وأن هذا وَلِيّ هذا ، وهذا ولي هذا ، وأنهم أولياء الله ، وأن الله وملائكته والمؤمنين موالي رسوله ، كما أن الله ورسوله والذين آمنوا هم أولياء المؤمنين . وليس في شيء من هذه النصوص أن من كان وليّاً للآخر كان أميراً عليه دون غيره ، وأنه يتصرف فيه دون سائر الناس.

الوجه السادس عشر : أن الفرق بين « الوَلاَية » بالفتح و « الوِلاية » بالكسر معروف ، فالوَلاية ضد العداوة ، وهي المذكورة في هذه النصوص ، ليست هي الوِلاية بالكسر التي هي الإمارة . وهؤلاء

الجهّال يجعلون الولي هو الأمير ، ولم يفرقوا بين الوَلاية والوِلاية .
والأمير يسمّى الوالي لا يُسمَّى الولي ، ولكن قد يُقال : هو ولي الأمر
، كما يقال : وليت أمركم ، ويقال : أولو الأمر.
وأمّا إطلاق القول بالمولى وإرادة الولي ، فهذا لا يُعرف ، بل يُقال
في الوليّ : المولى ، ولا يقال : الوالي . ولهذا قال الفقهاء : إذا اجتمع
في الجنازة الوالي والوليّ ، فقيل : يُقدّم الوالي ، وهو قول أكثرهم .
وقيل : يُقدّم الوليّ.
فَبَيِّنٌ أن الولاية دلّت على الموالاة ، المخالفة للمعاداة ، الثابتة
لجميع المؤمنين

بعضهم على بعض . وهذا مما يشترك فيه الخلفاء الأربعة ، وسائر أهل بدر ، وأهل بيعة الرضوان . فكلّهم بعضهم أولياء بعض . ولم تدلّ الآية على أحد منهم يكون أميراً على غيره ، بل هذا باطل من وجوه كثيرة ، إذ لفظ « الولي » و « الولاية » غير لفظ « الوالي » . والآية عامة في المؤمنين ، والإمارة لا تكون عامة.

الوجه السابع عشر : أنه لو أراد الولاية التي هي الإمارة لقال : إنما يتولّى عليكم الله ورسوله والذين آمنوا ، ولم يقل : ومن يتولّى الله ورسوله ، فإنه لا يُقال لمن وَلِيَ عليهم وَال : إنهم يقولون : تولّوه ،

بل يُقال : تولّى عليهم.
الوجه الثامن عشر : أن اللّه سبحانه لا يُوصف بأنه متولٍّ على عباده ، وأنه أمير عليهم ، جلّ جلاله ، وتقدّست أسماؤه ، فإنه خالقهم ورازقهم ، وربّهم ومليكهم ، له الخلق والأمر ، ولا يُقال : إن اللّه أمير المؤمنين ، كما يُسمَّى المتولّي ، مثل عليّ وغيره : أمير المؤمنين ، بل الرسول صلّى اللّه عليه وسلّم أيضاً لا يُقال إنه متولٍّ على الناس ، وأنه أمير عليهم ، فإن قَدْرَهُ أجلّ من هذا . بل أبو بكر الصديق رضي اللّه عنه لم يكونوا يسمّونه إلا خليفة رسول اللّه .
وأول من سُمِّي من الخلفاء « أمير المؤمنين » هو عمر رضي اللّه

عنه.
وقد رُوِي أن عبد اللّه بن جحش كان أميراً في سرية ، فسُمِّي أمير المؤمنين ، لكن إمارة خاصة في تلك السرية ، لم يسم أحد بإمارة المؤمنين عموماً قبل عمر ، وكان خليقاً بهذا الاسم.
وأمّا الولاية المخالفة للعداوة ، فإنه يتولّى عباده المؤمنين ، فيحبّهم ويحبّونه ، ويرضى عنهم ويرضون عنه . ومن عادى له وليّاً فقد بارزه بالمحاربة . وهذه الولاية من رحمته وإحسانه ، ليست كولاية المخلوق للمخلوق لحاجته إليه.
قال تعالى : ﴿ وَقُلِ الْحَمْدُ لِلّهِ الَّذي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ

فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلِيٌّ مِنَ الذُّلِّ) . فاللّه تعالى ليس له وليّ من الذل ، بل هو القائل : (مَنْ كانَ

يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلِلّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا) بخلاف الملوك وغيرهم ممن يتولاّه لذاته ، إذا لم يكن له وليّ ينصره.
الوجه التاسع عشر : أنه ليس كلّ من تولّى عليه إمام عادل يكون من حزب اللّه ، ويكون غالباً ; فإن أئمة العدل يتولُّون على المنافقين والكفّار ، كما كان في مدينة النبي صلّى اللّه عليه وسلّم

تحت حكمه ذمّيون ومنافقون . وكذلك كان تحت ولاية عليّ كفّار ومنافقون . والله تعالى يقول (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ) فلو أراد الإمارة لكان المعنى : إن كلّ من تأمّر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين ، وليس كذلك . وكذلك الكفّار والمنافقون تحت أمر الله الذي هو قضاؤه وقدره ، مع كونه لا يتولاهم بل يبغضهم (١. (

أقول:

يتلخّص كلامه في نقاط:

- ١المطالبة بصحّة هذا النقل.

- ٢دعوى الإجماع على نزول الآية في أمير المؤمنين من أعظم الدعاوى الكاذبة ، بل أجمع أهل العلم بالحديث على أنّ القصّة المرويّة في ذلك من الكذب الموضوع.

- ٣أجمع أهل العلم بالحديث أنّ الثعلبي يروي طائفةً من الأحاديث الموضوعات ، وهكذا الواحدي تلميذه وأمثالهما من المفسّرين . وقد أجمع أهل العلم بالحديث على أنه لا يجوز الإستدلال بمجرّد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي والنقّاش والواحدي وأمثال هؤلاء المفسّرين.

- ٤إن هؤلاء المفسّرين قد نقلوا ما يناقض هذا الإجماع المدّعى.

- ٥الإسناد الذي ذكره الثعلبي إسناد ضعيف ، فيه رجال متّهمون . وأما نقل

----

(١)منهاج السنة ٧ / ١٠ - ٣١.

ابن المغازلي الواسطي فأضعف وأضعف.

- ٦شرطيّة أداء الزكاة في حال الركوع ، يوجب أنْ لا يُتولّى إلاّ علي .

وهذا خلاف إجماع المسلمين.

٧- الذين » صيغة جمع ، فلا يصدق على علي وحده.

٨- التصدّق في الصّلاة ليس من الأعمال الصالحة.

٩- كان علي لا تجب عليه الزكاة لأنه كان فقيراً.

١٠- إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزئ عند كثير من الفقهاء.

١١- توقف الاستدلال على كون الواو في (وَهُمْ راكِعُونَ) حاليّة لا عاطفة.

١٢- المعلوم المستفيض عند أهل التفسير أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالاة الكفّار والأمر بموالاة المؤمنين.

- ١٣ سياق الكلام يدلّ على ذلك.
- ١٤ الألفاظ المذكورة في الحديث ممّا يعلم أنها كذب.
- ١٥ غاية ما في الآية أن المؤمنين عليهم موالاة اللّه ورسوله والمؤمنين ، فيوالون عليّاً.
- ١٦ الفرق بين الولاية بالفتح والولاية بالكسر ، وهؤلاء الجهّال يجعلون الولي هو الأمير.
- ١٧ لو أراد الولاية التي هي الإمارة لقال : إنما يتولّى عليكم اللّه ورسوله والذين آمنوا.
- ١٨ إن اللّه لا يوصف بأنه أمير على العباد.

- ١٩ إنه ليس كلّ من تولّى عليه إمام عادل يكون من حزب اللّه.

أقول : إنّ ما ذكره ينقسم إلى ما يتعلّق بالسند وما يتعلَّق بالدلالة:

أمّا السند الصحيح من طرقهم لنزول الآية في أمير المؤمنين عليه السلام ، فسيأتي.

وأمّا الإجماع ، فقد أقرّ به كبار العلماء من أهل السنّة ، وليست دعوى من العلاّمة رحمه اللّه ، فإن كانت « من أعظم الدعاوى الكاذبة » فهي منهم لا من الإماميّة.

وأمّا أن الثعلبي والواحدي وأمثالهما يروون في كتبهم الأحاديث الضعيفة بل الموضوعات والأباطيل ، فهذا لا يختصُّ بهؤلاء ، فإنّ كتب القوم المشهورة ، من الصحاح والمسانيد وغيرها ، فيها أحاديث بواطيل كثيرة كما لا يخفى على أهل العلم ، لكنّا سنذكر السّند الصحيح للحديث لاعن طريق الثعلبي وأمثاله.

وهذا ما يتعلَّق بكلامه في ناحية السند.

وأمّا ما يتعلَّق بناحية الدلالة ، فإنّ الرجل قد جهل أو تجاهل أنّ الصّدقة المستحبّة تسمّى « زكاةً » كالواجبة ، ونفي كون التصدّق في الصّلاة من الأعمال الصالحة دعوى باطلة ، ولا يعتبر الغنى في

الصدقة المندوبة حتى يقال بأنّ عليّاً كان فقيراً ، ولم تكن الصدقة واجبةً ـ كما تقدّم ـ حتى يقال بأنّ إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزي.

وإذا ثبت صحّة النقل بنزول الآية في حقّ أمير المؤمنين عليه السلام ، سقط التمسّك بالسياق ، وبطل القول بنزولها في النهي عن موالاة الكفّار والأمر بموالاة المؤمنين . ودعوى أنّ هذا القول هو المستفيض عند أهل التفسير ، مردودة كما سيظهر.

وليس المقصود من « الولاية » في الآية المباركة هو « الإمارة » حتى يقال بأنّ الله لا يوصف بذلك ، وأنّه لو أراد الإمارة لقال : إنما يتولّى عليكم الله . . . وأنه قد وقع الخلط بين الولاية بالفتح

والولاية بالكسر . . . فإنّ كلّ هذا خروج عن البحث عن جهل أو تجاهل . بل المقصود من « الولاية » هو « الأولوية » كما سنبيّن .

وتبقى نقطتان:

الأولى : إن « الذين » صيغة جمع ، فلا يصدق على علي وحده.

والثانية : توقّف الاستدلال على أنْ تكون الواو في (وَهُمْ راكِعُونَ) حاليّة.

وسيتّضح الجواب عنهما فيما سيأتي.

هذا ، ويقع البحث عن الآية ووجه دلالتها على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ، بالنظر إلى روايات أهل السنّة وكلمات كبار علمائهم ، في فصول:

الفصل الأوّل : في رواة خبر نزولها في علي وأسانيده

الفصل الأوّل : في رواة خبر نزولها في علي وأسانيده

إنّ هذه الآية المباركة نزلت في قضية تصدّق أمير المؤمنين عليه

السلام بخاتمه على السائل وهو في حال الركوع ، وقد اتّفق الفريقان على رواية هذا الخبر بالأسانيد الكثيرة ، عن جمع كبير من الصحابة ومشاهير التابعين.

من رواة الخبر من الصحابة والتابعين

من رواة الخبر من الصحابة والتابعين

لقد رووا هذا الخبر بأسانيدهم عن جمع من الصّحابة والتابعين:

١ - أمير المؤمنين عليه السلام.

- ٢المقداد بن الأسود الكندي.
- ٣عمّار بن ياسر.
- ٤عبد اللّه بن العبّاس.
- ٥أبو ذر الغفاري.
- ٦جابر بن عبد اللّه الأنصاري.
- ٧أبو رافع.
- ٨أنس بن مالك.
- ٩عبد اللّه بن سلام.

- ١٠ حسّان بن ثابت ، في شعر له.
- ١١ محمّد بن الحنفيّة.

- ١٢ ابن جريـج المكي.
- ١٣ سعيد بن جبير.
- ١٤ عطاء.
- ١٥ مجاهد.
- ١٦ السدّي.

- ١٧ مقاتل.
- ١٨ الضحّاك.

أشهر مشاهير رواة الخبر من العلماء
وقد روى هذه المنقبة الجليلة كبار الأئمّة الحفّاظ وأعلام العلماء في مختلف القرون ، وهذه أسماء أشهر مشاهيرهم:
- ١ سليمان بن مهران الأعمش ، المتوفّى سنة ١٤٨ ، وقع في طريق رواية الحسكاني.
- ٢ معمر بن راشد الأزدي المتوفّى سنة ١٥٣ ، وقع في طريق رواية

الحسكاني.
- ٣سفيان بن سعيد الثوري ، المتوفّى سنة ١٦١ ، وقع في طريق رواية الحسكاني.
- ٤أبو عبد اللّه محمّد بن عمر الواقدي ، المتوفّى سنة ٢٠٧ ، كما في كتاب ذخائر العقبى في مناقب ذوى القربى.
- ٥أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني ، المتوفّى سنة ٢١١ ، كما في تفسير ابن كثير الدمشقي.
- ٦أبو نعيم الفضل بن دكين ، المتوفّى سنة ٢١٩ ، وقع في طريق رواية ابن أبي حاتم الرازي.

- ٧أبو محمّد عبد بن حميد الكشي ، المتوفّى سنة ٢٤٩ ، كما في كتاب الدر

المنثور في التفسير بالمأثور.
- ٨أحمد بن يحيى البلاذري ، المتوفّى بعد سنة ٢٧٠ ، في أنساب الأشراف.
- ٩محمّد بن عبد اللّه الحضرمي ، المطيّن ، المتوفّى سنة ٢٩٧ ، وقع في طريق رواية أبي نعيم.

- ١٠ أبو عبد الرحمن النسائي ، المتوفّى سنة ٣٠٣ ، في صحيحه.
- ١١ محمّد بن جرير الطبري ، المتوفّى سنة ٣١٠ ، في تفسيره.
- ١٢ ابن أبي حاتم الرازي ، المتوفّى سنة ٣٢٧ ، كما في تفسيره الملتزم فيه بالصحّة وفي غير واحد من الكتب.
- ١٣ أبو القاسم الطبراني ، المتوفّى سنة ٣٦٠ ، في المعجم الأوسط .
- ١٤ عبد الله بن محمّد بن جعفر الأصبهاني ، أبو الشيخ ، المتوفّى سنة ٣٦٩ ، كما في الدرّ المنثور للسيوطي.
- ١٥ أبو بكر الجصّاص الرازي ، المتوفّى سنة ٣٠٧ ، في أحكام

القرآن.

- ١٦عمر بن أحمد بن شاهين البغدادي الواعظ ، المتوفّى سنة ٣٨٥ ، وقع في طريق رواية الحسكاني.

- ١٧أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المتوفّى سنة ٤٠٥ ، في كتاب علوم الحديث.

- ١٨أبو بكر ابن مردويه الأصبهاني ، المتوفّى سنة ٤١٦ ، كما في كنز العمّال.

- ١٩أبو إسحاق الثعلبي ، المتوفّى سنة ٤٢٧ ، في تفسيره.

- ٢٠أبو نعيم الإصبهاني ، المتوفّى سنة ٤٣٠ ، كما في الدر المنثور

وغيره.

- ٢١أبو الحسن الماوردي الشافعي ، المتوفّى سنة ٤٥٠ ، كما في تفسيره.

- ٢٢أبو بكر الخطيب البغدادي ، المتوفّى سنة ٤٦٣ ، في كتابه المتفق والمفترق ، كما في كنز العمّال.

- ٢٣أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي ، المتوفّى سنة ٤٦٨ ، في أسباب النزول.

- ٢٤الفقيه المحدّث ابن المغازلي الشافعي ، المتوفّى سنة ٤٨٣ ، في كتاب مناقب علي بن أبي طالب.

- ٢٥أبو المظفر منصور بن محمّد بن عبد الجبّار السمعاني ، المتوفّى سنة ٤٨٩ ، في تفسيره.

- ٢٦أبو القاسم الحاكم الحسكاني النيسابوري ، في كتابه : شواهد التنزيل.

- ٢٧أبو الحسن علي بن محمّد الكيا الطبري ، المتوفّى سنة ٥٠٤ في تفسيره.

- ٢٨أبو محمّد الفراء البغوي ، المتوفّى سنة ٥١٦ ، في تفسيره.
- ٢٩أبو الحسن رزين العبدري الأندلسي ، المتوفّى سنة ٥٣٥ في كتاب : الجمع بين الصحاح الستّة.
- ٣٠أبو القاسم جار اللّه الزمخشري ، المتوفّى سنة ٥٣٨ ، في الكشّاف.
- ٣١الموفّق بن أحمد الخطيب الخوارزمي المكّي ، المتوفّى سنة ٥٦٨ ، في كتاب مناقب علي بن أبي طالب.
- ٣٢أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي ، المتوفّى سنة ٥٧١ ، في تاريخ دمشق.

- ٣٣أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي ، المتوفّى سنة ٥٩٧ ، في تفسيره : زاد المسير.

- ٣٤أبو عبد اللّه الفخر الرازي ، المتوفّى سنة ٦٠٦ ، في تفسيره.

- ٣٥أبو السعادات ابن الأثير ، المتوفّى سنة ٦٠٦ ، في جامع الأُصول.

- ٣٦محمّد بن محمود بن حسن ، ابن النجّار ، المتوفّى سنة ٦٤٣ ، وقع في طريق رواية الحموئي.

- ٣٧أبو المظفر سبط ابن الجوزي الحنفي ، المتوفّى سنة ٦٥٤ ، في كتاب تذكرة خواص الأُمّة في معرفة الأئمة.

- ٣٨أبو عبد الله الكنجي الشافعي ، المتوفّى سنة ٦٥٨ ، في كفاية الطالب في مناقب علي بن أبي طالب.

- ٣٩عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي الدمشقي ، المتوفّى سنة ٦٦٠ ، في تفسيره.

- ٤٠أبو سالم محمّد بن طلحة الشافعي ، المتوفّى سنة ٦٦٢ ، في مطالب السئول.

- ٤١ناصر الدين البيضاوي الشافعي ، المتوفّى سنة ٦٨٥ ، في

تفسيره.

- ٤٢أبو العباس محبّ الدين الطبري الشافعي ، المتوفّى سنة ٦٩٤ في كتابيه : الرياض النضرة في مناقب العشرة ، ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى.

- ٤٣حافظ الدين النسفي ، المتوفّى سنة ٧٠١ - أو - ٧١٠ ، في تفسيره.

- ٤٤شيخ الإسلام الحمّوئي الجويني ، المتوفّى سنة ٧٢٢ في كتابه فرائد السمطين.

- ٤٥علاء الدين الخازن البغدادي ، المتوفّى سنة ٧٤١ ، في تفسيره

.

- ٤٦شمس الدين الإصبهاني ، المتوفّى سنة ٧٤٦ ، في شرح التجريد.

- ٤٧جمال الدين الزرندي ، المتوفّى سنة ٧٥٠ ، في نظم درر السمطين.

- ٤٨أبو حيّان الأندلسي ، المتوفّى سنة ٧٥٤ ، في تفسيره البحر المحيط.

- ٤٩عضد الدين الإيجي ، المتوفّى سنة ٧٦٥ ، في كتاب المواقف في علم الكلام.

- ٥٠محمّد بن أحمد بن جزّي الكلبي ، المتوفّى سنة ٨٥٧ ، في تفسيره.
- ٥١نظام الدين القمي النيسابوري ، في تفسيره.
- ٥٢سعد الدين التفتازاني ، المتوفّى سنة ٧٩١ في شرح المقاصد.
- ٥٣السيّد الشريف الجرجاني ، المتوفّى سنة ٨١٦ ، في شرح المواقف.
- ٥٤شهاب الدين ابن حجر العسقلاني ، المتوفّى سنة ٨٥٢ ، كما في الكاف الشاف في تخريـج أحاديث الكشّاف.

- ٥٥نور الدين ابن الصبّاغ المالكي ، المتوفّى سنة ٨٥٥ ، في الفصول المهمّة في معرفة الأئمّة.

- ٥٦علاء الدين القوشجي السمرقندي ، المتوفّى سنة ٨٧٩ ، في شرح التجريد.

- ٥٧جلال الدين السيوطي ، المتوفّى سنة ٩١١ ، في الدر المنثور في التفسير بالمأثور ، وغيره.

- ٥٨أبو السعود محمّد بن محمّد العمادي ، المتوفّى سنة ٩٥١ ،

كما في تفسيره.

- ٥٩شهاب الدين ابن حجر الهيتمي المكّي ، المتوفّى سنة ٩٧٤ ، في كتابه : الصواعق المحرقة.

- ٦٠قاضي القضاة الشوكاني ، المتوفّى سنة ١٢٥٠ في تفسيره.

- ٦١شهاب الدين الآلوسي ، المتوفّى سنة ١٢٧٠ ، في تفسيره.

- ٦٢الشيخ سليمان القندوزي الحنفي ، المتوفّى سنة ١٢٩٣ ، في ينابيع المودّة.

- ٦٣السيّد محمّد مؤمن الشبلنجي ، المتوفّى . . . ، في نور الأبصار

.

من نصوص الخبر في الكتب المعتبرة
وإليك عدّةً من نصوص الخبر ، في الكتب المعتبرة المشهورة:
*أخرج ابن الأثير ، عن رزين الحافظ ، عن النسائي ، ما نصّه:
»عبد اللّه بن سلام - رضي اللّه عنه - قال : أتيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ورهط من قومي ، فقلنا : إنّ قومنا حادّونا لمّا صدّقنا اللّه ورسوله ، وأقسموا لا يكلّمونا ، فأنزل اللّه تعالى : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا) ، ثمّ أذّن بلال لصلاة الظهر ، فقام الناس يصلّون ، فمن بين ساجد وراكع ، إذا سائل يسأل ،

فأعطاه عليّ خاتمه وهو راكع ، فأخبر السائل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فقرأ علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ * وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ

الْغالِبُونَ) . أخرجه رزين » (١. (

و « رزين » هو : رزين بن معاوية العبدري ، المتوفّى سنة ٥٣٥ كما في سير أعلام النبلاء ، وقد وصفه ب : » الإمام المحدّث الشهير » (

٢.)

وقال ابن الأثير : « وتلاهم آخراً أبو الحسن رزين بن معاوية العبدري السرقسطي ، فجمع بين كتب البخاري ومسلم والموطّأ لمالك وجامع أبي عيسى الترمذي وسنن أبي داود السجستاني وسنن أبي عبد الرحمن النسائي ، رحمة اللّه عليهم ، ورتّب كتابه على الأبواب دون المسانيد. «

قال : « وأمّا الأحاديث التي وجدتها في كتاب رزين - رحمه اللّه - ولم أجدها في الأُصول ، فإنّي كتبتها نقلاً من كتابه على حالها في مواضعها المختصّة بها ، وتركتها بغير علامة ، وأخليت لذكر اسم

من أخرجها موضعاً ، لعلّي أتتبّع نسخاً أُخرى لهذه الأُصول وأعثر عليها فأُثبت اسم من أخرجها » (٣. (

*أخرج ابن أبي حاتم بتفسير الآية ، قال:

»حدّثنا الربيع بن سليمان المرادي ، ثنا أيوب بن سويد ، عن عتبة بن أبي حكيم في قوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا) قال : علي بن أبي طالب.

حدّثنا أبو سعيد الأشج ، ثنا الفضل بن دكين أبو نعيم الأحول ، ثنا موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راكع ، فنزلت (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا

الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) (٤. (
*وأخرج أبو جعفر الطبري قال : « وأمّا قوله (وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ

----

(١)جامع الأُصول ٩ / ٤٧٨ .
(٢)سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٢٠٤ .
(٣)جامع الأُصول ١ / ١٩ و ص ٢٣ .
(٤)تفسير ابن أبي حاتم : ٤ / ١١٦٢.

وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) فإنّ أهل التأويل اختلفوا في المعنيّ به ، فقال بعضهم عنى به علي بن أبي طالب ، وقال بعضهم عني به جميع المؤمنين » ثمّ ذكر:

»حدّثنا إسماعيل بن إسرائيل الرملي قال : ثنا أيوب بن سويد قال : ثنا عتبة بن أبي حكيم في هذه الآية : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا) قال : علي بن أبي طالب.

حدّثني الحرث قال : ثنا عبد العزيز قال : ثنا غالب بن عبيد اللّه

قال : سمعت مجاهداً يقول في قوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) الآية . قال : نزلت في علي بن أبي طالب ، تصدّق وهو راكع » (١) .

*وأخرج الحاكم في النوع الثالث من الأفراد ، أحاديث لأهل المدينة تفرّد بها عنهم أهل مدينة أُخرى:

»حدّثنا أبو عبد اللّه محمّد بن عبد الله الصفّار قال : ثنا أبو يحيى عبد الرحمن بن محمّد بن سلم الرازي بإصبهان قال : ثنا يحيى بن الضريس قال : ثنا عيسى بن عبد الله بن عبيد اللّه (٢) بن عمر بن علي بن أبي طالب قال : ثنا أبي عن أبيه عن جدّه عن علي قال :

نزلت هذه الآية على رسول اللّه (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) فخرج رسول اللّه ودخل المسجد ، والناس يصلّون بين راكع وقائم ، فصلّى ، فإذا سائل قال : يا سائل أعطاك أحد شيئاً ؟ فقال : لا إلاّ هذا الراكع - لعليّ - أعطاني خاتماً.

قال الحاكم : هذا حديث تفرّد به الرازيّون عن الكوفيين ، فإنّ يحيى بن الضريس الرازي قاضيهم ، وعيسى العلوي من أهل الكوفة » (٣.)

----

(١)تفسير الطبري ٦ / ١٨٦ .

(٢)كذا ، وسيأتي صحيحه .

(٣)معرفة علوم الحديث : ١٠٢.

*أخرج الطبراني قائلاً : « حدّثنا محمّد بن علي الصائغ قال : حدّثنا خالد بن يزيد العمري ، قال : حدّثنا إسحاق بن عبد اللّه بن محمّد

بن علي بن حسين ، عن الحسين بن زيد ، عن أبيه زيد بن الحسن ، عن جدّه قال:

سمعت عمّار بن ياسر يقول : « وقف على عليّ بن أبي طالب سائل وهو راكع في تطوّع فنزع خاتمه فأعطاه السائل ، فأتى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فأعلمه ذلك ، فنزلت على النبيّ صلّى الله عليه وسلّم هذه الآية : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) فقرأها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ثمّ قال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، اللهمّ وال من والاه ، وعاد من عاداه. »

لا يُروى هذا الحديث عن عمّار بن ياسر إلاّ بهذا الإسناد ، تفرّد به خالد ابن يزيد » (١٠)

*أخرج أبو نعيم الحافظ بإسناده قائلاً:

»حدّثنا سليمان بن أحمد قال : حدّثنا محمّد بن عبد الله الحضرمي قال : حدّثنا إبراهيم بن عيسى التنوخي قال : حدّثنا يحيى بن يعلى ، عن عبيد الله بن موسى ، عن أبي الزبير ، عن جابر قال: جاء عبد الله بن سلام وأُناس معه ، فشكوا مجانبة الناس إيّاهم منذ أسلموا ، فقال ابغوني سائلاً ، فدخلنا المسجد ، فدنا سائل إليه فقال : أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : نعم ، مررت برجل راكع

فأعطاني خاتمه . قال : فاذهب فأره ، فذهبنا وعلي قائم ، قال : هذا . فنزلت : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ . . .) » (٢. (

*أخرج أبو المظفر السمعاني بتفسير الآية : « قال السدي - وهو رواية عن مجاهد - إنّ هذا أُنزل في علي بن أبي طالب ، كان في الركوع ومسكين يطوف في المسجد ، فنزع خاتمه ودفع إليه ، فهذا معنى قوله : (وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (

----

(١)المعجم الأوسط ٧ / ١٢٩ .

(٢)خصائص الوحي المبين : ٢٠ عن كتاب ما نزل في علي لأبي نعيم الإصفهاني.

ثمّ إنّه لم يناقش في هذا القول وسنده ، وإنّما تكلّم في معنى الآية وخصوص لفظ « الولاية » فقال : « وقوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) أراد به الولاية في الدين ، لا ولاية الأمارة والسلطنة ، وهم فوق كلّ ولاية . قال أبو عبيدة : وكذلك معنى قوله : من كنت

مولاه فعلي مولاه . يعني : من كنت وليّاً له أعينه وانصره ، فعلي يعينه وينصره في الدين » (١. (

*وأخرج الثعلبي ، قال:

قوله تعالى : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (

قال ابن عباس - وقال السدي ، وعتبة بن حكيم ، وغالب بن عبد اللّه - : إنّما عنى بقوله (وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه ، مرّ به سائل وهو راكع في المسجد فأعطاه خاتمه.

أخبرنا أبو الحسن محمّد بن القاسم بن أحمد ، قال : حدّثنا أبو محمّد عبد اللّه بن أحمد الشعراني ، قال : حدّثنا أبو علي أحمد بن علي بن رزين ، قال : حدّثنا المظفر بن الحسن الأنصاري ، قال : حدّثنا السيّد بن علي ، قال : حدّثنا يحيى بن عبد الحميد الحماني ، عن قيس بن الربيع ، عن الأعمش ، عن عباية بن الربعي ، قال: بينا عبد اللّه بن عباس جالس على شفير زمزم ، إذ أقبل رجل متعمّم بعمامة ، فجعل ابن عباس لا يقول قال رسول اللّه إلاّ قال الرجل قال رسول اللّه.

فقال ابن عباس : سألتك باللّه ، من أنت ؟

قال : فكشف العمامة عن وجهه وقال : أيّها الناس مَن عرفني فقد عرفني ، ومَن لم يعرفني فأنا جند بن جنادة البدري أبو ذر الغفاري ، سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بهاتين وإلاّ صمّتا [وأشار إلى أُذنيه] ورأيته بهاتين وإلاّ فعُميتا [وأشار إلى عينيه[

----

(١)تفسير القرآن ٢ / ٤٧.

يقول : علي قائد البررة ، وقاتل الكفرة ، منصور مَن نصره ، مخذول من خذله . أما إنِّي صلّيت مع رسول اللّه يوماً من الأيّام صلاة الظهر فسأل سائل في المسجد فلم يعطه أحد ، فرفع السائل يده إلى السماء وقال : اللهمّ اشهد إنِّي سألت في مسجد رسول اللّه فلم يُعطني أحد شيئاً ، وكان علي راكعاً فأومئ إليه بخنصره اليُمنى وكان يتختّم فيها ، فأقبل السائل حتّى أخذ الخاتم من خنصره ، وذلك بعين النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم.

فلمّا فرغ النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم من صلاته رفع رأسه إلى

السماء وقال : اللهمّ إنّ أخي موسى سألك فقال : (رَبِّ اشْرَحْ لي صَدْري * وَيَسِّرْ لي أَمْري * وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِساني * يَفْقَهُوا قَوْلي * وَاجْعَلْ لي وَزيرًا مِنْ أَهْلي * هارُونَ أَخي * اشْدُدْ بِهِ أَزْري . . .) الآية ، فأنزلتَ عليه قرآناً ناطقاً : (سَنَشُدُّ عَضُدَكَ بِأَخيكَ وَنَجْعَلُ لَكُما سُلْطانًا) اللهمّ وأنا محمّد نبيّك وصفيّك ، اللهمّ فاشرح لي صدري ، ويسّر لي أمري ، واجعل لي وزيراً من أهلي ، عليّاً أُشدد به ظهري.

قال أبو ذر : فوالله ما استتمّ رسول الله الكلمة حتّى أُنزل عليه جبرئيل من عند الله فقال : يا محمّد اقرأ . قال : وما أقرأ ؟ قال : اقرأ : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ

وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (
سمعت أبا منصور الجمشاذي ، سمعت محمّد بن عبد اللّه الحافظ ، سمعت أبا الحسن علي بن الحسن ، سمعتُ أبا حامد محمّد بن هارون الحضرمي ، سمعت محمّد بن منصور الطوسي ، سمعت أحمد بن حنبل يقول : ما جاء لأحد من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم من الفضائل ما جاء لعلي بن أبي طالب رضي اللّه عنه » (١. (

*وأخرج الواحدي:

»قوله تعالى : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا) قال جابر بن عبد اللّه : جاء

----

(١)تفسير الثعلبي ٤ / ٨٠ - ٨١.

عبد اللّه بن سلام إلى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم فقال : يا رسول اللّه إنّ قوماً من قريظة والنضير قد هاجرونا وفارقونا وأقسموا أن

لا يجالسونا ، ولا نستطيع مجالسة أصحابك لبعد المنازل وشكى ما يلقى من اليهود ، فنزلت هذه الآية فقرأها عليه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فقال : رضينا باللّه وبرسوله وبالمؤمنين أولياء ونحو هذا . قال الكلبي وزاد : إنّ آخر الآية في علي بن أبي طالب رضوان اللّه عليه ، لأنّه أعطى خاتمه سائلاً وهو راكع في الصلاة.

أخبرنا أبو بكر التميمي قال : أخبرنا عبد اللّه بن محمّد بن جعفر قال : حدّثنا الحسين بن محمّد بن أبي هريرة قال : حدّثنا عبد اللّه بن عبد الوهّاب قال : حدّثنا محمّد بن الأسود عن محمّد بن مروان عن محمّد بن السائب عن أبي صالح عن ابن عباس قال :

أقبل عبد اللّه بن سلم ومعه نفر من قومه قد آمنوا فقالوا : يا رسول اللّه إنّ منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدّث ، وإنّ قومنا لمّا رأونا آمنّا باللّه ورسوله وصدّقناه رفضونا وآلوا على أنفسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلّمونا فشقّ ذلك علينا ، فقال لهم النبي عليه السلام (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا) الآية ثمّ إنّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع ، فنظر سائلاً فقال : هل أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : نعم خاتم من ذهب . قال : من أعطاكه ؟ قال : ذلك القائم وأومأ بيده إلى علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه ، فقال : على أيّ حال

أعطاك ؟ قال : أعطاني وهو راكع ، فكبّر النبي صلّى الله عليه وسلّم ثمّ قرأ: (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ) (١. (

*وأخرج الحاكم الحسكاني:

»قوله سبحانه : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ

----

(١)أسباب النزول : ١١٣.

وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (

قول ابن عباس فيه:

أخبرنا أبو بكر الحارثي قال : أخبرنا أبو الشيخ ، قال : حدّثنا أحمد بن يحيى بن زهير التستري ، وعبد الرحمان بن أحمد الزهري قالا : حدّثنا أحمد بن منصور قال : حدّثنا عبد الرزاق ، عن عبد الوهاب بن مجاهد ، عن أبيه : عن ابن عباس [في قوله تعالى :] (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا) قال : نزلت في علي بن أبي طالب

عليه السلام.
أخبرنا السيد عقيل بن الحسين العلوي قال : أخبرنا أبو محمّد عبد الرحمن بن إبراهيم بن أحمد بن الفضل الطبري من لفظه بسجستان قال : أخبرنا أبو الحسين محمّد بن عبد الله المزني قال : أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمّد بن عبد الله قال : حدّثنا الفهم بن سعيد بن الفهم بن سعيد بن سُليك بن عبد الله الغطفاني صاحب رسول الله صلّى عليه وآله وسلّم قال : حدّثنا عبد الرزّاق بن همّام عن معمر : عن ابن طاووس عن أبيه قال : كنت جالساً مع ابن عباس إذ دخل عليه رجل فقال : أخبرني عن هذه الآية : (إِنَّما

وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) فقال ابن عباس : أنزلت في عليّ بن أبي طالب .

أخبرنا الحسين بن محمّد الثقفي قال : حدّثنا عبد اللّه بن محمّد بن أبي شيبة قال : حدّثنا عبيد اللّه بن أحمد بن منصور الكسائي قال : حدّثنا أبو عقيل محمّد بن حاتم بن قال : حدّثنا عبد الرزّاق قال : حدّثنا ابن مجاهد ، عن أبيه : عن ابن عبّاس في قوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا) قال : علي عليه السلام.

وأخبرنا الحسين [بن محمّد الثقفي] قال : حدّثنا أبو الفتح محمّد بن الحسين الأزدي الموصلي قال : حدّثنا عصام بن غياث السمان

البغدادي [قال :] حدّثنا أحمد بن سيّار المروزي قال : حدّثنا عبد الرزاق به ، [و] قال : نزلت في علي بن أبي طالب.
أخبرنا عقيل بن الحسين قال : أخبرنا علي بن الحسين قال : حدّثنا محمّد

ابن عبيد اللّه قال : حدّثنا أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد اللّه الدقاق ببغداد ابن السمّاك قال : حدّثنا عبد اللّه بن ثابت المقري قال : حدّثني أبي عن الهذيل ، عن مقاتل ، عن الضحاك [عن] ابن

عباس [به.]
وحدّثني الحسن بن محمّد بن عثمان الفسوي عن ابن عباس.
وحدّثنا الحسن بن محمّد بن عثمان الفسوي بالبصرة ، قال :
حدّثنا يعقوب بن سفيان قال : حدّثنا أبو نعيم الفضل بن دكين ،
قال : حدّثنا سفيان الثوري عن منصور عن مجاهد ، عن ابن
عباس . قال سفيان : وحدّثني الأعمش عن مسلم البطين عن
سعيد بن جبير.
عن ابن عبّاس في قوله اللّه تعالى : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) يعني
ناصركم اللّه [ورسوله] يعنى محمّد صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ثمّ

قال : (وَالَّذينَ آمَنُوا) فخصّ من بين المؤمنين عليّ بن أبي طالب فقال : (الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ) يعنى يتمّون وضوءها وقراءتها وركوعها وسجودها وخشوعها في مواقيتها [(وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ)] وذلك أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم صلّى يوماً بأصحابه صلاة الظهر وانصرف هو وأصحابه ، فلم يبق في المسجد غير عليّ قائماً يصلّي بين الظهر والعصر ، إذ دخل [المسجد] فقير من فقراء المسلمين ، فلم يرَ في المسجد أحداً خلا عليّاً فأقبل نحوه فقال : يا وليّ اللّه بالذي يصلّى له أن تتصدّق عَلَيّ بما أمكنك . وله خاتم عقيق يماني أحمر [كان] يلبسه في الصلاة

في يمينه ، فمدّ يده فوضعها على ظهره وأشار إلى السائل بنزعه ، فنزعه ودعا له ، ومضى وهبط جبرئيل فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لعليّ : لقد باهى اللّه بك ملائكته اليوم ، إقرأ (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ. (

أخبرنا أحمد بن محمّد بن أحمد الفقيه ، قال : أخبرنا عبد اللّه بن محمّد بن جعفر قال : حدّثنا الحسن بن محمّد بن أبي هريرة قال : حدّثنا عبد اللّه بن عبد الوهّاب ، قال : حدّثنا محمّد بن الأسود عن محمّد بن هارون ، عن محمّد بن السائب ، عن أبي صالح:

عن ابن عبّاس قال : أقبل عبد اللّه بن سلام ومعه نفر من قومه ممّن قد آمنوا بالنبي فقالوا : يا رسول اللّه إنّ منازلنا بعيدة وليس لنا مجلس ولا متحدّث دون هذا المجلس ، وإنّ قومنا لمّا رأونا آمنّا باللّه وبرسوله وصدّقناه ، رفضونا وآلوا على أنفسهم أن لا يجالسونا ولا يناكحونا ولا يكلّمونا ، فشقّ ذلك علينا ، فقال لهم النبي صلّى اللّه عليه وسلّم : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (
ثمّ إنّ النبي خرج إلى المسجد والناس بين قائم وراكع فبصر بسائل

فقال له النبي صلّى اللّه عليه : هل أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : نعم خاتم من ذهب . فقال له النبي : من أعطاكه ؟ قال : ذاك القائم وأوى بيده إلى عليّ . فقال له النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : علي أيّ [حال] أعطاك ؟ قال : أعطاني وهو راكع . فكبّر النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ثمّ قرأ : (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ. (

فأنشأ حسان بن ثابت يقول في ذلك:

أبا حسن تُفْديك نفسي ومهجتي * وكلّ بطيء في الهدى ومسارع

أيذهب مدحي والمُحيّر ضائعاً * وما المدح في جنب الإله بضائع

وأنت الذي أعطيت إذ كنت راكعاً * زكاتاً فدتك النفس يا خير راكع
فأنزل فيك اللّه خير ولاية * فبيّنها في نيّرات الشرائع«
ثم رواه بالأسانيد عن : أنس بن مالك ، وعمّار بن ياسر ، وجابر ، وأمير المؤمنين ، والمقداد ، وأبي ذر ، ومحمّد بن الحنفيّة ، وعطاء ، وابن جريـج (١.)
*وأخرج ابن عساكر قائلاً:
»أخبرنا أبو سعيد المطرز ، وأبو علي الحداد ، وأبو القاسم غانم بن محمّد ابن عبد اللّه ، ثمّ أخبرنا أبو المعالي عبد اللّه بن أحمد بن محمّد ، أنبأنا أبو علي الحداد

----

(١)شواهد التنزيل لقواعد التفصيل ١ / ٢٠٩ - ٢٤٦.

قالوا : أنبأنا أبو نعيم الحافظ ، أنبأنا سليمان بن أحمد ، أنبأنا عبد الرحمان بن محمّد بن سالم (١) الرازي ، أنبأنا محمّد بن يحيى بن ضريس العبدي (٢ :(

أنبأنا عيسى بن عبد اللّه بن عبيد اللّه (٣) بن عمر بن علي بن أبي

طالب ، حدّثني أبي ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن علي قال : نزلت هذه الآية على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) فخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فدخل المسجد - والناس يصلّون بين راكع وقائم - يصلّي ، فإذا سائل فقال [رسول اللّه] : يا سائل هل أعطاك أحد شيئاً ؟ فقال : لا إلاّ هذاك الراكع - لعلي - أعطاني خاتمه.

أخبرنا خالي أبو المعالي القاضي ، أنبأن أبو الحسن الخلعي ، أنبأنا أبو العباس أحمد بن محمّد الشاهد ، أنبأنا أبو الفضل محمّد بن عبد

الرحمان بن عبد اللّه بن الحارث الرملي ، أنبأنا القاضي جملة بن محمر أنبأنا أبو سعيد الأشج ، أنبأنا أبو نعيم الأحول ، عن موسى بن قيس ، عن سلمة قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راكع ، فنزلت : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ . . .) » (٤. (

*أخرج العزّ الدمشقي فقال:

) »وَهُمْ راكِعُونَ) نزلت في علي - رضي اللّه تعالى عنه - تصدّق وهو راكع . أو عامّة في المؤمنين » (٥. (

*وأخرج ابن كثير قال : « وقال ابن أبي خاتم : حدّثنا الربيع بن

سليمان المرادي ، حدّثنا أيّوب بن سويد عن عتبة بن أبي حكيم في قوله (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ

----

(١)هو « سلم » لا « سالم . »

» (٢)الفيدي » لا « العبدي . »

(٣)كذا وسيأتي صحيحه .

(٤)تاريخ دمشق ٤٢ / ٣٥٦ - ٣٥٧ .

(٥)تفسير القرآن ١ / ٣٩٣.

وَالَّذينَ آمَنُوا) قال : هم المؤمنون وعلي بن أبي طالب.

وحدّثنا أبو سعيد الأشج ، حدّثنا الفضل بن دكين أبو نعيم الأحول ، حدّثنا موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راكع فنزلت (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ. (

وقال ابن جرير : حدّثني الحارث ، حدّثنا عبد العزيز ، حدّثنا غالب بن عبد اللّه ، سمعت مجاهداً يقول في قوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) الآية ، نزلت في علي بن أبي طالب ، تصدّق وهو راكع.

وقال عبد الرزاق : حدّثنا عبد الوهّاب بن مجاهد ، عن أبيه عن ابن عبّاس في قوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) الآية ، نزلت في علي بن أبي طالب.

عبد الوهّاب بن مجاهد لا يحتج به.

وروى ابن مردويه من طريق سفيان الثوري ، عن أبي سنان ، عن الضحاك ، عن ابن عباس قال : كان علي بن أبي طالب قائماً يصلّي ، فمرّ سائل وهو راكع ، فأعطاه خاتمه ، فنزلت (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) الآية.

الضحاك لم يلق ابن عباس.

وروى ابن مردويه أيضاً من طريق محمّد بن السائب الكلبي - وهو متروك - عن أبي صالح عن ابن عباس قال : خرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم إلى المسجد والناس يصلّون بين راكع وساجد وقائم وقاعد ، وإذا مسكين يسأل ، فدخل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فقال : « أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : نعم قال : من ؟ قال : ذلك الرجل القائم . قال : علي أي حال أعطاكه ؟ قال : وهو راكع ، قال : وذلك علي بن أبي طالب ، قال : فكبّر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عند ذلك وهو يقول : (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ. (

وهذا إسناد لا يقدح به.
ثمّ رواه ابن مردويه من حديث علي بن أبي طالب رضي اللّه عنه نفسه وعمّار بن ياسر وأبي رافع » (١ . (
*أخرج الحافظ ابن حجر:
»رواه ابن أبي حاتم من طريق سملة بن كهيل قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راكع ، فنزلت : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) . ولابن مردويه من رواية سفين الثوري عن ابن سنان عن الضحّاك عن ابن

عبّاس قال : كان علي قائماً يصلّي ، فمرّ سائل وهو راكعٌ فأعطاه خاتمه فنزلت . وروى الحاكم في علوم الحديث من رواية عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علي : حدّثنا أبي عن أبيه عن جدّه علي بن أبي طالب قال : نزلت هذه الآية : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) الآية فدخل رسول اللّه المسجد والناس يصلّون ، بين قائم وراكع وساجد ، وإذا سائل ، فقال له رسول اللّه : أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : لا إلاّ هذا الراكع يعني عليّاً ، أعطاني خاتمه . رواه الطبراني في الأوسط في ترجمة محمّد بن علي الصائغ . وعند ابن مردويه من حديث عمّار قال : وقف بعلي سائل وهو واقف في صلاته .

الحديث . وفي إسناده خالد بن يزيد العمري وهو متروك . ورواه الثعلبي من حديث أبي ذر مطوّلاً وإسناده ساقط » (٢. (

*وأخرج السيوطي ، فقال:

»أخرج الخطيب في المتفق عن ابن عباس قال : يتصدّق علي بخاتمه وهو راكع فقال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم للسائل : من أعطاك هذا الخاتم ؟ قال : ذاك الراكع ، فأنزل اللّه (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ. (

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ وابن مردويه ، عن

----

(١)تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤ .

(٢)الكاف الشاف في تخريج أحاديث الكشاف ١ / ٦٤٩ ط مع الكشاف.

٢٧٢

ابن عباس في قوله : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ) الآية قال : نزلت في علي ابن أبي طالب.

وأخرج الطبراني في الأوسط وابن مردويه عن عمّار بن ياسر قال : وقف بعلي سائل وهو راكع في صلاة تطوّع ، فنزع خاتمه فأعطاه السائل ، فأتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فأعلمه ذلك ، فنزلت على النبي صلّى اللّه عليه وسلّم هذه الآية : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) فقرأها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم على أصحابه ثمّ قال : من كنت مولاه فعلي مولاه اللهمّ وال من والاه وعاد من عاداه.

وأخرج أبو الشيخ وابن مردويه عن علي بن أبي طالب قال : نزلت

هذه الآية على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم في بيته : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذين آمَنُوا) إلى آخر الآية ، فخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فدخل المسجد وجاء الناس يصلّون بين راكع وساجد وقائم يصلّي ، فإذا سائل فقال : يا سائل هل أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : لا إلاّ ذاك الراكع لعلي بن أبي طالب ، أعطاني خاتمه.

وأخرج ابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن عساكر ، عن سلمة بن كهيل قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راكع فنزلت : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ) الآية.

وأخرج ابن جرير عن مجاهد في قوله (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ)

الآية ، نزلت في علي بن أبي طالب تصدّق وهو راكع.
وأخرج ابن جرير عن السدي وعتبة بن أبي حكيم مثله.
وأخرج ابن مردويه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال : أتى عبد اللّه بن سلام ورهط من أهل الكتاب نبي اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عند الظهر فقالوا : يا رسول اللّه إنّ بيوتنا قاصية ، لا نجد من يجالسنا ويخالطنا دون هذا المسجد ، وإنّ قومنا لمّا رأونا قد صدّقنا اللّه ورسوله وتركنا دينهم أظهروا العداوة ، وأقسموا أن لا يخالطونا ولا يؤاكلونا ، فشقّ ذلك علينا ، فبيناهم يشكون ذلك إلى رسول اللّه صلّى

الله عليه وسلّم إذا نزلت هذه الآية على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) ونودي بالصّلاة صلاة الظهر ، وخرج رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال : أعطاك أحد شيئاً ؟ قال : نعم . قال : من ؟ قال : ذاك الرجل القائم ، قال : على أي حال أعطاكه ؟ قال : وهو راكع ، قال : وذاك علي بن أبي طالب ، فكبّر رسول الله صلّى الله عليه وسلّم عند ذلك وهو يقول : (وَمَنْ يَتَوَلَّ

اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ.)
وأخرج الطبراني وابن مردويه وأبو نعيم عن أبي رافع قال : دخلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وهو نائم يوحى إليه ، فإذا حيّة في جانب البيت ، فكرهت أن أبي ت عليها فأوقظ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم وخفت أن يكون يوحى إليه ، فاضطجعت بين الحيّة وبين النبي صلّى اللّه عليه وسلّم لئن كان منها سوء كان فيّ دونه ، فمكث ساعة فاستيقظ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم وهو يقول (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) الحمد للّه الذي أتم لعلي نعمه وهيّأ

لعلي بفضل الله إيّاه » (١ .)

من أسانيده المعتبرة

هذا ، ولهذا الخبر أسانيد معتبرة في كتب القوم ، نتعرض لبعضها على أساس كلمات علمائهم في الجرح والتعديل ، وأُصولهم المقرّرة في علم الرجال:

- ١ رواية ابن أبي حاتم

فمن الأسانيد المعتبرة ; رواية ابن أبي حاتم عن سلمة بن كهيل:

لأن « ابن أبي حاتم » هو الإمام الحافظ الشهير ، الغنيّ عن التعريف (٢. (

----

(١)الدر المنثور في التفسير بالمأثور ٣ / ١٠٥ .
(٢)راجع مثلاً : سير أعلام النبلاء ١٣ / ٢٤٧ - ٢٦٢.

و « أبو سعيد الأشج » هو : عبد اللّه بن سعيد الكندي ، ومن

رجال الصحاح الستّة (١.)
و « الفضل بن دكين » من رجال الصحاح الستة كذلك (٢) ومن كبار شيوخ البخاري.
و « موسى بن قيس الحضرمي » قال ابن حجر : « يلقّب عصفور الجنّة ، صدوق ، رمي بالتشيّع » (٣.)
و « سلمة بن كهيل » من رجال الصحاح الستّة أيضاً (٤.)
- ٢رواية ابن أبي حاتم أيضاً
وهي روايته عن عتبة بن أبي حكيم:
»الرّبيع بن سليمان المرادي » من رجال أبي داود والنسائي وابن

ماجة.
قال ابن حجر : « صاحب الشافعي . ثقة » (٥.)
و « أيوب بن سويد » وهو الرملي ، من رجال أبي داود والترمذي وابن ماجة.
قال ابن حجر : « صدوق ، يخطئ » (٦.)
و « عتبة بن أبي حكيم » من رجال الأربعة والبخاري في خلق أفعال العباد.
قال ابن حجر : « صدوق ، يخطئ كثيراً » (٧.)
- ٣رواية ابن جرير الطبري

فقد روى خبر عتبة بن أبي حكيم عن:
»إسماعيل بن إسرائيل الرملي » ذكره السمعاني فقال : « سمع منه أبو محمّد

----

(١)تقريب التهذيب ١ / ٤١٩ .
(٢)تقريب التهذيب ٢ / ١١٠ .
(٣)تقريب التهذيب ٢ / ٢٨٧ .
(٤)تقريب التهذيب ١ / ٣١٨ .

(٥)تقريب التهذيب ١ / ٢٤٥ .
(٦)تقريب التهذيب ١ / ٩٠ .
(٧)تقريب التهذيب ٢ / ٤.

عبد الرحمن بن أبي حاتم وقال : كتبت عنه وهو ثقة صدوق » (١) .
عن « أيوب بن سويد«
عن عتبة بن أبي حكيم«

وقد عرفتهما.

٤- رواية ابن مردويه

وهي الرواية التي ذكرها ابن كثير ، وتعقّبها بقوله : « الضحّاك لم يلق ابن عباس » فنقول:

إذا كان هذا فقط هو المطعن فالأمر سهل:

أمّا أوّلاً : فإنّه - وإن قال بعضهم : « لم يلق ابن عبّاس » - قد ورد حديثه عنه في ثلاثة من الصحاح (٢) ، وابن حجر العسقلاني لم يقدح في هذه الرواية.

وأمّا ثانياً : فإنّه لو كانت روايته عن ابن عبّاس مرسلةً ، فالواسطة

معلومة حتّى عند القائل بإرسالها ، فقد رووا عن شعبة ، قال : « حدّثني عبد الملك بن ميسرة ، قال : الضحّاك لم يلق ابن عبّاس ، إنّما لقي سعيد بن جبير بالريّ ، فأخذ عنه التفسير » (٣. (

وعليه ، فرواياته عن ابن عبّاس في التفسير مسندة غير مرسلة ، إذ كلّها بواسطة « سعيد بن جبير » الثقة الثبت بالإتّفاق ، غير إنّه كان لا يذكر الواسطة لدى النقل تحفّظاً على سعيد ، لكونه مشرّداً مطارداً من قبل جلاوزة الحجّاج الثقفي ، وتحفّظاً على نفسه أيضاً ، لكونه قصد سعيداً في الريّ للأخذ عنه ، وجعل يروي ما أخذه عنه وينشر رواياته بين الناس ، لا سيّما مثل هذا الخبر الذي يُعَدّ

من جلائل مناقب أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.
هذا ، واعلم أنّ « ابن سنان » الراوي عن « الضحّاك » هو -
بقرينة الراوي والمروي

---

(١)الأنساب ٥ / ٥٨٥ « اللآل . »
(٢)تهذيب الكمال ١٣ / ٢٩١ .
(٣)تهذيب الكمال ١٣ / ٢٩٣.

عنه - : « سعيد بن سنان البرجمي الكوفي ، نزل الريّ » قال الحافظ : « صدوق له أوهام » وعلّم عليه علامة : مسلم ، وأبي داود ، والترمذي ، والنسائي ، وابن ماجة (١. (

ولا أستبعد أن يكون « ابن سنان » هذا أيضاً من المشرّدين اللاّجئين إلى الريّ خوفاً من الحجّاج ، وأن يكون إسقاط اسم « سعيد بن جبير » منه . . . والله العالم.

وكيف كان ، فالرواية من الأسانيد المعتبرة الواردة في الباب.

- ٥رواية الحاكم النيسابوري

رواه بإسناد له عن أمير المؤمنين عليه السلام كما تقدّم.

أمّا « محمّد بن عبد الله الصفّار » فهو : محمّد بن عبد الله بن أحمد الإصفهاني الزاهد ، قال الحاكم : « هو محدّث عصره ، كان مجاب الدعوة ، لم يرفع رأسه إلى السماء كما بلغنا نيّفاً وأربعين سنة » ووصفه الذهبي بـ » الشيخ الإمام المحدّث القدوة » وقال السمعاني : « وكان زاهداً حسن السيرة ورعاً كثير الخير. « توفي سنة ٣٣٩ » (٢. (

و « أبو يحيى عبد الرحمن بن محمّد » من كبار الحفّاظ المشهورين ، ترجم له الحافظ أبو نعيم فقال : « سكن إصبهان ،

إمام جامعها ، توفي سنة ٢٩١ ، مقبول القول ، حدّث عن العراقيين وغيرهم الكثير ، صاحب التفسير والمسند . . . حدّثنا سليمان بن أحمد ، ثنا عبد الرحمن بن محمّد بن سلم . . . » (٣) وذكره الذهبي ، فترجم له بالحافظ المجود العلاّمة المفسّر . . . حدّث عنه القاضي أبو أحمد العسّال ، وأبو القاسم الطبراني . . . وكان من أوعية العلم . . . » (٤.)

----

(١)تقريب التهذيب ١ / ٢٩٨ .

(٢)الأنساب ـ الصفّار ٣ / ٥٥٣ ، سير أعلام النبلاء ١٥ / ٤٣٧ .

(٣)أخبار إصبهان ٢ / ١١٢ .

(٤)سير أعلام النبلاء ١٣ / ٥٣٠.

و « محمّد بن يحيى بن الضريس ، الكوفي الفيدي ، ذكره ابن أبي حاتم فقال : « كان يسكن فيد ، روى عن محمّد بن فضيل ، والوليد بن بكير ، ومحمّد بن الطفيل ، وعمرو بن هاشم الجنبي ،

وعيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، سمع منه أبي وروى عنه . سمعت أبي يقول ذلك . سئل أبي عنه فقال : صدوق » (١) .

و « عيسى بن عبد اللّه بن عبيد اللّه بن عمر بن علي بن أبي طالب » ذكره ابن حبّان في (كتاب الثقات) (٢) .

عن « عبيد اللّه بن عمر » . وهذا اشتباه ، فإنّ الصحيح هو : عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب ، فإنّ والد « عبد اللّه » هو « محمّد » وليس « عبيد اللّه » ، وكذلك جاء في تاريخ ابن عساكر ، كما سنذكر في تصحيح روايته . أمّا

رواية الحاكم هذه ، فقد جاءت في نقل الحافظ ابن حجر عن كتاب (معرفة علوم الحديث) على الوجه الصحيح ، كما تقدّم عن (الكاف الشاف. (

و « عبد اللّه بن محمّد » من رجال أبي داود والنسائي ، وذكره ابن حبّان في الثقات (٣. (

و « محمّد بن عمر » من رجال الصحاح الستّة (٤. (

عن « عمر بن علي » وهو من رجال الصّحاح الستّة أيضاً (٥. (

فالسند صحيح قطعاً.

- ٦رواية ابن عساكر

وقد أخرج الحافظ ابن عساكر هذا الخبر بإسناد له عن أمير المؤمنين عليه السلام ،

----

(١)الجرح والتعديل ٨ / ١٢٤ .

(٢)كتاب الثقات ٨ / ٤٩٢ .

(٣)تهذيب التهذيب ٦ / ١٦ .

(٤)تقريب التهذيب ٢ / ١٩٤ .

(٥)تقريب التهذيب ٢ / ٦٠.

وهذه تراجم رجاله:

»أبو علي الحدّاد » وهو : الحسن بن أحمد بن الحسن الإصفهاني . قال السمعاني : « كان عالماً ثقة صدوقاً من أهل العلم والقرآن والدين ، سمع من أبي نعيم تواليفه » ووصفه الذهبي : بـ » الشيخ الإمام ، المقرئ المجوّد ، المحدّث المعمّر ، مسند العصر » وتوفي سنة ٥١٥ (١) .

»أبو نعيم الحافظ » وهو الحافظ أبو نعيم الإصفهاني ، المشهور

المعروف ، ولا حاجة إلى توثيقه.

»سليمان بن أحمد » وهو الطّبراني ، الحافظ الشهير ، ولا حاجة إلى توثيقه.

عن « عبد الرحمن بن سلم الرازي«

عن « محمّد بن يحيى بن الضريس«

عن « عيسى بن عبد اللّه«

إلى آخر السند . وقد عرفتهم في رواية الحاكم.

والصحيح هو : « عيسى بن عبد اللّه بن محمّد بن عمر بن علي » كما أشرنا ، وهكذا جاء اسمه في تاريـخ ابن عساكر ، في ترجمة أمير

المؤمنين عليه السلام ، حيث روى عنه بإسناده حديث الطير ، عن أبيه عن جدّه ، عن أمير المؤمنين عليه السلام (٢.)

فوائد مهمّة

فوائد مهمّة

وهنا فوائد ومطالب مهمّة لا بدّ من التنبيه عليها:

الأُولى : استنباط الحكم الشرعي من القضيّة

الأُولى : استنباط الحكم الشرعي من القضيّة
قال الجصّاص:

----

(١)سير أعلام النبلاء ١٩ / ٣٠٣ .
(٢)تاريخ دمشق ٤٢ / ٢٤٥.

»باب العمل اليسير في الصّلاة . قال اللّه تعالى : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ . . .) روى عن مجاهد والسدّي وأبي جعفر وعتبة بن أبي حكيم ، أنّها نزلت في علي ابن أبي طالب حين تصدّق بخاتمه وهو راكع . . . .

وقد اختلف في معنى قوله (وَهُمْ راكِعُونَ) . . . فإن كان المراد فعل الصدقة في حال الركوع فإنّه يدلّ على إباحة العمل اليسير في الصلاة . . . فإنْ قال قائل : فالمراد أنّهم يتصدّقون ويصلّون ولم يرد به فعل الصدقة في الصلاة . قيل له : هذا تأويل ساقط ، من

قِبَل أنّ قوله تعالى : (وَهُمْ راكِعُونَ) إخبار عن الحال التي تقع فيها الصدقة ، كقولك : تكلّم فلان وهو قائم ، وأعطى فلاناً وهو قاعد ، إنّما هو إخبار عن حال الفعل . . . فثبت أنّ المعنى ما ذكرناه من مدح الصدقة في حال الركوع أو في حال الصلاة.

وقوله تعالى : (وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) يدل على أن صدقة التطوّع تسمّى زكاةً ، لأنّ عليّاً تصدّق بخاتمه تطوّعاً ، وهو نظير قوله تعالى : (وَما آتَيْتُمْ مِنْ زَكاة تُرِيدُونَ وَجْهَ اللّهِ فَأُولئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ) قد انتظم صدقة الفرض والنفل ، فصار اسم الزكاة يتناول الفرض والنفل ، كاسم الصدقة وكاسم الصلاة ، ينتظم

الأمرين » (١) .
وكذا في تفسير القرطبي - نقلاً عن الكيا الطبري (٢) وأشار إليه الزمخشري وأبو السعود وغيرهما.
قلت : وفيه فوائد:
- ١ ترتّب الأثر الفقهي ، واستنباط الحكم الشرعي من هذه القضيّة .
- ٢ إنّ لفظ « الزكاة » يعم الفرض والنفل.
- ٣ إنّ « الواو » في (وَهُمْ راكِعُونَ) حاليّة.

----

(١)أحكام القرآن للجصّاص ٢ / ٦٢٥ - ٦٢٦ .

(٢)تفسير القرطبي ٦ / ٢٢١.

الثانية : رأي الإمام الباقر في نزول الآية

الثانية : رأي الإمام الباقر في نزول الآية

ولقد ذكر بعضهم كالجصّاص في عبارته المذكورة الإمام أبا جعفر

الباقر عليه السلام في القائلين بنزولها في أمير المؤمنين عليه السلام ، وبه يرد على ما نقله الدهلوي في (التحفة الاثني عشرية) عن تفسير النقّاش أنّه عزا إلى الإمام قوله بأنّ المراد عموم المؤمنين ، فقيل له : الناس يقولون إنّها نزلت في خصوص علي ، فقال : علي من المؤمنين.

هذا ، مضافاً إلى تكلّم القوم في النقاش وتفسيره المسمّى « شفاء الصدور » ، فالبرقاني يقول : كلّ حديث النقاش منكر ، وليس في تفسيره حديث صحيح ، ووهّاه الدارقطني ، واللالكائي يقول : تفسير النقاش إشفي الصدور لا شفاء الصدور ، والخطيب يقول :

في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة ، وطلحة بن محمّد الشاهد يقول : كان النقاش يكذب في الحديث ، والذهبي يقول : قلبي لا يسكن إليه وهو عندي متّهم (١).

الثالثة : الخبر في شعر حسّان وغيره

الثالثة : الخبر في شعر حسّان وغيره

ذكر الحاكم الحسكاني أنّ الصحابي حسان بن ثابت نظم هذه المنقبة في شعر له ، فأورده ، ثمّ أورد شعراً آخر قيل أيضاً في هذه

القضيّة ، وهناك أشعار أُخرى لشعراء كبار من المتقدمين والمتأخرين ، مذكورة في الكتب المطوّلة ، فلتراجع.

الرابعة : قول النبي في الواقعة : من كنت مولاه فعلي مولاه

الرابعة : قول النبي في الواقعة : من كنت مولاه فعلي مولاه

جاء في رواية الطبراني في الأوسط ، ورواية جماعة آخرين كما في الدر المنثور : أنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال بعد نزول آية الولاية في قضيّة تصدّق الإمام : من كنت مولاه فعلي مولاه ،

وقوله هذا ممّا يؤكّد دلالة الآية على الإمامة . وهذا المورد أحد موارد قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : من كنت مولاه . . . وإن كان المشهور من بينها يوم غدير خم.

----

(١)لاحظ الكلمات في سير أعلام النبلاء ١٥ / ٥٧٣ ، لسان الميزان ٥ / ١٣٧.

الثانية : رأي الإمام الباقر في نزول الآية

الثانية : رأي الإمام الباقر في نزول الآية
ولقد ذكر بعضهم كالجصّاص في عبارته المذكورة الإمام أبا جعفر الباقر عليه السلام في القائلين بنزولها في أمير المؤمنين عليه السلام ، وبه يرد على ما نقله الدهلوي في (التحفة الاثني عشرية) عن تفسير النقّاش أنّه عزا إلى الإمام قوله بأنّ المراد عموم المؤمنين ،

فقيل له : الناس يقولون إنّها نزلت في خصوص علي ، فقال : علي من المؤمنين.

هذا ، مضافاً إلى تكلّم القوم في النقاش وتفسيره المسمّى « شفاء الصدور » ، فالبرقاني يقول : كلّ حديث النقاش منكر ، وليس في تفسيره حديث صحيح ، ووهّاه الدارقطني ، واللالكائي يقول : تفسير النقاش إشفي الصدور لا شفاء الصدور ، والخطيب يقول : في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة ، وطلحة بن محمّد الشاهد يقول : كان النقاش يكذب في الحديث ، والذهبي يقول : قلبي لا يسكن إليه وهو عندي متّهم (١).

الثالثة : الخبر في شعر حسّان وغيره

الثالثة : الخبر في شعر حسّان وغيره

ذكر الحاكم الحسكاني أنّ الصحابي حسان بن ثابت نظم هذه المنقبة في شعر له ، فأورده ، ثمّ أورد شعراً آخر قيل أيضاً في هذه القضيّة ، وهناك أشعار أُخرى لشعراء كبار من المتقدمين والمتأخرين ، مذكورة في الكتب المطوّلة ، فلتراجع.

الرابعة : قول النبي في الواقعة : من كنت مولاه فعلي مولاه

الرابعة : قول النبي في الواقعة : من كنت مولاه فعلي مولاه
جاء في رواية الطبراني في الأوسط ، ورواية جماعة آخرين كما في الدر المنثور : أنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قال بعد نزول آية الولاية في قضيّة تصدّق الإمام : من كنت مولاه فعلي مولاه ، وقوله هذا ممّا يؤكّد دلالة الآية على الإمامة . وهذا المورد أحد موارد قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : من كنت مولاه . . . وإن كان المشهور من بينها يوم غدير خم.

----

(١)الذخيرة في علم الكلام : ٤٣٨.

من كان متحقّقاً بتدبيركم والقيام بأُموركم وتجب طاعته عليكم ، وثبت أنّ المعنيّ بـ » الذين آمنوا » أمير المؤمنين عليه السلام . وفي ثبوت هذين الوصفين دلالة على كونه عليه السلام إماماً لنا » (١.)

*وقال الشيخ نصير الدين الطوسي : « ولقوله تعالى : (إِنَّما وَلِيُّكُمُ . . .) وإنّما اجتمعت الأوصاف في علي عليه السلام. «

*فقال العلاّمة الحلّي بشرح هذا الكلام ما نصّه:

أقول : هذا دليل آخر على إمامة علي عليه السلام وهو قوله (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) والاستدلال بهذه الآية يتوقف على مقدمات (إحداها) إنّ لفظة « إنّما » للحصر ، ويدلّ عليه المنقول والمعقول ، أمّا المنقول فلإجماع أهل العربية عليه ، وأمّا المعقول ، فلأنّ لفظة « إنّ » للإثبات وما للنفي قبل التركيب ، فيكون

كذلك بعد التركيب عملاً بالاستصحاب ، وللإجماع على هذه الدلالة ، ولا يصحّ تواردهما على معنى واحد ، ولا صرف الإثبات إلى غير المذكور والنفي إلى المذكور ، للإجماع ، فبقي العكس ، وهو صرف الإثبات إلى المذكور والنفي إلى غيره ، وهو معنى الحصر (الثانية) إنّ « الولي » يفيد « الأولى بالتصرف » والدليل عليه نقل أهل اللغة واستعمالهم ، كقولهم : السلطان ولي من لا ولي له ، وكقولهم : ولي الدم وولي الميّت ، وكقوله عليه السلام : أيّما امرأة نكحت بغير إذن وليّها فنكاحها باطل (الثالثة) إنّ المراد بذلك بعض المؤمنين ، لأنّه تعالى وصفهم بوصف مختص ببعضهم ،

ولأنّه لولا ذلك لزم اتحاد الولي والمولّى عليه.
وإذا تمهّدت هذه المقدمات ، فنقول : المراد بهذه الآيات هو علي ، للإجماع الحاصل على أنّ من خصص بها بعض المؤمنين قال : إنّه علي عليه السلام ، فصرفها إلى

----

(١)تلخيص الشافي ٢ / ١٠.

غيره خرق للإجماع ، ولأنّه عليه السلام إمّا كلّ المراد أو بعضه ، للإجماع ، وقد بيّنا عدم العموميّة ، فيكون هو كلّ المراد ، ولأنّ المفسّرين اتّفقوا على أنّ المراد بهذه الآية علي عليه السلام ، لأنّه لمّا تصدّق بخاتمه حال ركوعه نزلت هذه الآية فيه ، ولا خلاف في ذلك » (١.)

*وقال العلاّمة الحلي أيضاً : « أمّا القرآن فآيات : الأُولى (إِنَّما وَلِيُّكُمُ اللّهُ . . .) أجمعوا على نزولها في علي عليه السلام ، وهو مذكور في الجمع بين الصحاح الستّة ، لمّا تصدّق بخاتمه على

المسكين في الصلاة بمحضر من الصحابة . والولي هو المتصرّف .
وقد أثبت اللّه الولاية لذاته وشرّك معه الرسول وأمير المؤمنين ،
وولاية اللّه تعالى عامة ، فكذا النبي والولي » (٢. (
أقول:
إنّ الإستدلال يتّضح ببيان مفردات الآية المباركة ، فنقول:
»إنّما » دالّة على الحصر كقوله تعالى : (إِنَّمَا اللّهُ إِلهٌ واحِدٌ. (
و « الولاية » هنا بمعنى « الأولوية » كما في قوله صلّى اللّه عليه
وآله وسلّم : « ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى ،
قال : فمن كنت مولاه فعلي مولاه » وكما في قوله صلّى اللّه عليه

وآله وسلّم : « علي منّي وأنا من علي وهو وليّكم بعدي » (٣.)
»الذين آمنوا » المراد خصوص أمير المؤمنين عليه السلام ، للأحاديث الصحيحة المتّفق عليها.
»وهم راكعون » هذه « الواو » حاليّة ، و « راكعون » بمعنى « الركوع » الذي هو من أفعال الصلاة ، وذلك للأحاديث في أنّ أمير المؤمنين أعطى السائل خاتمه في حال الركوع.
وعلى الجملة ، فإنّ العمدة في الإستدلال بالآية المباركة نزولها لدى الفريقين في

----

(١)كشف المراد في شرح تجريد الإعتقاد : ٢٢٥ .

(٢)نهج الحق وكشف الصّدق : ١٧٢ .

(٣)راجع (حديث الغدير) و (حديث الولاية) من كتابنا الكبير (نفحات الأزهار) الأجزاء (٨ - ٩) و (١٥ - ١٦.)

قضيّة إعطاء أمير المؤمنين عليه السلام خاتمه للسائل في حال

الركوع من صلاته ، وأن « الولاية » في الآية هي « الأولويّة. «
أمّا كون « الولاية » بالمعنى المذكور ، فلأنّ سائر معاني الكلمة لا يجتمع شيء منها مع الحصر المدلول للفظة « إنّما » وقد أوضحنا بالتفصيل مجيء « الولاية » بمعنى « الأولويّة بالتصرف » - كتاباً وسنّةً ولغةً وعرفاً - في كتابنا الكبير في بيان دلالة الحديثين المذكورين على الإمامة.

وأمّا كون المراد من الآية هو علي عليه السلام ، فللأحاديث ، وقد اعترف غير واحد من الأعلام باتفاق المفسرين على ذلك ، كما اعترف الآلوسي بأنّه رأي غالب الأخباريين.

الفصل الثالث : في دفع شبهات المخالفين

وحينئذ يأتي دور النّظر في شبهات المخالفين ، ولمّا كان هذا الإستدلال من أقوى أدلّة أصحابنا على إمامة أمير المؤمنين ، لكونه مستنداً إلى الكتاب والسنّة الثابتة المقبولة لدى الفريقين ، فقد بذلوا أقصى جهودهم للردّ عليه.

وقد اشترك في الردّ على هذا الإستدلال المعتزلة والأشاعرة ، وإنْ ظهر لدى التحقيق أن الأصل في عمدة شبهاتهم في المقام هم المعتزلة ، والأشاعرة عيال عليهم وتبع لهم.

*فلنورد أوّلاً ملخّص كلام القاضي عبد الجبّار المعتزلي في الاعتراض على الإستدلال بالآية ، فإنّه قال : « إعلم أنّ المتعلّق بذلك لا يخلو من أن يتعلَّق بظاهره أو بأُمور تقارنه ، فإنْ تعلّق بظاهره فهو غير دالّ على ما ذكر ، وإنْ تعلّق بقرينة فيجب أن يبيّنها ، ولا قرينة من إجماع أو خبر مقطوع به . فإن قيل : ومن أين أن ظاهره لا يدل على ما ذكرناه ؟ قيل له : إنّه تعالى ذكر الجمع ، فكيف يحمل على واحد معين ؟ وقوله:

)وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) لو ثبت أنّه لم يحصل إلاّ لأمير المؤمنين ، لم يوجب أنّه المراد بقوله : (وَالَّذينَ آمَنُوا) ولأنّ صدر الكلام إذا كان عامّاً لم يجب تخصيصه لأجل تخصيص الصفة . ومن أين أن المراد بقوله : (وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) ما زعموه دون أن يكون المراد به أنّهم يؤتون الزكاة وطريقتهم التواضع والخضوع . وليس من المدح إيتاء الزكاة مع الاشتغال بالصلاة ، لأنّ الواجب في الراكع أنْ يصرف همّته ونيّته إلى ما هو فيه ولا يشتغل بغيره . قال شيخنا أبو هاشم يجب أن يكون المراد

بذلك : الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة الواجبتين دون النفل .
. . والذي فعله أمير المؤمنين كان من النفل. . . .
فإنْ صحّ أنّه المختصّ بذلك ، فمن أين أنّه يختص بهذه الصفة في وقت معين ولا ذكر للأوقات فيه ، وقد علمنا أنّه لا يصح أن يكون إماماً مع الرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، فلا يصحّ التعلّق بظاهره ، ومتى قيل : إنّه إمام من بعد في بعض الأحوال ، فقد زالوا عن الظاهر ، وليسوا بذلك أولى ممّن يقول : إنّه إمام في الوقت الذي ثبت أنّه إمام فيه.
هذا لو سلّمنا أنّ المراد بالولي ما ذكروه ، فكيف وذلك غير ثابت ،

فلا بدّ من أن يكون محمولاً على تولّي النصرة في باب الدين ، وذلك ممّا لا يختص بالإمامة ، ولذلك قال من بعد (وَمَنْ يَتَوَلَّ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللّهِ هُمُ الْغالِبُونَ.)

وقد ذكر شيخنا أبو علي أنّه قيل إنّها نزلت في جماعة من أصحاب النبي . . . والذين وصفهم في هذا الموضع بالركوع والخضوع هم الذين وصفهم من قبل بأنّه يذلّ المرتدّين بهم بقوله : (فَسَوْفَ يَأْتِي اللّهُ بِقَوْم يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّة عَلَى الْمُؤْمِنينَ) وأراد به طريقة التواضع (أَعِزَّة عَلَى الْكافِرينَ.) . . .

وقد روي أنّها نزلت في عبادة بن الصّامت . . . » (١.)

----

(١)المغني في الإمامة ج ٢٠ ق ١ / ١٣٣.

أقول:

أوّلاً : هذا الكلام قد ردّ عليه بالتفصيل في كتاب (الشافي) و (الذخيرة) و (تلخيص الشافي. (

وثانياً : لك أنْ تقارن بين هذا الكلام وبين كلمات المتأخّرين عنه من

الأشاعرة.

*فالفخر الرازي ، إذا راجعت كلامه في (تفسيره) (١) وجدته عيالاً على القاضي المعتزلي ، إذ كرّر هذه الشبهات من غير أنْ يشير إلى أجوبة السيّد المرتضى وغيره عليها! !

والقاضي العضد الإيجي أجاب قائلاً : « والجواب : أنّ المراد هو الناصر ، وإلاّ دلّ على إمامته حال حياة الرسول ، ولأنّ ما تكرّر فيه صيغ الجمع كيف يحمل على الواحد ، ولأنّ ذلك غير مناسب لما قبلها وما بعدها » (٢).

*والسّعد التفتازاني أجاب : « ما قبل الآية شاهد صدق على أنّه

لولاية المحبّة والنصرة دون التصرف والإمامة ، ووصف المؤمنين بجوز أنْ يكون للمدح دون التخصيص ، ولزيادة شرفهم واستحقاقهم (وَهُمْ راكِعُونَ) يحتمل العطف أو يخضعون ، وظاهر الكلام ثبوت الولاية بالفعل وفي الحال ، ولم يكن حينئذ ولاية التصرف والإمامة ، وصرفه إلى المآل لا يستقيم في الله ورسوله ، وحمل صيغة الجمع على الواحد إنّما يصحّ بدليل ، وخفاء الاستدلال بالآية على الصحابة عموماً وعلى علي خصوصاً في غاية البعد » (٣.)

*والآلوسي (٤) ، انتحل كلام شاه عبد العزيز الدهلوي صاحب (

التحفة الاثني عشرية) بطوله ، من غير أن يذكره أصلاً ، بل عزا كلام الدهلوي إلى أهل السنّة ،

---

(١)تفسير الرازي : ١١ / ٢٥ .

(٢)شرح المواقف ٨ / ٣٦٠ .

(٣)شرح المقاصد ٥ / ٢٦٩ .

(٤)روح المعاني ٦ / ١٦٨.

قائلاً : وقد أجاب أهل السنّة . . . وسيأتي البحث مع الدهلوي إن شاء اللّه تعالى.

*وابن تيميّة ، وجد أنْ لا مناص ولا خلاص إلاّ بتكذيب أصل القضيّة ، فقال:

»وقد وضع بعض الكذّابين حديثاً مفترى : إنّ هذه الآية نزلت في علي لمّا تصدّق بخاتمه في الصلاة . وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل » (١. (

قال : « أجمع أهل العلم بالنقل على أنّها لم تنزل في علي

بخصوصه ، وأنّ عليّاً لم يتصدّق بخاتمه في الصلاة ، وأجمع أهل العلم بالحديث على أنّ القصّة المرويّة في ذلك من الكذب الموضوع » (٢. (

قال : « جمهور الأُمّة لم تسمع هذا الخبر » (٣. (

*وابن روزبهان ، لم يكذّب الخبر ، وإنّما ناقش في معنى « الولاية » فحملها على « النصرة » وتمسّك بالسّياق ، وهذان وجهان من الوجوه المذكورة في كلام القاضي المعتزلي.

*و عبد العزيز الدهلوي - الذي انتحل كلامه الآلوسي في (تفسيره) وتبعه صاحب (مختصر التحفة الإثنى عشرية) - أجاب عن

الإستدلال أوّلاً : بالإجمال ، وحاصله النقض بإمامة سائر أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، قال : « إنّ هذا الدليل كما يدلّ على نفي إمامة الأئمّة المتقدمين كما قرّر ، يدلّ كذلك على سلب الإمامة عن المتأخرين بذلك التقرير بعينه ، فلزم أن السبطين ومن بعدهما من الأئمّة الأطهار لم يكونوا أئمّة ، فلو كان استدلال الشيعة هذا يصح لفسد تمسّكهم بهذا الدليل ، إذ لا يخفى أنّ حاصل هذا الاستدلال بما يفيد في مقابلة أهل السنّة مبني على كلمة الحصر ، والحصر كما يضرّ أهل السنّة يكون مضرّاً للشيعة أيضاً ، فإن أجابوا عن النقض بأنّ المراد حصر الولاية في

----

(١)منهاج السنة ٢ / ٣٠ .

(٢)منهاج السنّة ٧ / ١١ .

(٣)منهاج السنّة ٧ / ١٧.

الأمير كرّم اللّه وجهه في بعض الأوقات ، أعني وقت إمامته لا وقت إمامة السبطين ومن بعدهم رضي اللّه تعالى عنهم . قلنا : فمرحباً

بالوفاق.
وأجاب عن الإستدلال ثانياً بالتفصيل ، وهو في وجوه:
الأوّل : إنّا لا نسلّم الإجماع على نزول الآية في الأمير ، فروى أبو بكر النقاش صاحب التفسير المشهور عن محمّد الباقر رضي اللّه تعالى عنه أنّها نزلت في المهاجرين والأنصار ، فقيل : قد بلغنا - أو : يقول الناس - أنّها نزلت في علي كرّم اللّه تعالى وجهه ، فقال : هو منهم ، وروى جمع من المفسّرين عن عكرمة أنّها نزلت في شأن أبي بكر.
وأمّا نزولها في حق علي ورواية قصة السائل وتصدّقه عليه في حال الركوع فإنّما هو للثعلبي فقط ، وهو متفرد به ، ولا يعدّ المحدّثون

من أهل السنّة روايات الثعلبي قدر شعيرة ولقّبوه بـ « حاطب ليل » فإنّه لا يميّز بين الرطب واليابس ، وأكثر رواياته في التفسير عن الكلبي (١) عن أبي صالح ، وهي أوهى ما يروى في التفسير عندهم . وقال القاضي شمس الدين ابن خلكان في حال الكلبي إنّه كان من أتباع عبد الله بن سبأ . . . وينتهي بعض روايات الثعلبي إلى محمّد بن مروان السدّي الصغير ، وهو كان رافضيّاً غالياً. . . .

والثاني : إنّا لا نسلّم أنّ المراد بالولي المتولّي للأُمور والمستحق للتصرّف فيها تصرّفاً عاماً ، بل المراد به الناصر ، وهو مقتضى السياق.

والثالث : إنّه لو سلّم أنّ المراد ما ذكروه ، فلفظ الجمع عام أو مساو له ، كما ذكره المرتضى في الذريعة وابن المطهّر في النهاية ، والعبرة لعموم اللّفظ لا لخصوص السبب ، وليست الآية نصّاً في كون التصدّق واقعاً في حال ركوع الصلاة ، لجواز أنْ يكون الركوع بمعنى التخشّع والتذلّل ، لا بالمعنى المعروف في عرف أهل الشرع ، وليس حمل الركوع في الآية على غير معناه الشرعي بأبعد من حمل الزكاة المقرونة

----

(١)تصحّف « الكلبي » إلى « الكليني » في مختصر التحفة الاثني عشرية.

٢٨٩

الثانية : رأي الإمام الباقر في نزول الآية

الثانية : رأي الإمام الباقر في نزول الآية

ولقد ذكر بعضهم كالجصّاص في عبارته المذكورة الإمام أبا جعفر

الباقر عليه السلام في القائلين بنزولها في أمير المؤمنين عليه السلام ، وبه يرد على ما نقله الدهلوي في (التحفة الاثني عشرية) عن تفسير النقّاش أنّه عزا إلى الإمام قوله بأنّ المراد عموم المؤمنين ، فقيل له : الناس يقولون إنّها نزلت في خصوص علي ، فقال : علي من المؤمنين.

هذا ، مضافاً إلى تكلّم القوم في النقاش وتفسيره المسمّى « شفاء الصدور » ، فالبرقاني يقول : كلّ حديث النقاش منكر ، وليس في تفسيره حديث صحيح ، ووهّاه الدارقطني ، واللالكائي يقول : تفسير النقاش إشفي الصدور لا شفاء الصدور ، والخطيب يقول :

في حديثه مناكير بأسانيد مشهورة ، وطلحة بن محمّد الشاهد يقول : كان النقاش يكذب في الحديث ، والذهبي يقول : قلبي لا يسكن إليه وهو عندي متّهم (١. (

الثالثة : الخبر في شعر حسّان وغيره

الثالثة : الخبر في شعر حسّان وغيره

ذكر الحاكم الحسكاني أنّ الصحابي حسان بن ثابت نظم هذه المنقبة في شعر له ، فأورده ، ثمّ أورد شعراً آخر قيل أيضاً في هذه

القضيّة ، وهناك أشعار أُخرى لشعراء كبار من المتقدمين والمتأخرين ، مذكورة في الكتب المطوّلة ، فلتراجع.

الرابعة : قول النبي في الواقعة : من كنت مولاه فعلي مولاه

الرابعة : قول النبي في الواقعة : من كنت مولاه فعلي مولاه
جاء في رواية الطبراني في الأوسط ، ورواية جماعة آخرين كما في الدر المنثور : أنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال بعد نزول آية الولاية في قضيّة تصدّق الإمام : من كنت مولاه فعلي مولاه ،

وقوله هذا ممّا يؤكّد دلالة الآية على الإمامة . وهذا المورد أحد موارد قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : من كنت مولاه . . . وإن كان المشهور من بينها يوم غدير خم.

----

(١)التحفة الإثنا عشرية : ١٩٨ ، وانظر مختصر التحفة الاثني عشرية : ١٥٧ وقارن بتفسير الآلوسي : روح المعاني ٦ / ١٦٧ - ١٦٩ .

(٢)تفسير الرازي ١١ / ٢٥.

اعتراف القاضي العضد

فمنهم : القاضي عضد الدين الإيجي (١) ، المتوفّى سنة ٧٥٦ ، في كتابه المشهور : المواقف في علم الكلام (٢) ، فقد قال في معرض الإستدلال بالآية:

»وأجمع أئمّة التفسير أنّ المراد عليّ » (٣. (

اعتراف الشريف الجرجاني

ومنهم : الشريف الجرجاني (٤) ، المتوفّى سنة ٨١٦ ، فقد قال بشرح المواقف (٥: (

-----

(١)وصفوه بتراجمه بأوصاف ضخمة : « قاضي قضاة الشرق » و « شيخ العلماء » و « شيخ الشافعية » قالوا : « كان إماماً في المعقولات ، محقّقاً ، مدقّقاً ، قائماً بالأُصول والمعاني والعربية ، مشاركاً في الفقه وغيره من الفنون » . . . « أنجب تلاميذ اشتهروا في الآفاق . »

الدرر الكامنة ٢ / ٣ / ٣٢ ، البدر الطالع ١ / ٣٢٦ ، شذرات الذهب ٦ / ١٧٤ ، طبقات الشافعية - للأسنوي ٢ / ١٧٩ ، بغية

الوعاة : ٢٩٦ .

(٢)قال في كشف الظنون ٢ / ١٨٩١ : « المواقف في علم الكلام ، وهو كتاب جليل القدر ، رفيع الشأن ، اعتنى به الفضلاء ، فشرحه السيّد الشريف ، وشرحه شمس الدين محمّد بن يوسف الكرماني . . . » ثمّ ذكر الشروح والحواشي عليها . . . قال : « وهي كثيرة جدّاً . »

وقال الشوكاني - بترجمة الإيجي : « له : المواقف في علم الكلام ومقدّماته ، وهو كتاب يقصر عنه الوصف ، لا يستغني عنه من رام تحقيق الفنّ »

ولاحظ أيضاً كلمات الشريف الجرجاني في وصف المواقف في مقدّمة شرحه .

(٣)المواقف في علم الكلام : ٤٠٥ .

(٤)وصفوه بـ : » عالم بلاد الشرق » . . . « كان علاّمة دهره » . . . « صار إماماً في جميع العلوم العقلية وغيرها ، متفرّداً بها ، مصنّفاً في جميع أنواعها ، متبحّراً في دقيقها وجليلها ، وطار صيته في الآفاق ، وانتفع الناس بمصنّفاته في جميع البلاد ، وهي مشهورة في كلّ فنّ ، يحتجّ بها أكابر العلماء وينقلون منها ، ويوردون ويصدرون عنها » فذكروا فيها شرح المواقف .

انظر : الضوء اللامع ٥ / ٣٢٨ ، البدر الطالع ١ / ٤٨٨ ، الفوائد البهيّة : ١٢٥ ، بغية الوعاة : ٣٥١ ، مفتاح السعادة ١ / ١٦٧ ، وغيرها .

(٥)انظر : كشف الظنون ٢ / ١٨٩١.

»وقد أجمع أئمّة التفسير على أنّ المراد ب : (الَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ) إلى قوله تعالى : (وَهُمْ راكِعُونَ) عليّ ، فإنّه كان في الصلاة راكعاً ، فسأله سائل فأعطاه خاتمه ، فنزلت الآية » (١ (

.

اعتراف التفتازاني

ومنهم : سعد الدين التفتازاني (٢) المتوفّى سنة ٧٩٣ ، فقد قال في شرح المقاصد (٣: (

»نزلت باتّفاق المفسّرين في علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - حين أعطى السائل خاتمه وهو راكع في صلاته » (٤. (

اعتراف القوشجي

ومنهم : القوشجي السمرقندي ، وهو : علاء الدين علي بن محمّد الحنفي ، المتوفّى سنة ٨٧٩.

قال قاضي القضاة الشوكاني بترجمته:
»علي بن محمّد القوشجي . بفتح القاف وسكون الواو وفتح الشين المعجمة

----

(١)شرح المواقف في علم الكلام ٨ / ٣٦٠ .

(٢)قال الحافظ ابن حجر : « الإمام العلاّمة ، عالم بالنحو والتصريف والمعاني والبيان والأصلين والمنطق وغيرها ، أخذ عن القطب والعضد ، وتقدّم في الفنون ، واشتهر ذكره وطار صيته ،

وانتفع الناس بتصانيفه ، وكان في لسانه لكنّه ، وانتهت إليه معرفة العلم بالمشرق » الدرر الكامنة ٤ / ٣٥٠ . وكذا قال السيوطي وابن المعاد والشوكاني وأضاف : « وبالجملة ، فصاحب الترجمة متفرّد بعلومه في القرن الثامن ، لم يكن له في أهله نظير فيها ، وله من الحظ والشهرة والصيت في أهل عصره فمن بعدهم ما لا يلحق به غيره ، ومصنّفاته قد طارت في حياته إلى جميع البلدان ، وتنافس الناس في تحصيلها . . . » البدر الطالع ٢ / ٣٠٣ ، بغية الوعاة : ٣٩١ ، شذرات الذهب ٦ / ٣١٩ .

(٣)ذكره صاحب كشف الظنون ٢ / ١٧٨٠ فقال : المقاصد في

علم الكلام . . . وله عليه شرح جامع » ثمّ ذكر بعض الحواشي عليه .
(٤)شرح المقاصد في علم الكلام ٥ / ١٧٠.

بعدها جيم وياء النسبة ، ومعنى هذا اللفظ بالعربية : حافظ البازي ، وكان أبوه من خدّام ملك ما وراء النهر ، يحفظ البازي. قرأ على علماء سمرقند ثمّ رحل إلى الروم ، وقرأ على القاضي زاده الرومي ، ثمّ رحل إلى بلاد كرمان فقرأ على علمائها وسود هنالك

شرحه للتجريد . . ولمّا قدم قسطنطينيّة أوّل قدمة تلقّاه علماؤها . . وله تصانيف منها شرح التجريد الذي تقدّمت الإشارة إليه ، وهو شرح عظيم سائر في الأقطار كثير الفوائد . . وهو من مشاهير العلماء » (١ . (

وذكر شرحه على التجريد في كشف الظنون ، حيث قال تحت عنوان تجريد الكلام:

»وهو كتاب مشهور ، اعتنى عليه الفحول ، وتكلّموا فيه بالردّ والقبول ، له شروح كثيرة وحواش عليها » إلى أن قال : « ثمّ شرح المولى المحقّق علاء الدين علي بن محمّد الشهير بقوشجي -

المتوفّى سنة ٨٧٩ - شرحاً لطيفاً ممزوجاً . . . وقد اشتهر هذا الشرح بالشرح الجديد » ، ثمّ ذكر كلامه في ديباجته ، ثمّ قال : « وإنّما أوردته ليعلم قدر المتن والماتن ، وفضل الشرح والشارح » ، ثمّ ذكر الحواشي على هذا الشرح الجديد ، بما يطول ذكره ، فراجع (٢.)

وهذه عبارة القوشجي في نزول الآية المباركة : وبيان دلالتها على الإمامة لأمير المؤمنين:

»بيان ذلك : إنّها نزلت باتّفاق المفسّرين في حقّ علي بن أبي طالب حين أعطى السائل خاتمه وهو راكع في صلاته . . . » ثمّ إنّه - وإن

حاول المناقشة في الإستدلال - لم ينكر اتّفاق المفسّرين على نزولها في الإمام عليه السلام ، فراجع (٣).

----

(١)البدر الطالع ١ / ٤٩٥ - ٤٩٦ .

(٢)كشف الظنون ١ / ٣٤٨ - ٣٥٠ .

(٣)شرح تجريد الإعتقاد : ٣٦٨.

هذا ، ومن ناحية أُخرى ، فقد نصّ الشهاب الآلوسي على أنّ هذا القول « عليه غالب الأخباريين » (١.)

فإذا كان هذا القول « عليه إجماع المفسّرين » و « غالب الأخباريين » - بغضّ النظر عن صحّة غير واحد من أسانيد الخبر ، حتّى أنّ مثل ابن كثير قد اعترف بقوّة بعض وسكت عن القدح في بعض ما أورد منها - فأي وقع لإنكار مثل الدهلوي الهندي ؟ ! فضلاً عن تكذيب مثل ابن تيميّة لأصل الخبر ، ودعوى أنّ جمهور الأُمّة لم تسمع هذا الخبر ؟ ! وأنّه أجمع أهل العلم بالحديث على

أنّ القصّة المرويّة في ذلك من الكذب الموضوع.

وبهذا يظهر سقوط التمسّك بمخالفة مثل عكرمة الخارجي - على فرض صحّة النّسبة - مع ما سيأتي في ترجمة هذا الرجل في آية المباهلة.

وأيضاً : لا قيمة لنقل مثل النقّاش ، مضافاً إلى تكلّمهم فيه وفي تفسيره ، كما لا يخفى على المطّلع الخبير! !

- ٢ إنّ القول بنزولها في حق علي للثعلبي فقط وهو متفرّد به

والجواب : إنّ هذا لا يصدر إلاّ من متعصّب شقي أو جاهل غبي ،

وهو عبد العزيز الدهلوي ، الملقّب عندهم بـ » علاّمة الهند » ! !
فإنّ لهذا الرجل في هذا المقطع من كلامه كذبات ، منها:
- ١ إنّ هذا القول الثعلبي فقط وهو متفرّد به . فإنّ الثعلبي وفاته سنة (٤٢٧) وقد روى الخبر قبله عدد كبير من الأئمّة ، ذكرنا أسمائهم في الفصل الأوّل ، بل عليه إجماع المفسّرين كما عرفت.
- ٢ إنّ المحدّثين يلقّبونه بحاطب ليل . فإنّ المحدّثين لا يلقّبونه بهذا اللّقب ، بل الذي لقّبه هو ابن تيميّة في منهاج السنّة ، كلّما أراد إنكار فضائل علي وأهل البيت عليهم السلام.

----

(١)روح المعاني ٦ / ١٦٨.

- ٣أكثر روايات الثعلبي في التفسير عن الكلبي عن أبي صالح ، وهي أوهى ما يروى في التفسير عندهم . فقد حقّقنا في بعض بحوثنا أنّ روايات الكلبي في التفسير مخرَّجة في غير واحد من الصّحاح ، وأنّ رواياتهم عن الكلبي عن أبي صالح موجودة بكثرة في الكتب

المعروفة المشتهرة ، وليست أوهى ما يروى في التفسير عند جمهور علمائهم.

وبعد ، فإنّ رواية الثعلبي نزول الآية المباركة في حقّ أمير المؤمنين عليه السلام المتقدمة في الفصل الأول ، ليست لاعن الكلبي عن أبي صالح ، ولاعن السدّي الكبير أو الصّغير! !

هذا ، وأمّا وجود الرّطب واليابس في تفسير الثعلبي فأمر ثابت ، وكذلك سائر تفاسير القوم وأسفارهم الحديثية ، حتّى الملقّبة عندهم بالصحاح. . .

وهذه جملة من مصادر ترجمة الثعلبي والثناء عليه ، أذكرها

لتراجع : وفيات الأعيان ١ / ٧٩ ، معجم الأُدباء ٥ / ٣٦ ، تذكرة الحفاظ ٣ / ١٠٩٠ ، المختصر في أخبار البشر ٢ / ١٦٠ ، الوافي بالوفيات ٧ / ٣٠٧ ، مرآة الجنان ٣ / ٤٦ ، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي ٤ / ٥٨ ، البداية والنهاية ١٢ / ٤٠ ، النجوم الزاهرة ٤ / ٢٨٣ ، طبقات المفسّرين ١ / ٦٥.

وأكتفي بنقل كلام القاضي ابن خلّكان ، فإنّه قال : « كان أوحد زمانه في علم التفسير ، وصنّف التفسير الكبير الذي فاق غيره من التفاسير ، وله كتاب العرائس . . . وقال أبو القاسم القشيري : رأيت ربّ العزّة عزّ وجلّ في المنام وهو يخاطبني وأُخاطبه ، فكان

في أثناء ذلك أن قال الرب تعالى اسمه : أقبل الرجل الصالح ، فالتفتُ فإذا أحمد الثعلبي مقبل . وذكره عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي في كتاب سياق تاريخ نيسابور وأثنى عليه وقال : هو صحيح النقل موثوق به ، وكان كثير الحديث كثير الشيوخ ، توفّي

سنة ٤٢٧ . وقال غيره : سنة ٤٣٧ » (١) .

فهذه ترجمته عند القاضي ابن خلكان ، ولا تجد فيها إلاّ المدح والثناء ، وحتّى من الله جلّ جلاله!

٣- المراد من الولاية فيها هو النصرة بقرينة السّياق

٣- المراد من الولاية فيها هو النصرة بقرينة السّياق
ادّعاه القاضي المعتزلي وتبعه من الأشاعرة ابن روزبهان والرازي وغيرهما.
والجواب : إنّه قد أقمنا الأدلّة المتقنة والبراهين الصّادقة على أنّ لفظة « وليّكم » في حديث : « علي منّي وأنا من علي وهو وليّكم من بعدي » الذي هو من أصحّ الأخبار وأثبتها ، هي بمعنى « الأولى

بكم » ، فكذلك هذه اللفظة في الآية المباركة ، بل ذلك هنا أوضح وأولى ، لعطف « الولي » و « النبي » على ذات الباري تعالى ، ومن المعلوم أنّ الولاية الثابتة له عزّ وجلّ هي الولاية العامة المطلقة.

وأمّا السّياق ، فإنّه لا يقاوم النصّ ، على ما تقرّر عند العلماء المحقّقين ، فاستدلال بعضهم كالفخر الرازي به مردود هذا أوّلاً.

وثانياً : إنّه قد فصل بين الآية والآية التي يزعمون وحدة السياق معها آيات أُخرى ، فلا سياق أصلاً ، فراجع.

- ٤مجيء الآية بصيغة الجمع ، وحملها على الواحد مجاز

٤- مجيء الآية بصيغة الجمع ، وحملها على الواحد مجاز

ذكره القاضي عبد الجبار وتبعه غيره كالرازي وأضاف : إنّه تعالى ذكر المؤمنين الموصوفين في هذه الآية بصيغة الجمع في سبعة مواضع : (وَالَّذينَ آمَنُوا الَّذينَ يُقيمُونَ الصَّلاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكاةَ وَهُمْ راكِعُونَ) وحمل ألفاظ الجمع وإن جاز على الواحد على سبيل التعظيم لكنّه مجاز لا حقيقة ، والأصل حمل الكلام على الحقيقة .

والجواب : إنّ مقتضى النصّ الصحيح ، القائم عليه الإجماع من المفسّرين

----

(١)وفيات الأعيان ١ / ٦١.

وغيرهم ، وهو المتّفق عليه بين الطرفين ، هو حمل الصّيغة هذه على الواحد المعيّن ، وهو أمير المؤمنين عليه السلام ، ولكنْ لا بدّ

لإتيان الآية بصيغة الجمع من نكتة.
قال الزمخشري : « فإنْ قلت : كيف صحّ أن يكون لعليّ رضي الله عنه - واللفظ لفظ جماعة ؟
قلت : جيء به على لفظ الجمع وإنْ كان السبب فيه رجلاً واحداً ، ليرغب الناس في مثل فعله ، فينالوا مثل نواله ، ولينبّه على أنّ سجيّة المؤمنين يجب أنْ تكون على هذه الغاية من الحرص على البرّ والإحسان وتفقّد الفقراء ، حتّى إن لزمهم أمر لا يقبل التأخير وهم في الصلاة لم يؤخّروه إلى الفراغ منها » (١.)
واختار بعض المفسّرين من أصحابنا كالطبرسي صاحب (مجمع

البيان في تفسير القرآن) (٢) أنّ النكتة هي التعظيم ، وهو ما أشار إليه الرازي في كلامه المذكور.

والسيّد شرف الدين العاملي ذهب إلى أنّ النكتة هي أنّه لو جاءت الآية بلفظ المفرد ، فإنّ شانئي علي وأهل البيت وسائر المنافقين لا يطيقون أن يسمعوها كذلك ، وإذْ لا يمكنهم حينئذ التمويه والتضليل ، فيؤدّي ذلك إلى التلاعب بألفاظ القرآن وتحريف كلماته أو نحو ذلك ممّا يخشى عواقبه على الإسلام (٣. (

هذا ، وقد ذكر صاحب الغدير طاب ثراه طائفةً من الآيات الواردة بصيغة الجمع والمقصود بها الآحاد ، استناداً إلى تفاسير القوم

وأحاديثهم ، فراجع (٤. (

- ٥الولاية بمعنى الأولوية بالتصرف غير مرادة في زمان الخطاب. وهذا ما ذكره القاضي المعتزلي ، وأخذه غير واحد من الأشاعرة ، كالدهلوي

----

(١)الكشاف ١ / ٦٤٩ .
(٢)مجمع البيان ٣ / ٢١١ .

(٣)المراجعات : ٢٦٣ .
(٤)الغدير ٦ / ٢٣١ - ٢٣٨.

والآلوسي والتفتازاني ، فليكن المراد بعد عثمان.
وقد أجاب عنه السيّد المرتضى وغيره من أعلام الطائفة . قال شيخ الطائفة : « إنّا قد بيّنا أنّ المراد بلفظ « ولي » فرض الطاعة والاستحقاق للتصرّف بالأمر والنهي ، وهذا ثابت له في الحال ، وإذا كان المراد به الحال ، فليس بمقصور عليها ، وإنّما يقتضي

الحال وما بعدها من سائر الأحوال ، وإذا كان الأمر على ذلك فنحن فخرج نخرج حال حياة النبي بدلالة الإجماع ، وتبقى سائر الأحوال على موجب الآية ، وليس هناك دليل يخرج أيضاً ما بعد النبي عليه وآله الصلاة والسلام ويردّه إلى ما بعد عثمان . ولأنّ كلّ من أثبت بهذه الآية الإمامة أثبتها بعد وفاة النبي بلا فصل ، ولم يقل في الأُمّة أحد إنّ المراد بالآية الإمامة وأثبتها بعد عثمان » (١. (

- ٦ إنّ التصدّق في أثناء الصّلاة ينافي الصلاة
وهذا أيضاً ذكره القاضي المعتزلي وتبعه عليه القوم.

إلاّ أنّ الآلوسي أجاب عن هذه الشبهة بقوله : « بلغني أنّه قيل لابن الجوزي : كيف تصدّق علي بالخاتم وهو في الصلاة . . . فأنشأ يقول:

يسقي ويشرب لا تلهيه سكرته * عن النديم ولا يلهوا عن الناس
أطاعه سكره حتّى تمكّن من * فعل الصّحاة فهذا واحد الناس » (٢)

وقد سبق إلى الاستشهاد بالبيتين : السيّد الشهيد التستري في (إحقاق الحق) (٣) ونسبهما إلى بعض الأصحاب . واللّه العالم.
ثم إنّه لو كان مجرّد التصدّق في أثناء الصلاة منافياً لها ، فكيف كان

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله يحمل أُمامة على عاتقه في الصلاة ، وكلّما سجد وضعها على

----

(١)تلخيص الشافي ٢ / ٤٤ - ٤٥ .

(٢)روح المعاني ٦ / ١٦٩ .

(٣)إحقاق الحق وإزهاق الباطل ٢ / ٤١٤ مع اختلاف قليل في اللفظ.

الأرض فإذا قام وضعها مرّةً أخرى على عاتقه وهكذا إلى أنْ يفرغ من صلاته كما في صحاح القوم ؟ وأيضاً : فإنّ النّبي صلّى اللّه عليه وآله كان في أثناء الصّلاة يسمع صوت من أراد الالتحاق به وينتظر حتى يركع ، كما في الصّحاح ؟ وهكذا غير ما ذكر من الموارد ، فيظهر عدم منافاة هذه الأمور لا سيّما ما كان منها عبادةً للصّلاة.

أقول:

تلك هي عمدة شبهاتهم في المقام ، والعمدة في الجواب عنها هو النصُّ الصحيح المقبول بين الطّرفين ، فلا مجال بعده لتلك

الشبهات ، ولا لغيرها ، من قبيل احتمال حمل « الواو » في (وَهُمْ راكِعُونَ) على العطف ، أو احتمال حمل « الركوع » على « الخضوع » أو دعوى أن « الزكاة » إنّما تقال للزكاة الواجبة ، والذي فعله أمير المؤمنين كان نفلاً ، أو دعوى أنّ لازم الإستدلال بالآية عن طريق إفادتها الحصر على بطلان إمامة من تقدّمه ، هو بطلان إمامة الأئمّة من ولده ، فإنّها جهل أو تجاهل من مدّعيها ، لأنّه لا يقول بإمامة أئمّة العترة على كلّ تقدير ، أمّا الإماميّة ، فإنّهم يبطلون إمامة من تقدّم على أمير المؤمنين بهذه الآية ، ولهم أدلّتهم على إمامة سائر الأئمّة من الكتاب والسنّة وغيرهما ، على

أنّ البحث هو بين إمامة علي وإمامة أبي بكر ، وإمامة الأئمّة بعد علي فرع على إمامته ، كما أنّ إمامة عمر وعثمان ومعاوية ويزيد . . . تتفرّع على إمامة أبي بكر ، فإذا ثبتت إمامة علي من الآية ، ثبتت الإمامة في ولده ، وبطلت إمامة أبي بكر وكلّ إمامة متفرّعة على إمامته.

والحقيقة - كما ذكرنا من قبل - إنّ هذه الآية ونزولها في هذه القضيّة ، من أقوى الأدلّة على إمامة أمير المؤمنين عليه السلام ، ولذا فقد اضطرب القوم تجاهها ، واختلفت كلماتهم في ردّ الإستدلال بها ، وبذلوا أقصى جهودهم في الجواب ، ولكنّهم لم

يُفلحوا فازدادوا بعداً عن نهج الحق وطريق الصواب ، فلا الآية يمكن تكذيبها ، ولا الحديث الوارد في تفسيرها . . . والحمد للّه ربّ العالمين ، وصلّى اللّه عليه سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

البرهان الثاني

قال قدس سره : « البرهان الثاني : قوله تعالى : (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ وَاللّهُ

يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ.)
اتّفقوا على نزولها في علي عليه السلام.
روى أبو نعيم الحافظ من الجمهور ، بإسناده عن عطيّة ، قال :
نزلت هذه الآية على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله في عليّ (بن أبي طالب عليه السلام.)
ومن تفسير الثعلبيّ ، قال : معناه بلِّغ ما أُنزل إليك من ربّك في فضل عليّ ; فلمّا نزلت هذه الآية ، أخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بيد عليّ ، وقال : مَن كنت مولاه فعلي مولاه.
والنبيّ صلّى اللّه عليه وآله مولى أبي بكر وعمر وباقي الصحابة

بالإجماع ، فيكون عليّ عليه السلام مولاهم ، فيكون هو الإمام.
ومن تفسير الثعلبيّ ، قال : لمّا كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بغدير خُمّ ، نادى الناس فاجتمعوا ، فأخذ بيد عليّ عليه السلام ، فقال : من كنت مولاه فعليٌّ مولاهُ ، فشاع ذلك وطار في البلاد ، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهريّ ، فأتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله على ناقته ، حتّى أتى الأبطح ، فنزل عن ناقته فأناخها وعقلها ، وأتى النبيّ صلّى اللّه عليه وآله وهو في ملأ من أصحابه ، فقال : يا محمّد ! أمرَتنا عن اللّه أن نشهد أن لا إله إلاّ اللّه وأنّك رسول اللّه ، فقبلناه منك ، وأمرتَنا أن نُصلّي خمساً فقبلناه منك ،

وأمرتَنا أن نصوم شهراً فقبلناه منك ، وأمرتنا أن نُزكّي أموالنا فقبلناه منك ، وأمرتنا أن نحجّ البيت فقبلناه ، ثمّ لم ترضَ بهذا حتّى رفعتَ بضبْعَي ابن عمّك ففضّلتَه علينا وقلت : « مَن كنتُ مولاه فعليٌّ مولاه » ; فهذا شيءٌ منك أم من اللّه ؟

٣٠٠

فقال : والذي لا إله إلاّ هو إنّه من أمر اللّه ; فولّى الحارثُ بن النعمان يريد راحلته وهو يقول : اللهمّ إن كان ما يقول محمّد حقّاً فأمْطِرْ علينا حجارةً من السماء أو ائتِنا بعذاب أليم.

فما وصل إليها حتّى رماه اللّه بحجر ، فسقط على هامته وخرج من

دبره فقتله ، وأنزل الله تعالى : (سَأَلَ سائِلٌ بِعَذاب واقِع * لِلْكافِرينَ لَيْسَ لَهُ دافِعٌ. (

وقد روى هذه الرواية النقّاش من علماء الجمهور في تفسيره.

الشرح:

قال ابن تيمية : والجواب من وجوه:

أحدها : إن هذا أعظم كذباً وفريةً من الأول كما سنبيّنه إن شاء الله تعالى.

وقوله : اتّفقوا على نزولها في علي . أعظم كذباً مما قاله في تلك الآية ، فلم يقل لا هذا ولا ذاك أحد من العلماء الذين يدرون ما

يقولون.

وأمّا ما يرويه أبو نُعيم في « الحلية » أو في « فضائل الخلفاء » والنقَّاش والثعلبي والواحدي ونحوهم في التفسير ، فقد اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيما يروونه كثيراً من الكذب الموضوع ، واتفقوا على أن هذا الحديث المذكور الذي رواه الثعلبي في تفسيره هو من الموضوع ، وسنبيّن أدلّة يُعرف بها أنه موضوع ، وليس [الثعلبي] من أهل العلم بالحديث.

ولكن المقصود هنا أنَّا نذكر قاعدة فنقول : المنقولات فيها كثير من الصدق وكثير من الكذب ، والمرجع في التميز بين هذا وهذا إلى

أهل علم الحديث ، كما نرجع إلى النحاة في الفرق بين نحو العرب ونحو غير العرب ، ونرجع إلى علماء اللغة فيما هو من اللغة وما ليس من اللغة ، وكذلك علماء الشعر والطب وغير ذلك ، فلكلّ علم رجال يُعرفون به. . . .

والرافضة أقلّ معرفة وعناية بهذا ، إذ كانوا لا ينظرون في الإسناد ولا في سائر الأدلة

الشرعية والعقلية : هل توافق ذلك أو تخالفه ؟ ولهذا لا يوجد

لهم أسانيد متصلة صحيحة قط ، بل كل إسناد متصل لهم ، فلا بد أن يكون فيه من هو معروف بالكذب أو كثرة الغلط.

وهم في ذلك شبيه باليهود والنصارى ، فإنه ليس لهم إسناد .

والإسناد من خصائص هذه الأمة ، وهو من خصائص الإسلام ، ثم هو في الإسلام من خصائص أهل السنة . والرافضة من أقل الناس عناية إذ كانوا لا يصدّقون إلاّ بما يوافق أهواهم ، وعلامة كذبه أنه يخالف هواهم . ولهذا قال عبد الرحمن بن مهدي : أهل العلم يكتبون ما لهم وما عليهم ، وأهل الأهواء لا يكتبون إلا ما لهم.

ثم إن أوّلهم كانوا كثيري الكذب ، فانتقلت أحاديثهم إلى قوم لا

يعرفون الصحيح من السقيم ، فلم يمكنهم التميز إلا بالتصديق الجميع أو تكذيب الجميع ، والاستدلال على ذلك بدليل مفصل غير الإسناد.

فيقال : ما يرويه مثل أبي نُعيم والثعلبي والنقّاش وغيرهم : أتقبلونه مطلقاً ؟ أم تردّونه مطلقاً ؟ أم تقبلونه إذا كان لكم [لا عليكم] ، وتردّونه إذا كان عليكم ؟ فإن تقبلوه مطلقاً ، ففي ذلك أحاديث كثيرة في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان تناقض قولكم .

وقد روى أبو نُعيم في أول « الحلية » في فضائل الصحابة ، وفي كتاب مناقب أبي بكر وعمر وعثمان وعليّ أحاديث بعضها

صحيحة وبعضها ضعيفة ، بل منكرة . وكان رجلاً عالماً بالحديث فيما ينقله ، لكن هو وأمثاله يروون ما في الباب ، لا يُعرف أنه روى كالمفسِّر الذي ينقل أقوال الناس في التفسير ، والفقيه الذي يذكر الأقوال في الفقه ، والمصنِّف الذي يذكر حجج الناس ، ليذكر ما ذكروه ، وإن كان كثير من ذلك لا يعتقد صحته ، بل يعتقد ضعفه ، لأنه يقول : أنا نقلت ما ذكر غيري ، فالعُهدة على القائل لا على الناقل.

وهكذا كثير ممن صنَّف في فضائل العبادات ، وفضائل الأوقات ، وغير ذلك : يذكرون أحاديث كثيرة وهي ضعيفة ، بل موضوعة ،

باتفاق أهل العلم ، كما يذكرون [أحاديث] في فضل صوم رجل كلها ضعيفة ، بل موضوعة ، عند أهل العلم . ويذكرون

صلاة الرغائب في أول ليلة جمعة منه ، وألفية نصف شعبان ، وكما يذكرون في فضائل عاشوراء ما ورد من التوسعة على العيال ، وفضائل المصافحة والحناء والخضاب والاغتسال ونحو ذلك ، ويذكرون فيها صلاة.

وكلّ هذا كذب على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، لم يصح في

عاشوراء إلا فضل صيامه . قال حرب الكرماني : قلت لأحمد بن حنبل : الحديث الذي يُروى : من وسَّع على عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنته ؟ فقال : لا أصل له.

وقد صنَّف في فضائل الصحابة ، عليّ وغيره ، غير واحد ، مثل خيثمة بن سليمان الأطرابلسي وغيره ، وهذا قبل أبي نُعيم ، يروي عنه إجازة . وهذا وأمثاله جروا على العادة المعروفة لأمثالهم ممن يصنف في الأبواب ، أنه يروي ما سمعه في هذا الباب.

وهكذا المصنّفون في التواريخ ، مثل « تاريخ دمشق » لابن عساكر وغيره ، إذا ذكر ترجمة واحد من الخلفاء الأربعة ، أو غيره ،

يذكر كلّ ما رواه في ذلك الباب ، فيذكر لعليّ ومعاوية من الأحاديث المروية في فضلهما ما يعرف أهل العلم بالحديث أنه كذب ، ولكن لعليّ من الفضائل الثابتة في الصحيحين وغيرهما ، ومعاوية ليس له بخصوصه فضيلة في الصحيح ، لكن قد شهد مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم حُنيناً والطائف وتبوك ، وحج معه حجة الوداع ، وكان يكتب الوحي ، فهو ممن ائتمنه النبي صلّى اللّه عليه وسلّم على كتابة الوحي ، كما ائتمن غيره من الصحابة.
فإن كان المخالف يقبل كلّ ما رواه هؤلاء وأمثالهم في كتبهم ، فقد رووا أشياء كثيرة تناقض مذهبهم . وإن كان يردّ الجميع ، بطل

احتجاجه بمجرد عزوه الحديث إليهم . وإن قال : أقبل ما يوافق مذهبي وأردّ ما يخالفه ، أمكن منازعه أن يقول له مثل هذا ، [وكلاهما] باطل ، لا يجوز أن يحتج على صحة مذهب بمثل هذا ، فإنه يُقال : إن كنت إنما عرفت صحة هذا الحديث بدون المذهب ، فاذكر ما يدلّ على صحته ، وإن كنت إنما عرفت صحته لأنه يوافق المذهب ، امتنع تصحيح الحديث بالمذهب ، لأنه يكون

حينئذ صحة المذهب موقوفة على صحة الحديث ، وصحة

الحديث موقوفة على صحة المذهب ، فيلزم الدَّوْر الممتنع.
وأيضاً ، فالمذهب : إن كنت عرفت صحته بدون هذا الطريق ، لم يلزم صحة هذا الطريق ، فإن الإنسان قد يكذب على غيره قولاً ، وإن كان ذلك القول حقّاً ، فكثير من الناس يروي عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قولاً هو حق في نفسه ، لكن لم يقله رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ، فلا يلزم من كون الشيء صدقاً في نفسه أن يكون النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قاله ، وإن كنتَ إنما عرفتَ صحته بهذا الطريق ، امتنع أن تعرف صحة الطريق بصحته ، لإفضائه إلى الدَّوْر.

فثبت أنه على التقديرين ، لا يعلم صحة هذا الحديث لموافقته للمذهب ، سواء كان المذهب معلوم الصحة ، أو غير معلوم الصحة.

وأيضاً ، فكلّ من له أدنى علم وإنصاف يعلم أن المنقولات فيها صدق وكذب ، وأن الناس كذبوا في المثالب والمناقب ، كما كذبوا في غير ذلك ، وكذبوا فيما يوافقه ويخالفه.

ونحن نعلم أنهم كذبوا في كثير مما رووه في فضائل أبي بكر وعمر وعثمان ، كما كذبوا في كثير مما رووه في فضائل عليّ ، وليس في أهل الأهواء أكثر كذا من الرافضة ، بخلاف غيرهم ، فإن الخوارج

لا يكادون يكذبون ، بل هم من أصدق الناس مع بدعتهم وضلالهم .

وأما أهل العلم والدين ، فلا يصدقون بالنقل ويكذبون [به] بمجرد موافقة ما يعتقدون ، بل قد ينقل الرجل أحاديث كثيرة فيها فضائل النبي صلّى الله عليه وسلّم وأمته وأصحابه ، فيردّونها لعلمهم بأنها كذب ، ويقبلون أحاديث كثيرة لصحتها ، وإن كان ظاهرها بخلاف ما يعتقدونه ، إما لاعتقادهم أنها منسوخة ، أو لها تفسير لا يخالفونه ، ونحو ذلك.

فالأصل في النقل أن يُرجع فيه إلى أئمة النقل وعلمائه ، ومن

يشركهم في علمهم عَلِمَ ما يعلمون ، وأن يُستدلّ على الصحة والضعف بدليل منفصل عن الرواية ، فلا بد من

هذا وهذا . وإلا فمجرد قول القائل : « رواه فلان » لا يَحْتَج به : لا أهل السنة ولا الشيعة ، وليس في المسلمين من يحتج بكلّ حديث رواه كلّ مصنف ، فكلّ حديث يحتج به نطالبه من أول مقام بصحته.

ومجرّد عزوه إلى رواية الثعلبي ونحوه ليس دليلاً على صحته

باتفاق أهل العلم بالنقل . ولهذا لم يروه أحد من علماء الحديث في شيء من كتبهم التي ترجع الناس إليها في الحديث ، لا [في] الصحاح ولا السنن ولا المسانيد ولا غير ذلك ، لأن كذب مثل هذا لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث.

وإنما هذا عند أهل العلم بمنزلة ظن من يظن من العامة - وبعض من يدخل في غمار الفقهاء - أن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم كان على أحد المذاهب الأربعة ، وأن أبا حنيفة ونحوه كانوا من قبل النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، أو كما يظن طائفة من التركمان أن حمزة له مغاز عظيمة وينقلونها بينهم ، والعلماء متفقون على أنه لم يشهد

إلا بدراً وأحداً وقُتل يوم أحد ، ومثل ما يظن كثير من الناس أن في مقابل دمشق من أزواج النبي صلّى اللّه عليه وسلم أمسلمة وغيرها ، ومن أصحابه أُبَيّ بن كعب ، وأُويس القرني وغيرهما.

وأهل العلم يعلمون أن أحداً من أزواج النبي صلّى اللّه عليه وسلّم لم يقدم دمشق ، ولكن كان في الشام أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصاري ، وكان أهل الشام يسمونها أمسلمة ، فظن الجهَّال أنها أمسلمة زوج النبي صلّى اللّه عليه وسلّم . وأُبي بن كعب مات بالمدينة . وأويس تابعي لم يقدم الشام.

ومثل ما يظن من الجهّال أن قبر عليّ بباطن النجف . وأهل العلم -

بالكوفة وغيرها - يعلمون بطلان هذا ، ويعلمون أن عليّاً ومعاوية وعمرو بن العاص كلّ منهم دفن في قصر الإمارة ببلده ، خوفاً عليه من الخوارج أن ينبشوه ; فإنهم كانوا قد تحالفوا على قتل الثلاثة ، فقتلوا عليّاً وجرحوا معاوية.

وكان عمرو بن العاص قد استخلف رجلاً يقال له خارجة ، فضربه القاتل يظنّه

عَمْراً فقتله ، فتبين أنه خارجة ، فقال : أردت عمراً وأراد اللّه

خارجة ، فصار مثلاً.

ومثل هذا كثير مما يظنه كثير من الجهّال . وأهل العلم بالمنقولات يعلمون خلاف ذلك.

الوجه الثاني : أن نقول : في نفس هذا الحديث ما يدلّ على أنه كذب من وجوه كثيرة ; فإن فيه أن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم لما كان بغدير يدعى خُمّاً نادى الناس فاجتمعوا ، فأخذ بِيَدَيْ عليّ وقال : من كنت مولاه فعليّ مولاه ، وأن هذا قد شاع وطار بالبلاد ، وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري ، وأنه أتى النبي صلّى اللّه عليه وسلّم على ناقته وهو في الأبطح ، وأتى وهو في ملأ من

الصحابة ، فذكر أنهم امتثلوا أمره بالشهادتين والصلاة والزكاة والصيام والحج ، ثم قال : « ألم ترض بهذا حتى رفعت بضَبْعَيْ ابن عمك تفضّله علينا ؟ وقلتَ : من كنت مولاه فعليّ مولاه ؟ وهذا منك أم من اللّه ؟ فقال النبي صلّى الله عليه وسلم : هو من أمر اللّه ، فولّى الحارث بن النعمان يريد راحلته ، وهو يقول : اللهم إن كان هذا هو الحق من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ، فما وصل إليها حتى رماه الله بحجر ، فسقط على هامته ، وخرج من دبره فقتله ، وأنزل اللّه : (سَأَلَ سائِلٌ بِعَذاب واقِع * لِلْكافِرينَ) الآية.

فيقال لهؤلاء الكذّابين : أجمع الناس كلّهم على أن ما قاله النبي صلّى اللّه عليه وسلّم بغدير خُم كان مرجعه من حجة الوداع . والشيعة تسلّم هذا ، وتجعل ذلك اليوم عيداً وهو اليوم الثامن عشر من ذي الحجة . والنبي صلّى اللّه عليه وسلّم لم يرجع إلى مكة بعد ذلك ، بل رجع من حجة الوداع إلى المدينة ، وعاش تمام ذي الحجة والمحرم وصفر ، وتوفي في أول ربيع الأول.

وفي هذا الحديث يذكر أنه بعد أن قال هذا بغدير خُم وشاع في البلاد ، جاءه الحارث وهو بالأبطح ، والأبطح بمكة ، فهذا كذب جاهل لم يعلم متى كانت قصة غدير خم.

وأيضاً ، فإن هذه السورة - سورة سأل سائل - مكيّة باتفاق أهل العلم ، نزلت بمكة قبل الهجرة ، فهذه نزلت قبل غدير خُم بعشر سنين أو أكثر من ذلك ، فكيف [تكون] نزلت بعده ؟
وأيضاً ، قوله : (وَإِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ) في سورة الأنفال ، وقد نزلت عقيب بدر بالاتفاق قبل غدير خُم بسنين كثيرة ، وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبي صلّى اللّه عليه وسلّم قبل الهجرة ، كأبي جهل

وأمثاله ، وأن اللّه ذكّر نبيَّه بما كانوا يقولونه بقوله : (وَإِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ) أي اذكر قولهم ، كقوله : (وَإِذْ قالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ) ، (وَإِذْ غَدَوْتَ مِنْ أَهْلِكَ) ، ونحو ذلك : يأمره بأن يذكر كلّ ما تقدّم . فدلّ على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة.

وأيضاً ، فإنهم لما استفتحوا بيَّن اللّه أنه لا ينزّل عليهم العذاب ومحمّد صلّى اللّه عليه وسلم فيهم ، فقال : (وَإِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الْحَقَّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنا حِجارَةً مِنَ السَّماءِ أَوِ ائْتِنا بِعَذابٍ أَلِيمٍ) ، ثم قال اللّه تعالى : (وَما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ

وَأَنْتَ فيهِمْ وَما كانَ اللّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ) واتفق الناس على أن أهل مكة لم تنزل عليهم حجارة من السماء لما قالوا ذلك ، فلو كان هذا آية لكان من جنس آية أصحاب الفيل ، ومثل هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله.

ولو أن الناقل طائفة من أهل العلم ، فلما كان هذا لا يرويه أحد من المصنّفين في العلم ، لا المسند ، ولا الصحيح ، ولا الفضائل ، ولا التفسير ، ولا السير ونحوها ، إلا ما يُروى بمثل هذا الإسناد المنكر ، عُلم أنه كذب وباطل.

وأيضاً ، فقد ذكر في هذا الحديث أن هذا القائل أُمر بمباني الإسلام

الخمس ، وعلى هذا ، فقد كان مسلماً فإنه قال : فقبلناه منك .
ومن المعلوم بالضرورة أن أحداً من المسلمين على عهد النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يصبه هذا.

وأيضاً ، فهذا الرجل لا يُعرف في الصحابة ، بل هو من جنس الأسماء التي يذكرها الطرقية ، من جنس الأحاديث التي في سيرة عنتر ودلهمة.
وقد صنّف الناس كتباً كثيرة في أسماء الصحابة الذين ذُكروا في

شيء من الحديث ، حتى في الأحاديث الضعيفة ، مثل كتاب « الاستيعاب » لابن عبد البر ، وكتاب ابن مندة ، وأبي نعيم الأصبهاني ، والحافظ أبي موسى ، ونحو ذلك . ولم يذكر أحدٌ منهم هذا الرجل ، فعُلم أنه ليس له ذكر في شيء من الروايات ، فإن هؤلاء لا يذكرون إلا ما رواه أهل العلم ، لا يذكرون أحاديث الطرقية ، مثل « تنقّلات الأنوار » للبكري الكذَّاب وغيره.

الوجه الثالث : أن يُقال : أنتم ادّعيتم أنكم أثبتم إمامته بالقرآن ، والقرآن ليس في ظاهره ما يدلّ على ذلك أصلاً ; فإنه قال : (بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ) . وهذا اللفظ عام في جميع ما أُنزل إليه من

ربّه ، لا يدلّ على شيء معيَّن.
فدعوى المدّعي أن إمامة عليّ هي مما بلَّغها ، أو مما أُمر بتبليغها ، لا تثبت بمجرّد القرآن ; فإن القرآن ليس فيه دلالة على شيء معين ، فإن ثبت ذلك بالنقل كان ذلك إثباتاً بالخبر لا بقرآن . فمن ادَّعى أن القرآن يدلّ على [أنّ] إمامة عليّ مما أُمر بتبليغه ، فقد افترى على القرآن ، فالقرآن لا يدلّ على ذلك عموماً ولا خصوصاً.
الوجه الرابع : أن يُقال : هذه الآية ، مع ما عُلم من أحوال النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، تدلّ على نقيض ما ذكروه ، وهو أن اللّه لم ينزّلها عليه ، ولم يأمره بها ، فإنها لو كانت ممّا أمره اللّه بتبليغه ،

لبلّغه ، فإنه لا يعصى الله في ذلك.
ولهذا قالت عائشة رضي الله عنها : « من زعم أن محمّداً كتم شيئاً من الوحي فقد كذب ، والله تعالى يقول : (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَما بَلَّغْتَ رِسالَتَهُ. (
لكن أهل العلم يعلمون بالاضطرار أن النبي صلّى الله عليه وسلّم لم يبلِّغ شيئاً من إمامة عليّ ، ولهم على هذا طرق كثيرة يثبتون بها هذا العلم.

منها : أن هذا مما تتوفر الهمم والدواعي على نقله ، فلو كان له أصل لنُقل ، كما نُقل أمثاله من حديثه ، لا سيما مع كثرة ما يُنقل في فضائل عليّ ، من الكذب الذي لا أصل له ، فكيف لا يُنقل الحق [الصدق] الذي قد بُلِّغ للناس ؟!

ولأن النبي صلّى لله عليه وسلّم أمر أمته بتبليغ ما سمعوا منه ، فلا يجوز عليهم كتمان ما أمرهم الله بتبليغه.

ومنها : أن النبي صلّى الله عليه وسلّم لما مات ، وطلب بعض الأنصار أن يكون منهم أمير ومن المهاجرين أمير ، فأُنكِر ذلك عليه

، وقالوا : الإمارة لا تكون إلا في قريش ، وروى الصحابة في [مواطن] متفرقة الأحاديث عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم في أن « الإمامة في قريش » ، ولم يرو واحد منهم ، لا في ذلك المجلس ولا غيره ، ما يدلّ على إمامة عليّ.

وبايع المسلمون أبا بكر ، وكان أكثر بني عبد مناف - من بني أمية وبني هاشم وغيرهم - لهم ميل قوي إلى عليّ بن أبي طالب يختارون ولايته ، ولم يذكر أحد منهم هذا النص . وهكذا أُجري الأمر في عهد عمر وعثمان ، وفي عهده أيضا لما صارت له ولاية ، ولم يذكر هو ولا أحدٌ من أهل بيته ولا من الصحابة المعروفين هذا النص ،

وإنما ظهر هذا النص بعد ذلك.

وأهل العلم بالحديث والسنّة الذين يتولّون عليّاً ويحبّونه ، ويقولون : إن كان الخليفة بعد عثمان ، كأحمد بن حنبل وغيره من الأئمة ، قد نازعهم في ذلك طوائف من أهل العلم وغيرهم ، وقالوا : كان زمانه زمان فتنة واختلاف بين الأمة ، لم تتفق الأمة فيه لا عليه ولا على غيره.

وقال طوائف من الناس كالكرَّامية : بل هو كان إماماً ومعاوية إماماً ، وجوَّزوا أن يكون للناس إمامان للحاجة . وهكذا قالوا في زمن ابن الزبير ويزيد ، حيث لم يجدوا الناس اتفقوا على إمام.

وأحمد بن حنبل ، مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث ، احتج عَلَى إمامة عليّ بالحديث الذي في السنن : « تكون خلافة النبوّة ثلاثين سنة ثم تصير مُلكاً » . وبعض الناس ضعّف هذا الحديث ، لكن أحمد وغيره يثبتونه.

فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة عليّ ، فلو ظفروا بحديث مسند أو مرسل موافق لهذا لفرحوا به.

فعُلم أن ما تدّعيه الرافضة من النصّ ، هو مما لم يسمعه أحدٌ من

أهل العلم بأقوال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم ، لا قديماً ولا حديثاً.

ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل ، كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة.

وقد جرى تحكيم الحكمين ، ومعه أكثر الناس ، فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النص ، مع كثرة شيعته ، ولا فيهم من احتج به في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على إظهار مثل هذا النص.

ومعلوم أنه لو كان النصّ معروفاً عند شيعة عليّ - فضلاً عن

غيرهم - لكانت العادة المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم : هذا نص رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم نصّ عليه لم يستحلّ عزله ، ولو عزله لكان من أنكر عزله عليه يقول : كيف تعزل من نصّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم على خلافته ؟

وقد احتجّوا بقوله صلّى اللّه عليه وسلّم : « تقتل عمّاراً الفئة الباغية » وهذا الحديث خبر واحد أو اثنين أو ثلاثة ونحوهم ، وليس هذا متواتراً . والنص عند القائلين به متواتر ، فيا للّه العجب كيف ساغ عند الناس احتجاج شيعة عليّ بذلك الحديث ، ولم يحتج أحد منهم بالنص ؟ (١)

----

(١)منهاج السنّة ٧ / ٣٣ - ٥١.

أقول:

يتلخّص كلامه المشتمل على الاستطراد الكثير من جهة ، وعلى السبّ للإمامية من جهة أخرى في نقاط:

- ١تكذيب خبر نزول الآية في غدير خم.

- ٢إن أبا نعيم والنقاش والثعلبي والواحدي ونحوهم من

المفسرين والمحدّثين اتّفق أهل المعرفة بالحديث على أن فيما يروونه كثيراً من الكذب الموضوع.

- ٣اتفق أهل المعرفة بالحديث على أن الحديث المذكور الذي رواه الثعلبي في تفسيره هو من الموضوع.

- ٤الذين صنّفوا في الفضائل يذكرون أحاديث كثيرة وهي ضعيفة بل موضوعة باتفاق أهل العلم.

- ٥في نفس هذا الحديث ما يدلّ على أنه كذب من وجوه كثيرة:

أ- فيه « الأبطح » وهو بمكّة ، والنبيّ رجع إلى المدينة لا إلى مكة.

ب - سورة سأل سائل مكيّة نزلت قبل الهجرة.

ج - قوله : (وَإِذْ قالُوا اللّهُمَّ إِنْ كانَ هذا هُوَ الْحَقَّ . . .) في سورة الأنفال وهي نزلت عقيب بدر قبل غدير خم بسنين كثيرة.

د - نزول العذاب ينافي قوله تعالى (وَما كانَ اللّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فيهِمْ. (

ه - يفيد الحديث أن الأعرابي المعترض على النبي كان مسلماً . ومن المعلوم بالضرورة أن أحداً من المسلمين على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله لم يصبه العذاب المذكور في الحديث.

و - إن هذا الرجل لا يعرف في الصحابة.

- ٦قوله تعالى (بَلِّغْ ما أُنْزِلَ إِلَيْكَ) عام في جميع ما أُنزل إليه ولا يدلّ على شيء معيّن.

٣١١

- ٧النبيّ لا يعصي اللّه في أوامره ، وهو لم يبلّغ شيئاً من إمامة علي ، فلم يكن مأموراً بذلك.

أقول:

وتفصيل الكلام في هذا المقام هو:

إنّ المرويَّ في كتب الحديث والتفسير نزول ثلاثة آيات من القرآن

الكريم في واقعة غدير خم ، فنزلت الآية (يا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ . . .) قبل خطبة النبيّ صلّى اللّه عليه وآله ، ونزلت الآية : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دينَكُمْ . . .) بعد فراغه منها ، ونزلت الآية : (سَأَلَ سائِلٌ بِعَذاب واقِع) في قضيّة الأعرابي الذي اعترض على النبي صلّى اللّه عليه وآله فيما قاله في حق أمير المؤمنين علي عليه السّلام.

وإليك البيان فيما يتعلّق بالآية الأولى ، فنقول:

لقد روى نزول الآية المباركة في واقعة غدير خم جماعة كبيرة من أعلام أهل السنة ، منهم:

- ١أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري ، المتوفّى سنة ٣١٠.

- ٢ابن أبي حاتم ، عبد الرحمن بن محمّد بن إدريس الرازي ، المتوفّى سنة ٣٢٧.

- ٣أبو عبد اللّه الحسين بن إسماعيل المحاملي ، المتوفّى سنة ٣٣٠.

- ٤أبو بكر أحمد بن عبد الرحمن الفارسي الشيرازي ، المتوفّى سنة ٤٠٧ أو ٤١١.

- ٥أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه الأصفهاني ، المتوفّى سنة ٤١٠.

- ٦أبو نعيم أحمد بن عبد اللّه الأصفهاني ، المتوفّى سنة ٤٣٠.

٧ - أبو الحسن عليّ بن أحمد الواحدي ، المتوفّى سنة ٤٦٨.
٨ - أبو سعيد مسعود بن ناصر السجستاني ، المتوفّى سنة ٤٧٧.
٩ - أبو القاسم عبد اللّه بن عبيد اللّه الحاكم الحسكاني.
١٠ - أبو بكر محمّد بن مؤمن ، صاحب كتاب ما نزل في علي وأهل البيت.

١١ - أبو الفتح محمّد بن عليّ بن إبراهيم النطنزي ، المتوفّى حدود سنة ٥٥٠.

- ١٢أبو القاسم عليّ بن الحسن ابن عساكر الدمشقي ، المتوفّى سنة ٥٧١.

- ١٣أبو سالم محمّد بن طلحة النصيبي الشافعي ، المتوفّى سنة ٦٥٢.

- ١٤فخر الدين محمّد بن عمر الرازي ، المتوفّى سنة ٦٥٣.

- ١٥عزّ الدين عبد الرزّاق بن رزق اللّه الرسعني الموصلي ، المتوفّى سنة ٦٦١.

- ١٦نظام الدين الحسن بن محمّد النيسابوري ، صاحب التفسير

.

- ١٧ السيّد عليّ بن شهاب الدين الهمداني ، المتوفّى سنة ٧٨٦.

- ١٨ نور الدين عليّ بن محمّد ابن الصبّاغ المالكي ، المتوفّى سنة ٨٥٥.

- ١٩ بدر الدين محمود بن أحمد العيني ، المتوفّى سنة ٨٥٥.

- ٢٠ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، المتوفّى سنة ٩١١.

- ٢١ القاضي محمّد بن عليّ الشوكاني ، المتوفّى سنة ١٢٥٠.

- ٢٢ السيّد شهاب الدين محمود الآلوسي البغدادي ، المتوفّى سنة ١٢٧٠.

- ٢٣الشيخ سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي ، المتوفّى سنة ١٢٩٣.

وقد أوردنا نصوص روايات جمع منهم في قسم حديث الغدير من كتابنا الكبير (١. (

من الأسانيد المعتبرة

من الأسانيد المعتبرة

ثم إنّ الروايات المعتبرة سنداً في نزول الآية المباركة يوم غدير خمّ

كثيرة كذلك ، ومنها:

- ١ رواية الحبري:

- ١ رواية الحبري:
قال « حدّثنا حسن بن حسين ، قال : حدّثنا حبّان ، عن الكلبي ، عن أبي صالح ، عن

----

(١)نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار ٨ / ١٩٥ - ٢٥٣.

ابن عبّاس ، في قوله (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ: (

نزلت في عليٍّ عليه السلام.

أُمر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أن يبلّغ فيه ، فأخذ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بيد عليٍّ عليه السلام فقال :

من كنت مولاه فعليٌّ مولاه ، اللّهمّ وال من ولاه ، وعادِ من عاداه »
(١.)

٢- رواية ابن أبي حاتم

فإنه أخرج في تفسير الآية : « حدثنا أبي ، ثنا عثمان بن خرزاد ، ثنا إسماعيل بن زكريا ، ثنا علي بن عابس ، عن الأعمش وأبي الجحاف ، عن عطيّة العوفي ، عن أبي سعيد الخدري قال : نزلت هذه الآية (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ) في علي بن أبي طالب » (٢.)

وهذا السند صحيح قطعاً.

*أما « أبو حاتم » الرازي ، فغنّي عن التعريف.

*وأمّا « عثمان بن خرزاد » وهو عثمان بن عبد اللّه بن محمّد بن خرزاد البصري ، أبو عمرو ، الحافظ ، نزيل أنطاكية المتوفى سنة ٢٨١ ، فهو من رجال النسائي ، قال ابن أبي حاتم : كان رفيق أبي في كتابة الحديث في بعض بلدان الشام وهو صدوق ، أدركته ولم أسمع منه ، وقال الحاكم : ثقة مأمون ، وقال مسلمة : كان ثقة حافظاً. . . .

ذكر ابن حجر وغيره هذه الكلمات ، وما ذكر له جرحاً من أحد (٣

) .

*وأما « إسماعيل بن زكريا » وهو الخلفاني الأسدي ، المتوفى سنة ١٧٤ ، وهو من

----

(١)تفسير الحبري : ٢٦٢ .

(٢)تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٧٢ برقم ٦٦٠٩ .

(٣)تهذيب التهذيب ٧ / ١٢٠.

رجال الصحاح الستة (١ .)
*وأما سائر رجال السند فسنذكرهم.

- ٣رواية أبي نعيم:
قال : « حدّثنا أبو بكر ابن خلاّد ، قال : حدّثنا محمّد بن عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدّثنا إبراهيم بن محمّد بن ميمون ، قال : حدّثنا عليّ بن عابس ، عن أبي الجَحّاف والأعمش ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : نزلت هذه الآية على رسول الله صلّى الله

عليه وآله وسلّم في عليّ بن أبي طالب عليه السّلام : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ) » (٢.)

*أمّا « أبو بكر ابن خلاّد » فهو : أبو بكر أحمد بن يوسف البغدادي ، المتوفّى سنة ٣٥٩ ، ترجم له الخطيب في تاريخه ، والذهبي في سيرة ، وغيرهما:

قال الخطيب : « كان لا يعرف شيئاً من العلم ، غير أنّ سماعه صحيح. «

وقال أبو نعيم : « كان ثقة. «

وكذا وثّقه أبو الفتح ابن أبي الفوارس (٣.)

ووصفه الذهبي بـ » الشيخ الصدوق ، المحدّث ، مسند العراق » (٤.)

*وأمّا « محمّد بن عثمان بن أبي شيبة » ، المتوفّى سنة ٢٩٧ ، فقد ترجم له الذهبي ، ووصفه بـ : » الإمام الحافظ المسند » ثمّ قال : « وجمع وصنّف ، وله تاريخ كبير ، ولم يرزق خطّاً ، بل نالوا منه ، وكان من أوعية العلم. «

----

(١)تهذيب الكمال ٣ / ٩٢ .

(٢)خصائص الوحي المبين - للشيخ يحيى بن الحسن الحلّي ، المعروف با بن البطريق ، المتوفّى سنة ٦٠٠ - ٥٣ ، عن كتاب ما نزل من القرآن في عليّ ، للحافظ أبي نعيم الأصفهاني .

(٣)تاريـخ بغداد ٥ / ٢٢٠ - ٢٢١ .

(٤)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٦٩.

وقال : « قال صالح جزرة : ثقة. «

وقال ابن عديّ : « لم أرَ له حديثاً منكَراً فأذكره. «
ثمّ نقل تكلّم بعض معاصريه فيه ، وهم عبد الله بن أحمد ، المتوفّى سنة ٢٩٠ ، وابن خراش ، المتوفّى سنة ٢٨٣ ، ومطيّن ، المتوفّى سنة ٢٩٧ ، والظاهر وجود اختلافات بينهم وبينه ، ممّا أدّى إلى أن يذكروه بسوء ، لا سيّما ما كان بينه وبين أبي جعفر مطيّن ، إذ كان كلٌّ منهما يذكر الآخر بسوء وينال منه (١. (
ومن هنا فقد نصّ غير واحد من الحفّاظ - كالذهبي - على أنّ كلام الأقران بعضهم في بعض غير مسموع.
*وأمّا « إبراهيم بن محمّد بن ميمون » ، فقد ذكره ابن حبّان في

الثقات قائلا : « إبراهيم بن محمّد بن ميمون الكندي الكوفي ، يروي عن سعيد بن حكيم العبسي وداود بن الزبرقان . روى عنه أحمد بن يحيى الصوفي » (٢.)

ولم أجد له ذِكراً في كتب الضعفاء. . . .

وقد ينقم عليه روايته لفضائل أمير المؤمنين عليه السّلام ، وكم له من نظير ! فقد ذكر الذهبي بترجمة أحمد بن الأزهر : « وهو ثقة بلا تردّد ، غاية ما نقموا عليه ذاك الحديث في فضل عليٍّ رضي الله عنه » (٣.)

يعني : ما رواه عن عبد الرزّاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد

الله بن عبد الله ابن عتبة ، عن ابن عبّاس ، قال:
نظر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى عليّ بن أبي طالب ، فقال : أنت سيّد في الدنيا ، سيّد في الآخرة ، حبيبك حبيبي ، وحبيبي حبيب الله ، وعدوّك عدوّي ،

---

(١)تاريـخ بغداد ٣ / ٤٣ .
(٢)الثقات ٨ / ٧٤ .
(٣)سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٦٤.

وعدوّي عدوّ الله ، فالويل لمن أبغضك بعدي. «
قال الحاكم : « حدّث به ابن الأزهر ببغداد في حياة أحمد وابن المديني وابن معين ، فأنكره من أنكره ، حتّى تبيّن للجماعة أنّ ابن الأزهر بريء الساحة منه ، فإنّ محلّه محلّ الصادقين » (١. (
ولهذا الحديث قصّة ، فإنّه لأجله ذكر أحمد بن الأزهر في ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢) بل ذكر فيه عبد الرزّاق بن همّام أيضاً (٣. (

لكنّ أحمد بن الأزهر « ثقة بلا تردّد » و « محلّه محلّ الصادقين » ، وعبد الرزّاق بن همام من رجال الصحاح الستّة وشيخ البخاري (٤) . . . ومع ذلك فالحديث كذب! !

»لمّا حدّث أبو الأزهر بحديثه عن عبد الرزّاق في الفضائل ، أُخبر يحيى بن معين بذلك ، فبينما هو عند يحيى في جماعة أهل الحديث إذ قال يحيى : من هذا الكذّاب النيسابوري الذي حدّث بهذا عن عبد الرزّاق ؟ ! فقام أبو الأزهر فقال : هو ذا أنا . فتبسّم يحيى بن معين ، وقال أما إنّك لست بكذاب ; وتعجّب من سلامته وقال : الذنب لغيرك فيه ! » (٥. (

فرواة الحديث كلّهم أئمّة ثقات.
ومع ذلك فهو كذب! !
وقال الذهبي : في النفس من آخره شيء (٦) ! ! يعني جملة : «
فالويل لمن أبغضك بعدي! ! »
ولا يخفى السبب في ذلك! !

----

(١)سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٦٦ .
(٢)ميزان الاعتدال ١ / ٨٢ .

(٣)ميزان الاعتدال ٢ / ٦٠٩ .
(٤)تقريب التهذيب ١ / ٥٠٥ .
(٥)سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٦٦ .
(٦)ميزان الاعتدال ١٢ / ٦١٣.

فما الحيلة في ردّه ، مع صحّة سنده ؟!
قالوا : إنّ معمراً كان له ابن أخ رافضي ، وكان معمر مكّنه من كتبه فأدخل عليه هذا الحديث ، وكان معمر رجلا مهيباً لا يقدر عليه

أحد في السؤال والمراجعة ، فسمعه عبد الرزّاق في كتاب ابن أخي معمر ، وحدّث به أبا الأزهر وخصّه به دون أصحابه (١! ! (
قال الذهبي بعد نقله:
»قلت : ولتشيّع عبد الرزّاق سرّ بالحديث وكتبه ، وما راجع معمراً فيه ، ولكنّه ما جسر أن يحدّث به لمثل أحمد وابن معين وعليّ ، بل ولا خرّجه في تصانيفه ، وحدّث به وهو خائف يترقّب » (٢. (
هذا موجز هذه القصّة . . . والشاهد من حكايتها أنّهم كثيراً ما ينقمون على الرجل - مع اعترافهم بثقته - روايته حديثاً في فضل أمير المؤمنين عليه السلام أو الطعن في أعدائه ومبغضيه ،

ويضطربون أشدّ الاضطراب ، فإن أمكنهم التكلّم في وثاقته فهو ، وإلاّ عمدوا إلى تحريف لفظ الحديث ، أو بتره ، وإلاّ وضعوا شيئاً في مقابلته ، وإلاّ نسبوا وضعه إلى مثل « ابن أخ معمر » و « كان رافضياً » و « كان معمر يمكّنه من كتبه » بأنّه دسّ الحديث في الكتاب ، ولم يشعر بذلك لا معمر ، ولا عبد الرزّاق ، ولا غيرهما ! !

ولكن من هو هذا الشخص ؟ ! وما الدليل على كونه رافضياً ؟ ! وكيف كان يمكّنه معمر من كتبه وأن يكتب له ؟ مع علمه بكونه رافضيّاً أو كان جاهلا بذلك ؟!

وعلى الجملة ، فإنّ « إبراهيم بن محمّد بن ميمون » ثقة ، بتوثيق ابن حبّان من دون معارض ، غير أنّه من رواة فضائل أمير المؤمنين عليه السلام.

*وكذلك شيخه « عليّ بن عابس » فإنّه من رجال صحيح الترمذي (٣) ، لكنّهم

----

(١)تاريـخ بغداد ٤ / ٤٢ .
(٢)سير أعلام النبلاء ١٢ / ٣٦٧ .
(٣)تقريب التهذيب ٢ / ٣٩.

تكلّموا فيه لا لشيء ، وإنّما لروايته هذا الحديث وأمثاله من الفضائل والمناقب ، وممّا يشهد بذلك قول ابن عديّ : « له أحاديث حسان ، ويروي عن أبان بن تغلب وعن غيره أحاديث غرائب ، وهو مع ضعفه يكتب حديثه » (١).

وإذا عرفنا أنّ « أبان بن تغلب » من أعلام الإماميّة الاثني عشرية الثقات (٢) عرفنا لماذا تكون رواياته « أحاديث غرائب » !
وعرفنا أنّهم لا يضعّفون « عليّ بن عابس » إلاّ لروايته تلك الأحاديث ، وأمّا في غيرها فهو ثقة في نفسه ولذا « يكتب حديثه « !
أي : عدا الفضائل وهي « أحاديث غرائب » كما وصفها ، ولو كان الرجل كذّاباً لَما جاز قوله : « يكتب حديثه » أصلا! !
*وكذلك شيخه « أبو الجَحّاف » داود بن أبي عوف ، فهو من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجة ، ووثّقه أحمد بن حنبل ويحيى

بن معين ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ، وقال النسائي : ليس به بأس (٣) ومع ذلك ، فالرجل ممّن لا يحتجّ به عند ابن عديّ ! وهو يعترف بعدم تكلّم أحد فيه!

ولماذا ؟. . . . !

استمع إليه ليذكر لك السبب ، فقد قال : « ولأبي الجَحّاف أحاديث غير ما ذكرته ، وهو من غالية التشيّع ، وعامّة حديثه في أهل البيت ، ولم أرَ لمن تكلّم في الرجال فيه كلاماً ، وهو عندي ليس بالقوي ، ولا ممّن يحتجّ به في الحديث » (٤).

-----

(١)الكامل في الضعفاء ٥ / ١٩٠ ذيل رقم ١٣٤٧ .

(٢)هو من رجال مسلم والأربعة ، وثّقوه وقالوا : هو من أهل الصدق في الروايات وإن كان مذهبه مذهب الشيعة ، وفي الميزان : شيعي جلد لكنّه صدوق ، فلنا صدقه وعليه بدعته . وهو عند الجوزجاني الناصبي : مذموم المذهب ، مجاهر زائغ !

وانظر : الكامل في الضعفاء ١ / ٣٨٩ - ٣٩٠ رقم ٢٠٧ ، أحوال الرجال : ٦٧ رقم ٧٤ .

(٣)ميزان الاعتدال ٢ / ١٨ .
(٤)الكامل في الضعفاء ٣ / ٨٢ - ٨٣ ذيل رقم ٦٢٥.

*وأمّا « الأعمش » فهو من رجال الصحاح الستّة (١. (
وتلخّص:
إنّ حديث أبي نعيم معتبر ، ولا مجال للتكلّم في أحد من رجال إسناده ، ولو كان بعضهم من الشيعة فهو ثقة ، وقد تقرّر أن التشيّع ، بل الرفض عندهم غير مضرٍّ بالوثاقة ، وهذا ما كرّرنا نقله

عن الحافظ ابن حجر العسقلاني وغيره.
*وأمّا « عطيّة » . . فسيأتي.

- ٤رواية ابن عساكر:
قال : « أخبرنا أبو بكر وجيه بن طاهر ، أنبأنا أبو حامد الأزهري ، أنبأنا أبو محمّد المخلّدي الحلواني ، أنبأنا الحسن بن حمّاد سجّادة ، أنبأنا عليّ بن عابس ، عن الأعمش وأبي الجَحّاف ، عن عطية ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : نزلت هذه الآية : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ) على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله

وسلّم يوم غدير خمّ في عليّ بن أبي طالب » (٢.)

*أمّا « وجيه بن طاهر » ، المتوفّى سنه ٥٤١:

قال ابن الجوزي : « كان شيخاً ، صالحاً ، صدوقاً ، حسن السيرة ، منوّر الوجه والشيبة ، سريـع الدمعة ، كثير الذِكر . ولي منه إجازة بمسموعاته ومجموعاته » (٣.)

وقال السمعاني : « كتبت عنه الكثير ، وكان يملي في الجامع الجديد بنيسابور كلّ جمعة مكان أخيه ، وكان خير الرجال ، متواضعاً متودّداً ، ألوفاً ، دائم الذِكر ، كثير التلاوة ، وصولا للرحم ، تفرّد في عصره بأشياء . . . » (٤.)

----

(١)تقريب التهذيب ١ / ٣٣١ .

(٢)ترجمة أمير المؤمنين عليه السّلام من تاريـخ دمشق ٢ / ٨٦
.

(٣)المنتظم ١٨ / ٥٤ .

(٤)سير أعلام النبلاء ٢٠ / ١١٠.

وقال الذهبي : « الشيخ العالم ، العدل ، مسند خراسان » (١) .
*وأمّا « أبو حامد الأزهري » أحمد بن الحسن النيسابوري ، المتوفّى سنة ٤٦٣:
قال الذهبي : « الأزهري ، العدل ، المسند ، الصدوق ، أبو حامد أحمد ابن الحسن بن محمّد بن الحسن بن أزهر ، الأزهري ، النيسابوري ، الشروطي ، من أولاد المحدّثين . سمع من أبي محمّد المخلّدي . . . حدّث عنه : زاهر ووجيه ابن ا طاهر . . . توفّي في رجب سنة ٤٦٣ » (٢) .
*أمّا « أبو محمّد المخلّدي » الحسن بن أحمد النيسابوري ،

المتوفّى سنة ٣٨٩:
قال الحاكم : « هو صحيح السماع والكتب ، متقن في الرواية ، صاحب الإملاء في دار السُنّة ، محدّث عصره ، توفّي في رجب سنة ٣٨٩ » (٣.)
وقال الذهبي : « المخلّدي ، الشيخ الصدوق ، المسند أبو محمّد . . . العدل ، شيخ العدالة ، وبقية أهل البيوتات . . . » (٤.)
*أمّا « أبو بكر محمّد بن حمدون » النيسابوري ، المتوفّى سنة ٣٢٠:
قال الحاكم : « كان من الثقات الأثبات الجوّالين في الأقطار ، عاش

٨٧ سنة » (٥.)
وقال الخليلي : « حافظ كبير » (٦.)
وقال الذهبي : « الحافظ الثبت المجوّد » (٧.)
*أمّا « محمّد بن إبراهيم الحلواني » (٨) ، المتوفّى سنة ٢٧٦ (٩) .

---

(١)سير أعلام النبلاء ٢٠ / ١٠٩ .
(٢)سير أعلام النبلاء ١٨ / ٢٥٤ .

(٣)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٥٤٠ .
(٤)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٥٣٩ .
(٥)سير أعلام النبلاء ١٥ / ٦١ .
(٦)سير أعلام النبلاء ١٥ / ٦١ .
(٧)سير أعلام النبلاء ١٥ / ٦٠ .
(٨)بليدة من بلاد نيسابور . معجم البلدان ٢ / ٢٩٤ .
(٩)المنتظم ١٢ / ٢٧٩.

قال الخطيب : « محمّد بن إبراهيم بن عبد الحميد ، أبو بكر الحلواني ، قاضي بلخ ، سكن بغداد ، وحدّث بها . . . روى عنه : إسماعيل ابن محمّد الصفّار ، ومحمّد بن عمرو الرزّاز ، وأبو عمرو ابن السمّاك ، وحمزة بن محمّد الدهقان . وكان ثقة » (١. (

وقال ابن الجوزي : « وكان ثقة » (٢. (

أمّا « الحسن بن حمّاد سجّادة » ، المتوفّى سنة ٢٤١:

فهو من رجال أبي داود والنسائي وابن ماجة.

وقال أحمد بن حنبل : « صاحب سُنّة ، ما بلغني عنه إلاّ خير » (

) ٣. (
وقال الذهبي : « كان من جِلّة العلماء وثقاتهم في زمانه ») ٤. (
وقال ابن حجر : « صدوق ») ٥. (
*وأمّا « عليّ بن عابس » و « أبو الجَحّاف » و « الأعمش » فقد تقدّم الكلام عليهم.
*وبقي « عطيّة. «

- ٥رواية الواحدي:
وبما ذكرنا تظهر صحّة إسناد الواحدي في أسباب النزول ، وذلك

لأنّه السند المتقدّم نفسه ، وشيخه « أبو سعيد محمّد بن عليّ الصفار » الراوي عن « الحسن بن أحمد المخلّدي » إلى آخر السند ، ترجم له الحافظ أبو الحسن عبد الغافر الفارسي ، المتوفّى سنة ٥٢٩ ، قال:

»محمّد بن عليّ بن محمّد بن أحمد بن حبيب الصفّار ، أبو سعيد ، المعروف

----

(١)تاريـخ بغداد ١ / ٣٩٨ .
(٢)المنتظم ١٢ / ٢٧٩ .
(٣)سير أعلام النبلاء ١١ / ٣٩٣ .
(٤)سير أعلام النبلاء ١١ / ٣٩٣ .
(٥)تقريب التهذيب ١ / ١٦٥.

بالخشّاب ، ابن أُخت أبي سهل الخشّاب اللحياني ، شيخ مشهور بالحديث ، من خواصّ خدم أبي عبد الرحمن السلمي ، وكان

صاحب كتب ، أوصى له الشيخ بعد وفاته وصار بعده بندار كتب الحديث بنيسابور ، وأكثر أقرانه سماعاً وأُصولا ، وقد رزق الإسناد العالي ، وكتبة الأُصول ، وجمع الأبواب ، وإفادة الصبيان ، والرواية إلى آخر عمره ، وبيته بيت الصلاح والحديث.

ولد سنة ٣٨١ ، وتوفّي في ذي القعدة سنة ٤٥٦ . . . » (١).

وذكر الذهبي وابن العماد في وفيات سنة ٤٥٦ من العبر وشذرات الذهب.

*ترجمة عطيّة:

وأمّا « عطيّة العوفي » فقد ترجمنا له بالتفصيل في بعض بحوثنا (

٢) ، وذكرنا:
أنّه من مشاهير التابعين ، وقد قال الحاكم النيسابوري - في كلام له حول التابعين - : « فخير الناس قرناً بعد الصحابة من شافه أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وحفظ عنهم الدين والسنن ، وهم قد شهدوا الوحي والتنزيل » (٣. (
وأنّه من رجال البخاري في كتابه الأدب المفرد.
وأنّه من رجال صحيح أبي داود ، الذي قال أبو داود : « ما ذكرت فيه حديثاً أجمع الناس على تركه » وقال الخطّابي : « لم يصنّف في علم الدين مثله ، وهو أحسن وضعاً وأكثر فقهاً من الصحيحين

» (٤.)
وأنّه من رجال صحيح الترمذي ، الذي حكوا عن الترمذي قوله فيه : « صنّفت هذا

----

(١)تاريخ نيسابور : ٥٤ رقم ١٠٣ .
(٢)راجع كتابنا : مع الدكتور السالوس في آية التطهير : ٦٥ - ٨٢ .

(٣)معرفة علوم الحديث : ٤١ .
(٤)المرقاة في شرح المشكاة ١ / ٢٢.

الكتاب فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به ، وعرضته على علماء العراق فرضوا به ، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به . ومن كان في بيته هذا الكتاب فكأنّما في بيته نبيّ يتكلّم. «
وأنّه من رجال صحيح ابن ماجة ، الذي قال أبو زرعة ـ بعد أن نظر فيه ـ : « لعلّه لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً ممّا في إسناده

ضعف » (١).

وأنّه من رجال مسند أحمد ، وقد قال الحافظ السيوطي عن بعض العلماء : « إنّ أحمد شَرَطَ في مسنده الصحيح » (٢).

وأنّه قد وثّقه ابن سعد ، وقال الدوري عن يحيى بن معين : صالح ، وقال أبو بكر البزّار : يعدّ في التشيّع ، روى عنه جلّه الناس.

وبعد ، فمن الذي تكلّم في عطية ؟!

تكلّم فيه الجوزجاني ، الذي نصّ الحافظ ابن حجر العسقلاني على أنّه : « كان ناصبيّاً منحرفاً عن عليّ » . . . وتبعه من كان على شاكلته ، وقد نصّ الحافظ ابن حجر على أنّه لا ينبغي أن يسمع

قول المبتدع (٣. (
ولماذا تكلّم فيه من تكلّم ؟!
لأنّه كان يقدّم أمير المؤمنين عليه السلام على الكلّ ، وأنّه عُرض على سب أمير المؤمنين عليه السّلام ، فأبى أن يسبّ ، فضُرب أربعمائة سوط وحُلقت لحيته . . . وكلّ ذلك بأمر من الحجّاج بن يوسف ، لعنه اللّه ولعن من سلك سبيله وأدخله مدخله. . . .
أقول:
وهنا نقاط:

----

(١)تذكرة الحفّاظ ٢ / ١٨٩ .

(٢)تدريب الراوي ١ / ١٧١ - ١٧٢ .

(٣)مقدّمة فتح الباري : ٣٨٧.

- ١حديث نزول الآية المباركة يوم الغدير في أمير المؤمنين ولايته عليه السلام ، أخرجه كبار الأئمّة الأعلام من أهل السُنّة

عن عدّة من الصحابة ، وهم:

- ١عبد اللّه بن عبّاس.
- ٢أبو سعيد الخدري.
- ٣زيد بن أرقم.
- ٤جابر بن عبد اللّه الأنصاري.
- ٥البَراء بن عازب.
- ٦أبو هريرة.
- ٧عبد اللّه بن مسعود.
- ٨عبد اللّه بن أبي أوفى.

- ٢قال السيوطي : « وأخرج ابن مردويه عن ابن مسعود ، قال : كنّا نقرأ على عهد رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ) - أنّ عليّاً مولى المؤمنين - (وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) » (١ (.

- ٣إنّ من رواة هذا الحديث : ابن أبي حاتم الرازي ، قال السيوطي : « وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن أبي سعيد الخدري قال : نزلت هذه الآية : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ) على رسول اللّه صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم غدير خمّ

في عليّ بن أبي طالب » (٢).

و « ابن أبي حاتم » قد نصّ ابن تيميّة وأتباعه على أنّه لم يخرّج في تفسيره حديثاً موضوعاً . . . وقد أوردنا ذلك في بحوثنا الماضية ، كما ستعرفه قريباً أيضاً.

---

(١)الدرّ المنثور ٢ / ٢٩٨ .

(٢)الدرّ المنثور ٢ / ٢٩٨.

وتلخّص:
إنّ القول الحقّ المتّفق عليه بين المسلمين : نزول الآية يوم غدير خمّ في أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.
أقول:
أمّا قول ابن تيميّة : إنّ في روايات أبي نعيم والثعلبي والواحدي ، موضوعات كثيرة ; فهذا حقّ ونحن نوافقه عليه ، إذ ليس هناك - بعد كتاب الله عزّ وجلّ - كتاب خال عن الموضوعات ، حتّى الكتب المسمّاة بالصحاح . . . ففي صحيح البخاري - الذي يقدّمه

أكثر القوم على غيره من الكتب مطلقاً - أكاذيب وأباطيل ، ذكرنا بعضها في بعض كتبنا استناداً إلى أقوال كبار الحفّاظ من شرّاحه كابن حجر العسقلاني وغيره.

فالمنقولات ، فيها كثير من الصدقّ وكثير من الكذب ، والمرجع في التمييز إلى أهل علم الحديث وعلماء الجرح والتعديل . . . كما قال

.

ولذا ، فإنّا أثبتنا على ضوء كلمات علماء الحديث والرجال صحّة أسانيد حديث نزول الآية في الغدير ، وكذلك في غير هذا الحديث ممّا وقع الاستدلال به من قبل العلاّمة رحمه اللّه ، بتوثيق رجالها

واحداً واحداً . . وإذا ثبت صحّة الحديث وجب على الكلّ القبول به ، ومن كذّب به حينئذ فقد كذّب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في ما قال وفعل ، وهذا كفر باللّه ، نعوذ باللّه منه.

وعلى الجملة ، فليس الاستدلال بمجرّد عزو الحديث إلى رواية الثعلبي أو غيره ، بل الاستدلال به يكون بعد تصحيحه على القواعد المقرّرة في علم الحديث والرجال.

وأمّا قوله : إنّ هذا الاستدلال ليس بالقرآن بل هو بالحديث ; فهذا تعصّبٌ واضح ; لأنّ ابن تيّميّة نفسه يستدلّ بقوله تعالى : (إِذْ

هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنَا) (١) لإثبات فضيلة لأبي بكر ، فيقول : « إنّ الفضيلة في الغار ظاهرة بنصّ

----

(١)سورة التوبة ٩ : ٤٠.

القرآن ، لقوله تعالى : (إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لاَ تَحْزَنْ إِنَّ اللّهَ مَعَنَا) . . . وقد أخرجا في الصحيحين من حديث أنس عن أبي بكر . . . » (١

) .
فجعل الحديث مفسّراً للآية ، وجعل فيها فضيلة لصاحبه. . . .
وكذلك : يدّعي نزول قوله تعالى : (وَسَيُجَنَّبُهَا الأَتْقَى * الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى) (٢) في أبي بكر مستدلا ببعض رواياتهم فيقول:
«وقد ذكر غير واحد من أهل العلم أنّها نزلت في قصّة أبي بكر .
وكذلك ذكره ابن أبي حاتم والثعلبي أنّها نزلت في أبي بكر عن عبد الله بن المسيّب . وذكر ابن أبي حاتم في تفسيره : حدّثنا أبي ، حدّثنا محمّد بن أبي عمر العدني ، حدّثنا سفيان ، حدّثنا هشام بن عروة ، عن أبيه ، قال : أعتق أبو بكر سبعة كلّهم يعذّب في الله . . .

قال : وفيه نزلت (وَسَيُجَنَّبُهَا الأتقَى) إلى آخر السورة » (٣. (
وهكذا في مواضع أُخرى. . . .
أمّا حين يستدلّ الإمامية بآية : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ . . .) على إمامة أمير المؤمنين ، بمعونة أحاديث صحيحة رواها ابن أبي حاتم والثعلبي وأمثالهما من المفسّرين والمحدّثين من أهل السُنّة في تفسيرها وبيان سبب نزولها ، يقول : « فمن ادّعى أنّ القرآن يدلّ على أنّ إمامة عليّ ممّا أُمر بتبليغه فقد افترى على القرآن » (٤. (
مع أنّ استدلال الإمامية بأحاديث القوم مطابق للقاعدة المقرّرة في

البحث والمناظرة ; لأنّهم ملزَمون بما يروونه ، بخلاف استدلالاتهم في مقابلة الإمامية ; لأنّ

----

(١)منهاج السُنّة ٨ / ٣٧٣ .
(٢)سورة الليل ٩٢ : ١٧ .
(٣)منهاج السُنّة ٨ / ٤٩٥ .
(٤)منهاج السُنّة ٧ / ٤٧.

أحاديثهم ليست بحجّة عند الإماميّة حتّى لو كانت مخرّجة في ما يسمّونه بالصحيح.

فانظر من المفتري ؟!

وتلخّص : أن كلّ ما ذكره حول نزول الآية في غدير خم مردود ، وثبت أنّ النبيّ صلّى اللّه عليه وآله قد أُمر بتبليغ خصوص إمامة أمير المؤمنين في غدير خم على ما بلّغه وفعله صلّى اللّه عليه وآله .

محاولات يائسة

محاولات يائسة
وبما ذكرنا يظهر سقوط تمحّلات المتعصّبين لصرف الآية المباركة عن الدلالة على ولاية أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام.
وهناك محاولاتٌ عمدتها:

١- الأخذ بالسياق.

- ١ الأخذ بالسياق.

- ٢ الأحاديث المروية في قبال حديث نزولها في أمير المؤمنين يوم الغدير.

- ٢ الأحاديث المروية في قبال حديث نزولها في أمير المؤمنين يوم الغدير.

ولا بُدّ قبل الدخول في البحث من أن نعلم بأنّ الآية المباركة من سورة المائدة ، وأنّ هذه السورة هي آخر ما نزل على رسول الله

صلّى اللّه عليه وآله وسلّم باتّفاق الفريقين.
فلاحظ : تفسير القرطبي ، وتفسير الخازن ، والإتقان في علوم القرآن ١ / ٢٦ - ٥٢ ، وغيرها من كتب العامّة.
وفي تهذيب الأحكام لشيخ الطائفة أبي جعفر الطوسي - بسند صحيح عن أمير المؤمنين عليه السلام ، أنّها نزلت قبل أن يقبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بشهرين أو ثلاثة (١).

----

(١) تهذيب الأحكام ١ / ٣٦١.

وقال العيّاشي في تفسيره : إنّها آخر ما نزل من القرآن.
وحينئذ نقول : كما جعل الأوّلون آية التطهير ضمن آيات زوجات النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ، واتّخذ أتباعهم ذلك أساساً للقول بنزولها في الزوجات ، كذلك الحال في آية التبليغ ، فقد وضعت في سياق آيات الكلام مع اليهود والنصارى ، ثمّ جاء اللاّحقون واستندوا إلى سياق الآية فراراً من الإذعان للحقيقة:
قال الرازي : « إعلم أنّ هذه الروايات وإن كثرت ، إلاّ أنّ الأَولى

حمله على أنّه تعالى آمنه من مكر اليهود والنصارى ، وأمره بإظهار التبليغ من غير مبالاة منه بهم ، وذلك لأنّ ما قبل هذه الآية بكثير وما بعدها بكثير ، لمّا كان كلاماً مع اليهود والنصارى ، امتنع إلقاء هذه الآية الواحدة في البين على وجه تكون أجنبيّة عمّا قبلها وما بعدها » (١.)

وكأنّ الرازي قد غفل عن أنّ الآية في سورة المائدة ، وهي إنّما نزلت في أُخريات حياة النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم ، حين لم يكن يهاب اليهود ولا النصارى ولا قريشاً ، وأنّ السياق إنّما يكون قرينةً إذا لم يكن في مقابله نصّ معتبر ، وقد صرّح الفخر الرازي نفسه

بأنّ نزول الآية في فصل أمير المؤمنين عليه السلام هو قول ابن عبّاس والبَراء بن عازب والإمام محمّد بن عليّ الباقر عليه السّلام ، في حين أنّه لم يعضّد القول الذي حمل الآية عليه - ولا غيره من الأقوال التي ذكرها - بقول أيّ أحد من الصحابة.

وأمّا الأحاديث التي يروونها في المقام في مقابلة حديث نزول الآية المباركة في الإمام عليه السلام ، فإن شئت الوقوف عليها فراجع تفسير الطبري والدرّ المنثور للسيوطي - ولعلّ الثاني هو أجمع الكتب لها - وستجدها متناقضة فيما بينها ، فضلا عن كونها

مردودة بإجماع الفريقين على نزول سورة المائدة في الأيّام الأخيرة من حياة الرسول صلّى اللّه عليه وآله وسلّم.

----

(١)تفسير الرازي ١٢ / ٥٠.

فمن ذلك ما أخرجه الطبراني وأبو الشيخ وأبو نعيم في الدلائل وابن مردويه وابن عساكر ، عن ابن عبّاس ، قال : « كان النبيّ صلّى اللّه

عليه وآله وسلّم يُحرس ، وكان يرسل معه عمّه أبو طالب كلّ يوم رجالا من بني هاشم يحرسونه.

فقال : يا عمّ ! إنّ الله قد عصمني ، لا حاجة لي إلى من تبعث. «

أورده السيوطي في ذيل الآية المباركة ، وهو - إن كان له علاقة بنزول الآية المباركة - خبر مكذوب ; لأنّه يفيد نزولها في مكّة ، وهو قول مردود بالإجماع.

وما أخرجه ابن مردويه والضياء في المختارة ، عن ابن عبّاس ، قال : « سئل رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : أيّ آية أُنزلت من السماء أشدّ عليك ؟ فقال : كنت بمنى أيّام موسم ، واجتمع

مشركو العرب وأفناء الناس في الموسم ، فنزل علَيَّ جبرئيل فقال : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ.)

قال : فقمت عند العقبة فناديت : يا أيّها الناس ! من ينصرني على أن أُبلّغ رسالة ربّي ولكم الجنّة ؟

أيّها الناس ! قولوا : لا إله إلاّ اللّه وأنا رسول اللّه إليكم ، تنجحوا ولكم الجنّة.

قال : فما بقي رجل ولا امرأة ولا صبي إلاّ يرمون علَيّ بالتراب والحجارة ، ويبصقون في وجهي ، ويقولون : كذّاب صابئ !

فعرض علَيّ عارض فقال : يا محمّد ! إن كنت رسول اللّه فقد آن لك أن تدعو عليهم كما دعا نوح على قومه بالهلاك.

فقال النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم : اللّهمّ اهدِ قومي فإنّهم لا يعلمون ، وانصرني عليهم أن يجيبوني إلى طاعتك.

فجاء العبّاس عمّه فأنقذه منهم وطردهم عنه.

قال الأعمش : فبذلك تفتخر بنو العبّاس ، ويقولون : فيهم نزلت (إِنَّكَ لاَ تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء) هوى النبيّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أبا طالب ،

وشاء اللّه عبّاس بن عبد المطّلب. «

قلت:

وآيات الكذب على هذا الحديث لائحة.

ومن الأحاديث المذكورة في ذيل الآية : أحاديث أنّ أصحابه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كانوا دائماً يحرسونه ، حتّى نزلت الآية المباركة ففرّقهم:

أخرج ابن جرير وأبو الشيخ ، عن سعيد بن جبير ، قال : « لمّا نزلت (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ) إلى قوله : (وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم : لا تحرسوني ! إنّ ربّي قد عصمني

. »

وأخرج ابن جرير وابن مردويه ، عن عبد اللّه بن شقيق ، قال : « إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كان يتعقّبه ناس من أصحابه ، فلمّا نزلت (وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فخرج فقال : أيّها الناس ! الحقوا بملاحقكم ، فإنّ اللّه قد عصمني من الناس. »

وأخرج عبد بن حميد وابن جرير وأبو الشيخ ، عن محمّد بن كعب القرظي ، أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ما زال يُحرس ، يحارسه أصحابه ، حتّى أنزل اللّه (وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فترك الحرس حين أخبره أنّه سيعصمه من الناس.

وأخرج أبو نعيم في الدلائل ، عن أبي ذرّ ، قال : « كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لا ينام إلاّ ونحن حوله من مخافة الغوائل ، حتّى نزلت آية العصمة : (وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ. « (

وأخرج الطبراني وابن مردويه ، عن عصمة بن مالك الخطمي ، قال : « كنّا نحرس رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بالليل حتّى نزلت (وَاللّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ) فترك الحرس. «

قلت:

وهذه الأحاديث ليس فيها ذكر سبب نزول الآية ، ولا تعارض حديث نزولها يوم

الغدير في عليٍّ عليه السّلام.
وبهذه الأحاديث يردّ ما زعموا من نزولها في أعرابي أراد قتله وهو نائم تحت شجرة ، ورووا فيه حديثاً عن محمّد بن كعب القرظي ، مع ما هنالك من قرائن الكذب!
وممّا ذكره القوم في ذيل الآية ما جاء في تفسير أبي الحسن الواحدي : « وقال الأنباري : كان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم يجاهر ببعض القرآن أيّام كان بمكّة ، ويخفي بعضه إشفاقاً على نفسه من

شرّ المشركين إليه وإلى أصحابه » (١) .

وهذا كذب بلا شك ولا ريب ! لكنّ العجيب أن ينسب هذا القول إلى الإماميّة ، كما في تفسير القرطبي ، حيث قال : « وقبّح الله الروافض حيث قالوا : إنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم كتم شيئاً - ممّا أوحى الله إليه - كان بالناس حاجة إليه » (٢) ، وكما في شرح القسطلاني : « قالت الشيعة : إنّه قد كتم أشياء على سبيل التقيّة » (٣) .

فانظر كيف يفترون على الله والرسول ، ثمّ لمّا التفتوا إلى قبحه نسبوه زوراً وبهتاناً إلى غيرهم . . وكم له من نظير ! ! وإلى الله

المشتكى ، وهو المستعان.

قلت:

وثمّة أحاديث يروونها بتفسير الآية المباركة غير منافية للصحيح في سبب نزولها ، إنْ لم نقل بجواز الاستدلال بها كذلك ، باحتمال أنّ الراوي لم تسمح له الظروف بالتصريح بنزولها في يوم الغدير ، أو صرّح وحُرّف لفظه ، كالحديث التالي:

أخرج أبو الشيخ ، عن الحسن : « إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، قال : إنّ اللّه بعثني برسالة ، فضقت بها ذرعاً وعرفت

أنّ الناس مكذّبيّ ، فوعدني لأُبلغنّ أو ليعذّبني ، فأنزل : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ. « (

----

(١)التفسير الوسيط ٢ / ٢٠٨ .

(٢)تفسير القرطبي ٦ / ١٥٧ .

(٣)إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري ١٠ / ٢١٠.

والحديث : أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ ، عن مجاهد ، قال : « لمّا نزلت : (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ) ، قال : يا ربّ ! إنّما أنا واحد كيف أصنع ؟ ! يجتمع عليّ الناس ! فنزلت : (وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ » (
.

هذا موجز الكلام على هذه الآية ، وبه الكفاية لمن أراد الهداية ، والله وليّ التوفيق.

أقول:

وأمّا خبر اعتراض الأعرابي على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وما وقع من العذاب عليه ، ونزول (سَأَلَ سائِلٌ بِعَذاب واقِع) ، الذي رواه العلاّمة عن الثعلبي ، فنحن نذكر أوّلاً أسماء طائفة من رواته من أهل السنّة ، ليظهر بطلان قول ابن تيميّة : « باطل باتّفاق أهل العلم » ، فنقول:

لقد وردت الرواية في كتب القوم عن عدّة كبيرة من الأعلام ، ورواه الكثيرون من المحدّثين والمفسّرين المشهورين في كتبهم ، وإليك الأسماء:

- ١أبو بكر السبيعي ، المتوفّى سنة ١٦٢.

- ٢سفيان بن سعيد الثوري ، المتوفّى سنة ١٦١.
- ٣سفيان بن عيينة ، المتوفّى سنة ١٩٨.
- ٤أبو نعيم الفضل بن دكين ، المتوفّى سنة ٢١٩.
- ٥أبو عبيد الهروي ، المتوفّى سنة ٢٢٣ أو ٢٢٤.
- ٦إبراهيم بن حسين الكسائي ، ابن ديزيل ، المتوفّى سنة ٢٨١.
- ٧أبو بكر النقّاش الموصلي ، المتوفّى سنة ٣٥١.
- ٨أبو إسحاق الثعلبي ، المتوفّى سنة ٤٢٧ أو ٤٣٧.
- ٩أبو الحسن الواحدي ، المتوفّى سنة ٤٦٨.

- ١٠ الحاكم الحسكاني النيسابوري ، المتوفّى سنة ٤٧٠.

- ١١ سبط ابن الجوزي ، المتوفّى سنة ٦٥٤.

- ١٢ أبو عبد الله محمّد بن أحمد القرطبي ، المتوفّى سنة ٦٧١.

- ١٣ شيخ الإسلام الحموئي الجويني ، المتوفّى سنة ٧٢٢.

- ١٤ الشيخ محمّد الزرندي المدني الحنفي ، المتوفّى بعد سنة ٧٥٠.

- ١٥ ملك العلماء شهاب الدين الدولة آبادي ، المتوفّى سنة ٨٤٩.

- ١٦نور الدين ابن الصبّاغ المالكي ، المتوفّى سنة ٨٥٥.
- ١٧نور الدين علي بن عبد الله السمهودي ، المتوفّى سنة ٩١١.
- ١٨شمس الدين الخطيب الشربيني القاهري ، المتوفّى سنة ٩٧٧
.
- ١٩أبو السعود محمّد بن محمّد العمادي ، المتوفّى سنة ٩٨٢.
- ٢٠جمال الدين المحدّث الشيرازي ، المتوفّى سنة ١٠٠٠.
- ٢١زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، المتوفّى سنة ١٠٣١.
- ٢٢نور الدين علي بن إبراهيم الحلبي ، المتوفّى سنة ١٠٤٤.
- ٢٣أحمد بن باكثير المكّي ، المتوفّى سنة ١٠٤٧.

- ٢٤شمس الدين الحفني الشافعي ، المتوفّى سنة ١١٨١.
- ٢٥أبو عبد اللّه الزرقاني المالكي ، المتوفّى سنة ١١٢٢.
- ٢٦محمّد بن إسماعيل الأمير الصنعاني ، المتوفّى سنة ١١٨٢.
- ٢٧السيّد مؤمن الشبلنجي المصري ، المتوفّى بهد سنة ١٣٢٢.
- ٢٨الشيخ محمّد عبده ، المتوفّى سنة ١٣٢٣.

القضيّة كما في الروايات:

والقضية في مجملها كما في الروايات : إنّه لمّا خطب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم خطبته في غدير خمّ ، وقال فيها ما شاء

اللّه أن يقول ، وذكر أمير المؤمنين وأهل البيت عليهم السلام حتّى قال : « أيّها الناس ! ألست أَولى بكم من أنفسكم ؟ ! قالوا:

بلى . قال : فمن كنت مولاه فعليٌّ مولاه ، اللّهمّ والِ من والاه ، وعادِ من عاداه . . . » وبايع القوم عليّاً . . . ، وطار الخبر في الأقطار ، وشاع في البلاد والأمصار ، فبلغ الناس الّذين لم يكونوا مع رسول اللّه في حجّته. . . .
أتاه رجل (١) على ناقة له ، فأناخها على باب مسجده ، ثمّ عقلها

، فدخل في المسجد ، ورسول اللّه جالس وحوله أصحابه ، فجثا بين يديه ، فقال:
يا محمّد ! إنّك أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلاّ اللّه ، وأنّك رسول اللّه ; فقبلنا منك ذلك.
وإنّك أمرتنا أن نصلّي خمس صلوات في اليوم والليلة ، ونصوم رمضان ، ونحجّ البيت ، ونزكّي أموالنا ; فقبلنا منك.
ثمّ لم ترض بهذا ، حتّى رفعت بضَبعَي ابن عمّك ، وفضّلته على الناس ، وقلت : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه!
فهذا شيء منك أو من اللّه ؟!

فقال رسول اللّه - وقد احمرّت عيناه - : واللّه الذي لا إله إلاّ هو ، إنّه من اللّه وليس منّي . قالها ثلاثاً.

فقام الرجل وهو يقول : اللّهمّ إن كان ما يقول محمّد حقّاً ، فأرسل علينا حجارةً من السماء ، أو ائتنا بعذاب أليم.

قال الراوي : فواللّه ما بلغ ناقته حتّى رماه اللّه من السماء بحجر ، فوقع على هامته ، فخرج من دبره ، ومات . وأنزل اللّه تعالى : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَاب وَاقِع. (

رواة هذا الخبر من الأئمّة عليهم السلام والأصحاب:

وقد جاء هذا الخبر في كتب القوم بأسانيدهم عن:
- ١ الإمام أمير المؤمنين عليّ عليه السّلام.

----

(١)سيأتي الكلام في اسم هذا الرجل.

- ٢الإمام محمّد بن عليّ الباقر عليه السّلام.
- ٣الإمام جعفر بن محمّد الصادق عليه السّلام.

- ٤عبد الله بن العبّاس.
- ٥حذيفة بن اليمان.
- ٦سعد بن أبي وقّاص.
- ٧أبي هريرة.

من رواته من الأعلام:

ومن رواة الخبر من كبار الأئمّة وأعلام القوم:

- ١سفيان بن عيينة:

وهذه نصوص في الثناء الجميل عليه:

قال النووي : « روى عنه : الأعمش ، والثوري ، وسعر وابن جريـج ، وشعبة ، وهمّام ، ووكيع ، وابن المبارك ، وابن مهدي ، والقطّان ، وحمّاد بن زيد ، وقيس بن الربيع ، والحسن بن صالح ، والشافعي ، وابن وهب ، وأحمد بن حنبل . . . واتّفقوا على إمامته ، وجلالته ، وعظيم مرتبته . وُلد سفيان سنة ١٠٧ ، وتوفّي يوم السبت غرّة رجب سنة ١٩٨ » (١) .

وقال الذهبي : « العلاّمة الحافظ ، شيخ الإسلام ، كان إماماً ، حجّة ، وحافظاً ، واسع العلم ، كبير القدر » (٢) .

وقال : « أحد الأعلام ، ثقة ، ثبت ، حافظ ، إمام » (٣).

- ٢سفيان الثوري:

----

(١)تهذيب الأسماء واللغات ١ / ٢٢٤ رقم ٢١٧ .

(٢)تذكرة الحفّاظ ١ / ٢٢٤ .

(٣)الكاشف عن أسماء رجال الصحاح الستّة ١ / ٣٧٩.

وهذه نصوص في الثناء الجميل عليه:
قال شعبة ، وسفيان بن عيينة ، وأبو عاصم النبيل ، ويحيى بن معين ، وغير واحد من العلماء : سفيان أمير المؤمنين في الحديث.
وقال سفيان بن عيينة : أصحاب الحديث ثلاثة : ابن عبّاس في زمانه ، الشعبي في زمانه ، والثوري في زمانه.
وقال عبّاس الدوري : رأيت يحيى بن معين لا يقدّم على سفيان في زمانه أحداً في الفقه ، والحديث والزهد ، وكلّ شيء.
وقال شعبة : إنّ سفيان سادَ الناس بالورع والعلم.

وقال الخطيب : كان إماماً من أئمّة المسلمين ، وعلماً من أعلام الدين ، مجمعاً على إمامته بحيث يستغنى عن تزكيته ، مع الإتقان والحفظ والمعرفة والضبط والورع والزهد.

وهو من رجال الصحاح الستّة.

واجتمعوا على أنّه توفّي بالبصرة سنة ١٦١ (١).

- ٣ابن ديزيل:

ومن رواة هذا الخبر من الأعلام:

أبو إسحاق إبراهيم بن الحسين الهمداني الكسائي ، ويعرف با بن ديزيل ، المتوفّى سنة ٢٨١.

وتوجد ترجمته في : تذكرة الحفّاظ ٢ / ٦٠٨ ، الوافي بالوفيات ٥ / ٣٤٦ ، البداية والنهاية ١١ / ٧١ ، طبقات القرّاء ١ / ١١ ، وغيرها . . . ونحن نكتفي بموجز ما جاء في سير أعلام النبلاء ، حيث ترجم له الذهبي قائلا:

»ابن ديزيل ، الإمام الحافظ ، الثقة ، العابد ، سمع بالحرمين ومصر والشام والعراق

----

(١)تهذيب الكمال ١١ / ١٦٤ - ١٦٩.

والجبال ، وجمع فأوعى . وُلد قبل المئتين بمُدَيدة ، وسمع أبا نعيم ، و. . . .
حدّث عنه : أبو عوانة ، و. . . .
وكان يصوم يوماً ويفطر يوماً.
قال الحاكم : هو ثقة ، مأمون.
وقال ابن خِراش : صدوق اللهجة.
قلت : إليه المنتهى في الإتقان . روي عنه أنّه قال : إذا كان كتابي

بيدي وأحمد بن حنبل عن يميني ويحيى بن معين عن شمالي ، ما أُبالي . يعني : لضبط كتبه.

قال صالح بن أحمد في تاريـخ همدان : سمعت جعفر بن أحمد يقول : سألت أبا حاتم الرازي عن ابن ديزيل ، فقال : ما رأيت ولا بلغني عنه إلاّ صدق وخير . . . » (۱. (

نقلُ القوم عن تفسير الثعلبي واعتمادهم عليه:

وروى كثير من العلماء هذا الخبر عن تفسير الثعلبي مرتضين إيّاه ومعتمدين عليه ، في مختلف الكتب ، وإليك بعض عباراتهم:

قال سبط ابن الجوزي : « اتّفق علماء السير أنّ قصّة الغدير بعد رجوع النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم من حجّة الوداع ، في الثامن عشر من ذي الحجّة ، جمع الصحابة - وكانوا ١٢٠ ألفاً - وقال : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه . . . الحديث . نصّ صلّى الله عليه وآله وسلّم على ذلك بصريح العبارة دون التلويح والإشارة.
وذكر أبو إسحاق الثعلبي في تفسيره بإسناده : إنّ النبيّ لمّا قال ذلك ، طار في الأقطار ، وشاع في البلاد والأمصار ، وبلغ ذلك الحارث بن نعمان الفهري . . . » (٢).

----

(١)سير أعلام النبلاء ١٣ / ١٨٤ .

(٢)تذكرة خواصّ الأُمّة : ٣٠.

وقال السمهودي : « وروى الإمام الثعلبي في تفسيره : إنّ سفيان بن عيينة رحمه اللّه سئل عن قول اللّه عزّ وجلّ : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ) في من نزلت ؟ فقال للسائل : سألتني عن مسألة ما

سألني عنها أحد قبلك ; حدّثني أبي ، عن جعفر بن محمّد ، عن آبائه : إنّ رسول اللّه لمّا كان بغدير خمّ ، نادى الناس فاجتمعوا ، فأخذ بيد عليٍّ ، وقال : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه . فشاع ذلك وطار في البلاد ، فبلغ ذلك الحارث بن النعمان . . . » (١) .

وقال المناوي : بشرح « من كنت مولاه فعليٌّ مولاه » : « وفي تفسير الثعلبي عن ابن عيينة : إنّ النبيّ لمّا قال ذلك طار في الآفاق ، فبلغ الحارث بن النعمان ، فأتى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فقال : يا محمّد . . . » (٢) .

وقال الزرقاني : « وفي تفسير الثعلبي عن ابن عيينة : إنّ النبيّ لمّا

قال ذلك طار في الآفاق ، فبلغ الحرث بن النعمان ، فأتى رسول اللّه فقال : يا محمّد . . . » (٣.)

وقال ابن الصبّاغ : « ونقل الإمام أبو إسحاق الثعلبي رحمه اللّه في تفسيره : إنّ سفيان بن عيينة سئل عن قول اللّه عزّ وجلّ : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَاب وَاقِع) فيمن نزلت ؟ فقال للسائل . . . » (٤.)

وقال الزرندي : « ونقل الإمام أبو إسحاق الثعلبي رحمة اللّه في تفسيره : إنّ سفيان ابن عيينة سئل عن قول اللّه : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَاب وَاقِع) في من نزلت ؟ . . . » (٥.)

رواية الحمّوئي الجويني عن الثعلبي بالإسناد:
ورواه شيخ الإسلام الحموئي بالإسناد عن الواحدي عن الثعلبي ،
حيث قال:

----

(١)جواهر العقدين - القسم الثاني - ١ / ٩٨ .
(٢)فيض القدير في شرح الجامع الصغير ٦ / ٢١٨ .
(٣)شرح المواهب اللدنّية ٦ / ١٣ .
(٤)الفصول المهمّة في معرفة الأئمّة : ٤٢ .

(٥)نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين : ٩٣.

٣٣٩

»أخبرني الشيخ عماد الدين عبد الحافظ بن بدران - بمدينة نابلس ، في ما أجاز لي أنّ أرويه عنه - ، إجازةً عن القاضي جمال الدين عبد القاسم بن عبد الصمد الأنصاري ، إجازةً عن عبد الجبّار بن محمّد الخواري البيهقي ، إجازةً عن الإمام أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي ، قال : قرأت على شيخنا الأُستاذ أبي

إسحاق الثعلبي في تفسيره:
إنّ سفيان بن عيينة سئل عن قوله عزّ وجلّ : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَابٍ وَاقِعٍ) في مَن نزلت ؟ . . . » (١).

الحمّوئي شيخ الذهبي:

الحمّوئي شيخ الذهبي:
والحمّوئي هذا من مشايخ الحافظ الذهبي ، إذ ذكره في معجمه المختصّ ، وترجم له قائلا:

«إبراهيم بن محمّد المؤيّد بن عبد اللّه بن عليّ بن محمّد بن حمويه ، الإمام الكبير ، المحدّث ، شيخ المشايخ ، صدر الدين ، أبو المجامع ، الخراساني الجويني الصوفي . وُلد سنة ٦٤٤ ، وسمع بخراسان وبغداد والشام والحجاز ، وكان ذا اعتناء بهذا الشأن ، وعلى يده أسلم الملك غازان . توفّي بخراسان في سنة ٧٢٢.

قرأنا على أبي المجامع إبراهيم بن حمويه سنة ٦٩٥ . . . » (٢).

كلمات في الثعلبي وتفسيره:

كلمات في الثعلبي وتفسيره:

وهذه كلمات في الثعلبي وتفسيره عن أكابر علماء القوم:

- ١ابن خلّكان : « أبو إسحاق أحمد بن محمّد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري ، المفسّر المشهور ، كان أوحد أهل زمانه في علم التفسير ، وصنّف التفسير الكبير الذي

----

(١)فرائد السمطين ١ / ٨٢ .

(٢)المعجم المختصّ : ٦٥.

فاق غيره من التفاسير . . . ، وقال أبو القاسم القشيري : رأيت ربّ العزّة عزّ وجلّ في المنام وهو يخاطبني وأُخاطبه ، فكان في ذلك أن قال الربّ تعالى اسمه : أَقبَلَ الرجل الصالح . فالتفتُّ فإذا أحمد الثعلبي مقبل!

وذكره عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي في كتاب سياق تاريـخ نيسابور وأثنى عليه ، وقال : هو صحيح النقل موثوق به ، حدّث عن أبي طاهر ابن خزيمة والإمام أبي بكر ابن مهران المقري ، وكان كثير الحديث كثير الشيوخ . توفّي سنة ٤٢٧ ، وقال غيره : توفّي في

محرّم سنة ٤٢٧ ، وقال غيره : توفِّي يوم الأربعاء لسبع بقين من المحرّم سنة ٤٣٧ رحمة الله تعالى » (١.)

- ٢الذهبي : « وفيها توفِّي أبو إسحاق الثعلبي ، وكان حافظاً ، واعظاً ، رأساً في التفسير والعربية ، متين الديانة » (٢.)

- ٣الصفدي : « كان حافظاً ، عالماً ، بارعاً في العربية ، موثّقاً » (٣.)

- ٤اليافعي : « المفسّر المشهور ، وكان حافظاً ، واعظاً ، رأساً في التفسير والعربية والدين والديانة ، فاق تفسير الكبير سائر التفاسير » (٤.)

- ٥ابن قاضي شهبة : « أخذ عنه أبو الحسن الواحدي . روى عن أبي القاسم القشيري . قال الذهبي : كان حافظاً ، رأساً في التفسير والعربية ، متين الديانة » (٥.)
- ٦السيوطي : « كان كبيراً إماماً ، حافظاً للّغة ، بارعاً في العربية » (٦.)

----

(١)وفيّات الأعيان ١ / ٦١ .
(٢)العبر في خبر من غبر ٢ / ٢٥٥ . حوادث سنة ٤٢٧ .

(٣)الوافي بالوفيات ٨ / ٣٣ .
(٤)مرآة الجنان ٣ / ٣٦ . حوادث سنة ٤٢٧ .
(٥)طبقات الشافعية ١ / ٢٠٧ .
(٦)بغية الوعاة في طبقات اللغويّين والنحاة ١ / ٣٥٦.

أسانيد الخبر في كتاب شواهد التنزيل:

وقد روى الحافظ الحاكم الحسكاني هذا الخبر بأسانيد عديدة ،

عن بعض أئمّة أهل البيت عليهم السلام ، وعدّة من الصحابة ، فرواه قائلا:

» - ١أخبرنا أبو عبد اللّه الشيرازي ، أخبرنا أبو بكر الجرجرائي ، حدّثنا أبو أحمد البصري ، قال : حدّثني محمّد بن سهل ، حدّثنا زيد بن إسماعيل مولى الأنصاري ، حدّثنا محمّد بن أيّوب الواسطي ، عن سفيان بن عيينة ، عن جعفر بن محمّد ، عن أبيه ، عن عليّ . . . « .

» - ٢حدّثونا عن أبي بكر السبيعي ، حدّثنا أحمد بن محمّد بن نصر أبو جعفر الضبعي ، قال : حدّثني زيد بن إسماعيل بن سنان ،

حدّثنا شريح بن النعمان ، حدّثنا سفيان بن عيينة ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن عليّ بن الحسين ، قال : نصب رسول اللّه عليّاً . . . . «

» - ٣ورواه في التفسير العتيق ، قال : حدّثنا إبراهيم بن محمّد الكوفي ، قال : حدّثني نصر بن مزاحم ، عن عمرو بن شمر ، عن جابر الجعفي ، عن محمّد بن جهل ، قال : أقبل الحارث بن عمرو الفهري إلى النبيّ. « . . .

»وفي الباب عن : حذيفة ، وسعد بن أبي وقّاص ، وأبي هريرة ، وابن عبّاس. «

» - ٤حدّثني أبو الحسن الفارسي ، حدّثنا أبو الحسن محمّد بن إسماعيل الحسيني ، حدّثنا عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ، حدّثنا إبراهيم.

وأخبرنا أبو بكر محمّد بن محمّد البغدادي ، حدّثنا أبو محمّد عبد الله بن أحمد ابن جعفر الشيباني ، حدّثنا عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ، حدّثنا إبراهيم بن الحسين الكسائي ، حدّثنا الفضل بن دكين ، حدّثنا سفيان بن سعيد ، حدّثنا منصور ، عن ربعي ، عن حذيفة بن اليمان ، قال : لمّا قال رسول الله لعليٍّ : من كنت مولاه فهذا مولاه ; قام النعمان بن المنذر الفهري ، فقال. « . . .

» - ٥وأخبرنا عثمان ، أخبرنا فرات بن إبراهيم الكوفي ، حدّثنا الحسين بن

محمّد بن مصعب البجلي ، حدّثنا أبو عمارة محمّد بن أحمد المهدي ، حدّثنا محمّد بن أبي معشر المدني ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، قال : أخذ رسول اللّه بعضد عليّ بن أبي طالب . . . » (١. (

أقول:

ولو أردنا تصحيح كلّ هذه الأسانيد لطال بنا المقام ، لكنّا نكتفي ببيان صحّة واحد منها ، وهو الطريق الثاني للخبر الرابع ، فنقول:

*وأمّا أبو بكر محمّد البغدادي ، فقد قال الحافظ عبد الغافر النيسابوري بترجمته : « محمّد بن محمّد بن عبد اللّه بن جعفر العطّار الورّاق الحنيفي الحيري ، أبو بكر بن أبي سعيد البغدادي ، الفقيه . فاضل ، ديّن ، ظريف ، قصير القامة ، مليح الشمائل ، حدّث عن . . توفّي سنة ٤١٦ » (٢).

*وأمّا عبد اللّه بن أحمد بن جعفر الشيباني النيسابوري ، فقد ترجم له الخطيب البغدادي ، فقال ما ملخّصه:

كان له ثروة ظاهرة ، فأنفق أكثرها على العلم وأهل العلم وفي الحجّ والجهاد وغير ذلك من أعمال البرّ ، وكان من أكثر أقرانه سماعاً للحديث ، كتب الناس عنه ، روى عنه : يوسف بن عمر القوّاس ، وابن الثلاّج ، وإبراهيم بن مخلد بن جعفر ، وأبو الحسن بن رزقويه ، وغيرهم ، وكان ثقة . توفّي سنة ٣٧٢ (٣. (

*وأمّا عبد الرحمن بن الحسن الأسدي ، فقد ترجم له الخطيب البغدادي كذلك ، فقال:

»عبد الرحمن بن الحسن بن أحمد . . . الأسدي القاضي . من أهل همدان . حدّث

----

(١)شواهد التنزيل ٢ / ٣٨١ - ٣٨٥ .

(٢)السياق في تاريخ نيسابور : ٣٧ .

(٣)تاريخ بغداد ٩ / ٣٩١.

عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل الهمداني ، . . . وقدم بغداد وحدّث بها ، فكتب عن الشيوخ القدماء ، وروى عنه : الدارقطني ،

وحدّثنا عنه أبو الحسن بن رزقويه بكتاب تفسير ورقاء وغيره ، وحدّثنا عنه أيضاً أبو الحسن ابن الحمامي المقري ، وأبو علي بن شاذان ، وأحمد بن علي البادا . . . » (١) .

وجعله الذهبي من (أعلام النبلاء) وترجم له (٢) .

ووفاته سنة ٣٥٢.

وقد ذكروا تكلّم بعض معاصريه فيه بسبب روايته عن إبراهيم بن الحسين بن ديزيل ، بدعوى أنّه لم يدركه ، ومن هنا أورده الذهبي في ميزان الاعتدال (٣) ، وأوضح ذلك الحافظ ابن حجر في لسان الميزان بأنّ أبا حفص بن عمر والقاسم بن أبي صالح أنكرا روايته

عن إبراهيم ، وقالا : بلغنا أنّ إبراهيم قرأ كتاب التفسير قبل سنة سبعين ، وادّعى هذا - أي : عبد الرحمن بن الحسن الأسدي - أنّ مولده سنة سبعين ، وبلغنا أنّ إبراهيم قلّ أن يمرّ له شيء فيعيده).٤(

أقول:

لقد كان الرجل محدّثاً جليلا يروي عنه الدارقطني وأمثاله من الأئمّة النقدة المتقنين ، وهذا القدر من الكلام فيه لا يضرّ بوثاقته :

أمّا أوّلا : فلأنّ كلام المعاصر في معاصره غير مسموع ، كما نصّ عليه الذهبي وابن حجر في غير موضع من كتبهما (٥. (

----

(١)تاريـخ بغداد ١٠ / ٢٩٢ .

(٢)سير أعلام النبلاء ١٦ / ١٥ .

(٣)ميزان الاعتدال ٢ / ٥٦٦ .

(٤)لسان الميزان ٣ / ٤١١ .

(٥)من ذلك : قول الذهبي في الميزان ١ / ١١١ : « كلام الأقران

بعضهم في بعض لا يعبأ به ، لا سيّما إذا لاح لك أنّه لعداوة أو لمذهب أو لحسد ، ما ينجو منه إلاّ من عصم اللّه ، وما علمت أنّ عصراً من الأعصار سلم أهله من ذلك ، سوى الأنبياء والصدّيقين ، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس » ، وقول ابن حجر في اللسان ٥ / ٢٣٤ : « ولا نعتد - بحمد اللّه - بكثير من كلام الأقران بعضهم في بعض. »

وأمّا ثانياً : فلأنّ مبنى هذا الكلام هو ولادة عبد الرحمن سنة ٢٧٠ ،

وأنّ ابن ديزيل قرأ التفسير قبل هذه السنة - كما بلغ القائل - ، وأنّ ابن ديزيل قلّ أن يعيد قراءة شيء.

لكن إذا كانت ولادته سنة ٢٧٠ ، ووفاة ابن ديزيل سنة ٢٨١ - كما تقدّم - ، فإنّ من الجائز أن يكون قد سمع منه ما رواه عنه ، أو سمع بعضه وسمّعه أبو البعض الآخر ، وإذ لا جرح في الرجل من ناحية أُخرى ، جاز لنا الاعتماد على خبره ، مع رواية الأكابر عنه ، ولا يعارض ذلك كلام بعض معاصريه فيه خاصّةً إذا كان استناداً إلى « بلغنا » و « بلغنا. «

*وأمّا إبراهيم بن الحسين الكسائي ، فهو « ابن ديزيل » وقد

تقدّمت ترجمته.

*وأمّا الفضل بن دكين ، فمن رجال الصحاح الستّة . قال ابن حجر الحافظ : « ثقة ، ثبت ، وهو من كبار شيوخ البخاري » (١) .

*وأمّا سفيان بن سعيد ، فهو الثوري ، المتقدّمة ترجمته.

*وأمّا منصور ، فهو منصور بن المعتمر ، وهو من رجال الصحاح الستّة ، قال الحافظ : « ثقة ثبت ، وكان لا يدلّس » (٢) .

*وأمّا ربعي ، فهو ربعي بن خراش ، من رجال الصحاح الستّة ، قال

الحافظ : « ثقة ، عابد ، مخضرم » (٣) .
*وأمّا حذيفة بن اليمان ، فهو الصحابي الجليل.

---

(١)تقريب التهذيب ٢ / ١١٠ .
(٢)تقريب التهذيب ٢ / ١٧٧ .
(٣)تقريب التهذيب ١ / ٢٤٣.

دلالة الخبر على إمامة أمير المؤمنين عليه السّلام:

ثمّ إن هذا الخبر من أوضح الدلائل على أنّ قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في أمير المؤمنين يوم الغدير : « من كنت مولاه فهذا عليٌّ مولاه » ، نصّ قطعي على إمامته الكبرى وولايته العظمى من بعده بلا فصل . . . لأنّ هذا الكلام من النبيّ إن كان معناه « الحبّ » أو « النصرة » أو ما شابه ذلك من المعاني ، لم يكن أيّ اعتراض من ذلك الأعرابي على رسول اللّه قائلا : « هذا

منك أو من الله ؟. » !

بل إنّ كلامه : « أمرتنا . . . وأمرتنا . . . ثمّ لم ترض بهذا ، حتّى رفعت بضبعَي ابن عمّك وفضّلته على الناس ، وقلت : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه » صريح في دلالة حديث الغدير على الإمامة والخلافة . .

وإلاّ . . . فلماذا هذا الاعتراض ؟ ! وبهذه الوقاحة ؟ ! حتّى يضطرّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى أن يحلف قائلا - وقد احمرّت عيناه - : « والله الذي لا إله إلاّ هو إنّه من الله وليس منّي » ، ويكرّر ذلك ثلاثاً ؟!

وإلاّ . فلماذا يناشد عليٌّ الناس بحديث الغدير ؟!
وإلاّ . . فلماذا يكون في نفس أبي الطفيل شيء ؟!
أخرج أحمد بسند صحيح عن أبي الطفيل ، قال : « جمع عليٌّ الناس في الرحبة ، ثمّ قال لهم : أُنشد الله كلّ امرئ مسلم سمع رسول الله يقول يوم غدير خمّ ما سمع ، لما قام ; فقام ثلاثون من الناس. . . .
قال : فخرجت وكأنّ في نفسي شيئاً ، فلقيت زيد بن أرقم ، فقلت له : إنّي سمعت عليّاً يقول كذا وكذا ! قال : فما تنكر ؟ ! قد

سمعت رسول الله يقول له ذلك » (١).
والاّ . . . وإلاّ . . . إلى غير ذلك.

----

(١)مسند أحمد بن حنبل ٤ / ٣٧٠.

نعم ، لولا دلالة حديث الغدير على إمامة الأمير عليه الصلاة والسلام ، لم يعترض ذاك الأعرابي على الله ورسوله ، فخرج بذلك

عن الإسلام ، ولاقى جزاءه في دار الدنيا ، ولعذاب الآخرة أشدّ وأبقى

. . . .

ولولا دلالته على إمامة الأمير لما تبع ابن تيميّة ذاك الأعرابي الجلف الجافّ ، وزعم أنّ أهل المعرفة بالحديث قد اتّفقوا على أنّ هذا الحديث من الكذب الموضوع.

وقد ظهر أنّ للحديث طرقاً كثيرة ، بعضها صحيح ورواته كبار الأئمّة والحفّاظ والأعلام من أبناء العامّة ، فهو حديث معتبر مستفيض.

إنّ الأبطح بمكّة. . . .

فإنّ هذا جهل من ابن تيميّة ، لأنّ الأبطح في اللغة هو : المسيل الواسع فيه دقاق الحصى ، كما لا يخفى على من راجع الكتب اللغوية من الصحاح والقاموس والنهاية وغيرها في مادّة « بطح » ، قالوا : « ومنه بطحاء مكّة. »

بل ذكر السمهودي في كتابه في تاريـخ المدينة المنوّرة في بقاعها ما يسمّى بالبطحاء (١.)

وأمّا أنّ سورة المعارج مكّية ، فالجواب:

أوّلا : إن كونها مكّية لا يمنع من كون بعضها مدنيّاً ، حتّى الآيات الأُولى ، لوجود نظائر لذلك في القرآن الكريم ، كما هو مذكور في

كتب هذا الشأن ، بل تكفي مراجعة كتب التفسير في أوائل السور ، حيث يقولون مثلا : مكّية إلاّ كذا من أوّلها ، أو الآية الفلانيّة.

وثانياً : إنّه لا مانع من تكرّر نزول الآية المباركة ، ولهذا أيضاً نظائر في القرآن الكريم ، وقد عقد له باب في كتب علوم القرآن ، مثل الإتقان للحافظ السيوطي.

وأمّا أنّ الآية (وَإِذْ قَالُواْ اللَّهُمَّ . . .) مدنيّة نزلت في واقعة بدر ، فالاعتراض به

----

(١)خلاصة الوفا بأخبار دار المصطفى : ٢٤٦.

عجيب جدّاً ، إذ ليس في الرواية عن سفيان بن عيينة ذِكرٌ لنزول هذه الآية في قضية غدير خمّ ، وإنّما جاء فيها أنّ الأعرابي خرج وهو يقول : اللّهمّ إن كان ما يقوله محمّد حقّاً فأمطر علينا حجارةً من السماء . . . فما هو وجه الإشكال ؟!
هذا ، وقد تعرّضنا للجواب عن جميع جهات كلام ابن تيميّة في الآية في كتابنا الكبير (١. (

وبقي شيء:
وهو : أنّه إذا كانت الآية (وَإِذْ قَالُواْ اللَّهُمَّ) من (سورة الأنفال) ، ونازلة في واقعة بدر ، ولا علاقة لها بقضية الأعرابي المعترض على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بعد واقعة غدير خمّ ، فلماذا ذكر الحاكم النيسابوري الخبر التالي في تفسير (سورة المعارج) من كتاب التفسير من المستدرك ؟!
وهذا نصّ عبارته:
»تفسير سورة (سَأَلَ سَائِلٌ) . بسم الله الرحمن الرحيم : أخبرنا محمّد بن عليّ الشيباني بالكوفة ، ثنا أحمد بن حازم الغفاري ، ثنا

عبيد الله بن موسى ، عن سفيان الثوري ، عن الأعمش ، عن سعيد بن جبير : (سَأَلَ سَائِلٌ بِعَذَاب وَاقِع * لِّلْكَافِرِينَ لَيْسَ لَهُ دَافِعٌ * مِنَ اللَّهِ ذِي الْمَعَارِجِ) : ذي الدرجات.

)سَأَلَ سَائِلٌ) . قال : هو النضر بن الحارث بن كلدة ، قال : اللّهمّ إن كان هذا هو الحقّ من عندك فأمطر علينا حجارةً من السماء.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه. «

وافقه الذهبي على التصحيح (٢. (

----

(١)نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار ٨ / ٣٦٤ - ٣٨١ .
(٢)المستدرك على الصحيحين ٢ / ٥٠٢.

بل إذا رجعت إلى المستدرك في سورة الأنفال ، لا تجد الرواية هناك أصلا. . . .
وبماذا يجيب ابن تيميّة وأتباعه عن هذا الذي فعله الحاكم والذهبي وهما الإمامان الحافظان الكبيران ؟!
لا سيّما وأنّ راوي هذا الخبر الصحيح هو سفيان الثوري ، وقد وقع

في طريق خبر صحيح آخر في القضيّة - كما تقدّم بالتفصيل - ، والمرويّ عنه هو سعيد بن جبير ، ولا بُدّ وأنّه أخذ الخبر من ابن عبّاس ، وهو أحد رواة خبر نزول آية (سَأَلَ سَائِلٌ) في قضية غدير خمّ . . . مضافاً إلى أنّ أغلب رواته من الشيعة.

الحقيقة : إنّ هذا الخبر من جملة الأخبار الصحيحة في نزول (سَأَلَ سَائِلٌ) في قضيّة غدير خمّ ، ويشهد بذلك كلام بعض المفسّرين بتفسير الآية مع ذكر القضيّة ، حيث يذكر عن ابن عبّاس أنّ السائل للعذاب بعد قضيّة غدير خمّ هو « النصر بن الحارث بن كلدة. »

ففي تفسير الخطيب الشربيني ما نصّه : « اختلف في هذا الداعي ، فقال ابن عبّاس : هو النضر بن الحارث ; وقيل : الحارث بن النعمان . وذلك أنّه لمّا بلغه قول النبيّ : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه . . . » (١) .

وفي تفسير القرطبي : « وهو النضر بن الحارث . . . قال ابن عبّاس ومجاهد . وقيل : إنّ السائل هنا هو الحارث بن النعمان الفهري ، وذلك أنّه لمّا بلغه . . . » (٢) .

فذكرا قولين ، أحدهما مطابق لرواية الحاكم ، والآخر مطابق لرواية الثعلبي.

وعن تفسير أبي عبيدة الهروي أنّه : « جابر بن النضر بن الحارث ابن كلدة » (٣).

ومنهم من صحّف « الحارث بن النعمان » إلى « النعمان بن المنذر » وهو أيضاً عن

---

(١)تفسير القرطبي ١٨ / ٢٧٨ .

(٢)تفسير القرطبي ١٨ / ٢٧٨ .

(٣)الغدير ١ / ٢٣٩.

سفيان الثوري ، وبسنده صحيح (١).
ومنهم من صحّفه إلى « النعمان بن الحارث » (٢).
ومنهم من صحّفه إلى « الحارث بن عمرو » (٣).
ومنهم من قال : « فقام إليه أعرابي » (٤).
ومنهم من قال : « بعض الصحابة » (٥).
ومنهم من قال غير ذلك. . . .
والموضوع بحاجة إلى تحقيق أكثر ليس هذا موضعه. . .

لكنّ الأكثر على أنّه « الحارث بن النعمان » كما في تفسير الثعلبي.

وهنا اعترض ابن تيميّة قائلا:

»هذا الرجل لا يُعرف في الصحابة ، بل هو من جنس الأسماء التي تذكرها الطرقية. «

وهو مردود بأنّ هذا الرجل مرتدّ بردّه على اللّه والرسول ، وكتب الصحابة قد اشترط أصحابها أن يذكروا فيها من مات من الصحابة على الإسلام.

وإن كان ابن تيميّة يراه - مع ذلك - مُسلماً ، فإنّ كتب الصحابة لم تستوعب كلّ أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ، وهم

على مسلكهم يعدّون بعشرات الآلاف.
وهذا موجز الكلام حول نزول هذه الآية في قضية يوم غدير خمّ ، وبالله التوفيق.

----

(١)شواهد التنزيل ٢ / ٣٨٤ .
(٢)شواهد التنزيل ٢ / ٣٨١ .
(٣)شواهد التنزيل ٢ / ٣٨٢ .

(٤)شواهد التنزيل ٢ / ٣٨٥ .

(٥)حاشية الحفني على الجامع الصغير ٢ / ٣٨٧.

البرهان الثالث

قال قدس سره : « البرهان الثالث : قوله تعالى : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتي وَرَضيتُ لَكُمُ الإسْلامَ دينًا. (روى أبو نعيم باسناده إلى أبي سعيد الخدريّ ، قال : إنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله دعا الناس إلى عليّ في غدير خمّ ، وأمر بما تحت الشجر من الشوك فقُمّ ، ودعا عليّاً فأخذ بضبعَيه فرفعهما حتّى

نظر الناس إلى بياض إِبطَي رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله ، ثم لم يتفرّقوا حتّى نزلت هذه الآية : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتي وَرَضيتُ لَكُمُ الإسْلامَ دينًا) . فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله : اللّه أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ورضاء الربّ برسالتي وبالولاية لعليّ من بعدي ثمّ قال : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه ، اللهم والِ من والاه ، وعادِ من عاداه ، وانصُرْ من نصره ، واخذلْ من خذله!

الشرح:

قال ابن تيميّة : والجواب من وجوه:

أحدها : إن المستدلّ عليه بيان صحّة الحديث ومجرد عزوه إلى رواية أبي نُعيم لا تفيد الصحة باتفاق الناس : علماء السنة والشيعة ; فإن أبا نعيم روى كثيراً من الأحاديث التي هي ضعيفة ، بل موضوعة ، باتفاق علماء أهل الحديث : السنة والشيعة . وهو وإن كان حافظاً كثير الحديث واسع الرواية ، لكن روى ، كما عادة المحدَّثين أمثاله يروون جميع ما في الباب ، لأجل المعرفة بذلك ، وإن لا يُحتج من ذلك إلا ببعضه . والناس في مصنّفاتهم : منهم من لا يروى عمَّن يعلم أنه يكذب ، مثل مالك ، وشُعبة ، ويحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأحمد بن حنبل ; فإن هؤلاء

لا يروون عن شخص ليس بثقة عندهم ، ولا يروون حديثا يعلمون أنه عن كذّاب ، فلا يروون أحاديث الكذّابين

٣٥١

الذين يُعرفون بتعمد الكذب ، لكن قد يتفق فيما يروونه ما يكون صاحبه أخطأ فيه.

وقد يروى الإمام أحمد و إسحاق وغيرهما أحاديث تكون ضعيفة عندهم ، لاتهام رواتها بسوء الحفظ ونحو ذلك ، ليُعتبر بها ويُستشهد بها ، فإنه قد يكون لذلك الحديث ما يشهد له أنه

محفوظ ، وقد يكون له ما يشهد بأنه خطأ ، وقد يكون صاحبها كذّبها في الباطن ، ليس مشهورا بالكذب ، بل يروى كثيراً من الصدق ، فيُروى حديثه.

وليس كل ما رواه الفاسق يكون كذباً ، بل يجب التبيّن في خبره ، كما قال تعالى : (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا إِنْ جاءَكُمْ فاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا) الآية ، فيُروى لتنظر سائر الشواهد : هل تدل على الصدق أو الكذب ؟

وكثير من المصنّفين يعزّ عليه تمييز ذلك على وجهه ، بل يعجز عن ذلك ، فيروى ما سمعه كما سمعه ، والدَّرْكُ على غيره لا عليه ،

وأهل العلم ينظرون في ذلك وفي رجاله وإسناده.
الوجه الثاني : أن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتفاق أهل المعرفة بالموضوعات . وهذا يعرفه أهل العلم بالحديث ، والمرجع إليهم في ذلك . ولذلك لا يوجد هذا في شيء من كتب الحديث يرجع إليها أهل العلم بالحديث.
الوجه الثالث : أنه قد ثبت في الصحاح والمساند والتفسير أن هذه الآية نزلت على النبي صلّى الله عليه وسلّم وهو واقف بعرفة ، وقال رجل من اليهود لعمر بن الخطاب : يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها ، لو علينا معشر اليهود نزلت لاتّخذنا ذلك [

اليوم] عيداً . فقال له عمر : وأيّ آية هي ؟ قال : قوله : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتي وَرَضيتُ لَكُمُ الإسْلامَ دينًا) فقال عمر : إني لأعلم أي يوم نزلت ، وفي أي مكان نزلت . نزلت يوم عرفة بعرفة ، ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلم واقف بعرفة . وهذا مستفيض من وجوه أخر ، وهو منقول في كتب المسلمين : الصحاح والمسانِد والجوامع والسير والتفسير وغير ذلك.

وهذا اليوم كان قبل يوم غدير خُم بتسعة أيام ; فإنه كان يوم

الجمعة تاسع ذي الحجة ، فكيف يُقال : إنها نزلت يوم الغدير ؟!
الوجه الرابع : أن هذه الآية ليس فيها دلالة عَلَى عليٍّ ولا إمامته بوجه من الوجوه ، بل فيها إخبار الله بإكمال الدين وإتمام النعمة على المؤمنين ، ورضا الإسلام دينا . فدعوى المدَّعى أن القرآن يدل على إمامته من هذا الوجه كذب ظاهر.
وإن قال : الحديث يدلّ على ذلك.
فيقال : الحديث إن كان صحيحا ، فتكون الحجة من الحديث لا من الآية . وإن لم يكن صحيحاً ، فلا حجة في هذا ولا في هذا.
فعلى التقديرين لا دلالة في الآية على ذلك . وهذا مما يبيّن به كذب

الحديث ; فإن نزول الآية لهذا السبب ، وليس فيها ما يدل عليه أصلا ، تناقضُ.

والوجه الخامس : أن هذا اللفظ ، وهو قوله : « اللهم وال والاه وعاد من عاداه ، وانصر من نصره واخذل من خذله » كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث.

وأما قوله : « من كنت مولاه فعليٌّ مولاه » فلهم فيه قولان ، وسنذكره إن شاء الله تعالى في موضعه.

الوجه السادس : أن دعاء النبي صلّى الله عليه وسلّم مجاب ، وهذا الدعاء ليس بمجاب . فعُلم أنه ليس من دعاء النبي صلّى الله

عليه وسلّم ، فإنه من المعلوم أنه لما تولّى كان الصحابة وسائر المسلمين ثلاثة أصناف : صنف قاتلوا معه ، وصنف قاتلوه ، وصنف قعدوا عن هذا وهذا . وأكثر السابقين الأوَّلين كانوا من القعود . وقد قيل : إن بعض السابقين الأوّلين قاتلوه . وذكر ابن حزم أن عمّار بن ياسر قتله أبو الغادية ، وإن أبا الغادية هذا من السّابقين ، ممن بايع تحت الشجرة . وأولئك جميعهم قد ثبت في الصحيحين أنه لا يدخل النار منهم أحد.

ففي صحيح مسلم وغيره عن جابر ، عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال:

»لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة. «
وفي الصحيح أن غلام حاطب بن أبي بلتعة قال : يا رسول اللّه ليدخلن حاطب النار . فقال : « كذبت ، إنه شهد بدراً والحديبية » .
وحاطب هذا هو الذي كاتب المشركين بخبر النبي صلّى اللّه عليه وسلّم ، وبسبب ذلك نزل : (يا أَيُّهَا الَّذينَ آمَنُوا لا تَتَّخِذُوا عَدُوّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِياءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ) الآية ، وكان مسيئا إلى

مماليكه ، ولهذا قال مملوكه هذا القول ، وكذّبه النبي صلّى الله عليه وسلّم ، وقال : « إنه شهد بدراً والحديبية » وفي الصحيح : « لا يدخل النار أحدٌ بايع تحت الشجرة. »

وهؤلاء فيهم ممن قاتل عليّاً ، كطلحة والزبير ، وإن كان قاتل عمّار فيهم فهو أبلغ من غيره.

وكان الذين بايعوه تحت الشجرة نحو ألف وأربعمائة ، وهم الذين فتح الله عليهم خيبر ، كما وعدهم الله بذلك في سورة الفتح ، وقسَّمها بينهم النبي صلّى الله عليه وسلّم على ثمانية عشر سهما ، لأنه كان فيهم مائتا فارس ، فقسَّم للفارس ثلاثة أسهم : سهماً له ،

وسهمين لفرسه ، فصار لأهل الخيل ستمائة سهم ، ولغيرهم ألف ومائتا سهم . هذا هو الذي ثبت في الأحاديث الصحيحة ، وعليه أكثل أهل العلم ، كمالك والشافعي وأحمد وغيرهم . وقد ذهب طائفة إلى أنه أَسْهَم للفارس سهمين ، وأن الخيل كانت ثلاثمائة ، كما يقول ذلك من يقوله من أصحاب أبي حنيفة.

وأما عليّ فلا ريب أنه قاتل معه طائفة من السابقين الأوَّلين ، كسهل بن حنيف ، وعمّار بن ياسر . لكن الذين لم يقاتلوا معه كانوا أفضل ; فإن سعد ابن أبي وقاص لم يقاتل معه ، ولم يكن قد بقي من الصحابة بعد عليّ أفضل منه . وكذلك محمّد بن مسلمة

من الأنصار ، وقد جاء في الحديث : « أن الفتنة لا تضره » فاعتزل . وهذا مما استُدل به على أن القتال كان فتنة بتأويل ، لم يكن من الجهاد الواجب ولا المستحب.

وعليّ - ومن معه - أولى بالحق من معاوية وأصحابه ، كما ثبت عن النبي صلّى الله عليه وسلّم أنه قال : « تمرق مارقة على خير فرقة من المسلمين ، تقتلهم أَوْلى الطائفتين بالحق » فدلّ هذا الحديث على أن عليّاً أَوْلى بالحق ممن قاتله ; فإنه هو الذي قتل الخوارج

لما افترق المسلمون ، فكان قوم معه وقوم عليه . ثم إن هؤلاء الذين قاتلوه لم يُخذلوا ، بل ما زالوا منصورين يفتحون البلاد ويقتلون الكفّار.

وفي الصحيح عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خالفهم ولا من خذلهم حتى تقوم الساعة » قال معاذ بن جبل : « وهم بالشام « .

وفي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال : « لا يزال أهل الغرب ظاهرين حتى تقوم الساعة » قال أحمد بن

حنبل وغيره : « أهل الغرب هم أهل الشام. «
وهذا كما ذكروه ; فإن كل بلد له غرب وشرق ، والاعتبار في لفظ النبي صلّى الله عليه وسلّم بغرب مدينته ، ومن الفرات هو غرب المدينة ، فالبِيرَة ونحوها على سمت المدينة ، كما أن حرَّان والرَّقَّة وسُمَيْسَاط ونحوها على سمت مكة . ولهذا يُقال : إن قبلة هؤلاء أعدل القبل ، بمعنى أنك تجعل القطب الشمالي خلف ظهرك ، فتكون مستقبل الكعبة ، فما كان غربي الفرات إلى آخر الأرض ، وأهل الشام أو هؤلاء.
والعسكر الذين قاتلوا مع معاوية ما خُذِلوا قط ، بل ولا في قتال

عليّ . فكيف يكون النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قال : « اللهم اخذل من خذله وانصر من نصره » [والذين قاتلوا معه لم يُنصروا على هؤلاء ، بل الشيعة الذين تزعمون أنهم مختصّون بعليّ ما زالوا مخذولين مقهورين لا يُنصرون إلا مع غيرهم : إما مسلمين وإما كفّار ، وهم يدّعون أنهم أنصاره] ، فأين نصر اللّه لم نصره ؟ !

وهذا وغيره مما يبيّن كذب هذا الحديث » (١) .

----

(١)منهاج السنّة ٧ / ٥٢ - ٥٩.

أقول : يتلخّص كلامه في نقاط:

- ١ المطالبة بصحّة الحديث وعدم كفاية العزو إلى أبي نعيم.

- ٢ إن هذا الحديث من الكذب الموضوع باتّفاق أهل المعرفة بالموضوعات ، ولهذا لا يوجد في شيء من كتب الحديث المعتمدة .

- ٣ إن هذه الآية ثبت نزولها بعرفة.

- ٤ إن هذه الآية ليس فيها دلالة على علي ولا إمامته بوجه.

- ٥لفظ : اللهم وال من والاه . . . كذب باتفاق أهل المعرفة بالحديث.

- ٦هذا الدعاء ليس بمجاب.

أقول:

وإنّ رواة حديث نزول هذه الآية المباركة في يوم الغدير - من كبار الأئمّة والحفّاظ الأعلام من العامّة - كثيرون جدّاً ، نذكر هنا بعضهم:

- ١أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري ، المتوفّى سنة ٣١٠.

- ٢أبو الحسن عليّ بن عمر الدارقطني المتوفّى سنة ٣٨٥.

- ٣أبو حفص ابن شاهين ، المتوفّى سنة ٣٨٥.
- ٤أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، المتوفّى سنة ٤٠٥.
- ٥أبو بكر ابن مردويه الأصفهاني ، المتوفّى سنة ٤١٠.
- ٦أبو نعيم الأصفهاني ، المتوفّى سنة ٤٣٠.
- ٧أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي ، المتوفّى سنة ٤٥٨.
- ٨أبو بكر الخطيب البغدادي ، المتوفّى سنة ٤٦٣.
- ٩أبو الحسين ابن النقور ، المتوفّى سنة ٤٧٠.
- ١٠أبو سعيد السجستاني ، المتوفّى سنة ٤٧٧.
- ١١أبو الحسن أبو المغازلي الواسطي ، المتوفّى سنة ٤٨٣.

- ١٢أبو القاسم الحاكم الحسكاني.
- ١٣الحسن بن أحمد الحدّاد الأصفهاني ، المتوفّى سنة ٥١٥.
- ١٤أبو بكر ابن المزرفي ، المتوفّى سنة ٥٢٧.
- ١٥أبو الحسن ابن قبيس ، المتوفّى سنة ٥٣٠.
- ١٦أبو القاسم ابن السمرقندي ، المتوفّى سنة ٥٣٦.
- ١٧أبو الفتح النطنزي ، المتوفّى حدود سنة ٥٥٠.
- ١٨أبو منصور شهردار بن شيرويه الديلمي ، المتوفّى سنة ٥٥٨.

- ١٩الموفّق بن أحمد المكّي الخوارزمي ، المتوفّى سنة ٥٦٨.
- ٢٠أبو القاسم ابن عساكر الدمشقي ، المتوفّي سنة ٥٧١.
- ٢١أبو حامد سعد الدين الصالحاني.
- ٢٢أبو المظفّر سبط ابن الجوزي ، المتوفّى سنة ٦٥٤.
- ٢٣عبد الرزّاق الرسعني ، المتوفّى سنة ٦٦١.
- ٢٤شيخ الإسلام الحمويني الجويني ، المتوفّى سنة ٧٢٢.
- ٢٥عماد الدين ابن كثير الدمشقي ، المتوفّى سنة ٧٧٤.
- ٢٦جلال الدين السيوطي ، المتوفّى سنة ٩١١.

فهؤلاء أئمّة القوم وكبار حفّاظهم في مختلف القرون ، قد أخرجوا

هذا الحديث في كتبهم ، ورووه بأسانيدهم . . . ونحن نذكر عدّة من تلك الأسانيد ونوضّح صحّتها:

- ١ رواية أبي نعيم الأصفهاني:
قال : « حدّثنا محمّد بن أحمد بن عليّ بن مخلّد ، قال : حدّثنا محمّد بن عثمان بن أبي شيبة ، قال : حدّثني يحيى الحماني ، قال : حدّثنا قيس بن الربيع ، عن أبي هارون العبدي ، عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : أنّ النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم

دعا الناس إلى عليٍّ عليه السلام في غدير خمّ ، وأمر بما تحت الشجر من الشوك فقمّ ، وذلك يوم الخميس ، فدعا عليّاً ، فأخذ بضبعيه فرفعهما حتّى نظر الناس إلى بياض إبطي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، ثمّ لم يتفرّقوا حتّى نزلت هذه الآية : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً) ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : الله أكبر على إكمال الدين وإتمام النعمة ، ورضا الربّ برسالتي وبالولاية لعليٍّ من بعدي.

ثمّ قال : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه ، اللّهمّ والِ من والاه ، وعادِ من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله.

فقال حسّان بن ثابت : ائذن لي يا رسول اللّه أن أقول في عليٍّ أبياتاً تسمعهنّ.

فقال : قل على بركة اللّه.

فقام حسّان فقال : يا معشر مشيخة قريش ! أتبعها قولي بشهادة من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم في الولاية ماضية.

ثمّ قال:

يناديهم يوم الغدير نبيهم * بخمّ وأسمع بالغدير مناديا

يقول : فمن مولاكم ووليّكم * فقالوا ولم يبدوا هناك التعاميا
إلهك مولانا وأنت وليّنا * ولن تجدن منّا لك اليوم عاصيا
فقال له : قم يا عليّ فإنّني * رضيتك من بعدي إماماً وهاديا
هناك دعا اللّهمّ والِ وليّه * وكن للذي عادى عليّاً معاديا » (١)
*أمّا « محمّد بن أحمد بن عليّ بن مخلّد » فهو المعروف با بن محرم ، المتوفّى سنة ٣٥٧ ، من أعيان تلامذة ابن جرير الطبري وملازميه:

----

(١)خصائص الوحي المبين : ٦١ - ٦٢ ، عن كتاب ما نزل في عليّ من القرآن - لأبي نعيم الحافظ الأصفهاني. -

قال الدارقطني : لا بأس به (١.)

وكذا قال أبو بكر البرقاني (٢.)

ووصفه الذهبي بالإمام المفتي المعمّر (٣.)

وربّما تُكلّم فيه لوجود بعض الأحاديث المناكير في كتبه.

قلت:

لعلّهم يقصدون من ذلك هذا الحديث وأمثاله من المناقب.

*وأمّا « يحيى الحماني » فهو من رجال مسلم في صحيحه ، ومن مشايخ أبي حاتم ومطيّن وأمثالهما من كبار الأئمّة.

وحكى غير واحد منهم عن يحيى بن معين قوله فيه : « صدوق ثقة » وكذا وثّقه جماعة من أعلام الجرح والتعديل ، قالوا : وهؤلاء - الّذين يتكلّمون فيه - يحسدونه . . . وأيضاً : ذكروا أنّه كان لا يحبّ عثمان ، ويقول عن معاوية : « كان معاوية على غير ملّة الإسلام » (٤.)

*وأمّا « قيس بن الربيع » فمن رجال أبي داود والترمذي وابن

ماجة.
قال الحافظ : « صدوق ، تغيّر لمّا كبر . . . » (٥.)
*وأمّا « أبو هارون العبدي » فهو : عمارة بن جوين ، من مشاهير التابعين ، ومن رجال البخاري في خلق أفعال العباد ، والترمذي ، وابن ماجة ، ومن مشايخ الثوري والحمّادين وغيرهم من الأئمّة . . . وقد تكلّم فيه بعضهم لتشيّعه.
قال ابن عبد البرّ : « كان فيه تشيّع ، وأهل البصرة يفرطون فيمن يتشيّع بين أظهرهم

----

(١)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٦١ .

(٢)تاريـخ بغداد ١ / ٣٢١ ، شذرات الذهب ٣ / ٢٦ .

(٣)سير أعلام النبلاء ٦١ / ٦٠ .

(٤)راجع : تهذيب ١١ / ٢١٣ - ٢١٨ .

(٥)تقريب التهذيب ٢ / ١٢٨.

لأنّهم عثمانيّون » ، فقال ابن حجر بعد نقل هذا الكلام : « قلت : كيف لا ينسبونه إلى الكذب ، وقد روى ابن عديّ في الكامل عن الحسن بن سفيان ، عن عبد العزيز بن سلام ، عن عليّ بن مهران ، عن بهز ابن أسد ، قال : أتيت إلى أبي هارون العبدي ، فقلت : أخرج إليّ ما سمعت من أبي سعيد.

فأخرج لي كتاباً ، فإذا فيه : حدّثنا أبو سعيد : إنّ عثمان أُدخل حفرته وإنّه لكافر بالله.

قال : قلت : تقرّ بهذا ؟!

قال : هو كما ترى!
قال : فدفعت الكتاب في يده وقمت » (١.)
ومن هنا قال الحافظ في التقريب : « متروك ، ومنهم من كذّبه ، شيعي » (٢.)
لكن الرجل ليس بمتروك ، فقد ورد حديثه في كتاب من كتب البخاري ، وفي اثنين من الصحاح ، كما إنّ رميه بالكذب قد عرف السبب فيه ، وهو التشيّع ، وهو ليس بضائر بالوثاقة كما تقرّر عندهم في كتب رواية الحديث.

- ٢رواية الخطيب البغدادي:
قال : « أنبأنا عبد اللّه بن عليّ بن محمّد بن بشران (٣) ، أنبأنا عليّ بن عمر الحافظ ، حدّثنا أبو نصر حبشون بن موسى بن أيّوب الخلاّل ، حدّثنا عليّ بن سعيد الرملي ، حدّثنا ضمرة بن ربيعة القرشي ، عن ابن شوذب ، عن مطر الورّاق ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة ، قال:
من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجّة كتب له صيام ستّين شهراً ، وهو يوم غدير خمّ ،

----

(١)تهذيب التهذيب ٧ / ٣٦١ - ٣٦٢ .

(٢)تقريب التهذيب ٢ / ٤٩ .

(٣)كذا ، والصحيح : عليّ بن محمّد بن عبد اللّه بن بشران ، كما ستعرف.

لمّا أخذ النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم بيد عليّ بن أبي طالب ، فقال : ألست وليّ المؤمنين ؟!

قالوا : بلى يا رسول اللّه.
قال : من كنت مولاه فعليٌّ مولاه.
فقال عمر بن الخطّاب : بخ بخ يا ابن أبي طالب ، أصبحت مولاي ومولى كلّ مسلم.
فأنزل اللّه : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ.)
ومن صام يوم السابع والعشرين من رجب كتب له صيام ستّين شهراً ، وهو أوّل يوم نزل جبريل على محمّد صلّى اللّه عليه وسلّم بالرسالة.
اشتهر هذا الحديث من رواية حبشون ، وكان يقال إنّه تفرّد به.

وقد تابعه عليه أحمد بن عبد اللّه ابن النيري ، فرواه عن عليّ بن سعيد ، أخبرنيه الأزهري ، حدّثنا محمّد بن عبد اللّه ابن أخي ميمي ، حدّثنا أحمد بن عبد اللّه بن أحمد ابن العبّاس بن سالم بن مهران المعروف با بن النيري - إملاءً - حدّثنا عليّ بن سعيد الشامي ، حدّثنا ضمرة بن ربيعة ، عن ابن شوذب ، عن مطر ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة ، قال : من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجّة . . وذكر مثل ما تقدّم أو نحوه » (١.)

الطريق الأوّل:

*أمّا « ابن بشران » ، المتوفّى سنة ٤١٥ ، فقد ترجم له الخطيب

نفسه:

قال : « عليّ بن محمّد بن عبد اللّه بن بشران بن محمّد بن بشر بن مهران بن عبد اللّه . أبو الحسين الأُموي المعدّل . . . كتبنا عنه ، وكان صدوقاً ثقة ثبتاً ، حسن الأخلاق ، تامّ المروءة ، ظاهر الديانة . . . وكانت وفاته . . . سنة ٤١٥ . . . » (٢.)

وقال الذهبي : « الشيخ العالم المعدّل المسند ، أبو الحسين عليّ بن محمّد. . . .

روى شيئاً كثيراً على سداد وصدق وصحّة رواية ، كان عدلا وقوراً . . . » (٣.)

----

(١)تاريخ بغداد ٨ / ٢٩٠ .

(٢)تاريخ بغداد ١٢ / ٩٨ .

(٣)سير أعلام النبلاء ١٧ / ٣١١.

*وأمّا « عليّ بن عمر الحافظ » فهو الدار قطني ، المتوفّى سنة ٣٨٥:

قال الخطيب : « كان فريد عصره ، وقريع دهره ، ونسيج وحده ، وإمام وقته ، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بعلل الحديث وأسماء الرجال وأحوال الرواة ، مع الصدق والأمانة والفقه والعدالة وقبول الشهادة وصحّة الاعتقاد وسلامة المذهب. . . .
سمعت القاضي أبا الطيّب الطبري يقول : كان الدار قطني أمير المؤمنين في الحديث . . . » (١.)
وقال ابن الجوزي : « قد اجتمع له مع علم الحديث والمعرفة بالقراءات والنحو والفقه والشعر ، مع الإطاعة والعدالة وصحّة العقيدة » (٢.)

وقال الذهبي : « الدارقطني الإمام الحافظ المجوّد ، شيخ الإسلام ، علم الجهابذة . . . كان من بحور العلم ومن أئمة الدنيا ، انتهى إليه الحفظ ومعرفة علل الحديث ورجاله . . . » (٣.)

*وأمّا « أبو نصر حبشون » ورجال السند إلى آخره ، فسيأتي الكلام عليهم عند البحث مع ابن كثير. . . .

الطريق الثاني:

*أمّا « الأزهري » ، أبو القاسم عبيد الله بن أحمد البغدادي ، المتوفّى سنة ٤٣٥ ، فقد ترجم له الخطيب نفسه:

قال : « كان أحد المعنيّين بالحديث والجامعين له ، مع صدق

واستقامة ودوام تلاوة ، سمعنا منه المصنّفات الكبار ، وكمّل الثمانين ، ومات في صفر سنة ٤٣٥ » (٤.)

*وأمّا « محمّد بن عبد اللّه بن أخي ميمي » ، الدقّاق ، المتوفّى سنة ٣٩٠:

----

(١)تاريخ بغداد ١٢ / ٣٤ .

(٢)المنتظم ١٤ / ٣٨٠ .

(٣)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٤٩ .
(٤)تاريـخ بغداد ١٠ / ٣٨٥.

قال الخطيب : « كان ثقة مأموناً ، ديّناً فاضلا » (١. (
وقال الذهبي : « الشيخ الصدوق المسند . . . أحد الثقات . . . » (
٢. (
*وأمّا « أحمد بن عبد اللّه ، المعروف با بن النيري » ، المتوفّى
سنة ٣٢٠:

قال الخطيب : « ثقة » (٣.)
وقال ابن كثير : « صدوق » (٤.)
*وأمّا « عليّ بن سعيد الشامي » وبقية رجال السند ، فسيأتي الكلام عليهم.
تنبيه:
لا يخفى أنّ الخطيب البغدادي لم يتكلّم على سند هذا الحديث ، بل سياق كلامه - حين سكت عن الطعن فيه بشيء ، بل ذكر المتابعة - اعتقاده بصحّته ، وتأكيده على ذلك.
والخطيب البغدادي قال الذهبي بترجمته : « الخطيب ، الإمام

الأوحد ، العلاّمة المفتي ، الحافظ الناقد ، محدّث الوقت ، وخاتمة الحفّاظ . . . كتب الكثير ، وتقدّم في هذا الشأن ، وبذّ الأقران ، وجمع وصنّف ، وصحّح وعلّل ، وجرّح وعدّل ، وأرّخ وأوضح ، وصار أحفظ أهل عصره على الإطلاق » . . ثمّ ذكر كلمات الأئمّة في مدحه وإطرائه والثناء الجميل عليه بما يطول ذِكره (٥.)

- ٣رواية ابن عساكر:

رواه بطرق ، فأخرج بسنده عن أبي بكر الخطيب ، كما تقدّم عن تاريخ بغداد حرفاً بحرف . . . ثمّ قال:

----

(١)تاريخ بغداد ٥ / ٤٦٩ .
(٢)سير أعلام النبلاء ١٦ / ٢٥٦ .
(٣)البداية والنهاية ٤ / ٢١٤ .
(٤)البداية والنهاية ٤ / ٢١٤ .
(٥)سير أعلام النبلاء ١٨ / ٢٧٠ - ٢٩٧.

»أخبرناه عالياً أبو بكر ابن المزرفي ، أنبأنا أبو الحسين ابن المهتدي ، أنبأنا عمر بن أحمد ، أنبأنا أحمد بن عبد الله بن أحمد ، أنبأنا عليّ بن سعيد الرقّي ، أنبأنا ضمرة ، عن ابن شوذب ، عن مطر الورّاق ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة. « . . .

قال : « وأخبرناه أبو القاسم ابن السمرقندي ، أنبأنا أبو الحسين ابن النقور ، أنبأنا محمّد بن عبد الله بن الحسين الدقّاق ، أنبأنا أحمد بن عبد الله بن أحمد بن العبّاس بن سالم بن مهران

المعروف با بن النيري . . . » (١.)
الطريق الأوّل:
*أمّا « أبو بكر ابن المزرفي » ، المتوفّى سنة ٥٢٧:
قال ابن الجوزي : « سمعت منه الحديث ، وكان ثقة ثبتاً عالماً ، حسن العقيدة » (٢.)
وقال الذهبي : « كان ثقة متقناً » (٣.)
*وأمّا « أبو الحسين ابن المهتدي » ، المتوفّى سنة ٤٦٥:
قال الخطيب : « كان ثقة نبيلا. «
وقال السمعاني : « كان ثقة حجّة ، نبيلا ، مكثراً. «

وقال أُبيّ النرسي : « كان ثقة يقرأ للناس. «
وقال الذهبي : « الإمام العالم الخطيب ، المحدّث ، الحجّة ، مسند العراق ، أبو الحسين محمّد بن عليّ بن محمّد . . سيّد بني هاشم في عصره . . . » (٤. (
*وأمّا « عمر بن أحمد » ، فهو ابن شاهين ، المتوفّى سنة ٣٨٥:
قال الخطيب : « كان ثقة أميناً. «

----

(١)تاريـخ دمشق ٤٢ / ٢٣٢ - ٢٣٤ .
(٢)المنتظم ١٧ / ٢٨١ .
(٣)سير أعلام النبلاء ١٩ / ٦٣١ .
(٤)هذه الكلمات كلّها في سير أعلام النبلاء ١٨ / ٢٤١.

وقال ابن ماكولا : « هو الثقة الأمين. »
وقال حمزة السهمي عن الدار قطني : « هو ثقة. »
وقال أبو الوليد الباجي : « هو ثقة. »

وقال الأزهري : « كان ثقة. «
وقال الذهبي : « ابن شاهين الشيخ الصدوق ، الحافظ ، العالم ، شيخ العراق ، وصاحب التفسير الكبير ، أبو حفص عمر بن أحمد . . . » (١ . (

*وأمّا « أحمد بن عبد اللّه بن أحمد » ، فهو ابن النيري المتقدّم.

*وأمّا سائر رجال السند فسيأتي الكلام عليهم.

الطريق الثاني:

*أمّا « أبو القاسم ابن السمرقندي » ، المتوفّى سنة ٥٣٦:
قال ابن عساكر : « كان ثقة مكثراً. «

وقال السلفي : « هو ثقة. «
وقال الذهبي : « الشيخ الإمام ، المحدّث ، المفيد ، المسند ، أبو القاسم إسماعيل بن أحمد . . . » (٢.)
*وأمّا « أبو الحسين ابن النقور » ، المتوفّى سنة ٤٧٠:
قال الخطيب : « كان صدوقاً. «
وقال ابن خيرون : « ثقة. «
وقال الذهبي : « ابن النقور ، الشيخ الجليل الصدوق ، مسند العراق ، أبو الحسين أحمد بن محمّد بن أحمد بن عبد اللّه بن النقور البغدادي البزّاز. . . » (٣.)

----

(١)هذه الكلمات كلّها في سير أعلام النبلاء ١٦ / ٤٣١ .
(٢)هذه الكلمات كلّها في سير أعلام النبلاء ٢٠ / ٢٨ .
(٣)هذه الكلمات كلّها في سير أعلام النبلاء ١٨ / ٣٧٢.

*وأمّا « محمّد بن عبد اللّه بن الحسين الدقّاق » ، فهو ابن أخي ميمي المتقدّم.

*وأمّا « أحمد بن عبد اللّه . . . ابن النيري » فقد تقدّم أيضاً.
*وأمّا سائر رجال السند فسيأتي الكلام عليهم.
فظهر إلى الآن وجود الحديث في الكتب المشتهرة عند القوم ، وروايتهم له بالأسانيد ، وبعضها معتبر يقيناً.
فما ذكره ابن تيمية جهلٌ أو تعصّب.
وأمّا تلميذه ابن كثير الدمشقي فقد زاد ضغثاً على إبالة ، فقال:
»فأمّا الحديث الذي رواه ضمرة ، عن ابن شوذب ، عن مطر الورّاق ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي هريرة ، قال : لمّا أخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بيد عليٍّ قال : من كنت مولاه

فعليٌّ مولاه ; فأنزل اللّه عزّ وجلّ : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي) . قال أبو هريرة : وهو يوم غدير خمّ ، من صام يوم ثمان عشرة من ذي الحجّة كتب له صيام ستّين شهراً.

فإنّه حديث منكر جدّاً ، بل كذب ، لمخالفته لِما ثبت في الصحيحين عن عمر بن الخطّاب أنّ هذه الآية نزلت في يوم الجمعة يوم عرفة ، ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم واقف بها كما قدّمنا.

وكذا قوله : إنّ صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجّة ، وهو يوم غدير خمّ ، يعدل صيام ستّين شهراً ; لا يصحّ ; لأنّه قد ثبت ما

معناه في الصحيح أنّ صيام شهر رمضان بعشرة أشهر ، فكيف يكون صيام يوم واحد يعدل ستّين شهراً ؟ ! منكَر باطل.

وقد قال شيخنا الحافظ أبو عبد اللّه الذهبي - بعد إيراده هذا الحديث - هذا حديث منكر جدّاً.

ورواه حبشون الخلاّل وأحمد بن عبد اللّه بن أحمد النيري - وهما صدوقان - عن عليّ بن سعيد الرملي ، عن ضمرة.

قال : ويروى هذا الحديث من حديث عمر بن الخطّاب ، ومالك

بن الحويرث ، وأنس بن مالك ، وأبي سعيد ، وغيرهم ، بأسانيد واهية.

قال : وصدر الحديث متواتر ، أتيقّن أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قاله.

وأمّا : اللّهمّ وال من والاه ; فزيادة قويّة الإسناد.

وأمّا هذا الصوم فليس بصحيح.

ولا واللّه ما نزلت هذه الآية إلاّ يوم عرفة قبل غدير خمّ بأيّام .

واللّه تعالى أعلم » (١.)

أقول:

أوّلا : هذا الحديث قد عرفت رواته وثقة رجاله ، وبقي منهم:
*عليّ بن سعيد الرملي ، وقد نصّ الذهبي على ثقته وإنّه لم يتكلّم فيه أحد ، فقد قال:
»ما علمت به بأساً ، ولا رأيت أحداً إلى الآن تكلَّم فيه ، وهو صالح الأمر ، ولم يخرّج له أحد من أصحاب الكتب الستّة مع ثقته » (٢) .
وقال الحافظ ابن حجر متعقّباً له : « وإذا كان ثقة ولم يتكلّم فيه أحد فكيف تذكره في الضعفاء . . . قال البخاري : مات سنة ٢١٦ » (٣).

*ضمرة بن ربيعة ، المتوفَّى سنة ٢٠٢ ، وهو من رجال البخاري في الأدب المفرد ، والأربعة:

»قال عبد اللّه بن أحمد ، عن أبيه : رجل صالح ، صالح الحديث ، من الثقات المأمونين ، لم يكن بالشام رجل يشبهه ، وهو أحبُّ إلينا من بقية ، بقية كان لا يبالي عن من حدّث.

----

(١)البداية والنهاية ٥ / ٢١٣ - ٢١٤ .
(٢)ميزان الاعتدال ٤ / ١٢٥ .
(٣)لسان الميزان ٤ / ٢٢٧.

وقال عثمان بن سعيد الدارمي ، عن يحيى بن معين ، والنسائي : ثقة.

وقال أبو حاتم : صالح.

وقال محمّد بن سعد : كان ثقة مأموناً خيّراً ، لم يكن هناك أفضل

منه » (١.)

*عبد اللّه بن شوذب ، المتوفّى سنة ١٥٦ ، وهو من رجال أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة:

قال الذهبي : « وثّقه جماعة ، كان إذا رُئي ذُكِرت الملائكة » (٢.)

وقال ابن حجر : « صدوق عابد » (٣.)

وقال أيضاً : « قال سفيان : كان ابن شوذب من ثقات مشايخنا.

وقال ابن معين وابن عمّار والنسائي : ثقة.

وقال أبو حاتم : لا بأس به.

وذكره ابن حبّان في الثقات . . . » (٤.)

*مطر الورّاق ، المتوفّى سنة ١٢٩ ، ويكفي كونه من رجال البخاري في باب التجارة في البحر من الجامع ، ومن رجال مسلم والأربعة (٥) .

*شهر بن حوشب ، المتوفّى سنة ١١٢ أو ١١١ أو ١٠٠ أو ٩٨ ، وهو من رجال البخاري في الأدب المفرد ، ومسلم ، والأربعة . وهذا كاف في ثقته (٦) .

وثانياً : اعتراف الحافظ الذهبي بتواتر صدر الحديث ، وهو قوله صلّى الله عليه وسلّم : « من كنت مولاه فعليٌّ مولاه » وكذا بقوّة سند قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم:

----

(١)تهذيب الكمال ١٣ / ٣١٩ - ٣٢٠ ، ولاحظ سائر الكلمات في هامشه .

(٢)الكاشف ١ / ٣٥٦ .

(٣)تقريب التهذيب ١ / ٤٢٣ .

(٤)تهذيب التهذيب ٥ / ٢٥٥ - ٢٦ . ١

(٥)تهذيب الكمال ٢٨ / ٥٥١ ، تقريب التهذيب ٢ / ٢٥٢ .

(٦)تهذيب الكمال ١٢ / ٥٧٨ ، تقريب التهذيب ١ / ٣٥٥.

»اللّهمّ وال من والاه » وتقرير ابن كثير وقبوله له ، ردٌّ لتشكيكات المبطلين ، ومكابرات الضالّين ، فالحمد للّه الذي أجرى الحقّ على لسانيهما. . . .

وثالثاً : حكمه بالبطلان على رواية صيام الثامن عشر من ذي الحجّة ، وهو يوم غدير خمّ ; هو الباطل ، وقد أجبنا عنه بالتفصيل في كتابنا الكبير (١. (

ويبقى الكلام حول دعوى مخالفة الحديث لِما في الصحيحين ،

وسنتعرّض له في الردّ على كلام ابن كثير الآتي:
وقال ابن كثير في تفسيره : « وقوله : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِيناً) هذه أكبر نعم اللّه تعالى على هذه الأُمة حيث أكمل لهم دينهم . . . » ثمّ روى أحاديث وأقوالا ، منها:
»قال أسباط ، عن السدّي ، نزلت هذه الآية يوم عرفة ، ولم ينزل بعدها حلال ولاحرام ، ورجع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فمات. «
»وقال ابن جرير وغير واحد : مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله

وسلّم بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوماً. «

»وقال الإمام أحمد : حدّثنا جعفر بن عون ، حدّثنا أبو العميس ، عن قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، قال : جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطّاب . . . ، فقال عمر : والله إنّي لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ، والساعة التي نزلت فيها على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، عشية عرفة في يوم جمعة.

ورواه البخاري . . . ورواه أيضاً مسلم والترمذي والنسائي أيضاً من طرق عن قيس بن مسلم ، به.

ولفظ البخاري عند تفسير هذه الآية من طريق سفيان الثوري عن قيس ، عن

----

(١)نفحات الأزهار في خلاصة عبقات الأنوار ٨ / ٢٧٧ - ٢٨٤.

طارق ، قال : « قالت اليهود لعمر : إنّكم تقرؤون آية لو نزلت فينا لاتّخذناها عيداً . فقال عمر : إنّي لأعلم حين أُنزلت ؟ وأين أُنزلت ؟

وأين رسول الله حيث أُنزلت ، يوم عرفة ، وأنا - والله - بعرفة.
قال سفيان : وأشكُّ كان يوم الجمعة أم لا. «
»وقال ابن مردويه : حدّثنا أحمد بن كامل ، حدّثنا موسى بن هارون ، حدّثنا : يحيى الحماني ، حدّثنا قيس بن الربيع ، عن إسماعيل بن سليمان ، عن أبي عمر البزّار ، عن أبي (١) الحنفيّة ، عن عليٍّ ، قال : نزلت هذه الآية على رسول الله صلّى الله عليه وسلّم وهو قائم عشية عرفة (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ. « (
»فأمّا ما رواه ابن جرير وابن مردويه والطبراني من طريق ابن لهيعة ، عن خالد بن أبي عمران ، عن حنش بن عبد الله الصغاني ، عن

ابن عبّاس ، قال:
ولد نبيّكم يوم الاثنين ، وخرج من مكّة يوم الاثنين ، ودخل المدينة يوم الاثنين ، وفتح بدراً يوم الاثنين ، وأُنزلت سورة المائدة يوم الاثنين (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) ، ورفع الذِكر يوم الاثنين. فإنّه أثر غريب وإسناده ضعيف. «

»وقال ابن جرير : وقد قيل : ليس ذلك بيوم معلوم عند الناس. ثمّ روى من طريق العوفي ، عن ابن عبّاس في قوله : (الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ) يقول : ليس بيوم معلوم عند الناس.
قال : وقد قيل : إنّها نزلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله

وسلّم في مسيره إلى حجّة الوداع . ثمّ رواه من طريق أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس. «

»قلت : وقد روى ابن مردويه من طريق أبي هارون العبدي ، عن أبي سعيد

----

(١)كذا ، والصحيح : ابن.

الخدري ، أنّها نزلت على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يوم غدير خمّ حين قال لعليٍّ : « من كنت مولاه فعليٌّ مولاه » . ثمّ رواه عن أبي هريرة وفيه : إنّه اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة ، يعني مرجعه عليه السلام من حجّة الوداع.

ولا يصحّ لا هذا ولا هذا.

بل الصواب الذي لا شكّ فيه ولامرية ، أنّها أُنزلت يوم عرفة ، وكان يوم جمعة ، كما روى ذلك أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب ! ! وعليّ بن أبي طالب عليه السلام ، وأوّل ملوك الإسلام معاوية بن أبي سفيان ، وترجمان القرآن عبد اللّه بن عبّاس ، ومسرة بن

جندب . وأرسله الشعبي ، وقتادة بن دعامة ، وشهر بن حوشب ، وغير واحد من الأئمّة والعلماء ، واختاره ابن جرير الطبري رحمة الله » (١ . (

أقول:

أوّلا : إذا كان لم ينزل بعد هذه الآية حلال ولاحرام ، فكيف جاءت الآية وسط أحكام لا علاقة لها بها ، وبعدها حلال وحرام ؟!

إنّ وضعها في هذا الموضع تمهيدٌ لأن يضع الوضّاعون - بعد ذلك - الأحاديث المختلقة في شأن نزول الآية المباركة ; حتّى تضيع الحقيقة.

وثانياً : إذا كان النبيّ صلّى الله عليه وآله وسلّم قد توفّي بعد يوم عرفة بأحد وثمانين يوماً ، وذلك في الثاني عشر من ربيع الأوّل كما يقولون ، فإنّ ذلك يتناسب مع نزول الآية يوم غدير خمّ الثامن عشر من ذي الحجّة لا يوم عرفة التاسع منه!

وثالثاً : هل نزلت الآية يوم عرفة ؟ ! يوم جمعة ؟!

في رواية عن عمر : « عشيّة عرفة يوم الجمعة. »

وفي رواية أُخرى عنه ، قال سفيان : « أشكُّ كان يوم جمعة أم لا »

.

----

(١)تفسير ابن كثير ٢ / ١٤ - ١٥.

وفي رواية عن عليٍّ - لو صحّت - : « عشيّة عرفة » فقط.
وفي رواية عن ابن عبّاس : « يوم الاثنين » بلا ذِكر لـ « يوم عرفة »
.
وفي رواية عن ابن عبّاس أيضاً : « ليس بيوم معلوم عند الناس »

فلا عرفة ، ولا جمعة!

وفي رواية عن أنس بن مالك : « في مسيره إلى حجّة الوداع » فلا عرفة ، ولا جمعة ، كذلك.

وفي رواية عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة : « اليوم الثامن عشر من ذي الحجّة » يوم غدير خمّ.

وفي رواية أُخرى عند البيهقي : « أنّها نزلت يوم التروية » (١).

وفي رواية النسائي ، عن طارق بن شهاب ، عن عمر - وهو سند البخاري نفسه - : « قال عمر : قد علمت اليوم الذي أُنزلت فيه والليلة التي أُنزلت ، ليلة الجمعة ، ونحن مع رسول اللّه صلّى اللّه

عليه وآله وسلّم بعرفات » (٢.)

فالأحاديث متعارضة. .

وحتّى التي عن عمر بن الخطّاب! !

فالحقّ:

هو ما قاله أئمّة أهل البيت عليهم السّلام ، ورواه كبار الحفّاظ وأعلام العلماء من أهل السُنّة عن عدّة من الصحابة ، من أنّها إنّما نزلت يوم غدير خمّ ، بعدما خطب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم خطبته التي قال فيها ما شاء اللّه أن يقول ، وجاء فيها ـ بعد أن أخذ بيد عليٍّ أمير المؤمنين : « من كنت مولاه فعليٌّ مولاه ،

اللّهمّ والِ من والاه ، وعادِ من عاداه. « . . .
/ <لغة النص = عربي >

----
(١)فتح الباري ٨ / ٢١٨ .
(٢)سنن النسائي ٥ / ٢٥١.